

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله على الهداية والاسلام . وعطية الدرابة والاسلام .
 خصوصاً من بيان حديث خير الانام . محمد المختص بمقام اعلى المقام . عليه
 احسن التحيات واكمل السلام . ما ضحك قرطاس بكاء الا قلام . و
 تراكت افراس جراء الاقدام . وعلى اله واصحابه الكرام . غيوت الاطعام .
 كيوت الاقدام . **وبعد** يقول الضعيف العجز . عند التلخيص بن عبد العزيز
 المعروف بابن الملك . والمحفوظ بحرفي الفلك . غفر الله له ولوالديه . واجازم
 برحمته من لديه . لا وضع وجوه المعال . ووجه النظر في المال . صودف العلم اعلا منا
 ومثالا . واجلا باعز . وجمالا . اذا ما من محمداً . الا وهو السبيل اليها . وبقية الا
 وهو الدليل عليها . وما عداه اليه عنده . كان له النقد . شبه شبه الى عين وشتا الى
 زبرجد . ومن عني به فقد غني . وعلا . وان عذ فقير احقراً لا يتالي . ومن عني عنه
 فقد ذل وعالا . وان عني غنياً رفيعاً تعالى . ومن افضل علم الاحاديث والاولى
 واجزله جزا بالبرقة المولى . فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه . ونظم في عرق تحصيل
 ذرره ولا ليه . واخذ العلوم لتسبيح الاعمال . وقصر اماله فتبعها بكل حال . وما
 ضيف في الكتب الفاخرة . والزيد الوافرة . كتاب مشارق الانوار . في صحاح
 الاخبار . فانه مرتب بالترتيب البديعة . ومكتب في الاساليب البريعة . ومقدم

هذا هو المقام
 الذي هو المقام
 الذي هو المقام
 الذي هو المقام

او اريد
 جمع
 وهو المقام
 من انفس
 جمع
 وهو المقام
 من انفس

ومقصود على تحفي الفوائد . وخذوني عنده ما هو كثر وايد . وللهذا قصاص في الاستمرار
 كما لشمس في رابعة من النهار . وكانت له شروق في بعضا بسبب فضل المنشود . و
 بعضا وسبب تحفل المقصود . فصرت اذير في نفسي . واستخبر الله يوتي وامر . ان
 شرخا يخبر عن خبايا وكت عبارات . ويظهر خفايا كنت اعتبارات . يسالكما في تحرير
 الفوائد من الوسيط . وما سكا في تحرير الفوائد عن الوسيط . والشطيط . تاركا تعرض
 ما في الشروح الا قليلا . خوفا انه يفضي الى ان يكون طويلا . ثم استعجابا لبعض
 الاجبة . من الطلاب الاليتية . بما خطر في نفسي . وفي جباله ردي . قد سيجني الى شروح
 ذلك . وان كنت بعيدا من هناك . لو فور قصوري في بضاعات الفنون . وتوزع
 بروعي من كتابات المنون فقلت الله يحصيل او ايد الامانة . ويحليل على معاهد المعاني
 ويعدرنه في سرهوي من الناظر الاليتية . لان اول الناس في ذلك اول الناس . وسميته
 مبارقا الا زمانا . في شرح مشارق الانوار . اسما الله تعالى ان يجعله سببا لحسن ما
 لديه . ويجعل اخذته من الناس سرهوي اليه . فلما تم الكتاب اليه بالوفا . ويا جامع اركه
 قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة اهل العباد للمتن بلا سهل ايجل . واجبت فتمسكتم
 رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات . بصالح الدعوات . قال الشيخ المؤلف اسكنه
 الله جنات جنانه . وعنده جلايب جنانه . الحمد لله نقول الثناء على كل ما
 يشعور بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء والثناء
 على الوصف الجميل والحمد على اصطلاح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل
 الاختياري قصدا والشكر فعل ينبني عن تعظيم المنعم لكونه منبعا وهو يكون باللسان
 ويا جوارح واجنان كذا قال بعض العلماء وقال بعضهم الثناء يخص باللسان فلا
 يكون بعض الشكر ثناء كذا الحمد في افادة الثناء على الله اول امره المدح لان الحمد
 مشعر بان الله سبحانه في فعل لا موجب بذاته كما قال العلاف في وفي الشكر ايضا
 لان الشكر مؤذن بان الله تعالى استحق التعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولي من
 قوله الحمد لله لان اجليته ان استعيرت بالانشاء في مثل هذا المعنى كما ذهب اليه بعض

في مقابلة شرحه وكذا ما في
 ضاهايا في غير بعض السطور
 والوكيد في وكنت في الواد
 في الارض بقبض اذا ضرب
 بالكتبت المسان المواترة في التوضيح

احسان التوفيق وفضلها
 وفضلها في الدنيا
 وفضلها في الآخرة

الحمد في افادة ذلك اول
 في الشكر كما ان اول امره المدح

الحمد لله الذي هدانا لهذا
 الذي كنا لنهتدي لولا
 ان هدانا الله

الحمد لله الذي هدانا لهذا
 الذي كنا لنهتدي لولا
 ان هدانا الله

ان كان يكون قائما بما بدأ الاظفر اعم الحماذ لا يقال للمخبر ثبوت الضرب لزيدية
ضاربه فالاستعارة مجاز لا تجري فيها كالكذب عند الاخبار بما اولى الا يرى ان احد الو
قال الحمد لله خبر اعم حمده اذا فعل عن معنى اجلال الله يقال له كذبته بخلاف قوله الحمد
له وان استعملت للاخبار فذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى هو عظيم
الحمد ان مل على افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى حمداً و تارة من النبي
وم اذا اعطى الله عبداً نعمه فقال العبد الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي عطية
مالاً قدره واخطاني ما لا حول له يؤذن بان خبره لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه
بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت الحامد لله عن احمد له كما يقال لمن قال الله
واحد انه مؤيد **التميز** ان الله في الامم في الله للاختصاص بالخصيص
والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برودة الخطأ بوضع ثبوت اليقين في العلم او استقلال
به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص يبلغ فلم يقل
له الحمد قلنا لان احد لا يتوقع شركة الغير له في الحمد المطلق او استقلاله به
من خطابه الى الصواب الى سائر كلامه كونه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون
تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما تقرر في علم المعاني
وعدم توقع شركة الغير ممنوع اذا لا يعد صدوره عن الجهل المعاندين بل الوهم
ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه **وهو** فاعلم
من آتت اذ اوجد الحيوة **الرم** وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فضاه
موجود الحيوة في العظام البالية كما قاله الشرايكن هذا التغيير غير موافق لمذهب
ايضا اني ضعيف في وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي
من انها نجسة ببيان ان العظام البالية نجاسة كما قال الله تعالى من عبي العظام
وهي رميم قل جيبها الذي انشاء ما اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد
الحيوة فيها يكون احيوة حاله فيها فيكون حاله فيها قبل الموت اذا لا فاعلم بالفصل
وما علة احيوة فالمت مؤثر فيها فيجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد

المراد بالحيوة في العظام البالية
هو جمع الرمة بكسر الراء
وهي العظم البالي فضاه
موجود الحيوة في العظام
البالية كما قاله الشرايكن
هذا التغيير غير موافق
لمذهبنا

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

المراد بالحيوة العظام البالية رد ما الى ما كان عليه غصنة رطبة في يد من حتى حيا
وهذه الصفة وما بعد ما من صفات الله خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله و صفة
له معرفة كقولنا انما حقيقة لاراد معنى المعنى او الاستمرار فيها باعتبار ان
صفاته تعالى ازيلية قديمة والمصدق بالزمان تعلقها بما ذهب اليه اهل السنة
و بحر العلم ان اريد به العلم الذي يكتب به في القلوب المحفوظ ما هو كائنه وما يكون
فالقول والعلم واخراجه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفية الله تعالى
قيل خلق الله اولاً ملكاً يسمى العقل لوجود عقل وهو صاحب العلم وجزءه من سائر
الاجزاء الى الله تعالى للشراف وان اريد بالعلم ما يكتب به العباد فله وجه
الى الله تعالى باعتبار ان اجزاء العبد كائنه تكونه وتيسر العلم فيكون تيسر
على فضل الكتابة اذ لو لا لما ذوت العلوم ولما اضطرت اجزاء الاقوال
ولما استقامت امور الدنيا والدين وذاري بالرهمة والذال المعجزه بمعنى الخلق
الاجم في حق الله وهي الجملة يقال لكل نوع من الحيوان آتة وفي الحديث لولا الكلام
آتة من الامم لا مرث بقولنا وبارك بالرهمة فاعلم من برأء بمعنى خلق ومنه البرية
بتشديد الباء واصلياً الرهمة بمعنى المخلوقة وقد تقلب بخره الباري باء تخفيفاً
او يحد في شبح وكما قبلها وبدون الرهمة فاعلم من البر وروفي الصالح
براه الله تبارك وبروا الى خلقه فعلى هذا براء البرية اصلياً و او فان قيل الفرق
بين الذاري والباري قلنا الباري هو الذي خلق الخلق من شيا من السموات
والتنافر فميزاً بعضاً عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلنا تعلم
في غير الحيوان قال الله تعالى توابعوا الى بارئكم ولا يقال برزخ السموات والارض
الشم في شمس وهي النسيم الانانية فذكر ما بعد دخولها في الامم شرفاً وانما
قدم احياء الرمم في الذكر مع تاقوه في الوجود كما بعده انما يذكره ورد اعلى
مشكراً اذ هو مناط طخارة المطيعين والعاصين ومصدراً ما ذكر من الوجود
في كتابه المبين ليعبده ولا يشركوا به اعلم ان المقصود من شرح خطبته هذه بعبارة

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

المراد بالحيوة في العظام
البالية هو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم
البالي فضاه موجود
الحيوة في العظام البالية
كما قاله الشرايكن

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة ومنه انباء الاماوه
 ومبني الغريب ليذكره في اسماوه وهو بمذ الهمزة بعد العين مصدره غناه الشير
 وسرويه وهو بفتح السين الشير بالهمزة بمعنى كى يشكر الله من ثبوت الغريب في جميع
 او قاته لعدم نزعه فلهذا صيغته جزميل الثواب وهو جزاء الطاعة بينه وبين العطايا
 اجليله يوصفها عن العبادات القليله كرم الحساب يعني متجا وزعن ذنوب عباده
 عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدره حساب على وجهه تصريفه العبد والمراد
 به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روي انه تقع جاربا للخلق في قلب
 شاة وفي رواية مقدار الحجة وقيل معناه انه تقع يوشك ان يعقم القيمة ويجازيها
 العباد فعلى هذا يكون الريع بمعنى العريب والتوجيه الاول اولى شديد العباد
 ليزدوا الى غيرهم المجرم عن حوبه وهو بالضم الائم واستمدك الاله الاله
 وحده لا شريك له خافه الذنوب يعني تارك المؤاخذه علينا وسائر العيوب
 وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب يقع كرب يكون الراء وهو من شدة
 ومصرف القلوب الى مغفرة من حال الى حال بالتصرف فيما با بطل ما اوعاه من
 علم الغيب واتباع خلافه ليكشف الى المتبع من العمل اى اذعى علم غيوبه يعني يعلم
 من اذعى علم غيوبه ان علم باطل ويمتنع عنه واستمدك ان يجد عبده ورواه في
 اللسان اى فيقول انه اضاف الغفاه الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهور راء
 والغرض منه توصيف ذاته وم اوكلامه بالفصاحة وبيانها وتميزها في موضع
 علم المتأصيح البيان يعني انه كان بين مقصوده وجه الترتيب وسلاسة
 الترتيب بحيث يعرفه كل لبيب جدي الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب شديد
 اى مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طوعه بالهمزة طعنا وطعانا
 الى من يشبه اى اوقد نيران جمع نار ورواه صلى الله عليه وعلى آسرة اى شيرة
 واهل بيته الذر بن يعقوب بهم الاطرا جمع ظلم بالطاء المراد وهو جمع ظاهر
 كانبصار جمع تصور وهو جمع ناصر وصحابة وهو بالفتح مصدره استعماله في الاحياء
 جبابه

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

تبارك الذي خلق السموات والارض وهو العزيز الحكيم
 اعطاهم ما يشاءون من الغيب واعلم ان الغيب لا يعلمه الا الله
 والذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير الغيبين
 اعطاهم ما يشاءون من الغيب واعلم ان الغيب لا يعلمه الا الله
 والذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير الغيبين

انه صفة يقال لها في البديع شبيه الصفات وهو ذكر الشبه بصفات متماثلة مما كان
 او ذما وان لم يكن عن روية تعلق بعضها ببعض وقد توتت بينها الواو اشتاراً باستقلال
 كل منهما في افادة ما هو المقصود من اتانها كما قال ابن الجايب في الامال يجوز اتان الواو
 بين الصفات المتماثلة اشتاراً باستقلالها وفيها معنى في الواو معقدة بان كل فقرة مستقلة
 في دلالتها على عظم موضوعها وتعقد في صناديق جمع صناديق كبر الحاد والذال المرصتان
 وهو شدة الظلم الحشر اى الجمع وتكويه وهو بفتح العين هو الغبار ويقعها هو الازدحام والاشغ
 عليك ان بين الاثر والادوات والاشياء من حيث موازاة وبين الاصابع والحواة
 سبحان مطراً وبين الفارج والباحت سبحان موازاة وهو ان يراعى في الكلامين الوزن فقط
 نحو موازاة مصفوفة وزرارة مشنونة وبين الفالح والمالح جنساً مفاد كما مر في قوله
 يهوب الرياء بكر الراء بفتح ريج ياقوه مغلوبه من الواو لانه يجمع على اراء ومعنى من
 افاد ذمة اى اراة الرياء بفتح الراء الحرف في الامر بما هو الحرف والموارد تقدم ما يوجب
 المبدأ بين ميثاق اباحة المبدأ وهو ما استوى طرفاه فخرج اجناب الى مبعداً حتى الائم
 عن حجة او معناه امر بآزاة الجناب ليجتمع الى ليجنبوا عن الائم ويشترطوا على ركوبه
 الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراى من انه متعلق بما قبله معناه
 الصفات الالهية على عظمتها واداة الريع عبادة باباحة المبدأ وازاحة اجناب الى حجة
 سبب للاشتاء عن الائم فلا يخلو من تصديق المعنى والمبني بجنس التعريف وهو
 الكلمتين بابدال وفان من ونا من حرجه او قريب منه كقولهم وهم يرون عنه ويرون
 عنه و بين الرياء والرياء بجنس التعريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبر
 ويزد و بين فريج وفريج بجنس التصريف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقوى والتقى
 واعتبار الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ المنفردة ثم هل لمن ام لم بينه تامه
 مذنب السجدة اى مقرب البعيد معنى المضيغ اى جاعل العفو غنياً فترى الى ان بين التعريف
 بالعين المعنى هو الماء الكثير في سبب الغريق وهو السحاب وقيل معناه سابق اليه
 الكثيرة اى جزراً لان الله سبحانه هو الذي اعطاهم قوة اجران فكانه سابقاً صريحاً
 مياها

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

بعض الشرح العديج بالعين المراد نقضه الكسابة

كان اياما وتينا وعلما متفينا اقام بكرة مدة حجا ورا ثم عاد الى العراق وتوفي بعد اذ
 في شهر رجب سنة ثمان وثمانون وكان اوصى الى اولاده ان يحلوه الى مكة ويقفوه
 بما فعلوا ذلك **باب** اى بعد حمد الله والصلوة على رسول فانه مذموم
 اى صعدت بتدريج ودرجات في مصاف اليه والعامل فيه خطوط اى مائة تدريج
 مرآة في بطنه مرآة وهي آلة الصعود الشرف الى العلو وخرجت اى اجتنبت
 وهو مأخوذ من الكويج وهو الاعم او الضيق وبها مما يجنب منه شرعا وعادة من
 مسابقة في شقاة في الميم وهو موضع الشرب السري بالبين الملهة اى فاودة احد
 بالغلط خطوط اى سادلت وهو جوارى ومفعول محذوف اى خطوط ما خطوت
 بتنازل في شجرة وهي بين العين والياء المتناهة من فوق بعد نون ساكنة اصبحت
 العزم وهو الصدمع القطع على اعراف البحر حال اى تسليها على اعال الجود قال الشيخ
 الساردي يجوز ان يكون على اسم بفتح فوج ويكون مفعول خطوت تقديره تناولت
 باصابعي فوج اعراف البحر ولعل المعنى عليه اقول له ثبت استعمال على اسم بغير دخول
 و في الجوز ما قاله المذكور في كتب النحو ان على بدخول من عليه يكون اسما
 وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بنواجا بالزاء المعجم وبالجيم بعد البناء المفضولة اى بجملا
 وهو بدل من الشار بدل الكل بغير العاطر وضميره للتنازل وطرت من الطيران
 السعيير للاسراع بفتح اسرعت بعباب بفتح العين الملهة بفتح الكسر الخرم باهاء الملهة اى
 الضبط في توفين وهو الفوض في الماء متعلق بطرح جارح حديث وركوب بجملا
 المتلثة في اول اى وسط العلي وهو متعلق بخطوت ان من تشتم اى علا حان
 جمع قنفة وهي اعلى جبل المعالي بفتح المعلى وهو الرفعة اسرذ اى اسحق من لا ذ
 اى التجاء بضمضها وهو اسفل جبل والضمير فيه للعبان ومن اختلا وهو عطف
 على قوله من تشتم ذرى المناقب اى اعلى المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل
 اعلى السنام السنية اى الرفيعة اذ غنت بالذال المعجم اى اتعادت له الاعم قضيا
 وهو اخصي الكبير بضمضها وهو اخصي الصغير والمراد بهما هنا كبار الاعم وصغارهم

ومن غارهم وبنان اللفظان استعمال بفتح الكحل يقال جاد في القوم قضمهم بضمضهم
 اى كثرهم وهو بالفتح تأكيد للامام وبالضم حال وهو كونه معرفة ما قبل بالكرة
 اى جمعهم ومن اقتضه بفتح القلح بالفتح فقلحوه وبني الحصن على الجبل كذا في صحاح
 الجوهري قال الشرك القلح بفتح قلح وهي شجرة عظيمة تنال عن جبل يقبع
 مرآة اى قلحا اقول تتبع ما خذى من كتب اللغة لما فتح والغريبين والغريبين
 وغيرهما وما وجد في هذا المعنى بل الغلاء على ان المناسب بفتح الفج ما ذكرناه
 صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظ من ركائة ومعناه من مخالفة آية او خبر
 متواتر او اجماع وكان راوية عدلاني معاينة التسليم وخصونهما بجمع خصن
 وهو معروف وضمير التصحيح ذكر اخصون بعد اطلاق يكون تعيما بوجه التحصيل
 واخذت بالذال الملهة والحاء المعجم اى ذلك له شوارد ما جمع شارد وهو العيب
 الذي نقر والكرادها الاحاديث التي تنفخ القسط ومن عادى اى جمع في الخطأ
 وهو مأخوذ من العدا بالكر والمد وهو الموالات بين القديين بان يقدر
 احد على انزال الآفة في طلق واحد بين توابت الخبر وهو ما صدر عن النبي
 المراد بشوا بفتح صحاح والائر وهو ما صدر عن الصحابة عدا مصدر عادى تقيدت
 له اى صادرة ذات قيد خيرا فرة او ابد كجمع الابدوة وهي المتوقفة من الاما
 ارادها ما تعمر حقه من الخبر والائر والضمير فيه للتوابت ومع هو داي عقل
 بفتح الكسر هو احظ من الماء اراد به حفظ من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد
 نومة قادوة اى ملك زمام طائفة وصاد قومته من ساد يسود سادة
 وهذه رباعية حديث محجمة اسم فاعل من احدث اى صادرة داخل وهي
 الكلاء بانقطاع المطرد في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال انحل
 البلد فهو حاصل ولم يقولوا انحل ورتبا جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال
 من الرباع والعامل في الفعل في اسم الاشارة بفتح ايسر الى باب حديث
 حال كونه خربة معطلة اى خالصة عن اهله ومن اجبا اذ خالصة هي له هنا

الضمير في قوله على الجبل كذا في صحاح الجوهري

من غارهم وبنان اللفظان استعمال بفتح الكحل يقال جاد في القوم قضمهم بضمضهم اى كثرهم وهو بالفتح تأكيد للامام وبالضم حال وهو كونه معرفة ما قبل بالكرة اى جمعهم ومن اقتضه بفتح القلح بالفتح فقلحوه وبني الحصن على الجبل كذا في صحاح الجوهري قال الشرك القلح بفتح قلح وهي شجرة عظيمة تنال عن جبل يقبع مرآة اى قلحا اقول تتبع ما خذى من كتب اللغة لما فتح والغريبين والغريبين وغيرهما وما وجد في هذا المعنى بل الغلاء على ان المناسب بفتح الفج ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظ من ركائة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راوية عدلاني معاينة التسليم وخصونهما بجمع خصن وهو معروف وضمير التصحيح ذكر اخصون بعد اطلاق يكون تعيما بوجه التحصيل واخذت بالذال الملهة والحاء المعجم اى ذلك له شوارد ما جمع شارد وهو العيب الذي نقر والكرادها الاحاديث التي تنفخ القسط ومن عادى اى جمع في الخطأ وهو مأخوذ من العدا بالكر والمد وهو الموالات بين القديين بان يقدر احد على انزال الآفة في طلق واحد بين توابت الخبر وهو ما صدر عن النبي المراد بشوا بفتح صحاح والائر وهو ما صدر عن الصحابة عدا مصدر عادى تقيدت له اى صادرة ذات قيد خيرا فرة او ابد كجمع الابدوة وهي المتوقفة من الاما ارادها ما تعمر حقه من الخبر والائر والضمير فيه للتوابت ومع هو داي عقل بفتح الكسر هو احظ من الماء اراد به حفظ من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد نومة قادوة اى ملك زمام طائفة وصاد قومته من ساد يسود سادة وهذه رباعية حديث محجمة اسم فاعل من احدث اى صادرة داخل وهي الكلاء بانقطاع المطرد في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال انحل البلد فهو حاصل ولم يقولوا انحل ورتبا جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل في الفعل في اسم الاشارة بفتح ايسر الى باب حديث حال كونه خربة معطلة اى خالصة عن اهله ومن اجبا اذ خالصة هي له هنا

عليه السلام
 من غارهم وبنان اللفظان استعمال بفتح الكحل يقال جاد في القوم قضمهم بضمضهم اى كثرهم وهو بالفتح تأكيد للامام وبالضم حال وهو كونه معرفة ما قبل بالكرة اى جمعهم ومن اقتضه بفتح القلح بالفتح فقلحوه وبني الحصن على الجبل كذا في صحاح الجوهري قال الشرك القلح بفتح قلح وهي شجرة عظيمة تنال عن جبل يقبع مرآة اى قلحا اقول تتبع ما خذى من كتب اللغة لما فتح والغريبين والغريبين وغيرهما وما وجد في هذا المعنى بل الغلاء على ان المناسب بفتح الفج ما ذكرناه صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظ من ركائة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راوية عدلاني معاينة التسليم وخصونهما بجمع خصن وهو معروف وضمير التصحيح ذكر اخصون بعد اطلاق يكون تعيما بوجه التحصيل واخذت بالذال الملهة والحاء المعجم اى ذلك له شوارد ما جمع شارد وهو العيب الذي نقر والكرادها الاحاديث التي تنفخ القسط ومن عادى اى جمع في الخطأ وهو مأخوذ من العدا بالكر والمد وهو الموالات بين القديين بان يقدر احد على انزال الآفة في طلق واحد بين توابت الخبر وهو ما صدر عن النبي المراد بشوا بفتح صحاح والائر وهو ما صدر عن الصحابة عدا مصدر عادى تقيدت له اى صادرة ذات قيد خيرا فرة او ابد كجمع الابدوة وهي المتوقفة من الاما ارادها ما تعمر حقه من الخبر والائر والضمير فيه للتوابت ومع هو داي عقل بفتح الكسر هو احظ من الماء اراد به حفظ من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد نومة قادوة اى ملك زمام طائفة وصاد قومته من ساد يسود سادة وهذه رباعية حديث محجمة اسم فاعل من احدث اى صادرة داخل وهي الكلاء بانقطاع المطرد في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال انحل البلد فهو حاصل ولم يقولوا انحل ورتبا جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل في الفعل في اسم الاشارة بفتح ايسر الى باب حديث حال كونه خربة معطلة اى خالصة عن اهله ومن اجبا اذ خالصة هي له هنا

انظروا كيف انقلب المصنف من غير شعاع بان حديثه و اشار به الى كسبه
تاريخ هذا الكتاب ليكون رابع احديث منسوبة اليه و هو يوم حساب عليه و
كانه اذا جعلتها الى رابع احديث طريق اذ ايمده للتقرية وانها لم يزلها على
وعزت بالعين المهمله والراء بين المجتهد اى غلبت على المصاحبه اليه رقيق
على من يفتي في اى في الملازمة والتوجه الى الزمان و وجدت مراد اى مواضع
طلب احديث معاد الزمان العادية و هي فاعلم من العدا وان وصحاحها بالصا دين
والتأثير المهمات جمع صحيح وهو المكان المستوي اما ان يجمع المنع
و هو جمع مكان متعارفة اى متعارفة غير متسوية و هي منقصة اما ان لعله
اراد باستواء رابع احديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرار
على تقدير احدى اليقين و بتعادى اما ان من شابهه الشيخ من الاخلاق عدم استقرار
عليه لفقهم الاستبصار و لهما شهورهم بالذي اب الحاديه من غير اعتبار تجاوز
اى تجاوز و هي منقصة ثالثة لا يمكن احوال غناء الاصدا جمع الصدى وهو
الصوت المسموع مثل صوت من اجبال و غيره فى ارجائها مع الرجا بالعصر
و هي التامية انما شبه اقوال متوالى الرجا بالاصدا لصد و رابعا معرفة
وتناوب من التوبة اى تتعاقب العوارف جمع العافية و هي التى ترد الماء الى
مايها اى ما رابع احديث و خطب على منابر با الابوام جمع يوم وهو طابرى
فى المواضع الكريمة بعد ما يمدت با اى صوتت فى منابر ما شفا شعاع جمع شقيقه
بكر التين المجتهد و هي الجدة حمراء التى تجرهما اجلا من شدة غنوخا فيما الا قوام
جمع القوم والمراد بهم الضعفاء و الخطيب الضعيف يعالذ و شقيقه تشبها لمفعول اجلا
قد اجتمعت و هي منقصة ثالثة لا يمكن احوال غناء يقال الم التبع التوب اذا جعل فيه
الشمه و هي خلاف السدى اجناب جمع اجنوب و هي الرجا التى تلبس من القبلة
با السدات اى جعلت ذات سدك بالتمثيل لجمع الشمال نفع التين و هو يقابل اجنوب
ضمير باربع الى ما و الباء فيه زايدة والموصول مفعول اجتمعت قال القران ما عباد

و هو جمع مكان متعارفة اى متعارفة غير متسوية
اراد باستواء رابع احديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين
على تقدير احدى اليقين و بتعادى اما ان من شابهه الشيخ من الاخلاق عدم استقرار
عليه لفقهم الاستبصار و لهما شهورهم بالذي اب الحاديه من غير اعتبار تجاوز
اى تجاوز و هي منقصة ثالثة لا يمكن احوال غناء الاصدا جمع الصدى وهو
الصوت المسموع مثل صوت من اجبال و غيره فى ارجائها مع الرجا بالعصر
و هي التامية انما شبه اقوال متوالى الرجا بالاصدا لصد و رابعا معرفة
وتناوب من التوبة اى تتعاقب العوارف جمع العافية و هي التى ترد الماء الى
مايها اى ما رابع احديث و خطب على منابر با الابوام جمع يوم وهو طابرى
فى المواضع الكريمة بعد ما يمدت با اى صوتت فى منابر ما شفا شعاع جمع شقيقه
بكر التين المجتهد و هي الجدة حمراء التى تجرهما اجلا من شدة غنوخا فيما الا قوام
جمع القوم والمراد بهم الضعفاء و الخطيب الضعيف يعالذ و شقيقه تشبها لمفعول اجلا
قد اجتمعت و هي منقصة ثالثة لا يمكن احوال غناء يقال الم التبع التوب اذا جعل فيه
الشمه و هي خلاف السدى اجناب جمع اجنوب و هي الرجا التى تلبس من القبلة
با السدات اى جعلت ذات سدك بالتمثيل لجمع الشمال نفع التين و هو يقابل اجنوب
ضمير باربع الى ما و الباء فيه زايدة والموصول مفعول اجتمعت قال القران ما عباد

تفسيره انما هو قوله تعالى

عبادة عن الله قول الجور ان يجعلنا عبادة عن الاماكن فغناه جوار اجناب
ذات طمة لكن الاماكن التى جعلنا التماثيل ذات سدك فحسبنا يستغنى عن غير يعود الى الكوف
لما احتاجوا اليه على توجيهم قيل فبه اشارة الى ان اماكن الرباع بالاندرسة بالكتابة
لان الرباعين اذا انضغقتا على ربيع تكشف احدهما ما يطلى الاوى بسف التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة و امتدت اليها ايدي جمع يوالاشجار ربيع
بتحسين و الاصل ايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب و امتدوا ايدي
الاشجار و الاصل ايل الرباع عبارة عن كثرة مرور الازمان و الاجال عليها على ان البكا
اى غلبت و هو جوار كانه و مرآة اى شئى النجب وهو بجاء المهمله رفيع الصوت
باليكاء اذ ليس باداع و لا يجيب ليعلم ان الاماكن قد يدعو الى استعمال الحديث
ولا يجيب اعلم ان الشيخ اورد من البيهقي من القعيدة المعروفة لاسر القيس
من جملة القصائد السبع على و فرى مقصوده و يسمى بهذا فى البديع استغناء و هو ان
بآية القائل سببت غيري لسببتني به على تمام مراده و كان ثقة ان ينسب عليه لسلا
يتوهم انها شرفا كمن تركه ههنا شرفا و ما قبلها فبما تفكيك من ذكوى حسب
و منزل بسقط التوى بين الدخول فويل ذكوى مصدر بجمع الذكر بسقط التوى بجمع
التي و الدخول بفتح الدال المهمله و بانها و المجمع و هو ملر بانها المهمله اسما الامة
الغناء فى قول بجمع الواو و البتة فى قوله و قوفان نصب على المصدر بما اى فى سبب
التوى الباء و فرى بجمع نخبى و هو فاعل و قوفان بفتح قوفان فخرى و ذلك
المكان على مطهرهم جمع مطهرة و هي الناقمة التى يدعى فى التبريد ان منصوب مفعول
و قوفان كمن الوجه ان ينصب بزعم الما فيصن لان و قوفان لازم يستعمل عليه و ذكر
فى الصحاح الجوهري يقال وقتت الامة و قوفان و قوفان انا و قوفان قال الزوزنى الوتر
جمع و اقف كقوفان قاعد و اتصاه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون قوفان
ما خود امة الوقت و ينصب مطهرهم بلا نزع احافض يقولون حال عن نخبى
او استيناف لا ترهك اسر و هو انون نصب على التبريد او حال بفتح الفاعل

و اعتقدت فاعلم ان الاماكن التى جعلنا التماثيل ذات سدك فحسبنا يستغنى عن غير يعود الى الكوف
لما احتاجوا اليه على توجيهم قيل فبه اشارة الى ان اماكن الرباع بالاندرسة بالكتابة
لان الرباعين اذا انضغقتا على ربيع تكشف احدهما ما يطلى الاوى بسف التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة و امتدت اليها ايدي جمع يوالاشجار ربيع
بتحسين و الاصل ايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب و امتدوا ايدي
الاشجار و الاصل ايل الرباع عبارة عن كثرة مرور الازمان و الاجال عليها على ان البكا
اى غلبت و هو جوار كانه و مرآة اى شئى النجب وهو بجاء المهمله رفيع الصوت
باليكاء اذ ليس باداع و لا يجيب ليعلم ان الاماكن قد يدعو الى استعمال الحديث
ولا يجيب اعلم ان الشيخ اورد من البيهقي من القعيدة المعروفة لاسر القيس
من جملة القصائد السبع على و فرى مقصوده و يسمى بهذا فى البديع استغناء و هو ان
بآية القائل سببت غيري لسببتني به على تمام مراده و كان ثقة ان ينسب عليه لسلا
يتوهم انها شرفا كمن تركه ههنا شرفا و ما قبلها فبما تفكيك من ذكوى حسب
و منزل بسقط التوى بين الدخول فويل ذكوى مصدر بجمع الذكر بسقط التوى بجمع
التي و الدخول بفتح الدال المهمله و بانها و المجمع و هو ملر بانها المهمله اسما الامة
الغناء فى قول بجمع الواو و البتة فى قوله و قوفان نصب على المصدر بما اى فى سبب
التوى الباء و فرى بجمع نخبى و هو فاعل و قوفان بفتح قوفان فخرى و ذلك
المكان على مطهرهم جمع مطهرة و هي الناقمة التى يدعى فى التبريد ان منصوب مفعول
و قوفان كمن الوجه ان ينصب بزعم الما فيصن لان و قوفان لازم يستعمل عليه و ذكر
فى الصحاح الجوهري يقال وقتت الامة و قوفان و قوفان انا و قوفان قال الزوزنى الوتر
جمع و اقف كقوفان قاعد و اتصاه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون قوفان
ما خود امة الوقت و ينصب مطهرهم بلا نزع احافض يقولون حال عن نخبى
او استيناف لا ترهك اسر و هو انون نصب على التبريد او حال بفتح الفاعل

تفسيره انما هو قوله تعالى
عبادة عن الله قول الجور ان يجعلنا عبادة عن الاماكن فغناه جوار اجناب
ذات طمة لكن الاماكن التى جعلنا التماثيل ذات سدك فحسبنا يستغنى عن غير يعود الى الكوف
لما احتاجوا اليه على توجيهم قيل فبه اشارة الى ان اماكن الرباع بالاندرسة بالكتابة
لان الرباعين اذا انضغقتا على ربيع تكشف احدهما ما يطلى الاوى بسف التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة و امتدت اليها ايدي جمع يوالاشجار ربيع
بتحسين و الاصل ايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب و امتدوا ايدي
الاشجار و الاصل ايل الرباع عبارة عن كثرة مرور الازمان و الاجال عليها على ان البكا
اى غلبت و هو جوار كانه و مرآة اى شئى النجب وهو بجاء المهمله رفيع الصوت
باليكاء اذ ليس باداع و لا يجيب ليعلم ان الاماكن قد يدعو الى استعمال الحديث
ولا يجيب اعلم ان الشيخ اورد من البيهقي من القعيدة المعروفة لاسر القيس
من جملة القصائد السبع على و فرى مقصوده و يسمى بهذا فى البديع استغناء و هو ان
بآية القائل سببت غيري لسببتني به على تمام مراده و كان ثقة ان ينسب عليه لسلا
يتوهم انها شرفا كمن تركه ههنا شرفا و ما قبلها فبما تفكيك من ذكوى حسب
و منزل بسقط التوى بين الدخول فويل ذكوى مصدر بجمع الذكر بسقط التوى بجمع
التي و الدخول بفتح الدال المهمله و بانها و المجمع و هو ملر بانها المهمله اسما الامة
الغناء فى قول بجمع الواو و البتة فى قوله و قوفان نصب على المصدر بما اى فى سبب
التوى الباء و فرى بجمع نخبى و هو فاعل و قوفان بفتح قوفان فخرى و ذلك
المكان على مطهرهم جمع مطهرة و هي الناقمة التى يدعى فى التبريد ان منصوب مفعول
و قوفان كمن الوجه ان ينصب بزعم الما فيصن لان و قوفان لازم يستعمل عليه و ذكر
فى الصحاح الجوهري يقال وقتت الامة و قوفان و قوفان انا و قوفان قال الزوزنى الوتر
جمع و اقف كقوفان قاعد و اتصاه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون قوفان
ما خود امة الوقت و ينصب مطهرهم بلا نزع احافض يقولون حال عن نخبى
او استيناف لا ترهك اسر و هو انون نصب على التبريد او حال بفتح الفاعل

الحرة الزمعة سميت بالانها تنقل من داخل العين الى الخارج ومدار التركيب على العصور والاستعمال

او مفعول ويجمل اي ايجاز التصريح بعلقة بما قبله بتقدير شديداً اي علة البكاء شديداً
 وقولاً وان يتفاني عطفي على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول مخذوف اي
 يقولون لي واما ان شقار غيرة بنوع العين اي دمعها مرارة اي مقبولة
 فهل عند رسم واليس الفاء للتعليل والاستفهام لان كان مفعول بنوع
 الواو والتشديد وهو ما يستعان به وان عولاً الكون شقار غيرة المرارة
 علة بان لا شقار يستعان به على الصبر غير ما يجوز ان يكون الاستفهام لتعريف المفعول
 مودع العويل وهو البكاء والعمى اللام فيه للابتداء والعمى بنوع العين وضرب البقا
 وهو مبتدأ وخبره مخذوف اي العمى قسبي لعمى البقا واما على قوله بحسب
 العادة من غير قصد اليقين او تقديره المضائق اي الواو بنوع عمى والافاقه بتعريف
 منها لا يتركه مؤتمن تقي ان هذه وهو جواب القسم اي الاشياء المذكورة في
 اصول رابع الحديث فحاصلها ان المطان جمع تحلية وهي المنفعة انتفاعاً في السقوط
 جواراً في جمع جوار وهو جمع جوار والضمير فيه راجع الى الرباع تباً وبين المنزل والى
 رابع في ضمها وانقياضاً يقال انفاض اذا انشقت من غير سقوط حيطان جمع
 حائط قال الجوهري ان حائطاً فعلياً هذا يكون في كلامه تباً في لافضائه الى السقوط
 وعذمة اللهم الا ان يجعل الجوار للدور والحائط للكرم والبستان وانظما من الى
 اندراسي هذا الاثر وهو رسم رابع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع
 وانبتاج اي انشقاق كظايم جمع كاطية وهي بئر في جنبها بئر اخرى وبينها جري
 سحن بضم السين وفتح الحاء المعجم جمع سحنة وهي الدفعة الحارة يقال سحنت
 العين بالكسر اي بكت وسحن الماء بالفتح والفتح اذا صار حاراً العين اراد بانبتاج
 الكظايم بنا انشقاقاً محالاً للموت في الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من
 كثرة البكاء يقال البكاء السرور وهو ممتعة باردة والبكاء الحزن وهو ممتعة حارة
 ولهذا يقال المذعول امر الله عينه الحارودة ممتعة والمدعول عليه اسحن الله عينه
 حاصله معنى ما سبق ان من شاهده المثنى في رابع الحديث كان اكثرهم غير لا يبي

المرارة اي علة البكاء شديداً

والتول

غير لا يبقاها وقد بقي في بعضها من هو جدير لها وهو المشهور برسم الدار والبولون
 على الاسلاف الاضمار وفي تشديدهم بالجران القربة الى السقوط والحيطان
 الرجعة الى الهموظ الشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم
 الممان صارت كاندرايس الرسم الدال على الذات وكان في نسخة كان والتما فيمير كان
 حتى قد يستعان اي يطلب الاناثة وهي ابراك الابل بعرضها اي في عرقه رباح
 الحديث العروة قطعة واسعة من الدهر وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من
 اناثه وخبر لا مخذوف اي فيها ويشد اي يرفع العيون يعونها اي في ساحة الرباع
 وما حولها ولا منيخ بانها المعجم اي لا تشد عفت الديار اي اندرست محلها بدل
 منها وهو بنوع الميم مصدر ميمي من حل بمعنى ترك اراد به الذين ينزلون فيها مقامها
 بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال عمرهم فيها هذا مضمرة من بيت
 هو مطلع قصيدة لسيد بن ربيعة من القصائد المشهورة في كلامه من غير اشعار
 لصاحبه كونه معروفاً عند الاقرباء ورسمي هذا في البديع ايداعاً ومضارة التامني
 تابدعوا لها فرجاً لها ومعنى هذه منى مكة ثم قرأ الله التاب التوحش القبول بالغير
 المعجم والرجام بكر الراء المرسله وباجم موضعان اللهم الا فامر جمع فامة بضم التاء
 وهي الكفاية وما جمع فامة بتخفيف الميم وهو نوع من طيور الدليل منها من كلام
 المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء هنا
 على البدلية اجراء على اللغة التعليل وذكر اللهم مع اشعاراً بان المشتق غير متحقق
 عنده وان وجد كان نادراً فعناه اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء فان قلت
 اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا خلف
 فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم
 وما بعده بغيره وان عطفنا بهذا اسم الاشارة صفة عصفرة اللهم المتعان عليه
 المشتكى من اهل اليد اي من اهل العصر الى الله بحر بضم في الحديث اي علمهم المتعقن
 وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القصاص وهو كتاب الشرايع مولود كان منوباً

قوله اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء
 في قوله اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء
 في قوله اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء
 في قوله اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء
 في قوله اللهم لا تؤخذنا في هذا الاستثناء

وانما هو الغاب وهو الماء المرحلة...
وانما هو الغاب وهو الماء المرحلة...
وانما هو الغاب وهو الماء المرحلة...

الى قضاة وهو اسم اي من اليمين او كنية...
اي علامتهم من احقر النجم...
فان انضم اليها الخطب...
احديث ان لا يكون بعض رواه...
لم يره او يضرب اسناده...
الضعف المبني في كتاب...
اجمعون فذلك اشارة...
يتميز اي مذهبها واعلم...
اشريبا باذا وقع...
وبالكسر مصدر...
في كتاب افران في الكتب...
بالواو عطف الناصح...
اجله حال من ضمير...
نظرا الى معناه...
الناقة التي لا تبيع...
الايرو وهو في الاصل...
الكلام من غير...
بكسر السين وهو...
وقد قطيعه وانما...
في مكانه ولا يستر...
من غير روية ولو...
فيه الوخوش ويستر...
ابن السبلين السبل...
ابن السبلين السبل...
ابن السبلين السبل...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

في الغاب وهو بالماء المرحلة...
ابو الحنبلين وهو كنية...
اي لبس الرداء...
جواب عن قال...
بالضاد المعجم...
يخفظ ان يرعى...
لا يلعبه قال...
يعطى لم يتق...
الظاهر ان الغرض...
يرجع الحديث...
ان يجير الحذف...
وانما هو الغاب...
الثوب من كان...
كان ينفعهم...
ديارهم فكان...
وحي ان عليا...
بهذا البيت...
ومقام كرم...
اي مرة في...
ويقتيد مصدر...
صاحب القهار...
وهو الذي يشكى...
ودرجيني وهو...

في الغاب وهو بالماء المرحلة...
ابو الحنبلين وهو كنية...
اي لبس الرداء...
جواب عن قال...
بالضاد المعجم...
يخفظ ان يرعى...
لا يلعبه قال...
يعطى لم يتق...
الظاهر ان الغرض...
يرجع الحديث...
ان يجير الحذف...
وانما هو الغاب...
الثوب من كان...
كان ينفعهم...
ديارهم فكان...
وحي ان عليا...
بهذا البيت...
ومقام كرم...
اي مرة في...
ويقتيد مصدر...
صاحب القهار...
وهو الذي يشكى...
ودرجيني وهو...

في الغاب وهو بالماء المرحلة...
ابو الحنبلين وهو كنية...
اي لبس الرداء...
جواب عن قال...
بالضاد المعجم...
يخفظ ان يرعى...
لا يلعبه قال...
يعطى لم يتق...
الظاهر ان الغرض...
يرجع الحديث...
ان يجير الحذف...
وانما هو الغاب...
الثوب من كان...
كان ينفعهم...
ديارهم فكان...
وحي ان عليا...
بهذا البيت...
ومقام كرم...
اي مرة في...
ويقتيد مصدر...
صاحب القهار...
وهو الذي يشكى...
ودرجيني وهو...

في الغاب وهو بالماء المرحلة...
ابو الحنبلين وهو كنية...
اي لبس الرداء...
جواب عن قال...
بالضاد المعجم...
يخفظ ان يرعى...
لا يلعبه قال...
يعطى لم يتق...
الظاهر ان الغرض...
يرجع الحديث...
ان يجير الحذف...
وانما هو الغاب...
الثوب من كان...
كان ينفعهم...
ديارهم فكان...
وحي ان عليا...
بهذا البيت...
ومقام كرم...
اي مرة في...
ويقتيد مصدر...
صاحب القهار...
وهو الذي يشكى...
ودرجيني وهو...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...
الاعقاب الخفية...

التفسير

الاسانيد من حديث المصطفى ورواه في بعض الدال وتشديد الواو يعني
التاج الشمس المنيرة وهي ايضا الشيخ من القصار المأثورة الى المنقولة
يقال حديث مأثور اي ينقل خلق عن سلف كذا في القصار وانتال التاني
اي مال الى الاستغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه
صفة لخدق الى انبيا لا مجردا بمعنى ذاجير او حال يعني حال كونهم جاذرين
لا موادة في اي لا يكون في ذلك المبدأ ولا فتور تاكيدا قبل واستيفاء
كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحنفية والشافعية
حصان وهو اقل من قول الخليل الجيد سنة منسوب بالاجاز يقال اخرت
فلا تارسته اذا تاركته يصنع ما يشاء يعني به اطالة فصل حصان الخليل
من اخره في العبر التي سنة وهي واحد السنين منه سنة بكر التين ما تقدم
النوم من الفتور اخصص بالرفيع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه اجتهت
الاجم جمع حجة الشواهد جمع الشارحة وهو الحارفة العوالي جمع العالنية
من العلو واحسن ما اطرق اليه السنة جمع منان الرفي وهي حيدة في راس
القيم جمع القيمة بقر الصاد وهي الصليب في الرماح الشواهد وهي الرماح
الطوال ورفعا على انه بدل من السنة والعوالي جمع العالنية وهي رأس الرمح
فرجت اي خلطت الجرح اراو بهما الكتابين المذكورين يلتقيان
وخصت على انها من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير والعقبات وهي
صفا واللؤلؤ وضمت اليها ما فيهما من كتابي الشهاب والشمس في القصار
في كتاب حفيف الخيم فان قلت لم يجعل لاصم اليه منها علامة اخرى
قلت يجوز ان يكون ما في الشهاب والشمس ما هو ذاك الصيوان فلم يربط
الي علامة كوا علامة الصيوان وهذا الكتاب في معنى بيني وبين الله
الطبي والرضانة مصدر رصوع بالفتح اذا ثبت والاتبان اي الا
والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا في الآخرة على انه

بذلت

هذا هو الكتاب الذي
هو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار

هذا هو الكتاب الذي
هو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار

هذا هو الكتاب الذي
هو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار
وهو المشهور في القصار

بذلت جهرها في تصحيح وما قصرت في تقيده وهو انيس مدة حيوتي في الدنيا
وشيعي المشفق الى مقبول الشفاة ان شاء الله تعالى العقبى وكفى بالآباء
فيه زايدة الذي هو عاصدا اي معي من وضع لتعالى جده الى لاجل علو عظم التيم
صحيحة صدره الى بشرة وجهه وعاصدا اي قاطع من وضع اي من اسرع لتعسين
بكون العين بمعنى الهلاك جده اي تحتية وحظه وقيل بالكم الى اجتهاده في تعدا
جده الى ان تجاوز قدره ونميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدا
قدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما بيمينه الى كفى من
حيث العالنية او حال مؤكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا ما عايتك اي تعبت
وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسمت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه ومحيته
مشارك الانوار النبوية من بحاح الاخبار والمصطفوية كذا صودق في التفسير المصفي وفي
بعض المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت فخرت تعني حذفت في النسبة فتقول
العامه مصطفوي خطأ كذا في شرح ان فيه فعلا الهاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن ابي عبد
الخاريا برز الله مصفحة وهو موضع الجنب بالارض وتبريدة عبارة عن ترويح وعلامة
الميم لكتاب ابي الطيب مسلم بن الحجاج القشيري طيب الله ثراه وهو موضع الجنب وهو النجوم
وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولكن ان تعرف ائمة الحديث
المشايخ الذين جمعوه في الكتب والدفاتر رتبة اقدمهم مالك بن انس مالك هو صاحب
الموطأ والبخاري الذي ذكرهما المصن و ابو داود سليمان بن الأشعث السجستاني وابو يعلى
محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن بن احمد بن شعيب النسائي وكلمة الشيخين منهم بالقافي
تصحيح الاسناد وبلغ غاية التيقن والانقاد حتى تولى جمعها من البيه على تسمية كتابها
بالصحيح اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان اياهما
اصح من الآخر قال بعضهم صحح مسلم اصح وما عليه اكثر من ان صحح البخاري اصح اعلم اني الترتيب

في القصار هو التقييد
التهديب كما تفتق قار طر مونا
مطلة الاخلاق ام

علم الاحاديث ما كان بها الجاريا
سبعة الاف وما سبلا وطية ويطوية
فدنيا بالا حادين للكرة ويطوانا
باصفا الكرة اربعة آلاف حورين
بعد حذفت من القصار اربعة الاف حورين
ورأى في الكرة في منقول على العيون
سما اربعة آلاف ونحوها ما ذكره

اعلم ان الكتب المصنفة في علم الحديث في القصار
وهي في القصار في علم الحديث في القصار
وهي في القصار في علم الحديث في القصار
وهي في القصار في علم الحديث في القصار

اعلم ان الفيح اذا اطلق يراد به الجامع الصحيح للخيار واذا اطلق الصحيح يراد به الصحيح
ويقتد ما دون هذه كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان وصحيح ابن عثيمين وسندك الملك واذا اطلق السنن يراد به سنن ابن داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه والشافعي وسنن لا يرد في مقيد كما سنن الدار قطن والسنن الكبرى للبيهقي واذا اطلق المسند يراد به مسند الامام احمد بن حنبل
ومسند ابى يعلى الموطأ وسند
الدارقطني وسند الزبيري واذا
اطلق المعجم يراد به المعجم
للطبراني والمعجم الاوسط للمعجم
الصغير ايضا
نعم جئنا في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفعا عليه لا في وجده في المشرق
مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانته على وقوعه في بعض المواضع
من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا واحدا او اخرجه
غيرها ولم يوافق اسم الراوي لما فيها واذا ذكر من احوال راوي الحديث واقصر على ذكره مرة
متمتعاً في ذكر الكتابات التي والشيوع الفايقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره الى مرتبة
الاذ وبصارة الى علم كثير وبصيرة الى حجة ومنه قوله تعالى الانسان عاقل بصيرة اي حجة
من العالمين بكسر اللام والظلمة الكثير الطين المبارك لله رب العالمين بنحى اللام جمع العالم وهو
ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة الثابتة على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابه
الثقة بجمع الثقة وهو الامين واسم الآيات بجمع التثنية بفتح الباء وهو ثبات القلب
عند كرب او حجة يقال حكمت ببيت الماجة الطاهر ترتيب الشيخ هذا الكتاب ترتيباً بيني
وانحبه بهتدب ذليلاً واريدان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيراً
لطالبيه وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتبة على فصول الفصل الاول ابتداءه بوجه
الموصولة او الشرطية واتان ابتداءه بفتح الاستفهامية الباب الثاني رتبة على عشرة فصول
الاول فيما جاء اول كلمة في الثانية كلمة في الثالثة كلمة في الرابعة كلمة في الخامسة كلمة في السادسة
كلمة في السابعة كلمة في الثامنة كلمة في التاسعة كلمة في العاشرة كلمة في العاشرة
فيما اول حرف لا الباب الرابع رتبة على فصول الاول فيما جاء اول كلمة اذا الثاني كلمة اذا
الاول في الخامس رتبة على فصول الفصل الاول مرتبة على خمسة انواع الاول فيما جاء اول ما
الثانية الثاني ما الاستفهامية الثالثة ما الجندرية الرابعة ما الشرطية الخامسة ما الجندرية
مرتبة على اربعة انواع الاول فيما جاء اول حرف يا والمنادى كفي الذكور او انما وجمع التثنية
حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة الثالثة اجناس ثمة الرابعة حرف يا والمنادى كفي الانثى
او اسما ذميمة الباب السادس رتبة على اثني عشر فصلاً الاول فيما جاء اول السب الثاني

هذا الكتاب ترتيباً بيني
وانحبه بهتدب ذليلاً
واريدان اذكر كيفية ترتيبه
وفصول الابواب تيسيراً
لطالبيه وصونا عن الاتعاب
الاول مرتبة على فصول
الفصل الاول ابتداءه بوجه
الموصولة او الشرطية
واتان ابتداءه بفتح
الاستفهامية الباب الثاني
رتبة على عشرة فصول
الاول فيما جاء اول
كلمة في الثانية كلمة
في الثالثة كلمة في
الرابعة كلمة في
الخامسة كلمة في
السادسة كلمة في
السابعة كلمة في
الثامنة كلمة في
التاسعة كلمة في
العاشرة كلمة في
العاشرة في
الاول في الخامس
رتبة على فصول
الفصل الاول مرتبة
على خمسة انواع
الاول فيما جاء
اول ما الثانية
الثالثة ما
الجندرية
الرابعة ما
الشرطية
الخامسة ما
الجندرية
مرتبة على اربعة
انواع الاول
فيما جاء اول
حرف يا والمنادى
كفي الذكور
او انما وجمع
التثنية حرف
يا والمنادى
مضاف الى
القبيلة
الثالثة اجناس
ثمة الرابعة
حرف يا
والمنادى
كفي الانثى
او اسما ذميمة
الاول فيما
جاء اول
السب الثاني

نعم جئنا في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفعا عليه لا في وجده في المشرق
مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانته على وقوعه في بعض المواضع
من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا واحدا او اخرجه
غيرها ولم يوافق اسم الراوي لما فيها واذا ذكر من احوال راوي الحديث واقصر على ذكره مرة
متمتعاً في ذكر الكتابات التي والشيوع الفايقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره الى مرتبة
الاذ وبصارة الى علم كثير وبصيرة الى حجة ومنه قوله تعالى الانسان عاقل بصيرة اي حجة
من العالمين بكسر اللام والظلمة الكثير الطين المبارك لله رب العالمين بنحى اللام جمع العالم وهو
ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة الثابتة على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابه
الثقة بجمع الثقة وهو الامين واسم الآيات بجمع التثنية بفتح الباء وهو ثبات القلب
عند كرب او حجة يقال حكمت ببيت الماجة الطاهر ترتيب الشيخ هذا الكتاب ترتيباً بيني
وانحبه بهتدب ذليلاً واريدان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيراً
لطالبيه وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتبة على فصول الفصل الاول ابتداءه بوجه
الموصولة او الشرطية واتان ابتداءه بفتح الاستفهامية الباب الثاني رتبة على عشرة فصول
الاول فيما جاء اول كلمة في الثانية كلمة في الثالثة كلمة في الرابعة كلمة في الخامسة
كلمة في السابعة كلمة في الثامنة كلمة في التاسعة كلمة في العاشرة كلمة في العاشرة
فيما اول حرف لا الباب الرابع رتبة على فصول الاول فيما جاء اول كلمة اذا الثاني كلمة اذا
الاول في الخامس رتبة على فصول الفصل الاول مرتبة على خمسة انواع الاول فيما جاء اول ما
الثانية الثاني ما الاستفهامية الثالثة ما الجندرية الرابعة ما الشرطية الخامسة ما الجندرية
مرتبة على اربعة انواع الاول فيما جاء اول حرف يا والمنادى كفي الذكور او انما وجمع التثنية
حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة الثالثة اجناس ثمة الرابعة حرف يا والمنادى كفي الانثى
او اسما ذميمة الباب السادس رتبة على اثني عشر فصلاً الاول فيما جاء اول السب الثاني

الربع الدار
وجها رابع

البيان قدرة الدين وبيان حصل
من باب قال في حقه
البيان قدرة الدين وبيان حصل
من باب قال في حقه
البيان قدرة الدين وبيان حصل
من باب قال في حقه

نعم

النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر

الكتاب الاول

الحجاري عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن
كثيري بالي هجرته لانه عم رأي في نوبة شيا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هجره
فقال م انت اوه هجره فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعو الناس بهذه
الكنية لقبه كما لفظه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حجة الوداع
وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانمائة وستة احاديث انفرد البخاري
منها بثلاثة وستين ومسلم بمائة وستين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من آمن بالله وهو في الشك تصديق وجود الواجب والتصديق بما يليق به
وهو سوله والايمان به تصديقه بكل ما حزمه به فدخل فيه تصديق
جملة كتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خير وسر لانها مما جاء به
وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار
بالشأن ليس جزء من الايمان ولا شرط له عند بعض علمائنا بل هو شرط
لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج
الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة طواهر النصوص عليه لان
الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبر وفي حالة الاختيار
جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع ^{تلكه من مؤمن عند الله وان فرض}
انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فيسقط وهذا معنى قولهم
الاقرار ركيزا زيد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كل من
فان قيل ما الحكم في جعله على جرحه جزء من الايمان ولم عين به عمل التمسك
دون اعمال ساير الا ان كان قلنا لا انصف الانسان بالايان وكان التصديق
عملها طنه جعل عمل من ظاهر داخله فيه تحقيقا كمال انصافه وتعين له
فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم تحكم على اسلامه كما في صلوة جماعة
وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا يخلو عنه واقام الصلوة
اي اذاها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين
اولان اقام محيي بجمع ادم وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قولهم
ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري اولان كني بالعين تعديل اركانها

الايمان في اللغة عبارة عن التصديق قال الشيخ وماتت
بمؤمن لنا ابي بصير وعنده المتكلمين هو تصديق محمد
فيما جاء به من عند ربه والاقراء شرط اجراء احكام
الاسلام وعنده الفقهاء الاقرار داخل في مفهوم
صلوات ابا حنيفة لم يجعل ركنا لانها ما عرف في صلوة
الكل

فزارع الذين يؤمنون اي تصديق قول باليقين
اي ما غاب عنهم من البعث والجنة
كقوله تعالى ويقيمون الصلوة اي مواظبته
ينفقون في طاعة الله اي يعطون
حلال

وحفظ

النية براءة من صوف يلبسها الاكابر

وحفظ سننها وادائها مأخوذ من اقام العود اذ اقومه وهذا الوجه اقوى
لان عم قال اعدوا في الصلوة فان شئتم الصلوة من اقامة الصلوة وافيد
لتصمتها رعاية باطن المصل كظاهرها لان الخشوع في الصلوة من ادائها وصام
رمضان انصبا على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان
بدون ذكر شهره مكرهه كمالا يقال جاء رمضان وان كان هناك قرية نصر
كما يقال صمنا رمضان فغير مكرهه وذهب اصحاب مالك الى انه مكرهه مطلقا
وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصلوة بالذكر من بين العبادات تنبها
على عظيم شأنها العموم وجوبها على الاغنياء والفقراء وتحريمها للصعوبة
موقعها على الطباع اما الصلوة فلنكرها كل يوم وليلة واما الصوم فلشدة
فطام الناس عن المألوف خصوصا هو قوام البدن ومن راعها مع كونها
اشق لا يترك غيرها غالبا ونظير ما جاء في حديث آخر من صلى البردين
دخل الجنة يعني بهما الحج والعمرة وما قاله شارح خصها بالذكر لكون الزكوة
والحج غير فرضين وقت صدق وهذا الحديث فضعف لان راويه باهجرة
متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة تسع من الهجرة بالاتفاق وكانه الزكوة
وذكر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحديث على قول من قال فرض سنة خمس وست
وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للشوخي كان حقا
على الله الحنفي بجمع الواجب وبمعنى الحديث والثاني هو المراد هذا الذي
على الله شئ خله فالمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق استغرابا بان ادخال التصديق
الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظر الى صدقه في وعده ان يدخله
الجنة لا يخرج ان المراد به الادخال بمجرد رفع الارجاس او بالتجاوز
عن السيئات والافحش بالايان كاف لمطلق الدخول في الجنة هاجري
بسبب الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجر اسم من الهجرة
صلى الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية
او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة
لان الهجرة قبله كانت فریضة لكل مؤمن في الابداء ليجتمعوا عند النبي عم
وليفرؤا دينه فلما قوى الاسلام بفتح مكة سقطت فرضتها ولهذا خير بين
الهجرة والمبوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال بهذا التوب

النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر
النية براءة من صوف يلبسها الاكابر

رمضان مأخوذ من الرمن وهو شدة الحر سمي بذلك
لانهم فيه من حر الجوع ومقاساة شدة وقيل
لما نقلوا السماء اتشور عن النعمة القديمة سموها بالارمنة
التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر زمان شدة الحر الكمل
البدنية

ومعنى الحديث ظاهر سوى قوله حقا على الله فان معناه بان عليه
لا لايجاب الفعل عليه سبحانه وتعالى انا بجملة ما يحجب عبده
سما عمت المعتزلة بل بوجه الحق المصدق
الكل

فصار مأولا بتأويل قولهم وتلك الجنة التي اوردتها
ما كنتم تعلمون فصار الدخول بفضل الله وتعالى
الدرجات بالاعمال الكمل

في الركنات الكسوف بالصدق والاعتناء والبر

ثم انما قيل ان كان على صفة فانما يكون بالنسبة الى الاخر
فكون معناه فهو صفة حيث ان تركه قصد التعريف عند الاخذ
وان كان مجاز للفرقة كان بالنسبة الى الدنيا فان من اخذ
ولم يقصد التعريف عند الاخذ وتلف عنه غرم فيكون
معناه فهو صفة من غير بلفظ الضم لئلا يكثر الكلام وعمل
من هذا ان معنى قوله لم يترجمها لم يقصد تعريفها عند الاخذ
فانما اذا قصد ذلك عند غرضه فهو وصفا صاحبها ولا
عليه الكفر

المشكلة هي ان تذكر الشيء بلفظ غيره
لوقوعه في صحبه كانه

وتعرفنا مثل ان يقول
من سمعتموه يشهد
صالة وقد ورد على

خاص في حق من هاجر **ق** زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه وهو من اهل
وفج الرها منسوبا الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية قبل ما رواه عن
الذي يسمون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها
منها خمسة وباقها لمسلم من اوى بعد الهجرة وقصر اي ضم اليه وكل
منها هي لا ريبا ومتعد يا لكن العصر في الزمان والمد في المتعدى اشهر
وبه جاء القرآن قال استمع اريت اذ اوتينا الى الضحى وقال اوتيناها الى الرواية
صالة وهي ماضل من البهيمه والتقطعة نعم لكن اكثر استعمالا في غير الضحى
فهو صال هذا بيان حكم الاخره اي اتم وقيل بيان حكم الدنيا اي ضامن
ان هلك الصالة غير منه بلفظ الصال للمشكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول
بالم يعرفها ومعنى التعريف التثنية وطلب صاحبها كما قال اتم في حديث آخر
حين سئل عن القطعة عرفها سنة قال اشتم الامم الخلواني ج ادنى التعريف
ان تشهد عند الاخذ ويقول اخذها لا ردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد
كفي قال الشرح المراد من الصالة في الحديث الصالة من الابل والبقر مما يخفى
نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج
الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله في حديث اخر بين ضالتيهما
حاصلة ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولان لا يؤخذ حتى يحده صاحب
والغنم ضعيف فيسبغ ان يؤخذ لثله يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف
في الغنم ولا ياتم بتركه **ق** ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عن عبد الله بن عباس قيل كان حين هذه الامم دعاه النبي عم بالبقعة
والحكمة مارواه من النبي عم الف وستامة وتقول حديثا له في الصحيحين
ما شان واربعة وتثنون حديثا انفراد البخاري بامانة وعشرة ومسلم بسبعة و
اربعين من اتباع اي اشري طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعثه حتى يستوفيه
اي يقبضه قيد الطعام اتفقا لان بيع ما لم يقبض منه منى منعولا كان
او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنه في المنقول فقط عندنا في ابني يوسف
وقال مالك واحمد يجوز فيما سوا الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز
ق ابن عمر رضي روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه
بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعشق الف عبد مارواه

عن النبي عم

عن النبي عم الفان وستامة وتثنون حديثا له في الصحيحين ما شان وما شان
حديثا انفراد مسلم باحد وتثنون والبخاري باحد وتثنون من اتباع مخلو
بعد ان توثق الثابتين ان يثني وعاد مخل انثي فيجعل فيه شي من طلع مخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالتخييل صار صلاحا للمتم باذن الله فتمرها للذي باعها
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بشرا هذه
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا محتم عند الشافعي وما لك في فهم من قوله
بعد ان توثق ان النخلة اذا بيعت قبل ان توثق فتمرها تكون للمشتري الا ان
يشترط المبتاع لنفسه وامتثال ما انكر واجتبه المفهوم الحقوا غير المؤثرة با
لمؤثرة لان المثل لما ظهر بميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار
كالبيع ولو كان بعض النخل مؤثرا دون بعضه في بستان جعل كتابه كلمة
ومن اتباع عبد الله اي مال ذلك العبد الذي باعه لا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل
به مالك على ان العبد يملك للمال لانه اصناف المالا الى العبد والاصل في الاضافة
التملك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة ج العبد لا يملك
لقوله ع العبد لا يملك الا الطلاق ومخل الاضافة في الحديث على الاضطرار
كما في حل العرس ويدل عليه قوله في المله الذي باعه لانه اصناف المالا اليهما في
حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملكي اثنين فيكون
اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل توبه الذي
عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط
والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن النبي عم الفان وما شان واربعة واحاديث لها في الصحيحين
ما شان وسبعة وتسعون حديثا انفراد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بسبعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فم يكن عندي
خير تمر فاعطيتها فقسمتها بين شريها ولم تأكل منها فاخبرته رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلى الاثله هو الامتحان لكن كثر استعمال
الاثله في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في التكرار

عن النبي عم الفان وستامة وتثنون حديثا له في الصحيحين ما شان وما شان
حديثا انفراد مسلم باحد وتثنون والبخاري باحد وتثنون من اتباع مخلو
بعد ان توثق الثابتين ان يثني وعاد مخل انثي فيجعل فيه شي من طلع مخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالتخييل صار صلاحا للمتم باذن الله فتمرها للذي باعها
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بشرا هذه
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا محتم عند الشافعي وما لك في فهم من قوله
بعد ان توثق ان النخلة اذا بيعت قبل ان توثق فتمرها تكون للمشتري الا ان
يشترط المبتاع لنفسه وامتثال ما انكر واجتبه المفهوم الحقوا غير المؤثرة با
لمؤثرة لان المثل لما ظهر بميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار
كالبيع ولو كان بعض النخل مؤثرا دون بعضه في بستان جعل كتابه كلمة
ومن اتباع عبد الله اي مال ذلك العبد الذي باعه لا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل
به مالك على ان العبد يملك للمال لانه اصناف المالا الى العبد والاصل في الاضافة
التملك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة ج العبد لا يملك
لقوله ع العبد لا يملك الا الطلاق ومخل الاضافة في الحديث على الاضطرار
كما في حل العرس ويدل عليه قوله في المله الذي باعه لانه اصناف المالا اليهما في
حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملكي اثنين فيكون
اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل توبه الذي
عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط
والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن النبي عم الفان وما شان واربعة واحاديث لها في الصحيحين
ما شان وسبعة وتسعون حديثا انفراد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بسبعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فم يكن عندي
خير تمر فاعطيتها فقسمتها بين شريها ولم تأكل منها فاخبرته رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلى الاثله هو الامتحان لكن كثر استعمال
الاثله في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في التكرار

عن النبي عم الفان وستامة وتثنون حديثا له في الصحيحين ما شان وما شان
حديثا انفراد مسلم باحد وتثنون والبخاري باحد وتثنون من اتباع مخلو
بعد ان توثق الثابتين ان يثني وعاد مخل انثي فيجعل فيه شي من طلع مخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالتخييل صار صلاحا للمتم باذن الله فتمرها للذي باعها
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بشرا هذه
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا محتم عند الشافعي وما لك في فهم من قوله
بعد ان توثق ان النخلة اذا بيعت قبل ان توثق فتمرها تكون للمشتري الا ان
يشترط المبتاع لنفسه وامتثال ما انكر واجتبه المفهوم الحقوا غير المؤثرة با
لمؤثرة لان المثل لما ظهر بميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار
كالبيع ولو كان بعض النخل مؤثرا دون بعضه في بستان جعل كتابه كلمة
ومن اتباع عبد الله اي مال ذلك العبد الذي باعه لا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل
به مالك على ان العبد يملك للمال لانه اصناف المالا الى العبد والاصل في الاضافة
التملك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة ج العبد لا يملك
لقوله ع العبد لا يملك الا الطلاق ومخل الاضافة في الحديث على الاضطرار
كما في حل العرس ويدل عليه قوله في المله الذي باعه لانه اصناف المالا اليهما في
حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملكي اثنين فيكون
اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل توبه الذي
عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط
والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن النبي عم الفان وما شان واربعة واحاديث لها في الصحيحين
ما شان وسبعة وتسعون حديثا انفراد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بسبعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فم يكن عندي
خير تمر فاعطيتها فقسمتها بين شريها ولم تأكل منها فاخبرته رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلى الاثله هو الامتحان لكن كثر استعمال
الاثله في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في التكرار

عن النبي عم الفان وستامة وتثنون حديثا له في الصحيحين ما شان وما شان
حديثا انفراد مسلم باحد وتثنون والبخاري باحد وتثنون من اتباع مخلو
بعد ان توثق الثابتين ان يثني وعاد مخل انثي فيجعل فيه شي من طلع مخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالتخييل صار صلاحا للمتم باذن الله فتمرها للذي باعها
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بشرا هذه
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا محتم عند الشافعي وما لك في فهم من قوله
بعد ان توثق ان النخلة اذا بيعت قبل ان توثق فتمرها تكون للمشتري الا ان
يشترط المبتاع لنفسه وامتثال ما انكر واجتبه المفهوم الحقوا غير المؤثرة با
لمؤثرة لان المثل لما ظهر بميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار
كالبيع ولو كان بعض النخل مؤثرا دون بعضه في بستان جعل كتابه كلمة
ومن اتباع عبد الله اي مال ذلك العبد الذي باعه لا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل
به مالك على ان العبد يملك للمال لانه اصناف المالا الى العبد والاصل في الاضافة
التملك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة ج العبد لا يملك
لقوله ع العبد لا يملك الا الطلاق ومخل الاضافة في الحديث على الاضطرار
كما في حل العرس ويدل عليه قوله في المله الذي باعه لانه اصناف المالا اليهما في
حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملكي اثنين فيكون
اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل توبه الذي
عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط
والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن النبي عم الفان وما شان واربعة واحاديث لها في الصحيحين
ما شان وسبعة وتسعون حديثا انفراد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بسبعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فم يكن عندي
خير تمر فاعطيتها فقسمتها بين شريها ولم تأكل منها فاخبرته رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلى الاثله هو الامتحان لكن كثر استعمال
الاثله في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في التكرار

عن النبي عم الفان وستامة وتثنون حديثا له في الصحيحين ما شان وما شان
حديثا انفراد مسلم باحد وتثنون والبخاري باحد وتثنون من اتباع مخلو
بعد ان توثق الثابتين ان يثني وعاد مخل انثي فيجعل فيه شي من طلع مخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالتخييل صار صلاحا للمتم باذن الله فتمرها للذي باعها
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بشرا هذه
والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا محتم عند الشافعي وما لك في فهم من قوله
بعد ان توثق ان النخلة اذا بيعت قبل ان توثق فتمرها تكون للمشتري الا ان
يشترط المبتاع لنفسه وامتثال ما انكر واجتبه المفهوم الحقوا غير المؤثرة با
لمؤثرة لان المثل لما ظهر بميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار
كالبيع ولو كان بعض النخل مؤثرا دون بعضه في بستان جعل كتابه كلمة
ومن اتباع عبد الله اي مال ذلك العبد الذي باعه لا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل
به مالك على ان العبد يملك للمال لانه اصناف المالا الى العبد والاصل في الاضافة
التملك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة ج العبد لا يملك
لقوله ع العبد لا يملك الا الطلاق ومخل الاضافة في الحديث على الاضطرار
كما في حل العرس ويدل عليه قوله في المله الذي باعه لانه اصناف المالا اليهما في
حالة واحدة ويمتنع ان يكون شي واحد في حالة واحدة ملكي اثنين فيكون
اضافة الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل توبه الذي
عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل سائر عورته فقط
والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن النبي عم الفان وما شان واربعة واحاديث لها في الصحيحين
ما شان وسبعة وتسعون حديثا انفراد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بسبعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها فم يكن عندي
خير تمر فاعطيتها فقسمتها بين شريها ولم تأكل منها فاخبرته رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلى الاثله هو الامتحان لكن كثر استعمال
الاثله في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في التكرار

عن النبي عم

عط وفي الحديث تشبه المعتدل بالحسن
شبه المعتدل في الدنيا لا المتأخر في
الظن المستتر فان من كان قلبه
الصانع في الدنيا وهو نسيب لا
سواء في الدنيا الميت على ان الكفاية في
النسب غير معتبرة واديب بان هذا
في امر لا فرق فلا يترتب عليه احكام الدنيا

بالتزم

بالسنة الواجبة
بالعقل والنسب

اعلم تصعب عظم من كسر قال جبر العظم
جبر واجتبر
قد نافع وابن عامر والبهريون ذرياتهم
لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان الله يرفع قدره
ذرية المؤمنين في درجة وان كانوا ذرية
النبي صلى الله عليه وآله

تعالوا ما علمنا بحب الله
ورسوله
تعالوا ليس لنا كان
دين الله

شهادته على
الحق بالحق

قاصي
371
قاصي
قاصي
قاصي

من هذه الباقية بشئ ومن بيانية مع محرورها حال عن شئ فاحسن اليهن
فترشح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعنى
كن له ستر من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن
بالاحسان يجازى من النبي صلى الله عليه وآله روى عنه روى مسلم عنه من
ابطا عمله بعض من اخره في الآخرة عمله النبي او تفريطه في العمل الصالح وفي
الصالح يقال بطون جحشك وابطا بفتح واحد لم يسرع به نسبة اى لم
ينفعه شرف نسبك ولم تنجزه نصيبه به اقول لاحلى ههنا اشتباه ثم اندفاعه
اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم
بايمان المحققاتهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شئ لان المفسرين فسروه
بان ذرية المؤمن صغار كانوا او كبارا الحقون بابائهم في المراتب من غير
ان ينقص من مراتبهم شئ ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصله يكون
المرتب من هود وفي الصلاة حية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه
فبان يقال المراد من النسب في الحديث محمول على الصراط وفي لغة لابطال والاسراع اشارة
في الالباب في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لغة لابطال والاسراع اشارة
اليه يؤيد ما روى ان النبي صلى الله عليه وآله قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط
فيلتفت فلا يرى ورايه احد فيقول يا رب ابطا بى فينادى يا عدي
عملك ابطا بك م اثنى صلى الله عليه روى عنه قبل ما رواه عن النبي صلى
الغان ومائتان وعشرة احدث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا
انفرد البخاري بثمانين مسلم بستعين قال كان النبي صلى الله عليه وآله مع اصحابه فمر عليهم
بجائزة فشهدوا وعلي خبز فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخري فشهدوا
عليه فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثبتتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثبتتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الشاهد مقارنا للشاهد
للمشاكله فان قيل كيف اتوا شرا على تلك الجائزة مع ثبوت النهي عن سب الاموات
قلت لا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شأن غير
الكفر والمنافقين والمظاہرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فله يوم ذكروهم
باعتبار بعد موتهم تحذير من ظلمتهم واثم باخلهم قال الشيخ المظهر
معنى الحديث من اثبتتم عليه خيرا وكان ثنائكم مطابقا لفعاله وليس بعناه

ان شاء الله

يقول احد

ان شاء الله مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار وكذا عكسه وقال
النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح اذ على اطلاقه وان كل مؤمن مات قاله الله
الناسي الشاة عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان التمتع شاء مغفرتة
والام يكن للثناء قابلية وقد اشبهت له رسول الله صلى الله عليه وآله ما روى انه قال بين
انتوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون ان كان جليل
كذا وبسر كذا ولكن الله صدقتم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عم وجبت
في الشاة التي لم يحول على الشهد يد لان التمتع يحتمل ان يتجا وزعم محلي المؤمنين
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر ههنا الكلام ثلث مرات للتأكيد واصافة الشهداء الى الله للترتيب ومنه
بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانهم عند الله يقولون وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلابي
ق انسبهم انفسا على الرواية عنه من اجب ان يسأل عن شئ فليستال فلا
تسألوني عن شئ هذا الشئ محمول على امور لا يخرج بقربته ما روى انه عم قاله في
اشاء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر فيها من الامور العظام ثم قال
عرضت على الجنة والنار انفا في عرض هذا الخابط فلم ار كما اليوم في الخير والشر
فاكثر الناس البكاء واكثرهم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمقيد
التي عند الله علمها مستثناة منه الا اخبرناكم ما دمتم اي مدة كوني تابعا
في مقامى اراد به مقامه الحسنى وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عم فيه
وما قاله شايح يجوز ان يراد منه مقامه المحسنى وهو مقام النبوة فضعيف
لان قربته الحال لا تساعده ولا توهم لان مكان زوال النبوة عنه وهو محسنى
ح سهل بن سعد روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله
ثانوك حديثا المتفق منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من اجب ان ينظر
الى رجل من اهل النار فليتنظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوى
او المصنف جلا كان يعاقب المشركين وقتل في الاخير فسه قاله في غزوة خيبر
وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فمرف النبي صلى الله عليه وآله بنور النبوة ما سبق فيه من الشقوة
المقدرة فاخبرنا من اهل النار قبل ظهور سبه منه فلما كان كما قال ظهر محسنى له عم
م ابو موسى وعائشة روى مسلم عنها قيل كان ممن هاجر الى الحبشة

لاورد الزيادة ان قوة

قوله ما دمتم في مقامى يجوز ان يكون المراد به المقام الحسنى وهو المنبر
ويجوز ان يكون المراد به المقام المحسنى وهو مقام المكاشفة والتجلى
بالكلمات المنبسطة التي هي خارجة عن صفات الملكة والكثرة والارواح
والغيب الاضافى والغيب الحقيقى فانه السرائر التي لا توجه الى العقل
كنقطة التاريخ بالنسبة الى التاريخ صدقات الله عليه وسلامه و
ان كى حيايته ومقتضا من نجات قدسه بما بعثه الله

ان قيل من المبالغة وكان من المناقب ليس في زمان الكفر

في الاقوات خاصة

في الاقوات خاصة وحمل الحديث عليه الماروي ان الراوي كان يحتكر الزيت
 وحمل الحديث على احكام القوت عند العلاء وكفى ذلك دليله لان الصحابي اعرف
 بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوي لا يختص عموم الحديث
 وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن
 النبي ثم لاحتمال ان يقول باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم
 قال لا تحتكر واعلم الاقوات الحديث المذكور في جامع الاصول لعل امثنا حملوا
 المطلق على المقيد لكونها في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كان في
 حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيما ثلثة ايام على قراءة
 مشهورة عن ابن مسعود فصيما ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق و
 المقيد ورد في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لان عدم المزاحمة في الاسباب
 كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم اذ واعن كل عبد بقوله عم اذ واعن
 كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير
 مختص وحديث المتن مختص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
 الاحكام دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عندنا نساء طعام محصل من
 زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم **ف** عايشة رضي
 عنها على الرواية عن من احداث اي اتي بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا
 عن من الذين به تنبيه على ان الذين هو امرنا الذي نشغل به ما ليس فيه
 اي شيئا لم يكن له سند ظاهر وخفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
 احداثه مردود باطل **ف** ابن مسعود رضي انفق على الرواية عنه قبل اسلم
 قدما بمكة وهاجر الهجرة وصل الى القبلتين مارواه عن النبي عم ثمانية
 وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرادا بخارجي
 منها باحد وعشرين وسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار
 خالصا فيه وقيل معناه ثبت في الاسلام الى ان مات فلا يؤخذ بما عمل في
 الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جنائنه على من
 غيره او غصب ثاله او اتوفاه قاله لمن سأله اتواخذ بما عملنا في الجاهلية ومن
 اساء في الاسلام اي لم يخلص وارثه بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت
 الحديث مخالف لقوله تع ومن عمل مثقال ذرة خيرا يره قلت معنى يره يستحق الثواب

قال ابو عبيدة جمع النبي عم جميع اثاره في كلمة من احداث في امرنا
 وجمع اثاره في كلمة انما الاعمال بالنيات وهذا الحديث اصل
 في التخصيص بالكتاب والسنة وردة الاقوات والبيع الك

في الاقوات خاصة وحمل الحديث عليه الماروي ان الراوي كان يحتكر الزيت
 وحمل الحديث على احكام القوت عند العلاء وكفى ذلك دليله لان الصحابي اعرف
 بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوي لا يختص عموم الحديث
 وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن
 النبي ثم لاحتمال ان يقول باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم
 قال لا تحتكر واعلم الاقوات الحديث المذكور في جامع الاصول لعل امثنا حملوا
 المطلق على المقيد لكونها في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كان في
 حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيما ثلثة ايام على قراءة
 مشهورة عن ابن مسعود فصيما ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق و
 المقيد ورد في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لان عدم المزاحمة في الاسباب
 كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم اذ واعن كل عبد بقوله عم اذ واعن
 كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير
 مختص وحديث المتن مختص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
 الاحكام دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عندنا نساء طعام محصل من
 زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم **ف** عايشة رضي
 عنها على الرواية عن من احداث اي اتي بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا
 عن من الذين به تنبيه على ان الذين هو امرنا الذي نشغل به ما ليس فيه
 اي شيئا لم يكن له سند ظاهر وخفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
 احداثه مردود باطل **ف** ابن مسعود رضي انفق على الرواية عنه قبل اسلم
 قدما بمكة وهاجر الهجرة وصل الى القبلتين مارواه عن النبي عم ثمانية
 وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرادا بخارجي
 منها باحد وعشرين وسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار
 خالصا فيه وقيل معناه ثبت في الاسلام الى ان مات فلا يؤخذ بما عمل في
 الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جنائنه على من
 غيره او غصب ثاله او اتوفاه قاله لمن سأله اتواخذ بما عملنا في الجاهلية ومن
 اساء في الاسلام اي لم يخلص وارثه بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت
 الحديث مخالف لقوله تع ومن عمل مثقال ذرة خيرا يره قلت معنى يره يستحق الثواب

تم الى المدينة مارواه عن النبي عم ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية و
 ستون حديثا انفرادا بخارجي باربعة وسلم بخمسة عشر من احداث لقاء اي المصعب
 الهذلي والاحمر ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزاع في حاله لا يقبل الايمان
 فيها ينشر برضوان الله وجنته فيكون مونة احب اليه من حياته احب الله لقائه
 اي اخاف عليه فضله والكر العطايا له وانما نشرها ببعثان المحبة على ما نشرها بعلا
 القلب لا يلبق الى النزاع فيعمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومع كراهته ان الكافر
 حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى
 كراهته تبعيده عن رحمة وارة فتمت لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يلبق لسلامة
 الاستيع قال النووي ليس معنى الحديث ان حبه لقاء الله سبحانه لقاءهم
 ولان كراهتهم سبب كراهته بل الغرض بيان وصغرهم بانهم يحبون لقاء الله حين
 احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تع ومحبة العبد لله
 تابعة لها ومنعكس منها كظهور عكس الشمس من الماء على الجدار يؤثره ماروي
 انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم حبه على حبه في القرآن
 اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب
 لقاءه اذا فانا الله جلوه محبته وافاقنا يزيد عنايته **ف** ابو هريرة رضي
 روى البخاري عنه من احب من احب الله فما احب الله من احب الله فما احب الله
 ويجي بمعنى الوصف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه وكفه عند
 الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي
 ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا باسنة
 وتصديق بقره في اقامة الطاعات فان شبعه بكر الشين وسكون الباء المحو
 ما يشبعه ويريه بكر الزاء وتشديد الباء ما يرويه وروته وبوله في ميزانه
 يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثوابا بمقدار هذه الاشياء **م** عمر
 بن عبد الله بن نافع رضي روى مسلم عن عمر بن الخطاب رضي روى عن النبي عم
 خمسة احاديث انفرادا مسلم منها جديتين من احداث اي اذخر ما ينثره وقت
 الغلاء ليسيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطي بالهجرة وفي رواية فهو ملعون
 اي مطرود عن درجة البرار لا عن رحمة الغفار استدلالا لك بعموم الحديث
 على الاحكام حرام في المطعوم وغيره وقال امتنا والسافح الاحكام حرام

في الاقوات خاصة وحمل الحديث عليه الماروي ان الراوي كان يحتكر الزيت
 وحمل الحديث على احكام القوت عند العلاء وكفى ذلك دليله لان الصحابي اعرف
 بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوي لا يختص عموم الحديث
 وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن
 النبي ثم لاحتمال ان يقول باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم
 قال لا تحتكر واعلم الاقوات الحديث المذكور في جامع الاصول لعل امثنا حملوا
 المطلق على المقيد لكونها في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كان في
 حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيما ثلثة ايام على قراءة
 مشهورة عن ابن مسعود فصيما ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق و
 المقيد ورد في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لان عدم المزاحمة في الاسباب
 كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم اذ واعن كل عبد بقوله عم اذ واعن
 كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير
 مختص وحديث المتن مختص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم
 الاحكام دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عندنا نساء طعام محصل من
 زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم **ف** عايشة رضي
 عنها على الرواية عن من احداث اي اتي بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا
 عن من الذين به تنبيه على ان الذين هو امرنا الذي نشغل به ما ليس فيه
 اي شيئا لم يكن له سند ظاهر وخفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي
 احداثه مردود باطل **ف** ابن مسعود رضي انفق على الرواية عنه قبل اسلم
 قدما بمكة وهاجر الهجرة وصل الى القبلتين مارواه عن النبي عم ثمانية
 وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرادا بخارجي
 منها باحد وعشرين وسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار
 خالصا فيه وقيل معناه ثبت في الاسلام الى ان مات فلا يؤخذ بما عمل في
 الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جنائنه على من
 غيره او غصب ثاله او اتوفاه قاله لمن سأله اتواخذ بما عملنا في الجاهلية ومن
 اساء في الاسلام اي لم يخلص وارثه بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت
 الحديث مخالف لقوله تع ومن عمل مثقال ذرة خيرا يره قلت معنى يره يستحق الثواب

كما حكى ان سلفه ابا سارفين ابا يزيد البسطامي مع
 بكى يوما بحيث لم يبق في عينيه ماء ثم بكى بكى بكى فانه كان
 خطاب خطيبا كبيرا في سعة يابا يزيد لم يكن في سعة فانه كان
 للجنة فالجنته بيت احب اليه وانت اولاهم وان كان يكادون من
 فانتا رببت اعدا في قال يارب بكاني لا للجنة وللجنة فقال
 يا عتار فيسبب اهلك تريد جالي قال لا يارب فخر من في الجنة
 يا عتار عن هبة هذا الكلام فقال استمع يا ابا يزيد ان الانبياء
 والاصفياء باسهم بقوا في برية الوصاله عطا شازلال عين
 حياة جالي وضو طب بعضهم خطا بلان ترفي وانت لا تريد
 جالي فقال يارب ارادة الجمال الوجو فان عبدك ابا يزيد
 فناء في فناء فلما لم يكن في الحقيقة وجود الآ وجودك
 لم يوجد في العالم مراد ان مرادك عقل راجع اليك ان شئت
 الجنة وان شئت تدخل النار وان شئت فردي تابع لمرادك
 بيت اطاعة فرض لطف او جفا فان شئت احياني وان
 وكلته الى المحبوب امرى كله فان شئت احياني وان

المحتمل من حسن طما ما يشبهه مرة ليسيعه غالبا
 اذا قل وهو خاطي المقصد لا لفرار لخلق الله تع والمرة
 مقدرة باربعين يوما وقيل شهر ومادونه ليس باحتمار
 لعدم الضرر الك
 لعله من احكام النبي عم ان الله وركى الله
 وفي حبيب آخر قاله من احكام النبي عم ان تصدق به لم يكن صدقة كرامة لا حتمار

والعقوبة ومن احسن في اسلمه يُغفر له ما كان يستحقه من العذاب **ابو هريرة**
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق
او غير ولهذا لم يقيد بقوله ظمما يريد اداءها الجملة حال من المستحق في اخذ
ادائها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظاً ومعنى اي يستره اذ اعده باعانة
وتوسيع رذته ويوزان تكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الذي علم له ثم ان قصد
بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويل بقوله مستحق
لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يخرج الى التأويل فيكون
المبتدأ والخبر انشاء معنى وانما استحق مراد الا اداء هذا الذي علمه لانه جعل
نية اسقاط الواجب عليه مقارنته لاخره وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم
يريد اكلها التفرغ لله يعني تلف امواله وانما قال تلفه لان التلف المالك كالتلف
النفس والزيادة زجره والكلام فيه كالقلام في اذاها **سعيد بن زيد** رضي الله عنه
على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهدة كلها غير بدر
مارواه عن النبي عم اربعة احاديث له في الضحى من ثلثة احاد للبخاري و
الباقي متفق عليه من اخذ شراً من الارض ظمما وهو وضع الشيء في غير موضعه
نصبه على انه مفعول او حال او يميز طوق الضمير المستتر فيه القام مقام الفاعل عايد
الى من والبارز الى الشبه وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق
تخليف الظالم على جعله ذلك طوقاً يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم
القيمة ليس زمان التخليف اقول المراد منه تخليف تجزئ لا بداء لا التخليف ابتداء
للجزاء ومثله واقع كما قال في حديث آخر ان المصورين يكفون على نوح الارواح
فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال
سيطوقون ما تجلو به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اتم ذلك ويلزمه كل يوم
الطوق الى سبع ارضين ومن قال ارادها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه
لتحميل شئ لم يأخذ ظمما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشئ طمما ونصباً
استدل الشافعي ومحمد بن الحديث على قولهما وان الغصب بحري في العقار
لان اخذ الارض ظمماً غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار
لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة وايثبات اليد المبطلة
وازالة اليد المملكة انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب

عن الحديث

من اخذ

عن الحديث

عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد ايثبات اليد ولا يلزم من
تحقق الاثم تحقق الاضرار **ابن عمر** رضي روى البخاري عنه من اخذ من الارض
شراً بغير حقة خفف به الباء فيه للتعدية وهذه الجملة اخبار ويوزان يكون
انشاء معنى والخسيف غرض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشارة
بان الارض في الآخرة ايضا سبع طباق **ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التأويل لان ادرك
ركعة لا يكون مدركاً لكل الصلوة اجماعاً فيه اضرار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلاً للصلوة ثم صار اهلاً وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة
لزمت تلك الصلوة وكان الواجب ادراك قدر تحريمه فتقسيمه بالركعة يكون على الغالب
لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من
كان مسوقاً فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا تقدير ركعة
يكون لا يخرج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقاً
للحل على الجزية يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة **ابو**
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون
غير هالك جثاً او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند
رجل افلس اي صار ذقنوس بعد ان يكون زادهم والفقير يتم منه **ابو**
او انسان قد افلس هذا شئك من الراوى فهو راجع الى من احق به اي ماله
من غيره قال اصحاب الشافعي البايغ اذا وجد ماله عند المشتري المغلس فله
ان يفسخ العقد ياخذ المبيع **ياخذ المبيع** وكذا اذا وجد المقرض ماله عند
المستقرض المغلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فجاء الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدهته
ان المشتري مغلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الفرق
وبعضه اضافة المال الى البايغ لان الاصل في الاضافة التملك والمبيع لا يخرج
عن ملك البايغ اذا كان الخيار له فيكون اضافة اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازاً
لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكاً له في الاصل وجانب الحقيقة احق
بالاعتبار **سعيد بن ابي وقاص** رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثانياً
في الاسلام اسلم على ابي بكر رضي الله عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهوراً

من الغصب

صحة قوله ان قوله
صحة قوله ان قوله

بإستجابة الدعوة له عائشة لم بقوله اللهم سددهم وأجب دعوتهم وهو آخر العشرة
المبشرة موتاً ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وسبعون حديثاً له في الصحيحين
ثمانية وثلاثون ألفاً البخاري بخمسة وسلم ثمانية عشر من ادعى إلى عمر أبيه عدي
الأدعاء بالي التضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير أبيه الواو فيه الحال فالحنة
عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها بغيره عن هذه العبارة تشديداً في الزجر
عنه لانه مؤيداً إلى الفساد الكثير كان هذا الفعل موجوداً في الجاهلية ولما فهم من قوله
حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكون بالمعصية ولا يمنع من الجنة
ابداً احتجنا إلى تأويله فقال بعض هو محمول على المستعمل وقال النووي معناه لا يكون
من الفايدين الذين اذنبوا ما لا يحارون بعدوه وقد لا يحارون ويعني عنه **ق**
ابو هريرة رضي الله عنه عن من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي
اهلكه الله بكلمته غير عنه بالذوب تهويله في ايله من لان المهلك بالذبح اشتد
ما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه إشارة إلى ان اهل المدينة لو فؤور عليهم
وصفاء في حجتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع كناية كيدهم اليه كما ان الملح
يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حياته عم وقال آخرون هو
عام وهذا الصحح الا يرى ان مسلم بن عقبة لا حارب المدينة ايام بني أمية هلك في
منصر في عنها ويريد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرها ممن صنع صنعها
فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابه يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور
في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذبه الله في النار ذوب الرصاص قلنا
في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها
على غفلة دون من اتاها جهاراً كما مرء استأخوها فان قيل كان الانسان
لا يؤخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة
المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصده سبته فاصر عليه يؤخذ به في بيانه
في شرح حديث ان الله تجاوز عن امته وفي رواية من كاد مكان من اراد فعل هذا
لاشكال **ق** عدي بن حاتم رضي الله عنه في الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
سنة وستون حديثاً له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليها ثلثية والآخران
لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجاباً منها ولو بشرق تمر
كبواشيين اي جانباً يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله مخذوف

اشارة الى ان الكفار يستترون لصدقاتهم
من النار قال الله تعالى والذين كفروا انما هم
كسراب الالباب الكفر

المخفى الذي على الصدقة اي ذلك
وكبر بالبسر

اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليصدق ذكره للاعتم واردة للاختص
بقريته ما قبله **ق** جابر رضي روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة
وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عم
الفأ وخمسة واربعون حديثاً له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد
بالحجاري بستة وعشرين ومسلم ثمانمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان يفتح
اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعلم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر
بن عمر وليتذكر عن جابر بن سمر لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير
الصحابة ومعه فاعند لا يظن **ق** عدي بن حاتم رضي وهو يفتح العين والراء للمهلين
وكسر الميم قبل ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى ما روى
مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملاً منكم خطاب للمسلمين وفيه إشارة إلى ان
استعمال الكافر غير جائز على عمل فليتنا بفتح الميم اي اضفي عنا مخيطاً فما فوقه معلوف
على مخيط اي شيئاً يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع إلى مصدر كتماناً
غلو لا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنمة خاصة فاطلاق القول على الكتم يكون المشدداً
حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شئ والاول هو الثاني
يأتي به اي بما على يوم القيمة تفضيلاً له وتعدباً عليه وفي الحديث تحريص للعمال على
الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كان في شئ قليل **ق** ابن عباس رضي روى البخاري
عنه من استمع الحديث يقوم عدي الاستماع بالي لتضمنه مع الاصغاء وهم لا يكرهون
المخاطبة من القوم او من ضمير ستمع يعي حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او صفة قوم
والواو تأكيد لصورتها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله وما اهلكنا من
الاولى كتاب معلوم الجملة الالهية صفة قريبة محذوفة اي الاقربة ولها كناه الواو
لتأكيد لصورتها بالموصوف او يفترون منه شك من الروي صبت في اذنيه الا انك وهو
الاشتباق وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعال بضم العين من ابنته اجمع ولم
يجي عليه الواو الا انك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق
من يسمع لاجل التهمة واما من ستمع حديث قوم ليعفهم عن الفساد وليحترز
من شرهم فلا يدخل حكمة بل يكون واجباً او مستحباً بحسب المواطن **ق** عائشة رضي
التفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد الشئ وهو عقد على موصوف في الذمة
بديل يغطي عاجله وفي رواية اسلف مكان اسلم معناها واحد في شئ بالثاء المشددة

في كثر النسخ وفي بعض المتأخرات من فوق فليسلم في كيل وهو مضمون كمال
أريد به ههنا ما كمال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والليليم الجمع
في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجل معلوم وهو المدة
المصرحة بالبيع متى السلم المؤجل جاز بالجماع واما الحال فجوزة الشافعي لما جاء
في حديث ابن عمر رضي عنهما وهو باطله يستعمل كلهما ومنع ابو حنيفة مستدلا
بهذا الحديث لانه الاجل المعلوم مذکور فيه ولو لم يكن شرطاً لما ذكره فان قلت لو فهم من
ذكره شرطية لغرم ان يكون الكيل والوزن شرطاً في السلم وليس كذلك لواز السلم في
العدديات المتعارفة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في كيل فليكن بكيل معلوم وان
اسلم في موزون فليكن موزون معلوم وان اسلم باجل فليكن الاجل معلوم قلت
الكيل والوزن ليس مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما
تكون بما يكون بالذرع والعد فلهذا احتج فيها الى التقدير المذكور واما في الابل
فلا احتياج لانه الاجل مما لابد منه في السلم اذا السلم ببيع معدوم فكان ينبغي
ان لا يجوز واما شرح ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر
التسليم المبيع في الاجل واذا كان السلم جالاً لا يتجزأ عن تسليم السلم فيه فلا ضرورة
الى شرعية السلم في حقه لقدمته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح **خ** ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه من اشار الى اخيه المسلم والذي في حقه بجدية اي بما هو
آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح ثم كان بخديرة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو
عليه بالعد عن الجنة اول الامر لانه خوفي مسلماً باشارته وهو حرام لقوله
لا يحل للمسلم ان يروع مسلماً اولاً لانه قد يسبغه السلاح فيقتله كما صرح في رواية
سلم لا يشتر احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع عن يده وان كان
اخاه اي المشرك اذا المشار اليه لابي وامة يعني وان كان هازلاً ولم يقصد
ضربه كمن به عنه لان الاح الشفيق لا يقصد قتل اخيه **عالم** ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه من اشترى طعاماً بغير مكيله فلا يبيعه حتى يكتله وكذا الحكم
في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالرايد للمشتري واما
المعدودات فالموزونات عند ابو حنيفة والمذروعات عند مالك واما متى عن
البيع قبل الكيل لانه الكيل فيما يبيع مكيله من تمام قبضه لانه انما يتبع به فلما
ان بيع المبيع قبل القبض كان منهياً صار قبل ان يامة منهياً ايضاً فعلم منه ان قيد

المفردة الثانية
التي في
القول في
القول في
القول في

الطعام

الطعام واقع اتفاقاً اعلم انه يفهم من قيد المشتري انه لو ملك المكيل مبيته او
ميراث او غيرها مما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وجه جاز وهو
قول محمد واما قيدنا الشراء بالمكيلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدلال بعض
بهذا الحديث على ان البائع لو كان يحضره المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كمال آخر بعد
قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كمال البائع بحضرة المشتري كماله فان قلت ما ذكره
من الفيلسوفى نهى النبي عن بيع الطعام حتى يحرق فيه صاعان صاع البائع وصاع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى
المسلم اليه من رجل كذا كيلة وامر به السلم بقبضه فانه لا يبيعه الا بصاعين لا اجتماع
الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه واما ثانياً قبض ربه السلم وهو كالمبيع
الجديد **ق** ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اشترى محفلة بتسليم
الفاء وهي حلوة لا تخلب اياً ما حتى يعظم ضررها فيظن المشتري انها لونه فزدها
وفيه شاة راقى ان تكونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها بغيره فليرد معها
صاعاً يعني اذا ردها بعد ان يجلبها فليرد معها صاعاً عوضاً من لونها لان بعض
الدهن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعاً فلعدهم تميزه امتنع رده ورتبه
قيمة فاجب الشراء صاعاً قطعاً للمخسومة من غير نظر الى قلة الدهن وكثيره
كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس **قال** قوم المردود يكون
من تمر لانه ان النبي عم قال صاعاً من تمر وقال لا حرقه المحترق في ذلك غالب
قوة البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقاً
لكن لا يرده الدهن الا باليوت مثل شاة النجاسة وكذا الدهن الجارية لان لهن الادى لا يعوض
عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واشتبه الخيارات في المحفلة
وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه من الف الف اصل المستفاد
من قوله من اعترى عن اعترى عليكم فاعتدوا عليه مثل ما اعترى عليكم وهو واجب المثل
او القيمة عنده فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الرمي بان جوز في المعاملة
امثال ذلك ثم نسخ ذلك في الميسر **ابو هريرة** رضي عنهما روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر به ونهى
ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لانه اميرهم موافق
له **ابو هريرة** رضي عنهما روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به

وقيل آو له هو ان المشتري اشترى على انها غيرة الدهن فكان العقد
فانما يكون مبيعاً وشرطاً فاصح الذي يرد ما منع ما خلت من لونها
لان المشتري شراء فاسداً يرد ما منع ووقد كان المشتري اكل
الدهن فدعا الى الصلح وردده من ان الدهن صاعاً من تمر

هذا الحديث في معنى قوله من يطع رسول فقد اطاع الله روى
ابن عمر قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاعني فقد اطاع الله
فقال المناقبون الا شمعون الي ما تقول هذا الرجل لقد قارف
الشرك وهو يهتدي ان يهدى عمر الله ما يريد هذا الرجل الا ان
تخذ ربا كما اخذت الشفاعة عيسى فنزلت الآية الكريمة

الطعام

ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان البنا غير مفتوح فقد حل لهم ان يفتقروا
 عينه على الحديث المشافعي واستقطبنا العين من هذا عند اذ افتقروا بعد
 ان رجح فلم ينزجر واصح قولنا لانه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
 عليه السلام لان النظر ليس فوق الدخول من دخل بيت غيره اذ نزل لا يستحق فقا
 عينه فانظر الى الحديث محمول على المبالغة في الرجح **ق** ابو هريرة رضي الله عنه
 الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرتبة مؤخر حصل العتق وهو مما يعبر به عن كل
 الذاة اعتق الله اي انجي الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمساكنة بكل ارب منها
 اربا منه من النار اربا برب الهمة وسكون الراب العتق وفي الحديث استحباب اعتاق
 كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى
 الانثى وتقييد الرتبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان في فضل
 بل خلاف **ق** ابو هريرة رضي الله عنه من اعتق شقصا بركب اثنين النسيب
 وفي بعض النسخ شقصا على وزن فعيل وهو ايضا النسيب من مملوك وهو اعم من
 ان يكون تاما او ناقصا فعليه خله منه في ماله اي على الحق ان يخلص ذلك المملوك باداء
 قيمة نسيب الاخر من ماله وفيه حجة على ان حنيفة حيث لم يلزم عليه خله منه بل جواز
 سعاية العبد لكون ماله نسيبا لاخر محبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كقول
 اذ القاه الرجح في صيغ غير فعل صاحب التوبة ان يضمن قيمة ما نقص من صنيعة
 وفيه تضاد مع القول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول بقي
 نسيب الاخر على ملكه **ق** صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا
 لو وث بعض قربه فعق عليه لا يلزم عليه خله منه لانعدام اختياره في ذلك
 العتق فان لم يكن له مال ظاهر بقي لمطلق المال كذا المراد منه نفي ما يساوي قيمة
 نسيب الاخر سوى حواججه الاصلية فبؤم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة
 الوسط ولا يزداد عليها ثم استثنى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية
 قيمة نسيب الاخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بان زيادة
 مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صور
 يسار الحق لكونه منزها من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة
 كان لدفع ضرر المملوك فينبت في يساره لدفع ضرر المالك **ق** ابن عمر رضي الله
 عنهما الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه

اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزداد
 من قيمة الثابتة له المجلة صفة لقيمة عدل بيان لها احوال مؤكدة عنها والصبر العابد
 اليها مقدس وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان مؤسرا الصبر في عليه وفي كان عابدا
 لمن فان قلت لفظه ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل من
 الاعتاق لا بعدة قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده
 ولفظة عليه تدل عليه ولاشك ان الحكم متأخر عن التقويم **ق** جابر رضي الله عنه
 رواية عنه من امر رجلا عمري وهو مفعول مطلق لا عمر معناه تملك الشيء من
 العمره ولعقبه بكر القاف وسكونها اي لولده وولد ولد الصبران المجروران
 الذين صورته انه يقول امرتك هذه الذر فاذ امت عادت الى اولى ورثتي فقد
 قطع قوله حقة هذا الصبران لمن فيها اي في التي اعرجها وهي لمن امر على بناء الجهد
 اي يكون ملكا لمن وهبت له ولعقبه قال مالك العمري في جميع الصور تملكه لمنافع
 الذر دون سواها والحديث حجة عليه **ق** ابو عيسى يفتح العين المهملة وسكون
 الباء الواحدة عبدا الرحمن بن جبر رضي وهو يفتح الجيم وسكون الباء الواحدة رجا
 البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اعمرت قدماه اي صارتا ذاتي
 غبارا زاد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطيب فيه رضاء الله فيسئل سبيل طلب
 العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على الناس **ق** ابو هريرة رضي
 الله عنه من اعتقل ثم اتى الجمعة فضلي ما قدر له من التوافل ثم انصت حتى
 يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقربته ذكر الجمعة والخطبة من خطبة ثم تصلي
 معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكاينة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة
 الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني و
 ذنوب ثلثة ايام زايده عليها **ق** ان المغفور هو الصغار ان وجوت وان لم توجد
 لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مغفرت لما بينه من رجونا ان يغفر من
 الكبائر لعموم قولهم ان الحسنات يذهبن السيئات ولقولهم ان الله لا يغفر ان يسرك
 به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لوان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن
 يشاء الله وان لم يصادف صغيرة وله كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على
 ان الجزاء المذكور يثبت على الشروط المذكورة فلا يحصل اذ انقص منها شي وعلى ان
 الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه **ق** ابو هريرة رضي الله عنه

اي العتق

عتق

نسيب

نسيب

اي منظر انظر الى غير سائر

من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة او كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة
وفيه شارة الى استحباب موافقة روضة ليلة الجمعة ليكون اغتسل على بصره والوجه
الاول اولى ثم تراخى الى الجمعة فدخلها فكانا قريبا بشديد الزمان اي تصدقا
بدنة اراد منها الابل او قوتها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانا
قرب بقره ومن راح في الساعة الثالثة فكانا قريبا كيشا اقول اي اعظم قرنا وصفه
به لانه قرنه ينشفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانا قريبا بهاجرة وهي
بفتح الدال وكسرها مع وفرة ومن راح في الساعة الخامسة فكانا قريبا بيضة قال
مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعة المذكورة في الحديث محمولة على
الساعة اللطيفة وقال الشافعي التبرك الى الجمعة افضل فيجعل الرواح في الحديث
على التبرك قبل الزوال وما قاله شراح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث
الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها
تكون بعد نصف اليوم لاني السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال
يجوز ان يقدر الشارح من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسعى
كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان
ينبغي ان يكون من اولى اول الساعة الاولى افضل من اولى في آخرها مع انها مستوية
في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها الكل من بدنة من جاء في
آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم
كتبه ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة والامام فيه للعهد يستمعون الذكر
اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر محرر مجيبه
قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع **ح** سلمان روى البخاري عنه
قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم المدينة فاشتره فاعتقه
مارواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه
ثم اذهب او مستق من طيب لثو يتاذي جاره برائحة ومن فيه للتبعض او
رائحة عند من يجوز ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع الخيالة
بينها بالثبوت وقيل هو كناية عن التبرك الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربان
او معناه لم يتخطر رقبتهما بالعبور بينهما قيل فيج التخطي اذا لم يتعلق به فخرج

اصل الرواح هو المشي بعد الزوال واستعمل بمعنى الذي يمشي بالان وقت
كان يقال في الغم وسره اذا سار فاما وقت كان
والساعات المعدودة في الحديث هي الساعات اللطيفة
بعد الزوال لانه الساعات التي تدور عليها القبل والنهارتها
يقال تعدت عندك ساعة يتراد جزء من الزمان الكلي

اما اذا

اما اذا تعلق كالسند في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاجرا زيادة الثواب
ولرحمة تقدم في الحج ولم يتقدم تلك المواضع فلو فتح فصلي ما لبث له اي قدر له من
التوافل والكتابة بحجى بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوزي ثم
اذا خرج الامام وفيه بيان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده
المبني عظيم المشاهدة او جدها في دمشق المحروسة انصت اراد به سكونه
لا سماع الخطبة لا مطلق السكون اذ لا حس فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة
الاخرى ينبغي ان يقدر في الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة
السابق لانه حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق
اذ كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز
ان يكون الجزاء اول اسبعة ايام ثم زاد الشارح تفضله منه او يقال هذا الحديث
بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر **ح** وايل بن حجر روى
وايل بالياء المشناة تحت وجرح بضم الحاء المهملة ويكون الجيم وبالراء المهملة قيل
مارواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفر مسلم منها سبعة من اقتطع
اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عن عذبه وعذبه و
انما فسرنا غضبا لله كذلك لانه الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله
فحل على ما سبها وكان الكل ما اطلق على الله من الكيفية النفسانية كالفرح والرحمة
والغيرة وغيرها ياول بما يناسبها مما يجوز انصافه به خص الغضب بالذكر
بهذا العاصم مع انه تع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله و
غضب عليه حتى طمع في قسمة غير جوزي بالمثل **ح** ابو امامة اياس بن ثعلبة
الحارثي روى امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مشناة من تحت ونخلته
بفتح الشاء المشناة وسكون العين المهملة قيل مارواه عن النبي عم حديثان روى
مسلم وحده عن هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه حسنا ولما
ليس بحال كذا العذف ونصب لوجهه وغيرهما نسلم قال القاضي عياض في تفسيره به
لان المخاطبين بالشرعية هم المسلمون لا الكافرين الكافر اذا كفر فيه كما في المسلم قبل
بلحق الكافر وجب رعاية لانه يمكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع
درجته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب
المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار

روى عن

هنا قاعدة كلية وهي ان الاعراض النفسانية نحو الرعدة
والفرح والترور والغضب والحما والغيرة والحكم والخياع
والاستهزاء كلها اولها اولها ثبات ومثال الغضب اوله غلبان
دم القلب وغاية ارادة اتصال القرير الى العنقود عنه
فلفظ الغضب لا يحمل على اوله في حق البارئ بل على غاية فخره
وهو عليه غضبان وهو يريد انتقامه وايصال القرير اليه اكثر

ايضا

قال من كل من... هذه الشجرة... في قوله ما يتأذى منه بنو آدم... ان يكون كل منها علة مستقلة... ان يقول منها مع كونه احصا... اشارة اليه لان الحكم يتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما ان قيل... لا تشاء تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس فان قوم على المساجد سائر مجامع... على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلة فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا هذا شك من... روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة... حقي يمس لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر... من هذه الشجر اي التوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى... القولين اطلاق الشجر على التوم مجاز فلا يقرب مسجدنا ابو هريرة رضي الله عنه... على الرواية عنه من امسك كلبا فانه يقص كل يوم من حمله قراط الاكل حرس... او ما تشبه فلا يقص حرا بما سلكه وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الاكل... صيد واما امساكه لحفظ الذرور فلم يجوز له بعض لانه مما استثنى والاشح ان يجوز... قياسا على هذه الثلاثة بعله الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للترغيب... وغيره والاصح جوازها كما قاله النووي ابو هريرة رضي الله عنه من نظر... معصرا اي اهل مدونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت... ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة... واصنافه الى الله اصنافه ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية... من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى

هذا الحديث... في قوله ما يتأذى منه بنو آدم... ان يكون كل منها علة مستقلة... ان يقول منها مع كونه احصا... اشارة اليه لان الحكم يتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما ان قيل... لا تشاء تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس فان قوم على المساجد سائر مجامع... على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلة فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا هذا شك من... روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة... حقي يمس لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر... من هذه الشجر اي التوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى... القولين اطلاق الشجر على التوم مجاز فلا يقرب مسجدنا ابو هريرة رضي الله عنه... على الرواية عنه من امسك كلبا فانه يقص كل يوم من حمله قراط الاكل حرس... او ما تشبه فلا يقص حرا بما سلكه وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الاكل... صيد واما امساكه لحفظ الذرور فلم يجوز له بعض لانه مما استثنى والاشح ان يجوز... قياسا على هذه الثلاثة بعله الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للترغيب... وغيره والاصح جوازها كما قاله النووي ابو هريرة رضي الله عنه من نظر... معصرا اي اهل مدونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت... ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة... واصنافه الى الله اصنافه ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية... من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى

هذا الحديث... في قوله ما يتأذى منه بنو آدم... ان يكون كل منها علة مستقلة... ان يقول منها مع كونه احصا... اشارة اليه لان الحكم يتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما ان قيل... لا تشاء تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس فان قوم على المساجد سائر مجامع... على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلة فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا هذا شك من... روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة... حقي يمس لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر... من هذه الشجر اي التوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى... القولين اطلاق الشجر على التوم مجاز فلا يقرب مسجدنا ابو هريرة رضي الله عنه... على الرواية عنه من امسك كلبا فانه يقص كل يوم من حمله قراط الاكل حرس... او ما تشبه فلا يقص حرا بما سلكه وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الاكل... صيد واما امساكه لحفظ الذرور فلم يجوز له بعض لانه مما استثنى والاشح ان يجوز... قياسا على هذه الثلاثة بعله الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للترغيب... وغيره والاصح جوازها كما قاله النووي ابو هريرة رضي الله عنه من نظر... معصرا اي اهل مدونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت... ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة... واصنافه الى الله اصنافه ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية... من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى

هذا الحديث... في قوله ما يتأذى منه بنو آدم... ان يكون كل منها علة مستقلة... ان يقول منها مع كونه احصا... اشارة اليه لان الحكم يتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما ان قيل... لا تشاء تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس فان قوم على المساجد سائر مجامع... على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلة فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا هذا شك من... روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة... حقي يمس لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر... من هذه الشجر اي التوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى... القولين اطلاق الشجر على التوم مجاز فلا يقرب مسجدنا ابو هريرة رضي الله عنه... على الرواية عنه من امسك كلبا فانه يقص كل يوم من حمله قراط الاكل حرس... او ما تشبه فلا يقص حرا بما سلكه وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الاكل... صيد واما امساكه لحفظ الذرور فلم يجوز له بعض لانه مما استثنى والاشح ان يجوز... قياسا على هذه الثلاثة بعله الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للترغيب... وغيره والاصح جوازها كما قاله النووي ابو هريرة رضي الله عنه من نظر... معصرا اي اهل مدونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت... ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة... واصنافه الى الله اصنافه ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية... من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى

وحرّم عليه الجنة وفيه إشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل أمر تكبها وان كان مأثورا
وتأويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير اسمه فقال له رجل وان كان اي حفة
شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غضن من اركك وهي
بالفتح شجرة المسوك ف سفيان بن ابى زهير روى وهو بضم الراء المعجمة على صيغة
التصغير فكل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا
على الرواية عنه من اقتصى اي امسك كلبا لا يقص عنه اي لا ينفعه والضم في عنه
عائد الى من زرعا يتميز من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حرث
ذات ضرعه ومواسيه نقص وهو محي لا زعا ومتعدا وهو لازم من عمله اي من اهل
عمله كما في فيكون الحديث محمولا على التمدد لان حبس الجنة بالنسبة ليس مذهبا
اهل السنة بل هو مذهب معتزلة وقيل من اجر عمله المستقل حين يوجد وهذا اقرب
لان استغنى اذ انقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كماله لا يكون حيا كل يوم
قراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل
صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمل كل يوم قراطان فما التوفيق بينهما فافضل
يجوز ان يكون اختلافا في الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشتد اذى من الآخر
او باختلاف الموضع فيكون القراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقراطان في غيرهما
او يقال انه باعتبار الزمن بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الجلب بنقص
قراط اكثر الفهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قراطين
م جابر بن روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكرات فلا يقرب بضم
الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها
قربا بكسر القاف اذا دونه منه ففعل هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد
به انتهى عن حضور المسجد انما انتهى عن قربه بالغة قيل هذا الذي خاص مسجد
النبي عم بقربة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله في حديث آخر فلا يقرب
المساجد فيكون الاضافة للملازمة او التقدير مسجد اهل ملتنا واولاد العلة وهي
فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة يوجد في سائر المساجد
فيعلم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات للملائكة من لان في جميع
الاقوات ومعنى تأذى من هذه الروايات وانها مخصوص بها او عام بكل الروايات
الحديثة مما يفوت عن علم الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان

وان قيل... اختلاف في سبب ذلك... وقيل تحريف انما هو المارة على بابها... توارت التورب عنه ما شئت من حله وغير ذلك... وكل ذلك بسبب صالح الكفر

فان قيل... والملائكة... ترك الصلوة... الوقت او غيره... وهو الاوجه... المصلين فانه لا بد ان يكون مع المصلين... واقل ما قيل... عن عيسى... الحيات واخر... على النبي... قوله فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم فانه اذا كان

ايضا

اشارة

نفسه

خاليا

على تقدير ان يرجع الغفر الى العرش فاضافة الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة او
 لظهور علوه منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر
 من يريد الله حمايته وهذا هو الحق من تعهد الغفران كما سمعت من بعض
 اساتيدنا عمدا الله بغيره **ق** ابو هريرة روى انفا على الزواية عنه من انفق زوجين
 اى صنفين كاعطاء درهم ودينار او فوس وتوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى
 وكنتم ازا واجاثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى كل واحد منهما لانه
 زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال
 فوسان او عيذان قال الشايع المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به
 نحو قوله ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اى في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة
 كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتوين باب للتشكيك فذويهم
 من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح انه للمتصدقين بابا لا يكون
 منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اى فى اى حرف نداء وفى
 بفتح اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فى لغة في ذلك
 فى باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل عجزى مستعدا كما فى قوله تعالى هلم شهداءكم
 ولا زعماءكم في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضى بارسول الله ذلك وهو
 اشارة الى من لا توى عليه لانه لا يهلك قال رسول الله صلح فى لا رجوان
 تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب سلوب الحكم فان قلت ما معنى
 ارجوا وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشارة بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي
 ان لا يحزم به بل يرجح ان يوصل اليه خفاء مقبوليتها **ق** ابن عباس روى
 البخاري عنه من ذلك دينه فاقبلوه احتج به الشافعي على ان المرتبة تقتل و
 على ان النصرانى اذا يهودى واليهودى اذا نصرى يقتل ان لم يعد على ما كان عليه
 وقال المتنا المرتبة لا يقتل لانه النبى عم نهى عن قتل النساء بل تجلس الى ان توب
 وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة ورجوع
 على ان الحديث ليس مجردا على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع **ق** عثمان روى
 اتفاقا على الرواية عنه قيل يا روه عن النبى عم مائة وستة واربعون حديثا لى
 الصحى بين سنة عشر حديثا انفق البخارى ثمان مائة وستة وخمسة من نبى الله
 مصححا اى مقبلا فيتناول مقبلا الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا

قبورا انبياءهم مساجد فعلى هذا يكون لله لا خراج من نبى معيدا لغفرانته
 يستغنى به وجه الله وهذا يخرج من نبى سباء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو
 المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لا خراج الزباية وقوله يستغنى به وجه الله حال
 مؤكدة لما قبله **ق** الشايع الشايع معنى قوله يستغنى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه
 اشارة الى على ما جات ذلك فان قوله نبى الله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة
 او الخاة من النار واما استعاء وجهه فاعظم من كل شىء واقول ذاته كيف تكون
 مطلوبة للباى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد
 يتجلى الله لعبد بتقل اليه عما سواه وفى عن جميع هواه فرى العبد نفسه مستغنى
 بصفات الله تعالى عن هذا الخلق دقيق وكوبه مراد من الحديث سحيق لاسيما صدق **ق** الحديث
 فى مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان استعاء وجه الله يحى بعينه طلب رضا الله
 كما جاء فى حديث آخر مذكور فى المشارقة النبى عم قال لسعد بن ابى وقاص من ان تنفق
 نفقة يستغنى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى امر تكبى الله له متله فى الجنة
 اى بيتا يماثل المسجد فى الشرف فله يلزم ان يكون حرمه الشرف مستحبة فان شرف المساجد
 فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل تامله فى نظم
 البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر
 البيوت التى تعطى جزاء لغفران المسجد فله ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد
 توفيقا بينه وبين قوله من جاءه بالحسنة فله عشر امثاله ويجوز ان يكون الحديث بياناً
 لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت فى الجنة كل منها مثله **ق** ابو هريرة روى
 مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه
 اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد
 بقيد لا يدل على عموم عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عم
 لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصالحة من الكفر
 تنقطع بقبولها وكذا من غير عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عند هم
 وعند اهل السنة لا ينقطع به بل يظن انه يقع يقبلها كرها وفضلا قال الثوروى يصحح
 التوبة من ذنب وان كان ممر على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب
 ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثانى ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيها **ق** ابو
 هريرة روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو

فل سكن اللام عند الاكثر وقيل بفتحها وضمها وهى صيغة مركبة
 عند سيبويه وقيل ترخيم فلان وبفتح نظير اذ شرط ما حذف من المنادى
 حرفان فى حكم واحدة ان سبق المرحم بعد الخلف على ثلثة اعراف كروان

العمل على هذا الحديث عند العلماء فى حق من ارتد بعد
 الاسلام لكنه عند الاكثر بعد الاستنابة وعدم قبول
 التوبة وقيل ان كان مسلما فارتد لاستناب وان
 كان مشركا فاسلم ثم ارتد يستناب واما اليهودى
 اذا نصرى والنصرانى اذا يهودى او نجس فعدت فعلى
 جميع على ان يعود الى ما كان عليه فان لم يفعل قتل
 وعند ابي حنيفة والاصحاب لا يجبر ان اى ولا يقتل
 بناء على ان الكفر ملة وادع الكفر

في نار جهنم يتردى فيها خالد مخلد فيها ابدا الحديث مروي على المستعمل او على بيان ان
 فاعلم مستحق بهذا العذاب لكن الله تع نفضل واخر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد
 بالخلود طول المدة وتوكيد بالمخلد والخلد يكون للتشديد ومن تحت أي شرب في مقلعة
 يتخرج سما فقل نفسه فسمته في يد تحتاه في نار جهنم خالد مخلد فيها ابدا ومن
 قتل نفسه بجديرة فحديرة في يده يتوجها بالميم والهزة اي يطعن في بطنه في
 نار جهنم انما ليقول هنا خالد مخلد الكفاية ما سبق **ق** برودة من الخصب وهو
 بضم الخاء وفتح الصاد المهملة اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عم
 مائة وسبعة وستون حديثا في الصحيحين اربعة عشر انزل البخاري من ابديتين
 ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم
 لان صلوة العصر خاتمة فريضة النهار فاذا فاتت في عمل نهاره ابتز لا يكمل ثوابه فغيره
 بالمجبوب وهو البطون يكون للتهديد **ق** سعد بن ابى وقاص رضي الله عنهما على الرواية
 عنه من تصبغ سبع تمرات اى كلها صاحبا بمجموعه نصب على التميز وهو نوع
 جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا يجر تخصيص هذا النوع بالذم لثبوت
 خاصية فيه لدفع السم والتمتع منها النبي عم اوله عاشره بان يكون شفاء لذلك
الدم ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسب بمعنى المثل
 تمر من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين
 الشرط والخبر فان الله تع يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة
 لان الشيء الرخص يتلقى باليمين في العادة كما قال الشاعر الم ك في يميني يدك جعلتني
 فلا تجعلني بعد ما في شمالك **ق** ثم برتها لصاحبها يعني يصنع اجراها وقيل اى يعظم
 ذاتها ويزيد ما تحب تنقل في الميزان كما يروى احدثكم هذا لتمثيل زيادة التقهيم
 فلوه بفتح الفاء وفتح اللام وتشديد الواو المظهر الصغير خصه بالذكر في ضرب
 للمثل لانه يزيد زياده بيته حتى تكون مثل جبل انما ذكر النبي عم التبرية في الصدقة
 وان كان غيرهما من العبادات يزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة ونسبة
 كانت اونا فلة احوج الى تبرية الله لتبوتها لقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال
ق ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من تظفر بتشد يد الهماء وفيه مبالغة للالفة
 على التكلف في الطهارة في بيته تم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد به
 المساجد ليقضى اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لا اشارته اليه في حديثه

وتخص هذا الوعد بصلوة العصر لما في وقتها من
 اشتغال الناس بالاجارات والمعاش كما قال الله تع ما نظر
 على الصلوات والصلوة الاوسطى والحديث ان كان محولا
 على ظاهره فجملة المستعمل وان جعل للتهديد والتمتع فلا
 حاجة الى التاويل الك
 ان كسبه
 موقوف
 وروى
 وشي

والقضاء

في الحديث دليل
 على ان الوضوء ليس عبادة
 مقصودة فانه يتم عبادة على
 بغيره من التطهر والمخ وقفا الفرض
 ويؤدى الى ان الماء الطلق والاروايل
 وفيه اشارة الى ان الغطاء
 يمنع الاوار وفيه اشارة الى ان
 الخلع المرتق عليه الخلاء هو المشي
 لغة فظوظاه وهذا الامر يكون اياها
 على ادراك فضيلة الجماعة كما في حديث
 من ان الصلوة بالجماعة تسعة وعشرون
 مكفا في السهل لا تحصى كما للصلوة
 حصل ثواب الجماعة دون ذلك الك

والقضاء يستعمل في الالام ايضا حقيقة كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة
 فانتشروا فريضة من فريضة تتبع وفيه اشارة بان غير ما يستحب ان يصل في البيت
 كانت خطواته شنية خطوة وهي بضم الخاء المعجمة ما بين قدمي الماشي وبتفتح الفعل
 ذلك وهما مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطواته او
 مستأجره تحت ولجة خبر كانت خطيته والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة
 الى ان هذا الجزء الماشي للترتيب عبادة بن الصامت رضي وهو بضم العين وتخفيف
 الباء قيل انه كان نفييا للنبي مع وجهه عمر رضي الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي عم
 مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انزل البخاري بخمس
 ومسلم بخمس روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يعاير
 من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت كذا في الصحاح وهذه البيضة تكون مع كل غابا
 فاجتبت النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسيحا وتعليل ولا يوجد ذلك الا مع استئذان بالذم
 فقال لا اله الا الله وحده اى منفرد لا شريك له تاكيدا لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل
 شئ قدير الحمد لله سبحان الله والله اعلم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
 معناه لا انصرف عن المحصنة ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود
 ثم قال اللهم اغفر لي اودعا اى بدعا اى اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا
 الخبر مرتب على الشرط المذكورة والمراد بها الاتجاة اليقية لان الاحتمالية ثابتة
 في غير هذا الدعاء ولولم يدع المغتار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتقرب
 له فان توفرا وصلى قبلت صلوة فريضة كانت اونا فله وهذه للمقبولية اليقية
 مرتبة على الصلوة المشقة بما قبلها **ق** ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من توفرا فان
 الوضوء وهو بفتح الواو والهاء الذي يتوضؤ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة
 احسان الوضوء كما له بمرعاة فرائضه وسنة وآدابهم اى الجماعة فاستمع اى الخطبة
 وانصت اى سكت قال الجمهور لمرمى السكوت وان لم يسمع الخطبة ليعود وقال احمد و
 الشافعي في احد قوليه لا يرمى عنقه له ما بينه وبين الجماعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
 هذا عطف على الموصول بتقدير المصناف اى غفر له ذنوبه ثلثة ايام زيادة واصافة
 زيادة الى ثلثة ايام من قيل اصافة الصفة الى موصوفها لانه في تقديره ثلثة ايام
 ذمته على اى يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن منس الحصى فقد لغا اى مال عن الصلوة
 وفيه دلالة على ان غير مكس من انواع العيب منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال

٢٣
 والخطبة اى بمر اراد ان يخبر بان من هبت من نومه ذكرا الله تع
 مع الصلوة في الصلاة فمما اعطاه اياه فاوض في اللفظ
 وايمض في الخطبة فاني من جهاد مع كل بقره تعار ليك على المعنيين
 ان وضع

ان كسبه
 موقوف
 وروى
 وشي

القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطية **ع** عثمان رضي روى سلم عنه من توشا
 فاحسن الوضوء خرجت خطاياها المراد بها الصغائر وخرها مجاز عن غير انها
 لا زالت باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى يخرج من تحت اظفاره وهذا
 تأكيد لرفع وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه
 مسلم من انه قال اذا وضوا العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
 نظر بها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطنتها يده الى اخر الحديث
 يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يلح على الساتك على الناطق قلنا
 لا حاجة اليه لانه كلما جعلوا ان يغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالشمية
 وفي قوله فاحسن الوضوء اشارة الى وجود الشمية فيه وغفران اعضاء الوضوء
 يكون عند عدم الشمية يدل عليه ما روى انه قال من ذكر الله اول وضوءه
 طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء **ح** ابو هريرة رضي
 روى البخاري عنه من توشا **ف** فلست ينزى اي يخرج ما في انفه بالنفسي ومن اجتمعت
 اي سبخت فيلوتر الوضوء **ف** عثمان رضي اتفقا على الرواية عنه من توشا
 نحو وضوءي هذا وما قاله شايخ انما يقبل مثل وضوءي لان وضوء احد لا يماثل
 وضوء النبي عم اذ الملائكة تقبض الاشمك من كل وجه غير وجه التقابير فضعيفا
 لان سعة المثل والنحوها واحد ما روى ان عثمان رضي توشا فقال رايت رسول الله
 توشا مثل وضوءي هذا ثم قام ورفع اي صلى عنه بلفظ رفع مجازا للمشكلة
 ركعتين فوضعت كانت او نافلة لا يحدث فيها نفس اي تركه العجب في عمله كذا
 قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلسل والجاه وقال القاضي المراد به تركه حدث
 شئ مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتب
 لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شايخ احكام الاحكام يمكن ان
 يجعل حديث النفس اعلم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكالييف والحديث ليس
 كذلك لانه يقتضي ترتيب نواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل
 حصل نوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلمة حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا
 وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قاله ابن توشا
 ثلثا ثلثا قال الشيخ الشايخ فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب
 على مجرد الوضوء وجرها ترتيب على الوضوء فيكون الصلوة فيكون اتمان الصلوة بركعة

قوله لا يحدث فيها نفس ان كان المراد به ان لا يتخلل بالاشياء
 من امور الدنيا فذلك صعب وان كان المراد به ان لا يعنى
 ضطرب به لا يتم عليه فهو عمل المخلصين الكمل

فالجواب ان قوله خرجت خطاياها لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة
 الى نومه اولى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض
 روايات مسلم ان عثمان توشا وقال رايت رسول الله توشا مثل وضوءي وقال
 من توشا هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحل على خطايا يومه بل الواحد يحل
 الحديث المتقدم على كونه متأخر في الصدق وعن النبي عم بان كان غفران ما تقدم
 من الذنوب مرتبا اولاً على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء
 لمزيد فضله **ح** سهل بن سعد رضي روى البخاري عنه من توشا اي تكفل بحافظة
 ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وفتح الكلام
 التي يفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول ام مكفولاً له باعتبار انه طالب لهذه
 المحافظة ونفعا عما يد اليه لانه عم هو الهادي واهتداء المدلول نافذة توكلت
 له بالجنة اي ضمنته بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من **و** في شئ لقلبي
و قبيته **و** ذنبه فقد وفي النار اللقلق اللسان والقلب البطون والديب
 الذكر **ق** ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب ما لك
 الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر بالوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر
 على التقاب بعول عم من توشا يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل **ح**
 عثمان رضي روى البخاري عنه من جعفر جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك
 سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد وتجهيزه ثيبه جهاز سفر
 فله الجنة روى ان عثمان رضي لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة
 آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقبلها وهو يقول غفر الله لك يا ثمان
 ما اسرته وما اعلنت **ق** زيد بن خالد رضي اتفقا على الرواية عنه من جعفر
 غاريا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو
 عنه لكن هذا انما يتقيد اذا كان في زمان صار اليها فرض عين ومن خلف
 غاريا اي صار خلفا له وقاما بعده برعاية اموره في اهل الجحيم وهذا قيد
 قليل جامع لمعجز جليل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدق الحديث
 في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فعناه حصل له ثواب الغزو
ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفتن من
 القول ولم يتكلم بكلام الجاه عند النساء لما روى ان ابن عباس رضي لما اشتد

حفظ

عنه

واركب

كول
واشكار

المراد بالبيت

وهن عشرين بنا عيسا **ان يصدق الطير نيك ليسا** قيل له اترفت وانت
 محرم فقال الرقبة ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة
 فان قلت لم ترك ذكر الجلال وكان منتهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصوصية مع الرفقاء
 فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمسعى
 للحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفته قبل
 صدوره هذا فلم يخرج الى ذكره رجوع كيوم ولدته امته يوم منى على الفتح مضان الى الجملة
 التي بعده قبل رجوع هنا مع صدار وقوله كيوم خبره ويكوز ان يروا من معناه للموضوع
 ويكون كيوم حال لا يعرج الى وطئه مثلها يومه يوم ولا ذبته في خلوة من الذنوب
 لكن على هذا يخرج الكتي عما ذكر في الحديث فيسقط اطلاقه ويجوز ان يكون جمع بمعنى
 فرغ عن فحال الحج قال شراح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الحكوة عما
 سواه لكن ما روي ان النبي عم دعا عنتية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وحده فيه
 حتى استجيب دعوتهم فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الحكوة عن كل الذنوب
مسرة بن جندب والمغيرة بن شعبه روى مسلم عنهما مسرة بفتح السين وضم
 الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قبل مسرة كان ولي البصرة ما رواه عن
 النبي عم مائة وثلاثة وعشرون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
 بحديث مسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا في الصحيحين
 اشاعه البخاري عشرة ومسلم اثنا عشر من حديث عبي بن جديث وهو يروي الواو في
 الجال يري بفتح الباء وفتح الراء بمعنى يظن ويفتحها يعلم وكلها الروايات معولة بها انه
 كذب بلسان الكافي مصدر وكذا بفتحها وكسر الدال يعني ذكوب على حذف المضاف او المصدر
 بمعنى الفاعل هو احد الكاذبين روى على صيغة التشبيه باعتبار المفترى والتاويل منه
 وبصيغة الجمع باعتبار كثرة التعلية اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان
 صحيحا عنده فلا يقول قال رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روى
 عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله ولم يبين انه
 موضوع فمذبح في جملة الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فرية وفي قوله
 وهو يري دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فله
 ان يظن في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب **عثمان بن محمد** روى البخاري عنه
 من جعفر بن محمد روى عنه بضم الراء الملهة وسكون الواو بشر في المدينة واصفا به

وهو قوله
 الشرح
 التفرقة
 مع الجمع
 من الاضداد
 والمراد بها
 رواها

الرها

ابها اصنافه العام الى الخاص اراد بحرفها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى
 ان عثمان اشترها ووقفها **ابوالانوار** روى عن النبي عم قبل اشهر بكنتية
 واسمها عويمر كان فقيرا عالما مات يد مشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة
 وسبعون حديثا في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلاثة وستة
 من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لم يزل من آخر سورة الكهف
 عصم من الدجال الا في يوم الجمعة ويجوز ان يكون للحسن لان الدجال من يكثر فيه
 الكذب والتليس وقد جاء في الحديث **يكون في آخر الزمان دجالون اللههم اعصنا**
 عليهم وشق عليهم **ق** ثابت بن القتيبي روى اتفاقا على الرواية عنه قيل انه كان
 من بايع تحت الشجر ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا في الصحيحين حديثان
 احدهما هو مسلم انفرد بالآخر من خلف جملة غير الاسلام بالجر صفة ملزمة كاذبا حال
 عن غير خلف الخلف بالشيء حقيقة هو القسم بادخال بعض من وز عليه وقد يطلق على
 التعليق لاجل البرهان كقوله داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد هنا المعنى
 الثاني بقرينة قوله هو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا
 يهودي ففعل بكفر وعمل الشافعي وقال الخسفية لا يكفر فخلو الحديث على التهديد
 واما ان علقه بالمائة لقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الخسفية
 فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل بكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم
 انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالخلف يكفر لانه رضى بالكفر وهو محل الحديث عند الاكثر
ق ابن مسعود روى اتفاقا على الرواية عنه من خلف على مال امر مسلم اي لاجل ان
 يأخذه او يدفعه عن نفسه تقديرا بالمسلم اتفاقا في بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان
 اي مفر من عندهم فراعنا رسول الله عم مصدقة اي ما يدل على صدق الحديث من
 كتاب الله ان الذين يشرون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم
 في التوراة والابجيل من اظهار نعت الرسول م واما انهم اي ما خلفوا عليه من تصديهم
 حمدا حين بعثوا واستبدلوا شئ بشئ انما يكون بترك احد هما والباء في الاستعمال يدل
 على التروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارثشاء الى اخر الآية وهو قوله
 او لك لا خلاص لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم في نظر الرحمة وهو محار عن
 الاستهانة ولا يتركهم لايظهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قبل الآية نزلت في شأن
 جماعة من اليهود جاءوا الى النبي ابن الاشرف في الخط متمازين فقال لهم هل تعلمون

ط
 ان كركك صدق معناه
 يقال بترقان اي صدق

ط
 طابين للطعام

ان هذا الرجل يبول الله قالوا نعم قال قد علمت ان اميركم والسوكم فخرتم انتم كثيرا
 كثيرا فقالوا العلة شبه علينا فانطلقوا فلبسوا صفتهم غير صفتهم ثم رجعوا اليه الى
 وقالوا قد غلطنا وليس هو بالثقة الذي نعت لنا فخرج فارهم اى اطعمهم
ق ابو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 محاربا لكن المراد به هذا المقسم عليه ذكر الكمال واردة للبعض فرأى غيرها خيرا
 منها كما اذا حلف ان لا يسلم واليه فليسكن عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم
 ان الكفارة قبل اليقين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث
 وبعد اليقين ففيه خلاف جوزها الشافعي تسكتا بظاهر الحديث ومنها ابو حنيفة
 لان جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر وانسكتك بهذه
 الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يقع على اطلاقه هذا هو اصل فيها
 وعلى رواية اخرى يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيد بالمال لان التكفير بالصوم
 لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى
 ليكفر ليقتصد الكفارة توافقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الال مرة اولى
 من ارتكابه مرتين **ح** ابو هريرة رضى روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات
 بالتخفيف وروى بالتشديد والعري وهما اسماء صنمين فيقول بالله الاله الاله الام
 فيه للوجوب ان كان حلفه بها لكونها معبودتين لانه صار كما في قول الله تعالى ان كان
 حلفه لغرض ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينفعه ميثاقا لكونه عند ابو حنيفة
 عليه كفارة لان الله اوجب على المظالم الكفارة لكون الظهار منكر من القول وروى
 والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي وما ذلك لا كفارة فيه محتمل بظاهر الحديث
 لان لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها **ق** ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من حلف عليا السلوع منصوبا بترغ الى افضى بالسلوع وهو ما اعد للرب من الهبة
 الحديث ويورد ان يكون مفعول حمله وعليها حال اى حال كونه عليا لاننا فليس منها
 اى من عاملي سنتنا **م** جابر رضى روى مسلم عنه من خاف ان لا يعوم اجد الليل
 من فيه للتبعض او بمعنى في اوزانه فليوتر اوله اى ليصل الوتر في اول الليل
 واحرم بالياتر عند خوف الموت يدل على وجوبه كما ذهب ابو حنيفة ومن طمع
 ان يعوم آخره فليوتر في آخر الليل فان صلوة اخر الليل مشهودة اى يحضرها
 ملوثة الرحمة وذلك افضل **م** ابو هريرة رضى روى مسلم عنه من خرج من الطاعة

قصته

الاربع الكفارة قالوا كذا

عصبة
بعض
سائر
طرية

الاربع الكفارة
عصبة

اي هلعة الراح

مجاز

مجاز

ايضا

تركها

ايضا

صحة

من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان الداعي انما يكون مثله بالنقص من اجر التابع
وضعية الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلته كان عليه من الاثم مثل انام من تبعه لا ينقص
ذلك من اثمهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى
فان قلت اذا دعا واحدا جماعة الى ضلته فاتبعوه يلزم ان يكون بسببه واحد و
هي الدعوة اثم كثيرة فلما تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة
دعوة لكل من اجادها **ابوسعود** عقبته بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه قال
ما رواه عن النبي مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر في البخاري
بواحد مسلم تسعة من دل على خبره مثل اجر فاعله معناه ظاهر **ق ابن عباس** روى
انقاعا على الرواية عنه من رآى من امير شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من رآى
الجماعة فان ثبتت جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير
سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قيل بغيره **ق ابن عباس** روى
انقاعا على الرواية عنه من رآى منكم رآى ما رآى علي وزن فعلى بلو تنوين الرواية
في المنام وجمعها روى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقتصر على اي لفظ ما رآها فيه
ايها لضم الباء كما قال تعان كنتم للزوايا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل
اي اقتصرها واخرها بآخر ما رآى اليه امرها وهو يكون الزاء جوابا للامر ويجوز
دفعها على الاستيفان كان يقوله لا صحابه اشفاقا عليهم لان من يعثر بما ينبغي ان
يكون عالما بالتأويل كليل يعثر بما فخلل وقد روى انه عم قال الرواية ما لم يعثر
لم تقع **ابوسعيد** روى من لم يسمع من قبل ما رواه عن النبي عم الف وانه و
سبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحدا شرحنا النبوة البخاري ستة عشر
ومسلم باثنين وسبعين من رآى منكم منكرا وهو ليس بصيرا ضاه الله من قوله
او فعل والمعروف فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة
باليد لكون فاعله اقوى منه فليساله اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع
بالقول فليقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا
يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان
يقدم المنع بالقول لكونه اقرب الى الحصول المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول
ما يكون الذين يكون احسن وان لم ينسب بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث
مخالف لقولهم عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم قلت معنى الآية الزموا

نصحت
لزمه
روا
امرو

انفسكم

انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر من امر ونهي ولم يمثل به للمخاطب لا يضره قبل هذا مختص بمن علم
ان ما رآه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل بما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون
جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدل في قوله تعالى
اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي
عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غاية انه تركه وجبا
عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف والنهي عن
فان كان واجبا فالامر به واجبا على وجه الكفاية وان كان نذريا فنذرا واما النهي
عن المنكر فلوجوبه شرطا منها ان يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذي
على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعل بخلافه في الشارب نهيا
لشرب الخمر باعذار الاله ومنها ان يغلب على ظنه انه ناهي لا يلحقه عثرة ولا يزيد
المنهي عنه ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه متوثر
لاعبت وذلك اي الاكثار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان
يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فاما قوله عند الحنفية قلت معناه اضعف
ثمرات الايمان والاكثر بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان
بانقائه وليس كذلك لاجتماع بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خرد
قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم
ابوسعيد ابو قتادة الحارث بن ربعي روى البخاري عنه ما قيل
ما رواه ابو قتادة عن النبي مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين من احد وثرو
حديثا انفرد البخاري بخبرين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الزاء وكون الباء الموحدة
وبالعين المهملة والياء المشددة من رآى اي في المنام فقد رآى الحق اي الروايات
الصادقة لا الروايات التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرواية بالمنام بقرينة انهم
قاله في جواب من قص انه رآى النبي عم وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه
من رآى مطلقا فقد رآى الرسول الحق **ق ابو هريرة** روى انقاعا على الرواية عنه
من رآى في المنام قسيما في اليقظة بفتح القاف خلوا في النوم قبل المراد به اهل
معناه من رآى في المنام ولم يكن ها جبر رزقه الله الهيم ورواية في اليقظة
وقيل المراد باليقظة يقظة ذرا الاخر كما قال هم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا

فان لم يفعل ذلك ايضا وشغل عنه لا غرض دينية والذات عابدة
حتى جوزا القلبين على الخلق والتلبس في الحق خرج من ذوقه بان امر

روا

ايضا

وبرؤية فيها الرؤية الخاصة بالقراب منه او كما تأمر في اليقظة هذا شك
 من الراوى وهو تشبيه خيالي بحيث لا يتحمل الشيطان في هذا اعتناء
 جواب عن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص ببيتنا عم بل جميع
 الانبياء معصومون من ان يظلم شيطان بصورهم في النوم واليقظة لثلاثي شتم
 الحق بالباطل واما رؤية الله في المنام فلم يجوزها الاكثر ون عند من جوزة
 يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذاته الله اذ ليس لها صورة
ق ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المنام فقد رآني
 اي قد رآني متالي يدل عليه قوله فان الشيطان لا يتحمل في القاض هذا اذا
 رآه على صفة المعروف في حياته وذكر المازني الصحيح ان رؤية النبي في المنام
 اعم سواء كانت على صفة او غير كبراه ابيض الوجه لان المرئي في ظن الراى انه النبي
 لا يتحمل في صورة يعنى اتفق المسلم والخارجي من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتحمل
 في وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتحمل في صورته **م** ابو هريرة
 رضي روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوص على نزع الخافض او على
 انه مفعول به و اموالهم بدل استمال منه تكثر المفعول له اي تكثر ماله للاحتياج
 فانما هي اي المسئلة والاموال جمع اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها في الممانعة
 ويجوز ان يكون ما اخذ جمع حقيقة يعذب به كما شئت في مانع الزكوة ان ماله يكون
 صفايح من نار يعذب بها انما استحق السائل المذكور هذه العذاب لانه اخذ
 مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالم الجاهل فكان
 القياس ان ياخذ لاشاعانه على المرام لكنه يجعل هبة ولا انتم في الهبة للغنى
 فليستقل منه وليستكثر هذا توابع له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحمل
 له السؤال **م** صفة بنت ابي عبد الله اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفة
 بنت ابي عبد الله الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم
 منه ولم تز و عنده وقت عن عايشة وحفصة وابن عمر من سأل عن ابا هذا
 الحديث مرسل وقد روى مروعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفى من السرور
 ومكان الضلالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحيح العراف
 الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب
 من استعمال التثنية في الحساب لرؤية الالهة في الليلة قال النووي معنى عدم قبول

وذكر المالك في السنن والبيهقي في السنن والترمذي في المعجم والحاكم في المستدرک

صلوة انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المعصومة لانها غير مجزية لان كونها
 مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتيب الثواب عليها فالقبول
 اخص من الاخر فلا يلزم من نفي نفي الاعتم على ان صلوة السائل عن العراف
 لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع اجماعنا
 كلامه اقول هذا مشكل عند لان يتبع اخبر عن ثمانية بانه لا يظلم شيطان ذنبا وان تلك
 حنة يصاعفها وانه لا يصنع اجر المحسن فكيف لا يشيب الله من ادى صلوة بشر
 يظلمها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه
 عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيجوز ان يكون كونها
 عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قبل ذكر العدد هنا
 للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سأل الكاهن
 لاستزائهم اولئك فيهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقية حديث آخر من صدق كاهنا
 لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله من صدق كاهنا
 فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللوحى في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن
 يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه مظهر من الله او ان الخي
 يلقون الله مما يستمعون من الملائكة فصعدت من هذا فلا يكون كافرا **م** ابو هريرة
 روى مسلم عنه من سأل الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اى عقيب فراغها
 عن المكتوبة قدي ناهي بالورد وهذا القيد في حديث ام تلتنا وتلتنن وحمدا لله اى قال
 الحمد لله تلتنا وتلتنن وكبر الله اى قال الله اكبر تلتنا وتلتنن فتلك اى التمجيدات
 والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدل من سج تمام المائة
 بالنصب ظرفا اى في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام
 المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصحة كونه
 مفعول القول قبل مجوز رفع تمام على ان يكون مستأد وما بعده خبره وهو لاله الا الله
 وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعنى التشراف في ذوى العقول وغيرهم والملك كبر
 يخص بغير العقول وله الحمد وهو على كل شى قدير ويكون تمام مع خبره حال من ضمير سج
 والعايد فيها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا الفظة قال يكون للراوى وغيره
 عابد الى الرسول كثر الوجوه الاول والى وعلى الوجوه المذكور انما يرتب على الشرط اذا
 وقع تمام المائة التهلل المذكور غفرته له خطاياها وان كان مثل زيد البحر وهو

صلوة

شوا

شوا

شدة

شوا

قال النووي في تأخير الأكل سؤال مشهور وهو
انه الأجل والأجزاء مفقودة فلا تزيد ولا تنقص
احاب عنه العلماء بوجه اخر ان هذه الزيادة باهية
في العمر بسبب التوفيق في الطاعات وعما اذا ما ينفع
في الأجزاء وصيانتها عن الضائع وغير ذلك وتأنيها
ان بالنسبة الى ما يظهر للملاكمة في اللوح المحفوظ وتكون في نظر
لهم ان عمرهم سزون الا ان يصل رحم فان وصل زيد له
اربعون وقد علم التمتع ما سبق له من ذلك وهو من قول
بجوازها بايشاء وبثبوت النسبة الى العلم التمتع وبسقوط
قصره لا زيادة بل هي مستحقة وبالنسبة الى ما يظهر
للمخوفين يتصور الزيادة وهو مراد الحديث وتأنيها
ان للمراد بقاء ذكره الجليل بعد فاته لم يثبت الكفر

وعنه عمر بن مورو انها قال بجوازها لغة
والثقاوة والترزق والتبلى وبثبوت ما يث
وهو سبي ويقل اللهم ان كنت كمنتهى
ان اهل السعادة فاشبه فيها وان كنت
كنت على الشقوة فاشبه في اهل
السعادة والمخرفة فانك تحو ما تراه
وثبت وعنده ام الكتاب ومثل
عن ابن مسعود في بعض الآثار ان الرجل
يكون قد بقي من عمره ثلثة ايام فيصل رحمه
فيتمد الى ثلثين سنة والرجل يكون يعني
من عمره ثلثون سنة فيقطع رحمه فيتمد الى ثلثة
ايام وقال ام ينزل الله في اخر ثلثة ساعات
تبقى من الليل فينظر في امة الاله والى من
في الكتاب الذي لا ينظر فيه احد غيره فيسويها
ويثبت معاليهم في نفسه هذه الآية في
في تفسيره فتدبر ثم قضاها واجل سببها
من الموت الى البعث وهو السخا والاول الى الموت والاول الثاني
اجلون اجل الى الموت وهو السخا وهو الذي قال لكل احد
زيد له من اجل البعث في اجل العمر وان كان فاجرا قاطعا للترجم نقص من اجل العمر
وزيد في اجل البعث تعاقب

ما يعلو على وجهه عند هجانه اول لاحى هنا شبهه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الا
الافراد يلمزم ان لا يحصل الغناء في اوقات هذا التمتع في صلوة واحدة من صلواته و
هذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجمع فكذلك لان در مجموع صلوة
غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التمتع على معنى ان هذا الجزء مرتب لمن يقول
في ذلك صلوة مكتوبة هذا التمتع لان ترتيبه يكون في صلوة معينة واحدة **ق** ان من
اتقفا على الرواية عنه من ستره ان يبسط له في رزقه اي اكثر رزقه وينسأ بالهجرة وضم
الياء اي يؤخر في اتمه وهو بالخيار اي متى من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل غيره عنه
به لانه تابع للحياة فليس يصل رحمه بكرماء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت
القرابة ترحما قال النووي في الصلاة درجات باعتبار ريس الوالا وعمره وادناها تركه الكرم
عن قرينه فوصلتها بالكلام ولو كان بالتسليم وان ترك ما يقدر عليه لم يستم واصلة اختلفوا
في الرحم التي يجب صلواتها في الرحم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال الآخرون هي قرابة كل
قرب محرم ما كان او غيره فان قيل الكمال والارزاق مفعولة لا تزيد ولا تنقص بالتصون
الدالة عليه فما وجد الحديث آجيبان الاشياء قد كتبت في اللوح المحفوظ متوقفة على الشرط
كما كتبت ان وصل فلان رحمه فعمرو سبعون سنة والافحسون ولعل الدعاء والكسب من عملها
وهو المعنى من قولهم نحوته ما يشاء وبثبوت كونه هذا بالنسبة الى ما يظهر للملاكمة في اللوح
المحفوظ بالنسبة الى العلم اللازني الاذلا محوفيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه
وبقاء ذكره الجليل بعد وهو الحياة او يقال الحديث صدره في معرض الحديث على صلة الرحم
بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يسقطه في رزق رجل واجله كان القلة وكوز
فوق الحال اذا تعلق به حكمه ابو قتادة روى مسلم عنه من ستره ان يتجده
الله اي يجعله درجات من كرب بضم الكاف وفتح الهمزة جمع كربة وهي غم يأخذ النفس
شدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كما قاله الجوهر في
يوم القيمة فيلنفس عن مفسريه اي يؤخر مطالبته الذين عن مديون ذي عسر او
يضع عنه اي يحط عن دسه مصداق قولهم وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة
وان تصدقوا خير لكم ابو هريرة روى اتقفا على الرواية عنه من ستره ان ينظر الى
رجل من اهل الجنة فينظر الى هذا قاله لرجل قال ذلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دون
ان الجرم السائل العمل بما يقول الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول يقصد الله خير
بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعد او هو في تأويل المصدر كسمع

عمره ان يكون كرم يوم القيمة عبارة عن شدة حره بدو النبي
والتيمة بالمله تحت العرش وهو عيني ماروي ابو هريرة
من النظر معر او وضع له اظله الله كنه قل
عشره يوم لا تظن الاظله الله

قدسه لازمه
على هذا شيئا ابتدأ من
لا انقص منه شيئا من ايمانك
بجبره على ظاهره
التي ذكرته
يرغب الناس في نوافل العبادات فكيف
يشيئا من ذلك فضلها عن العبادات
وانما تأويل هذا الكلام
ان الرجل هو ضار
هو ان الرجل كان سعيدا
ان الله تعالى
هو ان الله تعالى
هو ان الله تعالى

بالعبد فيكون خيرا مستأجدا وفي اي ذلك العمل ان توحده الله وانما لم يذكر شهادة
كونه رسولاً مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره من ذكره
وقيل العلم ان السائل كان مغير الرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد لانه لو كان صلوة
لا تتركه شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادات مستعملة في معناها الاصطلاحية وهو
فعل المكلف على خلاف هو نفسة تعظيما لربه وقوله لا تتركه به تحذير عن الزيادة وتقييم
الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعد كون تفضيل العبادات على الوجه الاخير
ودوذي الزكوة المفروضة قيد الزكوة با مع انها لا تكون الا المفروضة ترغيبا لغيره لان
المال محبوب والطبيعة تتنج به ولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب
بالفرايض اكثر من التقرب بالتوافل وتقوم رمضان فقال اي الرجل الذي نفسه بيده
لا يزيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف
على ترك التوافل ولم ينكره النبي ثم قلت يمكن ان يكون قبل شرعها او يقال انه كان وقد
لمعناه لا يزيد على ما سمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا يزيد على هذا السؤال
ولا انقص في العمل ما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في
الكتاب واما جزؤه من بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواصم فلعلمهم بالوحى ان اول
يوت على الصلوة وخلافه ابو ذر وابو هريرة روى البخاري عنها قبل ابوذر
اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم ما شان
واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلاثون حديثا انفق البخاري في حديثين
مسلم بستة عشر من سلك طريقا يلتمس هو حال او صفة فيه علم انه كره لينا قول
كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصل الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكم الالانما
علا لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عايد الى ما دل عليه سلكه او يلتمس
اولي الطريق طريقا في الجنة بتقديم به على طريقا لا يتتمام او للتخصيص على معنى ان
سهل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كما انه موعود
سلمة من الاكوع روى مسلم عنه قيل كان من بايع تحت الشجرة وكان اشجع
الناس را جلا ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفق البخاري
بحة ومسلم بستة من سئل هلينا السيف اي اخرج من عمده لا ضارنا فليس منا اي
من عامل شنتام ابو هريرة روى مسلم عنه من سماع رجلا يشتد بضم الشين الى اطلب
برفع الصلوة صلاة في المسجد فليل لا آها الله اليك فان المساجد لم تبس لهذا

عمره ان يكون كرم يوم القيمة عبارة عن شدة حره بدو النبي
والتيمة بالمله تحت العرش وهو عيني ماروي ابو هريرة
من النظر معر او وضع له اظله الله كنه قل
عشره يوم لا تظن الاظله الله

قبل الفرق بين السنة الحسنة
والبدعة الحسنة ان السنة ما يكون له اصل
في الشرع والبدعة ما ليس كذلك وهذا لا يطرد
في السنة الحسنة لان السنة التي حشد
بالا يكون له اصل في الشرع والبدعة التي حشد
فلا فرق اذن ولعل الصواب ان اطلاق السنة كما يحل
انها باعتبار المعنى اللغوي والبدعة كذلك فيجوز ان
سنة حسنة وبدعة حسنة اذا كان ما فيه الخير والمنفعة
وبعض ذلك طافا كسنة العبادات والعبادات
سنة مع اننا نعلم ان صلوة النفل تحت جماعة
وقد اطلق على البدعة الحسنة اهل الدين

سنة حسنة
عاشوراء
شهر ربيع
ونيف

اي لشدة الصلوة بجوران يكون قوله فان المساجد تعليلها للعبادة عليه وكون
المجوع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليله لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر
لم بين المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العيني فيه وجوزده ابو حنيفة وغيره مما يحتاج
للدقاس لان المسجد مجمعهم واحسن المتأخرين جلوب القاضي في الجامع لان
القضاء بحق من اشراف العبادات **ج** جبريل روى مسلم عنه قبل اسلم قبل
موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عنه مائة حديث له في القضي بين خمسة عشر
حديثا انفرد البخاري با واحد **و** مسلم سنة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي اخوة
من السن بفتحين وهو الطريق يبي من ابي بطريقه مرضية يقيد به فيها فله اجر
اي اجر عمل واحد من عملها اي مثل اجر من عمل تلك الطريقة من بعد اي من بعد
مات من سنه فقهه دفع الماتوه ان ذلك الاجر كتبه ما دام حيا من غير ان
ينفق من اجورهم شي ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزره
وورر من عملها اي تلك الطريقة السيئة من بعد من غير ان ينفق من اوزارهم
شي **ع** عايشة روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليقطع يعني يوم
عاشوراء بالذ هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلاهما فاعولاء بالتدغره
وقد الحق ياسوعاد وهو التاسع من المحرم **ق** قوله يعني تفسير من الراوى والمصنف
للضمير بارز في يصمه قبل كان صوم عاشوراء واجبا فلما اوفى الله رمضان
قاله الحديث وانسخ به فضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز **ح** ابن عمر روى
دوى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يت منها حتى مات وفي كلمة ثم
اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينفي قبولها حرما بضمها وبالفتح
في الآخر يعني جعل محرما وما من خير الجنة قبل هذا عبارة عن عدم دخولها لان
من دخلها شرب من حرمها فاول الحديث بالمستحل وقيل جعل محرما في الواقع بان
نسي شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهي من النعم حاصله
لاهل الجنة بدلالة قوله وكلمه فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نفق عظيم حرمانه من
اشرف نعم الجنة **م** ابو سعيد روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء النبي فيه
تما وزيب او نحوها منكم فليشرب زيبا فرد اي حال كون الملقى فيه زيبا مفردا
غير مخلوط او تم فردا او بشر فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليلط
من الابنة غير جائز وان لم يشد وهو مذهب مالك واحمد استدلالا به

بما
بذ
القاه
السنة
التي
في
الآن
وما
وما
وما
وما

بما
بذ
القاه
السنة
التي
في
الآن
وما
وما
وما
وما

وباروي عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليلط وقال اشربوا عن كل واحد
على حدة وقال الامتثال ليس بشيء اذ لم يشد لان ما حل من اجل مخلوطا وما رواه
من النهي عن الخليلط في كل سنة **م** ام سلمة روى مسلم عنها قبل ما روت
عن النبي عم ثمانمائة وثمانية وسبعون حديثا لاهي القتيبي من تسعة وعشرون
البخاري بثلاثة وسلم بثلاثة عشرين من شرب في اناء من ذهب وفضة فانما يخرج
الجرعة صوت البع في حجرة والمراد به ههنا صوت يسمع في خلق الانسان عند خروجه
الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروى رفعه على
ان لفظ حجر جرجي لارثا ومتعدا انما جعل المشروب منه نارا مسالفة لكونه
سببا لانما قال ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم
نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انما واما الخليلط فيما في ان النساء دون الرجال
ق ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه من شهد الحيازة بالفتح والكسر او روى
وقيل بالكسر الشرب وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل
عليها على بناء المعلوم فله فمراطون شهدها يعني حضر الحيازة بعد ما صلى عليها
انما قيدت به لاورد في بعض روايات مسلم من شهد الحيازة وصلى عليها ثم تبعها
حتى تدفن على بناء المجهول فله فمراطان قيل وما القهراطان قال مثل الجليلين
العظيمين وهذا تشبيه المعنى بالجسم تفهيم للتشبي وقده جاء في رواية مسلم
اصغرهما مثل احد روى ان هذا الحديث ذكره لابن عمر فاحسنه الى عايشة رضي
سأله فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قرار بطكثرة **ح**
ع عبادة بن الصامت روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما روى العلماء وان هذا الحديث في ان النصوص
الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم
هذا في حق من تاب عن كونه فوات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الوافين
وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة واذى حقا وقرايضا والاوتب
ان يراد بالختم تحريم الخلود **ق** عبادة بن الصامت روى اتفاقا على الرواية عنه
على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كمن المذكور في صحيح مسلم
وشخص من قال شهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان
محمد اعبد ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر ايضا للتصريح

عن الغيرة من زياد من فوا قاله اركب سبي خلف الحيازة
والماشي نسي ظفرا واما ما روى عن عيسى بن مينا ومين
منها وعن الزهري عن المعبود قال آتت رسول الله عم
وابا بكر وعمر وعثمان امام الحيازة وعن عبد الله بن معوية
قال الحيازة منبوعة الاشع وقاله من اتبع جناح مسلم
مات فقد قضى ما عليه من حقا وقاله من اتبع جناح مسلم
ابانا واحسا باو كان معه حتى يصلي عليها ويقع من ذنبا فانه
يرجع من الاجر بغير اهل كل قباط مثل احد ومن صلى عليها
ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقية

وايضا بان ايمانهم مع النبي
بالتسلسل ترك محققا لا يقتصر
عن التار اذ انهم كانوا حضورا اليه

ايان

انما في الخبر
 صفة صفة
 انما في الخبر
 صفة صفة
 انما في الخبر
 صفة صفة

و يخرج جميع ممل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه كمل
 في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما اولادته كان بالكلمة من غير اب القاهالي مريم
 اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانها روح اجسى برا الاموات فكان كالروح
 اولادته حدث من روح الروح كما قال الشيخ فنحن افر من روحنا قبل التناخي جبريل ام
 اضافي اليه الى نفعه لانه كان بامر الله والجنة والشارح افر دلفظ الحق لانه مصدرا
 اولادته كل واحد منهما ادخل الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان
 سببا او حسنا او حال نحو رأيت فلان على اكله اي اكله وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدم
 عاملة لان العمل غير حاصل وقت الدخول في الجنة مستحقا بما يناسب عمله من الثواب
 والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرج الكبار عن ايمانهم فيدخل الجنة كما لو
 قبل العذاب وبعده فمفوض الى مشيئة الله تعالى وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة
 لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العوبة
 فان قلت ما ذكرت يستدعي لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت
 الا انهم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لو كان يعفون عنهم بعد الدخول
 قبل استيفاء العذاب وليس محتم عندنا ان يعفوا بالنار احد من الامة بل الواجب
 العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يعفو الذنوب جميعا او هو
 واوبون روى عنهما قيل واوبون من غلب عليه كنيته اسمهم خالد بن زيد
 مارواه عن النبي عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر افر في الخبر
 حديث مسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من سوا اي ستا ايام
 ذكر ستادون سنة باعتبار النبالي ونقلها في استصحابهم على الايام قال النووي
 حذف الهاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا سنة ايام ولا يجوز ستا ايام
 فاذا حذف الايام جاز الوهمان كما قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة
 الخالية عن يومى العيد وايام التشريق لان صومها منتهى عنده حكمي من مالكه كراهية
 صوم ست من سوا متصلو به حذر عن شبهة الكفار وذكر في الحديث
 دليل له قلت اجاب في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعت ستا من
 سوا فلا يشترط الحديث دليله والاتصال مستف بنصل يوم الفطر قبل الفصل
 ان يكون صيام السنة متواليه عقب يوم الفطر فان قرئها او اخرها عن
 اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع فالشرح انما كان ذلك كصيام الدهر

سنة سوال

اي حرف التاء والتجاها
عامة

اي لا يصح ان يكون
احد

لان الحنة

قد نعلم من
 انما في الخبر
 صفة صفة
 انما في الخبر
 صفة صفة

لان الحنة بعشر مثالا في رمضان بعشرة اشهر والسنة بشهرين واقول نعم من كلام
 انما ارادوا من الدهر السنة ولا ادعها وجه فقهرهم وفي صحاح الجوهري يقال لا بد
 وجمع او حنفة وصاحبها ان الدهر المعرف بالامام يكون للعرش وتخصيص سوال و
 رمضان بالذكر سمي بلوا فانه على تقرير ههنا من صام ستة ايام وشهر كامل او شهر
 كان يكون كصيام سنة يختص من جاء بالحنة فله عشر مثالا والشيخ الحلي والله اعلم
 ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصه بشهر سوال لانه زمان يستند الرغبة في الطعم
 لوقوعه عقب شهر الصيام والصوم فيكونه لنفسه كس يكون توابعه اجل واكثر وتخصيص
 هذا العدد مفوض علمه الى الشايع **ق** ابو سعيد رضي الله عنه قال في الرواية عنده من صام
 يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى تجاه الله عنها عبرة عن تحميمه بطريق التبتل
 يكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عذبة هذا المقدار لا يصل اليه السنة سبعين
 خويفا اي سنة ذكر الجزية واراد الكل عبرة به عن هادون غيره من الفضول لانه وقت
 بلوغ الثمار وحصول سعة العيش **ق** ابو موسى رضي الله عنه قال في الرواية عنده من صلى
 اليه دين وهما الغدا والعشي يعني من صلى صلواتها وهي صلوة الفجر والعصر والاربع
 اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليها لكونها وقت التشاغل والتشاغل
 ومن راعها راعى غيرها غالبا سأل الله تعالى عونا على طاعته وصونا من تكاسل
 عبادته **ق** عثمان روى عن من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما
 قام نصف الليل يعني اشغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني
 منضمة الى صلوة العشاء في جماعة فكانما صلى الليل كله فصوله كل من طرفي الليل صار
 بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح جماعة منفردة
 بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان
 كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول جند
 من عبد الله روى عن من صلى العشاء في جماعة في فوج الليل المهملة ومترقا قبل مارواه من
 النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اتنا عشر اشرف عليه منها سبعة واثنا
 عشر من صلوة الصبح اى باخلاء من هو في دمة الله اى في امان الله في الدنيا
 والاخرة وهذا الايمان غير الايمان الذي ثبت بكلمة التوحيد واتما ذكر صلوة الصبح لان
 فيها كلمة لا يواظبها الا الخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الايمان فله يطلبه الله
 من دمة بشي من بعض لاجل والمصاف محذوف اى لاجل ترك دمة او بياينة

صوم
ناقلة

نور سبعين خارج
 خارج عن عادات العباد
 في التفتيش الكد

اتاخصا لان في ادايتها في الوقت المختار
 حضور ملوك القبل والتهار

صلوة

صلوة
الجماع

واتاقل ولا قام لان صلوة الليل مقيدة عنها بقام
 كما يقال وليلة قائم وقيل ثانيا صلوات الليل ليشاكله من الحلق
 اعتر الظرفين في كل طرف بمنزلة نصف وفي ذلك حيث لا مراعاتها
 في وقتها مع الجماعة لان وقتها وقت الغلظة الكد

صلوة

اعلم ان صلوة الصبح والامام عليه السلام
 في تعليمه ذلك فصره لطلب الله ايام ينصرف عنهم واخفار ذمته
 فلهذا صلوات الله عليهم اجمعين
 انما في الخبر
 صفة صفة

التي هي
التي هي
التي هي
التي هي
التي هي

الجاء والمجور وحال عن شئ ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما
يوجب مطالبة الله وهو التعرض بغيره بل على الصبح او هو ترك صلوة الصبح
هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله عم من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمضاه لانصاعوا صلوة الصبح فانه الضمير في لسان من يطلمه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته سمي بغيره يعني من يطلمه الله
للمواظبة بما فرض في حقه والقيام بعونه بغيره الله اذ لا يفوت منه هارث شئ
بكله على وجهه في نار جهنم يقال كنهه اذا صرعه فالك هو على وجهه وهذا من التوارد
لان ثلثة متعقد ورباعية لازم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من صلى صلوة
لم يقرأ فيها بأم القرآن اي سورة الفاتحة ستمت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت
مكة أم القرى لانها اول ما حوّلها من القرى في الكسونة اولان سائر السور يضاف
الى هذه السورة في الصلوة ولا يضاف الى شئ من السور اولانها اصل القرآن باعتبار
استمالها على المقاصد القرآنية اجمالاً من التناء على الله والام والنهي والوعد والوعيد
والقصة اما الام والنهي فلان قل مقدها في اول السورة وفي الام بالنهي فهي عن
واما القصة والوعد ففي قوله نعمت عليهم والوعيد في قوله المعصوب عليهم هي
خديج هي خديج هي خديج ذكرها تلك مرارة للتأكيد الخديج بكر الخاء المعجمة
مصدره قد جت الناقة اذا لقت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق
ويقال اخديج الناقة اذا ولدت ناقصاً وان كان اياً مائة كذا قاله الجوهري
معناه فصلوته ذات نقصان على حد من المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديج
بمعنى ناقصة وصرفها بالمصدر مبالغة للتحجج لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز
بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها **اشرف** رضي
روى البخاري عنه من صلى صلواتنا اي صلواتنا خص الصلوة بالذم احترازاً
بعن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست صلواتنا اولان الصلوة
تهى عن الحشاش والمكرو وترك كل العبادات منكرها الصلوة تهى عنه اولان الذي
صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلنا
انما ذكره مع ان صلواتنا مشروطة بتعيين الناس عليه لاحتمال صدق الحديث
وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولان
اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلواتنا تشابه صلواتهم في كثير من اعمالها

وقيلنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالاتنا الوجه هو الاول ولما ذكرنا يميز المسلم
عن غيره عبادة اعقب ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبحنا لان اليهود
لا يأكلون الفحل الذي يحق المعقول اذ لم يذكر موصوفه في ثابته بالتاء وهذا التأسيس
غير مراد اما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسماً بالثنية ونقل من كونه صفة لموتة الى صفة
اسم فذلك المسلم اذ به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيناول
المخلص والمناخي الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول
فيكون عطف الثانية تفسيراً للاولى فذكر الاول باصنافه التي استلحقها للتعظيم اولان
في ذكر الذميين حتا على الاستماع عن التعرض له بالاذى فلا تخفى والله في ذمته
الضمير فيه لله او للمسلم الاخيار ازالة الحفرة وهو بالضم العهد المصنوع لانه يلو عهد
في حق من في امانه على الحديث ابو حنيفة وحكم باسليم كما في اصلي جماعة ولا يحكم
بالتفتي حتى اتى بالشهادتين عملاً بقوله امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله قلت الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلواتنا اشارة
اليوم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من صلى على واحد الصلوة من المؤمنين
الذعاء يعني من دعاني مرة صلى الله عليه عزراً وفي رواية صلته عليه الملائكة عشر
الصلوة من الله رحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني
كفر الله عشر خطيئاته واعطاء عشر درجات قبل العود هذا للتكثير قال بعض الربا
اللتى عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر
مغفور واما اعطاء الوسيلة فيجوز ان يكون مشروطاً بالذعاء والذخر في امته عليه
خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من صلى في نوب يعني في نوب وبيع غير محيط
فليخالف بين طرفيه ليلق كل طرف منها على الله الاخر لئلا من عن اكتشاف عورة
او اسكافه خوفاً منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للايجاب عند
والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلواته عنده وان كان النوب ضيقاً
يشد من وسطه ولا يخالف ولا لا ينكشف عورته ام حبيبة رضي روى مسلم عنها
وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قبل ما روت عن النبي عم خمسة وثلاثون
حديثاً الهاني التي هي من اربعة احاديث المتفق عليه من احاديثه وسلم احد ثمان
من صلى في يوم تبتى عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوز اقتصار المصنف من روا
بها على هذا القدر ولكن مسلم اذ في صحيحه بعد قوله سجدة اربعاً قبل الظهر وكثيرين

وقيلنا

اي من صلى كما فصل ولا يوجد الا من يعرف بالتوحيد
والشوة من اعترافه بشوة محمد صلى الله عليه وسلم
ما جاء به عن الله في هذا جعل الصلوة عملاً للوحد
ولم يذكر الشهادتين لانها داخلان في الصلوة
وانما لم يترخص لاسراركان استغناء بالصلوة
التي هي عنوان الاستوم واكتفاء بمعرفة الخياطين
اولاً آخر تلك الاركان من الزمان الذي صدر عنه
هذا القول فيه والظاهر ان المعتنق لهذا القول
هم اهل الكتاب لان الكتابي هو الذي يتبع عن كل
ذبيحتنا وانما اضاف الصلوة احترازاً عن صلوة
اليهود والنصارى وسائر الملل وانما ذكر استقبال
القبلة وان كانت الصلوة متضمنة له لشرفه وفضله
الحمد

وهرة اخضر في التديار ازلت خفية اي عادية يعني الذي ظهر من
شعار اهل الكلام والبرهان الذين هم في امان الله لا يستباح
منه حاجي من المسلم فلا تنقضوا ولا تزلوا عهد الله واملانه
فيه اي لا تقتلوا من فعل هذه الخصال فلو قتلتم لتقتلتم
عند الله

وعن ابي بكر رضي الصلوة على النبي عم الحق للذم
من الماء البارد للشار والصلوة عليه افضل من
عشق الزقاب

صلوة
عائشة

السنن

والمراد النبي الزانية

بعد ما وكعتين بعد المغرب وكعتين بعد العشاء وكعتين قبل الفجر وكذلك اخرج
الترمذي في جامعنا قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر
السن موجود فيه تطوعا على البيت في الجنة **عمران بن حصين** روى عن ابن عمر
العين وخصين بضم الخاء وفتح الصاد مملتين روى البخاري عنه قبل كان الراوي
من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي يوم مائة وثمانون
حديثا في الصحبة من احد وعشرون انفرد البخاري باربعة وسلم تسعة من صلى
قائما فهو فضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى قائما مضطجعا
فله نصف اجر القائم المضطجعا **عبد بن حميد** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يقربنا
بالقعدة لان للتسفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كقائه قائما قال الشافعي
هذا في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه ثبت ان نافلتهم قاعدا مع قدرته على القيام يكون
كثوابه قائما وهذا كان من خصايصهم وقيل انه محمول على المفترض المعذور
يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا العذر اذا تكلف وصلى قائما يكون
اجرهم ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا فصوله الفرض قاعدا مع القدرة
على القيام الصحيح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرا
لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشافعي في نظر لانه هذا لا يربو
على العزيمة والرخصة والاحد بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول
ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلهذا يبلغ مبلغ الضعف فمن ابن حكم القائل بان
ليس على النصف **ابن عباس** روى البخاري عنه من صور صورة ارادها صورة
ذي الروح بقرينة قوله ثم قال ان الله يعذب به حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافع فيها
ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيها اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل
فجزاؤه جهنم خالد فيها والخلود متول يطول المدة عند اهل السنة وهم لا يثقفون
ذلك لانه غي العذاب بالايمن وهو نفخ الروح فيها فيكون محولا على المستحل او على
استحقاق العذاب المؤبد واما تصويره لارواح فرخص فيه وان كان مكروها
من حيث انه لم يتشغال بالايمن وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس
ابن عمر روى مسلم عنه من ضرب غلامه حدا مفعولا لم يات به اي لم يات
موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكا حرا على جنابته لم يفعلها او لطمه اي ضرب
وجهه بباطن الكف فان لفافة ان يعقبه يعني انم ذلك الضرب محجوب باعتاقده

والحدوث في بيان صلوة المتطوع القائم على القيام يصلها
قاعدا قائما المفترض فيسوة ان يصلي الا قائما فغيره فلهذا
المطابق لا اعلم ان سمعت صلوة القيام الا في هذا الوقت
ولا اظن من احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع
ناثما كارخص قاعدا وقال في املوح السنة كانت تأولت
هذا الحديث على ان المراد بصلوة التطوع الا ان قوله ناثما
يفيد هذا التأويل لان المضطجع لا يصلي التطوع كما مضطجعا
القاعد فرأيت ان المراد من المريض المفترض الذي
يمكن ان يتأمل فيقعده مع مشقة ففعل اجره ضعف
اجر الاصل قائما بغير عيب له في القعود مع جوار
صلوته ناثما وكذلك جعل صلوة اذا تجامل وقام على
مشقة ضعف صلوة الاصل قاعدا مع الجوارح

قال الامام محمد بن السنه وفي لعن الصبا رخصة وروى انه
لا اثم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سخر بهت ربح فكشفت ناصية
البيت عن بنات لعب لعائشة ربح فقال ما هذا
يا عائشة فقالت بنات وراى منهن وراى اجاجا
من رفاع فقال ما هذا الذي ارى وسطين فقالت فرس
قال وما الذي علمه قالت ضاحان قال فرس له
ضاحان قالت قلت اما سمعت ان سليمان جلا لا
احنه فضحك ثم رأت نواجذ وهكذا
تصوير شئ لارواح كمثل الاجار وحقها واما
تصوير شئ له روح فهو مكروه

قال القاضي

قال القاضي اجمعوا على ان الاعتقاد غير واجب لذلك وانما هو مندوب ولكن اجبر
هذا الاعتقاد لا يبلغ اجر الاعتقاد تبرعا في الحديث رفق بالمالك اذ لم يثبوا واما اذا
اذنوا فقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم في تأديتهم بقدرتهم حتى زاد عليه واخذ بقدر الزيادة
انهم ومعاذ بن جبل روى مسلم عنها معاذا بالفتح قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وسبعة وخمسون حديثا الفرض مسلم منها حديث والبخاري بثلاثة احاديث من طلب الشهادة
اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صابرا واعظيها على بناء الحديث الضمير المستتر فيه عابدين
والبارز للشهادة يعنى اعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم يقضه اي الشهادة
سعد بن زيد روى اتفاقا على الرواية عنه من ظلمه بغير الفاق اي قدر شهر من الاثر
طوفة الله اي جعل الله ما اخذه ظلمه كالطويق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه
في حديث من اخذ من الارض شهرا بغير حقته ثوبان روى اتفاقا على الرواية عنه قبل هو
مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد بها مسلم بعشرة
من عباد مريض لم يزل في حرفة الجنة وهي بضم الحاء المعجمة ويكون الراوي الملهمة ما يجتهد
من التمر يعني عيادة المريض بسبب الجنة ومخارفها بحيث كانت تحترق فيها **ابن رافع**
روى البخاري عنه من عالج جارين بين من ربي صغيرين وقام برعاية مصالهما
من قوت وكسوة وغيرها حتى تبلغوا اي يقسمها بالعتيق جلي يوم القيمة انا وهو هكذا
انا استأذ وهو معطوف عليه خبره هكذا او اجلة حال بغير واوى جاء مصاصيا في قوله
فيه تقيم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو تأكيد
له وانا معطوف عليه تقدم ان الشرف او لكونه اصله في تلك الخصلة وضم اصابعه
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه **ابو
هريرة** روى مسلم عنه من عرض عليه ربحان وهو بنت طيب الروح معروف وقال
القاضي يحتمل عندنا ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابى داود ومن
عرض عليه طيب واقول الربحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين محمول بما وقع فيه
لانما فاة سبها فانية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ربحان
هنا فرد من اخراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان
مراد منه فرد من افراد الحيوان اى فرد كان فلا يرده برفع الالف على الفصح المشهور
قال النووي انكر مشايخنا فتحتمل الالوان التي توجب ضمة الالف توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الالف وكذا في كل مصاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف محمل بفتح الالف

نظارة ذلك كما لا يطلع عليه الا المتبحر
او من اطلع عليه

عقوبة

عساة
تبرهن

تدابير

المخاريف جمع الخريف
وهي البستان
الماء وهو المارة الماء بنفانته او اختار غيرها

الرسية والقيام باور كحاجين فعل الله فاذ اخل ذلك احد
فانما يفعل من الله ليعرف ان الله ارسلهم بملكون عن الله فلو انك
صار بالترتيب سنة في ذلك الموقف

شتم

قوله فانه ضعف المحل فخرج من التعليل لغير الرد وقد روى
انه لم يكن برد الطيب اصلا ومعناه على الظاهر
ويجوز ان يكون معناه قليل المنة طيب الروح فلهذا
المعطى بالاعطاة ولا يتحمل الاخذ كثيرا منه وينتفع
بطلب ربحه فلم يبق للرد

مصدر يعنى خفيف الحبل وقيل معناه قليل المنه طيب الرجح اعلم ان هذا ليس بقلوبنا
 العلة بل بعض من الامان المعنى لا يرد له لانه هدية قليلة نافعة تبادى المهدي بردها
 عقبة بن عامر بن روى مسلم عن قتادة بن اشعث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الذي بين سبعة عشر الف رجل من الجاهلية ومن بعد من علم الرمي اى رضى الله
 ثم تركه ثم هذا للتراخي في الرتبة يعنى مرتبة الرتبة من مرتبة العلم فلا يؤخر عليه
 وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تارك العلم فليس من انى
 استناخ عايشة رضى روى البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فهو حق باى تنكح الارض اى يملكها لكن اذن الامام شرطه عندى خيفة وخالفه
 صاحبه والتافى واحد محتجبين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله ليس للمرد
 الاماطات به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيعمل المطلق عليه في قوله عمر
 اشارة الى ان النبي وهو نصب الحجة في الارض المباح للعلم غير كافى للتملك
 لانه ليس بحجة عايشة رضى اتفاقا على الرواية عنها من كل عملة ليس عليه امرنا
 يعنى احدينا فعلا محال فالدنيا فهو رضى امره روى ابو هريرة روى مسلم عنه من
 عند النبي صلى الله عليه وسلم في الغداة اودع اى ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اى هبنا
 له في الجنة نزلنا بضم الزاء وكوفا ما بهتيا للمضيف يعنى عادة الناس ان يقدموا
 طعاما الى من دخل بيوتهم والمسيديت الله من دخله في اى وقت كان من ليل او
 نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كما عدا او
 راح وهذا يدل على ان المراد من قوله عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اعياك من
 ابن عمر وابو هريرة روى مسلم عنهما من غشنا اى لم يرد خير لنا فليس منا
 قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعطى طعاما فادخل يده فيها فمالت اصابعه
 بطلا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابت السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا
 جعلته فوق الطعام حتى يريه الناس ابن عمر روى مسلم عنه من فاسته صلوته العصر
 قبل المداوية فورا مطلقا لكن الاخر ان يراد به فورا بالعهد لانه جاء في رواية
 البخارى من تركه كان قائما قال النبي صلى الله عليه وسلم فورا يعنى ان لا يصليها في وقتها
 المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانا وير على بناء الجاهلية يعنى
 اهلها وماله بالنصب مفعول ثان لير على التوجه اى فى اهلها او تميز روى بر فعه
 فح يكون التقص صفة الال شبه النبي صلى الله عليه وسلم خسران من فاته العصر خسران من ضاع

ابو هريرة
 من التخييل
 باخلاق

الذي
 الحياتة

وان يبلغ
 من الرقابة
 ما يبلغ

نقص واهل
 اهل مال
 ان نقص
 من فواته
 من فواته

اهله وماله

الغنى ضد الفقر من العيش وهو المثلث المكدر
 قول طيس شاي ليس بفعل السلب لان الغنى ليس
 من افعالهم

اي نقص رتب زنى فرد اهل مال فلنك
 حذره من فواته كحذره من فوات اهل وماله الك

اهله وماله للتفهم والا فغايته التواب في المال اخر من فابت اهل والمال وقيل
 معناه ليكن حذره من فواته كحذره من ذهابها **ابو هريرة روى** عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فرج عن اخيه اى كشف كربة وهى شدة الغم وتويزها للتخفيف وهذا الكشف اعتم من ان
 يكون بماله ومسا عديته ولو كانت برأيه او اشارته من كربة الدنيا فرج الله عنه كربة
 وتويزها للتعظيم من كربة يوم القيمة قيد به لان كربة الدنيا في جنب كربة الاخرة كأنها ليست
 بكربة حتى يذكر معها **ابو موسى الاشعري رضى** اتفاقا على الرواية عنه من قابل يكون
 كلمة الله هي قول لاله الا الله هي العليا وهى تائيد الا على فهو في سبيل الله تقديم هو
 يفيد الاختصاص فيفهم من ان من قابل الدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون
 له ثواب الغزاة اعلم ان من قابل لاجل الجنة من غير خطور سبيله اعلاه الكلمة فهو في
 حكم المقاتل للاعلاء لانه المرجع فيها واحد وهو رضاه الله ولو كان القتال لاجل
 الجنة مجتلا للاخلاص لا يرغب اليها النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد ما روى انه رضى قال في غزوة بدر
 فوموا الى الجنة عرضها السموات والارض قالوا واحد من الصغرى الصغرى التي كان
 يأكلها وقال النبي صلى الله عليه وسلم انا حتى اكل تمرى اى الحيوه طويله فقال مع المشركين حتى
 قتل في لنا بحت اخره وان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة التروع في القتال
 او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كافي لانه ثبت في الصحيح ان من جسر فرسا
 لانه يغزو ويهذله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستحق ذلك الفرس والحال ان نية الغزو
 به في كل وقت يطعمه ويرسله ويحركه معه ومثله ولان اول القتال حال دهشة ولو
 كان القصد شكا فانه كان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام **ابو هريرة روى**
 البخارى عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وشديد التاء المشاة
 فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل
 يعنى من ربح نفسه في الضمير على يونس ام لاجل ما حكى الله من قوله صبر على اذى قوم
 حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان كصاحب الحوت الاية فقد كذب اى كفر لى به عن
 الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون
 راجعا الى الرسول يعنى من فضلى على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء يحكمهم
 مساوون فيهم لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار
 الدرجات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
 بعضهم درجات حصن يونس بالذكر لان الله صلى الله عليه وسلم وصفه باوصاف توهم الخطايا

تفهم

وقيل كلمة الله دعوتة الى الاسلام ومعناه من كان قتالهم
 الكفرة لاعلاء كلمة الله لا للاخذ بغيره ولا لظهور جلالة وجهه
 ولا لالتفات عن المال والتفرقتا له ذلك هو الجهاد الك

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تضلوني على يونس بن متى فانه كان
 رجع له في كل يوم عمل اهل الارض قالوا يا ابا طالب انك تفكر
 في امر الله الذي هو عمل القلب لان اهل الارض لا يفكر ان يفعلوا
 في اليوم مثل عمل اهل الارض كذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عاودة
 كانت تقف وقيل الفكر بذهب الغفلة ويحدث للقلب المشية
 سماوية الماء للترشح التبات

تفصيله
 كلمة النبوة على
 السنة الكبر

تولد سبحان الله مقصود في الصلاة
 وتكون له نورا واصفار
 منها نزلت من عنده
 والفقهاء يجمعون ان
 منها بعضه انما هو
 سبحان الله في كل صلاة
 وهو التبرير من التقاض
 من صنع الملائكة
 سبحان الله في كل صلاة
 سبحان الله في كل صلاة
 سبحان الله في كل صلاة

كقولهم فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ بان الى الفلك المشحون سعد بن ابى وقاص
 روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محمد وفي اي اذ الله وانا اشهد
 هذا معطوف على مقدمه يعني انت تشهد وانا اشهد تقدم انا يفيد القوي ان لا اله الا
 الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله رضيت بالله ما هذا استيفاف
 كما قيل ما سب شهادتك فقال رضيت ومحمد رسولا وبالله سلام ديننا عظيم فذهب
 فيحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغار وان يكون دعاء له
 جابر بن روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب
 هذه الدعوة اي الاذان الفاتحة وصفها بالتامة لتماهي في طلب الاجابة اولها
 ائنة من السبح والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولها
 امر باقامتها فتكون هي قائمة اي اعط محمد الوسيلة فسرهما النبي عم
 بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الالعبد من عبادة الله وانا ارجو ان يكون ذلك والفضيلة
 وابعتها مقام محمود وهو الموعود للنبي عم في قولهم عسى ان يعفك ربك
 مقام محمود عن ابن عباس رضي في تفسيره اي مقام محمود في الاولون والآخرين
 ويشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطي وتشفع فتشفع انتصاب مقام اعلى
 الظرفية بعضهم ابعة معنى ائمة او حال يعني ابعة مقام محمود الذي وعدت
 بدل من مقام او عطف بيان له اوصفة على ان يكون مقام محمود اعلى او يكون الموصل
 في حكم انكبة كما يعرف بلام العهد الاذني قال صاحب الكشاف غير المعصوم عليهم
 وصفه للذين لان الموصل لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امرت على اللهم يسبحني
 حلت له شفاعة يعني وجبت كما قيل في قوله فيجلى عليك غضبي اي يجب ان اقاله
 الجوهريا وقيل انه من الحلول بمعنى التزول لان الجليل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك
 يعني الحق لشفاعة مجزأة لادعائه يوم القيمة فان قلت شفاعة عم هامة للمؤمنين
 فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعة عم تكون على طريق شي والمؤمنون
 متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعة لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعة
 لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعة لاخراج من النار وبعضهم في شفاعة
 لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعة والمفهوم من الحديث ان شفاعة
 تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اي قسم يكون
 شفاعة فعلمه مفوض اليه ابو هريرة رضي الله عنه من قال

حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مقصود بفعل واحد اياه اي سبح
 سبحان الله ومحمد الباء فيه المقارنة والواو زائدة اي سبحه شيئا مقترنا
 بحمد او يقال هي غير زائدة تقديره وابتداء بحمد ياء محمودة لم يات احد يوم القيمة
 بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانا قد ناه به لانه قال في التهليل في الحديث
 الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيكافح الجديسان
 والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزاهد من التسبيح
 او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جانيا
 بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثل الا احد قال
 مثل ما قال او زاد عليه ونقول ابو في قوله او زاد عليه يعني الو او كقوله مع مائة الف
 او يزيدون او تقول الاستثناء منقطع يعني كقول من قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه
 او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه ابو ايوب الانصاري رحمه الله تعالى الرواية عنه
 من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير عشر مرات
 كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد يفتح الو او معروف يقال الواحد والحج كذا في
 الصحيح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليها السلام خص ولد بالذكر لانه وكونه
 اب العرب ابو هريرة رضي الله عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل يسره العين
 بمئة مثل عشرها قاب اي ثواب عشق رقاب وهو جمع رقية فان قيل ذكر فيما سبق
 للتهليل المذكور اذا كان عشق رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
 فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق مشاحرا في الورد وللشاعر ان يزيد في الثواب
 قال الشيخ وما في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لوزاد الثواب وليس هذا
 امثاله من الحدود التي لا تحصى مجاوزتها وهذا المائة في اليوم اعظم من ان تكون متوالية
 او متفرقة لكن الفضل ان تكون متوالية وان تكون في اول النهار لتكون حرزا في جميع
 نهاره وكتب له مائة حسنة ومحبت عنه مائة حسنة وكانت له حرزا من الشيطان
 لئلا يذبحه حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل
 كان من الحسنات ومن قال سبحان الله ومحمد في يوم مائة مرة خطت خطايا
 وان كانت مثل ريد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للتباعد مقدار زيد يحيى
 والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم

وانما وصف الدعوة بالتمام لانها على التمسك والشهادتين
 والاطمئنان باستحقاق الصلوة التي هي اتم العبادات وسبب
 الفروع وعلى التهليل وغيره من الدعوات ليس كذلك هذا
 على تقدير ان يكون صفة موصوفة ويكونان مجموعين صفة موصوفة
 وقيل تاد وصف الدعوة بالتمام لانها ذكر الله عز وجل يدعي بها
 الجبادة وهذه الاشياء وما يشبهها هي التي يستحق بها
 صفة الكمال والتمام والصلوة عطف على الدعوى
 ومعناها الدعاء والقائمة الدائمة من اقام النبي وقام
 عليه ازاوم عليه والمراد بها ان لا يغيرها ملة ولا
 ينسخها شريعة والوسيلة ما يقرب من العز والبر
 بانها منزلة في الجنة لقوله في حديث اخر سلوا الله
 لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة وانما سميت وسيلة
 لانها منزلة يكون الوال بها قريبا من الله فيزاد
 ببقائه فتكون كالوصلة التي يتوسل بالوصول اليها و
 الحصول فيها الى الله من الترفع والمقام المحمود هو
 مقام عم لشفاعة يوم القيمة الكبر

والاقتصار على الاربعة يجوز ان يكون باعتبار غيره الكلام
 فانها اربع اقسام لانه الله وحده لا شريك له والثاني له الملك
 والثالث وله الحمد والرابع وهو على كل شي قدير وخبرنا المحدث
 العشرين اربعون فيكون كل عشرة في مقابلة عشق تسعة
 عشرة الكلام قد تقدمت في الحديث الذي قبله وهذا المائة
 في اربعة ارجاء وعشر رقاب في مقابلة مائة مرة على عشرة
 بمقابلة عشق واحد كما تقدم الكبر

اي الدعاء
 الترفيع

يوم القيمة
 مختلفة

حين

ط اي فيها ستر من الآثام ونجفة
 من التنازع وندفع من الاعمال اباطة دون
 ما يحل به من الواجبات المظاهرة والمخفية انما حكم عليهم
 بالايان ونواضعهم بموجب الآلوم كسب القرضه ظاهر
 حالهم والله سبحانه يتولى حسابهم ويشيخ المخلص ويعاقب المتنافر
 او يعفو عنه وهذا في التوحي التي لا يعقد الله صداقها اني
 كالمه التوحيد كالمه بالسلامه ويجوز على سائر اسرار الآلوم فاما
 من يعتقد التوحيد كمن يكره آثره فلا يكمل بالسلامه ويجوز كالمه
 التوحيد حتى يقر بنسبه عتقهم الا ان يكون من الذين
 يقولون محمد سبوت الى العرب خاصة في لا يكمل بالسلامه
 حتى يقر انه سبوت الى كافة الملوك وقد ذهب جماعة الى
 ان اسلموا ان يدينوا بالاطن لا يقبل ويقبل بكل حال
 وبه قال ماكر واحد كروا في التوحيد

اشتب بالشئ اعتد به وجعله للشارب
 ومنه اشتب عنده صراذ اذ قد
 دعاه اعتد فيها
 يدق عنده
 ليله العذراء لدهر فية اخصب بانا شريرة وفضل الى كثيرة
 انزل القرآن فيها جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا
 واطوه جبرائيل على القبة ثم كان نزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في ليلتين وعشرون سميت ليلة القدر لانها ليلة تقدر الامور
 وتضاهي قال فيها يفرق كل امر حكيم وقيل سميت بذلك لظهور
 وشرفها على سائر الليالي واختلفوا في وقتها فذكرهم على
 انها في شهر رمضان في العشر الاواخر في او ثلثها واكثر القول
 انها هي الساعة منها ومعنى قيامها الايات بالصلوات المفهومة
 او احياؤها اكد
 رتبه ثم غفران الله المتقدم على ثلثة اشياء يجتمع في
 شهر رمضان وهو قيامه وصيامه وقيام ليلة القدر
 فان حصل الجميع من شخص واحد ما ذكرنا يكون حكمه
 يجوز ان يقال ان واحد منها يكفر الذنب ويكون
 الباقي كرفع الذنوبات اكد

افضل المذكور الا ان الله قلت ذكر في مقابلة التهلل عتق عشرين رقاب وبعق رقبة
 يفر جميع خطاياها لانه يعقوبه من النار وذلك لا يكون الا بعد نحو الذنوب كلها و
 يفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في جزف من الشيطان وغيرهما طارق من آية
 روى عنه طارق بكر الزاد وبالغافى واشتم بفتح الهمة وكون اثنين المعجم
 وفتح الياء المشناة تحت قبل ما رواه عن النبي ثم اربعة عشر حديثا الفرقة مسلم منها حديثين
 من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناه المجهول من دون الله انما صرح به الفرقة
 مما قبله اهما باسنان حرم ماله ودمه اي التعرض بهما الا ان يكون بحق وحسابه
 على الله في الآخرة فما خصه من الاطلاق وغيره كذا فتحة التوحي وقال الشيخ
 الشارح فيه لانه شره حرم مرتب على قوله قالوا حيا به على الله مرتب على قوله وكفر
 يعني من انكر قلبه بما بعد من دون الله فان ذلك لا يعذر على نوابه الا الله الى هنا
 كلامه من اولوية التوجيه الاولى في حقية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء
 الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولي الكلمة التوحيد
 فاذا قالوا لا يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فيها ونعمت
 والاي يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد
 الشهادة من لا روى انه عم قال امرته ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به
 فاذا فعلوا ذلك عصوا منى دماء هم واحوالهم بل الوجدان يجعل الحديث عاما
 ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها كغفلته في مواضع ابو هريرة روى
 روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر
 تقدير او معناه ادى الترويح فيها ايماننا اي تصدق بقا ثوابه واحسانا باي خلقنا
 نصه ما على الحالية اعلى انه مفعول له غفرله ما تقدم من ذنبه ابو هريرة روى
 روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي اجاها مجردة عن قيام رمضان
 ايماننا واحسانا غفرله ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف
 تصور اجاها قلنا لعل المراد به الترويح على اجاء لسالي رمضان بوجه
 آخر لا يخفى فيه ومجرد احياها مواز لاحياها سائر لياليه ومن صام
 رمضان ايماننا واحسانا غفرله ما تقدم من ذنبه ورواية الا قيلت في بعضهم
 الهمة وكون الغاف وكس اللام وكون الياء المشناة تحت وبالثنين المعجمه والياء
 المشددة بعد ما من يقع ليلة القدر ابو هريرة روى عن
 من قتل
 من قتل
 من قتل
 من قتل
 من قتل
 من قتل

الاشارة
 يشتم
 شامخ
 صيرة
 كسب
 ما تقدم
 انه اجا
 لم يتصد
 المعجمه
 ونصب
 ايماننا
 مفعول
 حال اي
 قام
 من قتل
 من قتل
 من قتل
 من قتل
 من قتل

اولا ما
 دونه
 بالنصب
 يصدق
 في قوله
 من قتل
 من قتل
 من قتل

ذهب جماعة العلماء الى ان الرجل
 اذا اراد بالذود في القتل ايا من
 كان لم يمتنع الا بالقتل فنقل هذا

من قتل دون مال في مكان قريب منه من الذنوب وهو القرب فقدم الواو مكان النون
 فهو شهيد وفيه جواز مقابلة قاصد المال غير حق قتل ذلك اكثر وقال بعض اصحابنا
 مالكة لا يجوز ان تطلب قليلا ولحديث باطلا فيه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه
 واهله يكون شهيدا ابو هريرة روى عن النبي من قتل في سبيل الله فهو شهيد
 ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجواز والمجروح حال
 او يكون في معنى باء السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي سبها
 قال النووي الطاعون قروح يخرج مع لهاب في اللاباط والاصابع وفي سائر
 البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الواو بالمد والقصر فنقل هو الطاعون
 والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن
 مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاسقياء وغيرها فهو شهيد ومن غرق
 بكر الزاد فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالقتول
 في الجهاد بشرط ان لا يرتد ومن قتل المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه
 وشهيد في حكم الآخرة وهو التواب وان لم ياتل ثواب القسي الا قبل كالمذكورين في الحديث
 ماعد المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب شهيد لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا
 من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه من قتل في الحرب مدبر او قتل في الغنمة ابو
 قتادة روى اتفاقا على اذوايه عنه من قتل قتيله قاله عام حين سماه قتيله باعنا
 ما يؤول اليه له عليه اي على قتله يمتنه فله سلبه وهو ما على القتل ومع من ثياب وسلاح
 ومركب وحسب يقاد بين يديه اما ما كان مع غله على دابة اخرى فليس يسلب كذا قاله
 النووي استدلل الشافعي بالحديث على ان السلب للقائ وان كان ممن لا سهم له كالمراة
 والعدو والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقائل اذ لم ينقل الامام به
 والحديث محمول على الشغل جمعا بينه وبين حديث اخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طاب
 به نفس ما يكثف عبد الله بن عمر روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا مارواه
 عن النبي عم سبعاثة حديث له في الصبي بن حنسن واربعون حديثا الفرقة البخاري ثمانية
 ومسلم بعشرين من قتل معاينة بكر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او
 غيره وروى بفتح الهاء وهو من عاهد الامام لم يرحم روى بفتح حرف المضارعة ومخرها
 وفتح الزايد وكسر ي قال راج يرحم وراج يرحم وراج يرحم اذ وجد رايحة شئ رايحة
 الجنة وان رايحة الواو فيه للحال توجد من مسير اربعين عاما عم وجد ان راج الجنة

شبه
 شبه

كانت حذفا
 ولا بد من اقامة السنة لان القائل نصب موعبا
 فلا بد من تحوير دعواه بالسنة الكل
 انتقل بفتحين الغنيمة والمجع انقال
 نقول نقله تنقيلا اي عطاه نقله
 والحديث يلوح الى ان قتله كبيرة فصار قتل المسلم يمتنع
 من القاتل المسلم وبعضه ما روى ان النبي لم يقتل
 مسلما يهومي وقال عم انما الحق من ذنبي بذمة
 وهو مذهب ابي حنيفة الكل

كناية عن عدم دخولها في أول المستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ربحها في الموقف
حقيقة فيسخر منه ومن قبل معاها يحرم من تلك الراحة **ابو هريرة** روى في رواية
من قتل وزعة وهي نوح الزمان والعين المعجزة ذؤيبية وسام ارض كبرها في اول
صراية فلكه اول احسنه ومن قتل في الضربة الثانية فله كذا وكذا احسنه لكون الاو
الام فذؤيبية اي احسنه لكون اول احسنه في اول الضربة وان قتل في الضربة
الثانية فله كذا وكذا احسنه لكون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه
نسي الكمية فكنى بكذا وكذا اعراضا وان يكون لفظ النبي صوم وقديت الملكي عنه في حديث
جابر بن قتل وزعة في اول ضربة كت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة
دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجزا لان اعدادها مطلوب فلواراد ان يضربها
ضرايات بها ضربا وفات قلبها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك
انه عم امر بقتل الوزعة وقال كانت تنسخ نار علي **ابراهيم** عن جني القوي في النار اعمل
هذا الحديث صدرا بيان ان جيلتها على الاساءة **ابو هريرة** روى اتفاقا عن الرواية
عنه من قد فمملوكه اي رماه بالزنا وهو يرقى مما قال الواو في الحال وضمير قال راجع
الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حدة في الآخرة واما في الدنيا فليجلد لان شرط حد
العقد احصان العقد وفي العبد ليس محصن وكذا لو قذف مملوكه غيره الا انه
يعز فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال الامي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف
فليجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو يرقى باباه اللهم
الا ان يا اول ويقال وهو يرقى اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف
لا كما اعتقده فليجلد لكونه صادقا فيه علم ان قوله وهو يرقى ليس للاحتراز لان المولى
لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير يرقى جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جري نظرا
الى الغالب ان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يحسب له ان يذم **ابو مسعود**
عقبة بن عمر الانصاري روى اتفاقا على الرواية عنه من قوله باللاتين من سورة
البرق الباء زائدة واللاتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه تخفيف
الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من
الافات ما فيها من الذم والايان بالكتب والرسول **في التبع** روى بضم الراء والمهمل
وفتح الباء الموحدة وكسر الباء المنددة المشناه تحت وبالعين المهمل بعد ما بنت معوذ
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عقراء وهي بفتح العين المهمل

وقد حديث عنه من قتل وزعة فكمات ما قبل كما في
والسنة في الخبر على قتلها وروى ان اراهم من
القي في النار جعل كل شئ يطفى عنه النار الا اللوح
فانه كان ينسخ عذابا

صحة نقل

وكون الفاء

بعدها

وكون الفاء ام معوذ وكان يعرفها قبل كانت الربيع انصارية من المبايعات
تحت الشجرة ماروتة عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة
عاشوراء الى قري الانصاري هذا الحديث من كان اصبح صائما فليصم صومه وهذا
الامر للوجوب لانه عم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفرا
فليصم بقية يومه وهذا الامر لا يجاب لان امساك بقية اليوم للتأديب وهذا
قسم اخر وهو من يصوم لاصابها ولا مقطول فهو مأمورا بغير الصوم تركه بيان
لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدرا
في ثلثه بغير زائد **ابو سعيد** روى اتفاقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع
النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى
يوتنا فانتا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو نوح النوح
موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني البصر في العتمة
الاخير فانبسها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شريح
معناه بصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون
من فعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بل هو توسط النفس من خصايصها
في ماء وطهر قال **ابو سعيد** ابصرت رسول الله عم وعلى جهته اثر الماء و
الطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف للسجد
في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى
الله عن ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقى الناس من
رمضان **ابو هريرة** روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام
اسم ما اخذ الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد
هنا لا خية اي في الآخرة من عرضة اي من تحقير بتقصيص عرضة ذكر في الفائق
عرض الرجل جانبته الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتجامى ان يستقص او شئ
هذا تعميم بعد التخصيص اي من شئ اخر كما خذ ماله او المنع من الانتفاع به
والذم في الميتة من ملحقان بالمسلم في غير الوض لان نقص عرض الفائق
بغضه جازر فنقص عرض الكافر اولى ان يكون فليقتله منه اي يطلب من اخيه
هذه اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار وولادتهم اي من قبل

نظمت وشواه ذكر مظلمة فان ما حرم الله
لا يكون تجل

وعنه **ابو سعيد** الحديث روى ان رسول الله عم اعتكف العشر الاو
من رمضان ثم اعتكف العشر الاو بسط في قبة مكة ثم اطلع
رأسه فقال في اعتكف العشر الاو التمس هذه الليلة ثم
اعتكف العشر الاو بسط ثم اوتى فقبل في انها في العشر الاو
من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الاو بسط في ماء وطهر
الليلة ثم انبسها وقد رأيتني اسجد في ماء وطهر
صبيحة فالتسوها في العشر الاو بسط في ماء وطهر
قال فطرت التساه تلك الليلة وكان المسجد على
عمدتين فكلما اسجدت في ماء وطهر
الله عم على جهته آثر الماء والطين من
البرق برب من الغصان الخ
صحة نقل

يوم القيمة لانه التين والتمر لا يوجدان فيه وفيه شارة الى ان التحلل قد يكون
بديل قال الشيخ الكلبى واما ما روى عن النبي عم انه قال اذا اعتاب
اهدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة فاعناه اذ لم يبلغ المعتاب خبر غيبته فاذا بلغ
فعلية ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عن قال فكيف الحال اذا
لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بعد ما مظلمة يعنى ان كان ظلمه شديدا يؤخذ
من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليل ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله وان لم
تكن له حسنة اخذ من سيئات صاحبه فعمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس
الاعمال بان يتخذ فليس كالجواهر وان يكون مائة لها من التبع والتبع اطلاقا للسبب
على السبب فان قلت هذا ينافى قولهم ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظاهر في الحقيقة
مجزئ بوزن ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعقد في الآية
ان واحد لوقال لاخر اجل عندك وذاك لا يؤخذ في الاخرة ابو هريرة روى
اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليرزقها او وليتحققها اي يعطيها اخاه
ليستغفرها فان اى اخوه من قول العاربية وقيل معناه ان اى صاحب الارض من
الزراعة والمخبة فليزرها ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوخي وفيه استحباب
التفيع للملاقاة ابن عمر روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف باسائه او
ليصمت قاله لما اذركم عمر روى وهو يحلف باسائه وفيه نهى عن الحلف بغير الله لان
الحلف يقتضى غاية تعظيم المخلوف والعظمة مختصة بالله حقيقة فلا يباح به
غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفر والتيس ونحوهما ففي الاماراي وروى الفجر
او نقول اليمن من العبد ما يكون له ترجيح جانب صدقه ويمن الله لست كذلك
لان مع صادق قطعاً وانما وقعت في كلوه على حري عادة عبادته تنبيه الشرفا ماشا
من مخلوقاته اسير روى اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة
العبد فليعد اى اصحبه استدلاله ابو حنيفة على ان الاحنية واجبة ووقتها بعد
الصلوة في المصروف قال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا
والحديث حجة عليه قال الشيخ الشافعي فان قلت لو اخرجت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني
اي جود الرجوع عند حنيفة في اليوم الاول لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعد الرجوع
لها احكام ولم اظفر بتفصيل عجزه ولا على غيره اقول كيف فانه ما ذكر في المحظ الامام
اذ اخرج الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخرها الاضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة

وان لم يكن للظالم حسنة ولا لظلمه سيئات والله يعزب
عن عباده ما يشاء ويفعل ما يريد من الثواب في جزاء المظلوم الظالم
ولا يستغفر من جهنم

وفيه توجيها لمن له مال ولم يحصل
له نفع ديني ولا اخروي
ابن العربي

وانما اهل التوى فان يجوز لهم
الذبح بعد طلوع التوى عند حنيفة
واصحاب الكفا

الامام

الامام سهوا ومما اجازت لهم التضيحة في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد
او بعد الغد من صحت فيه قبل ان يصلي الامام اجزأه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة
سنة بفتح السين المرحلة ويكون الباء الموحدة بن مقيد بفتح الميم ويكون العين
المهله وفتح الباء الموحدة الجهمي روى بصم الجهم وفتح الهاء منسوبة الى جهنمة وهي قبيلة
قبل هارواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا الفرم مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده
شي من هذه النساء الا اني تمتنع على بناء المجهول وكان او وقع في جميع النساء يمتنع بها
فخذ في الدلالة الكلام عليه ويقال تمتنع بمعنى تباشر فلا يخل بسيلها اعلم ان مناح المنة
هو تمتع المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح
يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريمها هذا هو الرواية المتخارة في الروايات المختلفة
فيه وقال الشارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا التحريم الا ان وافض تمكن
بقولهم فما استمتعتم به منهن فاتوهن ابوارهن وما حكمه بعض الحنفية عن مالك من جزاءه
في طاعة عبد الرحمن بن ابي بكر روى قبل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الرحيم
فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر روى عن النبي عم ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بالثلث قال الراوى كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء
على الصحابة ويقول الحديث وقال الكلبى ما ذى معناه طعام الاثنين يغدى الثلثة و
يزيل الصنف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قاله الكرم شيعا في الدنيا اطولكم
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن آدم الكليات
يعنى صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لانه يحمل الانسان
قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب ثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب
بثلث قال القاضى هذا هو الموافق لسباق الحديث قلت والذي في مسلم وجه ايضا
تقديره في تمام ثلثة كما قيل في قولهم وقد روى فيها اقواتها في اربعة ايام اى في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخرج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخمس بسايس يعنى ما كان طعام الاثنين كافيا للثلاثة يكون طعام
الاربعة كافيا للثلاثة ولذا قال فليذهب بخمس بسايس وشك في الراوى فقال او كما قال
يعنى او افاد النبي عم المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت قد جاهد في روايات
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق قلت

وهذا ما روى الشافعي

وهو رواية المتعة ان يقول الرجل لامرأة خذ مني هذه العشرة لا تمتنع بك
اولا تمتنع بك انما او شعبي نفسك انما او عشرة ايام او اقل انما
وكان ذلك ساجا فان التمتع اهل المنة ثلثة ايام من الدهر في غزاة
غزاهما اشهد على الناس العزوبة ثم استسقى الاربعة ما كان مشهورا

ترجم

اخاه

البيت

فليذهب

الاجرام لا ينقض الوضوء الا اذا...

يجوز ان ينشأ هذا الاخلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التقديرات ابن عمر رضي الله عنهما في حجة اخيه في قضاء حجة...

جواب عن سؤال المصنف...

الارادة بيعا...

التأني

مد نفقة

التأخر عن الرفقاء ومواساة يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعده على من لا زاد له اراد به الامان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه...

من قبل النبي

التسعة الميم بين الحج والعمرة في شهر

من كان منكم ما احدث السنة فهو يقبل فلان صالحه منكم على سبيل الجرم...

الاجرام لا ينقض الوضوء الا اذا...

وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلحة اشارة الى انما اجبت وقال ابو يوسف يصح بعد
ست ركعات لا يروى ان النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين من قبل العشاء الاولى او
قلنا لا يشهد دليل قوي في العمل به الا من العمل بحكاية الفعل **ابو هريرة** روى مسلم عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى يوم القيمة وصعد له ثأره عن ايام الدنيا اولاده
اخر اليه الحساب والايامان به تصديقا من الاحوال والاهوال فاذا شهد امر اى
حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرها فليتكلم بخير وهو كلام يتأب عليه او ليسكت
وفيه احتجاب ترك الكلام المباح خوفا من ان يحرقه الى المكروه والمخاض وقد قال **عم**
من حسن كلام المرء تركه ما لا يعنيه **فصالة** يفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن
عميد روى وهو يضم العين المهملة فتح الباء الموحدة بعد الياء المشددة تحت قبل
انه كان ممن يابغ تحت الشجر ثم سكن بدمشق وصار قاضيا فيها للمعاوية مائة
عن النبي **عم** احد عشر حديثا في النذر مسلم من احدى روايات احمد ما هذا من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فله ياخذ في تشديد التوكل اى في مباينة ما فيه الزوال الا مثلا بمثل
وفيه نهي عن المفاصلة **عم** من ان يكون في القدر اوفى الاجل واما سقوط المماثلة
في الجوده عرف بقوله **عم** جيدها ويزيد بها سوائ **ابو هريرة** روى البخاري
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع
عنها كما لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على
القطعة **ابو هريرة** روى انفا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه قبل اكرامه تليق به بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفسه في خدته
وقد جاء في الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى ابراهيم **عم** اوصياك فاعد لكل منهم شاة
شوية فاوصى الله اليك كرم فجعله نور فاوصى الله اليك كرم فجعله جملا فاوصى الله
اليك كرم فتير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام في ذمهم بغير فاوصى
الله اليك الان اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
استدل بعض بهذين الايتين على وجوبها وذهب الفقهاء الى انها للندب وحملا
لحديث على استاء الامام وقت كون الموااساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليقل خير او ليصمت **ابو هريرة** روى انفا على الرواية عنه قال قبل النبي **عم**
الحسن والبصر اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم
فقال من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روى الفعلان **عم**

خط
الحسن ما عدلهم نورا
ثم حملا
ابو هريرة

على ان يكون

ع
الرحمة ما يتبع انعام وافصال ومن الاذنين رقة وتعطف
مراذك الامم الزاغب

على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون من شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاول
الشفقة على الاولاد فقط بقرينة ما قبله من حكاية الزاوي وان يراد اعم والمنعقد ههنا
منزل منزلة اللانام اى من لا يكون من اهل الرحمة وكوزان يكون كناية عما تعلق بمضمون
بقرينة روايته حر من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما ولا بان لا يكون
مع الفارين السباعين بل يتأخر **عم** روى انفا على الرواية عنه قبل السلام سنة خمس من
النبوة بعد اربعين رجلا واحدا عشرة امرأة استبشرا اهل السماء باسلامه ماروا على النبي
خمسة وسبعة وثلاثون في الصبي من احد وتمازوا انهم البخاري منها باربعة و
ثلاثين مسلم باحد وعشرين من لبس الحر في الدنيا لم يلبس في الاخر سيق تا ويل مثل في حديث
من شرب الخمر **عم** بريرة بن الحصيب روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
موروف قبل النرد **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
يد في لحم الخنزير ودمه قبل المراء به هنا الاكل لان الغرس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون
اللعيب حراما للشبه به **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
في اللحم في حالة الاكل ولا في غير حاله غير ما روى **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
والمراد احد ما قال صاحب الكشاف في قوله **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
أخذ على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا انها لقوة اختصاص
الدم بالآدم ذكر الله معهم قبل سبب حرمته ان واضعه وهو شاوور بن ارض شرا اول ملوك ساسا
شبهه رقتة بوجه الارض والتفيم الرابع بالفصول الاربعة والثاني من الثلثين ثلثين
يوما والسواد والبياض باللبل والزهار والبيوت الاثني عشرة بشهر السنة والكتف
الثلثة بالا قضية السماوية فيما لا انسان عليه والخصال بالا عراض التي يسبح الانسان
لاجلها واللعيب باللعيبين يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة النبي صلى الله عليه وسلم المستكبر على الله
عم جابر روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب **عم** جابر روى مسلم عنه
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يترك به دخل النار **عم** جابر روى مسلم عنه
من لم يجد نخلين فليطعمهما اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد
وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعها اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد
الشرك لقوله **عم** في رواية اخرى فليقطعها اسفل من الكعبين ومن لم يجد ارضا من
ههنا وفيما قبله عبارة عن اللحم فليطعمها **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب
الشرك بل الا ان يشق ويتزرب عند الضرورة لقوله **عم** روى مسلم عنه من لعب بالنرد شبرا وهو اسم لعب

الابح كاري ان بل

جمع بالتثنية

اراد
قوة

الانذار جعل الشر او بل ازاد

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

الاصح للصوم
في الصوم

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمعتمد اولى للاصطحاب ابو هريرة روى البخاري عنه
من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اي يقتضي الزور من العواض
فليس لله حاجة في ان يدع اي ترك طعامه وشربه كمن يترك طعامه عن عدم جس النبوة
لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وانهن النفسانية واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به
لان الله اسكت عما يبلغ له في غير الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان ابو ذر روى
روى البخاري عنه من مات من امة او من امة تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة
واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هذا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة
للحال دخل الجنة وان رضى وان سرق وفيه لالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة
وهو مذموم اهل السنة فيكون حجته على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان وال كفر فلا يدخل
الجنة ان لم يتوب منها على الخوارج في قولهم انه كما في قوله في النار عايشة روى عن ابي
الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وانه يعني حارصوم عنه لانه لازم له
وبالدست على الحمد والشاخي في قوله القديم والباقون منوه مستدين بقوله لا يصوم احد
من احد واذا لولا الصيام في الحديث بالاطعام وان والى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم
من ذمته فصارت اولى صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندنا
يجب مطلقا ومذا الاطعام كما في صدقة الفطر والمعتزلة في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل
العصوية وقيل الارث وهذا هو المشهور ابو هريرة روى عنه من مات ولم يغز
ولم يجز نفسه يغزو وتؤنونه للافراد اي لم يبق في نفسه التي كنت غايبا وقيل مع حديث
النسب ارادة الخروج له وعلاوته في الظاهر عند الله كما قال في لو اراد والخروج لا يعدوا
له عزة مات على شعبة اي قطعية تميزها التحويل من نفاق يعنى من مات على هذه الصفة
فقد شبه المنافقين المختلفين عن الجهاد قبل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي و
الظاهر ان عام ابن مسعود روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعوا او في الحال
من دون الله نداء بكر النون اي مثلا النبي كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الله
الا للمثل الخالف فان قلت انهم كانوا يعطون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت
لا سموها الله اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فيقول لهم ذلك
على سبيل التكميل او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمؤمن فانه موضوع للافعال المراد
في الاستعمال في كل انفس دخل النار وقيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كتابة
من قوله لانها مستوايان فيهم عثمان روى عن من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد

روى عنه

سواء كان فيه ركن اول

دخل الجنة

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

دخل الجنة وفي قوله يعلم انه على من قال من غلوة المرجبة ان ظهر الشها ديتين يدخل
الجنة وان لم يعتقدتها قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله
نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المراد
عن ابي حنيفة والشيخ الى منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاسبق وهذا هو
المطرد المتعكس كذا ذكره الشيخ الشافعي ورسالة رسولنا مذكورة حكما داخل تحت
العلم ابو هريرة روى عنه من منح مائة بكسر الكيم اي عطية وهي تكون في
الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا مائة الدين كالناقة او الشاة
تقطرها غيرك جلبة انتم تردا عليك عدت بصدقة الجمل خبز من وال صمير الرجح له
مخروفه فقدرت عدت تلك المنة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صوحها و
غبوها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاضى هاجم واران
على البدلية قيل عدت صفة المنة وخبر من مخدوف اي جمع اجر جزيل والوجه الاول
اولي عمر روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حربه بكسر الحاء ما يوظفه الموت
على نفسه فمات وصدقة من الليل او من شئ منه اي من بعض من حربه فقراه ما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كما قرأه من الليل يعني من فاته حربه وبعض
منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفعله
لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته
وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعل هذا تخصيص الليل
بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلا ينة
وقت متسع فالشافعي لانه كما نزه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحته
النية في عملي الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحية الكبرى
لمصا دفة اكثر اليوم النية لالانه كان من جملة الليل فان قلت كما في التشبيه في كانه
يعنى ان يكون الاجر فيه النقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه
لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون الثغوب منقضا بوقوعه
ولو كان الثغوب بطريق الثغوب يكون تشبيها عايشة روى البخاري عنها
من نذر ان يطعم الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلو يعصه المراد من
طاعة الله هي اليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلو يعتقد
في الواجب ولا في المعصية لانها غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما يساكر ذلك

يكون اداء القضاء

قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله
قوله في قوله

وكانت حادثة كريمة...
وكانت حادثة كريمة...
وكانت حادثة كريمة...

خولة بنت حكيم رضى الله عنها...
فاصله ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم...
تم قال اعوذ بكلمات الله...
جاء الاستعاذة في قوله صلى الله عليه وسلم...
لعمري ان النقص والانقصام من شئ ما خلق...
ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه...
الى الشارح ابو هريرة رضى الله عنه...
مخذوف وهو صوم بقرية قوله وهو صيام...
متزلة الا ان لانه المقصود نفس الفعل...
مطلقا حتى لو نسي غير فاعلى يكون مفطر...
لان المقصود نفس حصول الفعل...
انه لم يفطر وانما امره بالانتماء...
صومه حيث لم يصفى الفعل الصادر منه...
والشرب مع ان جماع الناس لم يفطر...
وقال مالك يفطر الناس وعليه القضاء...
قوله فانما اطعمه الله على رفع الائم...
قاية رضى الله عنه على الرواية عنها...
اي من غوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك...
لمعني ان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب...
في حساب وهو المراد من قولك نسف في الحساب...
عنه من رضى الله عنه بالنيابة هو الكفاء...
مرفوعا ومجوزا بما روى عليه روى باثبات...
وروى كذا في رواية هذه الرواية تعين ان يكون...
فان قيل الميت كيف يعذب بفعله غير...
لحديث مجول على وصية الميت بالنيابة...
اذ امت فاعينى بان انا اهله وشق على الجيب...

ولو روى قوله في صورة الفطر...
بنيته يومه حيث لم يقبل بقرية صومه...

وهو النسيان لا يرضى...
لا يبقى مع الثاني...

عن عائشة رضى الله عنها...
لا تفرقه الا راجعت فصح تعرفه...
وان النبي صلى الله عليه وسلم قال...
قالت عائشة فعدت اوسى بول الله...
فصوتى بحسابه سيرا قال...
انما ذلك العرض...
وكن من لا تشق وانما كذا روى...
الحساب يهلك الوصية به شق...

لا يفعله...
لا يفعله...

لا يفعله غيره فالشارح المراد بمن ينجح...
بالنيابة عليه في سكرات الموت الى هناك...
بما روى عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا...
وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون...
يعذب بتلك الاوصاف م جبر رضى الله عنه...
مفعولين احدهما الضمير المعترف فيه...
الثاني اللام فيه تعريف الحقيقة وهو ضد...
من الجبر اللام وفي العهد الذهني وهو الجبر...
من يدخل الجنة يتبع نفع اليباء والعيون...
وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة...
بالواو للتفريق كقولك لا يعصونك الله...
المضارعة واللام قيا به ولا يفنى...
يردى الله به خيرا توينه للتشجيع...
روى محمد ولاى يصير امصيبة وهي اسم...
ليطره بها من الذنوب وضمير منه على...
قال الطبيب الرواية الاولى الحسن...
فهو يتفنن ولم يقل مرضى وقيل يصب...
وغير منه الى الله المعنى الاول اظن...
بدر خيرا فكيف للتفخيم يفقهه في الدين...
فيما بحث يستخرج المعاني الكثيرة...
من نبي صلى الله عليه وسلم هذا باطلا...
اعلم من ان يكون بالتأخر في مطالبته...
يسر الله عليه في الدنيا توسع رزقه...
عليه وكان ستر مسدا اي عيوبه اوبده...
العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا...
كون العبد في عون اخيه او موصولة...
ويكون كان تامة ويجوز ان تكون زائدة...

الاشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم...
الاشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم...
الاشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم...

اي لا يجوز ان لا ياكل ولا يشرب...
كذا في نسخة من النسخ...
لان لا هم هناك ولا صوت...
اي سيقعون ابد على شكل البولان...

اي يشبهه بالصائب يشبهه عليها...
وقيل من في شدة لا يتله الغاية...
الاشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم...

فصير قلبه يسبح العلم يستخرج...
وقال النبي صلى الله عليه وسلم...
ما امرت به من بعد ان فهم مقوله...
وهي اولى العبادات الخالصة...
زين ما امرت به من بعد ان فهم مقوله...
ونفسه يا اسحق وجد على ذلك وشكر...
جامع القلب كله الجوارح...

لا يفعله...
لا يفعله...

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم منكم...

استطفا وايدنا بان الجدي مع غيره اذا اعان اخاه فانه اولى ان يظهر لطفه...
ورواية القاضي ومن سماه على جبهه جابر بن عبد الله...
الطريق العالي في الجبل ثنية بدل ما قبلها او عطف بيان المراد وهو المراتك التي...

قال من كان محتاطا من الكثر من المشركين لصعدوا...

لما فرغ من الرطوبة شغل في من استغفها...

اي رجل

سلمه بفتح اللام والاكوع بفتح الهمزة...

اي قال احمد انما يفتح القائل...

قارنه نخوة هوارن

على الرواية عن

بفتح مدينة وبتشديد اوسد

روي مسلم عنه

سأل خريش بن لوزان الامماني

الرباعية على وزن...

الفتحة كقولهم...

بفتح الهمزة...

الاختصاص...

بدر اسم ما بين مكة والمدية كان رجل سمي بدر فاشتهر به
وكانت الواقعة في صبيحة سبعة عشر ليلة خلت من شهر رمضان
عشر من سنة عشرتها من قديم المدينة الك

اول من يروي عنه
واسمه يروي عنه

لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ البخاري من غير بشر
وهو من لفظ الترمذي كما قال صاحب التحفة انس رحمه الله تعالى في روايته عنه من ينظر لنا ما صنع
ابو جابر يعني هل سقط بحر وحا او جرب قال يوم بدعي غزوة بدر واسم موضع كان الغزوة
فيه قيل كان مع النبي يوم من العكر في ذلك اليوم ثلثة عشر نزلوا ما كان معهم الا فرس
واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف ومعهم مائة فرس وانطلق اليه من حودج روي
انه وجد بين الابان الساقطة فاخذ بالحيتة فقال انت ابو جابر اخراك الله فصر به بسيف
حتى مات وفيه شريعة الاستطلاع على امر العدو **باب التثنية**
ابن عباس روى البخاري عنه ان ابا بكر اراد به الجدة الاعلى وهو ابراهيم وانما كان
جدا لانسان قريش البه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم
منه الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قبل في الكلام تقديم وتأخير قوله يعوذ بها مؤخر
من قوله اعوذ بكلمات الله التامة لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابا بكر كان يقول اعوذ
بكلمات الله التامة يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضميرها بهم مفسر بقوله
اعوذ بكلمات الله كما قيل في قولهم فان كن نساء كان تامة وضميرها بهم مفسر بقوله
نساء او لو كان المناسبات لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما يشهد الواو على معنى قالوا اعوذ كما
بكلمات الله لكون الرواية جاءت بسكون الفعل بوجهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ
على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ
بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سيم ومن كل عين لامة اي جامعة
لشئ على المعين من لامة اذ جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى فلية اي منزلة وانما جئت
على وزن فاعلة ليشاكل قوله وهامة قبل وجها صابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ
ولحسنه ولم يرجع الى الله والى ربه صفة قد يحدث الله في المنظر عليه بجمانية
نظر على غفلة ابتلاء لعباده ليقول الحق انه من الله وغيره من غير فيؤاخذ الناظر
لكونه سببا ووجهها بعض بان العاين شبع من عينه قوة سمية عنده يتصل با
لمعول فيه ملك او نفس كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقول اي النبي يوم هذا الذي
لحق الحسين رضي حين كان يعوذها ابن عمر روى سلم عنه ان ابراهيم وهو
الشيخ جعل البه بارك بينا الفعل التفضيل منه واصنافه اليه مجاز والمراد منه افضل
البه وافضل التفضيل للزيادة المطلقة ان يتصل الرجل اهل ذرية به يضم الواو بمعنى
المودة بعد ان تولى الاب يفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر
او غير ذلك

واحدة الهوام ولا يقع هذا الا في الحروف
كالحيات وكل ذلك سميت واما ما يستعمل ولا
فهو النسيان كالعقرب والزنبور
والعين الامة التي تصيب بسوء معنى
المرة من اللام وهو المقارنة والنزول
وانما اتى بها على فاعلة لتشاكل قوله
وهامة ويجوز ان تكون على ظاهرها
بمعنى جامعة للشئ على المعين من لامة
بله اذا جمعه أكد

روى ان ابن عمر روى كان اذا خرج اليكم كان لرجل يترجم عليه
ان اهل ركوب الراحلة وجماعة يشبهها رأينا هو ما على ذلك
الحار اذا حركه المطرب فقال استار فلون بن فلون قال لي فاعطاه
الحار قال اركب هذا والجماعة وقال اشدة بها راسك فقال له بعض
اصحابي بغض الله لك اعطيت هذا الاعرابي حار كنت تروج عليه
راسك فقال اني سمعت رسول الله يقول ان من ابراهيم صلوات الله
وان اباه كان صدقيا لعيسى بن مريم

وانما كان

ناخذ بوجه
نوجه قد ضربه بالاعراب

ابراهيم مائة مائة القطعة وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة
وكان مائة تيمم الفلتان لعل ان طلعت من ربيع الاول

وانما كان الوصلة باولياء ولده بعد ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقا
لمودة وفيه إشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابراهيم افضل
صلة يخرج من وصف التثنية انس روى سلم عنه ان ابراهيم النبي وانما مات في القدي
يعني رضيعا قبل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره م كون ابراهيم ابنه وموته في التوضيح
مع ظهورهما لا صحابه إشارة الى ان خصويته بهذه المراته كانت لاجلها وان له
لظن بن الظن بالهتق هي التي ترضع ولد غيرها وتقدم له على طهرين للاختصاص و
كونها اشهر يجوز ان يكون كمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعقوب به
في العادة يكون له ظن ان كليله رضاعه في الجنة قبل ان يكون في النشأة اليه رخصية
لورود الاثران اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان
القر متعلق بها لانه يستخرج فيه اولاده من اهلها فيجوز ان يكون بك ابراهيم
لا يتصل بكمال روحه واستمادته بروح من مشي الروح الامين في خدمته ويصير له هبة
يقدر بها على الارضاع في القبر ليكمل جسمانية فالصاحب الخبير ان يكون في الجنة مستقبلا
بموت وما ذكره من اهل الجنة يكون اذ بعثوا بعد النسخ في الصور وهذا ليس كذلك لان
ان يقال ان من المشابهات ابوهريرة روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم
الحليل لم يرى اباه يوم القيمة عليه العبرة وهي ما ينحط من الغار والفقرة وهي
ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد وجهه وسوء هيئة وفيه إشارة الى ان شرف
الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر عاينه رحمه الله تعالى على الرواية عنها ان بعض
الرجال الى الله الاله بتدبيره لئلا يصفه من اللذذ وهو الخصومة الشديدة للخصم
بكر لصاد شدي الخصومة كما قاله الجوهري فيكون الخصم كيد الاله واللام فيه
للعهد بمعنى اللذذ الخصم مع الله وهو الكافر وخصومة الخبارة انشاء الاموات
كما قال الشيخ اولم ير ان الله انما خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللذذ
للخصم يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الاله الى الخصم فيكون الخصم بضم الصاد
مصدره تقديره الذي له خصومة اي اشتد جابر روى سلم عنه ان النبي
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه كجوز ان يكون حقيقة بان يقدّمه الله
عليه يستدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كل
التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تمثيلا
به وسخرته لانه مستعمل في الله كما قال الشيخ وهو الذي خلق السموات والارض في ستة

داية

بوزن

كالتفقا

في اويل

التورق

علم الناس

ابن عمر

ابن عمر

استهزأ

ابراهيم مائة مائة القطعة وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة
وكان مائة تيمم الفلتان لعل ان طلعت من ربيع الاول

روى ان رهباناً من كبار القديسين جاء
انطلقوا في شقة حتى تزلوا حتى من اجاب
العرب فاستضا فوهم فابوا ذلك فلدغ سيد ذلك حتى تزلوا
فصاحوا بجل شئ ولم ينفعه شئ فالتوا بعضهم فقالوا يا ابا رهبان
بكم لعلنا ان يكون عندنا بعض شئ فالتوا بعضهم فقالوا يا ابا رهبان
ان سيدنا ابراهيم فسعدنا لم يكن شئ لا ينفعه شئ فالتوا بعضهم فقالوا يا ابا رهبان
شئ فقال بعضهم نعم والله اني لراقي ولكن والله بعد ان
لم ينفقوا فما انا براق كرم حتى جعلوا لنا صلوا فصالحوا
على قطع من النعم فانطلقوا فجعل يتقل عليه ويقف الجمل يرب
العالمين حتى كما انما نشط من عقالي فانطلق يتقل عليه
قالوا فوهم صلوا ثم اتوا في رسول الله فذكروا
فقالوا انك ربي لا تفعلوا حتى نأمر على رسول الله فذكروا
الذي كان فننظر ما امرنا بقدم قالوا صمتوا
الذي كان وما يدريك انما رقية ثم قالوا ان الرقية
لا ذلك فقالوا ما نعلمكم وذكر بعض الحديث وذكر ان الرقية
واضربوا اليك بسهم معكم وذكر رواء الحديث وذكر ان الرقية
ابو سعيد الخدري روى ان رسول الله اخذ كتاباً في الرقية
كان يذنبه شاة فقالوا يا رسول الله اخذ كتاباً في الرقية
فقالوا ان احق ما اخذتم عليه من كتاب في الرقية بفاحة
نصحنا بان فاحته الكتاب في الرقية بفاحة
علم اللذيق والكرفس ولا خلاف في ذلك وهل يكون
الكتاب من غير الرقية في الرقية في ذلك وهل يكون
الحاق تدبير الرقية في ذلك وهل يكون في ذلك
وما كان واحداً وغيرهم في ذلك وهل يكون في ذلك
تعليم القرآن وقراءة القرآن في الرقية بفاحة
على الله وهو العليل في الرقية بفاحة
وقيل ذلك من اخضع به واجبة الاحباب والافعال
اصح لجان الرقية والتبرعات وغيرها وان الواجب في الرقية
من باب المكاتب والحق للبلد في الرقية بفاحة
فمنعوا من الرقية بالمواساة ولم يكن ذلك وبعضهم
ابان المسجون ثم ان رسول الله اخذ كتاباً في الرقية
الاجر على الثواب وقولهم يا رسول الله اخذ كتاباً في الرقية
بابه لان ذلك لم يكن في حشر توهم

الاشياء اظهاره للملك والافعضاوه تع سابق على ذلك فالذي لا الله عن هذا شرح
بيان ان السعيد قد نشق وبالعكس هذا فيما يطبع عليه واما في التقدير بالارز فلا تغيير
ان احدكم يعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما يافية غير مانعة لها من
العقل لكذا قال النبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه
هنا انما عطفه ويكون بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الاذرع هذا تصوير لغاية
قرب من الجنة فيسبق على الكتاب في ثقل عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق مع يغلب
والام في العهد يعمل عمل اهل النار فيد ظهرا وان احدكم يعمل عمل اهل النار حتى
ما يكون بينه وبينها الاذرع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل عمل اهل الجنة
فيظن ان العمل امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الي
ما جرى به القدر في البداية ابن عباس روى عن النبي قال روى ان نزل
من الصياحة حر وبما في فيه ليدخ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فاننا
رجلنا لذيغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث جعل يتقل عليه
ويقرأ الفاتحة فيرث في بالثاة على الصحابة فركهوا فقالوا اخذت على كتاب الله
اجز فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال ان احق ما اخذتم عليه من
كتاب الله تستكبه الشافعي وملك على جوار اخذ الارجع على تعليم القرآن وانكره ابو
حنيفة واحمد ممتسكين بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلة القرآن فاهلك
لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتم اخذت قوسا من نار فردتها
اجاب بعض من الحديث جعل الاحرف على الثواب لكنه غير مناسب لسباق الحديث و
تويجهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجر والاولي ان يجعل على ان حق الضيق كان
واجبا على ذلك القوم بليل ما روى ان الرابي قال لهم عند سواهم الرقية انتم
لم تفسفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلوا في اراخذ ما لهم بسبب او يقال
الرقية بالقرآن ليست بقرية محضه في اخذ الارجع عليها فالمضاني في الحديث مخذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعلمه قرية فلم يجز اخذ الارجع عليها وذكر في شرح السنة
اخذ الارجع على التعليم جابر اذا لم يكن العلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع
عالم اخر وغير جابر اذا تعين عمران بن حصين وجابر روى علم عنهما
ان انا لكم قديما فقوموا وصلوا عليه لكن المذكور عن روية جابر فتمت
فصفا صفيين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الجنة وكان يكتم

ايامه فيا بين تومه ولم يكن بحضرة من يوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبره
النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوة ثم تلاعت الاحبار بموت في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النبي جابر لغرض ديني
مثل كثير الجماعة واما ما روى ان النبي عم نهى عن النبي فليعل على يكون لغرض مثل اطار
التبج واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها
يجعل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عم فكان من رآه الامام دون القوم
ابو هريرة روى علم عن ان اخذ اسم اي اقبح واكثره مدله عند الله جل
اي اسم يتسمى بفتح الشاء وتشد يداك مالك الاملاك وكذا ما في معناه السنن
اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعت معنار هالا
يعلمونا القرآن فبعث معهم جلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون و
بالنهار يحثون بالماء فيضعونه في المسجد ويحطبون فيبيحونه ويشرون بثمن
الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوا قبل ان يبلغوا المكان فاحس الله الى النبي
حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا
قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصو رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة
الشهادة فقد فازوا بملك السعادة ورضنا عنك جابر روى علم عن
ان اخوف ما اخاف على متى اخوف فعل تفضل المفقود وهو ليس بقياس كمالا كان
الفعل مستحسنا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلوغته عمل قوم
لو طيعني اتيان الذكور وانما اضاف لهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال النبي انا نون الفاحشة ما سبق لهم من احد من العالمين قبل كانوا لا يتكلمون
الا الغرابة قال ابن سيرين ليس شئ من الذوات يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار
وفي ابن ابى داود عن ابن عباس روى عن النبي عم من وجد توه يعمل عمل قوم
لو ط فاقبلوا الفاعل والمفعول وعمل الشافعي في احد قوله وهذا محمد بن حنبل
الى ان النوطي برحم وان كان غير محض ابو سعيد روى علم عن ان ادني
اهل النار عذابا يميز اني بمعنى اقل يتعل اي رجل يتعل بنعلين من نار يتعل
دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدة عذابا الله منها بلطفه المتين و
انقانا في مقامه الامين امين امين ابو هريرة روى علم عن ان ادني
مقعدي وهو موضع القعود والمراد به مسلكه ومسيره احدكم من الجنة ومن الدنيا

اشي خربت قوه

بعض ان الارض كانت تطوى فكان البعيد قريبا
والغائب حاضرا

قاله من عسفة هو ان يتسمى بشاهنشاه
وقيل هو ان يتسمى باسم الله تعالى كالرحمن والعزيز والجليل

فيري ان اشدة اناس عذابا وهو انهم فان قيل متعدي
الحديث دوام الاطراق مع الحوة والتهابات العيشانية في القوة
الحويانية وكلها حال فالحب ان هذا سؤال من يتكلم المعاد الحسنان
وهو باطل لما عرف في موضع ان ذلك لا الاحتمال فيه فان اتبع
قادر على المكنت ودوام اللوعة مع دوام الاطراق يمكن
والقوة الحسائية قد تنهاه انفسها لا انها وكذا فعلها
بالواسطة الحمد

ما رواه الله عن اعظم النعم فلم يطبقها قلت يجوز ان يكون رواية الله موقوفة في ذلك على الكمال استعداد يلقى بها فرض الله قلوبهم من طيب لك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت الاذنتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلبها في وقت فاذن وان كان لغرض فلهذا استنوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام التمام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم **قوله** انما تمتلئتم بها ويصغر عن الرواية ما رواه جابر بن عبد الله فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يبصر منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال **ان اسمي محمد الذي سماه به اهلي** لولا صفة لاسم ان او بدل منه او خصوصاً بالاختصاص **ابن مسعود** مرع انفق على الرواية عن ان الله الناس عذاباً يوم القيمة عند الله المصورون قال الثوري هذا الجمل على من فعل الصورة لشعب اعلى من قصده مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كفر يزيد عن ان زيادة فتح كفر والاف من يقصد ذلك فهو صاحب كفر فليكن استند الناس عذاباً الى هلاكه من كونه الاو ان يجعل على التمدد لان قوله عند الله تلوح الى انه يستحق ان يكون كذلك **الحنوف** عايشة رضي انفق على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجب ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فغير عنه سخريتهم **قوله** سعد بن ابى وقاص رضي انفق على الرواية عن اعظم المسلمين في المسلمين جرماً الجار والمجور حال عن جرماً معناه ان اعظم من اجرم جرماً كما ينافي في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يجرم على الناس فخرج من كل مسألة اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التخييل فيما يحتاج اليه من الامور وذلك جابر كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كان حلالاً لان الحاجة دعت اليه وانها ما كان على وجه التفتت وهو السؤال عما يقع ولادعت الحاجة فسكوت النبي في مثل هذا عن جوابه ردع لسائر وان اجاب عنه كان تغلظاً له فيكون بسببه تغلظاً على غيره نظرم سؤال الافرغ حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عن النبي حتى حتى اعد مسالته ثلاث مرات فقال م وحبك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبار لتعدي جناسية الى جميع المسلمين ولان ذلك غير **عمر بن الخطاب** بن حصين رضي عنهما عن اقل سائلي الجنة الشاة القليلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذ اريد

قوله الذي سماه به اهله
لان مراده بان الله سماه به اهله
ان يكون خصه مستحجداً وقال هو الذي سماه به اهله ويجوز ان يكون مفضلاً بالاختصاص اي عن الذي سماه به اهله الكلد

معناه ان اعظم من اجرم جرماً مختصاً بالمسلمين ليس بالاشراك فيهم بل هو من اجل سؤاله وفي اختصاص نظر المسلمين بالذکر في هذا النوع فخرج عنهم لان المسلم من كل المذاهب والاشراك فيهم من اجل سؤاله في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يجرم على الناس فخرج من كل مسألة اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التخييل فيما يحتاج اليه من الامور وذلك جابر كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كان حلالاً لان الحاجة دعت اليه وانها ما كان على وجه التفتت وهو السؤال عما يقع ولادعت الحاجة فسكوت النبي في مثل هذا عن جوابه ردع لسائر وان اجاب عنه كان تغلظاً له فيكون بسببه تغلظاً على غيره نظرم سؤال الافرغ حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عن النبي حتى حتى اعد مسالته ثلاث مرات فقال م وحبك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبار لتعدي جناسية الى جميع المسلمين ولان ذلك غير **عمر بن الخطاب** بن حصين رضي عنهما عن اقل سائلي الجنة الشاة القليلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذ اريد

ان يقول له تمن فيتمنى القابل هو الله او الملك قال الشارح ان يقول ان لکنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يجعل على اسم الله الوجه ان الخرمجوف وان يقول بان له بدلالة سياق الكلام بقدره ان اذ في مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه وبتنقي في بعد ما يقال له مرة اخرى تمن وبتنقي فيقول له هل تمت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدما ان قاله هو الملك وان قدما ان قاله هو الله قاله استنوهام يكون للقرير على كلا الوجهين ليس الاستنوهام عن نفس المتقنى لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمتى غير شرطه بالامكان فيجوز ان تمتى جميع الجنة وان كان حصوله له كما لا يفيد يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يرض الله قلبه عن ذلك لتلوي مخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمتى بمعنى الترتي والامكان من شرطه **ابن مسعود** رضي عن ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر يطلق على الواحد خضرم جمع اخضرم يعلق بعض اللام اي تكون في سحر الجنة هكذا ذكره الاقلميشي واخصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طائر خضرم قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقلميشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيخلون الان الى هناك لانه لو كان لوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء بتوفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقلميشي فيجعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذات الحسية والله الاشارة بقوله احياء عند ربهم يزقون قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل التشايخ وقال آخر جعل هذا على التمثل فيكون ارواحهم متمثلة طير لتمثل الملك بشراً الاو ان لا يشغل بكيفية امثال هذا لها قائد بل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة شرح من الجنة اي ترعى وتناول حيث شئت ثم تاوى اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم بهم تعديته بالي تضمته معنى النظر والافحة ان يعدي بعلی اطلوغة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلوغة عن ابراهيم بن زيد فضل عليهم فقال تع هل تشتهون شيئاً قالوا اي شئ تشتهي ونحن نشرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو شاة الى قوله هل تشتهون بهم تلك مرات فلما روا انهم لن يتم لو امن ان يسألوا اقالوا ما ربت تزويد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقبل في بسلك مرة اخرى فلما رأيت ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء الجحيم فان قلت

اي الذين استشهدوا في سبيل الله وفي الحديث ارواح الشهداء في حواصل طير خضر يعلق من ورق الجنة
يقال علق الابل العصاة تعلق بالقتل علقاً اذا استنزهتها وتناولها ما نواها اي تأكل من ثمار الجنة وفي رواية تعلق من ثمار الجنة اي تأكل

رواية الاقلميشي تقتضي ان يكون الاموال وروح المؤمنين كما يباين مع ما كان والله ذهب الثمن وان ارواحهم طير خضر لانهم في جوف طير وذلك بان تتمثل باجر الله بصعد طير كتمثل الملك بشراً سوياً كالم

والاطلوة المرفعة من الاطلاع وفي تنكير دلالة على خصوصيتها بما ذكر من الفضل والتضعف وانها ليست من جنس اطلوغة عايشة على الاكثية

معناه ان لا يبقى لهم منتهى ولا مطلوب سوى ارادة الرجوع الى الدنيا ليستشهدوا وثانية وثالثة يتمنون ذلك لارادوا من الترف والكوامه زيها لرب

من سرور قال انما عبد الله عن سبيل الله انما قد سألنا عن ذلك
فلا يخفى ان الذين يقولون فقال اما انما قد سألنا عن ذلك
عند ربهم يزقون فقال انما قد سألنا عن ذلك
فقال ارواحهم طير خضر ثم قال انما قد سألنا عن ذلك
وعن النبي ان الله قال انما قد سألنا عن ذلك
باجد جعل الله ارواحهم طير خضر ثم قال انما قد سألنا عن ذلك
فقال ارواحهم طير خضر ثم قال انما قد سألنا عن ذلك
وعن النبي ان الله قال انما قد سألنا عن ذلك
باجد جعل الله ارواحهم طير خضر ثم قال انما قد سألنا عن ذلك

في الاقلميشي
لان التمتى
كان من شرطه
ابن مسعود رضي
عن ان ارواح المؤمنين
طير وهو جمع طائر
يطلق على الواحد
خضرم جمع اخضرم
يعلق بعض اللام
اي تكون في سحر
الجنة هكذا ذكره
الاقلميشي واخصره
والرواية ان ارواحهم
اي ارواح الشهداء
يدل عليه سياق
الحديث في جوف طائر
خضرم قال القاضي
المراد بالمؤمنين
على رواية الاقلميشي
الذين يدخلون الجنة
بلا حساب فيخلون
الان الى هناك
لانه لو كان لوجه
ان يراد بالمؤمنين
الشهداء بتوفيقا
بين هذه الرواية
ورواية الاقلميشي
فيجعل الله لارواح
الشهداء هياكل
الطيور لينالوا
بها ما يشتهون
من اللذات الحسية
والله الاشارة
بقوله احياء عند
ربهم يزقون قال
الشارح يؤيد هذا
مذهب اهل التشايخ
وقال آخر جعل
هذا على التمثل
فيكون ارواحهم
متمثلة طير لتمثل
الملك بشراً الاو
ان لا يشغل
بكيفية امثال هذا
لها قائد بل
معلقة بالعرش
المراد منها
اوكارها الشريفة
شرح من الجنة
اي ترعى وتناول
حيث شئت ثم تاوى
اي ترجع الى تلك
القناديل فاطلع
اليهم بهم تعديته
بالي تضمته
معنى النظر
والافحة ان يعدي
بعلی اطلوغة
هذا يدل على
ان ذلك الاطلاع
نوع آخر ليس
من جنس اطلوغة
عن ابراهيم
بن زيد فضل
عليهم فقال
تع هل تشتهون
شيئاً قالوا
اي شئ تشتهي
ونحن نشرح
من الجنة
حيث شئنا
ففعل ذلك
وهو شاة الى
قوله هل تشتهون
بهم تلك
مرات فلما
روا انهم
لن يتم لو امن
ان يسألوا
اقالوا ما ربت
تزويد ان ترد
ارواحنا في
اجسادنا حتى
نقبل في بسلك
مرة اخرى
فلما رأيت
ان ليس لهم
حاجة يعني
حاجة معتبرة
لانهم سألوا
ما هو خلاف
عادة الله
تركو على بناء
الجحيم فان
قلت

والله اعلم بالصواب

اعلم ان الصدور كما تكثر
اذ كانت كذا اما اذا كانت
صغارا فقد لا تدور للظاهر
لانك قد لا تدركها فانت مقطوع
الرأس لانك لا تدركه ولا تأتى بوسط
الشباب التي عليها التصاوير والتماثيل ودور
عن عظامه وعكركه انما كانت كذا انما كانت
نفسا فاما وطنة الاقدام فلا تأتى

الثنية والتلين حار ويعمل من قطن
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية
او خالصا او يخل بمشيمة بالثنية

الثنيات بضم الين والباء جمع شبيهة
كالقربان جمع قربة

والله اعلم بالصواب

كانضمام الحية الى حجرها صيانة لنفسها **ق** جار وعائشة **ق** اتفقا على الرواية عنهما
ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخل الملكة المراد بهم الذين ينزلون بالروح
لا الحفظ عدم دخولهم لرحم صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه اولان بعض الصور
يهدى فابغض الاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان م عمل التصاوير
كما قال الله تعالى يعبدون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والتصلي وكانت
تعمل في المساجد من نحاس وخام ليرها الناس فيعبدون خوفا وطمعاً **ق** اعني بان هذا
ما يجوز ان يختلف فيه التراجع لان ليس من مقتضى العقل كالظلم والكلاب وفيه نظر لان كل
ان كانت معلولة بالثنية بعادة الاوثان ففقهه على الوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور
الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك **ق** ابن عمر وعائشة **ق** اتفقا على الرواية عنهما ان الثنية
وهي مصدر لثني القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء
الشعير والخبز الخ سمي بذلك لشبهه باللبن يتم بضم التاء وتشديد الميم اي يترجم **ق**
المرضى وتذهب ببعض الحزن **ق** النعمان بن بشير **ق** اتفقا على الرواية عنهما ان الخول
بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضا واضح حرمته بالذليل الظاهر
وسبها مشبهات يعني بعض الاشياء مشبهة لواقعها من دليلها لا يعلمها كثير من
الناس يعني لا يميز بينها الا العلماء المجتهدون في النبي الشبهات اي يشبهون الامور المشبهة
قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في برائة دينه وصيانة دينه
بالمحام وعرضه من ان يتهم بترك الوضوء الكسوف كما قال صاحب الكشاف في قوله
فمن كان غنيا فليستعفف استعفا بلغ من عفا كانه طالب زيادة العفة ومن وقع
في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه
حرمه وانما قال لهنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبهة يوشك ان يقع لان من تعاطى
الشبهات صادف الحرام وان لم يعده لانه يكون اما بسبب تقصير في التحريم واما لانه
يعتاد التماثيل ويجترى على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى
قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تحقيق الملائكة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فعد
لعن الشيطان حتى الملكة محسوسة يجترى عن كل ذي بصيرة حتى استعفف معقولة لا يدركه
الاذن والبصائر ولا كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس كالراعي يرمى حول الحمى
يوشك ان يقع فيه شبهة اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحصى والشبهات بما حوله
ثم أكد النبي عدم التخدير من حيث المعنى الا وان الحل ملكه حتى الاوان حتى انتهى محارمه

بقوله مع
بقوله مع

من سكن الجنة المتقدمون في دخولها وان تكون باعتبار سكنها من بيانه انهم يحسن
في التماثيل فيكون سكنها في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل فلهن وانما قلنا كذا لان
السكنى في الجنة غير متناهية فلا وصف بالقلته والكثرة **ق** اسن راح روى الجاردي عنه
وقال قال عم حين رجع من غزوة توكه ان اقواما خلفنا يكون اللام صفة اقوام
بالمدينة ما سكننا الحجة خزانة شعبا بكر الذين المعجزة طريق في جبل ولا واديا الا اوم
معنا يعني يتاركون في استحقاق الثواب كونهم معنانية حسنهم العذر استيفان
بعضا انما خلفوا عتلا للعدو ولولا ان كانوا معاندا واثابا ولا ينظر الشاوي في الثواب
لان الله قال فضل الله المحمدين على القاعدين اخر عظيم **ق** ابو موسى الاخرى رضى
اتفقا على الرواية عنده ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعري بن قحطان ذكر
صاحب الحنفية قال المصنف صوابه ان الاشعريين فهو كما قال انهم يقولون بما نؤمن
واشعريون تخفيف ياء النسبة اذا ارموا الى نقد زعم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله
جمعا كما كان في الغزوات قتل طعام عيالهم شك البراوي بالمدينة جمعا كما كان عندهم
في ثوب واحد تمهونه بينهم في الماء واحد بالتوبة فهم مئى وانما منهم المراد بالمبالغة
في اتخاذ الطريقة وفي بيان مكارم اخلاقهم وتبسيه على الاقدام بهم **ق** ابو ذر رضى
روى الجاردي عنده ان اكثر من هم الاقلون يعني الذين اكثر ما لهم في الدنيا هم الذين قل
قوامهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من
في جوانبه بلا فؤور والقول قد يستعمل في الفعل مناسب للمقام **ق** ابو هريرة رضى روى
الجاردي عنده ان الايمان اهل الايمان ليأرز براديه مهلة بعد هزيمة ثم زاد معجزة
روى في عهد الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تارذ الحية الى حجرها قال الفرزدق
اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حررتها استغ
من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة
الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذلك لفظ يارذ الذي حره وفرد ذلك دون ينضم اشارة الى الاري
ان الذي يترى يستعمل في صوت الاسد والفر في صوت الحمار قبل هذا اخبار عن آخر الزمان
حين نقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحنينة اذا انفتحت
الى حجرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام حصص المدينة بالذكر
لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاته النبي عدم في خلافة الصحديق
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفارة من العرب

كانضمام
المدينة الى جميع الامم

قال في المشرك في الكفاية يدل على الشاوي وقد نفي
الله الاستواء في قوله فضل الله المحمدين على العالمين
عظما رجايت منه ومغفرة ورحمة فالجواب انا لا نسلم انها
تقتضي المساواة لانه ان يكون احدنا مشاركا في شدة
والاخر ارحم وانما شاركه فيها معق قورق وكذا وعلى الله
الحسن الكلد

وعسايتهم باخوانهم وحش غيرهم
على الاقدام بهم

وفشارة الى ان حى الملك بحيز عن حوقا من عقابه وحى الله الحق ان يحترز عنه
 لان عقابه اشق وامان فيه فمن حيزه في القلب والى وكان التورع بميل القلب الى الصلح
 وعدمه بميل الى الفجور به التورع بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بهج الام
 اى اذا نشرت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في الخير لانها مستوعبة
 للجسد وهى وان كانت صغيرة صورة لكنما كبره رتبة واذا افسدت اى انشجرت بالضلالة
فسد الجسد كله باستعمال الآلة فى المنكرات الا وهى القلب تمت بالقلب بها محل الخواطر المختلفة
 لخالصة على الاقلوبات ابن عباس ما روى عن انه الجسد لله محمدا اى على تخلصي مما
 ينسونه الى من جنون فصل عما قبله لان مراده به تجديد الجسد وعطف الفعلة على الله
 لا يناسب الطوغنة وتستعين على الضرر على بناء السوء من يهدى الله فلو مضى له
 يضل فله هادى له لا يبين ان الهداية والضلالة من الله بفتح طريق كونه من مهتد ان يقول
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه معنى بان عم لا يرى لغير الا ما يراه نفسه
 وهو اعون على القبول بعد ما بين مراته مراته من يبتدئ به يقول وان محمدا عبده ورسوله
 ترك لفظ الشهادة فيه بترى اعين توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على
 الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله روى ان ضادا الماشح هذه الكلمات
 التى ينظر منها ما له الحية حى قلبه فقال اعد على كما نك فقد بلغت قاموس البحر عني وسقط
 العلم والحكمة هاتى بذلك ابا عبد الله على السلام انظر الى كمال الحكمة النبوية كيف داوى جفايا
 وشفاها عن جنون الجهالات اما بعد هذا شىء بعد تحميد الله الى خطاب من ولكن لم يظفر
 ما ذكر النبي عم بعده لعلة عم لا رأى دخوله في الاسلام استغنى بعونه عن ذكر الكلام خصوصا
 المرام قاله الى النبي عم هذا الحديث حين جاءه ضداد اللارذى ضداد بالصاد المعجزة
 وكسرهما اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة فى اليمن يقال لهم
 ارد سونكة سبب مجيشه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا
 بعد فيه لا اله الا الله كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عقل يستنونه مجنون بالمخالفته اياهم
 ولما قدم ضداد مكة وكان يدعى المجنون قالوا له لو آتيت هذا الرجل فدأوبته لعل الله
 يشفيه على يدك فانه فقال يا محمد انى ارفى بكر العاقاب اى اعالج من دائم بقرائة ونفقت
 فيه من هذه الرجح بعينه من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الرجح هذا بعينه
 لجن سموها لانهم لا يرون كالرجح وان الله يشفى على يدى من يشاء فهذا لك اى
هل لك حاجة الى دوائى ابو سعيد ما روى عن انه ان الدنيا مخلوقة خضرة

دناحق فبرليل ولا يثبت بارضاع ميراث ولا عنق ولا نعمة ولا سخط به

من الغارة اناس قد هدموا
 من البلاد ونفوسهم عن اصوال
 بفتحهم على مغزاة الجوارح
 كجبهه الاهلون يقولون ان
 ما انجذب الى الطراد والا
 اضر ارا اهلوا كذا كذا جادوا
 ما القائمين بالاسم يتعقبن
 بين قراية نعتن الفاسدين
 من القاصد ما بين القاصدين
 يكون الكما
 من الغارة اناس قد هدموا
 من البلاد ونفوسهم عن اصوال
 بفتحهم على مغزاة الجوارح
 كجبهه الاهلون يقولون ان
 ما انجذب الى الطراد والا
 اضر ارا اهلوا كذا كذا جادوا
 ما القائمين بالاسم يتعقبن
 بين قراية نعتن الفاسدين
 من القاصد ما بين القاصدين
 يكون الكما

يعنى حسنة وانما وصفها بالخضرة لانه العر يسمي الشئ الناعم خضرا اول تسمى
 فستة والاهاء فسانه كونا ناعمة لانه في سنة التامه كونا ناعمة

المدينة تنسب على التقدير من النباء

لا والله انكم المسلمين الذين كانوا في اول الاسلام وكانوا في اخيه وانما انصم با
 صبرهم على دى الكفار او لا وارومهم وبن يهودم اعد
 منى ضية ككذب الم خبر من ما في الاحوال التمسيد معدن في التفتيش ككذب
 ووعدها فلغاي وعمدني المستقل شيا ولا يمكن من الوفاء فيصير
 فلفا الكومع والكذب وقلعا الوعد ليا من صفات المؤمنين
 فعل المؤمنين ان يحترز من الذين وشيئة

عليها ابو هريرة روى البخارى عن ان الرجم اى القراية سجنه وهى الخرافات
 الثلثة فى الشين المعجزة عروقه شجر متداخلة من الرجم يعنى عروق الرجم موجودة فى
 اسم الرجم ومتداخلة فيه كندخل العروق لكوتها من اصل واحد وهو الرجمة فقال الله
 من وصلك بالمرحطاب للرجم وصلته اى بالرجمة ومن قطعك قطعة يعنى عرضت
 عنه عايشه روى البخارى عنها ان الرصاعة وهى اسم يعنى الارضاع تحريم مما
 تحريم الولادة من الشراك والمجع بين القرينين وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما شئت

دناحق فبرليل ولا يثبت بارضاع ميراث ولا عنق ولا نعمة ولا سخط به
 قصاص ولا مشا ده

فعنى نسخة من الرجم اسم مشتق من رجمه الرجم او الرجم انما رجمته
 مشتقة بها فالواصل بها واصل رجمته الله والقاطع بها قاطع رجمته

عن ابي اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المؤمن الذي يصدق ما يسمع من اخيه

قوله وان الله مستخلفكم فيها فناظر اهل اهل وات الله تعالى جا عليكم خلفكم
والذي يصدق ما يسمع من اخيه ان الاموال التي في ايديكم انما هي اموال الله تعالى خلقها
وانشاءكم وانما موكل اياها وخوكم الاستمعا بها وجعل خلفكم في الاموال
فيها فليست من اموالكم في الحنيفة وما نتم فيها الا بمنزلة الوكلاء
والنواب فناظر من تنصرفون فيها على الوجه الذي يرضى به الله
اولا ويجوز ان يكون معناه مستخلفكم ممن كان قبلكم فيما في ايديكم
بنوريتكم اياهم فناظر من تنصرفون بحالهم حيث انتقل منهم
وسيلتقل منهم الى من بعدهم اولاً وكيفية النظر متشابهة
بانه بصير ولا تنقل بكيفية من احدث تنبيه على الكذب
من الدنيا وزخرفها قال معاوية رضي الله عنه انا ابو بكر الصديق رضي
الله عنه فلم يرد الدنيا ولم يرد، وانما عمر رضي الله عنه فقد ارادته وا
بردها وانما عثمان رضي الله عنه قد نالها ونالت منه وانما نحن قد
تمرغنا فيها ظهر البطن فلا ادري الى ما يصير الامر من الاموال

بعد ذلك لا لهم كما لو جازين والمجانين اذا كان فيهم على يمينهم مجنوناً لم يخالفوا في ايامهم
ولا قيم ضماره وكان يداوي المجنون قالوا له لو انيت هذا الرجل فداوية لعل الله
يشفي على يدك فانا له فقال يا محمد اني ارجو بك العقاب اي اعالج من داء بقرادة ونفتة
فمن هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من من الجن قال ابو موسى الريح هنا يعني
الجن سموها لانهم لا يروون كالريح وان الله يشفي على يدي من يشاء جهلك اي
هلك حاجته الى دولتي ابو سعيد رضي الله عنه ان الدنيا مخلوقة خصوة

عن ابي بصير

عن ابي اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المؤمن الذي يصدق ما يسمع من اخيه

يعني حسنة وانما وصفها بالخفة لان العرب يسمي الشيء الناعم خفراً اوليتها هي المنة
في سرعة زوالها وفي بيان كونها عذارة يفتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها
اي جعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله جعلكم في
التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تصرفون قبل معناه جعلكم خلفاء
ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعينون بحالهم وتدرون في ما يقبضون
الوجهية رضي روى مسلم عنه ان الذين بدعوا بالهجرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله مستخلفكم فيها
غريباً وسيعود كما بدع يعنى الاسلام كما ان كالفرس في الزمان الاول ولم يكن يقبل الا قليل
او المرداة اهل الدين في الاول كما هو غريباً يتكلمهم الناس ولا يخاطبونهم وكان يعينهم
بين اقرارهم كفتن الغريباً فيكون كذا في الاخر وانما قال كما بدأ ولم يقبل يسعود
غريباً لما كان في الموصول من ملاحظة التحويل فطوبى مصدر من طاب كشرى
واوه منقلبه عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغريباً يعني كون
اهل الدين غريباً ليس منقصة عليهم بل هو سبب لغزوتهم في الآخرة عايشة رضي
اتفق على الرواية عنها قالت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكفر ما استعيف من المخرج فقال ان الرجل
اذا غرم اي غرمت دين حدثت يعني تكلم للاعتذار في تقصير عن الاداء فيما مضى فكون
وودع اي في المستقبل وفادة فاخلف لعدم تمكنه من وكلاهما من موانع ابن مسعود
روى مسلم عنه ان الرجل يصدق في حتى يكت صدقاً وكذب حتى يكت كذبا بالمضارع
وهما يصدق ويكذب لكلام المراد بكاتبه كونه صدقاً وكذبا باظهاره في الملة الا ان
او القارة في السنة الناس وقيلهم ولا فكتابه كل شيء سابقه ابو هريرة رضي روى
مسلم عنه ان الرجل يعمل الزمن الطويل يعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار
وان الرجل يعمل الزمن الطويل يعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان
ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله
عليها ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان الرجل يصدق في حتى يكت صدقاً وكذب حتى يكت كذبا بالمضارع
الثقة في اثنين الحجج عروق شجرة متداخلة من الرحمن يعني عروق الرحمن موجودة في
اسم الرحمن ومتداخلة فيه كذا في العروق لكونها من اصل واحد وهو الرحمن فقال الله
من وصلك بالكتاب والرحمة وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني امرضت
عنه عايشة رضي روى البخاري عنها ان الرضاغة وهي اسم يعني الارضاع تحترق بما
تحترق الولادة من الشاة والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الكلام وما شئتني

واخص فيرسل ولا ينبت بالارضاع ميراث ولا عقوق ولا نكفة ولا يخطب
قصاص ولا شراة

في الحديث تنبيه على تعذر من الدنيا
اي لا والله الذي كان في اول السور يكون في آخر وانما خصمها
لصبر على اذى الكفار اولاً وادبهم من اولهم
من حديث كقول ابن ابي عمير ما خطب الاحول التمسد مغفرة في التقصير ككذب
وعد فانظروا وعدني المستعمل شيئاً ولا يتكلم من الوفاء فيصيب
فانظروا كونه والكذب وخطب الوعد لسان من صفات المؤمنين
فعل المؤمن ان يكثر من الدين وشيئة

فهي شجرة من الرحمن اسم شجرة من رحمة الرحمن وان من آثار رحمة
مشيئة بها فالواصل بها واصل برحمته الله والقاطع منها فاطع برحمته

انما هذا الشيطان المذبح صوم المودن جابر بن روى سلم عنه ان الشيطان قد ينسب
 ان يعبد المصلون اي المؤمنون غيرهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان
 والكفر اذ اريد بها عبادتهم الصنم فانها تنسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله سبحانه
 عن ابراهيم يا ابي لا تعبد الشيطان وكان ابيه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض
 حولها الماء فعملته بين مفعولة من جزيرة الماء اي ذهب وقد اكتشف تلك الجزيرة البحار
 والانهار كبحر المبرق وعمان وعدن التي بركت بنى اسرائيل وبحر الشام والتيل ودجلة والفرات
 اصبحت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي
 الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي صوم لا يرتد المصلون بل قال ينسب الشيطان وامتداد اياهم غير لازم
 لان صدق عليهما كما سيحدث غير ثابت او يقال يا سمة كان من عبادتهم الصنم وتحققها
 في تلك الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين الذي يؤمن على الصلوة باخلاص والامام فيه الاسترقاق
 حص جزيرة العرب بالذکر لان الامام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لکن الشيطان
 غير آسئ في اغواء المؤمنين ومعلمهم على الفتن بل لم يطمع في ذلك قال الامام الطيبي
 في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آسئاً عن المؤمنين عنهم بالمصلين تعظيماً
 لهم وحيث ذكر كون طامعاً لا غواهم اخبرهم بخرج التحريش وهو الاغراء بين الملائك تحقير
 لهم في اتفقوا على الرواية عند جاء صفة زوجه النبي صم تزوره في اعتكافه
 فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي صم معها فلما بلغا باب المسجد من رحلوه
 من الانصار فسلموا على النبي صم واسر عاقل لهما النبي صم على رسلكما انها صفة فقال
 سبحان الله فقال صم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تمته اني خشيت ان
 يقدح الشيطان في قلبي كما شئت فقلها المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء غير
 احسان به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا يتفك عن الانسان في
 سوسه اذام حياً كما لا يتفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
 جسم لطيف فلا يعبد نفوسه لانه اللطيف يدخل في الكسيف اذ كان متخلف الاجزاء
 كالبود النافذ في البدن حديثه روى سلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاماً مع النبي صم
 لم نشأ اول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تأكله بلوسمته الله قبل
 النبي صم فاخذ بيده ثم بدأ عرابي مثلها فاخذ بيده فقال صم ان الشيطان اراد به
 الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه قال بعد ما اخذت الجارية اجبت
 شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوباً اليه لان الشمية تكون

وقال الشيخ انه قد روى
هي مكة والمدنية

قال كذا فعني روى ان النبي صم خاف على الرجل من الكفر اذ لو وقع
في قلبها ما ربه في امره كقوله يا سمة اياها سلكا انتم شفقة

الذي
الذي
الذي

والذي
الذي
الذي

الذي
الذي
الذي

الذي
الذي
الذي

مانعة عنه

مانعة عنه فيصير كالشي المحرم عليه وقيل المراد به تطهيره لانه عنده حجة لا يشع من اكله
 كذا قال الشيخ الكلابي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
 اكله حقيقة لانه النفس لا يورد به والعقل لا يستعمله لان جسمه نام متحرك بالارادة
 وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجارية فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد
 الشروع والم شمع فيه احد لا يمكن الشيطان من استحواله وفيه شارة الى انه ان سمي واحداً
 من الاكلين حصل اصل السنة وبه نفس الشافعي وانما جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي
 بسبب تلك الجارية التاركية التسمية فاخذت بيد ما جاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت
 بيده والذي نفس بره اي والله الذي نفس في يد قدرته ان يدع اي يد الشيطان في يدك
 مع يد ما يد الجارية فالنفي يذكر يد ما عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع يد ما وهذا
 هو الظاهر قبل يستحل ان يحجر بالشمية عليه ليس غيراً وينبته عليها وانما في اول
 الطعام سمي في اثنا لقوله صم من لشي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل باسم الله
 اذك واجر روه ابو داود والترمذي ابن مسعود روى اتفقوا على الرواية عنه
 ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى الله وهو
 اكتساب الحسنة والاجتناب عن السيئة وان الترهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
 حتى يكتب صدقاً بكر الصادق وتشد من الدال المبالغة وان الكذاب ليهلك الى الجور
 وان الجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عنه سنناً بالمنازعان وهما
 ليصدق وليكذب بالاسم وفيه حجة على لزوم الصدق ابو هريرة روى في البحار
 عن ابن العدي ليحكم بالكلمة اللام في الجحيم من رضوان الله اي حال كونها مما رضى الله بها
 لا يبلغ لها بالاي لا يحضر لها قلبه ولا يلقه عاقبة المصانع بضم الباء وكسر القاف
 حال مرهم ليحكم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع الباء على هذا بمعنى الحال يعني لا
 يلحقه بأس وتعب في قولها يرفع الله ما درجاة هذا استناف جواب عن ابن عباس قال
 ما ذا يستحق الحكم بها وان العبد ليحكم بالكلمة من سخط الله لا يبلغ لها بالاي بهوي
 بها اي يسقط عنك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليحكم بكلمة خير بظنها قلبه
 وهي عند الله جليمة فيرضى الله منها او تياتيكم بشئ لا يظنه ذنباً فيستحق به عذاباً
 وفيه حجة على التدرج والتفكر عند الحكم ابو سعيد روى سلم عنه ان العبد
 ليحكم بالكلمة ينزل بها في النار اربعاً وهو صفة مصدر محذوف اي ينزل ولا بعد
 اوصفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها لانه ما بين المشرق والمغرب

وسمته واحده الجماعة بحصل السنة الكذا
سواء كان جنساً او ما بصفاً وتب

الصدق هو الخبر المطابق للواقع والكذب عدسه ولا يخطئ بينهما
 واليهي هي الدلالة الموصولة الى البغية والاصل فيه ان يصدق بالتمام كقولهم
 ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم او بالي كقولهم وانكلمتني الاطراف فاستمر
 والتراسيم للمحل ومضى والغور وهو الانبعاث في المعاصي والصدق يند
 الى البرهان الانسان اذ اصدق في اقواله اسلاماً ترتب على الكذب في الاخرة
 من العقاب وفي الدنيا من القوم والمراض الاصل الاحصاء وغير ذلك
 فيكون على التشاط والفرح في خالها قوله فتسعت النفس الى الثمرات
 فتسعت في التكرار الى ان يكت في ديوان العبدتين وفي الكذب
 بالصدق ذلك اعادنا الله منه وفي الحديث حتى يلازمه الصدق
 المؤدي الى خير وصلح ويخبر عن الوقوع في الكذب المبعد
 عن النجاة والفلح المكل

الكرم زين والصدق
 نادى بظن فلان من
 بالان مدحت على الكثرة
 والصدق على الكلام
 ساراً

مطلب
العين حق

ما موصو والظرف صلته يعني بعد قرآن من بعد الذي حصل بين المشرق والمغرب وفوجت على
 قلته الكلام قال حكيم خلق الله اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعفا كلومه
 ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما ان العيين حق اي صابها حق تقدم
 بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روى عن علي رضي ان جبرائيل اتي النبي عم فوجده
 معتما فقال يا هذا الغم الذي اراه في وجهك قال لم الحزن والحزن اصابتها العيين قال
 يا محمد صدق بالعين ان العيين حق المراد من العيين الاقل العدة يعني صدق بالقدرة كانه
 يقول انت مصدق بالقدرة فما هذا الحزن فلو لم يكن لك من الحزن والحزن فان الله يتعجب منها
 وقيل العيين في لغة العرب وقالوا العيين تدخل الرجل العيون والحل القدري اي ان هذا
 الذي يقبل والوجه هو الذي **ق** ابن عباس رضي الله عنهما على الرواية عن ان الغلام الذي
 قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الصاد طبع كافر اذ قاله ما صنع هذا وقد قاله كل مولود
 يولد على الفطرة قلته المراد بالفطرة استعداده بقول الاسلام وذلك لا ينبغي كونه شقيا في
 جنة او يراد بالفطرة قولهم لي عين قال استعجبوا منكم قالوا ان الله خلقكم على الفطرة فلو لم يكن
 يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله علم ان ذلك الغلام لو بلغ كان
 كافرا ولو عاش لارحق ابيد اي غشيها بطغيانا وكفر اي طغيانا عليها وكفر ان انما لغتها
 بعقوته وسوء صبيحة او معناه حملها حبة على ان يتبعها فيطغيا فان قلته خوف
 كبر احد في المال لا يسع قلبه في المال فليس قلبه خرف خوفا من كفر ابيد قلته يجوز ان يكون ذلك
 في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال النبي وعلمناه من لدنا علما وله مشرب اخر غير المهمو
 في الظاهر فلا تستحل بكيفية وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار
 عنه **ق** ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عن ان الفضة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين
 هم ما هو اشارة الى المشرق من حيث بيان لم يطبع قرن الشيطان اي ناحية رأسه وعلق
 المراد به الشمس ذكر المجل واردة للمحكي كما جاء في حديث اخر اذا طلعت الشمس
 بين قرنى الشيطان وسيا في بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث
 سمعته من النبي عم في المنام قال وهو يسير المشرق **ق** انس رضي روى سلم عنه ان الكافر
 اذا عمل حبة اطعم بها على صيغة المجرول طعمه بالنصب مفعوله الثاني وهو يضم الطاء الالفة
 لكن المراد بها هنا الخط من الذي صفة طعمه يعني يجاري حنسته بنصيب في الدنيا
 ولا نصيب في الآخرة وما اذ انتم فقال بعض العلماء لا يثبت على حسنة السابقة لا تقدم
 شرط القبول وهو الايمان عند وجوده وقال اخر من يثاب عليه لما صح ان النبي عم

الغلام هو الشاب العوى لغة والغلام الذي قتله الخضر
 كان شامرا مفاضة اوجه غير بالغ هذا قول الاكبرين وقيل
 كان غلاما ملغيا يقطع الطريق ياخذ المتاع ويلجأ الى ابيه
 وقيل كان نجل الفساد ويناذي منه اواه واسمه كان خنثورا
 او خنثورا اخذه الخضر وقلع رأسه وقيل اصحبه ثم ذبحه بالكلمة
 الكبر

ولم يبق بها شرا وبله او يقرن بابانها طغيان وكفر فيجتمع في شدة
 مؤثنا وطوع كافر او بعد بها سادة ويضللها بصلواته فيرتقا
 سبه ويطغيا ويكونا بعد الايمان الكبر

قام رسول الله بم عند باب حفصة فقال سيد هو المشرق
 فقال ان العنة الى الله

قال

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي هدانا لهذا
 هذا الذي كنا لنهتدي لولا
 ما هدانا الله لكاننا
 خسارا باهرا

قال في السلم الكافر حسن اسلمه الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله
 يدخر له حسنة في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته **ق** ابن عمر وابو هريرة رضي
 الله عنهما جاري عنهما قال لا تسئل النبي عم عن الكرم بن الكرم بن الكرم
 بن الكرم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب في التلثة بدون الالف وصاد به ان يكتب بها
 لوجه بين الصفاة يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه
 ابن ثلثة ابناء مراتلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الزودا ورياسة الدنيا
 وحياطة الرعايا في الخط والبلا يا فاني رجل يكون الكرم من هذا **ق** وابثلة بن الاسقع
 وابثلة بكر ثلثة والمتلثة والاسقع بالث من الململة والقاف قبل الهمزة كان من اصل الصفة ما رواه
 عن النبي عم ستة وخمسون حديثا في الصلوة والفقير من حديث ابي بصير وهو من الاربعة وهو
 ان الله اصطفى كنانة وهي بكر الكاف عدة قبائل ايوهم كنانة بن حذيفة وهو من الاربعة
 واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نصر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم
 وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نصر هذا واصطفاني من بني هاشم لان
 محمد عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا **ق** ومعنى الخبر والاصطفاء
 في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة **ق** انس رضي الله عنهما على الرواية
 ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذي كره ما قاله اي النبي عم هذا الحديث لا ياتي
 بن كعب قبل الحكمة في الامم بالقرأة على اي بن كعب رضي مع سماعه قرأة النبي عم كثيرا هي
 ان الله كان عالما بان الناس سآخذ ورن القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر بنبيه عم
 بالقرأة عليه ليتعلم آداب القرأة واداء التعليم لستح الامية بذلك وكان النبي رضي عن
 جمع القرآن على عهد رسول الله روى ان عمر رضي كان يقول اقرأنا النبي واقصينا على
 فقال النبي وسما في هذا معطوف على فعل معقد مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا
 وسما في قال نعم فلي اي ابي ابنها حاد وفرحان سمته الله ياه بامر القرأة او خوفان
 العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه التوبة لانهما وخيرة جامعة
 بقواعدها كثيرة من صول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
 الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود يعلم
 حال اهل الكتاب وحطاب الله معهم **ق** ابوالدرداء رضي روى البخاري عنه قال كنت جالسا
 عند النبي عم فاقبل ابو بكر مستعجلا فسلم فقال كان بيني وبين عمر رضي شئ فاسترته في
 الغضب ثم ندمت فسالته ان يغفر لي فابي علي فاقبلت اليك فقال ام يغفر الله لك

احتمال
الاحتفاظ
والاحتفظ
كانت اسما
بعض حاد
الاستحقاق
الذكر قريش

كما أخذ بطرف توبة حتى ابدي عن ديكته

سئل النبي عم فقال له من قال ان
 من كرم الناس هذا الكرم قال نعم
 اتناهم قالوا ليس هذا الكرم قال نعم
 الكرم من الكرم الحديث قالوا ليس هذا الكرم قال نعم
 العرب شالوني خاسرهم في الماهلة خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا
 واصلا لهم قوتهم في الماهلة خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا
 لانه اجتمع فيه شرف النبوة والعلم والرياسة والرياسة والرياسة
 الافلاق ورياسة الدنيا وعموم نفعه للامة فلما سئل عن الكرم ان الكرم عند الله
 اشياء تسلسل احدهم خليل الله فقال انما هم لله قال الله تعالى ان الكرم عند الله
 الامر في ذلك وهو التقوى فقال انما هم لله قال الله تعالى ان الكرم عند الله
 فلما قالوا ليس هذا الكرم علم ان كل ذلك من الله قال الله تعالى ان الكرم عند الله
 فلا قالوا ليس هذا الكرم علم ان كل ذلك من الله قال الله تعالى ان الكرم عند الله
 خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا ومعناه ان اصحاب سحر الاقلاق اذا افوتوا
 خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا ومعناه ان اصحاب سحر الاقلاق اذا افوتوا
 خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا ومعناه ان اصحاب سحر الاقلاق اذا افوتوا
 خاسرهم في الاسلام اذا افوتوا ومعناه ان اصحاب سحر الاقلاق اذا افوتوا

قال ابن عباس رضي الله عنهما
 تمت الشفعة بترك ذلك القابل لتقترب منها وتباعدت القابل
 نقالت عليها فانك تجتمع القابل والتباعد فتباعدت القابل
 جميع الاقلاق والتباعد جميع القابل والتباعد فتباعدت القابل
 وقريش عمارة وقضى بطنه وهاشم قريش وقريش عمارة وقضى بطنه
 علوا العفة في الدين الكرم
 حصار الناس وسعي
 فتهوا بالفتح صار العفة سعي
 لهم وروي بانكر ومعناه اذا
 علوا العفة في الدين الكرم

كان العلم اذا قرأ والتعلم يسوع
 كان اشتراعا وادعية
 حبان بغير التعلم

المواساة المشاركة
في العاشق والرقيق
في حديثه
في حديثه
في حديثه

المواساة المشاركة
في العاشق والرقيق
في حديثه
في حديثه
في حديثه

بارتفاع على ارضه فاعل حدثت وبالنصب على انه مفعول حدثت اي حدثت على ارضه
انفسها والرفع اظهر النصب اشبهه ووجهه محادثة المماثلة لنعمة السماء
عند البلاء بالتحديد الملأ

ومن الرغب انما قال اول ما يعرف من حديث النفس انما في الخاطر
ثم الازالة والهم ثم العزم والساج والفاطر سجا وزعمها على
وانه سجا صار عنها وارادة او عن ما فذلك عمل مأخوذ به فعمل هذا
قوله في ذره واظهار الامة وما طنه وقال والعلو ان الله يعلم ما في
انفسكم فاخذوه سورة الزا سورة

دل الحديث على ان حديث النفس معقود اذا لم يتكلم به او جعل به
يؤثر في قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها اما قوله في وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه فنسوخ بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وروي انه شكوا الى الرسول انه لم يمتد بهم ما يجدون به انفسهم من بؤس
انفسهم فقال لحدث الله الذي ردك الله الى الوسوسة اي كيد الشيطان
بدر

يا ابا بكر ثلثتم ان عمر بن عبد العزيز قال في قوله تعالى فاني انبئهم فقال
ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني واوه
مقلوب من الهمة تخفيفا قال الحزمي والسلف ضعيف في آساقه جاء في حديثه
آساني نفسا بايقاعها في الخاطرة وماله بيد الله في نضره فهل انتم تاركون لي صاحبي
يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدت منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر لما اودى
بعده هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب التمسك من فعل انتم تتركون كما هو
في علم المعاني ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه ان الله تجاوز الله عن احدثت به
انفسها بالرفع وبالنصب وايضا في قوله فاني انبئهم من العباد ما علم
ان حديث النفس التجاوز عن علي بن ابي طالب روى في قوله فاني انبئهم من العباد
ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لانه النوع الاول معقود في جميع الامم اذ لم
يصرف عليه لا متناع الخلو عنه فلا يسيق لقوله في لامي فانه وانما عني النوع الثاني عن
هذه الامة فكيف لا يسيق في الامم التي لم يتكلم بها او جعل به وما هذه شرطية وجزاء كما هو
بقية ما سبق وفسر بعض شراح المصايح الاختيارية بما اصر عليه وجعل ما في الكلام به
للهدية وتسمع ما هو لا وجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو
حدثت نفس الصلوة لا تطلق ولو طلق امرته بقوله لا تطلق واما ان كتب تطلق امرته
فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه لم يتكلم او تعجل به واكتسبه نوع من العمل وهو قول
محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه كما سبق
به الله قلت روي عن ابن عباس روى عن النبي صلى الله عليه واله ان هذه الآية لما نزلت اشتد
على الصبيان ذلك وقالوا لا نطيعها فنسخ الله عن قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كذا قال الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معقولة لا نسخها لانه النصوص دلالة
على المؤخره بعزم القلب منها قوله ان الذين يحبون ان تبشع الفاحشة في الذين آمنوا
لهم عذابا ليم وقرئ ان بعض الظن انتم والامام على حرم الحسد والكبر واما حديث
المن والحديث الاخر وهو قوله عن حكاية عن النبي صلى الله عليه واله ان الله نزل
عملها فاكبتوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكبتوها حسنة وان عملها فاكبتوها سيئة
فمخول على حرم الخطور من غير توطئ النفس عليه جميعا بين الذين آمنوا واما اذا وقرئ
على معصية مثله فان قطع عنها فاطع غير خوف الله فكيف هذا العزم سيئة وان عملها كتب
ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووي في شرح صحيح مسلم

فان قلت

فان قلت قد نصح الصحابي بشيئا فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحابنا في ان قول
الصحابي شحيح كذا بل ان اهل الحديث يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت
ببطلان النسخ من النبي صلى الله عليه واله ان يكون قوله من اجتهاد ابوالدرداء روى عن مسلم عنه
ان الله جزى القرآن وهو يشد من الزمان المحجة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قول هو الله احد
جزء من اجزاء القرآن وجعله من اجزاء يجوز ان يكون باعتبار التواب يعني ان الله يعطي
قارئ هذه السورة ثواب ثلثة القرآن من غير نقصان اجزائها قاله النووي وقيل
ان القرآن على ثلثة اجزاء فصص واحكام وصفات البيت وقيل هو الله احد هذه الثلث
ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه ان الله حسن من مكة العليل وسقط على رسول الله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسته
بضعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج اليها كعبية ليحرقها وكان معه الفيل
وفيه فل عظيم كان مقدما لكل وكلما وجهوه الى الحرم بركه واذا وجهوه الى جهة اخرى
هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في منقار وجران في رجليه
فالتى عليهم اجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير سورة التيجل
فانزلها على احد كان قبلي وانما احدثت لي ساعة من نهار قبل ما اهل له ثم كانه اراقه الاله
فقط لا اله الا هو المحجة اله للفتح وقيل كان جمع الحجرات من الصيد وغيره لاطلوع الحجرات
علم ان مكة شرفها الله حرم ابراهيم علم لما صح من النبي صلى الله عليه واله ان ابراهيم حرم مكة والى
حرم المدينة وروى انه صلى الله عليه واله ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فلما ربه
كتابه في التورح المحفوظ ان ابراهيم سخره وانها لا تحل لاحد بعدى فلا ينفر صيدها بشد
الفاء على صيغة المجرول اي لا تسترحن له بالاصطيد وقيل معناه لا يقدر عن موصفه باي
وجه كان ولا يختلي شوكرها اي لا يقطع فاذا لم يقطع مع كونه موزما يوم من يدلالة
النسخ ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النسخ بمعنى النهي المراد بالشوكه ما هو رطب
منه لانه جاء في رواية لا يختلي خلها الخلو بالفقر هو الرطب من الخلو ولا تحل
ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المحقة
بالجم وهذا الكلام غير مختص به بل لفظه للحاكم كذا في اجراءه منها قلت ارفع وهم
من يتوهم ان لفظه الحرم لا يملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قبل له قيل اي مقول سماه
قيلوا باعتبار ما يؤول اليه كاجاد في القرآن اني اعرض خيرا والا فانما يقبل الحج لا المقبول
فهو غير النظر ان اما ان يبدي على بناء المعهوم الحج الوالي القائل وانما ان يقيد بجم حرف

المزيد هو النبي
النصب من النبي
ثم ان القرآن على ثلثة اجزاء
الاول ما كان من اجزاء التوحيد وصفاته
والثاني ما كان من اجزاء التوحيده والى الله
والثالث ما كان من اجزاء الوعد والوعيد والى الله
والنهي والالتزام والى الله
والثاني ما كان من اجزاء التوحيده وصفاته
والثالث ما كان من اجزاء التوحيده وصفاته
والرابع ما كان من اجزاء التوحيده وصفاته

هذا الحديث على ان حديث النفس معقود اذا لم يتكلم به او جعل به
يؤثر في قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها اما قوله في وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه فنسوخ بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وروي انه شكوا الى الرسول انه لم يمتد بهم ما يجدون به انفسهم من بؤس
انفسهم فقال لحدث الله الذي ردك الله الى الوسوسة اي كيد الشيطان
بدر

وقال سفيان بن عيينة معناه ان يكون الصديق ايضا وظل السجدة فيمنفر
الرجل ليقدر ويستغل حانه
على حرف من اشتد الصلابة اذا عجزوا والخلف ليردوا منها الا ان اشدها الصلابة
فلا تحل له الا يمسها بخلاف سائر البعاض كذا في فضل الغراب وقد اختلف العلماء
في حكم لقطه اللحم فذهب بعضهم الى ان يقطعه في فضل الغراب وقد اختلف العلماء
في حق التعريف وغيره فلهذا قوله اعرف عفاصها وما كان من غير فاسدة
من غير فصل وذهبوا الى ان لا يقطعه الا في حال الحاجة الى اللحم لا في حال
بجال الظاهر الحديث وتكلم به لا يمتد الا بان يكون المنشد ظاهرا للصلابة وهو
ما كلفا وظهر لظلال المنشد هو المعرف والتشاهد هو ظاهرا للصلابة وهو

المصارعة يقال قد قاتل القاتل بالقتل اي قتلته ببيعني ولي المقبول عمدا محب ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ فدية وهي الذرية وله جبار القاتل على الاحرار شاء وهو احد
قولي الثاني فخرج وذهب بوحيه وما لك الى ان موجبه القصاص فقولوا له العمد فودعني حوبه
وعملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدينين يعني لا يقيد لولي البتة لان رضاء القاتل
باختيار الذرية قد يكون خيرا له فقال العباس الا لا يخرج وهو حشيشة طيبة الراية يا رسول الله
فانا نجعله في قورنا وبوشنا فقال النبي نعم الا لا يخرج وهذا استثناء عن الحكم المعروف بدلالة
النقض وهو ان كل نيات الحرم لا يكون قطع فكون الاستثناء مقصودا قال العلماء وانا انما نهى عن صرف
الى ما يثبت في الحرم بغيره دون ما يستتبه الاذنين لان كمال النسبة الى الحرم فيما ثبت فيه بلو
مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي من الاذنين من الخطر عند سائر العتاس قالوا
بان الاستثناء يجوز ان يكون بوجه النبي في تلك الحالة او بوجه اليه قبلها ان طلب احد
استثناء الاذنين فاستثنى اوبان استثناءه كان بالاجتهاد اوبان النبي عم كان اراد
ان يستثنى الاذنين فسبق العتاس فتم عم كلامه بعد ذلك ولم يجوز انفصال الاستثناء عن الحكم
يقدم الحكم هنا في الاستثناء يعني لا يقطع بانه الا الاذنين فقام ابو شاة قال النووي
ابوشاة باي بعد الالف ولا يقال بالفاء لا يفرق في اسم وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل
اليمن فقال النبي يا رسول الله يعني من بان يكتب هذا الحديث واسناد الكتابه الى النبي
مجاز لشهرته بكونه اسما وانما خاطبه على تعظيمه له فقال النبي لا شاة وهذا اذن من
النبي عم كتابة السنن وكان النبي عزما في الاول قبل اشهر القران خوفا من استباحته به
فلما اشهر اذنه فيه ابو سعيد رضي عنى عن النبي ان الله حرم الحرم وهو اسم للنبي
من باب العيب اذا استند وغلو وقد ورد عند ابن حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر
يخامر العقل ويخالطه الخلف مشهور من ادركته هذه الآية وهي قوله يا ايها الذين آمنوا
انما الخمر والميسر والانساء والازلام رجس ومن عمل الشيطان فاجنوه لعنكم تفعلوه وعند
مناسبة فلا يشرب ولا يبيع قبل في الآية دلالة على حرمه الخمر بوجه الاول قصرها على الخمر وهو في اللغة
القدر يعني الخمر الا الخمس في الحكم فكون حرمه كرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان
والاذن ليست بعمل فيقدمه ساؤلها والثالث امر بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا
البلغ في بيان حرمها والرابع رجاء الفلح بالاجتناب عنها م عايشة رضي عنى عن النبي صلى الله
عنه قال توفي صبي من الانصار فدعى النبي عم الجارية فقلت طوي لى عصفور من عصافير
جنة فقال م او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار خلق هذه اهلا

استثناء من قوله ولا يحتل شوكرها وظاهره من قوله على جوار القصاص
وقد اختلف فيه العلماء وقد ذهب بعضهم الى ان شرط الاستثناء لا يمتنع
انظروا وكما بان لفظ اسعك او تنفس او تحوها ونقل عن ابن عباس
جواز الانفصال الى الشهر وقال صاحب ما قد يجوز الانفصال عن
اصحاب الاستثناء متصلا بالمشي منه ويحذف قبله من
وعلى هذا فيجوز ان يكون الحديث محجولا عن الاكتم على من
قلوبه الا الاذنين او على سيرة الاستثناء عند غيرهم

ولهذه اهلا

اولاد المسلمين اذا ماتوا حال صغرهم قبل ان يعقلوا
يكونون في الجنة فان فيهم احاديث كثيرة من جها من استناد
وبالاحاديث يتبين انهم كانوا يبيعون اطفالهم
وقد ورد عن ابن حنيفة في تارة ان الذين يبيعون
على خبزة اولاد المسلمين وهم صغار يقولون بعد
الثالثة اللهم اجعلها لوالديهم اجعلها لوالديهم
اجعلها لنا فاشترعوا هذا قضاء الله
باسلامهم كذا في النهاية

ولهذه اهلا الهمة فيه الاستغناء على سبل الامتار والواو فيه الحال يعني المتعدين ما قلت و
الحق غير الخرم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقولهم والذين
آمنوا واتبعتهم ذريةهم بايمان الحقتهم ذريةهم قال المفسرون ذريةهم عامة تشمل
الصغير والكبير فمضى الآية الحقتهم بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذريةهم التابعين لهم
في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او صغارا ان كانوا صغارا في الاموات وان كانوا لا
يستأهلون تفضلوا عليهم وعلى آباءهم ليتيمس وورثهم في الجنة وتوقف في بعضهم من الحديث
متسما بهذا الحديث اوجب عند بائنه عم ناه عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به
على معين من الكبار منسوخ اوبان صد وهذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في
اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالأكثر انهم في النار سبعا انهم وقال آخرون
انهم في الجنة لان النبي عم اخبرته رآى في رؤياه ابراهيم خليل الجنة وحوله اولاد النبي
قالوا يا رسول الله اولاد المشركين قال اولاد المشركين رواه البخاري ولقوله وكما عاين
حتى نبعت رسولا وولد الكافر لم توجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار
ويكون ان يدفع الذليلان بان المرثي في المنام كان في الشهادة البرزخية ولا يزم ان يكونوا
في الشهادة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاتصال في الدنيا واليوم
منه نفي عذاب الآخرة وليس سلم فلا يزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الآخرة
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه ان الله خلق الخلق
اي قدر الخلق في علم السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم
والفرغ مذكور هنا بطريق التمثيل والتذكير الضمير في منهم بطريق تعليق العقول على غيرهم
قال الشيخ السراج خلق ان كان يحى اوجد فالع على حقيقة لكن لا يحى ما فيه من الضعف
لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله مستغنى فاهت الرحمة فالت المراد بقيامها قيام
ملك محكم ربة على سائرنا باذن الله والاس ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحمة
بمن يحتاج الى صلوة ويستعاض من قطيعته فيقوم ويقول لان الله حقيقة قيام وهو
كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت وتشبثت بقلبي هذا مقام العاين من الطبيعة
هذا صفة محذوف في مقام هذا مقام المستغنى بك من قطعته قال نعم صير قال عابد الله
ونعم عرف ايجاب معرفة لما سبق استغناء ما كان او جبر اما من ضمن هذا الخطاب للرحمة
الهمة فيه الاستغناء على سبل الشكر لما بعد ما التافية ان اصل من وصلك واقطع من
قطعك قالت بلى ثم قال اي استغنى ذلك لك اي الحكم السابق حصل الكرم قال رسول الله

اولاد الكفار اذا ماتوا قبل ان يعقلوا فقد
اضلوا ذاهل الشهادة والبيعة روي عن محمد بن
قادر انه عرف ان الله لا يعذب احدا من غير
ذنب وبعضهم قالوا لا يكون في الجنة خذاما
لمسلمين وبعضهم قالوا لا يكون في الجنة خذاما
لغيرهم عن اعتقاد يكون في الجنة ومن غير
انه توقف عنهم ووجلا من مع الخاضع كذا
في شرح الهدية

٢٦٢

اي ملك
من الامم
بالعقود

وفي الحديث صحت على صلة الرحم والتجسس قطبها

قاله من ادرك حنارة صبي من صبيان الاضار فقلت عايشة ربه طوي لم يعصم من عصافير الجنة وفلسه اشار الى ان الثواب والعقاب ليس لاصل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذمراى المسلمين وكفار من اهل الجنة والتأويل الوجوب لها هو لفضل الربا في الخلد لان الآتي المقدر لهم وهم في اصلاب آباؤهم والاصطوف فيهم التوقف وعدم الجزم بشئ من ذلك

أقروا ان شئتم يعني ان شئتم صدق التحقاق قاطع الرحم يقطع الرحمة اقروا هذه الآية
فهل عيسى ان توليتم اي هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه
ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خير عسى و
تقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاخراج واستخرج عالم ما كان وما يكون قلت معناه
انكم احقأ بان يقول لكم كل من عرف حادثة اعتقادكم في الايمان فهل عيسى لم يشاهدت منكم
مخالف الاضار في الارض اولئك اشار الى المفسدين وقاطع الارحام بينهم الذين
لعنهم الله فاصبرهم واعلم بصارهم عايشة رضى روى علم عنها ان الله خلق الجنة
اهلا خلقهم وهم في اصلاب آباؤهم يعني عايشة في الاصل يكون من اهل الجنة عبر
عن الاصل باصلة الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقها لهم وهم في
اصلة آباؤهم ابو سعيد رضى اتفق على الرواية عنه قال من العباس مجلس في قوم
من الاضار يكون حين استند من رسول الله فم قال لهم ما لي بكم قالوا لا نذكرنا
بجائزته برؤى وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك في خطبة وانتهى على الاضار فقال
ان الله هير عبد اراد به نفعه انما نكره له الام عليهم لتلو يحزنوا بسبب اختياره
ما في الآخرة ولا انتقال الربا بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العرم ومقاع الدنيا
وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختر ذلك العبد
ما عند الله ولم يترجم من القوم ان النبي هو الرسول الا ابو بكر رضى فبكي فديناك
باياتنا واتمنا نعلم ان هذا التحبير مختص بالنبي عم لا روت عايشة رضى
الله قال لم يقض بي حتى رجا مقعد من الجنة ثم خيرا قول خبيرهم انما يفيد
اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعلق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التحبير والله اعلم
الكرامهم ويطلب قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة
كما يقال فذلك ابي واتى مع العلم بان لا يكون عايشة رضى روى علم عنها ان الله
رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعصم بعضنا
وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عم ويعطى على الرفق ما لا يعطى على الضيف
وهو ضد الرفق يعطى المعنى الاول يعني ان الله يعطى على الرفق من الثواب او
من اللطاب والاعراض ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه اي على ما سوى
الرفق من الخصال الجنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق
والاصناف الجيرة

النفخ

انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله سما ولا يقال في التمام يا
رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار
لا الاسباب الى هنا كلهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توصيه ما قاله الامام
المازني اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا يتبع باخبار الاحاد هل يجوز تسمية
والثناء عليه ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بغير واحد وانهم
من معناه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد برضى مقطوع به
وقال القاطع الصواب جوازه م توبان روى علم عنه ان الله زوى في الارض اي
جموعا فابت مبتار قوا ومغايرتها جمعها باعتبار اختلاف طوع الشمس في الشتاء والصف
او باعتبار الكوكب جمعها بالذكريات الى ان ملك هذه الامة فيها الكرم في جهنم
الجواب والشمال وهكذا وقع فصولات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق
عن الهوى لعل جمع بعض الارض وارهات النبي عم على سبيل التخييل والتتميل كان
لتبشيره بكثرة امة وسبيل ملك امتي ما زوى لي منها فالشارح الام في الارض
لا استغراقا وفي منها للتبشير كنه ضعيفا لان ملك امة لم يبلغ جميع اجزائها
ولا يجوز ان يجعل من التبشيرية بدلا مما زوى لانه حرف بل الام في اللعمه الخارجه
كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان متشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع الارض
م جابر بن سمره روى علم عنه قبل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا
له في الصلبي بن عمه وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها الملم ان الله
سعى المدينة طابرة وكان اسمها اولاً يتراب فلهه النبي عم لان التراب مستعمل
في معنى القبح فيبين عم ان استبح سماها طابرة لتطبت سماها بالذين واما تسميتها
ببتراب في قوله يا اهل بتراب لامقامكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول
الآية قبل التسمية بطابرة م انس رضى اتفق على الرواية عنه قال رأى النبي عم شيئا
يمشي بين ابيه متكلما عليها فقال ما بال هذا قالوا انك انك مشى الى بيت الله فقال
ان الله عن تعذيب هذا نفع الغنى وامره عم ان يركب تقديم الحار والمجور
للاهتمام وقيل للتخصيص لان متكل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غمر غنى
عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفعه محفوله لم يذكر في الحديث انه عم
الزهد وما عليه الشافعي على بظاهره وقال الامام عليه وقال ابو حنيفة رضى وهو احد قول
الشافعي عليه م لانه ادخل نقصا في الواجب بعد وفائه كما التزمه ابو حنيفة

التراب الساد

امرهم بلولا ان ينادى بالصلوة حين ارتقوت الشمس
فقام فضلى ذلك الحديث على ان سنة النبي صلى الله عليه وآله
مع الفرض وعليه اتفاق العلماء واذا كانت هي وحدها
فعل الا خلاف

الحارث بن برقي روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وآله في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر
النبل فناموا فما يقظهم الاخر الشمس فقال صلى الله عليه وآله قبضوا واحكم وهو مجاز عن
سلب الحس والمركبة الاربعة عنهم لان التيام لقبوض الروح في نسله بها عنه حين شاء
وردها عليهم حين شاء بابلول في فاذا من الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء
الغائبة وثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال صلى الله عليه وآله في يوم عيناى ولا نام
قلبي اجيب عنه بوجوب احد هما ان قلبه لم يكن يدرك الحسبة اذ لم يتصل الاذان كالات
السمع والشم وغيرها ومنها طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فله ينافى عدم
ادراكه الطلوع بيقظة قلبه الثاني يجوز ان يكون له عم هاتان احدهما ينام ففرا قلبه
والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو
الاول واقول ارى الامر على انه لا ينفك القدسية تترك الاشياء بلا واسطة الا لا
كما مراد انه صلى الله عليه وآله الصفوة فان اراكم خلف ظهرى ويؤيد الجواب الثاني ما روى
انه صلى الله عليه وآله قال ما لقيت على نومة مثلهما لعل حكمة الله في اعلام هذا لكم بارادة فعل
رسول الله صلى الله عليه وآله روى عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه دخل على زوجة
اسماء فرأتى نورا من نوراها شام عند ما فكره ذلك فقال صلى الله عليه وآله قد برءها بشدة
الرباى جعلها بريئة من ذلك اى ما خطر على قلبها بكر بعبى اسماء هذا تفسير لضمير التانيث
في براهين غيبس بالعين المهمله على صيغة التصغير امرأة ابى بكر قبل كانت زوجة
جعفر بن ابى طالب هاجرت معه الى الحبشة فنزل بها ابو بكر بعد جعفر وعلى ربه بعد
ابى بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذ كانا صالحين **ق** روي عن ابي بكر رضي
انفق على الزواجر عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله سبعون حديثا له في الصحيحين اتى
عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين وسلم بسنة ان الله قد صدقك قال له اى
الحديث للزواجر حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اى الراوى رسول الله صلى الله عليه وآله
بقول عبد الله بن ابى حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة **ب** المصطلق فغضب
عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل **س**نكلك يا ملكك لا تنفقوا على من
عند رسول الله حتى يتفقوا اى تقوا وقوله بالخروج عطف على مجرور الباء في
بقول لئن رجعت الى المدينة ليجرحني لاغر منها الا ذل ايراد بالاعتقاف من الاذل
رسول الله قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى
عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلى الله عليه وآله قال

ثم قام صلى الله عليه وآله الى منزله لا يظن رطل بعد يوم هذا
على خصية الاومعه رجله الاثنان والغيبه بضم الميم
وكسر العين المعجى ويكون اليد على التي غاب عن رزوقها
فلا يجوز الدخول عليها لا حتى سوانجاب عن البلد
او المنزل وان كان في البلد فان هذه الغيبة كانت
واو بركات عن المنزل عن البلد وظاهر الحديث ان
جواز دخوله الرجلين والاجنب بالاجنبية والمتمه من كان
عدم جواز من الناس من حمله على ان المراد بذلك جماعة
بعد منهم المواطاة على الغائبة لصلواتهم وظهور
قروهم الكد

عن زيد بن ارقم قال كنت مع محمد بن سمير بن عبد الله
بن ابي بنوفل لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه وآله
سنة ولا حتى رجعت الى المدينة ليجرحني لاغر منها
الا ذل فذكرت ذلك لعمى فذكره النبي صلى الله عليه وآله فقال
الاذل فذكرت ذلك لعمى فذكره النبي صلى الله عليه وآله فقال
فدنة فاسئل الله ان يوسع علي وعلى عبيدته
فبلغوا ما قالوا كذا صلى الله عليه وآله وسلم
فاصباي هم لم يصبي خلق قط وجلست في البيت
فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون فاسئلوا
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان الله قد صدقك
رواه البخاري عن عبد الله كذا في تفسير الوسيط

له ان

هنا بين الاثنان لا يحسن والاراحة اصال الآراء

لانت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيد الكاذب فقال من حضر
من الانصار وعبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلوم يارسول الله وفنت لى
الملاحة في الانصار فكلد لوني ولما انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله اذنى
تقال الحديث **ب** شدا بن اوس بن رضى قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله سبعون حديثا له في الصحيحين
اشنان احمد بن البخاري والآخر مسلم وهو هذا ان الله كتب اللسان على كل شى على معنى في
اى امرهم به في كل شى فاذا قلتم فاحسنوا العتلة بكر للافق بوع من القتل وهو هنا القتل
قصاصيا وحدا كما يعقل تارك الصلوة عمد عند الشافعى ومالك واحمد اذ لا قتل في
الشع غير ذلك والاشك فيها اختيار حمل الطريق واقبلها ابلا وما قتل قطع الطريق
بالصلب الزانى المحصن بالرحم فستثنى من هذه الحديث لانه التشديد فيها ورد من الشارع
واذا اذبحتم فاحسنوا الذبح وليجدة احدكم شفرة وهي السكين العظيم اى يجعلها
خادة وليجعل في امرها ذليلج ذبحة اى ليتها حتى تستريح وتبهى وهذا ان
العضو كالبيان للذكى في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله من عرق غرقناه ومن
حرق غرقناه لانه يحمل على السياسة **ق** ابو هريرة روى انفق على الزواجر عنه ان الله كتب
على ابي آدم حفظه من الزنى من فيه لسان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله
خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه
وركن في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة **ب** بفتح الميم اى اصابه ذلك التعيب
الينة وهو استسفاف جوان عن قال هل يخلص بن آدم عنه فزنى العينين النظر وزنى
اللسان التطق والنفس غمى اى يتمنى فى احدى التائبين وشتمى والتبى اعم من
الاشياء لانه يكون في الممتعانة دونة والفرح يصدق ذلك اى ما تمناه النفس ولذغو
اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومضى تكذيبه تركه والكف عنه وسندا عما الى الالة مجاز
اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدامة ويحتمل ان
يقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بنى آدم صدور نفس الزنا ومقدامة
منه من عصية الله بفضله عن الزنا صدرة شى من فقد مائة الظاهرة ومن عصية عنها
ايضا وهم الخواص صدور عنه لا محالة بمقتضى جبلته شى من فقد مائة الباطنة وهو
تمنى النفس واشتهاؤها وها يؤيد قوله صلى الله عليه وآله لا محالة يعنى حظه المكتوب عليه
م عابته روى عن ابي القاسم قال اتى النبي صلى الله عليه وآله من اليهود فقالوا السلام عليك
يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وآله عليكم ففطنتم قولهم فسببتم فقال صلى الله عليه وآله لا يجاب الخس

الاشياء واحسنها احد ان يكون معناه انت فاشهدوا ذلك الميم
الى ان شاء ووفق فيه الاعضاء التي يجب بالذمة الميم والتقان
ان يحسن معناه فقدر في الارز فادرك ذلك على ما روى في هذا
ليس لجميع ابي آدم

اراد بالزنى منقطعاً من الزنى والتخطى لا جرح ولا
فيه طلبا او حياية واسماع ذلك ونحوها

الفن ما استغنى قومي من التوريب
والمعاص

قلت لعلكم التام والنعنة فقال صلى الله عليه وآله يا ابا
ان الله يفرق بينكم التام والارواح فقلت اولم
سمعوا قالوا قال قد قلت عليكم وقال لي

منه في قوله تعالى
والمؤمنون هم الذين
يؤتون الصدقات
مطهرين

وهو اسم لكل خصلة في حقه والتحقق وهو التكلف فيها السام هو الموت **ق** عبد الله بن عمر
 اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مطلقا مطلقا
 على فعله ويجوز ان يكون مطلقا ليقبض من غير لفظ وينتزع صفة ويجوز ان يكون
 ينتزع بيان لقوله يقبض او حاله عن علمه من الناس اي من صدق وهم ولكن يقبض
 العلم وضع المظهر موضع المضمير لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد المراد به علم
 الشرايع يقبض العلماء حتى اذا امة بك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى امة كايين
 لا محالة بالتدريج اخذ الناس ما وسابقتهم الهمة والتشوق جمع رأس ورأس العوم
 كبرهم وسوى رؤسهم بالمجتمع رئيس وكلاهما صحيحان جبالا فسلوا على بناء الجبال
 ضمير راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلكوا واصلوا **م** ابو موسى الأشعري روى
 مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لكيفية وقوع النوم لانه محجور
 والله تعالى عنه يخف القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخف
 ويرفع ميزان اعمال العباد المراد به يثقلها لمن يشاء ويكثرها لمن يريد الميزان يخف
 تارة ويرفع اخرى وهذا يمثل وقيل المراد به الرزق خفصة قليله ورفعته كثيرة وقيل
 المراد به العدل يعني يقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويقال معناه يخف
 بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخف به العاصين
 والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد
 بالقسط المذكور الجور والظلم العاديين في رفعه العدل يعني يرضع اهل الجور في الدنيا
 بالبعث والعتاب وفي الآخرة بالناس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر
 الجليل وفي الآخرة بالتواب الجزيل ويرفع اليه على صيغة المجرى اي حيزه على التل قبل
 عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدة
 والآخر ونحوه حتى يقيم الله عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين
 في ليلتهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله
 لمن عمل له حياة لتوراستيناف جواب عن قوله لا شاهد الله يعني هو محجوب بنور
 عظيمة فلا يشاهد لان من كان حجابا به هور ارفع الحجاب في غير كيف يشاهد فان
 قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للعترة قلنا اراد منه مرتبة الالهية واتسع
 لا يرى بها وانما يرى مرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم
 فلا يبق به فتا وله بالثبته الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجاب النار

النوم استراحة القوى والحواس ومن كان ريشا من ذلك
 لا يشغل شأنه عن شأن ولا ينام وان قيام السموات و
 الارض بقدرة وارزاق العباد باركة من عنده فلا ينبغي
 ان ينام

اي قبل ان يشرع في عمل النهار وهو بيان لما رفته الملائكة
 المودعين على العباد الى رفع الاعمال وسرعة خروجهم الى ما
 فوق السموات في حال العرض في اذني ساعة لان الليل في
 النهار لا فاصلة بينهما وقيل قد يرفع قبل ان يرفع الله عمل
 النهار والمراد من ان عمل النهار لا يؤثر عن عمل الوجود
 يرفع الله عمل الليل ليعرض كل منها على حدة

اشارة الى ان حجابها بخلوف الحجاب المعهودة فهو محجوب
 عن اللق بانها مظلمة وكبرياء وسعة عزمه وسلطانه
 وهو الحجاب الذي هو في ذروة العقول وهدى الالباب
 ولو كشف ذلك الحجاب فقتل ما وراءه من حقايق الصفا
 وعظمة الذات لا حرقته عظمت حلال ذاته ما انتهى اليه بص
 لعدم طاقته وهو بعد في الدنيا منفس في الشهوات محجوب
 عن حضرة القدس ومشاهدة جمالها كذا في المستد

الافق
 بيان
 المشاهدة
 من رفق
 بقية
 واهله
 اي الى
 فضيلة
 يوم
 يرض
 وكان
 من
 ملائكة
 ما يقع
 حرا
 فقد

قال

قال الكلابي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل بعن حجب الخلق عنه تغلظها **ق**
 حاجتهم لو كشف هذا الحجاب لكان لهم هيبته وسلطانه لغنوا لو كشف هذا استغناء
 ايضا جواب عن قوله لا يكشف ذلك الحجاب لا حرقته سبحات بضم السين والباء جمع سبح
 وهي العظمة والجلالة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصيرة من خلقة الضمير في بصير راجع
 الى استغنى اي علمه والكرامه ما انتهى جميع الخلق لانه بصير مع محجوب به يعني لو كشف الحجاب
 عن ذاته لفتح لاصح جميع مخلوقاته من هيبته وفتوا **م** ابو هريرة روى عن النبي
 لا ينظر الى صوركم المجردة عن التبرك الحضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر
 الى قلوبكم التي هي موضع التوحي واما العلم التي يتقرب اليها الى الله **ق** ابو هريرة روى ان الله
 الرواية عنه ان الله لا ينظر الى نظر الزوجة فيكون محجوبا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد
 به نظر اللطف والعناية التي من تحت ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روى انه قال يا آل
 من الكعبين ففي النار ينظر اي للكعبين فهم منه ان حرق ان لم يكن للكعبين لا يكون حرقا لكنه مكره
 كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في القبل من الطول والسعة
 فكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان
 ذبولهن ذراع **م** ابو هريرة روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر الخلق
 كتب عنده اي ثبت في علمه الاية فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم بكيونته مستورا
 عن جميع الخلق مرفوعا عن جبرئيل لا درك لان فوقه مكانا ان رجمي سبقت غضبي
 اي غلبت عليه بكثرة آثارها الارى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب
 لئلا يهلكوا بالاحقاق ولا ياتون غضبه الا بالاحقاق وان قلم التكليف مرفوع
 عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم الا عضو به ليرزقهم ويقبل توهم الهنا خلقنا
 محانا ورزقنا محانا فارحنا محانا فيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول
 الصفات اولها من رحمة لما وجد شئ من الاشياء فضله عن الغضب لعل هذا القائل
 اراد به سبق في الظهور لان اجاده رحمة ومنه قوله تع ربنا وسعت كل شئ رحمة
 وعلمنا في النبوة لان كل صفة ترفع قد يمت تامة **ق** عايشة روى اتفاقا على الرواية عنها
 قالت اخذت نطفا وهو نوع من البسطة فسترته على الباب فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم جذبته
 حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجرة والطين وفيه دلالة على كراهة تستر
 الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبصر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم
 لان هتكه تشديدا في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأثور

منه في قوله تعالى
والمؤمنون هم الذين
يؤتون الصدقات
مطهرين

الافق
 بيان
 المشاهدة
 من رفق
 بقية
 واهله
 اي الى
 فضيلة
 يوم
 يرض
 وكان
 من
 ملائكة
 ما يقع
 حرا
 فقد

هذا من هذه السعة لوجه على الخلق في كآبتها التوق والغباب
 والمراد من هذا السعة لوجه على الخلق في كآبتها التوق والغباب
 وانما اولها المشاهدة على هذا لان رحمة الله وغضبه صفات
 واجعتان الى ارادة التوكل والعقاب وصفاته مع لائق
 بالسيف لان كلها قديمة
 عن ارادة الاله
 للطمع والغضب عباد
 ارادة الاستقام من الفاضل

دل الحديث على كراهة تعليق الستار على الابواب لانه
 من رضى المتكبرين وانه ذهب بعض العلماء

والارادة الصفا
على ما نطق به الآية
التي

٢٥٥

قال النبي صلى الله عليه
وسلم في حجة
الوداع

ولا يلزم منه كونه منكر الجواز ان يكون حلالاً واما هتكه على هذا التقدير فيجوز ان يكون
لعلمه بنبوته وغاية تزيده **عائشة** روى لم عنها قالت لما نزلت آية التخيير
وهي قوله يا ايها النبي قل لا رواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ النبي
قلوا على الآية فاخترت الله **وروى** ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت فقال لم ان الله لم يعطني معصية بشئ يدان انك اي طالباً للعتق وهو
العسر على الغير ولكن يعطني معصية **ميسرة** ابن مسعود روى لم عنه قال سأل
رجل عن النبي عم ان القردة والخنازير من قوم مسخو ام لا فقال لم ان الله لم يعطك
قوماً او يعذب قوماً جعل لهم مسخ يحمل صورة الى ما هو قبح منها كما قاله الجوهري
قال الشيخ الشافعي تكلم لفظ قوماً اسارة الى ان تمهلين غير المعذبين فان اريد بالهلاك
للعدم بالكلية كان التعذيب بالمسح وان اريد به المسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد
من توجيه حد الفعليين بالمسح حتى يقع جواباً وافوا جواباً وعم على توجيههم كونهم زائداً
على السؤال بل فانه لا يستقيم على الارادة الاولى لان المعنى في الحقيقة ثبوت النسل لهم
والهلاك بالكلية لا يصور منه نسل فكيف ينفي وقد اعلم الارادة الثانية لان المعذب
بشئ آخر كسبي اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرها وقرش عذبوا بالقطم ولم يقطع
نسلهم قالوا عندئذ ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك والعذاب
المسح لقرينة السؤال عن القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم وتعييرهم
فان قيل روى عن ابي هريرة ان النبي عم قال فهدت امة من بني اسرائيل لاندماي
ما فعلت ولا آراها الا الفأر الا تردوا اذا وضع لها البان الا لم يشربنه واذا وضع
البان الشاة شرس وهذا يدل على ان الفارس نسل المسوخ فما التوفيق بينهما قلت
هذا الحديث يحمل على انهم قاله حين لم يعلم ان المسوخ لم يتناسل ولذا لم يجرم بذلك
وقالهم اذها الى اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جرم بعدم النسل فيه **ابو هريرة**
والشعيب بن مهران روى عن النبي عم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قبل ما رواه الشعيب
عن النبي عم ستة احاديث انفرد بها مسلم بواحد والبخاري بها الحديث قال كان النبي عم
في غزوة خيبر قال الرجل كان يدعى السلام هذا من اهل القفار فلما حضر القتال قال الرجل
اشد القتال فتجوزوا ما قال النبي عم وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه
من شدة وجعه فقال له ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك لعل
كان منافقاً وكان قتله رياءاً والرسول عم لعلمه بالخير فلما قتل نفسه تبين نفاقه

شأنه ما خسر
سائر

انما اتى به في الاصل

اسرار المسلمين **ابن مسعود** روى لم عنه ان الله لم يرض عن العبد ان يأكل بفتح الهمة
اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمة المرة من الاكل حتى يشبع كما قاله الجوهري ويحرم عليها
او يشرب الشراب فيجوز عليها انما التي يبيها المرة اشعاراً بان الاكل والشرب وان كان قليلاً
يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوتاً بالمجد عند الفراغ من الاكل اذ لم يفرغ جلاوة
كيلا يكون منقالم **ابو هريرة** روى عن النبي عم ان الله لم يرض عن رجل ان
من صكبه رضاه وحرارة الاستحالة الفصحى المرفوعة في حق الله واستياء بوع رضاه
قال النووي يجوز ان يراد منك الملاكمة المتوجرين بقبح ردها وكوز استاده الى الله
مجازاً وروى عن النبي عم ان الله لم يرض عن رجلين عدى الفصحى بالي لئلا يمتنع الانسباط بفتح احداهما
صاحبه ثم يدخلون الجنة تمت الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقبل هذا
فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهد به الى الايام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
قال الشيخ الكلابي يجوز ان يكون مع الضحية اذ رار الرحمة على عبيد يقال ضحكك
الشيء اذا صبت مائة **ابو موسى** روى عن النبي عم ان الله لم يرض عن رجل ان
يقع الامم الاولى من با الافعال التي يسهل ويقل عمره من تكثر منه الظلم ثم يأخذ اخذ
شديداً فاذا اخذ لم يقبله لضم اليه لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قود وكذا اخذ
تارك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذت اليه شديداً وفي الحديث تسليمة
للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يعثر بامر الله **ابو هريرة** روى عن النبي عم ان الله
ورسوله جرح سبع لحمة والمجعة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو مكة اي الرسول
كان فيها معناه ظاهر **ابو هريرة** روى عن النبي عم ان الله لم يرض عن رجل ان
يقع مكة من دخل دار بني سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد
أخذتة سائمة بعشيرة ورغبة في قرنته عنوا به النبي عم فنزل عليه الوحي يقولهم فقال
يا معشر الانصار فلم قلتم كذا وكذا كذا انما محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله والكلم
بغض هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالحيات مجازاً والمات مما تكم يعني لا افارقكم موتاً و
حياة احيى واموت في بلدكم كما يحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا
حمله بان يشاركننا في الله ورسوله غيرنا فقال لهم ان الله ورسوله قد يصداقكم ويعد
طولكم اي يقبلون اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشيخ قاله الانصار وفيه دلالة على
جواز الخلل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم **ابو موسى** روى لم عنه
ان الله يبسط يدك بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل

وهو من
الاصحاح
من غفر
بها من
الاصحاح

٥٨
٣٠٦
انما اتى به في الاصل

ومنه التعمدان تعول الحديث كما ذكرنا
سار كما في غيره من كتب الحديث
الكتاب في رواة الحديث
انما اتى به في الاصل
انما اتى به في الاصل
انما اتى به في الاصل

الضحية من صفات النبي
تجانب من الشبه الكبر

واختلفت كيفية الحكم...
فان قيل...
والله اعلم

من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالخاء المهملة وهو من رحم الضعفاء...
روى البخاري عن ابي اسحق العطار...
الذي كان يندفع الاجرة المتخلفة فيه فيعين صاحبه على الطاعة...
وهو متفلس يفتخ من غير قصد وما ورد في بعض النسخ...
بسد يد فاذا غطس فحمد الله فحق على كل مسلم سبعة ايام...
العاطس ان يحمي بالتمجيد ولم يسمع من عنده لا يستحق التسمية...
المجتمعة او بالعين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة...
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية...
انته سنة وحمل الحديث على التذبح كما في قوله...
وانما استحق العاطس بالتسمية لشكره...
بالمغفرة تاليفا للفقوب...
ان يشتمه السامع في كل مرة...
اي تقرب به قربا كرامة لا قربا مسافة...
كالشكر اذ لا يهدى في الخارج...
كف توب على رجل اذا اراد صيانه...
اعرف ذنبك فيقول نعم اي ربه حتى يفرجه...
ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته...
راى المؤمن والواو فيه...
قال ماذا قال استمع في الدنيا...
الذنوب لا يغفرها...
كان بالكسب من العبد...
مفعوله الثاني...
كاحسان جمع صبح وهو المحاضرون...
انما انما وان لم يتبعوا...
من يعتزل

قال الشيخ الكوا ما دى بسط اليد كناية عن الجود...
بالامر باليتوب كما روى انه عم قال صاحب الجيمين...
حسنة كتبت له عشر امثاله اذا عمل حسنة قال صاحب الجيمين...
عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه...
الى هناك كما ذكره غير مناسب لقوله يتوب متى التراب...
الى النهار باعتبار انه اصغر على ذنب الليل في النهار...
الليل او يقال معناه جود الله لستى الليل التائب...
وقيل هو كناية عن الطلابة طالب الشئ بسط يده اليه...
المؤمنين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسب...
حتى تطلع الشمس من مغربها...
من العيس الذين من الجور وفي هذا التوضيح...
ارواحهم فله تيق اخذ في قلبه مثقال حسنة...
ويروى ذرة من جنة وهي صغيرة النمل من ايمان...
والا قال ايمان غير قابل للزيادة والنقصان...
بالاجماع والفرائض لا يقبل الزيادة والنقصان...
عند التافه لان انتفاء الجور يستلزم انتفاء الكل...
قبضته اي قبضته روجه فان قلت جاء في رواية اخرى...
التوفيق فليجوز ان يكون الرجح القابض رجحان شامنة...
واحد مبدؤها من احد الاقلام ثم يتصل بالآخر...
على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا...
ظاهره على الحق اليوم القيمة قلت المراد من قوله...
ذلك يقبضهم الرجح اللينة...
في الامر كله قاله ما سبقت عايشته رهط من اليهود...
بعليك سعد بن ابى وقاص روى عنه ان الله يحب العبد...
الوقاية تاوه مغلوبه من الواو وهو من يبالغ في اجتناب...
درجته المتقين حتى يبع ما لا يبع باس حذر ما يبع باس الغنى...
وقيل المراد برغنى المال قال الشيخ الشارح...
من يعتزل

من يعتزل عن الناس للعبادة...
روى البخاري عن ابي اسحق العطار...
الذي كان يندفع الاجرة المتخلفة فيه فيعين صاحبه على الطاعة...
وهو متفلس يفتخ من غير قصد وما ورد في بعض النسخ...
بسد يد فاذا غطس فحمد الله فحق على كل مسلم سبعة ايام...
العاطس ان يحمي بالتمجيد ولم يسمع من عنده لا يستحق التسمية...
المجتمعة او بالعين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة...
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية...
انته سنة وحمل الحديث على التذبح كما في قوله...
وانما استحق العاطس بالتسمية لشكره...
بالمغفرة تاليفا للفقوب...
ان يشتمه السامع في كل مرة...
اي تقرب به قربا كرامة لا قربا مسافة...
كالشكر اذ لا يهدى في الخارج...
كف توب على رجل اذا اراد صيانه...
اعرف ذنبك فيقول نعم اي ربه حتى يفرجه...
ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته...
راى المؤمن والواو فيه...
قال ماذا قال استمع في الدنيا...
الذنوب لا يغفرها...
كان بالكسب من العبد...
مفعوله الثاني...
كاحسان جمع صبح وهو المحاضرون...
انما انما وان لم يتبعوا...
من يعتزل

قال الشيخ الكوا ما دى بسط اليد كناية عن الجود...
بالامر باليتوب كما روى انه عم قال صاحب الجيمين...
حسنة كتبت له عشر امثاله اذا عمل حسنة قال صاحب الجيمين...
عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه...
الى هناك كما ذكره غير مناسب لقوله يتوب متى التراب...
الى النهار باعتبار انه اصغر على ذنب الليل في النهار...
الليل او يقال معناه جود الله لستى الليل التائب...
وقيل هو كناية عن الطلابة طالب الشئ بسط يده اليه...
المؤمنين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسب...
حتى تطلع الشمس من مغربها...
من العيس الذين من الجور وفي هذا التوضيح...
ارواحهم فله تيق اخذ في قلبه مثقال حسنة...
ويروى ذرة من جنة وهي صغيرة النمل من ايمان...
والا قال ايمان غير قابل للزيادة والنقصان...
بالاجماع والفرائض لا يقبل الزيادة والنقصان...
عند التافه لان انتفاء الجور يستلزم انتفاء الكل...
قبضته اي قبضته روجه فان قلت جاء في رواية اخرى...
التوفيق فليجوز ان يكون الرجح القابض رجحان شامنة...
واحد مبدؤها من احد الاقلام ثم يتصل بالآخر...
على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا...
ظاهره على الحق اليوم القيمة قلت المراد من قوله...
ذلك يقبضهم الرجح اللينة...
في الامر كله قاله ما سبقت عايشته رهط من اليهود...
بعليك سعد بن ابى وقاص روى عنه ان الله يحب العبد...
الوقاية تاوه مغلوبه من الواو وهو من يبالغ في اجتناب...
درجته المتقين حتى يبع ما لا يبع باس حذر ما يبع باس الغنى...
وقيل المراد برغنى المال قال الشيخ الشارح...
من يعتزل

من يعتزل عن الناس للعبادة...
روى البخاري عن ابي اسحق العطار...
الذي كان يندفع الاجرة المتخلفة فيه فيعين صاحبه على الطاعة...
وهو متفلس يفتخ من غير قصد وما ورد في بعض النسخ...
بسد يد فاذا غطس فحمد الله فحق على كل مسلم سبعة ايام...
العاطس ان يحمي بالتمجيد ولم يسمع من عنده لا يستحق التسمية...
المجتمعة او بالعين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة...
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية...
انته سنة وحمل الحديث على التذبح كما في قوله...
وانما استحق العاطس بالتسمية لشكره...
بالمغفرة تاليفا للفقوب...
ان يشتمه السامع في كل مرة...
اي تقرب به قربا كرامة لا قربا مسافة...
كالشكر اذ لا يهدى في الخارج...
كف توب على رجل اذا اراد صيانه...
اعرف ذنبك فيقول نعم اي ربه حتى يفرجه...
ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته...
راى المؤمن والواو فيه...
قال ماذا قال استمع في الدنيا...
الذنوب لا يغفرها...
كان بالكسب من العبد...
مفعوله الثاني...
كاحسان جمع صبح وهو المحاضرون...
انما انما وان لم يتبعوا...
من يعتزل

وهذا انما يكون توب القبة وقد جاء في...
هذا النوع احاديث منها لا تقوم الساعة...
وذا لا ربح احد يقول الله ومنها...
لا تقوم الساعة الا على ارض الخلق...
كان سعد بن ابى وقاص في ابله وغنم فأتاه الله...
راه قال لا تؤذ بالله من شئ اراك فلما انتهى اليه قال يا ليت...
ارضيت ان يكون اعلم ساقي اهلك وملكك وانتاح بالملئنة...
يتنازعون في الملك ففرض صدره سد وقال اسكت يا بني...
اني سمعت رسول الله يقول ثم ذكر الحديث

من يعتزل عن الناس للعبادة...
روى البخاري عن ابي اسحق العطار...
الذي كان يندفع الاجرة المتخلفة فيه فيعين صاحبه على الطاعة...
وهو متفلس يفتخ من غير قصد وما ورد في بعض النسخ...
بسد يد فاذا غطس فحمد الله فحق على كل مسلم سبعة ايام...
العاطس ان يحمي بالتمجيد ولم يسمع من عنده لا يستحق التسمية...
المجتمعة او بالعين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة...
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية...
انته سنة وحمل الحديث على التذبح كما في قوله...
وانما استحق العاطس بالتسمية لشكره...
بالمغفرة تاليفا للفقوب...
ان يشتمه السامع في كل مرة...
اي تقرب به قربا كرامة لا قربا مسافة...
كالشكر اذ لا يهدى في الخارج...
كف توب على رجل اذا اراد صيانه...
اعرف ذنبك فيقول نعم اي ربه حتى يفرجه...
ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته...
راى المؤمن والواو فيه...
قال ماذا قال استمع في الدنيا...
الذنوب لا يغفرها...
كان بالكسب من العبد...
مفعوله الثاني...
كاحسان جمع صبح وهو المحاضرون...
انما انما وان لم يتبعوا...
من يعتزل

الذين وضعوا الالف
منه وضعوا الالف على
بعد وضعه دلالة الجوز
في الالف والالف
الاولى والالف
الاولى والالف
الاولى والالف
الاولى والالف

الذين وضعوا الالف

وهو لا يشار الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على
الظالمين **ابو هريرة** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا
يا مكرم بثلث ونهكم عن ثلث لان الرضا بالثمن يستلزم الامر به والامر بالثمن
يستلزم الرضا به فيكون كناية عن الكلام في الكراهة اتمالى باللام في الموضوعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده
ويروى ويستخط لكم ثلثا فيرضى الفاء في التفسير لكم ان بعدوه ولا تشركوا
به شيئا وان يقتصر على جعل الله وهو القرآن كما قالكم القرآن جعل الله المتين و
الاعتصام هو التمسك بالآية والاعتصام بها ويجوز ان يراد جعل الله عهدا الله
وباعتصامه الوفاء به فيكون الجمل استعارة لعهد والاعتصام لو توقة جميعا
اي من غير فرق في ذلك وهو حال من جعل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي
لا تفرقوا هذا نفي عطف على يقتصر اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت
اليهود والنصارى او يقال انه يهيم على ان يكون ما قبله من خبر بمعنى الامر بمعنى اتموا
ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوهم ولاة الله امرهم اي
من جعل الله والى امرهم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والديعاء لهم واتالم بولده هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين
اشعار بان مخالفتهم جائزة اذ امرهم بالمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان
يكونا مصدرين يعني به المفاولة بلامه ووقد نواب فانها تفتت القلوب
وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الذين مثل ان يقال قالوا كما
كذبا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقدم بها من سمعه وانما جعل
مفعول يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني
يكره لكم ما يتجدد به الممتسكون كلامهم ابتداء وجوابا عما لا يجدي لهم خيرا و
صوابا قال الطيبي لا بد من ان يعتقد هذا ما اكثره التي لا تؤمن معها من العثرة
لقوله من كذب بالامر اتمالى ان يجدت بكل ما سمع وقيل المراد منها التحسين عن عيوب
الناس فعلى هذا الحاجة الى القدح اكثره لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال
يجوز ان يراد به سؤال اموات الناس وان يراد به سؤال الناس عما لا يعنيه و
اضاعة المال وهي انفاقه في المحاصي والسواف به في غيرها **عمر** روى عن النبي
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به

وعمل بعمقناه ويضع به آخرين بفتح الخاء المعجمة قال الجوهري تحت الآخر بالفتح احد الثنتين
وهو اسم على الفعل والافني اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان الفعل من كذا لا يكون الا في الصفة
اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه **هشام بن حكيم**
بن جزام وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاي المعجمة قيل كان من فضلاء الضميمة ما رواه عن
النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يوجب الذين يعذبون الله
في الدنيا اي يخرجهم **ابو سعيد** روى اتفاقا الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة ما اهل
الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نعيم لا مثقال امره اقامة كثيرة **وسعد بن** قال الجوهري السعد
بفتح السين اسعاد وهو الاغاثة يعني نزلت منك اسعادي بعد اسعاد والخير كله في يدك اي
في قدرتك واتالم يذكر الشعر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية للادب فيقول اهل رصنهم
فيقولون وما لنا اي شئ لنا لا نرضى وهي حال من الغمير في القرف والافتراءم يكون
شعر رصنهم يارب وقد اعطينا ما لم نعط احدًا من خلقك فيقول الا اعظم
افضل من ذلك فيقولون يارب واي شئ افضل من ذلك واتالم يارب في الموضوعين
ولم يقل ياربنا مع كون الجمع مذكورا قبل اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لان طائفة
منهم تكلموا وطائفة استكفوا فان الكلام عن كل واحد اذ على حصول الرضا فيقولوا اهل
عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا استخط عليكم بعد ابدا واتالم يارب ولا استخط لانه
الستخط موجب على الفة الاوامر والنواهي ولا تكلف في الجنة فلا يخط وفي الحديث دلالة
على ان السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين
نالوا شرف الرضوان والبقاء **ابن عباس** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهدى رجل الى النبي يوم
راوية خير فقال له اما علمت ان الله حرم ما قال لا فسار الرجل انسا نأجسبه فقال له
الله من سار ربه قال امرته ان يبيعها فقال له ان الذي حرم شرها حرم بيعها
ففتح الرجل في الرواية حتى ذهب فيها واتالم ذكر المسند ليه وصولا لزيادة التبرير كما في
قولنا وراوية التي هو في بيته يعني الحمر تفسير للمجرور فان قلت حديث يدل على
تحريم بيع الحمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذي قلنا البيع في الحديث مذكور
مطلقا ومطلق منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدق مقارنا
لحرمة شرها فيحرم بيعها على من يحرم شرها وانكفرا ليسوا على اهلين يحرم شرها فيخرج بيع
الذي **ام سلمة** روى اتفاقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يخرج
في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب لاول في حديث من شره في اناء من ذهب او فضة

والحجة لهم وعدم الخرج عليهم والتصديق لمن بعدهم يدل
الطاعة في المعروف والصلوة عليهم وجاهد الكفار عنهم
واراد الصدقات لهم وعدم الخرج عليهم فانهم منهم
صفه وان لا يفرقوا بالثناء الكاذب عليهم وان
يرعى بالصلح لهم وفتية قول ذلك في عملاء الذين

قوله وكثرة السؤال اي شدة الناس حوالهم بالثمن وتلك لا تقتصر
فيه وقد يكون من السؤال الامور وكثرة البحث عنها وقد يكون
من المتسائل الذي امرنا بالامان بظواهرها السؤال لذوي
الحاجة فحسب توجيهه
واضاعة المال هي الانفاق في المعاش ويبدل فيه لا سرف
في النفقة وفي النساء والمليوس والمفروضي ومجور الاواني
والتوف بالذهب ويبدل فيه قسمة مالا ينتفع فيه التبرك
بالقول والصفه وقيل دفع مال من لم ييسر منه الرشد
اليه كذا في شرح السنة والتهامية

صوت ابر

وعمل

اللعان جمع اللعان وهو كثر اللعن واللعان متعسف لان اللعنة
متأصلة فان اجسالي ذلك فقد اهلك وان لم تحب فقد عمل على
من الاوطا والتعسف فهو جارح الماير لا يشاهد له وفي رواية
لا يكون اللعان شهدا لما عندهم من الرخصة والعداوة والحد
وقيل لا تقبل شهادتهم في الدنيا وقيل لا يبالون مرتبة الشهادة اي
القتل في سبيل الله الكر

م ابو الدرداء روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالعدس وجمعة الله لا يكونون شهداء على الامم المتنافسة بان رسوله بلغوا الرسالة
اليهم فيكون من هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب
اكتار لعنهم ولا شفاعة اي لا يكونون ايضا شفعا في اخوانهم العاصين لخالق قلوبهم عن
الرافة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التثنية اشارة الى ان هذا الذم انما هو
لمن كثر منه اللعن للمؤمن بعدة مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه من لعن الواصلة
والواصلة وشاكرها لم يضره الاكل الربى وغيره وانما هو لاجل القصد الدعاء ولتنسب له في قصد
الرداء لكنه عم قال لهم انما انما برأ غضب فاني المؤمن لعنة او جلدة فاجعلها
كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غير ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان في غير مستحقة وما كان
من الشايع قد وقع في مستحقة **ق** انس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان في الصلوة
فانما يشايع ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لا يذكر الله فله يترك بين يديه
اي لا يلق براقته في جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه
اي لا يتركه على يمينه وعن يمينه على كذا قال الجوهري تشريفا لها لانه فيها ملكة الرحمة
ولهم منية على ملكة الغضب ولهذا قال **ع** ما كتاب الحنابلة امير على كتاب التينات قال النووي هذا
التي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم محقق بغير المسجد لان المصلي
في المسجد لا يتركه الا في نوبة لغيره في البراق في المسجد خطيبه فكذلك تراها في البراق في الصلوة
عن يمينه انما يكون من يمينه اذا كان الصلوة عن يساره واما اذا لم يكن بان كان حصل من يساره
ملاصقا له فله البراق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان الصلوة لا يبطل الصلوة **ق** ابو
هريرة روى اتفاقا على رواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم صلح في بعض طرق المدينة وانا
جنب فاخذ بيدي فاستبعت معي حتى تعبد فاستبعت يعني ذهبت بجنيبة فاعتسفت ثم جئت
فقال ان كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال **ع**
ان المؤمن لا يتنجس بفتح الجيم اي لا يصير جنبه فيكون الحديث رد القول ان هرة وانا
على غير طهارة وروى عن ابن عباس صارت جنبه ومخالطة غيره بغيره وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن
بل الكافر كذلك واما قولهم انما المشركون نجس وما روى عن ابن عباس روى ان ايمانهم جنبه
كالتزيير عن الحسن بن صالح بن مسلم فليسوا نجسوا في حق الله على المباحة فان قلت ما روى انه عم قال ان
لا اهل المسجد نجس ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليه اهل بالمعنى وحدثنا الكتاب
يدل على عدمه بالمنطوق وهو اولى **م** جابر بن عبد الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله

منه قوله
اللعان

اللعان هو المحاط باللعان
والله اعلم

وتخصص الغلظة مع سائر جميع الجهات بانسبة البرقع
لغظها ونقل المراد من النبي صلى الله عليه وسلم برك المصلي
لنقاوه وجهه صيانة جهة القبلة عن ان يتعطلها
وهذا يشتمل حالة الصلوة وغيره العموم المعنى

في صحيح البخاري

النور
الطاهر
الغني

بسر

امرأة

م امرأة فاجتبه فاني امرأة زينب فقضى حاجته ثم خرج الى صحابه فقال ان المرأة تقتل
في صورة شيطان يعني في صفة شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاصلا
انما ذكرها مع ان رويها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاطلال في اقبالها اكثر انما
فعل النبي ذلك اشارة الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوة برؤية امرأة فليواقع امرأته
او جارية دونها شهوة وجمعا للقبلة **ق** ابو مسعود عقبه بن عمر الانصاري روى اتفاقا
على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلبها بالثواب كانت
له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القرية لا يكون نفقة صدقة له
قبل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال **ع** عبد الله بن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط
المجاير قال الشيخ واما القاسطون فكانوا الجهتم خطبا والهم في اقسطوا للتعسف عند الله
خبر ان يعني مقر بكونه وعن العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبير خبر
او حال من نور صفة منابر قال القاضي حتم ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة
وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلعة المعنى الاول والى لانه متضمن للمنازل الرفيعة
عن عين الرحمن وهو صفة اخرى للمنازل او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانهم عن
لان الخاسر عن عين السلطان على كبري يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة صفة
اشارة الى ان يمينه ليست جارة وليست من جنس اليمين العاقبل بالسار بل له القدرة
الكاملة من غير نقص هذا على مذهبه من جوز تاويل المشابهة وهم اكثر المتكلمين ومن
لم يجوزوا يقولون يؤمن بها ولا تتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للشيطان
او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلوة او امانة او قضاء
واهلهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فيسرا لاهل من اذواج واولاد
او عبيد واماء واطراف واصحاب والمجوع قال بعض المحققين العدل عبارة عن
المؤسطين طرفي الافراط والتقصير وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولو
بالتحفيف بصيغة المعالج من الولاية اي جماله ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف
او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولو استند باللام على بناء المجهول اي جعلوا واليه
عائشة روى البخاري عن ابن الملوكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب
يحيون ان يكون هذا تفسير النبي صلى الله عليه وسلم او ان الراوي قال الطبيعي السحاب مجاز عن السماء
فذكر الامر فقضى صفة الامر وهو في المعنى كالتكرار كما في قولهم كمثل الحمار يحمل اسفارا

في صحيح البخاري

والمراد من قوله عن الرحمن بيان كرامته عند الله تعالى وقرب محله
وذلك لان من شأنه من عظم قدره في الناس ان يتوجه عن يمين
وانما قال وكلتا يديه يمين لان الشمال يدل على التقصير والضعف

في صحيح البخاري

ان الشيطان يستمع خفية كما ينقل التراق

في السماء فترى الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسمع من كلام
الملائكة بعضهم مع بعض كما يكون من الحوادث فتسمع فتوحى اي تعلم بالخفية
اي الكتمان مع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هبته استراق
ان الشياطين ركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من قوائم الكلام فيلقبه الى من حبه
ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيؤمن بالكواكب فلا يخطئ ابدا فممن يقتله ولا يفر من
حرق بعض اجزائه وربما ذكره الشهاب قيل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يبراه
فيكون مع الصمير في راجع الى السمع باعتبار المعنى اي الكلمات المسموعة من الملائكة
بانه كذبة بفتح الكاف وكرها وسكون الدال فيها من عند انفسهم فما ظهر صدق
هو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذب فهو من قسم ما قالوه جابر بن روى
الخيار عنده قال مررت حنارة فقام لها رسول الله فقلنا يا رسول الله انما يؤتى
فقال نعم ان الموت فرغ اي ذفر فرغ فاذا امرت الجناة فقوموا يكون علة القيام
تحويل الموت لا تجعل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي بن ابي طالب
كان النبي يتم يقوم عند رؤيته الجناة ثم تركه وقال التوراة المختارة غير منسوخ
بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقوده مع بيان الجواز والوجوب دعوى الشيخ
في مثل هذا لان الشئ انما يكون اذا التقى الجمع وهما ممكن اسر روى عن
ان الميت اذا وضع في قبره انما يسمع فرغ يعني صوت دق بغير العلم اذا انصرفوا
فيمد الالة على حياة الميت في القبر لانه الاحساس بدون الحياة مستع عادة وهل ذلك
باعادة الروح او لا فانه اختلف العلماء ومنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة
في ذلك وعلى جواز الشئ بالغالب بين القبور واما روى ان النبي عم رأى رجلا يمشي
بين القبور في غلب فامر ان يخلعها فخلع على انما كانا غير مدبوعين ابن عمر
روى البخاري عن ان الميت يعذب ببكاء الحي اي القبيلة يخل البكاء على الشاة
وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيان في الباب الاول في حديث من نبح عليه ثم
ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذکور في الجمع بين الصييين في افراد مسلم
وحديثه بعينه في كتاب مسلم برواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراى
بالميت الكافر لما روت عايشة روى ان النبي عم قال ان الله يزيد الكافر عذابا بيباء
اهله وقالت ولاترثر وازرق وزراخري في شأنكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وماروتة عايشة روى ففقيه شتباة لمخالفته عموم الآية

الفرع هو الذي جعل من الموت فرعا للمباينة
ثم الساعت على الامر بالقيام اما تعظيم الميت واما قبول
المؤمن والتمس على ان حال ينبغي ان يضطرب من ترى
سيتا استغفار منه رعبا ولا يثبت على الصلوة المبالاة

الشرطي دعاهم لاصحاب الميت اذ في رواية عن ابن ابي العدي
اذا وضع في قبره وقول عند اصحابه وقيل ان اهل القبور
يودهم صوت التعال

ابن عبيد كثر

روى البخاري عن ابن عمار
ابن عمار عن ابن عمار
عن النعمان بن عمار
قال لو كنت انا لم اخرج من مكة
قال من يترك دينه فاقبلوه

ابن عمار روى عن ابن عمار قال قال النبي عم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال
ان الناس ارادهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا او ناموا انما في سور
النوة ولن تر الواقى صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التأخير وانهم
في اجازة نواب الصلوة ما داموا ينتظروا راق محاسبين مسعود روى عن النبي عم
كثيرين المعجزة وبالعين المهلهه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لم يخرج له في
التي هي من سوه هذا الحديث قال انت النبي عم مع اخي مجالد بعد فخر مكة فقلنا بايعنا
على الهجرة فقال نعم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت
لمن وفقه الله لا قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايكم على
الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون اليوم القيمة ابو هريرة
روى البخاري عن ابن عمار ان اليهود والنصارى لا يصنعون اي الحياهم وشعورهم وهو
بضم الهمزة وفتح الغتان في الفوهم اي اصبحوا الحياكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد
وانما قد نال ذلك لما روى ابن عمر قال عثر والشيب واجتنبوا السواد قال التوراة في
الخصاب اقول اصحها ان خصا بالثيب للرجل والمرأة بالحرمة والصفرة مستحب وبالسيو
حرام قال صاحب الحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون
في عين العدو لا لاثنين فيعز حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خصوا الحياكم
بالسواد كان للربابة لا للزينة ابن عمر روى اتفاقا على الزواير عن ابن ابي عمير
في المختار حوضا كما بين جزايم حيم مفتوحة ثم راى ساكنة ثم باء موحدة ثم ألف
ممدودة واذرح بفتح الهمة ويكون الدال المعجمة وضم الراء وبالهاء المهملة هما
قويتان بالشام بينهما مسيرة ثل ليل يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي
بينها قال القاضي الحوض على ظاهره غير ما اول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل
والامان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما
بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدق
الاحاديث بيان السعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتخفيف ايضا لاختلاف احوال الناس
في السير اسرار اتفاقا على الزواير عن ابن عمار ان مثل ما تداء ويتم به اي افضل
انفعه والمخاطبون بالحديث اما استخاض معيته عن النبي عم مقتضا امرتهم
فاعلمهم بان العسقا اصلح لهم واعامة فيكون الامثلة بحسب وقت دون وقت

وقد خصنا بوجوه الحياكم والكم
وكن كدعواكم الكتم بنت مخلط
مع الوصية ونصيح بغير الشفاعة
وقد روى ان يكون قوم في آخر الزمان
يخصون كواصل الحياكم لا يكون
راية الحية ولا تعلق في كراهة السواد

وجاء في غير هذا الحديث كما بين صنعاء ومكة اركا بين بصري وصنعاء
او كما بين قام هذا عثمان او كما بين عذرة الى عثمان السقاء وفي حديثه
ابن عمر حوضي مسيرة شهر وكذا ذكر اخبار عن سعة اقطار الحوض
وتقبل هذه الاماكن التامة بغيرها على بعض على مقدار ما سئل
من العاصم في كل ان واما اخرهم عن ذلك على طريق التقريب
لا التمدد اذ بين هذه المقادير من التفاوت ما لا يخفى وما
يصلح صلة الجملة الظرفية اي مثل الذي ثبت بين جرباء
واذرح من المسافة شهر

الحجامة والقسط المحرم القسط بالضم يكون جرباً وهندياً فالجرب جود وهو البق
وهو من عقاقير البحر يتجزئ للنساء في الوجوه رطبة انفق على الرواية عنه ان امرأة
بغايا رائية اصله بقولها فاعلت وانما لم يقل بقية لان هفولا اذا كان بمعنى فاعل يسوي
في المذكر والمؤنث مرات كذا في يوم حار يطيق بين اي يدور حولها يقال طاق به واطاق
اذا دونه قد ادخل بالذال والعين المهملين اي اخرج لسانه من العطن فنزعت له
بمؤثرها اي بخبرها فغفر لها وقال البخاري فنزعت خفها فادنته اي حكته بخمارها فنزعت
لرس الخمار فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو من هذا اهل السنة
وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغدا يستحق الثوبة والجزاء فاطمة بنت قيس رطبت انفا
على الرواية عنها قبل اربعة اشهر من النبي صلى الله عليه وسلم وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
احد ما استفق عليه وانما في مسلم ثلثة قالت طلقتني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال الخفة
ان اعتد فيه فخصني في النبي صلى الله عليه وسلم في التفرقة الى موضع اخر فامرني ان اعتد في بيت امرئ
ثم رجع مع غيره فقال ان امرئ ياتيها جردا ولو لم يكن اهل بيعة الخديجة
وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرنا فانطلقوا الى الامم مكتوم الا عمي فانك
اذا وضعت خمارك لم يركبك الله لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها
ابو عمر بن حفص البستي في صارت مستورة بالثلاث الحديث يدل على ان المعتدة مأجورة بصية
نفسها عن الكفاي وملازمها الصلح والعفاف ابو سعيد رضي الله عنه من بني اسرائيل
سحرت فلوا ادمي اي الله واية بالنصب مفعول ثان لقوله سحرت قاله ابن سبيل عن كل
النبت قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة فالكلمة غير مذكورة في صحيح مسلم
وانما اخرج ابو داود والنسائي رواية ثابت بن ديينة والمذكور في صحيح مسلم عن ابى سعيد
انه لعن او غضب على سبط بن يحيى اسما مثل فسحهم وكتب يدون في الارض فلو
ادري اهل هذا منها فليس اكلها ولا اتمى عنها اختلف العلماء في اكله وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه مكروه والسلفي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وسيلان الرلاني موضع الفقه
عاشته رطبت انفا على الرواية عنها قالت مرضت النبي صلى الله عليه وسلم وكانت بعض سائمة ذكره عبد
كنيسة لانيها بارض الجنة يقال لها مارية وذكر من حسناتها ونصا وير فيها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه
فقال ان اولئك اسارة الى اهل الجنة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلح على انهم
فانما بنوا على قبره مسجد او صوروا فيه بيوتك الصور اي صور الصالحين الكاشين فيهم
الكافي للكسوة في اولئك وتيك خطاب للمؤنس وكذا في قوله اولئك شرار الذين عند الله يوم القيمة

من الغناء
٤٥٠٠

انما غفر لها بذلك من اجل
الرحمة التي رحمت بها الصلح

امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بالاعتداه في بيت امرئ تركتم قاله لانك
امرأة تجبرها الصالح فانعتدي عندنا ام تكتمه فانه رجل
اعمر يفتنك من ثيابك لم يركبك وانما مكتمت اسمك
وام مكتمت اسمها عاتكة

سراية وهو الطبق

المسح هو قد الخفة من شئ الكفاي
وعن جاهد قال المسح عن الختم
والطبع على الطوبى لاسم الصور
حج

لانهم يجمعون بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع

بعض كنية بالجنسة كان يقال لها مارية اقول ان لفظه يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلهما
لان لفظ مسجد لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانته من عاداتهم انهم اذا
مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصورة لانهما سمينا يقال له مارية
اطلق عليه مسجد باعتبار كونه معتقدهم وليس في الحديث لفظ الصالح لان يفسر بها
فان جعل يفسر كنيسته واقعة في قول عائشة رضي الله عنها لان المؤلف ليس من عاداته
تفسير لفظ الراوي الخبر المذكور مع ان كنيسته ذكرت في قول عائشة رضي الله عنها فلا حاجة
الى تفسيرها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن ان اول الآيات اي علامات الساعة
خروجها اي ظهورها يميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الذاب على الناس ضحى
بصم القناد وفجرها طرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ووقت تشرق الشمس
فيه ضحى بالضم ووقت ارتفاعها الاعلى ضحاها بالضم كذا قال الجمهور فان كل من اهلها
ليس اقول لان بعض الآيات وقعت قبل قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاودا
بعثة نبياءم و امارات متسالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث
من هذا القسم يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر ان اول ما خرج الرجال
لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع
الاصول وايضا ما كانت قبل صاحبها ما هنا زائدة وتذكر اي باعتبار معنى كل منهما
وتأنيث ما كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشهور بان طلوع الشمس باول على
التعيين لاهل الواو هنا بمعنى او يؤتى ما جاءت في رواية اخرى وجاز ان الآيات فالافرى
على انهما بفتح الهمة اي على اعتبارها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه يميز
عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعل الذي بمعنى مفعول اولان تأنيث
الافرى غير حقيقي ونظيره الشيخ الشارح بان الاسناد الى الضمير فلو فرق اذن بينه
وبين الحقيقي واقول لا الهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شئ على اثر
يدل على قرب منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تأنيثا لما قبله يعني فالافرى
موصول على انهما حصولا قريبا ابو هريرة رضي الله عنه ان اول زمرة يدخل
الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيمتهم تكون
على ضوء كوكبه الذي يضيء الدال وكساها بالراء والياء المتدريين منسوبا الى الله
مستعمل بمعنى القاب في السماء لكل امرئ منهم زوجان اشتان يري في شوقهما
وهو جوق ساق من وراء الذم ذكر في شرح المشكوك التثنية في زوجان للتثنية كما في قوله

وفي رواية اخرى
انما هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع

الذين الجاهل قد دخل الجنة صفتها وعلى صفة القدر في موضع خبره
وسمى القدر لانه من خوار القدر اي من ولد الله الذي هو
القادر وعلى شئ ثم تسمى به ومنه البدر لانه من
الضياء وصدق وان كان الكوكب الكرم من الله
وانما قيل كوكب دترى ولم يقل شمس دترى وقدر دترى
لان الشمس والقمر هما الكسوف والخسوف ولان كل
الكوكب وفيه نظر الحمد
واشتان صفة لزوجة او ثاكنه او بيان في قوله
الاصول في النسبة وهو العطف فان لفظا زوجين
يحمل مع النسبة ومع النسبة ونظيره
سيناء الكلام هو البعد ونظيره
والضمير في منهم يعود
انما هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع

والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع

والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع
والقسط هو الذي يجمع بين القسط والجمع

تم ارجع البصر كرتين للتحديد لما روى انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنان
وسعون زوجة وتما نون الف خادم واقول تاكيد المتنى باثنتين وارجاع ضمير اثنى اليه
يدل على ان المقصود معنى اثنى كان شيخى والربى تعذر الله بعقر انه يقول لا بعد
في ان يكون كل منهم زوجان موقوفان بان يرى مع سوتها من وراة الله وهو كناية
عن غاية لطافتها وهذا لان اهل الجنة كل منهم اكثر من الحور العين الغير الباقية الى هذه العاقبة
وما في الجنة اعزب هكذا في جميع بلادنا والشهور في اللغة عزب وهو من لازوجه كما
قاله النووي وقال القاضى جميع الرواة روى وما في الجنة عزب بغير الالف الا العزري فانته
رواه بالالف وليس شىء ابو عبد الرحمن اتفاقا على الرواية عند ان اهل الجنة ليسوا من اهل العزف
جمع عزفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة في الجنة طبقات اعاليها للساكنين واسفلها
للمقتضين واسفلها للخططين من قومهم كما تترادف الكوكب الذي ترى يعنى يرى انبا عد
بين اهل العزف وسائر اصحاب الجنة كانت اعد المراد بين الكوكب من في الارض واتهم يضيئون
لاهل الجنة اصنامة الكوكب الذي ترى الغابر بالباء الموحدة من العصور وهو من الاضداد
يقال للماضى وللباقى غابره المراد بهذا الباقى في الالف بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكوكب
اضوة وروى بالهمزة من العزف وهو التسقوط وهذه الرواية ضعيفة لانه كما ان
الكوكب الساكن في الالف لا يراه الا واحد واحد واهل العزف في الجنة يراهم جميع اهلها
فلا يناسب التشبيه في الالف هذا هو واية الجارح وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ سلم
من الالف كما قاله النووي وقال القاضى من ههنا لانه الغاية وقال قوم لانها الغاية
اقول كلهما ركيك لان القول الاول يناسب المستشهدون المغرب والشافى بالعكس والافق
في الحديث متناولهما بل الوجه ان يكون من الالف متعلقا بالجد وفتة اي قربا من الالف
او يكون بيان للموضع الذي يقع فيه الكوكب من المشرق والمغرب ليقا صل ما بينهم يعنى يرى اهل
العزف كذلك لزيادة درجاتهم على من سواهم فالواي رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها
غيرهم قال بنى والذي نفس بيد رجال يعنى يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك
المنازل منازل رجال فخوف المضاف واغرب المضاف اليه بغيره لكن لا يخفى للمقطن ان الالف
الاولى لان بنى مختصة بالجناب الذى لعناه بل يبلغها غيرهم وهم رجال عظام في الرتبة
وكلامه في الرجولية فتتوينة للتعظيم وانما قرين القسم يبلغ غيرهم لما في وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من تتباعد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة وانشاء
الى ان الداخلين منازل الانبياء مؤمنوا هذه الالف لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديقهم

سرى بذلك
لاية في
فكاهة اضم
عازر جمل
كذا في العزف

قوله
كذلك

الرسول

الرسول انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال و
عباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون العزفة بما صبروا
التعان بن بشره في اتفاقا على الرواية عند ان اهل النار اى يسيرهم عذابا من
له نغولون وشرا كان التشارك بين النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلى منها دماغه
كما يغلى المرجل بكبر الميم وفتح الجيم قد مر من حيا بنى ان احدا اشده منه عذابا
يرى بضم الباء وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب ان عذابه يسير من غير ان يشده
وانته لا هو منهم عذابا الوافى الى الالف وفيه شرح بقاوت عذاب اهل النار اعادنا الله
منه وجعلنا مع الارباب ابو عبد الرحمن روى سلم عنه قال كان منافق في حديث عهد
ببعث ابي منزله يوما فاذا هو بامرته خارج البيت ففقدان يقتلها فقالت ابر
ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتي صريحا في بيتها
كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله فقال ان بالمدينة حيا قد اسلموا فاذا
رايتهم من بيتك حية ومنهم حال من شىء ومن فيه لسان اى حال كونه من الجنة على وجهه
حتمال لان الحية كونه جسم الطيف يشكل بشكل الحية فاذا نوه بمد الهمزة امر من الابدان
على التبدل ثلثة ايام وصفة الابدان على ما روى في حديث اخر ان يقول سالك بالعهد
الذى اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذي ناسا فان بدا لك اى ظهر بعد ذلك فا
تقلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا تمرده وعدم ذهابه بالابدان وكل متمرده
من الجنة والانس والذرية يسمى شيطانا وفي الحديث شارة الى ان حياة غير المدينة
يقتل من غير ابدان لكن قال قوم الابدان وذو القفصين من حياة المدينة يقتلون
من غير ابدان لما روى انه عم استشاهها عن هذا الحكم تعلم ان تخصيص كل حية من بين
اشكال الهوام وتخصيص حياة المدينة بالابدان دون سائر الحيات ووجه اندفاع
ضريحهم بالابدان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض على الالف مع عم عايشة رضى
اتفقا على الرواية عنها قالت كان للبتية عم مؤذنان بلول وابن يقيم وبلول كان
يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان عمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال
لما صبحت في يوم ما ينوط باذانهم وقال ان بلولا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم يستدل به لشارح ففتحى وملكه وابويوف على جواز الالف
قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قاسا على سائر الصلوات والروايات ان اذان بلول
لم يكن للصلوة لقوله عم لا يفر تكلم اذان بلول فانه يؤذن ليصبح قائمكم ويسبحكم

سرى بذلك
لاية في
فكاهة اضم
عازر جمل
كذا في العزف

سرى بذلك
لاية في
فكاهة اضم
عازر جمل
كذا في العزف

ان بلولا يؤذن بليل ليقظنا بكم ويصيح قائمكم ويسبحكم
لا صلوة الفجر فكلوا واشربوا الى ان يؤذن ابن ام مكتوم
فانه يؤذن للصلوة وكان يؤذن بعد طلوع الفجر

من قول الجليلي
عن قول الرباني
في قوله تعالى
فانما المال

ويشبه نائمكم **ق** ان مسعودي روى في الرواية عن ابن مينا الساعية
انما ينزل في الجبل يعني به الموانع عن الامتثال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العباد
ويكثر فيها الهرج بسوء الرأى والهرج القتل كجود ان يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون
تفسير من الراوي وفي الحديث حث على قتل من العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدينية
م حارون مرة روى عن ابن مينا الساعية كذا بينه في الاحاديث
الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم من كانوا كالبليس في الكذب والتبليس
فاخذوا وهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول
ق ابو هريرة روى في الرواية عن ابن مينا الساعية ان ثلثة من بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان
وهو الذي في بدر موضع بياض واقرب وهو الذي كذب حمر راسه واعمر فاراد الله ان
يبليهم اي يجتبرهم للجنة فدخل عليهم الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز قوله
الفاء في خبره يقدر الخبر يعني ان ثلثة من بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شانهم غير فاراد
ان يبليهم فبعت الله اليهم ملكا فاتي الارص فقال اي شئ احب اليك قال لئن احسن وجدته
ويذهب بالنصب تقدير ان عطفت على قوله حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو
بالرفع على المصدر كقوله وتسمع بالمعدي خير من ان تراه عنى الذي قد ذكره في كتابه
المعجزة اي كرهى الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم قد ذهب عنه قديمه واعطى على بناء الجمل لولنا
حسنا ولهذا احسن قال اي الملك فاتي الملاحبة اليك قال الابل وقال البقر شكك اسحق بن عبيد
احد رواة هذا الحديث يعني شكك في ان الارص طلب الابل وطلب البقر الا ان الارص والاروع
قالا احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشكك اسحق في ان الارص والاروع
انزل كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب عليهما فاعطى اي الارص على تقدير ان يطلب
الابل ناقة عشرة بضع العين والمدة وهي التي اتي عليها من حسن حملها عشرة اشهر فقال
بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاتي الاروع فقال اي شئ احب اليك قال شر حزن ويذهب عنى هذا الذي قد ذكره
الناس فذهب عنه واعطى شر احسن قال اي الملك فاتي الملاحبة اليك قال البقر
فاعطى بقر حاملا او حبل انما لم يقل حاملا لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال الربيع
الجبل يفتح الحاء ما كان في بطن او على شئ يتخذه ويكثر هاما كان على ظهره ورأسه كذا في الصحاح
قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتي الاعمي فقال اي شئ احب اليك قال ان ترد الله
الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فسبحه فرد الله اليه بصري قال

اشارة الى اسود العنق وسيلة صاحب الهمامة و
الذي قال ومن شابه في الكذب والتبليس والراغبين
عن سواد السبل كذلة المحممة والرافض وغيرهم
اسرائيل لقت معقوب وم معناه في السابق
صفوة الله وقيل عبد الله
الاستواء هو الامتحان اي اراد ان يصيبهم اجابة
يشبه فعل المحممة المحميين الك

الجبال
وتقول الكوفة
ومن انقطعت
الى الجبال في
الظلمة والظلمة
عن الضم
سفرى

والاوقات
كثرة الامتداد
شقا فاذت
الرشك

عالم
فانما كان
بني اسرائيل
وروي في
العلوم

فانما المال

اي نزل الولاية وكذلك ولد بشدة الام
وانما حج والموال للعلم وغيره انما هو بشارة الله

فاتي المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والداء حامله فانما هذا من تولى الارص
والاروع بانما حج تلك الناقة والبقر واشتعلوا بتحصن شاة هكذا الرواية لكن قال الجوهري
يقال نجت الناقة نتاجا بصيغة المجرى وقد نتجها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا
وولد هذا وهو شاة الاعمي يقال ولد الرجل شاة بشدة الام اذا حضر ولادتها فاعطى لها
حتى تبين منها الولد فكان لهذا ولد من الابل ولهذا ولد من البقر ولهذا ولد من الغنم قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتى الارص في صورته وهيئة يعني في الملك في صورته التي جاء بها الارص
او معناه ان الملك في صورة الارص التي كان عليه يترقيا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين
قد انقطعت في الجبال وهي بالمجمع جبل وهو الراس المراد به السبب معناه مجرت وانقطع
اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجمع وهو جمع جبل معناه طال سفرى وقعدت
عن بلوغ حاجتي في سفرى فلو بلغ في اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودني في الآبائه
تم بك اي ثم تتعجب بك وتم هذه للتمتة في التبرل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام
يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانتفاضة كما قال ابراهيم بن هذال في وقالت الملوكة لداود
ان هذا اخي لا تسع وتسعون نجمة وانما لك كثيرة اسالك بالذي اعطاك الباء في القسم والا
التوة الحسن والجلد الحسن والمال بعير وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه في سفرى فقال
الحقوق كثيرة يعني الثوبات والمواج كثيرة فقال له انه الصبر للثبات كاتي اعرفك الم تكن
ارص تقدر ان الناس فقرا صفة ارص ويقدر حال فاعطاك الله يعني هذا المال
فقال انما ورثت هذا المال كما برع من كما برصت بترع الخافق يعني ورثت هذا المال عن
كبير ورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كذا باذكر للشرط كله ان دون اذا مع ان كذبه
كان مخطوبا به عند الملك لفصد التوبخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا
يكون الاعمي خرد الفرض والتقدير قصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا
جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم واتي الاروع
في صورته فقال اي السائل للاوقع مثلا قال لهذا اي الارص ورد عليه في الاروع على السائل
مثلا ما رد على هذا اي كرت الارص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كذا با
فصيرك الله الى ما كنت قال فاتي الاعمي في صورته وهيئة فقال رجل مسكين وانما انقطعت
في الجبال في سفرى فلو بلغ في اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اذ عليك بصرك شاة اتبلغ
بالذي سفرى فقال قد كنت اعمي فرت الله الى بصري في ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهل
اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شئ نظيره وانما خرد من اي اتخذت الله الجملة
اخذت

وروي الجبل جمع جبل وهو صحيح ايضا

اي ورثته من آباءى واجدادى كبريا عن كبر في العز والشرف
والرثوة الك
وهذا التركيب يدل على نظار الرعية في التصيير دون العبر وقد

وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالصنفاء واكرامهم
وتلغيمهم ما يطلبون ما يمكن والجزع عن كسر قلوبهم و
احتقارهم على التحدث بنعمة الله وديم جودنا
الك

ايضا جرد عاترك طلبتني ما احتاج اليه من مال واقبائه عندي
ايضا جرد عاترك طلبتني ما احتاج اليه من مال واقبائه عندي
ايضا جرد عاترك طلبتني ما احتاج اليه من مال واقبائه عندي

صفة شيئا وروى لا احدك اليوم بشي اي بترك شي مما احتاج اليه اتخذته لله
قال النووي الاظهر في صحيحه لم يروى له لا احدك وفي البخاري لا احدك فقال مسك
مالك فاما التلميح فقد عني الله عنك ونحوه بكر الى اي غضب على صاحبك
الحديث يشر الى ان من ترك التحدث بالتمسح استحق استناده التمسح ومن سكر ورجح الانعام
استحق البلع الاكرام ميمونة روى عن النبي عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل
لم يتزوج النبي بم بعد ما روت عن النبي عن ستة وسبعون حديثا الهادي الصحيحين
ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم بها خمسة والبخاري واحد قالت اصبح النبي مع خزيننا
مضطربا في ذلك اليوم فسئلته عن سبه فقال لم ان جبرائيل كان في عندي ان يلقاني
الليل فلم يلقني انا وهو عرف تنبيهه والله ما اختلفني يعني لم يخلني جبرائيل قط في
غير هذا الوقت ثم تذكر النبي عن ان جبرائيل كتب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ
بيده ماء فوضه مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال له عم قد كنت وعدتني ان تلتقني
البارحة قال اجل لكن لا تدخل بيتا فيه كتب م ام سلمة روى عن ام سلمة ان حمزة
اخى من الرضاة قاله حين قيل له لا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قرشي وفيه
بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاة م حذيفة بن اليمان روى
مسلم عن ان حوضي لا يعد من ابنة بفتح الهمزة ويكون اليا المتناة تحت بلوغ بالشام مما
يلجى اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدل بدل من
ابنة بتكررها على ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية بصد
مخدوف يعني ان حوضي لا يعد من بعد ابنة من عدل المعنى بعد ما بين حوضي ازدي من
بعد ابنة من عدن والى فبني بيده الى لا ذود عنه اي لا ذود عن حوضي الرجال
اللام فيه للعهد يعني الكفار وكوزان راد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما
يدود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان
اسماء الجحش التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغز الادميين فالتا نبت الالام
كذا في الصحاح م عايشة روى عن النبي قالت طلب النبي عم مني سواولة الحرم من
المسجد فقلت اني حايض فقال عم ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي
الدفعة من الدم وروى بكر الحاء كالحلقة وهي الحالة التي يلزم اليها ليس في يدك
قاله لا وجه للتدوين هذا الحديث بتوجيهه بناء على الروايتين احداهما ان عايشة
يحمل ان تكون في حجرها والحرم ايضا فيها والترجم في المسجد فلما طلب منها الحرم وهي

حرف ايجاب
كسمة

ويجوز ان يكون قدوره من ابنة
الى عدن ومن عدن الى ابنة
بيان القول والوجه خرف
لا اختصار الكلام

منها انك لا تأخذ بها
منها انك لا تأخذ بها
منها انك لا تأخذ بها

التجارة الصغيرة المعمول من سعة التخل خافت من ادخال يداه في المسجد فقال عم الكد
يعني ليست يدك نجسة لانها لا تصيف فيها فيجوز لك ان تأخذ من الحرم وشاؤيني في المسجد
وتابها ان الرسول م وعاشته روى بحمل ان يكونا كلمة في الحرم والحرم في المسجد فلما طلبت
منها الحرم قالت اني حايض فقال عم الحديث يعني ان حالتك ومجي حضتك ليست بقدرتك و
اختيارك فادخل المسجد وناوليني الحرم منه فاقبل يلزم على هذا جواز دخولنا في
المسجد فلما حرمته ثبتت بدليل اخر والترجيح للحرم م المسوق ابن مخزومة روى وهو بكر لم
وكون السن المهمة وفتح الواو ومخزومة بفتح الميم وكون الحاء المعجمة وفتح الزا المهمة
ومروان بن الحكم روى بفتح الحاء المهمة وكان اخرج البخاري عن المسود متصلا ومن و
مرسله لانه لم ير النبي عم لانه عم لا يلقى اباه الى الطاهر بن قاسم روى في عمان
فوده الى المدينة فقدمها وابنه معا ان خالد بن الوليد بالغيم بالغيم المعجمة اسم موضع
بين مكة والمدينة في ضل اي في جماعة ذات ضيل القريش طلبيعة وهو الذي بيعت ليطلع
حال العدة وهو حال عن ضمير خالد في بالغيم فخذ واذا ان اليمين يعني اذ هو في التبر
جهة اليمن فاخذها وعن العدة قاله زين الحديبية وهو تخفيف اليا موضع وقبيل مكة
وفي الحديث تنبيه على التحدث في الاسفار م ابو هريرة روى البخاري عنه انه داود النبي عم
كان لا يأكل الا من عمل به روى ان داود عم في خلافة كان يتجسس الناس في امره وسأل
من لا يعرف كيف سيرة داود فبمك فبعث الله ملكا في صورة آدمي فقدم اليه داود فسأله
فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه
الله صنعة الذراع وفيه تحريف على الكسب وهو بعد الكفاية واجلته وعيا له عند عاتة
العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذ المبرد به الفخ والتكثار وبعض الناس كرهوا الاستعمال
ما لكسب قولهم وما خلقت الجن والانس الا ليعبدوك قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا
تتعلق بالكسب كانت على حقيقة فالمراد بها المعرفة وهي ايضا غير منافقة لانها لا
تستغرق الاوقات م جابر روى عن النبي عم خطبة الوداع يوم عرفه
يطلق الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم
حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمته يومك هذا وهو يوم عرفه في شهر رجب هذا وهو ذوالحجة
في بلدكم هذا وهو مكة اذ النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقه الدماء وسلب الاموال في
ايام الحج مكية كانت من شهر الحجة مات عندهم فقتل المحرم من وجه التحريم من وجوه لينزجوا
عما ايقوا الاكل شي من امر الجاهلية تحت قدح بفتح شديدا بفتح موضع يعني باطل وهذا

الرضعها
جارية لان
لها اسم
تؤتى
من اهل
البيت
منها انك لا تأخذ بها
منها انك لا تأخذ بها
منها انك لا تأخذ بها

دل الحديث على فضيلة
الاكل من عمل اليد وعنه
ما اكل احد طعاما قط
خرا من ان اكل من
عمل يدك الله

فصل ترك الكسب
عائنة للكسب والتشوق
من الشوق ومن تركه فلا بد له
من الطمع ومن تركه عارا فلا بد له
من التزقة الكسب

كاشي الموضوع تحت القدم التي كاشي فعله احدم كرم قبل الام من الخبايا فقد عفوت
عنه وابطلته فلما يؤخذ عليه بعد الام ودماه الى اهله من شدة توى من ركة لا تصح
ولادته ولا كفارة على قاتل بعد اهله من باصدا عنه من الغل في جاهلية وان اول دم اصع
من دم ماى من دماء المستحقه لنادم ابن ربيعة بن الحارث كان مستر صفا فتح الصاد
في بني سعد يعني كان لابن ربيعة طمر ترصعه في بني سعد قال النووي وهو ابن بن ربيعة
بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يجوب بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد
مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بد الشئ عم في وضع دماه الى اهله بوضع م قريبه ليكون
في قلوب السامعين ورم الى اهله موضوع واول ما اصع اى اتركه وهو صغير با
والعايد المجد وفي رواية اخرى العباس وهو يدل من ربا يعبد المطلب فانه موضع كل امد
به ما هو زيد على ابن الممال لان رأسه من ركة لقتل عمه وان ستم فلكم رؤس امواكم فانقوا
انه في النساء وفي رواية واقوالوا وظن على الامر لقتل عمه يعني انقوا الله في استباحة الاما
واقواله في النساء فانكم اعدتوهن با ما ان الله اى بعهد وهو عهد الى الارواح
من الرفق بين والشفقة عليهم واستحلتم فروجهن بكلمة الله اى امرن وحكم وهو قول
فانكم اطابت لكم يعني ان تقضتم عهد الله بوقفكم لهن ولم يعلمن اى من حقن عليهن
ان لا يوطئن بغيره بعد الطاهر باب الافعال فتركتن احدنكوهن يعني ان لا ياذن احد
من تركهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرس كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد كرهونه
اولا ولا يذن لان ذلك كان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع امرن قال فان فعلن
ذلك اى لا يباطن المذكور فاضروهن ضربا غير مبرح بشد من الزنا وبالحمل للمهله اى غير
جائز ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بالاسراف وتعتبر على موجب حالهما
وقد تركت فلكم ان تفضلوا بعهده اى بعد ترك اياه فيكم ان اعصمتم به اى اذا علمتم به
كتاب الله بانه خير سيد محذوف وبالنصيحة عن ما وعطف بيان له وفي التفسير بعد الا
بام تقيم لسان القرآن وانتم تتلون عني على سناء المحرر عطف على مقدم وهو قد يلوذ
ما ارسلت به اليكم يعني يساكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به من انتم فانلك
اى في ذلك اليوم قالوا استشهد انه قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه الشابية
اى اشار بها برضا الى السماء اى يشربها وهو حال من فاعل قال او اصبعه وبشكها
الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المشناة فوق اى يشير بها وروى
بابه للموحدة من نكب الائمة اذا اكله قل هذا هو الصواب اللهم استشهد اللهم استشهد

انما كان على كل من كان له مال من الامور...

المراد بكلمة الله قوله فاساكنه يعرف لويج
يا صا وكلمة الله قوله فاساكنه يعرف لويج
غير سلم وقيل المراد بها الاما والقبول لان الله
امر بذلك الا
اى لا يستردون بالاذن لمن تركهون في الدخول عليهم في القدي
عند حقن كما كان من عادة العرب قبل كان عادة العرب
الرجال مع النساء وكان ذلك غير طيب ولا ربه عندكم فلهما نزلت
ان الخبايا هو من ذلك وقيل معناه لا ياذن احد بكونه
في دخول بيوتكم والذين في مشارك سواك كان يطوا وامرأة
او حرا للزوجة فانه التهي يتناول جميع ذلك الاكل
والمعروف هو ان لا ياكلن واحد من الزوجين في ما ليس
به وسعه

الاستشهد

اللهم استشهد قاله ثلث مرات خولة بنت ثامر روى خولة بن الحارث المجرى وقام بآئله لمتلة
قبل كانت زوجه خيرة بن عبد المطلب وروى عن النبي عم ثم امته احاديث انفرد بها البخار
بما الحديث ان رجلا يتخوضون في حال الله وهو الغنمة والتركة وبيت المال والتخوض
في غير حق التلبس في تحصيله واخره بما لرضا الله فلهام لتاريخ القيمة ابو هريرة
رضي روى البخاري عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل التري وهو التراب الذي فيه نذوة
من العطن فاخذ الرجل حفنة فعمل يعرف اياه الى الكلب بحفنة حتى ارداه فشكل الله له يعني
قبل الله عليه واتاه فيه فادخل الجنة وفيه ثرة الى ان التري عند الله وان قل لا يصنع
وان صنع الشريف ووضع ابو هريرة روى سلم عنه ان رجلا زار اقاله في قرية اوى
يعت اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون انا حقيقة او مجازا فارضا الله على مدحمة
اى هي على طريقتة مكا فلما اتى عليه قال اى ابن تريم قال اريدا قالى في هذه القرية قال قلت
السؤال عن المعصية والجواب غير مطابقة له قلت في هذا الجواب بيان لمعصية ومعصوده ايضا
قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كما بسائل من معصوده قال هل لك عليه من
نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم التي توتير بها بقدم الزم ولست بد الباء اى تكلمها
وتستويه بذلك في نوح المسكوة وقال القاصي نعمة مستبدا ومن زائرة ولك خرم عليه متعلق
بحال محذوف اى اهل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتسترئها بالقيام على
شكرها قال لا يخفى اى حبيته في الله غير بالنصب استثناء اى مسمى داعية الى زيارته
اخى الاممجة اياه في طلب رضاه الله قال فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجور
متعلق برسول قد احبته كما احبته في ابو هريرة روى البخاري عنه ان رجلا من
اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اى الرب لولا انك ارجل اولست فيما استتمت
بفتح الواو والمهم ولا تقربوا بعد ليس وما عطف عليه الواو محذوف اى لم تكن في نعمة و
لست فيما استتمت قال بنى وكفى اى ارجع فاسرع اى الرجل ويذراى زرع بذرا
فبادر الطرف بسكون الزم تحريك المعنوي في النظر سائة واستواءه اى قيام الزرع على
سوقه واستحضاده اى حصاده وتكويده اى اجتماعه مثال الجبال فيقول الله دونك
اى هذا مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ وفي الحديث دلالة على ان الادنى على قلة
القناعة محبوب وان هذه الصفة عنه انه لا تزول ابو هريرة روى البخاري عنه
ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلمه اى يعطيه قرصا الف دينار
فقال اشترى بالشهداء استشهد ففقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه راحة

في الامور التي هي على كل من كان له مال من الامور...

في الامور التي هي على كل من كان له مال من الامور...

اي لا يستردون بالاذن لمن تركهون في الدخول عليهم في القدي...
عند حقن كما كان من عادة العرب قبل كان عادة العرب...
الرجال مع النساء وكان ذلك غير طيب ولا ربه عندكم فلهما نزلت...
ان الخبايا هو من ذلك وقيل معناه لا ياذن احد بكونه...
في دخول بيوتكم والذين في مشارك سواك كان يطوا وامرأة...
او حرا للزوجة فانه التهي يتناول جميع ذلك الاكل...
والمعروف هو ان لا ياكلن واحد من الزوجين في ما ليس...
به وسعه

الاستشهد

قال فاشتمى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدق فذمها اليه لاجل مسمى هذا يدل على ان ذلك
القرض كان مؤجلا وهو مشروط عند مالك وخالفه السابقون لانه اعادة وصلة في الاستلام حتى
لا يملك من لا يملك التبرع كالوصية والصبي ومعاوضة في الانتهاء فالتأجيل يصير مع التبرع
بالذم شبهة وهو ربا واجابوا عن الحديث بان جعل القرض جائزا في تبرعهم حتى يخرج
فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب في البحر على كافي قوله ولا صلحتكم في جرد الخلف فقصي حاجته ثم
التزم مركبا اي غيبته بركبة تقدم عليه فيجوز الدال من القدم اي يقدم المستقر على من اقضه وهو
حال من فاعل يركب لاجل الذي اجله لانه في بحر الوقت كافي قوله في الصلوة لدلالة التمسك في
زوالها واضافة الوقت الى الابل يعني من اوجهاها والمصاف محذوف واصنافه في لغة
اليوم يعني لا عطاش في الابل فلم يركبها فاخذ خبثه ففقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
اي كتابا بالاعلام من ذلك صاحبته ثم ربح موضعها بالزكاة المحبة واليمين المشددة اي اصلحه
وسواه بالقرض لئلا يخل الماء ثم اتى بالبحر فقال اللهم انك تعلم اني نسفت من فلول الف
دينار فسالي كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا ورضي بك وسألتني سيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اجد والى اسود عتلكها فرضي بالبحر حتى
وكتبت في اى دخلت الخبث في البحر ثم انصرف هو في ذلك اشارة الى مصدر الغرض بلمس
مركبا يخرج الى البر اي يخرج المستقر في البلد المقرض بذلك المركب وهو استيفان او صفة في
الرجل الذي كان اسلفه يظن لعل مركبا يرجاه بالمال فاذا بالخبث اذ للمفاجاة والباء في قوله
التي فيها المال فاحذرها لاهل حطبها مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت
واحتطبت اذا جمعت ظمأ شربها اي قطرها بالمشارة وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم
الذي كان اسلفه الموصول ليس فاعل والمصاف اليه محذوف يعني قدم المستقر في مقام الذي
كان اسلفه فاتي بالالف دينار حوز الكوفون تعريف المصاف بحرف التعريف في كل عدد مصاف
الى معدود والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لا يتك بفتح الباء بقدر ان
بالك فاجهدت مركبا قبل الذي اى قبل الوقت الذي انت فيه قال اهل كنه بعثت الى بشي
قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي بعثت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا السؤال بل وقد
كان بعثت الف بالخبث قد لا يظن بالخبث لم يصل الى مقرضه فجعل بعثته كله بعثا ولم يقل
بل قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت والخبثه فابصر بالالف دينار واستدل بالحديث
ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن اتى الى غيره صفرته كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح
الحال والتأهيل للفوز في المال عايشة رضي الله عنك على الرواية عما قالت امر النبي م

اصح

في الحديث

بمجي

بمجي ورضي حين هجومه فالمرسل الى ابنه واحدة ففهم فلم يرض فامر الى الكعب بن مالك
فلم يرض هجومه ثم امر الى الحسن بن ثابت فلما دخل عليه خرج لسانه ففعل كما هو يقول
والذي بعثك بالحق لا فريتهم بلساني فري الا اذ لم يرضي لا مرقن اعراضهم لتمزيق الخلد
فقال لم لا تعجل فان ابا بكر علم قريش بانسابها وان فيهم نسبا حتى يفتك لك نسبي فانه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبيك ابو بكر والذي بعثك بالحق لا تخفن
نسبك منهم كما تسئل الشعر من العجيين يعني يرضع فقال نعم ان روح القدس يعني جبرئيل
سنتي بدلائله كان يأتي الانبياء بما فيه حياة القلوب القلوب القلوب يعني المودع وهو الله
واضافة الروح اليه لشرها او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه ليشبهها على زيادة
الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوب اليه الموصوف فاذا اضيف الموصوف
الى الصفة تكون منسوبة اليها فيزيد معنى الاختصاص لان الال نونك يعني عمدة الجاهل
ويظهرك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء واخبارا وروى ان جبرئيل اذ اعلن الحسان
عند مدحه النبي عم سبعين بيتا ما نأفت عن الله ورسوله يعني مقدرة دفعك عن
المسلمين وتقومهم على المشركين ما روى عن عائشة رضي الله عن النبي عم كان ليضلع الحسان
منبر في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن اياهم حين نأف عن
رسول الله هجوت هجوت فاجبت عنه وعند الله في ذلك الخباء هجوت هجوت فاجبت
امين الله شيمته الوفاء فان ابى والارثي وعرضي لعرض محمد منكم وقايمه وما عهد
مذكور في صحيح مسلم قال الحسن ابنا ثابت قال النويري عاش حسان بن ثابت تسعين
سنة في جاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين
سنة ابو ذر رضي الله عنهما على الرواية عنه ان سئل الخ من فتح جهنم قال الخطاب
خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان سئل من الشمس في الصيف كسئل من جهنم
فاحذرها وهاذا اشهد الخ فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين عن اول وقتها
المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الخ لان تؤخر الى برد النهار ابراد
الظهور سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فيقول انه مشي وبعث لان
لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولا تأخر في وقت الظهر وتقوم مقامه
وقال الجمهور ليس بمشروع لان ابراد ورد في الظاهر بدليل ما جاء في رواية اخرى
ابردوا بالظهور واللام في الصلوة للجهنم وموافقة الخلف لاصلاحه من كل وجه
ليس بشرط الخلافة في عايشة رضي الله عنك على الرواية عنها قالت استاذن كل

القدس لظهور روح القدس هو جبرئيل مسمى بذلك لانه يأتي
الى انبياء الله فانه المعرف والظاهرة اوله الروح الذي طبع على
الظواهر وروح القدس هو روحهم رجل صدق والفرس من هذه
الاصناف اليه الله

والمراد بما فيه سجدة المشركين وما يهتدون على شعابهم

قوله يرضع اليه الماء المودع الواسع الخ مأخوذ من الرزق كبرياء
وهو ان تشاع في الاحسان وقيل المراد به ههنا التذرة عن
الانتم والحنيف قيل هو المستقيم وقيل هو المائل
الى الخير وقيل المتتابع لعملة ابراهيم م

الروح الخ

الابراد الدخول في البره اي فصلوا اذ الكسر وهو الشئ بطول والام

في الحديث تشبهت مع من على ذنوبهم من ورخصة بوجه
المتوفى عن شتر من لا يؤمن شتره ودليل على ان ذكر الفاسق بما فيه
ليعرف امره ليس بغيبه ولعل هذا الرجل كان مجاهدا بسوء عمله
ولا يكون مجاهدا غيبه قال اراهم كانوا يقولون لا غيبه لتلفظ
المتوفى بالخيار وذا الهوى والفاسق العلى بعضه وقال الحسن
ليس لاهل البدر غيبه وفي بيان حد العشرة حيث لم يواد
الرجل بما يسؤوه وعدا استقبال الرجل بعبود من باب الخشوع

ومن ترك ان سأل عما يطوره وقيل
تركه الا على حقه فان شتره لكانت
من الاخبار عليه ما هو أشد من عدمه

عن النبي عم فقال ان الله نزل فيس من العشرة فلما دخل عليه قال له قولنا وان بسط اليه فلما انطلق
الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم استخرج له فقال عم ان شتر الناس عند الله منزلة
يوم القيمة من فقه بكر الرء وفيما ياتي خاف الناس انقاء خشية وهو مجاوزة الحد قولاً وفعلًا
اعلم ان الشتر يحيى مصداقاً يقال شتر ياربجل شراً وشتراً ويقال فلان شتر وجعل شتر وشتر
ويقال للشتر اذا اصف ولا يقال شتر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وهذا المصنف يروي في قوله
شتر الناس لان التفضل في الشتر يقتض شتر انك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس شتر
كما يقال فلان اكرم الناس والمراحمه اكرم كرم كرم الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التوقير
له خوفاً من شتره فان قلت الناس عام في قولنا ان شتر الناس فيمن ان يكون المسلم الذي اتقوا من خشية
ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فقه عام يشاؤله المسلم والكافر فلان الكفار كلهم اعداء يسي
من خشية كما قال النبي ان يتفقوا كقولنا اعداء ويسطوا اليكم ايديهم والسنن به يسوء يكون
المسلم الذي اتقى من خشية شتر الكافر في قوله من شتر الناس غاية ان يكون الكافر شتره كما يقال
احل الاشياء لعل وصارته مع كون بعض افراده كالعلم الشتر على احسن من بعضه فان قيل لم يكن غيبه
ما قاله النبي في غيبه ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قبل ان كان غيبته من حصين فيجوز ان
كان كافر او مشركاً وكان مسلماً لانه من عرفه بنوم النبوة حاله فينبغي للناس ليحترموا عنه
قال القاضي ذلك الرجل على كل وصف النبي عم ارتد بعد مع المرتدين وحي به سيرا الى الي بكر اولاده
كالمجاهدين بسوء اعماله فلا غيبه للفاسق **عاشرة** روى اتفاقاً على الرواية عن ابن شتر الناس
عند الله يوم القيمة عند اذهب اخبره بدينه غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامر به بوج
له حيث ترك رضا حوله لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتفق به على ان شتر الناس
من شتر من خشية وهذا الحديث يدل على ان شتر الناس عبد اذهب اخبره بدينه غيره التوفيق
قلنا يدل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخبره بدينه غيره يكون ذنوبه اشده من اقدم عليه قدم
على اي شئ شاءه فذكر ان الناس اتقاء خشية عم ارضى قبل انه هاجر اليه من وصلى الى
العليين وكان من المستضعفين الذين عبدوا بمكة اخرقه المشركون وكان عم يقول
يا نارك في برداً وسلوة ما على عمار مارواه عن النبي عم اثنان وثلاثون حديثاً اخرج له في
الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة وسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل
وقصر خطبته مينة بفتح الهم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علومة من فقهه انما صار علومة
للفق لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة مقصودة بها فيصرف العناية
الى اهل الامم فاهل الصلوة واقصر والخطبة فان قلت هذا مخالف لما روى ان النبي عم
لا يتأمتصودة بالذات

قالوا

قال اذ صلي احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلته المراد بالاطالة هنا
ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا يطول بها تحت يشق على الناس **الحادية عشر** روى اتفاقاً
على الرواية عن ابن عباس ان عاصم بن ميثم بن عمار قال لما فرض رمضان
وسبق فرضية عاصم **عاشرة** روى عن عثمان وعائشة روى عنهما قال استاذن ابو بكر على
النبي عم وهو كان محي مضطجعا في مرتبة وهو كساة عن صوف فاذا لم يقضى اليه حاجته فا
نصرف ثم جاء عمر فقضى الحاجة وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فيس النبي عم فسوى
عليه ثياب فقال لي اجمع عليك ثيابك فقلت يا رسول الله ليخفف من ثيابك عثمان
فقال عم ان عثمان رجل حبيبي علي وزر ففعل من الحياء والى خشيت ان اذنت له على ذلك
لحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الخ اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت
في حاجة اي في قضاء حاجته ابوالدرداء روى عن النبي عم قال بينما رسول الله عم على
سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلث مرات فسطير كانه
يتناول شاة فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة يتناول سمعة منك
قبل ذلك وراياك بسط يدك فقال عم ان عداق الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدله
جاء بترايب من نار من سعة من الجحيم في روى فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت
العنك بلعنة الله التامة فلم يتأخر ثلث مرات العامل فيه لم يتأخر او قلت على تنازع الفعلين
وما قاله شارح العامل في العنك فبعد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذها والله
لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موتاً يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدداً بالوثاق
وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز روية ابليس لبعض الادميين واما قوله
انه سركم وهو قبيلة من حيث لا تدرونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازني الخن اجسام
لطيفة يحتمل ان يصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأخر
العب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب لبعض في الصلوة جاز فان قلت هذا مخالف لقوله
ان الصلوة لا يصح فيها شئ من كلام الناس ولهذا قال الجمهور سطل الصلوة رد التسليم قلنا
هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة
قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم القوي لا مدينة النبي عم جمعاً بين الادلة فينبغي ان يكون او يقال
دليل الجواز على النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القوي اولى اذا تعارض بالعلى كما
هو مبين في الاصول **الحادية عشر** روى اتفاقاً على الرواية عن ابن عباس وهو الحديث المنكر من الخن
تفقت بتشدد الام اي تعرض على الباحة ليقطع على صلوة في انما قدم المفعول الغير الصريح

ان يوم عاشوراء يوم يصوم فيه
المدينة صامه وامر الناس بصيامه فلما فرض رمضان تركه بخشوع وقال في
شاه صامه ومن غاب عنه يومه

و توفيق عم عثمان رضي لا يدل على خطا مرتبة النبي
وقلة الالتفات اليها لان من حال المحبة رفع التكلف
كما قيل اذا حصلت الالفة بطلت الكلفة روي
خفت ان يرضع صبي حتى عند ما راني على كاهيته فلا يصل
الى في قضاء حاجته التي جاء

١٥١

العزبة القوى المشيطان الذي يهوى قرينه

انقلت التخص من النبي في اة والمخ تفرق
بعضه ليخسب وصلوني ح

بالاعتين رأت ولا خطر على قلب بشر فأخذون ما يشتهون بلوشاه وهذا نوع من الالتذاذ أي أنها
كل جمعة بيني في مقدار كل أسبوع فتهب ريح الشمال بنوع التي وجهه تعال العلة قال القاضي خصها
بالذوق لأنها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقى فتحت أي تتشرب تلك الرياح
في وجوههم ويأبهم يعني أنواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون إلى هليلهم وقد زادوا
حسنا وجمالا فان قيل سبب زيادة حسن هليلهم قلة الجوز ان يكون الهبوب عاما يشتملهم وأمهم
فيقول لهم هل هوهم والله لقد ازدادتم بعدنا أي بعد مفارقنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم
تكون بغير حسنا تم فيقولون والله لقد ازدادتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم تبتنا على
الطراط المستقيم ووثقنا الوصول إلى ذلك التيمم **ق** أو هريرة روى البخاري عن ابي الحسن مائة درجة
المراد بالجمعة هنا الكثرة وبالذبح هي القرابة أعد هاهنا للمجاهدين في سبيلهم وهم الفرقة والحج
والذين جاهدوا أنفسهم لمضاتهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض وهذه التفاوت
يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المراتبة فالقرب إلى الله تعالى يكون
أرفع درجة ممن دونه فاذا سلم الله فسلموه العزم ونس وهوستان في الجنة جامع لا صنف
الترقى فانه اوسط الجنة يعني أشرفها وعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كريمة فان لا
لا يكون اعلى الا اذا كان كراما وان الجنة فوق السموات تحت العرش فالامام الطيبى الكتبة في
الحج بين الاوسط والاعلى انه اراد ما هو الحسنى وبالأخر المعنوى وقيل يحتمل ان يكونا حستين
لان كونهما احسن وازين مما يحسن به ووقوعهما عن الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان
ومن يدعي اصله يتغير في ذنوب احد النامين انها الجنة وهي اربعة مذكورة في قولنا فبما آتاهم
من ما يغيبون من انهار من ليس لم يتغير طعمه وانهار من جمر لذه للشاربين وانهار من غسل
المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايع اربع طبع الماء في ايجاد الحوية وطبع
اللبن في التربة وطبع الحسل في الشفاء والحلوة وطبع الخبز في النشاط فيكون جميعها باعتبار
معانه كذا في شرح آثار النبيين **ق** ان مسعود روى اتفاقا على الرواية عنه قال كنا نكلم علي
رسول الله في وهو في الصلوة فيبرد علينا فلما رجعنا من ارض الجنة إلى المدينة سلمت عليه
وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوة ردد على السلام فقال لهم ان في الصلوة لسفلة
أي تخلوا بالثلوة والا ذكرا مانعا عن غيرها والشون فيه ليعظم والتشغل بعض العيون و
كونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون
بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به **م** عمار وحذيفة روى شكك تنقيه
هذه جملة معترضه من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه

كان قد هاجر جملة من الصحابة من مكة إلى ارض الجنة
حين كان رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين قد رجعوا
إلى ارض الجنة ان رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين
المدنية هاجر وامن ارض الجنة إلى المدينة منهم من
مسعود فلما أتى ابن مسعود النبي صلوات الله عليه وسلم
الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوة رددت عليه وكان هائلا
عند ربه السلام ثم حتم الله عليه
قال الخطابي ما دام بعد النبي صلوات الله عليه وسلم
وقد ورد ان النبي صلوات الله عليه وسلم كان يمشى
بعد الزاخر من الصلوة ويهتف عطاء وفيها
التورث

شكك

استدم هذا القول في هذه المنزلة المشرفة في ٣٧٧ في ٣٧٢ في جوههم وكان العقبة هجرا
إلى فاصحة ودون المنزلة المشرفة في ٣٧٧ في ٣٧٢ في جوههم وكان العقبة هجرا
من اصحاب أمير هذه المنزلة المشرفة في ٣٧٧ في ٣٧٢ في جوههم وكان العقبة هجرا
تدقيلها منهم الامان ولا بأسوا من ٣٧٧ في ٣٧٢ في جوههم وكان العقبة هجرا
لاشكها روى ذلك في التوبة على الحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصريح القول أسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روى ذلك في التوبة على الحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عذرة تنويع ما في هذه النسخة عن النبي صلوات الله عليه وسلم وقد روى ذلك في التوبة على الحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فظح اشاعر جلال في المكرمة فاتبعوه سائرهم وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خشفية القدم من ورائه امر خديفة ان يردعه فوعد النبي صلوات الله عليه وسلم حين ابرأ خديفة فوجعوا
سريع على عقابهم حتى خالطوا الناس فادرك خديفة النبي صلوات الله عليه وسلم فقال لهم خديفة هل
عرفت احدى منكم قال لا فاتهم كانوا مستغنيين ولكن اعرضوا وجعلهم فقال لهم ان الله اخبرني
باسماهم واسماء ابائهم واذ خبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يلجئون
خديفة في امر لنا فبين قيل استر النبي صلوات الله عليه وسلم امر هذه الفضة المشتملة لثلاثة تيمم الفضة من
تشمهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يبلغ الجبل في ستم الحياط يعني لا يدخلون
الجنة الا ان يدخلوا الجبل في ثقبه الابر والعلوق بالمجال محال ثمانية منهم تكلفهم
يعني تدفع منكم شتمهم روى بحذق الكافي الثانية وروى تكلفتم ببناء مشاة فوق
من الكفة والوجه والشيء يعني تجمهر في قبورهم وتسترهم الذبيبة كيدل مضومة مهله
تم بآء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا التفسير من النبي صلوات الله عليه وسلم
عنه بالسر وهو مشغل المصباح للبالغة يظهر في الكافر حتى تجتم بهم الميم اي يظهر
من صدورهم يعني تحدث في انفسهم جراح تظهر جراحها من صدورهم فيقتلهم **م**
اسماء بنت ابى بكر وروى عن ابي بكر في تقييف وهو اسم قبيلة ميمية اي ميمية تنويه للتعريف
قيل هو لاجل انهم في الاهلك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى
ما قتل في حروبه ولذا ابا قبل هو مختار بن ابي عبيد كان اقمع الكذب ومن جملة دعواه
ان جبرئيل علم يا تيمم بالوجه وفي الحديث اخبار عن المعقبات المستقبلة وقت كما اخبر
قاسم بن ابي اسحق على الرواية عنه ان في حوضي من الابواب اسم من محذوف ومن
اليان وقعت مع محم ودرها صفة له يعني ظروفا كانية من حسن الابواب بعد دخول السماء
قال القاضي هذا اشارة الى خاتمة اكثر من باب قوله لا يصح العصا من عاقبة وقال النووي
المختار ان عذبة الجوز ثمانية لتلك الاواني بل اكثر بعد كامن نحو السماء كما روى انه علم
قال والنبي في بيته لا يبيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر الصادق حوكم في كلامه
ولا مانع عن ذلك عقله ولاشك في ان كل شيء حي يوحى يوم القيمة على قدر رتبته وقدر اهله
عائسة روى عن ابي بكر في عجوة العالمة شفاء وانها ترواق وهو بكر التورث

بطن الوادي ابو اسعد وذلك ان النبي صلوات الله عليه وسلم قد روى ذلك في التوبة على الحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ انشئت فلما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد روى ذلك في التوبة على الحفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
شتمين وهو ثمانية عشر رجوعا فاستقبل خديفة ودعوه واقتلوا
من ورائه فاصرفوا باورعهم اتبع حين اصبر خديفة وكان
يهمون كان معضضا حتى خالطوا الناس قال لا فاتهم
سريع على عقابهم حتى خالطوا الناس قال لا فاتهم
فقال الخديفة هل عرفتم اسمائهم واسماء ابائهم
اعرفوا كلهم قال ان الله اخبرني باسمائهم واسماء
خديفة في امر لنا فبين قيل استر النبي صلوات الله عليه وسلم
عنه ثمانية اشان وات اننا عشر على اتفاق

من اباراداهل
وفي نسخة برمسلة المكتاب وهو ابن عبيد

شكك

وبالدال وبالطاء وكان التاء دواء التسموم اول البكرة منصوب على الترفية يعني وقت الصبح
الحوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غير النبي عم قال النبوي العالية ما كان من
لخوايط والقرى والعارات من الجهة العليا للمدينة مما لم يجد والسافر اهل جهة الاخرى مما
الي تامة قال القاضي وادي العالية ثلثة اميال وبعده ثمانية اميال مخصوص العجوة والعلة
بالذكري نوح وجهه النبي عم ابو سعيد رقم المصحح هنا علامة الاتفاق
والحديث ما انفرد به لم لا يقال انه هو من النسخ لا توجد في النسخة المقابلة بنسخة المصحح
كذا قال صاحب التحفة قال لا يصلح مع قوله في المدينة للمباينة فبادر الى القاء التميمي
ولم يبادر شيخ واقام عنده حاله في حجرها وشدة ناقته بالعقال وليس حس ثابته ثم اقبل
الي فلما اتى النبي عم تروم واجلسه الى جانبه وقال م يتابعوني على انفسكم وقومكم قالوا نعم
فقال شيخ يا رسول الله انك لم تنزل ولا الرجل عن شيء اسد عليه من ذنبه فقال ام صدقت
ان فيك لخصلة من جبهتها الله الحليم والاناة رويان فوعين ونصوبين الى بكر الحاء
تاخر كفاة الظالم والمراد بهما عدم استعجاله وتواخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على
وزن القناه هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشار الى قوله
الذي قال فان دل على صحته عقله قاله لا شيخ عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد
القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ يقع شيخ على انه غير منصرف فيكون عبد القيس دلا منه
على حذف المضاف يقع لا شيخ رئيس عبد القيس قال كان اسم شيخ لشجرة كانت في وجهه وسماه النبي عم
المذوق اسما ثم اتفق على التروايعه قال كان النبي عم يقسم اموال حوزان يوم ضمن
وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فحدثت ناس من الانصار قالوا يا رسول الله رسول الله
رجالا من قريش كذا وترتنا وسيو فانا نقتط من دماهم فلما ذكر ذلك رسول الله عم ان قريشا
حديث عهد اي جديد زمان جاهلية ومصيبة والمراد من اجله وهم من ديارهم واهلهم
اقارهم يوم بدر واني اردت ان اجيزهم اي اتخفهم واعطهم عطية وانا لاقهم
اما ترصون الهمزة قبل السوفام وما لتشي فصل عما قبله لكون الاولي خبرا والثانية طلبية
ان خرج الناس بالدينا وترجعوا رسول الله اي برضا لي لو سلمت لو سلمت الناس واديا و
سكنت الانصار يتبعوا بكسر النون طريق في الجبل نسكت شعب الانصار قال الخطابي
ارد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في وادي وانا في وادي والمراد به اظار
النبي عم كمال محبته سلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفي حوزان اختار الامام
من يشاء لمصالحه بما يشاء من الغنيمة عبد الله بن عمر روى عن النبي ان قلب

قال ابن رجب في حديث ذلك النبي عم من قولهم
فارسل الى الانصار فجمعهم في قبته من ادم
فلما اجتمعوا احاط بهم رسول الله عم فقال
ما حديث بلغني عنكم قال له فقهاء الانصار
ا ما ذو وراينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا
واما ناس حديثه اسنانهم فقالوا يا رسول الله
يا رسول الله يعطي قريشا وترتنا وسيو فانا
نقتط من دماهم فقال الحديث

الاشية الى ان المسئلة
التقليد حاله بال

في تاريخ

بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الالح الى الله مستنابة كاطلاق اليد من حوزان او ليله قال
المراد من هاتين الاصبعين الذاعتان وذلك لان القلب يصلح للانجيل الايمان والكفر ولا
يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية واردة يجدها استبح فالحق يقبل القلب بسبب الدنيا
عيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثل معناه ان الله قد اذن على قلبه يقول يا اقتدار تام
كما يقال فلان بين اصبعي يرايه كمال التفرقة فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين
في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله مع كمال رحمة على عباده انه تولى بنفسه
امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكة ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية
انسان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتبع ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار
احد الروايتين بفاتحة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقولك حد يصير حيث يشاء
يعني يقرر الله في جميع القلوب كقوله في قلبه احد لا يتشبه قلبه عن قلبه ومعناه كقوله احدكم
في قلب واحد والضمير المرفوع في ضمير هذا المعنى عابد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل
الغرض لان العبد لا يقدر التفرقة في القلوب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد
اسم من التفرقة في الاشياء عادة شبة تفرقة الله في جميع القلوب بتفرقة العبد في واحد فربما
وفي الحديث دلالته على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء المغيرة بين سبعة رجب
اتقوا على التروايعه ان كذا على ليس ككذب بكسر اللام على احد يعني الكذب على النبي عم
اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي عم يؤدي الى اهدم قواعد الاسلام
وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رفع كثار الحديث خوفا من الزيادة
والنقصا وخاف بعض من التابعين من وضع الحديث الى النبي عم فاقطعت الصحابي وقال
الكذب عليه هون من الكذب على الرسول من كذب على متعبدا فليتبوه مقعود من النار اي
فليجتهد لفظ امر ومعناه خير يعني فان الله يعوق مقعد منها فتعبر بصيغة الامر
للاهة قبل روى هذا الحديث ما شان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشر المشرة
غير هذا عايشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت كان عم مديونا لرجل فتقاضاه في طلبه بينه
فاغلظ عليه ففصل صاحبها الي رجب فقال عم دعوة انه لصاحب الحق معال المراد بالحق هنا
الذي يعنى من كان على عزم حتى غا طرفة فلا ينكوه ويرافعه في الحكم ويعاتب عليه هو المراد
بالمقال ابن عمر روى البخاري عنه ان كاجر رجل من شهد بدر اي غزوة بدر
وسمهم قال لعثمان بن عفان رض حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته
هي رقيقة بنت رسول الله ومريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجرة فلان خلفه

وفي الحديث بان ما كان عليه رسول الله عم من عظم الخلاق
ومكارم الاعمال والازمان لعلها تفضلوا به وسبوا في
صوت شقيقا من الجوار وسبوا في النسيئة وهو
قوله الكرم العلماء وفي نظر الجوار ان يكون ذلك
اداء بقية ما اشترى به الرضا
في الذوق كالميل الى لونه قرضا
ان يطلعته قسلا
من عفاة العرب او من
لم يتمكن الايمان في قلبه
التم

قال الراوي ثم قال رسول الله
الاهم معرف القلب من المشاهات ومذهبا لقلوب
واعلم ان هذا الحديث من المتشابهات ومذهبا لقلوب
في مثله التفويض واتخاذ المقيدة ومذهبا لقلوب
التأويل باليقين مما بدع وقدس فيجوز ان يكون من قبل
التأمل والمراد به الاقذار ان تمام اقتدار شخص قويا على شئ وقع
بين اصبعيه فانه يقدر على التصرف فيه لا يتأثر في علة في شئ من ذلك
ويجوز ان يراد بالا صبعين الصفتان المعترتان في الامام والمصحح
المعنى القدر والارادة واضيف الى الرحمن لاقتحام ان مرجع تصفا
السلامة المتعقبة بالرحمة والوجود وقبل انما اضيف الله لشعار
بان الله مع تولى بنفسه قلوبهم ولم يكل الى احد من ملائكة ربه
منه وفضلوا لئلا يطلع على سرهم وفلس في الحديث دليل
على ان المؤمن لا بد ان يكون بين الخوف والرجاء ايا وان لا يان
من التفرقة عين وهو يخاف لئلا يكون له الحديث لانه يتعلق بتصرفه
فان حركه الى الخوف فاف وان رجاه ارتجى فاضافة شئ من ذلك
الى المؤمن وغيره عدول عن مدلوله الكرم

قال الراوي ثم قال رسول الله
الاهم معرف القلب من المشاهات ومذهبا لقلوب
واعلم ان هذا الحديث من المتشابهات ومذهبا لقلوب
في مثله التفويض واتخاذ المقيدة ومذهبا لقلوب
التأويل باليقين مما بدع وقدس فيجوز ان يكون من قبل
التأمل والمراد به الاقذار ان تمام اقتدار شخص قويا على شئ وقع
بين اصبعيه فانه يقدر على التصرف فيه لا يتأثر في علة في شئ من ذلك
ويجوز ان يراد بالا صبعين الصفتان المعترتان في الامام والمصحح
المعنى القدر والارادة واضيف الى الرحمن لاقتحام ان مرجع تصفا
السلامة المتعقبة بالرحمة والوجود وقبل انما اضيف الله لشعار
بان الله مع تولى بنفسه قلوبهم ولم يكل الى احد من ملائكة ربه
منه وفضلوا لئلا يطلع على سرهم وفلس في الحديث دليل
على ان المؤمن لا بد ان يكون بين الخوف والرجاء ايا وان لا يان
من التفرقة عين وهو يخاف لئلا يكون له الحديث لانه يتعلق بتصرفه
فان حركه الى الخوف فاف وان رجاه ارتجى فاضافة شئ من ذلك
الى المؤمن وغيره عدول عن مدلوله الكرم

قراءة القرآن صرا اولى من القراءة مخافة
 لانه يحضر الملائكة لسماح القرآن ويطرح الشيطان
 من تحت القئين

يطوفون في الطرق بلمسوا حالوا استنفا اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزورهم ويستمعوا ذكراهم
 قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكير في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه
 وسؤاليه وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع لاذا ذكر باللسان
 وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه
 صناء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان الشرح والتهليل
 وكوجها من التهليل افضل وباللسان مع حضور القلب حتى من رجع الا لا يزالان عمل السرا افضل
 واخر من رجع الثاني بان العمل في الذكر فان زاد بلسان الله فاقضى زيادة اجره والصحح
 هو الثاني كما في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله نادوا اي نادى بعض الملائكة
 بعضا هؤلاء الى حاجتك اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستمعوا ذكرهم فانقاد وجد جماعة
 من اهل الذكر قال النبي صلى الله عليه وسلم فمخفونهم بفتح الياء وضم الخاء المهملة الخوف هو الخشوع
 حول شئ باجتماعهم الياء فيه للتعدية يعني يديرون اجفانهم حول جماعة الذكركين الى السماء
 الذين يمان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا نحووا الى السماء قال النبي صلى الله عليه وسلم
 فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع راجعة الى الملائكة من ابن جنته فيقولون جئنا من عند
 عبادك في الارض قال النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقولون جئنا من عند
 يستونك ويكبرونك ويحسدونك ويكفونك ويميلونك ويحسدونك قال النبي صلى الله عليه وسلم
 فيقول اي الله هل راوني قال النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول اي الله
 كيف لوراوني جواب لو ما راك عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لوراوني ما يكون حالهم
 قال فيقولون لوراوك لكانوا اشده لك عبادة واشده لك تحميدا وكبريا لك تسبيحا قال
 فيقول اي الله فيقولون لوراوك لكانوا اشده لك عبادة واشده لك تحميدا وكبريا لك تسبيحا قال
 لا والله يارب ما راوها قال يقول كيف لوراوها قال يقولون لوراوها لكانوا اشده
 عليها اعلى الجنة حرضا واشدها طلنا واعظم فراسة قال اي الله فيقولون لوراوها لكانوا اشده
 قال يقولون من النار قال يقولون لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده
 كيف لوراوها قال يقولون لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده
 ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الاستماع الملائكة
 عن عبادته واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم منها نية تنبيه في شانهم
 واظهار لعلو مكانهم وفيه تشبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم
 الفصح وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة الله بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة

رب فيهم

رب فيهم فلان ليس منهم يريد به ان لا يستحق المعرفة لانه ليس من الذكركين انما جاء لهما
 قال اي الله فيقولون لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده
 للبيان او جهرا بعد خبر وكما ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام في العهد الذي تكون في المعنى
 كالنكرة وفيه بيان ان من خالف السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادة ينفوز
 بالسعادة **ق** ابو موسى رضي الله عنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله في الجنة خيمة من لؤلؤة قال النبي
 اللؤلؤة معروفا وفيه اربعة اوجه همزتين ومخدرها وبابانها الاولى دون الثانية وبالكسر فان
 قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرايس ونحوه قلنا
 هذا بغيرها الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيرها وتلويح قوارير
 من فضة فان القارورة لا تكون من فضة وانما معناها ان تلك القارورة يكون بياضا كالفضة
 وهذا من خواص الجنة واجرة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها اطول السما من الارض
 فالقوت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف جمع
 قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عن صاحبها ستون ميلا للمؤمن
 فيها اهلون يطوف عليهم المؤمنين فلو يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظيم انوار
 روي عنه قال كان بعث رسول الله عينا ينظر ما صنع قافلة ابى سفيان في ابي وحده
 النبي صلى الله عليه وسلم ما حذر فقال ان لنا طليعة قال الموهوب الطليعة بك اللام ما طلبته من شئ ثم كان
 ظهره اي مركبه حاضر فليكتب معناه وفيه إشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفاة الخروج اليها
 قال عند حرج وجه الى بدير وهو اسم شرب بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافر هاتم تمت به
 فانطلق وهم واصحابه حتى سبغوا المشركين الى بدير فاغاروهم **ق** ابن عباس رضي الله عنهما في
 الرواية عن ابي بصير قال سمعته يقول سمعت ابا عبد الله في بعض ما سئل في فضله في الجنة
 عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما سئل في الجنة من بنية كيلا يتسوق **ق** رافع بن خديج
 بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفق على الرواية عنده قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون
 حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه من احاديثه والباقي للمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
 بعير شره فرماه بهل بسهم فقتله فقال ان لهن الهام البهيمه حيوان ذات قوائم اربع
 في البر والبحر والمراد بها هنا الالهية او ابدى جمع ابدية وهي التي توحشت وقرت كما وابد
 الوحش وفي الصحيح يقال مكان وحش بالتسكين اذا حله عن الناس يعني ما تقرت من
 الحيوانات الالهية يصير كالصيد الوحشي فيجمع اجزائه مذبذب فاذا قرمت بسهم فانت حل الهام
 وكله كل ما يقدر على ذبح الاختيار كما بالبعير الواقع في البشر منكوشا قال مالك الا بدت ليست

قوله فيهم فلان ليس منهم يريد به ان لا يستحق المعرفة لانه ليس من الذكركين انما جاء لهما
 قال اي الله فيقولون لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده لوراوها لكانوا اشده
 للبيان او جهرا بعد خبر وكما ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام في العهد الذي تكون في المعنى
 كالنكرة وفيه بيان ان من خالف السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادة ينفوز
 بالسعادة **ق** ابو موسى رضي الله عنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله في الجنة خيمة من لؤلؤة قال النبي
 اللؤلؤة معروفا وفيه اربعة اوجه همزتين ومخدرها وبابانها الاولى دون الثانية وبالكسر فان
 قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرايس ونحوه قلنا
 هذا بغيرها الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيرها وتلويح قوارير
 من فضة فان القارورة لا تكون من فضة وانما معناها ان تلك القارورة يكون بياضا كالفضة
 وهذا من خواص الجنة واجرة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها اطول السما من الارض
 فالقوت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف جمع
 قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عن صاحبها ستون ميلا للمؤمن
 فيها اهلون يطوف عليهم المؤمنين فلو يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظيم انوار
 روي عنه قال كان بعث رسول الله عينا ينظر ما صنع قافلة ابى سفيان في ابي وحده
 النبي صلى الله عليه وسلم ما حذر فقال ان لنا طليعة قال الموهوب الطليعة بك اللام ما طلبته من شئ ثم كان
 ظهره اي مركبه حاضر فليكتب معناه وفيه إشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واخفاة الخروج اليها
 قال عند حرج وجه الى بدير وهو اسم شرب بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافر هاتم تمت به
 فانطلق وهم واصحابه حتى سبغوا المشركين الى بدير فاغاروهم **ق** ابن عباس رضي الله عنهما في
 الرواية عن ابي بصير قال سمعته يقول سمعت ابا عبد الله في بعض ما سئل في فضله في الجنة
 عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما سئل في الجنة من بنية كيلا يتسوق **ق** رافع بن خديج
 بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفق على الرواية عنده قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون
 حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه من احاديثه والباقي للمسلم قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
 بعير شره فرماه بهل بسهم فقتله فقال ان لهن الهام البهيمه حيوان ذات قوائم اربع
 في البر والبحر والمراد بها هنا الالهية او ابدى جمع ابدية وهي التي توحشت وقرت كما وابد
 الوحش وفي الصحيح يقال مكان وحش بالتسكين اذا حله عن الناس يعني ما تقرت من
 الحيوانات الالهية يصير كالصيد الوحشي فيجمع اجزائه مذبذب فاذا قرمت بسهم فانت حل الهام
 وكله كل ما يقدر على ذبح الاختيار كما بالبعير الواقع في البشر منكوشا قال مالك الا بدت ليست

طليعة
 الذكركين
 افضل

كالوحشة في حكم الذبح بل انما يدعى بما يدعى به لانه سمي اعتبارا بالماله السابقة وفي الحديث
 حجة عليه من روى عنه قال سألت ام سلمة النبي عنم قالت هل على المرأة من غسل
 اذا حلتها فقال نعم اذا رأت الماء فسترته ام سلمة ووجهها وقالت يا رسول الله او تحبب المرأة
 قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظا بيضا وماء المرأة رقيق اصفر اعلان هذا الوصف باعتبار
 العال في حال السلافة لان مني الرجل قد يكون رقيقا بسبب مرضه ووجهها بكثرة الجماع وقد يصفى
 مني المرأة لفضل قوتها من ايها على او سبق يكون منه الشبه قال النووي في تفسيره
 وبعدها نزلت ساكنة انما ضبطت كذا الكوا تصحيف ويقال فيني ايها بفتح الميم وكسر اللام
 وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايها ما زلت يني فاي المائتين علوا واما على قول من يني
 زيادة من في المائتين فيني من ايها من اي الزوجين باعتبار تعيين الصدور في العلو او
 السبق المراد بالعلو الغلبة في ان غلبت المرأة ماء الرجل من ماء الولد ويشبهه ولو لم يكن
 ذكرا وان كان بالعكس فالعكس وان سبق مني احد هما او وقع في الرحم قبل مني الآخر يشبه
 الولد ايضا قال القاضي الشافعي المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على احوال
 التحلل والذوبان ولهذا ينفق به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل المائتين اجزاء
 مشابهة لا أعضاء صاحبه غير تام وتامة بقية احداهما او سبقه اذا اجتمع المئتان
 فانجزت كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غيره ذكر
 وفي بعضها علا غير المذكور وفي بعضها اذا علا ما يشبه الولد خاله واذا علا ما يشبه
 اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علوا في الموضوعين وفي بعضها اذا علا ما يشبه الذكر واذا
 علا ما يشبه انثى باذن الله تعالى والتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون
 الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثه وقوله ليشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة وشبه
 احواله يراد به نسبة الانوثه وفيه من التحلل ما ترى ابو موسى روى اتفاقا على الرواية عن
 ان مثل ما بعثني الله به الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير كذا مثل بعثني الله به الهدى
 في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف
 الهدى وجدان القلب مؤهبة العلم من الله ويكره ان يكون المراد منها شيئا واحدا
 علم ان العرف من ضرب المثل انما هو التوضيح لا يكون بتشبيه الحق بالجلي ولد اكثر الله
 الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قبل هذا التفسير مقرر في شبه العلم بالغيث
 ومن ينفع به بالارض الطيبة ومن لا ينفع به بالقيعان في تشبيهه بالجمعة لكن لا
 ان يقال ان تشبيهه كسب يتوقف اوله على اخر الا يرى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا

فصل

فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيهه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث
 النازل من السماء الى من ظهر نفعه بها والى من لم يظهر انما تشبه العلم بالغيث لا تشبه العلم
 الميت احياه الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر الطيفه وهي ان الغيث مطر محتاج اليه
 يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث محتاجين في الغوات محتاجين الى الري
 فافاض الله عليهم بحال العلم والهدى ببعثة نبيه ام فكانت من اطاقته اي قطعة الحار
 والمخ ورحال عنها طيبة اي غير خبيثة يساخ ونحوه قبلت الماء وانبت الكلة والغيب
 الكثير قال النووي الغيب والكلة والخيش والحلة اسماء للنبات لكن الخيش مختص
 باليابس والغيب والحلة مختصان بالرطب والكلة همزة مقصورة يقع على كل ما يكون عطف الغيب
 عليه عطف الحان على العام لا هتام يشانه وقيل الكلة مختص ايضا بالرطب لا اذ ما يتاخر
 نباته ويقال والغيب ما يستقدم نباته ويكثر ولهذا وصف الغيب بالكثير وكان من اجاد
 وهي باليم والذال المهملة جمع جاد وهي الارض التي لا تنبت الكلة ويروي اخذات جمع اخاذة
 وهي بالحاء والذال المعجمة من العذير ويروي اجارد بالميم وبالراء والذال المهملة من جمع جرد
 وهي ما جردت عن النبات كذا قال الخطابي وقال القاضي لم يروي في مسلم ولا في غيره الا اجاد
 وعلمه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشرابها وسقوا وزرعوا
 واصاب من اطاقته الحمري انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما
 كان بعض القيعان قد ينبت كلة نفاه بقوله ولا تنبت كلة فذلك اشارة الى ما ذكر من انواع
 الثلثة وشروخ البيان مورد المثل فنل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبت الكلة مثل من
 فقه بالضم اي صار فقهها وروى بالكسر معناه فهم والاول شهم في دين الله ونفعه الله بما بعث
 به فعلم وعلم بتدبير الام ومثل من لم يرفع بذلك راسه مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل
 الماء فامسكته فقع الله بها الناس يعني انها مثل علم لم يعلم وعلم غير وعلم رفع راسه
 بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل
 الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلة يعني مثل هذه الطائفة من اجل فان عن التعلم
 والتعليم قد يرفع ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى يستلزم عدم النفع بالعلم لا في نفسه
 ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لانهما في الانتفاع وقوله
 ومثل من لم يرفع الى اخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيمن التكليف ابو هريرة روى
 اتفاقا على الرواية عن قال المانزل قولك ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغفر الكفار كون
 باب النبوة مسدودا فصرح النبي عم لهذا مثلا ليعتبر في نفوسهم وقال ان مني

من الارض التي لا تنبت الكلة

فخذ من الجرب وهو النمل والمراد به هنا الارض التي لا تنبت فيها الماء سماء اجاد
 لصلابتها

الانصار قال ان الذي قال
في قوله من قبل كل رجل
بنينا ما هو الى ارباب النبوة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويخفف وتبنى بهما من زاوية من
زواياه في عمل الناس يطوفون به ويستجوبون له ويقولون هله وصنعت هذه النبوة
فانا النبوة يعني اذا كان كذلك فانما كانت النبوة في الاكمال وانما خاتم النبيين وهو يفتح الخلق على
الطابع وتكرها بمعنى فاعل الختم معناه انما آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء عيسى
ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخر ان لا يكون احد مبعوثا بعده وعيسى ينزل حين ينزل
عامله على من جرت مجدهم مصليا الى قبلته كانه محض امته اعلم ان هذا تشبيه المجوع بالمجوع
وجه التشبه على منوع من عدة امور فيكون البرقوبة في مقابلة البنيان وفي اشارة الى ان قارة
بعثة الانبياء تكمل مصالح العباد واحاطها بالاوليا وضع الشريعة فكيف كانت حاصلة بالتفصا
وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ابو موسى رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عن ابن
مجلسي ومثله ما بعثني الله به كمثل جهلي حتى قوما مثل بعض الصفة وهذا ايضا تشبيه كسب كسب
حتى لو فات قد منته لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تشبيهان تمثل المبعوث وتمثل المبعوث به
لان هذا تمثيل واحد من قبل ان زيد وعمر قائمان لان من قبل ان زيد وعمر قائم فقال يا قوم
اني ريت الجيوش جعيتي بشتيد ليا على سقوطون التشبية بالاضافة وفي اشارة الى ان
هذا التمثيل محقق بالنبي لان ما انذر من الاحوال التي رآها بعينيه واما سائر الانبياء
فلم يكن لهم عراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاحوال والى انا انذرو وهو الذي يخوف غيره بالاهل
الزمان وهو الذي لقي العدة فيلسوا ما عليه من التشاب فاتي قومه عرابا يخبرهم فصدقا
بعضهم لا عليه من اثار الصدقة فجوز وهذا القول مثل ضرب لشدة الامر وقرب الخدور
وبراة المخبر عن النبوة والكل موجود في النبي عم والنجاء بالذنب نصب على الاعراض اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي اجنوا النجاء وهو الاسراع فالطاعة طائفة من قومه فادخلوا اي ساروا
من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو يعرج عليهم والهاء صلة المحل وكذا بت طائفة منهم
انما القتل ولم يقطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعة اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان سبب
تكرههم فاصبحوا مكانهم فصبرهم الجيوش اي وقوم صباحا ليغيبوا عليهم فاهلكهم واقتاهم
بالجيم وبالهاء المهملة بعد الالف اي هلكهم بالكلية وذلك اي التمثيل المذكور وهذا بيان لوجه التشابه
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفي اشارة
الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق في حذيفة رضي الله عنه اتفاقا على
الرواية عن ابن عباس واما افارة ماء وماوه ناري يعني الذي يراه الناس نار افارة

فانا الختم لدار النبوة ومراتب
الكلمات البشرية

والفخر العباد مثل سائر ضرب لشدة الامر ودنو الخدور
وبراة الخدور عن النبوة وفي قوله واني انما تشبه على اسره
المسجون يضرب هذا المثل والمختص في اذكار الصدقة الذي
لا يشبهه احد واصل هذا المثل ان الرجل الذي يرى العدة وقد
بقيت على قوله وادوات ان تفاصه به كان يحشى خوفه عند
لحوقه بخدور عن شابه وجعلها على اسر خشفة ووجهها
لسا فذا واحد منهم ويستعدوا قبل لحوقهم لكون ذلك ايسر
للتناظر واعراض لسانهم وانما يكون بينه وبين القوم مواضع
على ذلك الكفر وقيل انذر العباد ان هو الذي يهبط
العدو وكان رسته قومه فافترس وجعلها بشارة فاستل
منها ولقى قومه فانذروهم فلما راي على حاله تكرر احتوا عن
آخرهم وقيل ان الذي سلب العدو ما عليه من الثياب
فاتي قومه عرابا يخبرهم فصدقوه لا عليه من اثار الصدقة

النجاء بالمصدر بما ينجي اذا سرح يقال ناقة ناجية اي
فجوا

بارد
الاصح له رجال
ابراه القاسم الكذا
لا خلاف

وفي رواية سعد بن قال
ان انصار قال ان الذي قال
في قوله من قبل كل رجل
بنينا ما هو الى ارباب النبوة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويخفف وتبنى بهما من زاوية من
زواياه في عمل الناس يطوفون به ويستجوبون له ويقولون هله وصنعت هذه النبوة
فانا النبوة يعني اذا كان كذلك فانما كانت النبوة في الاكمال وانما خاتم النبيين وهو يفتح الخلق على
الطابع وتكرها بمعنى فاعل الختم معناه انما آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء عيسى
ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخر ان لا يكون احد مبعوثا بعده وعيسى ينزل حين ينزل
عامله على من جرت مجدهم مصليا الى قبلته كانه محض امته اعلم ان هذا تشبيه المجوع بالمجوع
وجه التشبه على منوع من عدة امور فيكون البرقوبة في مقابلة البنيان وفي اشارة الى ان قارة
بعثة الانبياء تكمل مصالح العباد واحاطها بالاوليا وضع الشريعة فكيف كانت حاصلة بالتفصا
وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ابو موسى رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عن ابن
مجلسي ومثله ما بعثني الله به كمثل جهلي حتى قوما مثل بعض الصفة وهذا ايضا تشبيه كسب كسب
حتى لو فات قد منته لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تشبيهان تمثل المبعوث وتمثل المبعوث به
لان هذا تمثيل واحد من قبل ان زيد وعمر قائمان لان من قبل ان زيد وعمر قائم فقال يا قوم
اني ريت الجيوش جعيتي بشتيد ليا على سقوطون التشبية بالاضافة وفي اشارة الى ان
هذا التمثيل محقق بالنبي لان ما انذر من الاحوال التي رآها بعينيه واما سائر الانبياء
فلم يكن لهم عراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاحوال والى انا انذرو وهو الذي يخوف غيره بالاهل
الزمان وهو الذي لقي العدة فيلسوا ما عليه من التشاب فاتي قومه عرابا يخبرهم فصدقا
بعضهم لا عليه من اثار الصدقة فجوز وهذا القول مثل ضرب لشدة الامر وقرب الخدور
وبراة المخبر عن النبوة والكل موجود في النبي عم والنجاء بالذنب نصب على الاعراض اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي اجنوا النجاء وهو الاسراع فالطاعة طائفة من قومه فادخلوا اي ساروا
من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو يعرج عليهم والهاء صلة المحل وكذا بت طائفة منهم
انما القتل ولم يقطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعة اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان سبب
تكرههم فاصبحوا مكانهم فصبرهم الجيوش اي وقوم صباحا ليغيبوا عليهم فاهلكهم واقتاهم
بالجيم وبالهاء المهملة بعد الالف اي هلكهم بالكلية وذلك اي التمثيل المذكور وهذا بيان لوجه التشابه
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفي اشارة
الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق في حذيفة رضي الله عنه اتفاقا على
الرواية عن ابن عباس واما افارة ماء وماوه ناري يعني الذي يراه الناس نار افارة

بارد والذي يروونه ماء فصار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في نار جعل الله
ناره مائة باردا كما جعل نار عذبة بردا وسلا كما جعل الله واذ رمى من صدقة فاعطاه من مائة
جعل الله نار محرقة لا استحقاقه النار الا بدية بكفره وفيه بيان ان ما يظن به الدجال تخيل يسخر
ابو شريح الخزاز رضي الله عنه في شرح بعض النبيين المعجزة وفيه الزيادة المهمة والخرابي منسوبة الى الخزاز
وهي لضم الخاء المعجزة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عمر بن
خديلة في الصحابة ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحدة ان مكته حرما لله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريما باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توجيه للكفار على تحريمهم بالادغام على ما
حرم في مكة فان قلت ما وجد قوله في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهار المحرم التامة
فولعل الامر بثمن بانه واليوم الاخر ان يسفك بها دما أي يريق فيها دما وما كان في سياق
التي يدل الجمهور على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وصفها للمرأة بالايمان ليرضي
على اجتناب ذلك التحريم لان مقتضى الايمان هو الاستيعاب عما سئل الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مطيعين
بالشرع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على ما عداه ولا يعصده بها نحو بكر الضاد اي لا يقطع
وهو بالرفع عطف على الجمل وبالتشعيل على سيفك ولا زائدة فان اخذ تخصص لقتله رسول الله
يعني ان تخصص احد مستد بالان الرسول فكل ذلك وهو يدل على الجوار فقوله ان الله قد
اذن له رسول ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء الجمل ولي قيام
مقام العاقل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لا اختصاصه بذلك بالاضافة الى
نفسه ثم عادت من نهار اليوم كمرتها بالاسم وليس في السهيد العايب يعني من سمع متى هذا الحد
فليقله ان من لم يسمع لا يفعل عن حرمه ان من سمع اتفاقا على الرواية عنه ان من استراط جمع
شرط بالخبرك وهو العارمة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بعقب العلماء لا بالانواع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل وينشؤ الزنا وتشرب الخمر وينهب الرجال ويتبع
النساء حتى يكون لجنسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون
زواجا لهن قال الضعيف ما شر هذا انما ليفا لهدنا بعض الاشراط مما في الحديث المذكور
في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلوة الزنا وفسق الفجور ورقص القينات بشرب الخمر
ووفور الميل الى الخرابات والتفرد من مواضع الطاعات واستلهاء الظلم والاوليا من النساء
ماشاوا من غير تخاشن لآخر في امورهم فعوذ بالله من شرورهم واتلوا بن الاسقع رضي
دوى البخاري عن ابن عباس وهو على وزن الشري جمع ويره وهي الكذبة عن محمد
الذي يرمي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالتضمنه معنى الانساب وانما صار اعظم

واما قوله ان احرم المدينة كما حرم ابراهيم مكة فيحمل
ان مراد النبي تحريم المدينة كما بين ابراهيم تحريم مكة
المراد من التعميم الاوسيين

وهذا يدل على ان من ارتكب خارج الحرم ما يوجب الغل لا يحل
قتله فيه واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه رضي
اي في اراقة دم كان مما خارج الحرم وكان دخول الحرم محرم
فصار الحرم في حقه في تلك الساعة بمنزلة الحرم في اراقة دم
كان حراما اراقة دم
اي وليس في الحاضر ما سمع من الاحكام الشرعية الغائب عنها

مخذ وف على الرواية الثانية اي حياثة الرجل يفتي الى امر تراى يصل اليها استماعا وتفضي اليه ثم
 ينشر بها يهاى يتكلم ماجرى بينه وبينه اولا دفلة قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يرتب
 عليه فانه اذا ترتب بان تدعى عليه الجحيم او اعراضه عنها ونحو ذلك فلو كرهه في ذكره
 كما قال ام ابى لافل ذلك انا وحده ابو سعید رضي الله عنه ان من صحابي
 هذا ليس الصادق الملقب او المجتهدين والباهرين معنى الال قولنا يقرن القرآن بين سبأ قوم
 نعمت كيت وكيت من الال الذي هذا الرجل اي ذاك الخويصرة منه في النسب او هو عليه في الذهب
 وليس المراد انهم يتولون سنة اذا لم يكن في الخواص قوم من مثل ذى الخويصرة لانا قاله الشافعي
 الخويصرة لا يجازى ذنوبهم يعني لا يكون لهم الا القردة المحرمة ولا يصل معاينة اهل قلوبهم ولا يتبرؤ
 فيها يقولون اهل الامم ويدعون بفتح اللام اي ان يكون اهل الاوثان يكرهون من الاسلام اي
 يخرجون منه استدلالهم بقر الخواص وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما
 يرمق السهم من الذميمة بتدبير الاله اي ان الذميمة المرمية لئن ادركتهم لاقبلتهم اللام فيه
 بوطية للقسمة اي وان ادركتهم لاقبلتهم قتل عايد والمراد به اهلها كما في الكنية لان عادلا لم
 يقبل اهلها بالبرخ قيل اول ما ظهر لك القوم في زمن علي رضي الله عنه ثم تبسح وتبرهن سنة
 قائم على وقتل كبر منهم قاله ذى الخويصرة وهو جنم الخاء المحمدي وفتح الواو وكذا الصاد المحمدي
 مع الضم في لقب جلاله فموسى بن زهير التميمي وهو رئيس الخواص وفيه نزل قوله عز وجل من
 يلزمك في الصدقات اذ في تفسيره لوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبه تصعبت
 وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ثالثة لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيسية
 بنت باعلى رضي هذه الجملة صفة ثالثة لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيسية
 بضم العين المحملة وعلفية وزيدي الخيل بالاضافة واللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم
 بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال لرفي الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي زيدا الخيل كما قاله النووي
 انس رضي روى البخاري عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في يوم من الايام
 فطلبا منها العفو فلم تر من فاضمو الي النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالعصا من فقال انس بن التيمي ان
 انكسر شيعة الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال ام كسبا الله العصاب فرضي القوم فقبلوا
 الاذن فقال ام ابن عباس رضي الله عنهما ان عمة النبي صلى الله عليه وسلم اصبحت بارا صادقا في يمينه
 كراسته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقتسم عليه ان يفعل ان قال بعزتك يا رب افعل ان
 لا اجاب دعوة يوتي هذا المعنى لفظه على الله لانه اراد بالسمي ولو لو لم يجر اللفظ لكان الله فيكون
 قوله لانه مكان لاجابة المشاكلة العنوية وقول هذا المعنى غير مناسب لسباق الحديث والموافق له

وهي سبعة من
 بلاسة الفعل قاله في
 والمراد ان قوما منهم هذا يجوز في مستقبل الزمان
 من الاصل الذي هو منه في النسب او من اصل الذي
 هو عليه في الذهب ومن ذهب اليهم يقولون سنة
 فقد اعد اذ لم يكر في الخواص قوم من مثل ذى
 الخويصرة وجه
 المحرمة والخويصرة زيادة التول ومن قوله في الزمان
 لا يجازى ذنوبهم لا يفتي ان قوله من لستنا القردة من جنسهم
 فلا يخدم ذلك الاصولنا لا صفة وراثة لثقل القلب
 من انما يوعده ويوعده وقد كماله للادوار وحده
 وامره وزيد وعدم الاتعاط والاعتبار بمواظفة وقصده

روي ان موسى بن خلف التميمي خطبة بليغة مدحها كالتصديق وقوله
 فاجب يا فضل اهل ناعم اهلها علمك فقال لا فادعي الله اهل علمك
 عندنا اللغز وهو مجمع الحرين وكان الخضر في ايام ابي زيد وكان علي
 مقدما في القومين الاكبر وبني ابي ابيهم موسى بن خالد بن علي بن
 ابي عمارك احب اليك قال الذي يذكرني ولا يساني قال فاني عمارك
 افضي قال الذي يقضي بالحق ولا يتبع الهوى قال فاني عمارك اعمل
 قال الذي يتبع علم الناس الى علمه ان يصيب كلمة تدرك على هذه
 او تزد عن ردي فقال ان كان في عبادك اعلم مني فذني على قال
 اعلم منك الخضر قال ابن ابي طلحة قال علي بن ابي طالب عند الصخر قال كيف لي
 به قال ياخذ حوثا في مكنث فحيث فقهته فهو هناك فقال لعنه اذا فقد
 الحوث فاضرب في الكه

اشبهت العباد للاد
 ملبس من التبرير

صحيح ٢٤٤

هذه نسخة من كتابه
 بلاسة الفعل قاله في

الرسول الله صلى الله عليه وسلم من الذهب في اديمه من بوع لم يخلص
 من تراب بل هو ترابكم سيكس وتسبب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بينا اربعتهم وهم المذكورون في كتابهم
 فقال رجل من اصحابه شانهن احق لهن من حق لاه
 فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تاتسبون وانا ادين من في
 السماء يا ايها الذين آمنوا صابرا وصاميا فقام ذلك
 بصرة وقال يا محمد ان الله فقال اولئك اولست
 احق اهل الارض ان يفتي الله ثم ذى النحل فقال
 خالد بن الوليد يا رسول الله افلا ارضى عنفة فقال لا
 لعنة تكون بصيخه قال خالد وكيم من صعل يقول بسانه
 ما ليس في قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوت
 عن قلبه الناس ولا اسقوا لهم ثم نظر اليه وروى
 معق اي مول اعطاه ففاه فقال انه من ضيفي
 هذا الحديث الكلي

صحيح ١٢٤

تلك الحوت كانت سمكة ماله وسبح جوتان هناك عينايتي ماء الحية وكان لا يصيبك الماء
ميتا الآجى فلما اصاب برد ذلك الماء تحرك في الكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر
مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زينا وكلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يستره
ما بعده وهو قوله واسك الله عن الموت جرية الماء بكس الخيم للشيخ من المربان فصاعدا مثل الطاق
وهو ما عقد من اعلى البناء في تحت خايبا فلما استفظى موسى نبي صاحبه اى يوشع
الخبير بالموت اى باراه من الموت فان قيل سالتسيان في الحديث الى صاحبه وقد سالتسيان
في القرآن كما قال الشيخ فلما بلغنا سبيلنا سالتسيان في القرآن ان موسى نبي تدبير
الموت لصاحبه وصاحبه اى الاخبار باراه فلا يخالف فانطلقا بقية يومهما وليتهما بالنصب
وروى بالجر ايضا اذ كان في الغد قال موسى لغناه اتنا غدا تا الغدا بفتح العين الموحدة
ما بعد لاكل غدا لفة لقيت من سفرنا هذا وهو اشارة الى سفرهما واهم التحق نضبا اى نضبا
انما وجد موسى في نضبا لانه كان عتبا لجاوزه عن مطلة قال التورى انما خلقه النصب و
البحر ليطلم موسى الغدا فيذكر به يوشع الموت قال التورى وم لم يجد موسى النصب حتى
جاوز المكان الذي امره الله به قاله فتاه ارايت وهو محجى بفتح الخاء وهما معنى التعجب
ومفعول محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوتينا الى الضمير بفتح ما اصابني حين
وصلنا الى الضمير فاني نسيت الموت وما انسانه الا الشيطان ان اذكوه بدل من العيش
في انسانه وقيل لا فيجد وفى اى لان لا اذكوه واتخذ سبيله في البحر محجيا وهو من قول الشيخ
نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا محجيا ومن قول موسى عني انجب محجيا
ما اخبرني قال التورى لم كان الموت سرا لموسى ولغناه محجيا فقال موسى ذلك ما كان
نبي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارادى على اثارها قصصنا
مفعول مطلق اى قصصنا ما وقع فيه قصصا قال التورى لم فرجعا يقصنا اى قصصنا
ويتبعان اثارها حتى انقبيا الى الضمير فاذا رجع الى المفاجأة مستحى نوبا اى مستورا
بنوبا وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو يفتح الى المعجزة وهو الضاد والمجزة
وكان كنية ابا العباس واسمه بلياباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وباء مشددة تحت
وهو من نوح ثم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خرا
ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملوك وبعض انه ولي والاكبر على انه كان نبيا قاطرا لانه
الانى آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفه لان حكاي
ياتهم اتم ما اوه في المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان يحصى واني بارضك التسليم

يبدل ان الموت اتخذ في البحر ما فحيت محجيا

وهو محذوف اى صاخر

لا يعرفها غيرها
القدم فمات

كروا فاستمعوا له
كروا فاستمعوا له

انى عني كيف اوجعني من ابن استفهام على سبيل الاستعداد لان التسليم لم يكن موهوبا في ذلك الا ان
قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجبت عن اللابق بك وهو ان استفهام عني
لا عن لابي بارضى قال موسى بن اسرائيل اى قال الخضر عانت موسى بن اسرائيل قال نعم اشك
لتعلمنى بما علمت رشداً بفتح من اى تعلمنا ذاصوا قال انك لن تستطيع مع صبرا موسى
انى على علم من علم الله علمتبه لا تعلمه وانه على علم من علم الله علمه الله لا اعلم فان قلت
هذا يدل على ما ناله الخضر لموسى لا على علمته وهو مخالف لقولك فيما سبق انى على عبد المجمع
هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر بوضوح ولم يظهر علمته رعاية للادب مع كلم الله او لئلا
يكون كرامته كما استهت به فقا موسى سيدى ان شاء الله صابرا ولا اعصم لك امر

روى انه دخل رجل اشرب الخمر جسيم صبيح يوم فخطى رقايم فبكي ثم التفت الى الصحابة فقال ان الله عزاه من كل مصيبة
وعوضا من كل فائت وخلفا من كل هالك فالى الله فانبعوا والله فارغبوا ونظره اليكم في اللوه فانظروا فانما المصيبة من الحيز
وانظر فقال ابو بكر وعمرى ربه هذا الخضر بفتح الخاء وكسر الصاد ويجوز اسكان الصاد فتح كسر الخاء وفتحها وانما سببه لانه جلس
على فرة بيضاء فاذا هي تتر من خلفه خفرا والفرقة وجه الارض وكنته ابوالعباس واسمه بلياباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة من تحته ان
ملكه بفتح الميم واسكان اللام وبالفاء كذا حقه الكرامى في شرح البخارى فيه دلاله على انه نبي تابع لنبينا لم يقوله ولم لو كان موسى
حيا لما وسع الا انما هو ولنزل عيسى م على وفق متابعتة وجعله احدا من افراد ملته والجهور على انه نبي وقد سمع من الشيخ محمد الكركي ان
ما قبل ان الخضر هو ابن فرعون ضعيف لسببى والصحيح انه ابن آدم عم من صلته ثم الصريح انه نبي ويعيش الى ان يقال الدجال وقال الكروان
اختلفوا فيه فقيل انه نبي على قولين مرسلا وغير مرسلا وقيل انه ولي وقيل انه من الملائكة واجمع من قال انه نبي بقوله تعالى وما فعلت على امرى وكنت
اعلم موسى دم والولى لا يكون اعلم من النبي واجيب بانه يكون ان يكون قد اوحى اليه اللى هذا العصر ان امر الخضر بذلك قلت هذا
كونه احتمال بعيد جدا لو كان موجودا لامر موسى بالاجتماع بدون الخضر وهو النطقى لانه اقول ان الخضر كان في زمن ابراهيم ام هو
بقيل او كثره وقال انه نبي معتر على جميع الاقوال محجى بفتح الباء وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان وقال ابن الصلح جمهور العلماء
والصالحين عمارة محجى والعامه معهم وقال التورى الاكثر من العمل على انه حتى موجود بين اظهرا وذلك متفق عليه عند الصوفية
واهل التصوف انتهى وقد اخرج ابن عسكرو بن رواد قال الياقوت والخضر يصومان شهر رمضان في بيت المقدس
ويحجان في كل سنة ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى مثلها من قابل على القار كما شرح الحصن عند بيان شرب ماء
زمزم في الحج

الفرح ونظر الى الرفا اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ما به نقص ثم خرجا من السفينة
بينما هما عشيان على الساحل لاذ بصهر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه
فانقلعه بيده فقتله فقال له موسى اقلنت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
كونه غلاما صبيا ظاهرا واما على ما قيل من انه كان بالغاً فبا عتبار ان موسى لم يكن موهوبا

صحة
الفاخر
القانع

كروا في الدنيا والآخرة

تلك الملة... وسبب جوتها ان هناك عينايتي بالمجوة وكان لا يصيبك الماء
 صابره رد ذلك الماء في الكتل فخرج منه فسقط في البحر واخذ سبيل البحر
 اتخذ لك تلك اتخذت زيدا وكلا يعني اتخذ سبيل البحر وهو بيت في الارض فيستره
 قوله واسك الله عن المجرية الماويك الجيم للشيخ من الجريان فصاعدهم كل الطمان
 من اعلى البناء فيني ما تحت خاليا فلما استيقظ اى موسى صا حبه اى يوشع
 بالهوى اى باراه من امر الحوت فان قيل نسب القسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليها
 ان كما قال الشيخ فلما بلغنا حبيها نسيانها فلما المراد بما في القرآن ان موسى شى تدي
 والصاحبه وصاحبه شى الاخبار بامر فلهي الله فانطلقا فقتله معاه للثبات

انى محي كيف او بجنى من ابن استقام على سبل الاستعداد لان السلام لم يكن مهودا في تلك الاى
 قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكم تعني اجبت عن اللابيك بك وهو ان شقهم عني
 لا عن سلامى بارضى قال موسى بن اسرائيل اى قال الخضر عانت موسى بن اسرائيل قال نعم اشك
 لتعلمي بما علمت رشداً بفهمين اى علما ذاصوا قال انك لن تستطيع مع صبرا موسى
 اى على علم من علم الله علميه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمه لا اعلم فان قلت
 هذا يدل على ما تالله الخضر لموسى لا على علمته وهو مخالف لقوله تعالى فيمحق انى عبد المجمع
 هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر علمته رعاية للاادب مع كلم الله وان الله
 يستخى العباد كما استخف موسى فقال موسى سيدى ان شاء الله صابرا ولا اعصم لك امرا
 فقال له الخضر فان اتبعني فله تسألني عن شى حتى احديث لك منه ذكرا فانطلقا يمسيان
 على ساحل البحر فمرا سفينه فكلوم اى كلوا اهل السفينة ان يحملوهم فغرقوا الخضر حملوا
 على نبله المجهول بغير نول بفتح النون اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يبق الا والخضر
 قد قلع لوحا الواو فيه الخال بفتح الخاء لى حال في اة الاحمال قلع الخضر من الواو السفينة
 ما لم يلى الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الالة التي نخت بها فقال له موسى
 قوم حملوا بغير نول عمدت الى سفينتهم فمرا قوما يعرفوا اهلها لقد جئت شيئا امر اكب
 الهرة اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع مع صبرا قال لا اؤخذ في ما نسيه ما
 فيه مصدرة او وصوله ولا ترهقنى اى لا تحملنى من امرى عسر بفتح غاملى باليس
 فاني اريد حجتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوى وقال رسول الله صلوا وكما
 الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا التصديق من النبي عم لقول موسى يا نبي
 قال اى النبي عم وجاء عصفور فوقه على حرف السفينة اى طرفها فنقر في البحر نقرا اى
 ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
 من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبة الى كل البحر
 نسبة مناه الامتياه ونسبة معلومات الملوقات الى معلومات الله نسبة مناه الى غير مناه
 فان اهل الشيبين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بانقصه العصفور تقرىبا الى
 الفهم ونظر الى الرفا اذ لا يقال في الصورة الملوقة ان ما به البحر نقص ثم خرجا من السفينة
 وبينما هما يمسيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع العلمان فاخذ الخضر براسه
 فانقلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
 كون الغلام صبيا ظاهرا واما على قيل من انه كان بالغاً فبا اعتبار ان موسى لم ير منه ذنبا

صحة
 وان قيل من شرط انما علمك انما ذارت عنى شيئا وخفى عليك وجه
 فانكرت في نفسك ان لا تقا حتى بالتدوال حتى اكون انا الفاضل
 عليك وهذا من آداب المتعلم مع العالم والمتبع مع التابع

انك لم يلبث

تالي ارفعته فلان انما حبه رهقة اى حملني انما
 حبه حمله له قال الورد ارفعته عمرا اى كلفه اياه
 اى ولا تقتر على شاكوتك وسترها
 على بالاعضاء وترك المناقاة
 وعصم بعم كانت الاولى من موسى نسيانا والوسطى ليطا
 وانما لانه عمدا

وهو من نيل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما القيد به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء
 ثم اخضفوا فيه قال بعض الذين من الملوك وبعض انه ولد في الايام على انه كان نبيا فظلمت له ايمته
 التي امر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرف لان حكا
 ياتهم انهم ما اوه في المواضع الترفية وكالموه اكثر من ان يحصى واني بارضك التسليم
 لا يعرفها علمها
 انك لم يلبث
 انى

انما زاد كنهنا لانه قد نقص العبد من

بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال لم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي
وهذه اية هذه المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت
شيئا نكرا سبب تشديده ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالبدن وهذا الفعل لا يسل الى تداركه ولهذا
زاد الحذر في جوابه ذلك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قبل ان يكثر اقل من الاقرب لانه قيل نفس واحدة
من قصد اعراق اهل سفيانة انما زاد في جوابه ذلك لانه رخص وصية قال ان سألته عن شيء بعد
اي بعد هذه الكثرة قلة صاحبي قد بلغت من لدني عذرا يعني انقص عذرك في معارفتي لاني لم
أحفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا التينا اهل قرية قيل هي انطاكية استظما اهلها اي طلب منهم
الطعام ضيفا فانه اعاد ذكر اهل الكوفة فاقوا ان يصنعوهما اي ان يجعلوا ضيفا واستعدوا
عن طعام ما وجدوا من احد ان يريد ان يعقق اي يفرج ان يسقط والارادة هنا مجاز عن لانه
للمجاد لارادة له قيل كان ارتفاع الجدارية ذراع قال اي النبي عم ما بل اي في الصورة وانما فرغ
اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الحضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى
قوم اتيناكم فلم يعطوا ولم يصنعوا لو شئت لا اتخذت عليه حجرا يعني على عمك اجرح حتى تشري
به طعاما قال هذا فرقت اي قال الحضر هذا الاعتراض بسبب الفرق بيني وبينك سألته بنا ويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلعم وددنا ان موسى كان صبرا حتى يعقق علينا من جهنم
اي يتبين الله لنا بالوجه قبل الرخص من ذكر هذه القصته وانما راها ان يعبر عنها بها وفي الحديث فراد
منها ترك ايجاد العالم بسفينة قال سبيع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاعتناء
منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تأخير الاعتراض على العلم ع ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه ان ناسا منكم قد ارفا فعل ما خربنا المجر من الرواية اي خرب لهم في المنام ان ليلة العدة
كانت في السبع الا ول يصنعهم المهر جمع اولى واري ناس منكم في السبع العوار يرجع غابر وهو عني
الباقى هنا المراد بالسبع العوار السبع التي تخرج الشهر والتي تخرج العشر من بعده قال الطبري هذا مثل
فالتسوية في العوار فان قلت العوار واحد فكيف ذكر صفة جمعا قلت جمعا باعتبار
لياليه فيلتم ليلة العدة في جميعها فان قلت تجاء وباروايات مختلفة منها انها في اواخر العشر
الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كلمة مما التوفيق
اجيب بانها مستقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث
صادرة بحسب وقاها كذا قاله القاضى وروى عن الرباعي جواب آخر وهو ان النبي عم كان يحب
على نحو ما يسألون عنه فلا اقبل لعل يلمسها ليلة كذا كان يقول التسوية ليلة كذا فان فيه رخصة
في طلبها باجابه النبالي ع عدي بن حاتم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قال انما نزل قولك تكلوا واشربوا

قال رسول الله عم رحم الله ابي موسى اسمي فقال ذلك
وقال عم رحم الله عليا وعلى ابي موسى تولى مع
صاحبه لا يصحب العجايب

وقيل سمع به فقام ولسهوى وانما قال موسى عم
لو شئت لا اتخذت عليه حجرا لانه كانت الى حال الطوارق
واقترار الى المطم وقد نزلها لاجاب الى اجركم المثل

من الشهر في كل واحد من البترة في السبع الاول
جمع غابر وهو من الاضداد فالماض والمستقبل والمأدب
هنا المستقبل

القدرة والتقدير سبعين كسرة الشئ وسببت ليلة العدة
لان السبع بين فيها الملازمة ما يحكم الله بهم من تدبيرها
بني ادم مجاهدين وما بهم الى منزلها من القابل واخطرها
ومشوا على سائر النبالي
والحديث يشير الى انها في العشر الاواخر الحمد

من

انما زاد كنهنا لانه قد نقص العبد من
انما زاد كنهنا لانه قد نقص العبد من

حتى يتبين لكم الخط الابيض من الخط الاسود من الفجر اخذت عقابتي ايضن واسودت جعلتها
تحت وسادت وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي قد كرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال
ان وسادك لعرضين وهو كناية عن كون صفاه عربيا وهو كناية عن كون بلده انما هو اي
الخط المدكود في الآية سواد الليل وياض النهار قوله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل
نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بيان النهار وفيه ضعف لانه تأخر البيان عن وقت الحاجة
غير جائز والا لزم التكليف بالسبع الوسع ولان الام لو كان كما قاله لما نسب النبي عم الرواية الى الامة
بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لعقلته عن البيان ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمنزلة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلح النبي
في اول وقت فقال هم ان هاتين الصلوتين حوتلتا عن وقتها في هذا المكان يعني تفسيره
للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزداق ابو مسعود عقبة بن عمر الانصاري
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتفقا فان شئت ان تاذن له جزء الشرط محذوف وهو
تاذن وان شئت يرجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له لرسول
الله فانه لا يسيب الانصاري ما دعاه اي النبي عم لم يفته الرجوع في وجهه ثم خاس
عنه حال من مغول دعاه لكون الطعام مصنوعا من خمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال ام
الحديث قال بعض الشارحين في دليل على ان حضور الرجل الى الصلوة خاصة لم يبع اليها لاجل له ونظر
فيه الشيخ الشانج بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم واقول سكونه كان وقت الاشاع الى الباب
وهو غير متسع لاحتمال الرجوع وانما المحذور هو الحضور ولهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور
بل اعلم صاحبه الطعام واستاذن منه جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
في بعض الغزوات فنزل مع قوم في واد فقروا الناس يستظلون بالاشجار وينامون و
استظلمت بمشقة معلقا سيفه بعضهم فاذا رسول الله صلعم يدعون فلما حضرنا انا
عنده اعرابيا فقال ام ان هذا اخر طلع سيفي اي سئل سيفي من عمه فخر به علي وانا انا
فاستيقظت وهو في يده صلنا اي حذر فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني
الله منك فلما اى لي مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال
كن خيرا اخذ قال الراوي قال النبي عم استشهد ان لا اله الا الله وانا رسول الله قال لا
وكن وانما اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقايلونك في عمي سبيله وفي الحديث
قال رسول الله صلعم وصدق قولك والله يعصمك من الناس واجتنب مقابلة السنية
بالحسنه معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عام الحديبية

قال رسول الله صلعم
انما زاد كنهنا لانه قد نقص العبد من
انما زاد كنهنا لانه قد نقص العبد من

التي وردت في

ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وثلاثة وسبعون حديثا في الصحيحين ثلثة عشر ألفا في البخاري باربعة
وسلم خمسة اثنان في الخلافة في فريسي لا يعاد بهم احد اي لا يخالفهم الا كباقي الامة
على وجهه اي لم يقط ما قاموا الذين اى مدة محافظتهم الذين واهله وقيل المراد به الصلوة لما
جاء في رواية ما قاموا الصلوة لكن على هذا انما يتقدم اليه اذا علق قوله ما قاموا بكت لا بقوله
ان هذا الامر في فريسي لان منهم من لم يبق الصلوة ولم يفرقه عنه الامر كما قاله التورثي وفيه
دلالة على اختصاص الامامة بفريسي وجمع بين كفاية جميع بطون في ذلك بمنزلة واحدة
لعل ذلك لعلم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملكة والذين وصلح الامور المسلمين في عمر
انفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأه تحت به رسول الله
فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقراني فقال هكذا انزلت فقال ام ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف فاقر او ما يشتر منه قبل السجدة بالحرف في السبعة هل هو تسعة وتسجيل وقال الاكثر
يتم منه الحصر ثم اختلف في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعيد والتوحيد والامثال
والقصص والامر والنهي والمواظبة لكنه غير موجبه لانها لم يكن بعض الاحرف اسير من بعض اخر
في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلوذ كالادغام والافعال والتخفيف والترقيق وغيرها من
الوجوه والاكثر على انها الفاظ وهي اللفظ المشهور بالفصاحة من لغات فريسي وهذا يدل
وكوازن واليمن واليمن وطى وتنفيد كلها غير محتمة في كل ما سقره كل منهم ان يقرأ بما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اقل الامم لشدة اخذ جميع بلغة
فلما كثرت الكتاب ارتفعت الضرورة عادت الى الحرف واحد الصحيح انها هي القراءة السبع كلها
مستفيضة من النبي صلى الله عليه وسلم ضبطها الامة واصناف كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به في
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراءة السبعة عايشة مع اتفاق الرواة عليها
ان هذا سمي كسرة الله اي قضاة وقدره على بنات آدم وفي رواية قالها النبي صلى الله عليه وسلم كوني على
حجتك نفسي ان يركبها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنع ما يصنع الحاج من الوقوف
والرؤى وغيرها غير ان لا تطوف بالبيت حتى تعسلى وي انما قالت فلما قدمنا مناظرنا
فاضت بالبيت قال لها حين حاضت بسرف وهو يفتح الابواب وكسر الراء اسم موضع على ستة
اميال من مكة وراها النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها مالك اجفيت قالت نعم عام حجة الوداع
بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه في اليوم
انفقا على الرواية عنه ان هذا المشاركة الى الاعرابي فهدد البشرى فاقوله انما قاله للنبي صلى
وبلوا حين قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الكثرة على من اشترى ما طلب من النبي صلى

حرف التي لم يرد بالاعراب في اللغة العربية فكانه قال
على سبع اللغات المشهورة بالافصاحة من لغات العرب وهي
لغة فريسي وهذيل وهوازن واليمن وطى وتقف ويقيم
قال ابو عبيد المراد بها القراءات السبع المعروفة التي اختلفت
الائمة السبع ومنع عن سبعة احرف على هذا من الرخصة
والسبعة والباقي بقول سبعة احرف

وقيل المراد ان في القرآن ما هو مفرق على سبعة
او وجه كقولهم فلا تقل لها اني فانه فريسي
بالضم والفتح والكسر ستة ما وغير ستون
وبالتسوية

سج
٢٦١

المراد بالاعراب في اللغة
المراد بالاعراب في اللغة
المراد بالاعراب في اللغة

وقال لا يتجزأ ما وعدتني فقال ام له اشترى وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باخبار
الصالحين زيد بن ثابت رضي الله عنه قيل ان كان من فقهاء الصحابة ومن
جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابى بكر رضي الله عنه ونقله الى المصحف في خلافة
عثمان رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وتسعون حديثا في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
بها البخاري منها باربعة وسلم بواحدة هذه الائمة تنبئ اي تتخبر والمراد به امتحان الملكين
لميت بقولهما من ربك ومن نبيك وما يدريك في قبورها فلو لا انك تفوق اصلها لتدافوا
فدفا حدك التائب وفي الكلام حذف يعني لولا محافة ان لا تدافوا وفي بعض النسخ فلو لا ان
تدافوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يستعمل وهو مفعول دعوت على الضميمة
منع سالت لان دعوت لا تدعى الى المفعول يقال دعوت فلانا اي صحيت به من عذاب
القبور في بيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه الميت انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لثلاثة اسباب العذاب كما زعم بعض لان الخاطئين وهم الصحابة كانوا عالمين
ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن خويلد معناه
انهم لو سمعوا عذاب القبور تركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم
وجمهم منه ويقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقي الميت اقراره في الصحاري البعيدة
هذه من الغرض الا لا حقيقة بهم قاله لما زعموا المشركين قال الشيخ الكلباوي انها اجبت
النبي صلى الله عليه وسلم عذاب القبور دون غيره من الاحوال لانه اول المنار له وكان من الناس
من يستعظمه فذكر ذلك ليعتقروا في قلوبهم ابو بصير الغفاري رضي الله عنه
قال ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلهم فضيعوها اي تركوا ملو زمرتها لكونها في وقت اشتغال من حافظ عليها
كان له اجر مرتين اجر من حرمه امتثال امر الله واجرا من حرمه محافظته ما ضيعوها ولا صلوة
بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظفر الخمر والمراد به عزوب الشمس والصلوة المنقطة بعد العصر
هي النافلة لانها هي المبرهه واما الغوايت فغير مبرهه مالم يتغير الشمس يعني صلوة العصر
تسمى هذه الصلوة معاوية بن الحكم السلمي الذي يفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين
لمهله منسوبا الى النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد بها البخاري
نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على من الغوم فقلت برحمة الله فرماني الغوم باصبارهم فقلنا
ما شانكم تنظرون الى قبر يوابد بهم في اذنيهم فلما رأيتهم يصمتونني سكنت فلما صلبنا
قال ام ان هذه الصلوة اشارة الى اجس الصلوة لا يتصلح فيها شئ من كلام الناس المراد

الابتداء والاختبار هو يكون بالخبر والشر والمراد به ههنا هو شئ

اقابته

وهو اصل الخبر

قال الراوي بينهما التثنية فيهما بطن النخار
على بطنه لا وثمن بعد اذ حارت به فكانت
تلقيه واذا اتم ستة او ثمانية او اربعة
فقال من يعرف انها بهذه القدر فقال رجل
انا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا قال ما تراه في الارض
فقال له لست ثم اقبل علينا بوجه فقال تعوذوا
من عذاب النار قالوا تعوذوا بالله من عذاب
النار الخ قوله حادت اي مات عن الطريق الكلد

الشاهد الذي سمي بذلك لانه شهد بالليل اي يحضر ومن قبل
صلوة المغرب صلوة الشاهد

اضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلام الى الناس ليجوز
التقاء والتسبيح والذكر فانه لا يراود بها
خطاب الناس

فيه دليل على ان الكلام ليس الصلوة والله ذهابه ضعيف
ودهبك فمع ان الامة لا يصدق

بكلهم ما يجري به الخطأ بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاقل الحمد فقلنا
 المشتمت برحمته الله لا تقصد ولا لو لم المصلي ناسيا لان التسليم جنس مشروع في الشكر كذا في شرح
 آثار النبيين استدلال به مالك واحد والثاني على ان كلام الجاهل بالكم لا يبطل الصلوة لانه عم
 لم يأمر باعادة ذلك وكلام الناسي والخالفين بوصفة وصاحبها لان قوله لا يبطل تنبيها على اعادة
 وانما هي التيسير والتكثير وقراءة القرآن استدلال به الشافعي على ان تكبير الحرام جزء من الصلوة
 قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان رجل قتم المسجد
 فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما هذا فقال افلوكم اذ نتوخى فاني قبره
 فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهرة المشركين القبور التي يمكن ان يصلي النبي عم
 عليها ظلمة على اهلها وان الله يورثها لهم يصلون عليهم استدلال به الشافعي على جواز تكرار
 الصلوة على الميت قلنا صلوة عم كانت شور القبر في الوجود في صلوة غيره فلو يكون التكرار
 مشروعا فيها لان الفرض منها تؤدى بمرقة انس مراح اتفاقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
 لا تصلى لشي من هذا البول والقدور وهو يوجب الذل المعج ما يتفرق منه الطبع كالتجاسات والاشياء
 المشتمة وهو مستا والبول يكون تعبعا بعد التحصين ولم الاشارة في هذا البول للتحفة انما هي لذكر الله
 والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى امرأته ببول في المسجد ابو موسى روى اتفاقا على الرواية عنه
 قال احرق بيتي على اهلها في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي عم فقال ان هذا النار والمشار
 اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لك فان قلت ما معنى قصر على العداوة وكثير من الخائف
 من بوطونها قلنا هذا بطريق الادعاء بالعدوة في التحذير عن بقائها فانما غتم فاطموا على علم المراد
 به سكاها بحيث لا يخاف من اضرة الجار والمخبر ومرتعلق بخروجها من جوارها عنك
 عبد الله بن عمر روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من توبين
 من لباس الكفار فله تلبسها قاله له حين رأى عليه توبين معصفرين وفي رواية انه رأى النبي عم
 قال انك امرتك بهذا اي بلبسها في الكفر فانه محذور وان اراد به ان من لبسها النساء قلت
 اي قال الراوى قلت للنبي عم غسلها قال بل احرقها انما امر النبي عم باحراقها عن غسلها
 لان المعصفر وان كان مكرها للرجال فيكون مكرها للنساء فقلنا بتصحيحه لئلا ينقصان قيمته
 والمراد باحراقها افناءها جميعا او هتة او غيرها غير عنده بالاحراق مبالغة في الاكثار بدل عليه
 روى ان الراوى لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف التوبين في التنوير قال له النبي عم افلوكم انما
 بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء في الخطا في المعصفر وهو المصوبغ بالمعصفر انما يصبر منها
 اذا صبغ به التوب بعد التسبيح وانما اصبح غزله ثم تسبيح ولم يكن له رأي في تلبسها في قول هذا

انما يصح
 في رخصه في
 معنى الصلاة

نصل عما قبله لانه ان يغيب الحكم

انما يصح اذا كان علة كراهية ليجتنبه واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو
 المفهوم من الحديث فله فرق بينهما **فصل** ابو هريرة روى في حديثه اني اخبر
 الانبياء وان مسجد آخر المسجداي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
 الاقصى ومسجد النبي وم تامة صلوة في مسجد افضل من الصلوة في ما سواه الا المسجد الحرام
 والمراد بالفضل في الثواب لا في الاجراء عن الفوات وهذا عام للرض والتفضل ثم هذه الفضيلة
 مختصة لنفس مسجد عم الذي كان في رطلته وروى ما زيد فيه **فصل** جند بن عبد الله روى
 مسلم عنه اني ارى الى الله اي النبي ان يكون في من حبل هذا عن المعقول فان الله قد اخذ في
 خلية هذا عن الفاعل كما اخذ ابراهيم خلسه تقدم معنى **فصل** جند بن عبد الله روى
 علي سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه اني اخبر ما بين لابي المدينة الالة ارض ذاتها
 سود للمدينة لانتان شقيرة وغريبة وهي بينهما ان تقطع بدل اشمال من الموصول عضاها باجمع
 عضاها وهي كبر العين شجرة ام غيلوك او تقبل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرم
 وهو هذا الشافعي وملكك وذهب بوصيفة الى غيلوك روى بن عابشة روى انها قالت كانت
 لآل محمد بالمدينة وحوش مسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فحرمها يكون
 عبارة عن تعظيم قدرها وتبويتها من المعنى قوله او تقبل صيدها بكملة اولان التحريم لو كان على ظاهر
 كرم القطع والقيل كونهما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الحرام على
 شجرها انس مراح اتفاقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سلمة كثيرا وكان يقبل
 عندها فسئل النبي عم عن ذلك فقال اني ارحمها فقبل اخوها استيناف معي اراد به
 للمعبة في الخلق لما روى انه عم بعث اخا ام سلمة وهو حرام بن علي ان يكتب الله الي قوم
 يدعونهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سلمة تقسم من المصنف لضراحتها ام انس
 بن مالك روى قال النووي كانت ام سلمة وانحرا ام حرام خاليتين لرسول الله وكان يدخل
 عليها خاصة وفيه احتجاب بالترعاية ككسرة القلوب **فصل** ابو سعيد مراح اتفاقا على الرواية عنه
 اني اعتكفت العشر الاول التمس جال او استيناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت
 العشر الاوسط ثم ايتت بمجمول من التلوة في تعني اناني ملكك فقبل اي قال لي ملكك انما في
 العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلباسه واشارة الى
 ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب مسلم ان يعكف فليعكف يعني عزمت ان
 اعتكف العشر الاواخر من اراد ان يوافق فليعكف في العشر الاواخر **فصل** عابشة روى
 اتفاقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ارواح النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فتمزقت

فان قيل ان

الالة الحرة ومدينة الرسول لم تدور بين حرمين
 والعصاة شري من شري التوك كالعلم والوسع
 واحدة معصية بالنساء واصلا معصية واقصاف
 العلماء في تحريم المدينة فذهب ابو حنيفة واصحابه
 الى ان تحريمها انما هو تعظيم حرمتها دون تحريمها
 وشيخنا وهذا فصح الى ان تحريمها انما هو تحريم
 صيدها وقطع شجرها عمل بظاهر الحديث

كان رسول الله م لا يدخل على احد من النساء
 الا على ارض واحدة الا ام سلمة ام انس بن مالك فانه
 كان يدخل عليها فقلنا في ذلك فقال الحديث قال
 الحديث لعله اراد على الدوام فانه يدخل على
 ام حرام وهي فالة انس

مع انه انما ان يحترق ارواح

بما روي في كتابنا من
ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يظن احدكم
ان الله يبعث احدا من
قبله الا ان يات به
بين يديه

بما روي في كتابنا من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يظن احدكم ان الله يبعث احدا من قبله الا ان يات به بين يديه
فلا عليك ان تستحيي لعني لا بأس عليك ان لا تستحيي في الجوارح وصدق لا يسبح الا من اللبس و
في رواية ان الاستحيي وهي ظاهرة حتى تستأمر بها ابوك استأمر بها ابوك استأمر بها ابوك استأمر بها ابوك
لا يأمها باختيار نفسها وافترافها قاله قالت فقلت للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا استأمر ابوك في رواية
وهو له والدار لا يخرج من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمر به روي عن علي بن الحسين في رواية
حوضي في الموقف انظر مرة مرة بكسر الهمزة وتفتح السين فيقولون على بناء المجهول وتندبون
يقال فتمطعت قطعاً من غير ان يكون في ادنى مكان مني رجلان فلو قلت اي رب مني
ومن امتي من
الثاني بتعريفه فيقول انك لا تدري ما احدنا بعدك ما
ذالوا رجوعاً على عقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم عن ان يكونوا من الاعمال الصالحة
الى السنة او ان الامم الى الكفر كما قاله النووي في عقبة بن عامر روي اتفاقاً على الرواية عنه
اني قرطكم وهو بفتح السين من بفتح الواو لاصلاح الوض يعني اناس من علي بن الحسين
وانا كما لم يزلوا عليهم وانا شهيد عليكم يعني رقيباً وحفظاً عليكم كما قال الشيخ حكاه عن
عيسى بن مكرم في حديثه ما روي فيهم والي وانه لا نظر الى حوضي الا ان والي اعطيت على
بناء الجبل من خارج الارض هذا اشارته الى ما فتح الله له من الممالك واستأمر اخرين
ملوكها او مطابع الارض منك من الراوي والي والله ما اخاف عليكم ان تتروا بعدي
ولكن اخاف عليكم ان تتافسوا فيها اصل تنافسوا في فاهد التائين معناه تأسدوا
الضمير في هذا الخبر وفي الحديث من روي لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما خبر في الاستسليم كما اخبر
ابن عمر في اتفاق الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعوهم
فلما مرض ربيش المنافقين عبد الله بن ابي بعت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأل
ان يكفنه في شعارة الذي يلي جلد عمه ويصلي عليه فلما مات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازته
فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر بن الخطاب يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد فعلت ذلك او كذا وقال له
اخر عني يا عمر فعد ما بالغ عليه في المنع قال صلى الله عليه وسلم اني قد فعلت يعني خذني جبرائيل بين
الاستغفار لابن ابي ترکه حين سأل ابنة الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفارهم
اولا استغفارهم ان يستغفروا سبعين مرة فلو لم يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان ردت
على السبعين يغفر له ردت عليها هذا بيان اهمته مع الاستغفار ورواة السبعين المذكور
في الآيات لتكثير اللاتين فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيراً حتى نزل قوله
ولا تصل على احد منهم مات ابداً فان قلت كيف جاز لهم من سب النبي صلى الله عليه وسلم بما يشبهه

الذي يفتح الرابح هو الذي يتقدم الواردة فيهم لهم الارض
واليد لا يفتح الرابح ويستحق لهم وهو فعل بمعنى فعل
ويستوي في الواعد والجمع معناه انهم يتقدم للماتة فيهم
لهم في الجنة منزل لا يفتح فيهم في القاطلة وبعد لهم
ما يغفرون لهم من الاسباب ثم انهم لا يفتحون لاعتقالاتهم
وانما قال وانا شهيد عليكم لانه صرح في معنى المهيمن
والرقيب
والمعنى بها والله اعلم العلوم التي يفتح الاشياء
الحققة ونطق عليها اولاً الى فتح القلاع
والمدن واحراز الغنائم
الاستغفار هنا عبارة من الصلوة
بجنازة
قوله يغفر روي بالمعنى وبالرفع ووجهها
ظاهر وقوله ردت جواب لو كذا الله
اي ردت عليها والضمير في عليها يعود
الى السبعين وانما ان النبي صلى الله عليه وسلم
السبعين اعدداً

بجني مشه
٢٥٢

٩٩
١٣٢
الشافعي
الشافعي
والشافعي

وكيف

وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي عمر في ذلك السلب في الدين
وكان تكفنه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من ظنوا لايمان وان كان
على خلاف باطنه ومصلي كان يراه في يد ليل ما روي انهم قالوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف صليت عليه
فقال صلى الله عليه وسلم صليت عليه ولا صلواتي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما
راوا ان رؤسهم تبرك في آخر عمره بعين النبي صلى الله عليه وسلم وانه عم اظهر لطفه وشفقة عليه سلم
الف من قومه هكذا روي ابو ذر روي قال خرجت من قومي غفيرة وزكته بركة ووليت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر انتم هذا الامر واجب اليك فاذا بلغك ظهوري فاقبل
زوجت ثم آتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت في قد وجهت الى ارض ذات نخيل يعني ارضت في الشام
جهتها لا اراها على بناء المجهول الا اظن انها اليمن وهي المدينة فهل انت مبلغ عن قومك
اي ما سمعت مني عني ان يفتخروا بك ويأجرك فيهم روي الشيخ هذا الحديث بعبارة
مسلم لكنه شقق عليه من مسند ابي ذر كما ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله
له عند انصاره الى اهله قال الراوي فانت اخي اني شقت فقال يا صفتي قلت اسلمت
فلمت ما سمعت منه فاسلم فانتا فاسلمت ثم آتينا قوماً فاسلمناهم وقال
نصهم اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمنا ابو هريرة روي البخاري عنه قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فقال ان لقيتم فلانا واولاده فاحملوا من قريش تماها فاحملوها
ثم آتينا قوماً حين اردنا الخروج فقالوا لي كنت امرتهم ان تحرقوا فلانا واولاده
ان النار عطف على خبر ان تقدر اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقولها
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبتا يستبد بالباء الموحدة من الراء
به المطلب والاخر نافع بن عبد العيس وفيه دليل على جواز الشخ قبل التمكن من الفعل
وهو من اهل السنة فان قلت ان المبحر الاوراق لعنه الله فكيف اخرجت على رضى قومنا
زنادقة اتخذوه الها فليست يجوز ان يكون فعله للسياسة والمباينة في الزجر والامام
ذلك اذا دعت المصلحة اولاً ثم كافوا سحره يدعون من انفسهم بالسحر انواع الهلاك
الاحراق جابر بن روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان رجلاً اتى بابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني خلعت
ابني غلاماً كان لي فاستهد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل وكلكم مخلقة مثل هذا فقال
لا فقال لي لا استهد الا على حق استدل به احد وبعض التابعين على ان تقضي بعض
الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاستهد على
عند غيري ولو كان ذلك حراماً لامرهم باشهاد غيرهم والجواب عن الحديث ان الحق يوجب

وهي
قالت امرأة بشر له اقبل ابني غلامك واستهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان استهد لي ان اقبل ابني غلامك
وقالت استهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له الم اذق قال نعم قال
اوكلهم عطيت مثل ما عطيتهم قال لا فقال الحمد لله
وفيه دلالة على ان تخصيص بعض الاولاد بالعتاق وبعضهم
بالحرام خارج عن الحق من حيث العدل والتصفية

بمنه الجدير وهو المراد هنا حقا بين الروايتين عمر بن ابي سلمة وعائشة روى قبل عمر هذا
هو ربيب رسول الله ولد بارض الجنة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي
اشاعره حديثه في الصحيحين ثلثة احاديث اشان متفق عليها والنزول مسلم بهن الحديث
قال سالت رسول الله قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سئل امك ام سئله فاحترمتني
ان رسول الله ليصنع ذلك فقلت لست بمثلها قد عجز اللهك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال
عم الى لا تقاكم بيته يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من توكم فلا ينبغي لاجدان يحتسب
ما فعلته اتقاء واخشاء لى الله عدى خشية بالان لم تخشتم من الاطاعة قبل الخشية
وهو تألم الغلب بسبب توقع مكرهه في المستقبل يكون تارة بكرة الخباية من العبد وتارة معرفة
جلول الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث لذي
كورد معلومة ق كنه ما نزل به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة روى ان رجلا جاء
الى النبي عم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة
وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد عجز اللهك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فقال عم والله اني لا رجوان اكون اغتسلت الله واعلمكم بما اتيتي وروى واعلمكم بحجوده
اي باوامره ونواهيها سمعت جده ولان الحد هو الحامي بين الشيئين وهي حاجزتان بين حد
الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله وروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين ولكن ذلك
وانما هذه رواية مالك في الموطأ ابن ابي عمير اتفقا على الرواية عنه اني لا ادخل في الصلوة
وانا اريد اطالها الواو في الحال فاسمع بكاء الصبي فاجتور في صلوتي اي احقرها
من غير اظلم واجبا تمام اعلم من في معنى لاجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان
لا الموصولة الوجد بحسب الحزن من كانه من هذه بمعنى لاجل وفي بيان الرفع بالمؤمنين
والتيس عليهم ابن مسعود روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه بالموافقين
والوان خويلد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه بالموافقين
الارض بومد هذا شك من الراوى يعني غيرة فوارس هذا فوارس على ظهر
على بناء الجبل طليعة وهو يبعث ليطلع على حال العبد وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي
فيه الواحد والجمع بعد فتح فسقطت طينته قال النووي وهو يبعث القاف وسكان السين
وصح الطاء الاولى وبعد نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعد نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى في المسارقات بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدن الروم قال ابن ابي عمير قد فتحه قسطنطينية

في زمان

في زمان بعد صحاب النبي عم وفتح عند فروع التجال حين يقال لهم ان يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم كفاها واستقلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد علم
اي صار خلفا لهم في ذمهم جمع ذرية ابو موسى روى اتفقا على الرواية عنه اني لا اعرف
اصوات رفقة بصم الرء وفتحها وكسرهما جماعة حرفقة في السفر لا شعر بين وهم قبيلة تنسب
الى اسمهم وهو الاشعر في اليمن بالقران اي قراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق
بقوله لا عرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالال هلك في جميع نسخ مسلم والخاري
ووقع في بعضها يترجلون بالراء والحاء المهملة من الرجل واختار البعض هذه الرواية قلت
الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم لا يخرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالتهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل
هو صفة من الحكمة اذ النبي الخليل اي الفوارس او قال العدي وشك من الراوى اي اوقال
لفظ العدي ومكان لفظ الخليل قال بهم اي قال الحكيم للعدي ان اصحابي يامر ونكم ان يفرق
من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لا يقع الصلح بينهم ولفظ
حكيم يشتر بذلك لان منهم ابو موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلح بينهم وقيل
لانهم كانوا مستغلبين بالطاعة فظلموا الامال من العدي والفرغ من ذلك والقرينة ما سبق في
الحديث من ذكره اتم وفي الحديث مدح الاشعرين وفضيلة لهم بالقراءة اذ لم يكن فيه ايداء
لنايم او مصل او غيرها ولا ياء لان فائدة تتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى
من اللانم ولان يقرأ نوم القاري ويجمع فكنه جابر بن سمرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اعرف
حجر بركة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على قبل ان يبعث فبذره لان كل الاحجار
كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رضي الله عنه قال كنا بكة فخرجنا مع رسول الله
الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قبل تسليم الاحجار مجاز
معناه كنا نشاهد نبوته عم بحيث لو كان الجادات لسانا لشهدت بها وسلمت عليه وقيل صحت
بان يحكى الله فيها حصة ونظما معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام
الجادات اقوى اني لا اعرفه الان هذا استيفاف وفي بيان ان النبي عم يعرف الموت سعد بن
ابو وقاص روى اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم العنقة بين رجليه فتركه منهم جلا
فقلت يا رسول الله ما اعطيت فله نا وهو موثمن فقال عم اني لا اعطي الرجل وغيره الواو في المال
اجبت الى منى اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكت في التاريخ وجهه
يعني انما اعطى بعضا العلم ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعط لا عرض عن الحق وسقط في التنا

في زمان
ابو موسى
ابو جابر
ابو جابر
ابو جابر

وكثير من رواه في رواية ان الله دخلت الكعبة وروى جابر فاذا ركبها
الها من تولدته في الكعبة فحمل في نطع كذا في القابض

ابن الغنيم

ان لم اعطت سبب ضعف ايمانه لا بعد ذلك

على وجهه وأترك بعضاً في القسمة لعلمه تام الأيمان وأتق بجميع ما فعله وفيه بيان أن الأمم
يجوز له أن يرحم البعض في قسمة الغنمة لما يرى فيه من المصلحة **ق ابن مسعود** روى اتفاقاً على الرواية
عنه أني لأعلم آخر أهل النار وجملاً منها وأخر أهل الجنة دخولاً الجنة رجل أي هو رجل
يخرج من النار حتى ولو وهو المشرك على الأست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فبأيتها فيجمل
الله على بناء المحرم أي بلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملائكة بالهزة على وزن عطشى
فيجمع فيقول يا رب وجدتها ملائكة فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فبأيتها فيجمل الله لها
ملائكة فيجمع فيقول يا رب وجدتها ملائكة فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان ذلك مثل
الذي عشرة امتثالها وان لك شك من الراوي مثل عشرة امتثال الدنيا فيقول يا رب أنت خير
في جوارحنا يقال في الخبر وسعرت منه اذ تصدقك في شك من الراوي وانت الملك والملك كانت
التحريم في حق الله مستحيلة حملت على الارض وهو انزال الهوان يعني تحقري بخطاك كخطا
المستزينين وانت اكرم الارمين قال بعض العلماء ذلك الرجل الغاية سروره حيث سمع لم يخطئ
بضمه لم يضبط لسانه وترك في الخطأ مع استيعاد الادب كان له لسان من وجد ناقته بعد
فقدتها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانارتك اوقال دار الآخرة ليست دار تكليف
فلو أخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشافعي هنا وجهاً آخر وهو ان البهيم في الاكل
ومعناه في التحريم التي لا يجوز مع الله في اكل ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى
اجابه بقوله لا استرئى منك ولكن على ما اشاء وقد يعقوى الوجه الاقول قال ابن مسعود
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى برئت نواجره بالذال المحجر بعد الجيم
جمع باحد وهو آخر الاضراس نبت بعد البلوغ وقيل الاقوى ان يراد منها الانثبات لما جاء في
الحديث ان كل صحك النبي عم كان التسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذكرنا اشارة الى
مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان المو
عودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان بغيم عشر وهو ان **ق عابسة**
رضي اتفاقاً على الرواية عنها اني لاعلم اذ كنت عني راضية واذا كنت علي غضبي غضبها
على النبي كان من به الغيرة وهي معفوة عن الشاء حتى قال الكرج اذا قدفت امرأة
زوجها بالفاحشة حين اخذها الغرق سقط الحد عنها روي ان النبي عم قال ما يدرك صاحب
الغرق اعلى الوادي من لفله قالت ثقلت فمن اين تعرف ذلك فقال عم اما اذ كنت عني
راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبي قلت لا ورب ابراهيم وفيه
جواز الاستدلال بالاضال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا التمر ذكره قلت اجل

الحديث على النبي
الدين والدينين
وهو الحديث على مسعود
اعتماداً على غيره

قال ابن مسعود ان من فلا وقال في كل امر عليه من قومه سوما منه
فقولاً في اخبارها صارت صلته بالدار كونه مصفاً من الاثام
وكذا الضحك في حق من يسهو الاستهزاء ايضا ولا لسان صلته من
قال في فالتوم الذين استوا من الكفا ويحكون
والضحك وانشاء على الجنة انما تصدق في حق من يعترف
التعريف فانما من تزه عن ذلك فيستعمل تصور هذه المعنى
في حق بل الاستدلال به من ذلك يجب ان يجعل على معنى
هو مشتمها وهو في الاستهزاء انزال الهوان والحقارة
لان المستهزاة في حقه اذ لا الهوان والحقارة على من
يسهر به وفي الضحك هنا الاستخفاف والاستخفاف

في مقام النهار

وهو في نفسه

وهو حرف تصديق والله ما اهر الا اسمك يعني هجرني معصوم على اسمك لا تصدق
منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المستحب وهو خلاف هذا هل السنة قلت المراد
بالاسم هنا التسمية وهي غير المستحب بالاتفاق **ق سليمان بن صرد** روى وهو يهتف بالصاد وفتح
الراء لم يلبس قبل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثاً في الصحيحين حديثان احدهما الذي رواه
والآخر متفق عليه وهو هذا قاله الراوي النبي عم بجله يخاطبه اخاه فداحر وجهه وانفتحت
او اذ من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لوقالها لذهب عنه ما يجد من
الغضب لوقال عوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفرد لانه على ان الغضب
لهي الله من زغابة الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقاً قوله وقوله واما ينزعك من
الشيطان ينزع فاستعد بالله **ق عابسة** روى عن النبي عم قال قال النبي عم رجل عمن
يجمع اهله ثم لا ينزل هل يحبها الغسل وقد كنت جالساً عنده فقال لي في لافعل ذلك اشارة
الى الجماع للبول في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عابسة ثم تغتسل قال النووي انما قال عم
بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله لانه يكون اوقع في نفس السائل ولهذا اذ بانى وانا الى هنا كلف
اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعونه لتقرير ذلك
في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والاما حاصل
جواب السائل قال الشيخ الشافعي عرفنا ذلك بدلالة قوله لافعل انا فان هذه التوكيد لا يوجب
صدورها عن البلوغ الا في امر مؤكده وهو الواجب اقول هذه التوكيد ما تدل على تحقق الحكم
وتعيين الحكم عليه وتحرر تحقق الفعل من النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجوه يقال ثم
نفتسل في قوة قوله ثم انا نفتسل والمصاع فيه للاسمرار والغسل المترتب على الاستسبال اذا استمر
من النبي عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيكون الاستسبال
واجباً فلنا فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبيعة الاكل وعزم لا يلزم علينا اتباعه وان
استمر وفي الحديث دلالة على ان فعلاً يفيد الوجوب وعلى جواز ذكره استماع المرأة اذا مرتب
عليه **ق ابو هريرة** روى اتفاقاً على الرواية عنه اني لانا نقلت الى اهلي فاجد التمرة
ساقطة على فراشي او في بيتي شك من الراوي فادفعها لاهلها ثم اخشى ان تكون صدقة
فالقبها في الحديث بيان ان التمر منتفع عن ذاته عم حيث لم يتعاطها من فروع حتى لا ياكل
وارتداد لانتها وبيان حرمة الصدقة عليه واد كانت تطوعاً او فريضة وبسبب تطوع من
ان يجتنب عما فيه شتمها للتلذذ في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لئلا النبي عم
لما روى عن جعفر بن محمد روى ان كان يسرب من سقايات بئر مكة هو المدينة فقبل له

المراد بجملة العوذ بالله من الشيطان الرجيم

اسم الرجل في الجماع اذا خالط امله
ولم ينزل

وكانت الصدقة عليه على ما لا يراد بها الا الصدقة
ولا يجوز ان يكون يد اعلى من يده في امر الآفة ولانها
من اوساخ الناس فبصانته الله عنها ح

الشيء

الكفا

قال رسول الله في قوله في الموضع وفيه ان الترمذ وخوها
ان شرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان الترمذ وخوها
من محرمات الاموال لا يجب تبرعها لانه من رغبها لا لاكل الله بها في قوله روى
الخاري عنه قال خاصم سلم يهوديا فخطب في يده فقال في قوله روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
على اليهودي لا اكره موسى في مقابلة عم فلطمه فاجاب اليهودي النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى بينهما فقال
اني لا اول من يرفع راسه بعد النخبة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال فا اول من يستحق عنه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا
يجوز ان يكون بعد العتصقة فرفع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم الكفا بصعقته
في الطور في يوم رفع راسه من هذه الصعقة يرى موسى اخذ ايجابنا العرش ليكون لكراد من
النخبة في الحديث تلك الصعقة كما قال القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة
انفقا على الرواية عن المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية عنها ان
طلقها رسول الله صلوات الله عليه ان راجع حفصة فاتها صوامع قوامه وانها تزوجت
في الجنة قبل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثها في الصبي عشرة احاديث انفرد المسلمون بها
بسة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حملوا ولم يحمل انت ثم تلك
فقال اني لآب في راسي ليلد الراي جعل شرم جميعا ملتصقا بضمي وخو له يخل
الغار ويؤذي فقلت في تعليقه تعلوق قطعة بغير او مزادة في غنقه يعلم انه
هدى فلا اهل حتى اتخر وفيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردة ثم ادخل العرق على الخ قضا
قارنا ابن عمر عن انفقا على الرواية عنه اني لست لا يمسك يعني ان هينك تحتاج الامل
ما يتخلل وصوم الوصال يضعف فواك ويخرجكم عن العبادة مستوعرها وليست هين كذلك فان
مزاجي مجرب عن التحلل لغاية انجد به الجناب للقدس قال صلى الله عليه وسلم صوم الوصال فقالوا
انك توصل اني اظن بفتح الظالم المعج - اطعم واسقى كلهما على بناء المحبول يعني جعل الله
في قوة الطاعة والتأخر قبل هو على ظاهره فانه لم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصح
هو الاول لان لفظ اظن لا تكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال اظن بفتح الهمزة اذا عمل بالليل
دونه الليل ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم طاعما حقيقة في النهار من واصل لم يكن صائما والغرض خلو فيه
ق ابو سعيد روى قال صاحب الحفة رقم الشيخ علامه ق زعمان هذا الحديث وهو قوله اني لم اكره
الى اخر من اخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من صنتني هذا قوما كذب
متفق عليه في قوله لا قتلتم قتل عماد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد لا اضرب
عنقه يا رسول الله فقال لم لا لعلة يكون يصلي فقال خالد بن الوليد لا يضرب لسانه لاني

استعمل
اصطلى
مطهر

ابو بكر
ابو حمزة
ابو محمد

قال رسول الله في قوله في الموضع وفيه ان الترمذ وخوها
ان شرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان الترمذ وخوها
من محرمات الاموال لا يجب تبرعها لانه من رغبها لا لاكل الله بها في قوله روى
الخاري عنه قال خاصم سلم يهوديا فخطب في يده فقال في قوله روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
على اليهودي لا اكره موسى في مقابلة عم فلطمه فاجاب اليهودي النبي صلى الله عليه وسلم ما جرى بينهما فقال
اني لا اول من يرفع راسه بعد النخبة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال فا اول من يستحق عنه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا
يجوز ان يكون بعد العتصقة فرفع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم الكفا بصعقته
في الطور في يوم رفع راسه من هذه الصعقة يرى موسى اخذ ايجابنا العرش ليكون لكراد من
النخبة في الحديث تلك الصعقة كما قال القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة
انفقا على الرواية عن المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية عنها ان
طلقها رسول الله صلوات الله عليه ان راجع حفصة فاتها صوامع قوامه وانها تزوجت
في الجنة قبل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثها في الصبي عشرة احاديث انفرد المسلمون بها
بسة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حملوا ولم تحمل انت ثم تلك
فقال اني لآب في راسي ليلد الراي جعل شرم جميعا ملتصقا بضمي وخو له يخل
الغار ويؤذي فقلت في تعليقه تعلوق قطعة بغير او مزادة في غنقه يعلم انه
هدى فلا اهل حتى اتخر وفيه دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردة ثم ادخل العرق على الخ قضا
قارنا ابن عمر عن انفقا على الرواية عنه اني لست لا يمسك يعني ان هينك تحتاج الامل
ما يتخلل وصوم الوصال يضعف فواك ويخرجكم عن العبادة مستوعرها وليست هين كذلك فان
مزاجي مجرب عن التحلل لغاية انجد به الجناب للقدس قال صلى الله عليه وسلم صوم الوصال فقالوا
انك توصل اني اظن بفتح الظالم المعج - اطعم واسقى كلهما على بناء المحبول يعني جعل الله
في قوة الطاعة والتأخر قبل هو على ظاهره فانه لم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصح
هو الاول لان لفظ اظن لا تكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال اظن بفتح الهمزة اذا عمل بالليل
دونه الليل ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم طاعما حقيقة في النهار من واصل لم يكن صائما والغرض خلو فيه
ق ابو سعيد روى قال صاحب الحفة رقم الشيخ علامه ق زعمان هذا الحديث وهو قوله اني لم اكره
الى اخر من اخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من صنتني هذا قوما كذب
متفق عليه في قوله لا قتلتم قتل عماد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد لا اضرب
عنقه يا رسول الله فقال لم لا لعلة يكون يصلي فقال خالد بن الوليد لا يضرب لسانه لاني

قوله اني لست اكرهكم بربذة الفوق سنة ومن غيره باتق
ينفخ عليه ما يد من طعامه وشو من قوت ان ينفخ
عمر اسرع الوج والعطش وينوي على الطامات ويحرم
عن تحليل بفض الكلال الفوى وضعف الاعضاء ولا ذلك
فيه

ويعود اسم يمسوا في يهود
بمن يعتب قوت ما لا كماله
وقيل هو عربة من ماء اذا دخل
فاليهودية وهو ما يد ويحم هو
القر

انا فضل هذا عما قلنا من ذكره من المشكك بعد ان
واقبل كان بيان المشكك بعد ما
وانما روى عم الحديث في قوله في صيا اليه في رواية
ويروون لانفسهم عليه فضلا من كلام العجم اوزنوا بجزن
المجوز برواية غيره من الاصحاء وما فضلوا عليه
فيقول صبر على بلو اتبع او لا يلزم على اخدم فدام
فينطق ان ذلك قد اعمده

الاربعة
الواحدة
الواحدة
الواحدة
الواحدة

في قده

الاصحح والاصحح والاصحح
والاصحح والاصحح والاصحح

والويله وغيرهما هو المذكور في علم الطب وقد تدرى باذن الله فحصل منه ضرر واما قوله
لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله
كما قاله النوراني في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
فاوجهه قلنا حال النبي صلى الله عليه وسلم حال الامم فباران لا يخاف عليه بخلاف غيره من العبد
المسكين يترجم ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنقرضة **المسور بن مخرمة** ورواه
ابن ابي عمير قال قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وقد هوان مسلمان فسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبهم فقال ام اختاروا احدى الطائفتين اما النبي واما المال فقالوا اختار النبي فقال ام
فانتي على الله باهو اهلتم قال اما بعد فان اهلنا قد جاءوا ثابتهين وانى رأيت ان اردت اليهم
من احب منكم ان يرد ما عندهم من النبي بطبيعه فليقبل قالوا اطيبنا ذلك يا رسول الله فقال
ان الله يخذل من اذن منكم في ذلك في ردي النبي منكم ثم ياذن فارجعوا اللذان من حتى
يرفع الشاعر قائم امرهم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفلان من سئل بعد ما غنم
ماله لا يجيب عليه رده لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انزله البخاري
وانت ترى ان الشيخ قد بعلمه في عايته روى سلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم لغزوة
بدر فادركه رجل فقال جئت لا عينك فقال ام انتم من الله ورسوله قال فقال ام اننا لا
نستعين وروى عن مستعين بمشرك ومارواه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان قبل اسلامه
فلم يزل على رمان الحاجة الداعية الى الاعتناء ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال
لا يهزم له من الغنيمه بل يرضخ لكونه يساوي للمجاهدين واما اذا استعين به للدلالة
فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمه لانه يقع اجره **المسور بن مخرمة** انفق على الزواجر عهدها
لم ينجح لقتال احد ولكن اجتمعت من قوله لا تمنع قريش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت فزل
الجديبيته وهو اسم عين على حلة من سكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اى جهدهم و
نقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنة سماعي واصرية
هم فان شاورا ما ددتم اى مهلتهم وصالحتهم مدة ويحلوا يستبدوا الله معطوا على
فصل الشراى فان يخلوا بيني وبين البيت ويجوز ان يكون منضوبا بتقدير ان معطوا على
شاور المحذوف في معنى فان شاور المصالحه والتخليه فان اظهر اى فان اغلب فان شاور
ان يخلوا هذا الشرط مع جزائه لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به السلام
فعلوا اى الملوايه بعد ان شاور المصالحه لينظر وان كان الغلبة والنصرة في فاهم الجبار
حي ان شاور ان يسلموا السلوا والا فقد جحوا بالميم وتشديد الميم اى ان لم اظهر استا حوا

وقد كنت استأنت بك وقد كان معك استظام بصحة
ليلة فلما تبين لهم انهم غير راد لهم الا احدث
الطائفتين قالوا اننا نختار سبينا الى

ومن احب منكم ان يكون على حظ حتى نعطفه
اياهم من اول ما يفتي الله علينا فقالا لا تنس
طيبنا ذلك الى
فرضع الناس فيكم ثم فاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله
فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لغزوة بدر فادركه رجل قريش
يذكر من جرادة وشيعة فقال جئت لا تبرك
واصب معك فقال له انتم من الله ورسوله
قالوا قالوا فاصبح فلن استعين بمشرك ثم نفي
الى اذكى ما سئمت اذركه الا رجل فقال لهم
كما قال اول مرة قالوا قالوا فاصبح فلن استعين
بمشرك ثم رجع فادركه بالسيل فقالوا انما
قالوا اول مرة انتم من الله ورسوله قالوا نعم
فقالوا فانطلقوا الكلد

صحيح
١٠١
٢٩٦

ان الله صانع العباد
ويخلق ما يشاء
من الموت والحيات
على ما يشاء

وانهم ابوا اى ان لم يشاء المصالحه والتخليه بيني وبين الميت فالذي نفسي بيده لا قاتلتهم
على امرى حتى تنفذ ساقى اول صحفة عنق وانما اذ كانا من الموت او لينفذت
بفتح اللام وفتح الباء وكون النون الله امره اى ليضيق امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعلاء
وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم من منعه من البيت
الصعب بن جفاعة رضى وهو يفتح الصاد وكون العين مملكتين وجفاعة يفتح
الجيم وتشديد الشا المثلثة قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر حديثا له في الصبي بن حديان
احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهدى الحديث عن حماد بن اوشين
فردته على فقير وجرى لردته فقال ام انان نردده عليك الا ان انا بفتح الهمزة على حرف لام
التقليل منها يفتح الا لانا نردده بضم نون حرام بفتح حاء قاله قال ابو حنيفة ما اصطاد
خلال سواء اصطاده لنفسه او للمرحوم فاجاز للمرحوم ان يأكله اذ لم يكن باشارة او بدلالة
لما روى ان الحرم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل اصيد في اهل ارضه هل للتم عليه قالوا لا
قالوا قالوا الطحاوى حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز
للمرحوم اكل مصاده خللا اذ اصيد له وحمل رده النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الصعب على علم بان
الحمار يصيد له **فصل** ابو هريرة رضى روى سلم عنه انه اذا مات احدكم
انقطع عمله قال النوراني عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في غيرها
وفي شرح السنة وتكملة الحديث وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول
اجود وقال الطبري لعل من لم يعن النظر يربح العين لرعيه ان الامم من موم كلكم لكن
ليس كذلك اذ بعضه هو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يريد الموت ثمرة الاخرة
م عايسته رضى روى سلم عنه انه خلق الضمير في امة للشان وخلق على بناء الجوهول
وكور ان رجوع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من موى ادم
على اثنين وثلاثمائة مفصل بكر الصاد وفتحها ملحق العظمين في البدن فمن كثر الله و
حمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجه عن طريق الناس وشوكة
او عطا عن طريق الناس او امرهم وفي اونهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة الستين
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل فالشيخ الشراح الواو لطلب الجمع فيجوز ان
يجمع بين الادكار بل وترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر قوله عدو يجوز ان يكون متعلقا بالميت وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه
الادكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجه الا ان عزله حجه واحد وشوكة واحد عن طريق

وهذا بوضحة وصحاح ان المحرم على المحرم يتولى مع ورسول الله
صيد البنية وادمت حيا صيدا للميت دون غيرهم لا يتم كذا
فقد رواه بعضهم حارا وشيا وبعضهم لم يحار وبعضهم حار
فصل هذا مما قبله فقال ان فيه تضيق الكلد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بينن احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه
انه اذا مات الى

الكلوى كل عظم يتجوزها صغر من العظام ولا يبقا للمثل القسوة
والزبد سلوى وانما يبقا للقصه وكل هي العظام التي بين
كل مفصل من اصابع الانسان واخذ وجهه سوار والمراد
بذلك العظام كل برك على صمد الحديث

من الجاهل وهو الان
وان مع اولاد
اي كذا ومن الجاهل وهو الكفر قال الشيخ
ويجوز المال جبارا

قالوا قد صدقوا
عندما قالوا من دعتهم بالكتاب
فقالوا قد صدقوا
عندما قالوا من دعتهم بالكتاب
فقالوا قد صدقوا

ثلاثة وستين مرة مستبعداً جداً وكذا الأمر يعرفه واحد والنهي عن منكر واحد وقول عدد
اذ لم يكن ظرفاً لقوله عز وجل وما بعد من الافعال يكون ترتيب الكلام سجعاً وهو ظاهر وعزل
اجاز من الطريق بعد السلاحي انما يرى بعيداً ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا
شخصاً واحداً عزلاً اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقاً بالمرتب لانه يكون الجزاء
معلقاً بان يقع في مقابلة كل سلاحي خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة
كل سلاحي ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكر الله على نعمه المفصل يدل عليه قوله عز
كل سلاحي عليه صديقه كل يوم يطعم في الشمس بعد بين اثنين صدقة ويعين الرجل
على ابنة صدقة سياتي تمام الحديث في هذا الكتاب في فضل كل بل الوجوه ان يقال عد متعلق
بالادكار وما بعد ما منصوب بفعل مقدم على من فعل الخبر المتكثرة ونحوها عدد تلك التلويحية
يكون بعيداً من العيوب فانما يسمى بضم الياء من الاحساء ضد الاصبح ويروى في نسخة
الياء وبالسين المعجمة بضم السين وقد زخرح اي باعد نفسه عن النار عوفي بن شرح
رض عوفي بفتح العين وتكون الراء مملتين والفاء المفتوحة والميم وشرح بالسين
المعجمة وقيل بالمهمل والميم على وزن التصغير فبارواه عن النبي دم سبعة احاديث و
انما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القنات جمع هنة
وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يعرف امر هذه الامة وهي جميع اى والحال ان
على امام واحد من قضاة ان يعرف امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان
يصير اماماً آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تعريفهم في كلمة المسلمين فاضربوه
بالسيف قال النووي من قصد تعريف امرهم يعني عن ذلك اولاً فان لم ينسب قوتل
وان لم يندفع شره لا يقتله قبل الحديث محمول عليه كما ينسب كان اى سواه كان من اقارب
او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو يعرّفهم قائم مقام العايد الى ذى الحال وكان تامة وقيل
كما تنجز كان ومن يدل من الضمير الغائب في فاضربوه كقولهم لا اولى ما ذكره اولاً عابته رض
اتفقا على الرواية غير انها قالت اخرت سورة روجه عن ربه انما خرجت لاجل انتم عابتم
لسنة غيرت فقال عزيم انه قد اذن لكم على بناء المحرور ان يخرجون لما جئتم المراد
من الحاجة البراء وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استئذان
الزوج على رض قال ما علم النبي عزيم بالوجه ان حاجته بعد كما تأتى اهل مكة
بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عزيم واحوال المؤمنين فيعت رجالاً على عقبة فاخذوا
منها الكتاب في الطريق فقال عزيم ما هذا يا حاجب قال يا رسول الله ان للمهاجرين

اقارب بركة يحون اموالهم واحلهم وانى لست من نفس فريش ولم يكن قريباً فيها فاردت ان
اتخذ عندهم يد المحون بها مالي واتقوا ما فعلت هذا شكاً في ديني فقال عزيم دعني اصرف عنك هذا
المنافع فقال عزيم انه قد شهد بدراً يعني قد حضر غزوة بدر وما يدريك خطاباً لعربي اى شئ
يعلمك انه مستحق للفعل لعل الله ان يكون قال الطيبى الترمذي فيه راجع الى امر الله ووقع هذا الامر
عند رسول الله لاجاء في روايته الى هيرة اطلع الله بدون لعل واول الاقرب عندي ان ذكر لعل
لثلاثين من شهد بدراً على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اصله يدري من نظر الهم منظر الرحمة
فقال اعلموا ما شئتم فقد عرفت لكم المراد به اثار العنايتهم واعلموا انهم لا يترقبون لهم في كل
فعل كما يقال المحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر في مناظرة على التواكل فله شئنا بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجر النبي عزيم في هذه التسمية رقم الشيخ عنها عاده فتح تكن الحديث ذكر انة
شفق عليه والضعيف المسود هذه التطور وجد بعينه في صحيح مسلم في رواية عن رض يعني
حاجب بالياء وكسر الطاء مملتين هذا تفسير المصنف لغيره انة ابنه المشقة بفتح الباء الموحدة
وكون الامام وفتح التاء المشقة فوق قال الشافعي الماسوس المسلم لعزير ولا يقبل وقال مالك
الامام يقتله ان رآى في صحبة رض انه كان في ما مضى قبله من الامم محمد فؤاد الحديث
بفتح الذال المسندة هو الذي بلغ في نفسه شئ فيخبره فاسته ويكون كما قال وكان حديثه الملاءم الى
وهذه متزلج عليه من منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عزيم
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غير هامة تون فيها
اولى بل اراد به التأكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صدق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه
بكمال الصلوة لانى سائر الاصد قائ وقد قيل في فضيلة عمر رضي الله عنه في الحديث على احد الاعلى احد
لا يعرف القمر فالصاحب الخفة وقع الحديث في المشارق بعلو من الجارى وانه متفق عليه
عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح العين المعجمة وتشديد الفاء قبل ان كان من اصحاب الشجرة
مارواه عن النبي عزيم ثلثة واربعون حديثاً في الصحيحين سنة احاديثه الفرد مسلم بها واحد البخاري
باخر وما اتفق عليه هذا الحديث انة لا يصاد به الضيف ولا ينكح بضم الياء والهمزة في آخره وفي
بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه
لانه المهور انما هو من بكات القرحة اذا قشر بها وليس هذا الموضع صالحاً الى الاحتمار وانما
هذا من التكاية يقال نكيت العدة اذا قلته به العدة ولكنه يكثر الشوق ويقف العيون
اى تطلع بضم الخاء وهو بالخاء والذال المعجمتين ومع الحصة من بين السبايتين او الايام
والسباية قال النووي في الحديث نكيت من الخاء في لانه لا يصلح فيه ويتخاف من فساده ويطهر

من المشي

وفي الحديث دليل على عدم جواز الخروج على الائمة
ووجوب الوفاء ببيعة الاول الكمل
خربت سورة روضة عربية لما جئت وكانت امرأة
فراغ من فقال باسدة اما والله ما تخفين عليا فانظري
كسفة تخفين فان راجعة الى رسول الله فانه ان
فقال عمر كذا وكذا فادعى اليه ففعل الحديث
بضم اللام

المراد بفتح العاد الموضع البارز الواسع الظاهر وقال
المورد هو الى بطن وهو الائمة لتفسير قول هشام
فربما فانه فسرت في بطن كجاجة الانسان وهو الظاهر

فأما من حاجب من ان يمتعه الى الناس
من المذنبين ممن يمتعه بعضهم
بشيء

اقارب
يقال له رخصة
فاخذوا الى

في العنايتهم بهم
بعض اعمالهم التي
بعض ما لم يكن لهم
والصانع ما شئت
فلمست بشارتك
بعض ما لم يكن لهم
بعض ما لم يكن لهم
بعض ما لم يكن لهم

عن بريرة قال رأيت عبد الله بن مغفل يجلس اصحابه فخذوا
لا تخدق فانه رسول الله عزيم كان بكبره او كان سبيهم
لا صاد الحديث ثم رآه بعد ذلك فقال لما احرك ان رسول الله
كان بكبره الخدق ثم امكن تخدق لا اكلك ابداً كذا

الاكثرت فيهم الجراح
فوهنا لذلك

فأما من حاجب من ان يمتعه الى الناس
من المذنبين ممن يمتعه بعضهم
بشيء

أما قوله صلى الله عليه وآله
ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل

كانت لكم في الدنيا الآخرة فقال لهم أنها كانت وكانت هذه إشارة إلى تعداد ما قربها وصفاتها
الرضية وكان في منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني ما روي أن جميع أولاده
كان من خديجة سوى إبراهيم فإنه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضيفها
على رضى روى عنه قال قلت يا رسول الله مالك تزوج الأجانب وتدعنا فقال هل عندكم
شيء قلت نعم بنت حمزة فقال لي أنها ابنة أبيها الرضا عنه يعني بنت حمزة
ابو ذر مرثد روى عنه قال لما سمعت خبر النبي عم أتيت مكة فسألت عن مكانه فقال
على أهل الوادي وكانوا يرضونني حتى حرمت مني مغيثا عليه ففرت منهم واخفيت بين سمار
الكعبة فزيت في بعض الليالي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف فحييت تحية الإسلام فقال لي من أنت كنت
هنا قلت من تلتني يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام إلا ما رزمت فقال لي
إنها مباركة أنها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وكون العين مصدر بمعنى الأكل
أو الذوق والمراد بإضافة الطعام إلى الطعم أنه طعام مشبع أو أوجد يعني رزمت أي رزمت
هذا تفسير للضمير في أنها والمراد منها ماء **فصل** أبو ذر روى اتفاقا على الرواية عنه أنك
أمر فيك جاهلية أي خلق من خلوق الجاهلية وهو شتم أحد بأمته هم أخوانكم الضمير راجع إلى المهاجرين
وخولكم يعني جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت أيديهم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه
مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شريح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم وطعامهم مقاربة
من أكل الخشن ولبس الخشن وأما من جالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فليرجع
عليه لما ليك إلا ما هو المعروف من نفقة ما ليك بلدهم وكسوتهم وأقول الخطاب في آخر الحديث غير
محقق بما ذكر من العرب فالمناستة أن يكون في أوله ذلك الوجه أن يجعل الخطاب عاما ويكون الأسا
محو لا على الاحتساب بالجماع كما قاله النووي ولا تكلفهم ما يغلبهم يعني لا تأثم وهم لا يطعمون
عليهم الأعمال فإن كلفتمهم فاعينهم عليه أي على العمل الشاق قاله له حين عبر بالعين الممهلة وتزيد
الياء المشددة تحت أي بنت عمه بأمته سعد بن أبي وقاص روى اتفاقا على الرواية عنه قال
مرضت عام الفتح فأتاني في يوم يعودني فقلت يا رسول الله إن لي الأختين الأيتاميتين
أفأصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت أفأصدق بسترهم قال لا ثم قلت فأنثت قال الثلث
وأنثت كثير أنك إن تديهم وهو مستأجر أو متبذل وهو ضرع أو يقال إن تديهم بدل
استعمال من اسم إن وروي بكسر الهمزة للشرط من أن تديهم عائلة جمع عامل وهو الفقير
يتكففون الناس يعني يسألون الناس بعد الفهم بهم وفيه إشارة إلى أن ورثته كانوا فقراء
وفي قوله عم الثلث بيان أن الأصيل بالثلاث جليل مزج وفي قوله عم الثلث كثير بيان أن المستحب

لما سمع أبو ذر روى خبر النبي يوم أن مكة فسأل رجلا منهم
ابن الذي يدعون الضافي فاشارة إليه الرجل فقال الضافي
الضافي قال عليه أهل الوادي بكل مزرعهم حتى حرم غنثنا
عليه نصاب وأخشي من استار الكعبة فزيت في بعض
الليالي رسول الله صلى الله عليه وسلم فزيت في بعض الليالي
بتحية الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنت كنت
من تلتني يوما قال فمن كان يطعمك قال ما كان
طعام إلا ما رزمت فقال لي هم المحدث
أبي ذر روى اتفاقا على الرواية عنه أنك
أمر فيك جاهلية أي خلق من خلوق الجاهلية وهو شتم أحد بأمته هم أخوانكم الضمير راجع إلى المهاجرين
وخولكم يعني جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت أيديهم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه
مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شريح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم وطعامهم مقاربة
من أكل الخشن ولبس الخشن وأما من جالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فليرجع
عليه لما ليك إلا ما هو المعروف من نفقة ما ليك بلدهم وكسوتهم وأقول الخطاب في آخر الحديث غير
محقق بما ذكر من العرب فالمناستة أن يكون في أوله ذلك الوجه أن يجعل الخطاب عاما ويكون الأسا
محو لا على الاحتساب بالجماع كما قاله النووي ولا تكلفهم ما يغلبهم يعني لا تأثم وهم لا يطعمون
عليهم الأعمال فإن كلفتمهم فاعينهم عليه أي على العمل الشاق قاله له حين عبر بالعين الممهلة وتزيد
الياء المشددة تحت أي بنت عمه بأمته سعد بن أبي وقاص روى اتفاقا على الرواية عنه قال
مرضت عام الفتح فأتاني في يوم يعودني فقلت يا رسول الله إن لي الأختين الأيتاميتين
أفأصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت أفأصدق بسترهم قال لا ثم قلت فأنثت قال الثلث
وأنثت كثير أنك إن تديهم وهو مستأجر أو متبذل وهو ضرع أو يقال إن تديهم بدل
استعمال من اسم إن وروي بكسر الهمزة للشرط من أن تديهم عائلة جمع عامل وهو الفقير
يتكففون الناس يعني يسألون الناس بعد الفهم بهم وفيه إشارة إلى أن ورثته كانوا فقراء
وفي قوله عم الثلث بيان أن الأصيل بالثلاث جليل مزج وفي قوله عم الثلث كثير بيان أن المستحب

تري
١٢

صالح
١١٤

أي مدون البيع الكرم
بألوانهم كذا كفا من
بألوانهم طعام

له أن يوصي أقل من الثلث لكون ورثته فقراء وأما قول الراوي لا يرثني إلا بنتي محمول على الارت
من جهة الرضية وأنك من تنفق نفقة هذا علمه الذي أيضا كونه معطوفا على العلة السابقة يعني
لا تغفل لأنك إن عشت فانفاك على هلك ما يوقى من الثلث خير لك بتبني بها وجه الله أي رضا
ذاته الجميلة صفة نفقة إلا أحرمت بها أي حرمت ما جورا ومتابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في
في أمرتك يعني حتى الذي يجعل في فم أمرك من الطعام فإن لك فيه أجر قال الشيخ تقي الدين ما هنا
عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الأجر كما يقال ما أناس حتى الأبناء ويكون
هذا فعلى يتوهم أن في أداء الواجب المالى براءة الذمة فقط لا الأجر وبيان أن الواجب المالى إنما
يتأب عليه إذا أدى البتداء وجه الله لكن النسبة المجلية في كون الاتفاق قد وقع كافيته في تحصيل الأجر
واليه سبق الإشارة في الباب الأول في حديث من قال لكون كلمة الله العليها قال أي سعد بن أبي وقاص
فقلت يا رسول الله اختلف علي بن أبي المجهول وتدي اللام بخلاف حرف الأجر ما يعني هل أصح من رضيت
بمكة بعد أصح في أي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من مودة مكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة
هاجر ومنها تركوها يستريح قال أنك لن تخلف علي بن أبي المجهول فتعمل عملة بتبني به وجه الله إلا
ازددت به درجة ورفعة يعني أن اتفق لك أن تخلف عن أصحابك وتبني بمكة بسبب المصن فتعمل
فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك أن تخلف حتى يستريح بك أقوام
ويضرب علي بن أبي المجهول بك آخر من يعطيك يتأخر أجلك فيستريح بك المؤمنون في دينهم ودينام
ويضرب بك الكافرون روى أنه كان كما أخبر النبي عم ففأش ثلثة وثلاثين سنة وفتح الله عليه يديه
العرفاء وبلوه دامن فارس اللهم أمضى أي أنفق لأصحابي حرمهم وتممها لهم ولا تتركهم على
اعقابهم يعني لا تهمهم في بلدة هاجر ما قاله قوم موت المهاجرين في بلدة هاجر من كيف كان
قادح في حجرته واستد لواعبه هذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لأنه لا يمكن
أن يكون هذا دعاء عام لهم ومعناه أنهم لهم حرمهم ولا تتركهم على اعقابهم برحمتهم عن حالهم
المرضية التي هنا كونه كنه بعيد من سياق الحديث وقاله خرون أجز العجرة لا يبطل ببقاء المهاجرين
فيما هاجر منه وموت فيه إذا كان لضرورة وأما إذا كان باختيار فيبطل لكن الباشي أي
الفقير سدر كمن قوله فلعلك أن تخلف سعد بن خولة وهذا توجه ورقة من رسول الله
على سعد بن خولة لأنه مات بمكة ذكر البخاري أنه هاجر شهيدا بدمه ثم انصرف إلى مكة ومات بها
قاله له ما حديث سعد بن أبي وقاص لما عاده أي حين عيادة النبي عم الراوي **ق**
ابن عباس روى اتفاقا الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذ إلى اليمن فقال له إنك
ستأخذ قوما أهل كتاب فإذا جشتم فأذهم إلى أن يستهدوا واللا للاله

أما قوله صلى الله عليه وآله
ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل

أي نصف أو ثلث الدين وتخذل علماء الدين

أي نصف أو ثلث الدين وتخذل علماء الدين

أي نصف أو ثلث الدين وتخذل علماء الدين

له ان يوصي

وان صح رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم يبلغهم الدعوة
اما اذ بلغتهم فغير واجبة لا تصح ان النبي يعم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم
اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بلفظ الشهادة بين فاحتمل
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعوا الله فيها
يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوده والثاني الاستئصال باذنه لا يخرج الا اوله المذكور في الحديث
هو الاضمار في ضميتها فيضمة لا قرار بذلك ويرجح الثاني باهم لو امتثلوا ابادها بدون الاقرار
بوجوب الكفر فالشرط عدم الاقرار بالتلفظ بالاقرار فاحتمل ان الله فرض عليهم صدقة
تؤخذ من اغنياتهم فتد على فقرهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان
ضمير فقرهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فابتكروا
وكراهم اموالهم يعني فيسكن ان تأخذ خياري اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل
انك المحذوف وشارة الى ان اخذ كراهم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينه وبين الله حجاب
اي يكون دعوة مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في آخر الحديث قاله لعاصدين بعث الى النبي
لما كان اولي كما قال في اخواته سلمة بن الاكبر روى عنه قال اعطاني رسول الله صلعم
عام الحويصة ترسبا ثم اتى محمدا بن حنفية الذي اعطيتك قلت لقيتني على عام
رأسه اعزل فاعطيت اياها فقال لم انك كاذب قال اول بالتصريف اي في الزمان الاول
الذي اعني به المرة الاولى من البغاية اي اطلب لي وبهجرة القطع من الاغنياء اي اعني
على الطلب حبيبا هو احدث التي من نفسي قاله اشارة الى النبي صلى الله عليه وسلم اختار عمته
في الحجة على نفسه حيث اعطاه السلوم وترك نفسه مع احتياجها اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانها راجع
تحت قولهم ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة روى وهو يفتح
العين المهملة والباء الموحدة في ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا نفرد مسلم من هذا الحديث
قال كنت في الجاهلية اظن ان عمرة الاوثان يسوا على النبي فسمعت ان رجلا يخبر اجابا بامكة
فقدت عليه فاذا هو محمد بن وكان من آمن به موعج الاكبر وبلوا لا وكان قومه مستسلطا
عليه فقلت من انت قال النبي قلت وما النبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني
الله بصلوة الاجام وكسر الاوثان وان فوجي الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال لم
انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى على حال انك
ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتي قاله له حين قاله لاني
متبعك قالوا والى لا سمعت قدوم رسول الله صلعم المدينة امينة فقلت يا رسول الله

او نقاشها
كان له عام الحويصة مع رسول الله م فراه اعزل لاسلوع موه فاعطاه
حجة ثم رآه بعد ذلك اعزل فقال ابن الجوزي
فصلى رسول الله م ثم ذكر الحويصة استحسن ذلك منه م
قوله اللهم اعني من قول التول وكان هذا
منه موه وانما يتقون م م
كاتبه يشير الى ان سلمة آثره عن نفسه بالسلوع لجملة اياه الكه

دفعه انهم سخطوا

الترقي

قال ابو بكر رضي الله عنه هذا القول بعد ما سمع ان رسول الله قال
وهو وعبد عظيم يدل على تحريم من الازار والشباب على
التكبر والاعجاب والنساء خازنات الاسرار النبوت
الاذن لمن الكه

اتر فيني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التفتة
الى وقت الاقدار ومجزة حية اخبر عن ظهوره في المستقبل وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم على التوحيد
لان رايه في السبيل وقعا عظيما ابن عمر رضي روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
الله لا ينظر الى من يجير ازاره بظلم قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شق ازاره يستخفى فقال
وم انك لست تصنع ذلك فبلا بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المشددة تحت وبالمد يفتح
الكبر وهو بالنصب مفعوله قاله لاني كبر يعني استرخاه الا ازار هذا تفسيره لاسم الاشارة
نصف ام سلمة رضي الله عنها الرواية عنك انك تحضرك الى اهل بعض ان
يكون المصدرا لعل من قبل رجل عدل اي كائن او يكون ان رايه او المصنف محذوف اي لعل
وصف بعضكم ان يكون الخن على وزن اقل من الخن يفتح الخاء وهو الفطانية يعني به علم
والبغ في نقر مقصوده ويحتمل ان يكون من الخن وهو الصنف من وجه الصواب يعني به
ان يكون العجز عن اظهار حجة بسوء منطقة فغلبه ههنا فغلبه هذا يفتح الهمزة على حرف
الخن محجة من بعض فاقضى له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى
البعض الثاني على الوجه الثاني واليه في فاقضى ساكنة نحو ما استمع منه من في ما يجمع لعل
فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلب الخن
يدل على انه عم قد يقع منه ظم الخالف للباطن يعني عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا
يقرب في احكامه على خطاه فكيف الجمع بينهما قلت ما روي ان ما حكم فيه النبي صلى الله عليه وسلم باجتهاده
لا يفتي على احكامه الخطاه كجهنمات غيره بل يلزمه الله ما هو الصواب فينادره واما الذي
في الحديث فهو حكم بالبيته واليهين فاذا وقع فيه يخالف الباطن لا يستحق خطاه بل الحكم صحيح
لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لامن قبل الحاكم فان قلت
فهل يبين له عم ما هو الحق بالوجه في الحكم بالبيته واليهين كما في اجتهاده قلت لو كان كذلك
لما امكن اقتداء امت به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله به بالتسامح
ولما كان ذلك سببا لهتك استشار الاشرار والتجاء الخلق الى الحق من غير اختيار مستدل الشافعي
بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله اوجيفه على الاموال والاعمالك دون اثنان
عقود التجار ونسخها موضع بيان مشعبا الفقه م ابو قتادة روى صلى الله عليه وسلم انكم تشرون
عنتكم اي وقت عنتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتأتون المائدان شاميه
عند قاله قبل ليلة التعرس بيوم التعرس نزول المسافر آخر الليل قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم تشرون
يعلم ذلك فلا سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه سبحانه قول ان شاء الله م

وفي الحديث دليل على ان الحاكم
اذا اخطأ والتكبر لم يعلم حقيقة
الحال لا يجل له في البطن اخذ
ما حكم به الحاكم وعلى ان حكم
الحاكم لا يستخذ الاظهار
والله ذهب بعض العلماء

فان شاعرا ساء وادبنا العترة كوكبا ساريا وقت النبوة فاصبح قور والملك
قلت الكرم من الوصية هذا النبي صطفى وسبقه علمه كما قال النبي
بجاء الذي اسرى يجرى ليل الكرم من الاسرى الا ان كان صطفى
بقرينة ذكر ليلة معه وكان الاسرا اذ صافى الليل

نزلت للشمس والاشراق

صالح

الذي كان عليه من الصلاة... والذين جعلوا من الصلاة...

قالوا من الذين جعلوا من الصلاة... والذين جعلوا من الصلاة...

وهو اختيار لما مر... وهو اختيار لما مر...

وهو اختيار لما مر... وهو اختيار لما مر...

وهو اختيار لما مر... وهو اختيار لما مر...

في الامور المتقدمة كما قال الشيخ ولا تقولون شيئا... في الامور المتقدمة كما قال الشيخ ولا تقولون شيئا...

الذي كان عليه من الصلاة... والذين جعلوا من الصلاة...

في الامور المتقدمة كما قال الشيخ ولا تقولون شيئا... في الامور المتقدمة كما قال الشيخ ولا تقولون شيئا...

قوله في الامور المتقدمة... قوله في الامور المتقدمة...

240

241

242

243

قال القاضي...
مكره والنهي الذي جاء فيه...
لا يبيح...
فهو ليس للنجاس...
فبيح تركه...
ليس للنجاس...
فكذلك صوم...
على وجه لا يبيح...
الطعام...
عن الاموال...
قال سفيان...

واما مثلكم ومثل اليهود والنصارى...
التي اعلمت...
فصلوة العصر...
تم قال من يعمل...
يعلمون اي مثل الذين...
لان هذه الامة...
اكثر عملا...
واعطينا...
ان يحمل ذلك...
شيئا قالوا...
قصر اعمارهم...
التواب على...
جهة الفضل...
عنه انما الاعمال...
يسلم في اخر عمره...
بأذاكرهم...
حسنة يقال...
على حاله...
بقوة كالتبر...
ويُدفع الظالمين...
مع المبين...
بالتقوى...
تلقائهم...
بسته قال...
ابنه خمره...

المعنى ان تقوم...
وقيل المراد...
صاحبه من وقع...

قال البراء...
ان من يعرض...
دخل ومنع...
فمنع النبي...
بما مضى...
قوله فاصاحم...
فأغل من القضاء...
الفضل والكرام

لفظه خبر ومعناه...
اي تجاوزهم...
دلالة عليه...
الطاعات...
باليوم الثاني...
الى السحر...
وهو خلاف...
جمع الاعمال...
التي يافله...
التقوى...
باسم الله...
فقال ثم...
فقال مثل ما...
من كثرة...
المحل...
رجلين...
فجاء رسول...
فانما يقصد...
ان الامام...
بالخلاف...
لنؤخره...
فصلوا...
في مرضه...
بالقاع...
فصل...
من الامم...
العصر الى...

والمقصود...
لا شيء...
الفرق...
وفصل هذا...
تخرج الخاطبة...
يعني قالت...
تخرج مع...

وهذا...
والقائل...
ويسمى...

وفصل هذا...
وانما ذكره...
خلا جمع...
فدخلت سنة...

وانما مثلكم

كان في اخي زيد ورواه هذا قال زيد بن اسلم

فقال جعفر وهو اخ علي بن ابي طالب وخالتنا حتى وقال زيد بن اسلم في قضى بالذي يخالفها وقال ام انا الخالدة ام تكن المذكور في البخاري اما الخالدة بمنزلة الام لعل المص وجاهد واية اخرى

ومعنى انت منى انت بعض الغرض الولاة على شدة الاتصال واتحاد المذهب ومنه قول جعفر بن شعبة فانه منى الكبر

القطعة من اليد واليد كمن الكبريت من اليد واليد كمن الكبريت من اليد واليد كمن الكبريت من اليد واليد كمن الكبريت من اليد

وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من التلويح بمعنى يظهر وطبها بكر الطاء وضم الباء وذكر الزحيري يبيضع بالباء الموحدة والصاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة

قال تصنعون قالوا كنا فنصنعها اشكله بنو اسلم بن ابي بكر بن جعفر فقال عي من رأى لا يتعلق بالدين وانما يتعلق بالزنا

مرح

كان ينبغي ان يكون في رواية اخرى

فكره

ان الفاعل

من اليد واليد كمن الكبريت من اليد

روى ان امرأة مخزومية اسمها فاطمة بنت الاسود كانت تستعمل الخبز وتجدد فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدك للسرقة فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يكلمني عبد الا اسامة من زيد ففعلت اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انشعق في حد من حد وادنتكم - قام فاشتطب وذكر الحديث

اعلم ان هذا الحصر اعاني لان الام الماضية كانت فيهم مورثة غير المجابة في حدود
فانتم الله بفتح الهمزة وتم الميم اسم موضوع للقسم اصله من حذف نون للتخفيف وهمزة همزة
وسئل وقال الموفون ايم جمع يمين لوان فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يديها وفي
الحديث يفي عن الشفاعة في الحد ود بعد بلوغ الامم ولهذا روى رسول الله عن شفاة اسيمة
واما قبله فالشفاعة من المحي عليه جازية والشرع الذي مذوق اذ لم يكن صاحب شر
واذي وفيه وجوب العدا في الزينة واجراء الحكم على السوية **خ** ابن عمر رضي روى البخاري عنه
انما تقولون اي زمان بقاكم فيما سلف فكل من الامم بما بين صلوة العصر والعروب
الشمس من معناه وهذا الفضل في حديث انا احكم **ح** جبير بن مطعم رضي روى البخاري
عنه قبل ما رواه عن النبي عم ستون حديثا في القحيم عشرة انفرد البخاري بثلاثة
وسلم حديث قال مشيئة انا وعمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خبير
فقلنا يا رسول الله عطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوى القربى وركنتا ونحن
وهم منزلة واحدة منك في القرابة فقال ام انما سئلوا المطلب وبني هاشم شي واحد اعلم
الله فاشتموا والمطلب لوقل وعدت من ابناء عبد مناف هو الجدة الرابع لرسول الله صلوات
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم
اذ عرفت هذا فمضى قوله شي واحد انها في الجاهلية كانتا متحدتين في الخلف على ان يعاونا
محمد ولا يسلموه الى قرين حين طلعت قريش وبني هاشم وحلفنا على بني هاشم وبني
المطلب على ان لا ياكلوا ولا يبيعوا حتى يسلموا اليهم النبي عم فقيمتا في الاسلام على تلك
النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن ذلك سؤعا شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شي بالهمزة وروى بكر بن المراهلة وشديد بن ابي اي مثل الرواية الا وروى المشهور
في الحديث دلالة على ان علة الاحتقاق بسهم ذوى القربى النصف مع القرابة وتلك النصف
منقطعة الان فصارت احتقاقهم بالنصف والى **ق** سهل بن سعد عن اتفاق الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مديري يحكيها راسه فقال ام
لو اعلمت انك تنظر طعنت به عينك انما جعل الاذن من قبل البصري لاجل جهة بني انا
اصبح الى الاستدانة في الدخول لتلايق نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر
بلا استدانة من باب الدخول مديري بكر الميم وكون الدال المهملة حذيرة يسوي بها
شعر الخيش **ق** ابو هريرة رضي اتفاق على الرواية عنه انما جعل الامم ليؤتمر به فلا تخلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وسئل احمد وما لك

تدبره انما زمان بقاكم فيما سلف فكل من الامم بما بين صلوة العصر والعروب
الشمس من معناه وهذا الفضل في حديث انا احكم **ح** جبير بن مطعم رضي روى البخاري
عنه قبل ما رواه عن النبي عم ستون حديثا في القحيم عشرة انفرد البخاري بثلاثة
وسلم حديث قال مشيئة انا وعمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خبير
فقلنا يا رسول الله عطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوى القربى وركنتا ونحن
وهم منزلة واحدة منك في القرابة فقال ام انما سئلوا المطلب وبني هاشم شي واحد اعلم
الله فاشتموا والمطلب لوقل وعدت من ابناء عبد مناف هو الجدة الرابع لرسول الله صلوات
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم
اذ عرفت هذا فمضى قوله شي واحد انها في الجاهلية كانتا متحدتين في الخلف على ان يعاونا
محمد ولا يسلموه الى قرين حين طلعت قريش وبني هاشم وحلفنا على بني هاشم وبني
المطلب على ان لا ياكلوا ولا يبيعوا حتى يسلموا اليهم النبي عم فقيمتا في الاسلام على تلك
النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن ذلك سؤعا شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شي بالهمزة وروى بكر بن المراهلة وشديد بن ابي اي مثل الرواية الا وروى المشهور
في الحديث دلالة على ان علة الاحتقاق بسهم ذوى القربى النصف مع القرابة وتلك النصف
منقطعة الان فصارت احتقاقهم بالنصف والى **ق** سهل بن سعد عن اتفاق الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مديري يحكيها راسه فقال ام
لو اعلمت انك تنظر طعنت به عينك انما جعل الاذن من قبل البصري لاجل جهة بني انا
اصبح الى الاستدانة في الدخول لتلايق نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر
بلا استدانة من باب الدخول مديري بكر الميم وكون الدال المهملة حذيرة يسوي بها
شعر الخيش **ق** ابو هريرة رضي اتفاق على الرواية عنه انما جعل الامم ليؤتمر به فلا تخلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وسئل احمد وما لك

قال تروى في رسول الله سم ذوى القربى من بني هاشم
وبني المطلب ولم يعط احد من بني عبد شمس ولا من بني
نوفل قال فقيمتا انا

اي شي واحد في الخلف الذي كان بين بني هاشم وبني المطلب
في الجاهلية وكان وقتا وحيا كانتا خلفت على بني هاشم
وبني المطلب لاننا كانوا ولا يبيعوا حتى يسلموا النبي عم
الهم فلم يبيحوا ذلك في التهمة او معناه شي واحد
في النصف والاصحاع وروى انه قال في هذا المقام
انهم لم يبارقوا في الجاهلية والاسلام

ان من اجل النظر لتلايق
يقع النظر الى الخارج

نننه اذا ذكر فكر واذا ذكر فاركوا واذا قال
فاسجدوا واذا صلى جالس فقلوا
طوبى الخوف

وذهب

بسم الله الرحمن الرحيم

وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازها وقال هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم
صلى في مرض موته قاعدا وبوبكر والناس خلفه قايما ولم يأمرهم بالعود **ق** ابن عباس رضي اتفاقا
على الرواية عنه قال قال النبي عم بشاة ميتة لمولاة يمونة فقال هله اخذتم اهابا فادبغقوه
فانفعتم به فقالوا انما ميتة فقال ام انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدل المأكول
من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير حرم بحمد الاستفاعة به انما حرم اكلها نجاستها
فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والفرق من هذا الحصر بيان كونه اهابا غير حرم فيجوز اخذ
خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومعنونه الثاني
مخذ وفيه خضر لانه جلس على فروة بالفاذ يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية
من النبات فاهتزت اي تحركت تحت خضراء وهو حال من الغيم العائد الى الفروة وما ذكره
التعليق من ان اسم بياض مخرج مفتوحة وبيضاء مشاة تحت بعد الامم والهم ابيه ملكك
بفتح الميم وكون اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الام يطلق على القضا ايضا وفيه
الكناية للخضر وجواز الاستفاعة بغيره اللغات ووجه التسميات **ق** عمار بن ياسر رضي
اتفاقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجتبت فلم اجد الماء فتمرر في الصعيد
كما يمرر الذئبة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال ام انما كان يلكيك ان تقول بعثني
ان تغفل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين و
كذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه وروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه
مسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان الحديث والمحدث في التيمم سواء وعلى
ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم حنون لتلايق وجهه
اراد به النفض اليسير ليقبل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند
الشافعي لان اتصال التراب واجتنونه وجاز عند ابو حنيفة لانه غير واجب عنده والاشركون
على انه ضربتان لقوله مع التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب
عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم للبيان ما يحصل به التيمم **ق**
ابن عباس رضي روى عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود
اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المقص نفسه للفظ هذا ورأسه
معتوق اي مجميع شفة عليين مثل المعصلي المعتوق رأسه في الكراهة كمثل المعصلي المكتوف
لان شعره اذ لم يكن منتشر لا يسقط على الارض فلا يصير في موضع الساجد جميع اجزائه
كما ان يدي المكتوف لا تقعان على الارض في التجمود **ق** ابو هريرة رضي روى سلم عنه

دل الحديث على ان ما يؤكل لحمه من الحيوان اذا مات
بغيره يذبح

تثبت

عن ابن عباس رضي انه رأى عبد الله من الحارث يصلي ورأسه
معتوق من ورأسه فقام فجعل يحكه فلي الفرفر اقبل الى ابن
عباس رضي فقال ما لك ورأسه فقال اني سمعت رسول الله
يقول انما مثل هذا في الكفر

واذا كان مشغورا مشغورا سقط على الارض عند السجود
فيصير ساجدا معني

الوجه
والكفين

المعصي
القول
بصلي
الراس
حوض

المنقبض
ان يلف
ذو راسه
حول راسه

كما تفعل النساء في
بعض الاوقات كما في السجود

قال احمد احد رواة
قلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا
فقلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا

انما منى وشمل منى كمثل رجل استوقد ناراً جعلت الدواب والفراسق بالفتح دوسية
تطير تتساقط في النار يفتقن فيها وانا اخذ بحجر كرم حجره بضم الحاء المهملة ويكون الخيم
والزاد المعجم وهي معقد الارز حصة بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انما اخذتم
حتى ابعدهم عن النار وانتم تعلمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تنحون في ذفا
احد التائين ومعنى التمثل ان النبي صلى الله عليه وسلم منع عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار
وكونهم معجبين من كونهن في وقوعها مشقة شتى مستحق يمنع الدواب عنها ومن
يغلبه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقة علي امته وحفظهم عن العذاب ولا شك
فهو لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغنياء في اكياف الابرار صلوات الله عليهم
وله في ابو ثور في رواية عن علي بن ابي طالب قال ان امرأتين من هذيل رمتا احداهما
الاقوى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغيره وهي عمدة وافي الام
بدية ففضي بطنها على عاقلة القاتلة فقال واحد منهما كيف اغرم من لا شرب ولا
اكل ولا نطق ولا جهل فقل ذلك بطل فقال لهم انما هذا من اخوان الكهان قاله
الحل بفتح الحاء المهملة وفتح الهمزة مالم يكن بين النابتين المعجم قال الخطابي رح
انما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم لانه عارض الحكم الشرعي ورتن القول فيه بالسجع على هذا ذهب
الكهان في ترويج ابا عليهم بالاسماع بطل اي بطل م عبد الله بن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال
انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب
المنزلة فكيف بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالالوف
ما كان محسب نظم المنفي الى النزاع في كونه منزلاً لا لا اختلاف في وجه المعاني في ريب
بنت عخش روى قبل ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثاً اخرج لها في الصحيحين حديثان
مشفق عليها لكن الحديث المذكور في المتن ليس احد هما بل ما اتفق عليه ما روت زينة بنت
جحش لاجل امرأة توهم بانها واليوم الاخر ان محمد صلى الله عليه وسلم فوق تلك لئلا لا على ريب
اربعه اشهر وعشراً والحديث المذكور في المتن ما انفرد به مسلم زينة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
سلمة روت عن امها ام سلمة بنت محمد بن الحسين انه اشتبه عليه زينبان وذكر احد ما كان
الاخرى قالت ام سلمة هات الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت ان ابنتي توفي عزاء زوجها
وقد بنتك عينا فاقبلتها فقال ام سلمة بنتك ماتت فقال ام سلمة بنتك ماتت فقال ام سلمة بنتك ماتت
وعشر ضير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احد كنة في الجاهلية ترمى

المراد من النزة النسبة من اربعة عمدة كان او امة فيتمها
فصفتها ذكرها وانما قيل لربها غرة لانه غرة ما يملك
اي صفة او فضله
وهو حمل الهدى 7
فاحتموا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانزل الله

كل دعة اي هذلي
قوله انما هذا الخ معناه هذا الذي ذكره لفظ لا يسمع له
وما ذا الا كعبارة الكهان قاله من اجل سمعه
الهدى اي قوله وقت الصلوة
التعجب من يسمع كذا
قال الرازي حوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يواضع اصوات رجلين
اختلفا في آية فخرج لا

قال احمد احد رواة
قلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا
فقلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا

بالبرق على رأس الخويلد قبل ميم بالبرق اشارة الى ان اعتداه سنة لزوجها في حبس ما يجي
عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البرق والى انها رميت بالعدة وخرجت منها
كانفصها من هذه البرق وفي الحديث تويج على استكثارها عدة بنتها وطلها الاكحال
فيها لانه عدتها من اللوات في الجاهلية كانت سنة ثم خففت وصارت اربعة اشهر وعشراً
فلا في تكرارهم التي ثلث مرات بعد ما قالت الثالثة اشكك عينها دلالة على عدم حواز
الكل المعتدة وان كان من عدتها فيكون محتمل على من جوزها لعنفها كالي حنيفة وما لك ولكن
ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العدة التي كان بها يصل الى عدة
جازية الترضي بالبدوي م حفصة روى عن علي بن ابي طالب قال قال علي بن ابي طالب
ابن صياد فقال له قولاً اغضبني فاستخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من الاستخ
اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبي اي لاجل غضبي يتحمل بها سلسله تعضها
ضمير مفعول به وفيه شعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبية وهي المرءة من الغضب
وجوز ان يكون مفعولاً مطلقاً على قول من يجوز ان يكون ضميراً لوجه الدجال وفيه دلالة
على ان ابن صياد هو الدجال م روى البخاري عن ابي قتادة قال قلت لرسول الله
اني امرأة اشتد صغري على وزني فاففضه لغسل الجنابة فقال ام لا انما يكفيك ان تحشي
بسكون الياء اصله تحش على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك
تلك حشيات يقال حتى التراب اذا تارة والمراد بالجنات التراب التي تأخذ فيها
الماء بيداً وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصى في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر
بل المراد منه اصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه حرم فالثلث سنة
والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تقبضين عليك الماء فتظهرين وفي الحديث
دلالة على ان نقص الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذ بلغ الماء اصول الشعر
م عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحوير من لا خلق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد
الاخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانها على موجب اعتقاده ويجوز
ان يرد به من لا نصيب له من لبس الحوير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم
دخول الجنة لقوله تعالى ولما سمعتم نداء الله في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن
فحمل على التغليظ **باب الثالث** في الوضوء
اتفقا على الرواية عن ابي بصير عن ابي ابي وهو محض المؤذي وهو المكره الموم
ظاهر كان او باطناً وهو في حق الله ما يخالف رضاه وامر سبعة ادى الى الكلام المؤذي

قال احمد احد رواة
قلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا
فقلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا

قال احمد احد رواة
قلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا
فقلت زينة وابتدأ بالبعض
ادان في ذلك فقلت كانت الكوفة
وليست شريفا وكنتم طبيا
فمن تبت يا شريفا وكنتم طبيا

ابن المقريز في هذه الباب الا حادثة المصدرة بكرة لا
تراجع في ذلك الترتيب المذكور من غير تفرقة بين ما كانت
للنهي وما كانت للنهي
صفحة 7

وقيل هو صبي النفس على الخبز
وقيل هو صبي النفس على الخبز
وقيل هو صبي النفس على الخبز

من الله وهو متعلق بالصبر الصبر جس النفس عما تشبه وهو في حق الله جس العبودية عن مستحقها
الى وقت ومعناه قريب من الخلق الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العبودية في نعمة الصبر
كما يامن في نعمة الخلق انه يشرك به هذا لتقبل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صفة
الجبروت فهو يعاينهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامانة ان له شريكا في ملكه وينسب
له ولدان ثم آتيتهم ببعضهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا كرمه ومعامليته مع
من يوزيه فما ظنك بمعامليته مع من لم يجعل الاذى منه ونسب عليه **ابن مسعود** رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
لا احد اغنى بالرفع خيرا ولا هو افضل لتفضل من غيره ويجوز ان يكون صفة احد والخرم من دون
من الله والرفق بفتح العين المعجزة كراهة شركة الغير في حقته وهي مستحيلة في شأن الله والبر
بها شارة المنع لان العاقبة على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم العبرة ولذلك حرم
العواض الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن وواحد احب اليه المباح
من الله ولذلك منع نفسه اعلم ان هذه الحجة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يشنون عليه
فيشبههم فينتفعوا به لان في مدحه عايد اليه وفي ما وايت اسماء بنت ابى بكر لاشي اغنى
من الله **ابن عباس** رضي روى البخاري عنه لا بأس عليك طرور يعني لاشدة عليك
في شرك الحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لا اعرجي دخل عليه بعبودية
قال لا اذى فقال لا اعرجي كلا بل حتى تقور عايش كبر تزيره القبول يعني في فيه باس شديد
لان حتى تغلي كحلان العبد قريب من ان تزير في القبول فقال النبي عم فعم اذن يعني هذا
المريض ليس يطهر لك اذ لم يقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الا اعرجي
منسوب الى الاعرج وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع العرب لان العرب من كان
من نسل اسعيل عم سوا كان ساكنة بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عمي جارية
روى عنه لانه لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الكلبي الشيطان جسم
يجوز ان يكون له عين لكن لا يأكل بيمنه لانه معكوس مقول للخلقة فهي النبي عم ان
يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم يدل ان النبي عم عينه للاستخفاف
وان الكافر يعطى به كتاب يوم القيمة فيكون يد الشيطان كتها شمالا لان نفسه مشوم
فكوه النبي عم للمؤمن ان يأكل بشماله لثوبه بركة الطعام ويجوز ان يقال النبي عم
الاكل بالشمال لان فيه لسانه شعبة الله لان الشئ اذا خسر يتناول باليسر كما عادة
الوهيرة رضي روى عنه لا يتبادر والامام اذ كبر فكبر وهذا الى اخر الحديث
تفصيل لبعض ما اجمله واذ قال ولا الضالين فقوله امين يمد ويقصر وتزيد

المعاذة دفاع الله عن العبد ما سواه في نفسه
وماله او متوجهها

اي لا احد ارضى عن المتأمنه والعترة بالذبح الحية ولها
سدا وغاية وهي لا تحمل على الله الا باعتبار عايشها وهي الرزق
والفاحشة ما فاحش في اي ترابها

رب يرب ما ورد في القرآن من قوله تعالى حسبنا الله
والرزاقون وقهرنا الذين وارضى الرحمن الكرم

وكسر عن سلمه من الاكوع ان رجلا اكل خبزا ببول الله
بشماله فقال كل بسببك فقال لا استطع قال لا استطعت
ما منه الا اكبر قال فما رفقها الى فسه وفي الحديثين دليل
على الامر بالاكل باليمين والنهي عن ذلك بالشمال وان من
فعل ذلك تكبر كان حراما لان النبي عم دعا عليا من دخل
ذلك ولو كان مساهل بيع عليه وفي الاول تنقل المسلم
عن الاقدماء بعد قرأتهم بالنسب والتشبه في فعله
وفي الثاني يجوز الذبح على من خالف الحكم الشرعي
بغير عمد وفيه الامر بالمعروف بكل حال في حال
الاكل الكرم

خطا
ار النامية

خطا معناه ليكن كذا قاله الجوهري استدله مالك على ان الامام لا يقول امين لانه دم
قسم والقسمة تنافي الشركة فقوله فضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو
اذا امن الامام فاعتوا واذ ارجع فاركعوا واذ قال مع الله من حده معناه سمح الحد لم حرم
واجاب بخبر كذا روى عن علي رضي وقيل معناه قبل كما يقال سمع القسمة البيعة اي قبل او في
الغوايد المحيطة بها في حده للقسمة والراحة للكتابة كذا نقل من النفاة في المستصفى
الهار للكتابة فقوله اللهم بنا لك الحد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول امين بنا لك
الحد لانه النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤمن والشركة فيها تنافي للقسمة كما في قوله عم
البيعة للمدعى واليمين على امر وقال صاحباه والشافعي انه يقول امين واستدلوا بما روى
الوهيرة رضي ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والمؤمنة انه يحمله على حالة الانفراد **ابن مسعود**
لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر يخبر النبي عمي لا تمش بشرة امرأة بيتي اخرى وهي ظاهر جلد
الانسان فتعترها بالنسب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كما تفضل
اليها فتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنه في الظاهر وان كان للمباشرة كنية في
الحقيقة هو التوسيف المذكور قال صاحب التحفة رقم الحديث بعلمه في كنية ما التردد
به البخاري اخرج عن ابى وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحمد لله الوهيرة رضي
روى عنه لا يتبعوا التبر حتى يبدوا صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي الحديث
ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهورها صلاحه وجوده ابو حنيفة لانه مال متقوم متصرف في الزمان
الثاني فيجوز كما في بيع الخس ويمكن ان يقال هذا الحديث متردك الظاهر عند الشافعي
ايضا لانه صح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطله ولا يتبعوا النبي عم بالبيع
متفاضلا **الوهيرة** رضي روى عنه لا تبدوا ولا اليهود ولا النصارى بالسلم وقيل
النهي للتزيم وضعفة النووي وقال الصواب انه ابتداءهم بالسلم حرام لانه اعزاز
ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المتحار ان المبيع لا يبدى بالسلم ولو سلم على من
لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلمى تحفرا لرواها اذا سلم على المسلم
فقد جاء في حديث اخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الراء لهم بمقابلة اصحابهم
غير ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبي عم لفتح فقال اللهم جملة فففي اسود اذ شفع
الي فرئيس سبعين سنة فاذا القيمة احد هم في طريق فاضطره الى اضيقه يعني لا تتكلموا
اليهم صيد العرق في هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلو خرج **ابو بشر** البخاري
رضي الله عنه على الرواية عنه قبل لم يوقف على اسمها ورواه عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له

على ما تقتضيه التوراة والعهود الصالح

وقيل المراد ههنا لا تنظر المرأة الى المرأة نظرا تعف به سبها او تلبسها
ثم تتعفها اي تصفها الزور بها حسن التصون ونعومة الحديث وتكون ذلك
تكون ذلك فاحية الى تعافى نفسه بها فربما يبعث ذلك على فعل الام
ثم ان مضاجعة المرأة المرأة لا تحذف في نوب واحد كما لا يجوز مضاجعة
الرجل الرجل في نوب واحد وقد ذكر الامام محمد بن الحسن في حديثه في شرح
من اذاه البخاري واستدل به على جواز التمس في الحيوان وهو يذهب الى
لانهم اخبرنا وصنفوا في جعله كالمعينة

والنهي عن بيعه في غير البيعة المتروكية بل يبرأ منه
هذا اصل ما كثر من الزيادة ذلك ان كل شئ من الطعام مما لا يندوا
اذا كان لغاية نهاية فانه لا يجوز بيعه بغيره كما شرط بالتمس وبه
قال ابو يوسف وجمعه ما كذا والت فففي وقال ابو حنيفة يجوز
اختلف الناس في الدم على اهل السنة قال بعضهم لا بأس به وقال بعضهم
ليس في ان يبيع عليهم واذا سلموا يسبقون بوزنهم الجوز وبه باخذ
قال ابن مسعود ان النبي عم قال ان اليهود اذا سلموا عليكم فقولوا لهم
فهم مسلمون وكفار فانتبهوا عليكم قال ابو القاسم اذا امرت ببيع
وتريد المسلمين خاصة وان شئت قلت السلم على من اشترى الهدى

قال في بعض
أه كونه

في الصحيحين سواه الحديث لا يتبعين يفتح القاف من الأبقاع في راقية بعين قلادة من ور
بالتفتين واحدا وتار القوس أو قلادة شك الراوي في أن النبي عم قال قلادة من وتر وقلادة
ولم يقيد بالوتر إلا قطعت قبل سبب التي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض أو عند تشبث
الوتر بالشجر وقبل أنهم كانوا يقبلون الأبل بالواتار لئلا يصيبهم العين فهاهم عن ذلك على
بان الأوتار لا ترد تشا وأما من فعل الكزينة فلو لم يكن ابن عمر رضي الله عنهما يروى
صلوحه معناه وأصح قال صاحب التحفة رقم الشيخ معلومة مسلم لكنه ما انفقا عليه م عثمان رضي
روى سلم عنه لا يتبعوا الذين ينادون بالدينارين ولا الذين هم بالدرهمين معناه وأصح أبو حنيفة
اتفقا على الرواية عنه لا يتبعوا الذهب الذي لا يمتلئ عمل وهو حال وعين ولا تشقوا من باب
الأفعال أي لا تزيد وفي البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تأكيد لما قبله الشف من الأضداد
يستعمل في التصان والزيادة وهما يحفظ الزيادة بقرينة على والذهب قد يوثق ولا يتبعوا
الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشقوا بعضها الضمير عائد إلى الورق باعتبار القيمة
على بعض ولا يتبعوا منها غايبا بواجب أي تشقوا بغيره والتاجر هو الحاضر ومنه أجاز الوعد
أي حصاره م ابن عباس رضي الله عنهما لا تتخذوا شيئا في الزرع غرضا وهو الهدف
المري بالتهايم ونحوها قاله م الراوي الناس يرمون دجاجة بحبوسه ليرمي قال النووي
هذا الذي للمعجم لأنه عم قاله م ابن عمر رضي الله عنهما من فعل هذا ولأنه تعديب الحيوان
وتضييع القيمة من غير فائدة م ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عنه لأنه كذا النار في بيوتكم
حين تناهون تقدم الكلام عليه في فضل أن في حديث أن هذه النار عدوكم م ابن
عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه لا تتقوا لقاء العدو فإذا القيتهم أي العدو يستوي في وجه
ولم يجمع كما قال مع فانهم عدو لي فأصبروا إنما فهمي عن تقي لقاء العدو لما فيه من صورة العجا
والوقوف بالقوة ولأنه يضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط
م أبو هريرة رضي الله عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابرا أي كالمقابر في خلوها عن الذكر
والطاعة بل جعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن
قولهم أن الشيطان ينفر من البيت الذي تقر فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى
ولأن النبي عم ذفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم أوطانا للتمسك لا تصلون فيها فان
التوم أخوالكم وفي الحديث دلالة على عدم كراهة أن يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه
وقال ينبغي أن يقال السورة التي يذكر فيها البقرة م أبو هريرة رضي الله عنهما يفتح الميم ويكون الزم فوج
الثاء المتصلة الغنوي رضي وهو يفتح الغين المعجم وفتح التون قبل هو من كبار الصحابة مارواه

وقيل لا يتم كذا أبو حنيفة
فيها الأجر م 7

روى عن ابن عمر رضي الله عنهما سفر بصواد جافة بترامونا
فأرادوا أن يمسوا فقاموا فقال ابن عمر رضي الله عنهما من فعل هذا
أن رسول الله لم يكن من فعل هذا الكرم

عن النبي عم

قال في بعض
أه كونه

عن النبي عم حديثان انفرد مسلم بهما الحديث لا يجلسوا على القبور انتهى الحديث بانه ذكره الجالس على
القبر لما فيه من الاتخفاف للجنة ولم يذكره بعض العلماء لاروى ابن عمر رضي الله عنهما كان يجلس على القبور
وعلى أرض كان يضطجع عليها وجملا انتهى على الجالس للبول ولا يتصلوا إليها لانه فيه مشابهة الكفار
م أبو هريرة رضي الله عنه لا تجلسوا على الجسد حتى زول نعمة المحسود إلى الجسد وهو م
ويروي لأحمد الأبي اثنين أي في خصلتين اثنين رجل أي خصلة رجل وهو بالرفع خبر متبدا
مخروفا وبالر بدل من اثنين ويروي في اثنين أي في ستان اثنين فعلى هذا الحاجة التي قد ير
خصلة في رجل آتاه الله أي أعطاه القرآن فهو يتلوه آتاه الليل أي في ساعاته وآتاه النهار
فهو أي الجسد يقول لو أوتيت مثل ما أوتيت هذا فعلت كما يفعل رجل آتاه الله مالا فهو
ينفقه في حقة أي في حق الله قدي به لأن كل انفاق ليس جائزا للجسد بل الانفاق في سبيل الله
فيقول لو أوتيت مثل ما أوتيت أي المحسود لافعلت كما يفعل علمان هاتين الصورتين صورتا الغبطة
للجسد لأن الغبطة أن تتمي لك مثل ما لا تحيك من غير تمتي زواله عنه وهذا مريض إذا كان
المتقى مما يشترط به إلى الله وإنما أطلق عليها الجسد باعتبار كونه في صورة الجسد من وجه
وإن الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة نفيها أن كل ما هو في معناها من القرب والعبادة
فالجسد في مستحب بعض لأفئدة ولا عزة كشيء مما تمناه المسلم حصوله في الدنيا والآخرة
المخلصين وما في معناها م أبو هريرة رضي الله عنه لا تجلسوا على القبور ولا تشا جسدوا
التجش هو أن تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريف الغيبة على الشراء
ولا يتبعوا ولا تدبروا أي لا تقاطعوا وكونوا عبدا لله أخوانا قال الشيخ الكلام ما
معنى لا يتبعوا لا تتلفوا في الأهواء والمذاهب كالبديعة في الدين والضلوع عن الطريق
المستقيم بوجوب البغض عليه ولا تدبروا أي لا تقابوا وصفة الأخوة التقابل قاله م
أخوانا على سبب متقابلين م أم الفضل رضي الله عنها هي امرأة العيص رضي الله عنها وميمونة زوجة النبي عم
يقال أنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة مازوتة عن النبي عم تلقون حديثا أخرجها في الصحيحين
ثلاثة أحاديث انفرد بها البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحرم الأملاجة ولا الاملاجة
وهي بالجمع إن تحصى المرأة الصبية لبنتها مرة واحدة م عاتبة رضي الله عنها لا تحرم
المصنة ولا المصنات قال داود لا يثبت الرضاع بأقل من ثلث رضعات أخذ بظاهر
الحديث والاكثرون على أن قليل الرضاع وكثيره محرم والله ذهب بوجاهة رخص استدلالا
بقولهم وأما تكم الآية ارضعكم سيبيان المحرمات وهو باطلا فمتناول العقل وكثير
وخبر الواحد لا يصلح أن يقيد باطلا الكتاب م أبو جري رضي الله عنه الجيم وفيه الميملة وتشد الميم

99
282

لأن ذكره يشبه عبادتها وقيل انتهى من الصلوة في القبور لا خلاصتها
بجود القوي ودوامهم كذا في نسخة م
ولا ينبغي زواله عن الميت ما يشترط به إلى الله وإنما أطلق عليها الجسد من وجه
والله أعلم بالصواب وهو بهذا الجسد
الذي لا يتبعوا ولا تدبروا أي لا تقاطعوا وكونوا عبدا لله أخوانا قال الشيخ الكلام ما
معنى لا يتبعوا لا تتلفوا في الأهواء والمذاهب كالبديعة في الدين والضلوع عن الطريق
المستقيم بوجوب البغض عليه ولا تدبروا أي لا تقابوا وصفة الأخوة التقابل قاله م
أخوانا على سبب متقابلين م أم الفضل رضي الله عنها هي امرأة العيص رضي الله عنها وميمونة زوجة النبي عم
يقال أنها أول امرأة أسلمت بعد خديجة مازوتة عن النبي عم تلقون حديثا أخرجها في الصحيحين
ثلاثة أحاديث انفرد بها البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحرم الأملاجة ولا الاملاجة
وهي بالجمع إن تحصى المرأة الصبية لبنتها مرة واحدة م عاتبة رضي الله عنها لا تحرم
المصنة ولا المصنات قال داود لا يثبت الرضاع بأقل من ثلث رضعات أخذ بظاهر
الحديث والاكثرون على أن قليل الرضاع وكثيره محرم والله ذهب بوجاهة رخص استدلالا
بقولهم وأما تكم الآية ارضعكم سيبيان المحرمات وهو باطلا فمتناول العقل وكثير
وخبر الواحد لا يصلح أن يقيد باطلا الكتاب م أبو جري رضي الله عنه الجيم وفيه الميملة وتشد الميم

التدابير المتقاطعة وان تولى الرجل صاحبه ذممه فيعبر عنه
كذا في الغاية م 7

هناك رواية اخرى من النسخة التي فيها لم يذكر
 الى المقابر ان يقولوا السلام عليك يا اهل التراب
 من المؤمنين والمؤمنات فبين ان اتوا على الموتى
 على الاضلاع في تصديم الدعاء على الامم وكذلك
 في كل دعاء ختم كقولهم اللهم اغفر لهما ولجميع المسلمين
 وقال سلام على النبي وآله وسلم في كل دعاء
 وانه عندك العتق الى يوم الدين فثبت ان الدعاء
 في حقته المنة ان ينالوا به في كل دعاء كما قالوا
 عادتهم في حقته الاموات بقدر ما في الدعاء المأمور
 عليك سلام من امير وبارك بيده في ذلك الالمام المرفوع
 كذا في شرح السنة ٣

من الاعمال التي ما خصته به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكبر الى الصلوة
 واكثر ذكره ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظيفة وادائها بلا
 سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلته لو كان ذلك لما زال الكراهة بصوم
 يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه
 لكن يمكن ان يحصل له بفصل الصوم الذي قبله او بعده ما يخرج لك به وقال شراح
 احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الدعاء الى صومه
 توبيا فلهذا النبي صومه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات تتابعهم على صومه الى هنا فلا
 كان يرده عليه النقص يوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال
 البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب التي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص
 ليلة وقال الشيخ المظهر انما ينهي عن تخصيصها تحذرا من موافقة اليهود والنصارى
 لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وتليتهما بالقيام زاعمين انها اعز
 ايام الاسبوع فاستحب ان يحالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الالمام وهو يوم الجمعة و
 قال النووي في الحديث اني صممت ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على رابعية
 الصلوة المتدعة التي تسمى الرغائب قائل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في
 تعبيرها وتفضلت متدعرا اكثر من ان يحصى ابن مسعود رضي روى البخاري عنه
 لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القرء في زمن
 عثمان رضي وبالعقوبة حتى كثر بعضهم بعضا في الفقرة فجمع عثمان القرء بحسن
 اختيار الصحابة رضي على صحيف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله وم امر
 بنسخ في المصاحف وبترقي ما سواه قطعا لما دة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا
 فهلكوا ابو هريرة رضي اتفاقا على الرواية عنه لا تحترقوا بين الانبياء يعني لا تفضلوا
 بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا القليل يؤدي الى التقصير المفضل
 منهم والارادة بهم ولو كثر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون
 في ذاتها التفاضل بالخصائص وفضل ارضي كما قال الشيخ تلك التفاضل بعضهم على بعض
 ابو سعد رضي اتفاقا على الرواية عنه لا تحترقوا بين الانبياء اي تحيلوا في
 الى الخصائص تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاقده من رفع رأسه فان
 الناس يصعقون بنفع العين يقال صعق الرجل اذا صابه فرغ فاغشى عليه وربما
 مات عنه ثم سهل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فرغ تكون بعد البعث

من الاعمال

من الاعمال

من الاعمال

من الاعمال

١٤٥
١٨٠
٢٢٢

قال الرازي سمعت رطلوا قرآنية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 فاخذت بيدك فانظرت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فغضب
 في وجهه انكره فقال كلوا مما حسن ثم ذكر الحديث فقول
 لا تختلفوا اي اختلفوا في الكفر او الصلوة كما وقع بين
 القرء في زمن عثمان رضي

وهي زيادة ادراكات ومورست بما اخذ في حقبة النبوة

قَالَ ابْنُ بَيْنَةَ مَا لَمْ يَخْلُصْ مِنْهَا نَقْدُهَا

ذهب اكثر اهل العلم الى ان تخصيص يوم الجمعة بالصوم كرهه
 الا ان يصوم قبله او بعده او يكون صوم ذلك اليوم عادة
 ولم يكرهه ما ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم على ان يوم الجمعة
 واقام الصلوة والذكر كما آتاه بعض الناس الازمنة في هذا
 المعين من صام الجمعة او السبت واتها النبي ان اليهود والنصارى
 يكون اختصاص السبت والاحد بالصوم تعظيمه ولما كان موقع يوم الجمعة
 من هذه الامة موقع احد البويين من احد الطائفتين اجت
 ان يخالف سيرا سيرا

بؤبؤه ذكر الافاقه بعده لانه الافاقه انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت جاء
 استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي
 قلت يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقه توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول
 من يفيق فاذا انا موسى اي عيسى بن مريم اخذ بقائمة خبره من عند محمد وفاي موسى
 اخذ بالجملة الاحميه حال من قوام العرش فلا ادري افاقا بخلاف حرف الاستفهام
 قبلي ام جزئي على بناء المجرى بهمزة في آخره اي الكني بصعقة الطور اطلع حرفه قبل انه
 مشهور بكينته كان من الزمانه روى انه عم قال الصوت في طحة في الجحيم خير من مائة رجل
 ماروا عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحاح من اربعة احاديث انزلت من حديث
 البخاري هذا لا يدخل الملائكة اي ملوكه الرحمة ولا تعفار بيتا فيه طلب قبل المراء به غير طلب
 الصيد والماشية لان اقتناء ما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل حكم لا يظن ولا يش
 غايته ان يكون اتخاذا كسما مشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلو لم
 منه ان يمنع اتخاذه فاج البيت ولا صورة مما يتل بقدم سببا متناعهم عن الصور في الباب
 الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور انما يفتن سببا متناعهم عن الصور في الباب
 مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بحسبها واعذاب ان يصيبك بفتح الهمزة اي خشية
 ان يصيبك ما اصابهم الا ان تكونوا باكين منتشدين من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا
 في حال الاحوال الا في حال الكباء وفي الحديث حث على الاعتبار والكباء والخوف عند الموت
 على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه شارة الى ان ديارهم لا يتخذ منازل و
 او طنا كلبو يستمر كباء المتوطن ام سلمة روى عن ابيها قالت ضحك ناس من اهل
 ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال لهم لا تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة
 يؤمنون على ما تقولون اي فدعواكم خيرا كان او شرا جابر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الا حسنة وهي الشنية وهي من الضان والمعز بنت سنية ومن البقر بنت سنين ومن
 الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليك اي ذبحها بان لا تجد لها قننا فاجد قننا وهي
 ما يكون قبل السنة من الضان استدلال بعض الفقهاء بالحديث على ان الحديث لا يخبر في
 الاضحية اذ كان قادرا على سنة واجمع الامة على جواز حمل الحديث على الاتحباب لقوله
 نعمت الاضحية الخبز من الضان قبل هذا اذ كان الخبز عظيم بحيث لو خلط بالاشنان
 لاشتت على الناظر من بعيد ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
 لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو يفتح الجحيم ويحمان

قاله لا يدخل الجنة حتى تؤمنوا
 ولا تؤمنوا حتى تتابعوا

قاله لا يخرج نود حتى يعل اصحابه ان يجازوا على ذلك
 الذمار غير متعطين باصا اهل تلك الارض وقد امرهم الله
 بالانشاء والاعتبار في مثل تلك المواطن قال الخطابي ان الرجل
 في دار قوم اهلكوا بحسب او عذاب اذ لم يكن باكي
 اما شفقة عليهم واما خفا من حول منزلها
 به كان قاتل النبي قليل الشيع فلو لم يكن
 ان يصيبه باصا بهم والجرى بكرا
 منازل ثمود وكانت ساكن قوم عماد
 وهو ما بين الحجاز والشام وكانهم ظلموا
 انفسهم انهم شذوا بينهم صالح بن عبد
 وعمر فاقا

الهاتين وفي بعض نسخ مسلم جهاه بهاء وفي بعضها جهي اجدف الهاء بعد الالف
 والاول هو المشهور ابو بكره وجبريل وابن عمر روى اتفاقا على الرواية عنهم لا ترجعوا
 بعدي اي بعد فراتي من موقفي هذا قاله يعني في حجة الوداع او معناه بعد ما في يعني
 استوعبوا انتم عليه يوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا بعدي الى الحالة الاولى لقاد هذا
 مؤذلا لان الملائكة بالكسيرة وقيل الملائكة الاخر وقيل المراد به كون ان نعمه الايام فان
 من شكر الامم لا يكفر بالكسيرة وقيل الملائكة الاخر وقيل المراد به كون ان نعمه الايام فان
 بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرون اي متلبسين بالسلب او المراد به حقيقة الكفر
 ان احتملوا ذلك يضرب بعضهم بالرفع استيناف جواب عن يسأل عن تلك الى الاله الا ان
 وروى بالجزم على انه بدل من رجعوا او جزم شرط مقدمه يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر
 تدخل النار على من هلك في النار وقال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع
 رتبة وهي مؤخر اصل العنق انسى في اتفاقا على الرواية عنه لان اهل جهنم يقول
 هل من يزيد قبل الحكمة في طلبها الزيادة طلبا لوفاء بوعده الله فانه قال الجنة والنار
 لكل واحدة منكم ملؤها حتى يرضع ديارت العزة وفي الصحاح يقال عزة بعزته
 عز بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والام منه العزة قدمه وفي رواية رجله مضاهها ظاهرا
 وهذا من المشابهة مذهب السلف في التسليم من غير كراهية ومن التزم تأويله من الخلف
 يقول وضعا كراهية من دفعها وتسكن سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا
 قهرته او تقول المراد من القدم قوم مستحقين بهذا الاسم والمراد به من قد مهم الله واعدهم
 للنار من الكفرة فتعمل منهم جهنم كما يراد بالتبصير بفتح الباء المقبول ومنه قول
 وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة ايضا المراد بالاصل
 جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من المراد لكن باعتبار الجماعة من
 الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اصنافا الى الله تعالى
 كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لعم
 خلقهم الله لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر التاويل لعل وجهه ان امكن
 اهل الجنة يتوق خاليتهم في جهنم ولم ينقل ان اهلا يرون تلك الا ما كان ويقال في جهنم ان
 استمع يفتن بقمته من يشاء كما يارت اهل الجنة امكن اهل النار في الجنة غير حجة اعمالهم
 ويقال لهم ان الله يفتن برحمة من يشاء وهذا من نتائج قوله سقت رحمتي على غصبي
 فيخلق الله خلقا على مزاج لود خلوا به الجنة لعدوا فيضعهم فيها فان قلت ان الامم

من جنه وهو عندهم عارة
 من التورم ما طلب منهم الكفر
 من التورم ما طلب منهم الكفر
 من التورم ما طلب منهم الكفر

والمخ لا يستعمل بالكفار في قول بعضهم بعضا كما في التفتة وذكر
 في قول الخطابي اي متكفرون بالسلب لانه بر وقيل معناه لا يكفر
 بعضهم بعضا فتخلوا به القتال كما يفعل الخوارج

دضع القدم على الشيء مثل للروع
 والفتح كذا في الغائق وقيل القدم
 كل ما قدم من خيرا وشرا
 والمراد من قدمته من الذين
 قدمهم من شرا خلقه فم
 قدم الله للنار كما ان الملائكة
 قدمه للجنة

الهاتين

مراهم النار فاني بصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فقوله
 قط قط يسكون الطام وتخفيفها وروى بكر الطام منقوطة وغير منقوطة بمعنى
 والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايتي مسلم وفي الاخرى
 مرتان وعزتك او اوفيه للقسم ويروى بعضنا الى بعض وهو بالترادف المعجمة على بناء الجوهري
 اي الضم ويجمع من غايته الامتلاء **جابر بن عبد الله** روى عنه لائل الطائفة من امتي
 يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الحار والباري ورجحنا لائل ويكون يقاتلون
 صفة طائفة وظاهره حال ويجوز ان يتعلق يقاتلون او بظاهره على ان يكون
 حالاً قبل مجيئهم الايام وقيل هم العلماء الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فيكون مقاتلتهم مصونة قال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
 فبهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء مكنون ولا يلزم ان يكون مجتمعين وفي الحديث
 معجزة ظاهرة فان هذا الوصف محمداً ما زال من زمن النبي عم الى الان ولا يزال
 ايضا الى يوم القيمة اي الى قريب وهو حين تأتي الروح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
 فينزل عيسى بن مريم عم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي
تقال يفتح الامام خطاب لعيسى عم صل بنا فيقول لا اى لست انا يا عمك ان بعضنا
 على بعض امرنا في يوم بعضكم بعضا تكممة الله هذه الائمة وهو بالضم مفعول
 للتكممة والتكممة تفعلة من التكممة مفعول له عامله محذوف اي جعل الامام من هذه
 الائمة تكممة لهم او مفعول مطلق مؤكداً لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكممة ويجوز
 رفعها خبر مبتدأ محذوف اي هذه الفعلة تكممة في انس في قوله قال انس في جملته
 يقال في المسجد فقال الصحابة ممة فقال يوم لا ترزموه بضم التاء واسكان الزاء
 المعجمة ويعد هاء ميملة اي لا تقطعوه دعوة اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال
 صاحب التحفة روى الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يقع الاعراب الذي
 بال في المسجد قال الرازي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه النبي عم فعمله ان المساجد
 لا تصل النبي من القدر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عم فاذا بدو فصب على بوله
 انما هي عن بوله لانه لو قطع عليه بوله لقتلها ولان التخييس قد كان حاصله في
 جزء من المسجد فلما قاموه في انشاء بوله لتجست ثيابه ومواقع كثيرة من المسجد
 وفي الحديث استحباب ارتق بالجاهل وقيل من غير تعنيف عليه لئلا يفتخر به
 على ان الارض الخبة تظهر بصب الماء عليها حيث يفرها قلنا يجوز ان يكون صب

المراد من امتي هم المحبون لرعدة المراعون لطاعة وقد
 حمل الحديث على جوش الشام المرابطة في سبل الله لفتنة بها
 وجه الايام وقيل هم العلماء وقيل هم اصحاب الحرب والقتال
 الاول

تقال من الامم الذي صار عاماً واصطلاحاً ان يتولى من كان
 في مكان عال لم يحسن منه ثم كثر واتسع في حيزي عم
 كذا في الكافي

الماء

الماء لتسكين راحته في تلك الحالة لا للتطهير بل للتطهير بحصل باليسين لقوله عم زكوة الارض
 ينسها او يقال ما وى ان ذلك المكان كان له منفذ في كان الماء جارياً عليه **زينب**
 بنت ابي سلمة ربيعة النبي عم امي بنت زوجته ام سلمة روى سلم عنها قبل انها كانت افقة
 من نسائها ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين من حديثان احدهما
 للخيارى والاخر لمسلم قالت كانت اسمي نزة فسماني رسول الله عم زينب وقال لا تزكوا
 انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناوه عليها الله اعلم باهل البئر منكم وهو اسم لكل فعل صحت
 وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التحمض وكذا اما فيه المذمة كما روى ان ابنه
 لعرب كان يقال لها عاصية فسمها رسول الله عم جميلة **ابن عمر** روى عنه لا
 تسافروا بالقرآن فاني لا احمى اى لا اكون اميناً من محاذرة ان لا يناله العدو فيفهدك
 حرمة فهم من هذا التعليل انما الحذف عن ذلك فلو كراهة في السفر مع اتفق العلماء
 على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فنه آية او آيات لان النبي عم كتب الى اهل قريظة
 قلوبها الكافرون **ق** عبد الرحمن بن سمرق روى اتفاقاً على الرواية عنه لا تسأل الامارة
 فانك ان اعطيتها على بناء المحبوب عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المحبوب
 اي اعانتك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام
 وان اعطيتها عن مسئلة وكلت الربا على بناء المحبوب وتخفيف الكيف اي خلت في
 لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المسبب معتمداً على نفسك فكون انت مفعولاً
 الى تلك الامارة **ابو هريرة** روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اخيها
 اي في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفها الصالحة انا كالقصعة يعني
 لتجعل تلك المرأة قصعة اخيراً خالصة عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
 يحصل لضرتها من الرفقة وغيرها وتنتج بالنص بصيغة المعلوم يعني لتنتج طالبة
 الطلاق زوج تلك المرأة المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان
 يعود ضمير المطلوبة يعني لتنتج صرة تزار وجأ آخر فلو تشرك معها فيه وروى على صيغة
 المحبوب يعني لتجعل منكوبة له وروى وتنتج بصيغة الامر المعلوم او المحبوب عطفاً على
 قوله لا تسأل يعني لتنتج تلك المرأة المنكوبة على نكاحها الكاشن مع الصرة قانعة بما
 يحصل لها فيه ومعناه لتنتج تلك المرأة الغير منكوبة زوجها غير زوج اخيراً وليترك
 ذلك الزوج لها ومعناه لتنتج تلك المخطوبة زوج اخيراً وتنتج صرة عليها اذا كان
 صالحة للمعها من غير ان تسأل طلاق اخيراً فان مالها ما قدير لها يعني ان الله

وقد وردت احاديث بان النبي عم غير اسماء كثيرة من الصحابة
 والعهدة فيه تزكية النفس والتطهير بالاسم العتيق الكافي

اي تترك الامارة غير ما عليها وفيه دليل على حرمة
 سؤال الامارة

اراد اخيراً في الدين اذا رغب في خطبتها فالتة المخطوبة ان يطلق
 زوجته تكون مشفوعة بالخطبة وللمرد الاث من التة لان الجمع بين
 الاثمن حرام قوله لتستفرغ ما في صحفها اي لتجملها فارغة
 عما فيها مثل صرة الحارة الصرة حق صاحبها لنفسها ولتنتج
 اي ولتنتج زوج هذه المرأة من خطبتها من غير ان تسأل خلوفاً اختها
 ومعناه اذا خطب رجل امرأة لا تسأل المخطوبة ان يطلق الرجل من في
 عصمة من النساء غير ما لمصداً بالملطفة من النفقة والكسوة
 والشكفي وغيرها وغيره عن ذلك باستوائ صحفها مجازاً الكافي

تقديره لا يشترط الرجال الى سجدة الصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض نسخ مسجده
بالاصنافه وتاويله مسجد الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصي
وصفة بالاقص بعد عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ابياء مكان المسجد الاقصي وابلية
بكر الهنزة والمسجد هو بيت المقدس لا فضيلة في شدة الرجال الى المسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المراد من فضيلة الثمانية ومزية هذه المساجد كونها ابيية الانبياء عليهم السلام
ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يصلي في احد ما لم يصلي في آخر قال صاحب تحفة رقم الشيخ عبد الرزاق بالشافعي وهو
عما انفرد به مسلم ابو هريرة رضي روى عنه قبل ان تغزى بعد النبي بم خراسان ومات بالمفارقة
بين هراة وخراسان ما رواه عن النبي م ستة واربعون حديثا في الصحيحين بسبعة احاديث
انزلها البخاري حديثين مسلم باربعة لعنت امرأة نأقرا فقال لم لا تصاحبنانا فنة عليها
لعنة قيل عي ضم الام اسم فاعل بع لاعتة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام
مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقه فلما سمع النبي م لعنة صاحبنا ياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعلتم ذلك لعلمنا انه قد تحجب لها الدعاء
باللعن واللا وجه ما قاله النووي انما قالتم زجرها لها وقد كان سبق نهيقا عن لعن الدواب
غير ما تلو يفتاد لسانها به وتسترها في الانسان فلما رأى انها لم تمتل فبهم عاقبا بارسال
ناقرا والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقه في الطريق واما سيرها وزجرها وكوبا في غير حيا
حسبهم في ايزلان النهي مراد عن المصاحبة بالنهي م بقي الباقي على كان ابو هريرة رضي
روى عنه لا تصحب الملوكة رقيقة وهي الجماعه المرافقة في السفر فربما كانت تقدم بسبب
نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا وحرسه يكون الزمان والاكثر ون على انه يفتقر اصل
سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته بؤبؤه انوم قال الحسن من مزامير
الشيطان قال العلماء من الدواب منته عن اذا اتخذ للهوا واما اذا كان في منفعة فله يمشي به
ابو هريرة رضي روى البخاري عنه قال سمع النبي م ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة ويفترقون
بالعربية لاهل الايام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تصدقوا اهل التوراة وما انزل اليها التوراة
انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من حمله ما غيروه فصدقوا
يكون تصديقا بالناسط وان لم يكن كذلك يكون تكذبا لما هو حق ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه لا تصدقوا اهل الايام والغنم التي تبيع الخيل فمن ابتاعها فانه يحجر النظرين
بعد ان يجلبها ان شاء الله وان شاء ردها وصاعا من غير سبق بيان عن الحديث

تقديره لا يشترط الرجال الى سجدة الصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض نسخ مسجده
بالاصنافه وتاويله مسجد الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصي
وصفة بالاقص بعد عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ابياء مكان المسجد الاقصي وابلية
بكر الهنزة والمسجد هو بيت المقدس لا فضيلة في شدة الرجال الى المسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المراد من فضيلة الثمانية ومزية هذه المساجد كونها ابيية الانبياء عليهم السلام
ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يصلي في احد ما لم يصلي في آخر قال صاحب تحفة رقم الشيخ عبد الرزاق بالشافعي وهو
عما انفرد به مسلم ابو هريرة رضي روى عنه قبل ان تغزى بعد النبي بم خراسان ومات بالمفارقة
بين هراة وخراسان ما رواه عن النبي م ستة واربعون حديثا في الصحيحين بسبعة احاديث
انزلها البخاري حديثين مسلم باربعة لعنت امرأة نأقرا فقال لم لا تصاحبنانا فنة عليها
لعنة قيل عي ضم الام اسم فاعل بع لاعتة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام
مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقه فلما سمع النبي م لعنة صاحبنا ياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعلتم ذلك لعلمنا انه قد تحجب لها الدعاء
باللعن واللا وجه ما قاله النووي انما قالتم زجرها لها وقد كان سبق نهيقا عن لعن الدواب
غير ما تلو يفتاد لسانها به وتسترها في الانسان فلما رأى انها لم تمتل فبهم عاقبا بارسال
ناقرا والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقه في الطريق واما سيرها وزجرها وكوبا في غير حيا
حسبهم في ايزلان النهي مراد عن المصاحبة بالنهي م بقي الباقي على كان ابو هريرة رضي
روى عنه لا تصحب الملوكة رقيقة وهي الجماعه المرافقة في السفر فربما كانت تقدم بسبب
نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا وحرسه يكون الزمان والاكثر ون على انه يفتقر اصل
سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته بؤبؤه انوم قال الحسن من مزامير
الشيطان قال العلماء من الدواب منته عن اذا اتخذ للهوا واما اذا كان في منفعة فله يمشي به

الرفقة بضم الراء الجماعة ويجمع رفاق
قال ابو الفيت جوز العلاء جوس الدواب
اذا كان فيه منفعة وكثيرا ما ورد في الروي
هو القهوه او ما اذا كان فيه منفعة وصلح
فلا بأس به

قال اترابي كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفترقون
بالعربية لاهل الايام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تصدقوا اهل التوراة وما انزل اليها التوراة
انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من حمله ما غيروه فصدقوا
يكون تصديقا بالناسط وان لم يكن كذلك يكون تكذبا لما هو حق ابو هريرة رضي روى
البخاري عنه لا تصدقوا اهل الايام والغنم التي تبيع الخيل فمن ابتاعها فانه يحجر النظرين
بعد ان يجلبها ان شاء الله وان شاء ردها وصاعا من غير سبق بيان عن الحديث

والكلام فيه في الباب لا قل في حديث من شترى شاة محفلة ابو هريرة رضي روى عنه
لا تصم المرأة وتبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المهي عن الصوم التطوع والتواضع
الذي ليس له زمان معين وانما يفها عن رعايته حق الزوج في الاستمتاع بها فان قبل كان ينبغي
ان يكون لها الصوم بخلافه فان اراد الاستمتاع بنفسه صوما قلنا ان صوما ممنوع من الا
استمتاع بها في العادة لانه يهاب اهتساك حرمة الصوم بالافساد الاباذنه ولا تأذن في
بيته وهو شاهد الاباذنه يعنى لا يحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا
محمول على الم تعلم الزوجه رضاه الزوج به فان علمت جازا ذهابه وما انفقت من كسبه غير
امرته اي بخلافه فان قلت هذا يدل على جواز انفا قران من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث
آخر لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الاباذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا
وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كما عطاء التسايل قطعة خبز فاذا علمت الزوجه رضاه
الزوج به وان نفى كفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة مأذونه وان لم
يأمر صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا اشكت في رضاه او كان شحيا

فلم يحرم للمرأة ان تصدق من ماله الا يصح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر فان نصف
اجرة له اي زوجها فان نصف الآخر يكون لها والضمير في اجرم لمصدر انفقت قال النووي
المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لانه الثواب يتفاوت بحسب قوادة المال و
العمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر
المالك يكون اكثر واذا اعطى رعييفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل
اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله م فنصف اجرم له فمعناه
قسم من اجرم له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا امت كان الناس نصفين
في وصفي وقال القاضي عياض ان ثواب ما سواه كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لانه لا
فضل من الله لا يدرك مقدار بمقاييس الاعمال عمر رضي لا تطرف في اي لا تحا وزوا
عن الحديث مدعي كما اطرى عيسى بن مرهم اي كما بالغ النصارى في مدح حتى تضنوا وقالوا
انه والله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبدا لله وهو له يعني قولوا في حق انه عبدا لله وهو له
قال صاحب تحفة رقم الشيخ هنا علامه تف وهو ما انفرد به البخاري عايشه رضي انفق على
الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قرين باسبابها وان لم يفهم تسبا حتى يلخص بك
نسبي اي يميزه عن اسبابهم حتى لا يدخل في هجومه قاله الحسن بن ثابت حين قصده
هجومه وقال لا امر قهرهم مرق الاويم ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا

لا تعذبوا
ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا
ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا

الاطراف مجاورة الحد في المدح والكذب فيه
والحديث يدل على تواضعهم
وتكرمهم نفسه

لا تعذبوا
ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا
ابن عباس رضي روى البخاري عنه لا تعذبوا

عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لو كنت انا لما لم اقم في صلاة
قال لا تفرقوا بين الصلاة والعبادة
كما قال في حديثه فان الله

بعضها منه اي بالنار قال بعد ما امر باجرا ق جليل سماهما **عوف بن مالك** رضي روى مسلم
قال ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعون حديثا في الصحيحين سنة احاديث الفخر البخاري منها
بواحد وباقها للمسلم لا تقطع يا خالد لا تقطع يا خالد تكرار النبي للتأكيد هل انتم تاتون الى امر في
خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معجم الشيخ مسلم تاركوا بغيره وفي بعضها
بالنون والاول صحح ايضا سقط النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل
استرحى على بناء الجمل بلدا وغنما اي طوبى رجل يرحمها فرعاها ثم تخين فعل ما من باب
التفعل سقيها بالنصب مفعول عن طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوادها حوا مشرعة
في مشرب صفوة وتركت لكم بكرة الال ضد الصفوة صفوة لكم ولا هم عليهم يعني
ان الزعيا ياخذون صفوا الاور وخالصها ويصل الدم عطاياهم بلا تقب والولاية
يتلوه بمقاسية الناس وحفظهم وجمع الاموال من حوزها وصرها في وجوهها وهي
وقع في بعض ذلك نقصن توجه التوم عليهم لاعلى الزعيا قال الشياخ معناه اذا امرهم
امرهم بجمعهم وفي قوله بكم وان امرهم بجمعهم فورد عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام
يوسف بالتامل قاله لا اخبره عوف بن مالك يقتل رجل من حمير بكر الجاهل المهلمة وكون
الميم وفتح الياء المشاة تحت اسم رجل الى قبيلة في اليمن سميت القبيلة به وهو غير مسلم
في غزوة مؤتة انضم الميم وكون الهزبة وفتح الشاء المشاة فوق هي قرية بالشام كما
تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن عارثه وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابى طالب واخره الجيس فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه
واقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة آلاف والاروم مع
هم ثمانمائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم
فاخبر صحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب اي قتل ثم جعفر فاصيب اي روى
فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعلهم يقول وعيشة نذر فان رجعوا من العدة
ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلمه اي القاتل عن سلمه لما استلزمه
بتشديد الميم اي حين استلزمه خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام
على ان يكون ما صدر به بعد قوله في الداد فعم اليه يعني قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد
امر خالد بفتح السلب الى القاتل فلما امر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالد
بتوبيخه وجرادائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف في الداد ان استلزمه منك

قال الراوي قتل رجل من حمير رجلا من العدة فاراد سلمه
فقتله خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فان رسول الله عوف
بن مالك فاضه فقال خالد ما منعك ان تعظم سلمه قال
استكثر ما رسول الله قال دفعه اليه خالد عوف فقتل
برداء فقال هل تخبرت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فغضبتم قال لا تعظم يا خالد الخ

قال خالد

ابو قرون
بالبابل
ويستون
الصلوة
بهم وقت
البلاد

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ول الحديث على ان اللقب لا يكون كان
سنة وادانته الى خالد بن الوليد
وروي ما رواه ابو جعفر في صحيحه
وكان خالد بن الوليد في صحيحه
فما في الحديث من اجراء الامر
من السنة الاولى والسبب في
فما في الحديث من اجراء الامر

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعك السلب وسعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الحديث قال عامر بن لا علم ان السلب من حق القاتل عند حقيقته وانما يكون لا يتقبل
الامام فالتبني عم امر اول اعطاه فوجبه عليه ذلك ثم منحه بقوله لا تقطع لشركه حتى
الناس على الاثم حتى لا عند الشا ففتح فيضلك عليهم الحديث فوجبهوا منع النبي صلى الله عليه وسلم
بوجوه من احدهما ان عم له اعطى السلب القاتل وانما اخره بقرينة لا طلاقه لسانه في حال
وهتك حرمة الوالى وتاينها ان عم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله
للمسلمين وكان المعضوب بذلك استطاب قلب خالد استدل به بعض علمي ان الحكم عند الغضب
جائز وليس كذلك قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم في الغضب لمخافة المخرج عن الشرع واذا كان
ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضارا ابو هريرة رضي روى البخاري عنه للغضب
يعني لا تقبل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اوصني
فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم طالب الوصية عملا بالقوة الغضبية اوصاه بالكيف عنه عبد الله
بن مفضل رضي بالغين المعجزة فوج الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تعلبكم الاعراب
وهم سكان البوادي خاصة والعراب الامصار والنسبة الى الاول اعربى والى الثاني عري
على اسم صلواتكم المغرب بالرفع خبر منه محذوف اي هي المغرب وبالتصديق اعربى وبالجر
صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا
على علمه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب مصطلحهم على اصطلاح
ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال النبي صلى الله عليه وسلم والراوى
وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه
في موضع واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلواتكم الا انها العشاء الا حرف تسمية الضمير
في انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسمه وقت وهم يعتمون بالابن يقال اعتم اي دخل
في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يجلبون فيه الليل وهو الثلث الاول من الليل بعد
غيبوبة الشفق ويروي صلواتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا
يؤخرون صلوة العشاء الى ثمة الظلوم بسبب حلول الليل وكانوا يستحبونها صلوة
العتمة فهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع تسميتهم تعلقيا لتسمية الله تعالى فيها في كتاب الله
العشاء كما في قوله ومن بعد صلوة العشاء وان قد اتان الحديث صلواتكم قبل نزول الآية
فمنه قوله في كتاب الله في حكم الذي اوحاه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانها نعمت جلوب لابن سوي
ومجهول لفظ الاوله الضمير الى الاعراب وعلى الثاني للصلوة ابو سعيد وابو هريرة رضي

كان يوم عارفا بادوية الحق فلما استوصاه الرجل وقد رآه
صلواتكم الغضبية لم ير له خيرا من ان يمتنع من دعوى
الغضب ثم الغضب من العباد على نوحين محمود وهو ما كان
تدفع ومندوم وهو ما كان لنفسه
كانت ان عاب سلبك ان لا بعد غيبوبة التفتق من ثمة الظلام رواد
وتسمى ذلك الوقت العتمة وكان ذلك مستغنيا في التفتق العتمة
حاشا الامم فتمهد قواعد واكثر المسلمين ان يقولوا صلوة العتمة
بدل صلوة العشاء قالوا لا تغلبكم الاعراب الحديث اي لا تظنوا
هذه التسمية على صلواتكم صلواتكم ففتحتم من الله فان قسركم
في صفات حلال الابل على الله الذي جعلكم من الله فان قسركم
ماودة التوفيق بين هذا الحديث وحديث ابن عمر في صلوة العتمة
والصحيح لا توها ولو حوا والى ريبان صحاح قلت قد ذكر بعض
العلماء في ذلك قول لا يجوز صلواتكم الا في صلاة العتمة قد تدول
الآية المذكورة وقد جعلتم اسم لا وهذا لفظ العتمة قد تدول
السنة التاسعة كثر استعمالهم في صلوة العشاء كره ان يغلب
الوضع الجاهلي على الوضع الشرعي فيها هم من ذلك وكان قبل ذلك
لا يربى به باساقرواه ابو هريرة عا ما سمعته قبل التهمي ويحتمل ان ابا
هريرة سمعه بلفظ العشاء ولم يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم براء اللفظ روى
الحديث باللفظ كذا في المستر وقيل معنى الحديث لا يعزكم فعلهم هذا
عن صلواتكم فتوخر وزا ولكن صلواتكم اذا كان وقتها كذا في شرح
قد ذكره قوم تسمية العشاء عتمة وقال مالك واذا كانت لا تسمى
الا باسم الله في القرآن ومنهم من لم يكره ذلك لاروى ان
عائشة رضي قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة

عن معاوية بن رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة...

عن معاوية بن رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة... انفق على الزينة ما لا يملك الا ان كان رجلًا على خير...

فلم يزل في اليوم حتى ردتا من عند الغزوة...

بكر الميم ويكون القاف وبالذالين المهمتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم...

بالقصر من باب علم ابن كعب مؤمنة...

قال الراوي في الحديث... وقال ابن عباس...

قال الراوي في الحديث... وقال ابن عباس...

ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينبت بها الفلحة الرجال وترام الفيت لكن
هذا المعنى لا ينسب قوله وانما رآه لان الانهار في الارض التي لا يزرع فيها لا يكون الا بكرى والعمارة
قبل المراء بارض العرب المدينة كذا في الخفة ابو هريرة رضي روي البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقالوا اليهود حتى يقول الحجر وراعه عبد الرمان عن خلفه اليهودي الجلة الظرفية حال
يا مسلم هذا يهودي واني فاقتله قبل هذا يكون بعد خروج الدجالين يقابل المسلمون من تبعه
من اليهودي ابو هريرة رضي روي البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقالوا خوز بعضهم الخاء
وبان الجحيم وكما ان يفتح الكاف مما طمان مر دقان والمراد منها اصناف من التركة بما
بها لان اصلها كان منها من الاعاجم فخر الوجوه فطس بفتح الفاء وكون الطاء الملهمة جمع
الافطس وهو الذي تخفف قصبته انفة التوفى جمع الالف صغار الاعمى كان وجوههم الحان
بفتح الميم وتشديد النون جمع المجرى وهو الترس الملقب بفتح الميم وفتح الزايم الخفة هي التي
الست طراى جملها ايضا هاشبه وجوههم بالترس بسطرتها وتدورها وبالطرق لغظها
وكثرة لحمها تفالهم الشتر قبل الجحيم ان يراد بران فاعلمهم يكون جلودا مشقرة غير مدبوغة قال
التووي وجد قال هو لا التزم الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها محرفة لرواية
الذي لا ينطق عن الهوى ابو هريرة رضي روي البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقالوا
قوما كان وجوههم الحان المطرقة ابو هريرة رضي روي البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقالوا قوما فاعلمهم الشتر معناها ظاهر ابو هريرة رضي روي البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقتل فشان دعواتها واحدا يعني كل من ياتيها من الامم ابو هريرة رضي روي عنه لا
تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف مكة
او بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الروي وفي صحاح الجوهري اللب
عليه التذكير والعرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قبل المراء حلب والاعماق وادان موضع
بقربه وقيل المراد من ادان من خيارد اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلونا
بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يقربوا بلودهم وسبوا ذراتهم وروي سبوا على بناء
المفعول القاطن بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام
في بلاد الشام ومصر كانوا مشركين اول ما تم يوم مجد الله يسبون الكفار تقالوا فقول
المسلمون لا والله لا تخلي بينكم وبين اخواننا فبقا لولهم فينهم ثلثي جيش المسلمين لا يبقوا
الله عليهم قبل معناه لا يقبل الله قوتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهم الله
التوبة بل يرضون على الفرار ابدا ويقال لقتلهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع جبا
من الرفع

خوز جيل من الناس وكذلك كان ويسمع ان جمل ذلك
على اهل خوزستان وزيان وان كان قد قالهم القيا
في اول اسلام لان الوصف الذي وصفوا به اهل خوز
لم يوجد عليه اهل تلك الديار بل وجد عليه التركة
منهم وهم في عرضها وتوابعها
بالترسة التي ابست المطرقة
اولان قبلة

ويريدون بقولهم خلقا بيننا وبين الذين سبوا منا
مخادعة المؤمنين وتقربهم اليهم والمراد بذلك الذين
غزوا بلادهم فبجوا ذراتهم

سبأ محذوف وبالفتح والفتح الثالث لا يفتنون بصيغة الجوزي لا يقع بينهم فنة الخلق
وعينه ابدأ فيفتنون قسطنطينة قبل في بعض النسخ فيفتنون بباء واحدة وهو الاصل لان
الافتتاح اكثر ما يستعمل في الافتتاح فلو يقع موقع الفتح هيناهم ما مزيدة معقولة عما
يستحقه من المضاف اليه وقد ترك الميم فيقال فينباهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سبواهم بالزينة
يعني بشتر اصحاب فيهم الشيطان ان المسح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهلكم
يعني في دياركم المراد بالمسح الدجال نعمي بذلك لان عينه اليسرى مسحوقه في جحيم وذلك
اي ما قاله الشيطان ان المسح قد خلفكم باطل فاذا جازوا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال
فينباهم بعد ذلك من الاعداد يعني الترس المقتال يعني بين احوال يتناولون فيها الالات لقتال
الدجال يسبون الصوفى اذ اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة الموقدون للصلوة فيقول
عيسى بن مريم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والافتقار بهم لان عيسى
يؤمنهم ويقبدهم به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في انهم الال الدجال ومبايعهم
يعني قصدكم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما ذاب الملح في الماء فلو تركه اي لو تركه عيسى
الدجال ولم يقتله لاذاب حتى يهلك اي بالكلمة ولكن يقتله الله بيده اي يبيد عيسى عيسى
عيسى المسلمين والكافرين دمه في حربة فان قلت قد صح ان النبي قال في صفة عيسى
لاجل الكافر يجدهم بنفسه الامات ونفسه ينهى حيث ينهى طرفه فكيف يبعي الدجال حيا
حين يراه عيسى عيسى حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستشى من الحكم المذكور فلهذا روي
دمه في الحربة اي يردا كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او يقول بحتم ان هذه الكرامة تكون تامة
لعيسى اول نزولهم تكون زائلة حين يري الدجال ودوام الكرامة ليس بلونهم وكان يحيى والد
تغذى الله بعضه انه يقول وجرا آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو
النفس المقصود به اهلوكة كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصود
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى من الكفار يموت فاجه ولا يبع
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى دم الدجال
في حربة تعبيرهم على اعتقادهم كونه الهام انهم روي مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يقال
في الارض الله الله قال النووي في الله روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلظ فيه من لا يرفع معناه
لا تغلظ هذه الكلمة قبل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه
الله معبود لا غير وان روي بالنصب يكون على التحذير اي حذرها والله يعني لا يبق في الارض
مسلم ذكر الشيخ الشافعي في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص النبي يحفظهم الدنيا

قال ابن عسكالا روي ما يروي المهدي بين الركن والتمتع
وهو من ولد الحسن وانه بلغا سنة راسه محمد بن علي والتمتع
بسمونة المهدي وعلي راسه مكتوب البيعة فلهذا
بلاد الاكلام سبع سنين الاما ماشا الله ثم نهض بجوارحه
الروم فلما نزل بغايتهم بغيره من مائة الف
حتى ينزل على باب قسطنطينة وهو يلد مبلغ
انني عشر فرسخا في منتهى وفرسخهم ميل ونصف وعليه باب
ثم ذهب بسبب باب الذهب وقربها قصر ملكك وعليه
القصر صومون وله ثمانية ابواب ثم حديد وقربها كنيسة
ولها عشرة ابواب ثم ذهب وقصبة وموضع مصلى
الملك اربعة اذرع في منتهى فرسخين
انما عشرة فرسخا على راس كل عمود تمثال طائر وقرص
وادمي وفوقها قبر ارسطاطاليس وفوق القبر صم
على صوت ارسطاطاليس على راسه تاج ويده اليمنى
قائمة كانه يدعو الناس الى دينه قسطنطينة وعليه باب
قسطنطينة عشرة اسوار فاذا بلغ المهدي الى هناك
يكبر تكبيرة فلما كبر نهزم منها كور فدخلها المهدي و
على مقلها ويقبل تلك الروم القلندر

اشارة الى سواد الارض
من الكفر في آخر الزمان

سبأ

وهم الاوتاد بذكرهم الله هذا الامم المكونة لا من حيث ان الامم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا
الامم من حيث الوجود انما هو فكونه انعام هذا الذكر كما في عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص
اولا فيه من التكليف غير مختلف مع ان لزم هذا الذكر للخواص غير على ولا عادي فاقى ينقل الذين
اليهم بل الوجبة كما في عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصله لان من رأى شيئا وانكر يقول في
العادة يتحجب من تحفة الله فالحق لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من يكر ما خالف الشريعة
ابو هريرة روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم الساعة حتى يحبس العراب اى يعطى قال حسبه البعير اذا انقطع
عزبل من ذهب حتى على لئلا من ذهب عن هنا يحبس على يتسل الناس عليه فيقول على بناء المحمول من كل
ما يسهل ويسعون ويقول كل رجل منهم لعلني انما الذي ايجو هذا من قبل انما الذي سميتى ايجو
نظر في المستأجر والحجر عليه ولم ينظر في الموصول الذي هو غايب المعنى بقاى كل رجل راجيا ان يكون هو
الشاحي من القتل فاخذ المال ابو هريرة روى في البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان يفتح القات ويكون الخادم له قيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعي يصير كما عليهم
ويخرجهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال هججاه
ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكفر فيكم المال فيفيعن من فاض المال اذا
انصب عند امته حتى يرم من باه لا فعال اى يخرج من رب المال بالتصبع فغول من يقبل منه
صدقته الموصول مع صلته فاعله بغيره المال في آخر الزمان حتى يجعل نفقا صاحب المال فقدا
من يقبل صدقته وذلك يكون لانعام رغبة الناس في الاموال تعاقب اشراط الساعة وظهور الاحوال
ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يجر الرجل بغير الرجل فيقول يا ليتني كنت
كمانة يعني يقول يا ليتني كنت حيتا حتى ايجو من كثرة الكريات ولا اري ما اري من بلوغ البنات
ابو عبد الرحمن روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم الساعة حتى يخرج من كل امة رجل
بالقرآن وحده او على ولا اكد يواعلى هذا حديث منسوخ صدره بقوله عم اكشوا لابي شاه
هذا الكلام من المصنف على روى اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج من كل امة رجل
لانه جاء في رواية متقدمة فلا بد في هذا الوعيد التامى فانه من يكذب على بلج النار اى خلا
جارية كالجحيم على ان يكون من شرطية وضمر على ان يكون من موصولة فعناه يستحق ان يجل
النار لانه يقطع بدخوله وكذا على ما جاء من الوعيد بالنار لا يصح الكبار وجود الكرامية وضع
الحديث با فيه ترغيب وترهيب زعموا منهم انه كذب لرسول الله لا عليه ولا شذوا بما جاء في رواي
من كذب على متعمدا ليعض به فليستوا مقعد من النار اجمعين من ان ما استدلوا به من رواي
فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفظا ولدن صحته فالامم في ليعض ليست للتعليل بل للعاقبة يعي

ان يقال
يقول ان كذا
من ذهب

وذلك ان يكون لا تفلاح نفوس الناس على الرقة
في المال كاد او من اشراط الساعة الكلي

وفي رواية اخرى والى نسي بده لا تنهد الدنيا حتى تمر الرجل على الغير
فيترج عليه ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القرى وليس به
الذي انما الله في قلب هذا النبي انا هو من شره البلاء وكثرة
الفتن والاشهاد والحق الاوعدة للسان في نفسه والله يولد على ذلك
قول ليس به الدين الا البلاء وكان هذا شارة الى ان كثرة الفتن
والاخبار اذ هبت الريح او قللت الاعتناء به وفي هذا الحديث
وامثالها تقدم دلالة على مجموعهم كونه اخبارا على حيتا
فمنها ما وقع ومنها ما سيق لان اتبع اخر في كتاب العزيز ان لا يخرج
عن الهوى ان هو الا وحى بوحي الملك

تكرر بعض السلف كثره الحريش منهم قناعة وراهم وسامه
والشعبه والبر سرين حتى يبر هذا الحديث وذهب اكثره وان الى
اباه الكنية كيث الى شاه وهو ناسخ لصد حديث ابي سعيد
فكون النبي متقدا ما ثم اياه واذن فيه وقيل انما نهي عن كثره
القرآن والحديث في صحيفة واحدة لئلا يخطى القرآن في
فبسته على القارى فالكون نفسا كثره مخطوطا فلا لانهم قال بلقواعنى
ولو آية وفي الامم بالتبليغ اباه الكنية لان التمام امر طبع على البشر من اعتماد
على حفظ لا يثمن عليه العلق فترك الكنية لئلا يخطى القرآن في
وتعديرا للتبليغ وهو ان آخر الامة من معظم العلم

ان عاقبة

ان عاقبة كذب على النبي عم صائرة الى الاصلون كما في قوله فالتقط ال فرعون ليكون لهم عدوا
وهذا في عريف اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج من كل امة رجل
سبق تاويل مثله في حديث من روى البخاري حديثه من اليان روى اتفاقا على الرواية عنه لا تقوم
الحريز ولا الذي ساج يفتح الآله وكذا في نوع من الحريز موعبا ولا استبق ما غلظ منه ولا شربا
في آية الذهب والفضة ولا تا محوا في صحا فها جمع صحفة وهي دون الفضة قال الكسائي
اعظم الفضة الجفنة ثم الفضة ثم الصحفة فانها لاهم اى الكفا في الزنا وكلم في الاخرة
معها وبن الى سفيان روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم الساعة حتى يخرج من كل امة رجل
مصدر بمعنى السؤال فواته لا يسألني احد منكم شيئا حتى يخرج من كل امة رجل مائة الف دينار
الوا فيه المال فيبارك له فيما اعطية يبارك بالتصبع بناء المحمول جواب النبي والتعبى وورد
عليه في المعنى يعنى لا يبارك له فيما اعطية على تقدير الاجماع في المسئلة كما يقال يا تبتا فخرجت
معناه في الحديث على تقدير البيان قال شامح المشورة المنفي هنا وقع سببا في عدم السؤال
المسألة يخرج سبب البركة فيهم من ان السؤال الممنوع لسبب عدم البركة ولو روى بالرفع
لم يفتقر الى هذا التكليف وجعل سببا وسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقولك ولا يؤذن
لهم فيعتدرون ابو هريرة روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم الساعة حتى يخرج من كل امة رجل
الحريز لا تقا ان كين الحلب باليم وفتح الامم هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن
تلقى فاشترى الففلون كله على بناء المحمول منه فاذا اتى سدة السوق المار بها
ملك الحلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلى الحلب والشراء منهم بارخص
حلم عند الشافعي وما لك وكروه عند حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
او ليس فيه السعر على التجارة لم تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقبل احد بفساد سعة تكن
الشافعي امنت الخيار لبايع بعد قداومه ومعرفة تلبس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
امثلا لا خيار له لان حقوق الضرب كان تقصير من جهة حيث اعتمد على خبر المشتري الذي
كل جهة تقصير الثمن والاحديث فتم ذلك الظاهر لان الشري اذا كان يبيع البلد او اكثر
لاشت الخمار للبايع في اصح قولي الشافعي فله يبيعه حتى جابر روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا تقوم
لا تبس في فعل واحد انما نهي عنه لانه محالف للوقار اوله لانه يعبر شيئا بها وربما يكون
سببا للفتن ولا تحت في ازار واحد الاحتساء هو ان يقبل الانسان على الشيبه ونصب
ساقية ويحوى عليها بنوب اوسده ولا تاكل بشماك ولا تستعمل الصماء وهو عند اهل
اللغة ان يستعمل بالنوب حتى يجبل به جسده لا يرفع منه جانا فلا يبقى ما يخرج منه

الاجماع الالجاج وهو لوزوم وان لا يفارق
الاشي يعطاه

قال الشري في بارك له بالنصب بعد الفاء على معنى الجمعية
اى لا يطلع اعطاني احد شيئا وانا كاره في ذلك الا اعطاه
وسأرت الله في ذلك الذي اعطية

المسألة في فعل واحدة بل شعبة كبدوا بغير عندى الكثر قال الامام
النهي عن الشيبه فالتحق بعقبت الناس اخراج احدى الدين من الكرم
مما يشته فالتحق بعقبت الناس اخراج احدى الدين من الكرم
ارساله الروا على احد المتكبين في الكراهة ليس الكرم

والنهي عن الاحتساء لانه اذا لم يكن عليه الا لوب واحد رما خرا
وزال عنه النوب جيد وعورته الكرم

وانما قيل صا لانه اذا اشتمل شربا عليه وجد
المسألة في الصماء التي ليس فيها صلح
ومع النبي ان لا يقبل الا الصماء من شرب
سببه لو احبته ثم في العاقبة

وأيضا يهون وضع إحدى الرضين على الأخرى
عند اشتغالها فلا يلبس من ان يرد عورة

عن عائشة رضي الله عنها ما حدثت النساء
لمنعن ما صنعت ما بين اسرائيل

الحدث في الزمان يجرى في نوات من الارض ثم تمنع بلبس غيره ان
على ما يفضل من حاشية وقصود في ذلك ان يستبرأ باحد من الرضين
في نوات الارض لان انصاف الموضع اذا اغتسلوا عن الماء في الارض لا يلبس
غيره لم يستبرأ به من غير ما فيه كونه فيصير ملبسا ممنوعا عن الماء
قد اختلف العلماء في ذلك فمنهم من ذهب الى ان النهي عند غسل
ومنه من قال على الكراهة لانه من ناس المعروف ولو منع فله
ذلك ومنهم من قال يجب عليه بذنه بالنعوض

اختلف العلماء في قسم الخيطين فذهب لك واحد واخر الى ان
لظاهرا حديث وقالوا من شرب الخيطين قبل عدوثة الشدة فهو
آثم بجهة واحدة وان كان بعد الشدة فغير آثم بشرط الخيطين
ويشرب السكر ورضن فيه الاكثر من الاوان يكون مشربا
لا روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اخذ قبضة من مسك
وقبضة من زبيب فالتفت في اناء فامرسته حتى اسقمه
للتبقي ثم وصلوا النهي في حاله الشدة ومعنى فامرسته
فادلك

قال الخ هري اذا كنت اشغل فلون السماء فعناء اشغل المشقة المتصفة بهذا الصنف من الاشغال
فالتبني على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره ويؤثر عليه
فيلجئه الضيق ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحياء والاشغال الصماء
والاشغال على تفسير الفقهاء وهو ان يشغل شوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على
احد منكبيه اذا انكشفت به العورة فالتبني يكون للتحريم والا فللتزينة واما روى ان النبي عم
استلقى في المسجد واضعا احد قدميه على الاخرى فيقول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا في الدم
في المحامع كانت على خلاف هذا **باب** من مرضه اتفاقا على الرواية عنه لا تمنعوا اياه الله بكبر المنزلة
والمدحج الامت وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى الهمة من المنع عن خروجهن للعبادة يعرف
بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكرا ما كان خروجهن مخصص بان يكون في الليل لقوله لا تمنعوا
النساء من الخروج الى المساجد بالدليل بان لا تكون الحائض متطهية لقوله لا تمنعوا النساء من الخروج
الى المساجد فلو تمت طيبا فالسراج احكام الاحكام الحقة بالمنطقة المترتبة والجملة تكون خروجهن
سببا لترك الشهوة قال القاضي حين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام وغيره بالجملة
والمراد بالخروج الى الحج يبين ما روى انه قال لا تمنعوا اياه الله مسجد الله واقول يحتمل
ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عم لا المسجد الحرام فله يقول به ما ذكره **باب** ابو هريرة رضي
اتقوا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكفاة هو الثبات وطبا كان
او يابسا قال التتوي صورته ان يكون لانسان بشر الفلوة فيها ماء فاضل عن حاجته وكولا
هناك كفاة ليس عليه ماء غيره فاذا صنع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا من
شرب الكفاة لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قبل النهي للتزينة لان الماء ملكه فله من باب
المعروف **باب** اوقادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه والتبني هو الماء الذي يلقي فيه تمر
او نحوه ولا يشاد هو اخذه الزهر بفتح الزاء المحجة وضمة القاف وهو البسر الملوون الذي
يدافيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تتبني والرطب والزبيب جميعا ولكن تتبني والكل
واحد على حد ذاته فالعصا المالكية واحدا للنهي للتحريم حتى ان من شرب الخيطين قبل عدوثة
الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتزينة لانه الاكابر
يسرع اليه بسبب الخيط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسك وكان مسكرا قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هنا علومة مسلم لكنه ما اتفقا عليه **باب** انس رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه
لا تتبني وفي الرواية بالتبني والتبني دابة وهي القرع اليابس والاي الحزفت وهو الاناء
الذي يطلى بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله **باب** ابو هريرة رضي

والنهي عن التبني في هذه
الرواية انما كان كونه مائة
لانه شدة في التبني ولا يشترط
تكون على من شربها والاشياء
ليس حرام عند التبني واصحاب
تلك اولى حرام عند التبني واصحاب
من

قال الخطابي من النهي عن التبني
هو ان لا يلبس من الارض في
بدن اجابته ولو كان من
زعم ان العواقر لا يلبس
فانه اذا لم يلبس من الارض
ولا يلبس من الارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في

روى لم عنه لا تتبني وابتعت الدالة وكروما فان التبني لا يفني من القدر شيئا هذا التعليل
يدل على ان التبني المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على طرية ان التبني يرد عن
القدر شيئا وليس مطلقا من حيث ان يكون كذلك لان الزوم الوفاء به وقد اجتمعوا على الزوم والامكان
المذموم ومصلحة وفي قوله وما نأمنه استخرج به من الخيل اشارة الى الزوم لان غير الخيل يعطي
باختياره بلا واسطة التبني والخيل اما يعطى بواسطة التبني المحب عليه قال المازني التبني مكروه
لان التا ذرا تبا ياتي به غير نشاط لان تبا ياتي به يحصل غرض او الخلو من الزوم عليه جاز
اتفقا على الرواية عنه قال ابن حجر الخندق فارت رسول الله صلعم صامر الكفن من الحج فوجعت
الى امرتي فقلت لها هل عندك شيء فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لها بهيمة ذكوان اي ولد
صان ما لوف في البيت فذبحتها وطخت الشعير ثم جثت النبي عم فساررتة فقلت تعال انت ونفرا
معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق فان جابر قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فيقولون فقال
لا تتزلن بضعن الامم من الانزال برمك بضعن الماء ويكون الزوم المهلة القدر المتخذة من حجر المعرف
بالخاز فاستعمله هنا في مطلق القدر ولا تخبرن بحجيتكم حتى احيى قاله قال الرازي في امه
الله صلعم حتى تقدم الناس فيصق في عجيننا وباركتم محمد الى برمتنا فيصق فيها وباركتم
الخندق كانوا الفا اقيم بانه ان كلهم اكلوا حتى شعروا واخرجوا وان برمتنا تعلى كما هي وان
عجيننا يجز كما هو **باب** ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه لا تتبني بشرب الماء المكونة امرأة
لا زوج لها صغرة او كبيرة بكر كانت او شيا لكن المراد منها التيب لوقوعها في مقابلة الذكر حتى
تتأمر هذا باطلا فوجه التشافعي في عدم تجوزها اجبار الوفاة التيب الصغرة على الشراح و
وجه على حيفه في تجوزها ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون
بالقول ولا تتبني بغير حتى تتشاذن هذا باطلا فوجه لابي حنيفة في عدم تجوزها اجبار البكر المباشرة
وجه على الشافعي في تجوزها ذلك وجهه عليه ما في تجوزها اجبار البكر الصغرة قالوا يا رسول الله
وكيف اذا قال ان تسكت **باب** ابو هريرة رضي الله عنه لا تتبني العمة على ابنة الابن الا يجوز
بالشراح بين العمة وان علت وبين ابنة اخوها وان سفلت ولا ابنة الاخ على الخالة الا يجوز
جمعها في الشراح وان علت الخالة وسفلت الابنة لانه ذلك يقضي الى قطيعة الرحم وكذا الاكوز
الحج بينهما في الوطئ ملك اليمين قبل هذا الحديث مشهور كوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله
واهل الكرم واولادكم **باب** ابو هريرة رضي الله عنه لا تتبني المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه
واضح ابو سعيد رضي الله عنه لا تتبني فالتبني انما هو اصله فيلواصل حتى التحريم اتفاقا
على رواية لا تتبني عن ابى سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فالتبني انما هو اصله فيلواصل حتى التحريم

لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في
لانها نفضا والارض في

قال ادعي خابرة فلتجيز معك
ولا تتز لولا

وعلى التبر من الحج بين هؤلاء المذكورات
في الشراح لانه من ذوات الارحام و
الحج بينهما موجب للظهور والعداوة بينهما

الشيء وما بعد الى لا يدخل فيما قبل مطلقا
اذا كان ما بعد وليس من قبلها

على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي **ق** اسما بنت ابى بكر روى اتفاقا على الرواية عن ابيها قالت
 قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما دخل علي الزبير افا تصدق فقال لم لا توحى اى لا تحفظي
 فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيسمى الله عليك بالنصح جوار الهوى يعنى فيمنع الله عنك
 مزيد نعمته عن منع الله بالاعاء لك كل قوله لا توحى ارضى ما استطعت اى اعطى
 شيئا وان كان يسيرا الرضى بالصادق والى المعجزين العطية القليلة وانما امرهم
 بالرضخ لما عرفوا من حالها انما لا يقدر ان يتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شئ يسير
 يخرج به بالتسريح في العادة ككسرة وغيرها لا توكى الا كما سئد الوعاء بالوكاء
 وهو ما يرتبط به بعد لا يخرجى ما في يدك فبوكى الله عليك اى يقطع بركة الرزق
 عنك وهذا مذكور بطريق المسئلة لا تحصى يعنى لا يتبع شيئا لا يذخر اذ لا من الاخصاء
 الانباء لان من ابقى شيئا يخصه وقيل معناه لا تقدرى ما التقية فستكبر به فيكون
 ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصى الله عليك يعنى يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى
 يصير كاشي المعدود الذي هو مظنة للقله او يقال مع الاحصاء هو المحاسبة عليه في
 الآخرة **م** جبير بن مطعم روى عن ابي لهب في الحلف في الاسلام وهو بكر الحام الهزلي وكان
 الامام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات
 وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وانما حلف ما فيه زايده كان في الجاهلية المراد منه
 من المعاهدة على الخصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزد الاسلام الا بشدة
 اى تأكيدا وحفظا على ذلك **م** ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاسلام الشغار
 بكرتين وبالعين المعجنتين اسم نجاج معروف في الجاهلية صورته ان يقول رزقت
 اشقى على ان تزوحى ابنتك ويكون بضع كل منهما صدق الاخرى فنهى النبي عن
 عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي
 الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المهر
 انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه مالا يصلح مهر فيجوز العقد وجب مهر المثل فيه كما
 اذا سمى خرا قبل الخلاء فيما اذا ذكر في العقد يكون بضع كل منهما صدق الاخرى وانما
 اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كما في المصنف **ق** ابو سعيد روى اتفاقا على الرواية عنه
 قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك الى رسول الله عم قال الصاعين ثم اصبح
 اسم لا محذور في اى لا يبيع صاعين ثم اصبح ثم موجود والتقى بجمع النوى ولا صاعين
 حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين **م** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاطعمة
 التي

الاعاء شعظ الامتعة بالوعاء وجعلها فيه والمراد به لاني
 فضل الرزاق عن انفق فوحى الله عليك اى يمنع عنك فضل
 ويسد عليك باب المزيد **م**

كالتمرة والطعام الذي يفضل في البيت ٦

اى لا ينبغي ان تنسى ما في برك فتقطع مادة بركة الرزق
 عنك فان مادة الرزق متصلة بانصال النفقة و
 منقطعة بانقطاعها **م**

الاعضاء هو الاطعمة التي حصر وتعدا والمراد به هنا
 عند الشئ للتبعية واذا صار للاعتداد به وترك الاعفاء
 منه في سبيل الله **م**
 قوله فيحصى الله عليك ما كان يفعل في الجاهلية المراد منه
 ويقطع بركة من يصير كاشي المعدود والافراة
 بما سبكه عليه في الآخرة من الرزق والنفقة **م**

قال الراوى كنا نزرق نزرع على عهد
 رسول الله وهو النبط من التمر
 فكنا نبيع صاعين بصاع وبلغ
 ذلك رسول الله **م** فقال الحديث **م**

الحديث يدل على ان القراءة تكون من اركان الصلوة لانه الاصل في المنفى تفي وجوده هي
 ورضية في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي
 فضلى ركعة حنت وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للركعة مقام اكل وفريضة في
 الركعتين عند ابى حنيفة واحكامه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتعرف الى الكاملة
 وهي ركعتان عرفا وفي مشئلة العين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانضرفت الى الواحدة فان قيل
 على هذا كان ينبغي ان لا يجزى القراءة في الشفع الثاني من التافلة كما لا يجزى من الفريضة قلنا الشفع
 الثاني في التافلة صلوة على حدة والقيام اليه تحريم مبتدأ ولهذا قالوا يستقته فيه فوجب
 القراءة فيه كما في الشفع الاول وانما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز به هذه القراءة لقوله
 القراءة في الاوليين قراءة في الاخرين يعنى شوب عن ذلك **م** عائشة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه في جوارها وقال اهل النظر المراد منه
 نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي كلكه لما فيها من اشتغال القلب ولا
 وهو كذا في الاختتان وهما البول والغائط عن الاداء ويذا فمهما المصلي للاداء
 اوان في حال قبل هذا اذا كانت في الوقت سعة وان ضاق بحيث لو اكل او نظهر
 خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج
 الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فاتت بلا خلف وللصلوة خلف
 لانها تقضى **ق** عمارة بن الصامت روى اتفاقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة
 الكتاب اخرجته الشافعي على ان الفاتحة وريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنائز لان المراد
 منه في الجواز يوثقه ما روى انه عم لا تجزى صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو
 حنيفة وريضة القراءة انما ثبت بقوله تع فاقروا ما يتسرون القرآن وهذا الحديث خبر الواحد
 لا يثبت به الفريضة لثبوت الشهرة في نقله فيثبت به الوجوب عملة بالدليلين فيكون المنفى
 كمال الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال تغلوه اشتر
 الحما ولا تشتر الا الحمتان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييدا للمطلق نسج
 في الواحد لا يصلح نسخ الكتاب **ق** علي روى اتفاقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله
 صلواته جينا جعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في
 شئ قالوا قد والى نارا فاوقدوا فقال لهم يا اميرهم رسول الله صلواته ان يطيعوني قالوا
 بل قال فادخلوها فظفر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فندخل
 النار فكان كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكره النبي عم فقال لم لا طاعة في معصية الله

يعنى صلوة كاملة صلوة للمصلي
 والحال انه يقرأ بفاتحة الكتاب **م**

غضبته كسود ربه

قاله من الذين ادوا له بطوعها لورطها
 لمزوا فيها الى يوم القيمة وقالوا فررنا
 من النار فادخلوها فظفر بعضهم الى بعض
 فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فندخل
 النار فكان كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا
 ذكره النبي عم فقال لم لا طاعة في معصية الله
 قاله ناس ان يدخلوا **م**

الحديث

هذا الحديث في الصحيحين
والصحيحين
والصحيحين
والصحيحين

يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما ينكره الشافعي ابو حنيفة
روى البخاري عنه لا طيرة في الظلمة وفتح الباء اسم ما يشتم كذا في الصحاح وذكر
في النهاية انه مصدق لما يقال تحير حيرة ولم يجز من المصادر على هذه الزيادة
كان اهل الجاهلية اذا قصدوا حاجتهم واتى من جانبهم الايسر طيرا وغيره يشتم
به فخرج هذا هو الطيرة فاظهر النبي دم بهذا الحديث وخبرها في حيز الطيرة القائل
بسكون الحزق وتما يخففها الناس في النبي دم بالكلمة الصالحة المستوحى على قصد التقاليد
كسماح مريض باسالم فان قلت هذا هو ثم اثبات بعض الخبرية للطيرة وقوله دم لا طيرة
ينفيها مطلقا فوجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم والمراد به اثبات الفضل
له مطلقا لا يقتضيه على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احمر من الشتاء اي الفأل في باب
ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفأل احتما في حينه من حسن الظن
بانسبح ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم يتفأل ولا يتطير وكان
يحت اذ اخرج لما حركه يسمع يارسد ق جابر رضي الله عنه على الرواية عنه لا عدوى
وهو اسم من الاعداء وهو مجازة العلة من صاجها في العزم اختلفوا في ان المنفى نفس سارة
العلة او اضا فترا الى العلة والاقل هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله دم لا يورد مرض
على من خرج مع ما فيه من صيانة الاصول الطبيعية عن التعطل تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انا قد باعناك فاربع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهو نوع
من الجن كان العرب يعتقدون انه في الغلاة يتصرف في نفس ويترأى للناس بالوان
مختلفة واسكال شتى ويصلهم عن الطريق ويهلكهم فان قبل ما في النبي وقد قال دم
اذ انغولت الغيلان فليكن بالاذن اوجب بانه ثمان ذلك في الابداء ثم رفعه الله تع
عن عباده او يقال المنفى ليس وجود القول بل زعم العرب من تصرفه في نفس ابو حنيفة
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء ورابع مهمله ويعين مهمله اول نتاج تلك التامة
كان اهل الجاهلية يذبحون لالهتهم رجما كبيرا في ارضها ولا عترة يعين مهمله مفتوحة
وكبرياء مشاة فوق وبعد ايام ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاقدم من رجب ويسمون
الرجسية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفروع لله ويفعلون العترة فزاهم النبي دم
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله في مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة
في التعيين ق ابن عباس رضي الله عنهما في الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها
ان صدقت في انما زنت فهو بما استحللت من فروعها يعني ما عطيتا من المهر

واصله في انتقال القطر بالسواخ والبراح من القطر والظباء
وغيرها وكان ذلك لصدقهم عن مقاصدهم فاظهر النوع
واضرا ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضرر

او يكون على طابعا
فيستخرج من آخرها
فيقال

وذلك مثل ان يكون بغير رجب فيمنع من الخاطئة بالآخر
حذرا من ان يتعدى الربانية وقد كانوا يظنون ان المذبح
ينفذ يعرف فاعلمهم ان ان الامراض كذلك وانه الله هو
الذي ينزل الماء

يكون

انما الذي نطلبه العبد من الله
ان يترك له ما يشاء
ان يترك له ما يشاء
ان يترك له ما يشاء

يكون بمقابلة وطءك ياها فله يعرف اليك وان كنت كنت بيت عليها فهو جسد المهر بعد
لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذ لم يعد اليك مع صدقك عليها فلو ان لا يعود معك ان ذلك اول
قاله رجل من الانصار لا عن امرته فقال يا رسول الله مالي فيني اذا حصلت الفرة فاذن بذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملائمة لا يرجع عليها بالمهر اذ دخلها وعليه اتفاق
العلماء وما اذ لم يدخلها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كامله
قال الزهري لا صداق لها ق ابوبكر وعمر وعبيد بن جراح وعائشة رضي الله عنهم في الرواية عنهم قيل كان
اسم ابى بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولابو برة وولد له ولولده ولولده وصحة مع رسول الله
ولم يجمع هذا الاخذ من الصحابة له فضلا لكثيره ما رواه عن النبي عم مائة وثان واربعون
حديثا له في الصحابة ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر وسلم بواحد لا نورث
على بناء الجليلي يقال ورثت ابى واورثني ابى وورثني ما ركنه صدقة هذا استبان
جواب عمته قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم ورثني
عبد الله بن هشام روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب
عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شئ الا نفسي فقال هم لا والذي نفسي بيده احب اولاد
اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كما لو حة توثر ضا على رضاء نفسك وان كان
فيه هلاك والمرد من هذه المحنة المحنة الاختيار لا محنة الطبع لانه كل واحد مجبول على
نفسه شد من غيره قاله عمر فقال عمه فانه اي فان الثن ان الله لانت احب الي من نفسي
فقال ان الله يعني ان صار ايمانك كما مله ق انس روى البخاري عنه قال كان العترة
عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر فقدى نفسه وجمع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما
مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يحملوا العباس ويتركوا فداءه له حين اراد
ان يفر نفسه ويجعلوا ذلك من انبيائهم طلبا لوضاه رسول الله عم فلما استاذنوا
في ذلك من النبي عم قال لا والله لانه ان يضم الزاء لانه جمع يعني لانه كوا منه درهم
يعني من فداء العترة انما الى النبي عم عن ذلك والكن بالقسم تأديما للعترة ولثله
يتقى على الانصار في مواهم ويكلمه يقع في نفوس اصحابه شتى تكون العباس عمه وفي الحديث
دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنية م بريرة بن الحصيب روى عنه
لا وجدته انما دعا عليه النبي عم رضي الله عنه ترك تعظيم المسجد انما بينت المساجد لما نبئت
له عافية عبارة عن العبادة غير عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله الرجل بشدة اي طلبت
صالته في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وحمل الامر فدا علي لها

قال ابن عباس رضي الله عنهما
انما نبتا فلتتد العباس فداه

وما يرايت طريقتا في المسجد
بطلب العترة في دفع الفتنة
بغير ذكر مكرهه

قال ابو قتادة خطبنا رسول الله فقال انكم تشرون عيشكم وبيعتم
 وناثروا الماء من شاه الله عندنا فاطلح الناس ما لم يؤدوا له
 فيمن رسول الله من سبب من اياهما البيل وانا الى جنبه فعرض
 قال عن راحلة فاشتهت فاشتهت من غير ان اذقته حتى اعتدل
 على راحلة ثم سار حتى اذا تمور بالبيل عن راحلة فوعده من غير ان
 او قطعت حتى اعتدل على راحلة ثم سار حتى اذا كان من آخر القبل
 مال سلة هي اشدة من المدينتين الاوليين حتى كاد يجعل فاشتهت
 فدعته فوضع رأسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال من كان
 مسركه منى قلت مال هذا مسركه منذ الذي قال حفظ الله
 ما حفظ به نبية قال رسول الله من عرفين فوضع رأسه ثم قال
 احفظوا عينا صلواتها كما يقول من استغفر رسول الله من
 في يوم ثمرين فزعتم ثم قالوا ركوا فركنا فركنا اذا ارتفعت
 الشمس برزت دعابة فضاة كانت منى فبها منى من ماء فتوضأ
 وضوءه دون وضوءه وبقيتها من ماء ثم قال الى حفظ
 مسانك ذلك فكون لها من اذن لاول بالصلوة فصل رسول
 ركعتين ثم صلى العذرة فضحك كما بان بضع على مع فعل بعضنا
 بهمنين البعض ما كفارة ما صنعنا شربنا في الصلوة ثم
 قال انما لم يفر في الصوم تقريبا انما الشريط على من لم يصل
 الصلوة حتى يحيى وقت الاخرى من فعل ذلك فليسها من
 بنه فاذا كان من العذرة فليصبرها عند وقتها قال وانتهى
 الى الناس من امتد النهار وجمي كل شئ وهم يقولون يا رسول
 هلكتنا عطفنا فقال لا هلكت عليكم الحديث ودعا بالمضاضة
 ففعل ببيت وانا استعجم حتى ما بتي غري وغير رسول الله ثم قلت
 فقال اشرب قلنا لا اشرب حتى يشرب رسول الله فقال ان ساقى
 القوم اخرهم شربا قال فشرب وشرب رسول الله ثم
 المراد بالحق ههنا السبب الطبيعي التابع للشهوة النفسانية
 فانه خارج عن حد الاستطاعة بل من حيث العقل الذي هو اتيار
 ما يقتضيه العقل برجمانه وان كان على خلاف الهوى فالمع
 لا يؤمن اذا اتبع ان الرسول ما يأمر ولا ينهى الا بما فيه صلاح
 ما حلت او فلا يصح وانه اخذ بحكمه كيف من التنازع
 توقع محض وهذا قوله جات الايمان وكما ان من يمان
 طبعه بحيث يبصر هواه تعالى لعقله ما على تحصيل فضائله
 فيطاع الرسول وخرج جانبه بعقله ويصير الرسول احد المشغول
 وطباع الايمان به والاذعان ملا ما بنفسه وبلذته به التذات عقليا اذا الذرة ادراكه
 ما هو كمال والشارع م عبر عن هذه الحالة بالجلوة لانهما اظهر اللذات الحسية فيها روي
 قال ثلوث من كثر فيه وجد جلوة الايمان الحديث

المباحات لما جله في رواية النيسابوري حتى يجب لاحيه من الخراج لشفه واما قال في هذا
 الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والمجاورة يتوق عليهم
 ان يجوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية
 ان يصد عنه هذه المحبة واما محبة النبي ثم يستوى فيها الغنى والفقير لعدم المزاوجة بينهم
 فذكر بلفظ الاحد ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه لا يسبح بعضكم على بعض ضرورة
 ان يقول جل من المشرى شيئا بالخيار افسح هذا السبع وانا ابغىك مثله بارخص من
 ثمة او اجوده منه بتمه فالشايح صورته اذا اشترى جل شيئا من اخر يمش معين وروى
 المتفقان على ذلك في ابي آخرير من سبعة مثله بتمه انفق منها واجود بمثل ثمنها و
 اقول هذا صورة التسوم على التسوم لا يسبح على التسوم لا يسبح على التسوم لا يسبح على التسوم
 المذكورة غير فاحش فاذا كان فلان يدعو الى الفسخ فيسبح منه بارخص ودفع للضرر عنه
 م جابر بن عبد الله رضي الله عنه لا يسبح حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
 من اهل البادية يقال بد فلان اذ انزل كذا قاله المحدثي صورته ان يحمل البدوي ساعا
 الى البلد لبيعه يسبح يوم ويرجع فبأية البلدي ويقول ضعة عندي لا يسبح بسبحه
 على التدييح وهو امر عند الشافعي ومكره عند الحنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما
 يقع الحاجة دون ما لا يحتاج اليه لا مادرا يسبحه بقوله يوم دعوا الناس يرزق الله بعضهم
 من بعض قيل لا يسبح الحاضر لبادي ولا يشترى له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل
 في البيع والشراء والمشاركة في موضع التنجي م ابو سعيد رضي الله عنه روي عنه
 على خروج البخاري ابو سعيد وعلى خروج مسلم ابو هريرة لا يسبح الانصار رجل يؤمن بالله
 واليوم الآخر المراد به النبي من بعضهم وان وجد شبهة لقوله في حديث اخر واعفوا عن
 مسيئتهم وفي بيان منية الانصار وحث على عياتهم م عاتية روي البخاري عنها
 قالت لددنا رسول الله في مرضه وكان في عليه فجعل يسبح الينا ان لا نلذ وفي فقلنا
 الرضخ الدواء فلما افاق قال م لا يسبح احد في البيت النبي ههنا معنى النبي الالة على بناء
 المحبول الله ود يفتح الام هو الذو الذي يسبق المريض في احد سيقه فيقول لردية اذا
 سقيت ذلك وانا انظر الو او فيه الحال الا العباس فانه لم يشهد كم يقع الاله اى لم يحضركم
 في وقت السقي انما امر النبي ثم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لادوه بغير اذ نير
 بل بعد منه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجر كسبحه وعلى ان المتعدى
 يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرم م ابو هريرة رضي

المباحات

قال ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه لاجرة بعد الفتح فتح مكة المنفى فرضية الهجرة فضيلتها
 التي كانت قبله لا وجودها لان حجة المسلم بها غير منقطعة م ابو قتادة رضي الله عنه
 لا هلك بضم الهاء وكون الامم على الهلاك عليكم اطلقوا الى عري يعني اشرف به الغمر
 بضم العين المعجزة فتح الميم وقع صغيره قاله ظهير ليلة التعري حين تمتد الخروا والنا
 يقولون عطفنا هلكنا يا رسول الله ولبه التعريين كانت مرجعة من غزوة خيبر
 وقيل من حين والفتح هو الاول كذا قاله القاض قال الراوي كان في عمره يوم بقيقه ماء
 من وضوءه وقد اصابني بحفظ فعل ببيت منه وانا استعجم حتى ما بتي غري وغير
 رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى يشرب يا رسول الله فقال م ان
 ساقى القوم اخرهم شربا قال فاشرب وشرب رسول الله ثم
 لا ياكل احد من اصحابه حتى يشرب من الهرة وفتحها وتشد بالياء معروفه وجمعها ايضا
 فوق ثلثة ايام قال القاض ابتدا قها يجوز ان يكون من يوم ذكراها وان يكون من يوم
 التخي وان تأخر ذكراها التي في الحديث للكرهه وقيل للتحريم واما ما كان هذا حديث
 منسوخ بسنخ الحديث الذي رواه ابو سعيد المحدثي رضي الله عنه وهو قولهم في حق لجوم الا
 صاحي كواوا اطعموا واحبسوا وقد كرهنا في الباطن المصنف قال المصنف ذكرناه لثقل
 اولنا لفة الباطن الى اسن قبل هذا الباطن اسن رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن
 احدكم حتى الون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان
 وبالحد الحث الاختياري مثلا لو امر رسول الله صلعم مؤمنا بان يقابل الكافر حتى يكون
 شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحت ان يختار ذلك لعله ان السلافة في
 امتثال امرهم وان كان لا يحب بطبعه كما ان المريض يفر بطبعه عن دواء ولكن
 يميل اليه ويعمل لظنه ان صلوحه فيه كيف وينتدم اعطى علينا منا ومن ابائنا
 واولادنا لانه م يسبح لينا لا نرضي قال القاضه من محبة عم نقره سنته والذات
 عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع انهما في الناس افضل المحبة فيها فان قلت
 كيف جاز فعل التفضل ههنا معنى المعطى وكان قبله ان يصاغ للفاعل قولنا هذا
 وهم منك لانه رايت ان احب ما خود من حث الشئ بضم الحاء اذا صار محموبا
 فزعمت انه محمول وليس كذلك لان اصله حب كرم بصيغة الفاعل فقل صمة
 العين اليه فادغم كذا في شرح المصايح لزين العرب م اسن رضي الله عنه اتفقا على
 الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يجب لاحيه ما يجب لشفه اي من الطاعات والاشياء

دعوتهم عن انا اذا التواضعا
 فهو يسبح من يزيد ولا ياتسبه

المصري لا يجوز ان يسبح من البدو
 في قطع وهو يسبح من اهل البدو يطعوا في الثمن العالي لا في الاضار
 بهم انا ان يكون كذلك فلا بأس لا يعلم القضاة انهم لا يسبحون
 ان قال لا يكون له سماء والاقبل ما سخره في البيع

اخذ من لودري اجواوي
 وهاجا يانه

بجنتهم نصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن اجبتهم من امة فاما جنتهم
 فحسنة عم وذليل على صدقة في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون
 من فساد سريرة فيبغضهم الله **ق** ابو بكر رضي الله عنه لا يخرج بعد العام مشترك
 اذ اذبه العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا يتأذون
 في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فله يقربوا المسجد الحرام بعد
 عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك من ان يدخل فيه
 وان كان لا يرهم ولا يطوف بالبيت عزرا هذا الباطل لما كان عادتهم في الجاهلية ان
 يطوفوا بالكلية عزرا ويقولوا لا تطوف بنا عبينا الله فيها **ق** ابو بكر رضي الله عنه لا يخرج
 عن الاكل احد بين اثنين وهو غضبان انما كرهه القضاء حاله الغضب خوفا من الغلط
 لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويخفى بها ما في معناها كالشبع المفرط والجمع الملقوق
 والمنام وغيرهما حتى الغضب بالكره استلذه على النفس وصعوبة مقاومتها **ق** ابن
 عمر رضي الله عنهما لا يجلس احد ما شئت احد الا باذنه اجبت احدكم ان تؤذي مشربته
 وهي نقيع الليم وضم الراء وفتح الغرفة التي تجوز فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله
 اجبت بمعنى الامتناع ان في تشبيه الضيق بالفرقة اشارة الى ان جزاء الضيق مستوفى في
 الشرح جدا لانه شبهه بالفرقة التي تصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بها
 فيها الا بكر فيسفي ان لا يجلب الماشية بل اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي وعم وكامل
 بلاغته لان الازل خصه الله بمزيد عناية فكسر جزائه فيستل طعامه هذا بصيغة الجمع
 وبالقول والتاء المتلثة من باب لا فتعال اي يمشي ويشترج فانما يخرجون لهم ضرر وع
 مواشهم اطعمهم فلو يجلس احد ما شئت احد الا باذنه انما كره النهي تأكيد قال شارح
 فيه دل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا
 من ماشية محرمة لغرم يقطع يده كما لو سرق من الغرفة في هذا كلامه من كان فيه تأمل
 لان القطع مما يدبر بالشرهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القيس **ق** ابن مسعود رضي الله
 عنهما روي عنه لا ياكل دم امرئ مسلم اي اراقه دم يسهده ان لاله الا الله والي رسول الله
 هذا تفسير السلم على من جعله مراد فالمؤمن الا باحد ما قلت اي على ثلث الشبب الزاخي
 بالترديد من موصوف ثلث مقدر وبالز فخر مستأمن وفي المراد بالشبب الزاخي المحسن
 الزاخي وهو السلم المحلف الذي اصابت في كلام صحيح ثم زني والنفس بالنفس والتارك
 لادبه لانه في هذه الصفات الثلاثة من تقدير المصدر ليقول ان تكون علة تقدير

زني الشبب الزاخي واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لادبه للمفارقة للجماعة تفسير لقوله التارك
 لادبه للمفارقة للجماعة للجماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاجتهاد
 وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتبة لا تقتل
 لاقتصاره على ذكر المرتبة فان قلت فعل هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة فلما التنصيص على المحسن
 تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الرضا الذي هو علة القتل ولا كذلك للمرتبة لان
 القتل في المرتبة لا يكون محل المحاربة والمرتبة ليست كذلك **ق** جابر رضي الله عنه لا ياكل لاحد
 ان ياكل السلوح بركة المراد من الحمل ما يكون للقتال **ق** ابو هريرة رضي الله عنه لا ياكل لاحد
 لا ياكل لاحد لا يؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي
 ذو حرمة وهو من لا ياكل له نكاح الحرمة على التاميد قولنا الحرمة من الحرمة عن الملاحة فان
 حرمة الحرمة بل التخليط وقولنا على التاميد اجتزاع الزوجة ويروي الامع ذي
 حرمة عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فله يزوج من الحاقبة
 بالحرمة في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف
 يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن
 لم يرد النبي عم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف في مع اختلاف
 السائلين وقوله اطلقه روايته عيسى رضي الله عنه لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم اليه هنا
 كلامه فمع هذا يكون تقدير المرأة بالثالث عند الخفيفين مشتبا بدليل آخر وفي الحديث تحية على
 الشافعي وما لك في انما جوز سفر المرأة بغير محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة نقاة
ق ام سلمة رضي الله عنها روي عنها لا ياكل لاحد من مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
 تحذوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والذهن المطيب وغير المطيب من غير عذر
 قوله تحذوق على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثة المحذوق
 يجوز من باب لا قول يقال احذق المرأة احذاد او حذقت حذاد او على الاصحى انه لم يجز
 الاحذق باعنا الاعلى زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد
 الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاهم وكذا تفيد المرأة
 بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية وهو من ذمها في حنيفة واصحابه وقال الشافعي على
 الذمية الاحداد لغوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاكلام في الحديث على انه منه وكونه
 ادعى لا يفقد كذا قاله الامام الطيب قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيان لقوله فوق ثلثة
 ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا ياكل لاحد من اربعة اشهر وعشرا على كل امية

الرواه ان يكون الحاكم حين لا تتوفر عقلة ولا طلقه
 والى اكم اعلم بنفسه فاني حاله تشغله بتغير فيها عقلة او خلة
 لا يقضى في تزويجها وان حالها استكون الطيبه وجماع العقول
 يتكسر وان غير مرض او جوع او حزن او غم او اذلال ترك
 كذا في شرح السنة

والقول على هذا الحديث عند اكثر اهل العراضة قالوا لا يجوز لاحد
 جلب ماشية الغير بغير اذنه ويباح للضطر وذمهم قدوم الى
 ابا حنيفة لغير الضرر اذا لم يكن المالك حاضرا وروى قال مالك
 واستحق

قول

زني الشبب

والاحداد واجب عليها في عدة الوفاة عند عامة العلماء

وكانوا يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون
 انهم يظنون انهم ينجون

والا على زوجا وان جعل معهما لا ينجون مقطوعا فالمراد بالزوجين زوجا ابنة اشهر
 وعشرا في سعد بن ابى وقاص قال اتفقنا على الرواية عن لاجل الامر ان يجر اخاه فوق ثلث
 اي فوق ثلث ليل اما اباحة التمسك فيهم من الحديث عند من يقول بمفهوم الخالف
 وانما عني عن الثلث لان الادعي يجوز على سوء الخلق والغضب قبل هذا فيما اذا كان الحجر
 الامر دينوي واما اذا كان لبيع المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هو في رسول الله
 عن الثلثة الذين تخلعوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرهم خمسة ايام ويروى ان
 بعض صبيحة لما اعتل قال النبي عم زينب اعطيتا بغيره وكان عندها فضل خمر فقالت
 افاعطي تلك اليهودية فعضبت فمفقها ذلك المجرم وبعض صفر ابو هريرة روى
 روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجرم حتى يبالغ في المعنى التي هي خطبة اخيه
 وهي بكرة الخاء طلب المرأة للزوج قبل هذا اذا رضينا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد
 واما ان لم يكن كذلك فيجوز خطبة الماروي ان فاطمة بنت قيس انت النبي عم فقالت
 ان معاوية وانا جميع خطبنا في فقال لهم اني اسامة قبل هذا ان كان الخاطبان متقاربان
 اما اذا كان الخاطبان لا اول فاسقوا الثاني ضاحي فلا يندرج تحت هذا التمسك ولكنه خلقه
 الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله قطع
 الاخوة بين المسلم والكافر وهما المجرور الى الله وقالوا التمسك باخيه خرج على الغالب
 فلا يكون له مهر كما في قولهم وربا بكم الاتي في جوارهم اقول المنقطع بينهم هو الاقوة
 في الامم ونظير اخيه في الحديث غير مفيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة من
 جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قاله النووي ثم لو خطب
 على خطبة اخيه يكون عاصيا وبصحة تكاهم ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ
 ابو هريرة روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا ارى على بناء الجحيم
 مقفولة بالنسبة مقفولة الثاني من النار لو اساءت يعني لو اساء لك ان ذلك مقفولة
 ليزداد شرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل النار الا ارى مقفولة من الجنة لو
 احسن ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة جابر روى عن النبي لا يدخل
 احدكم الجنة الا ينجس من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله
 امينا ولا انا يغني ولا انا ادخل الجنة بعلى الابرة الله يحملي ان يكون الباء زائفة
 والاشياء مقطوعة لان رحمة الله ليس من حسن عمل العبد فمعناهم لكن رحمة الله تذل
 الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل في الاعتزاز به وبيان انه التاميم بفضل الله

انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون
 انما يكون

دل الحديث على انه دخل الجنة برحمته مع كاذبا وهل
 التمسك لا بالعمل كما ذهب اليه اهل الاعتزال واما قوله
 وتلك الجنة التي اوتيتهم بها كنتم تعلمون فموجب الثابتات
 دعواتنا ص 7

جوز

المنقول عنه
 وقيل انه لا وزن لها ورواها
 ما ترى في شعاع الشمس

قال ابن عباس في معنى الورود
 ههنا هو الدخول والفتنة في قوله وارود
 للثنا والحمد والكرامة وقالوا النار دخلها
 البر والفاجر ثم نجي الله الذين اتقوا فليس
 قوله ثم نجي الذين اتقوا والنجاة ان يكون بعد
 قوله ثم نجي الذين اتقوا والنجاة ان يكون بعد
 قوله ثم نجي الذين اتقوا والنجاة ان يكون بعد
 قوله ثم نجي الذين اتقوا والنجاة ان يكون بعد

يدفعنا عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراسها عن الرجال وان لا يدخلوا
 ما يرويه بل ما يفعله انما يكون بحسب الله وقدره عليه **ام مبشر** روى عن
 قبل ما روي عن النبي عن عتبة احاديث انتم سلم منها احد ثنتين لا يدخل النار احد بايع
 تحت الشجرة روى ان رسول الله صلعم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش الرسالة فحسوه
 فلما بلغ رسول الله ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة
 تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددكم الف وخمسة و
عشرين ام مبشر روى عن النبي عن ابي بكر بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
 من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وعبي بن عمر روى عن النبي
 على رسول الله وهو ايجاب التقى اي دخلها اصحاب الشجرة فانهم هابوا بالمرحلة اي زجرها
 فقالت حفصة اي سلمت على اذعنة من الدخول بقوله الله وان منكم الا واردها فقال
 النبي عم قد قال الله ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثثا اصله خنوبيا وهو صدق
 حالى جانيه على الركب من هولاء ذلك الوقت اوس ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمرا
 اي والله ما منكم من احد الا واردها اضلوا فيمن توجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما
 رجع اليه الكناية اما الاول **فصل الخطا** لجلس لسان وقال المكرمة للكفار وهذا القول
 غير مناسب للآية ولا الماحد لآية وهو قوله ثم نجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون نجي بمعنى
 نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الشفا
 فالورود بمعنى الدخول قوله ثم نجي الذين اتقوا فاجرا لا يدخل النار فتكون المؤمنين برذا
 سوا كما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين
 سبقت لهم من الحسن اولئك هم المبعوثون والمبعوثون عن اهل النار فقلنا المراد
 انهم مبعوثون من عذابها فان قلت انهم يكونون مبعوثين فالفاخرة في دخولها قلنا
 فمزيد التذاتهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد الكفار حيث يقتضون
 عند المؤمنين وعن مجاهد روى ان المؤمنين النار هو مثل الشجر في الدنيا قوله ثم
 المحي حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الآية وعن الحنفية
 معنى الورود الترتيب جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد ورد الشيء ولا يدخل قوله
 ولما ورد ما في قوله قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم
 لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول واجماع الضمير في واردها الى النار يستلزم التساقط
 بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لا يخرج معنى استلزام حفصة بالآية

غير منتظم

غير منتظم لما اذعنة من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التساقط بان يكون
 المراد من نجي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق
 ويراد منه العذاب في منتظم ما قبله استلزام حفصة على كونهم معدن بدخولهم النار بهذه الآية
 ودفعه عم كونهما بيانية ان كل داخل في النار غير مبعوث لعقوبة ثم نجي الذين اتقوا واما ان
 فعن ابن مسعود رضي ان الضمير في واردها للجنة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه
 وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك
 للرد مقالته **ع** عبد الله بن عمر روى عن النبي عن ابي بكر بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
 دخل بيعة فراى عند زوجته نفر من بني هاشم فذكر ذلك فلما اخبره قال عم لا يدخل رجل
 بعد يومى هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الفين المعجى هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل وامان
 شك من الراوى وفي قوله اثنان دون جمل ان اشارة الى ان المراد بها العدد صغيرا كانا او كبيرين
ق ام سلمة رضي اتفاقا على الرواية عن ابيها ليدخلن هؤلاء عليكم يعني المتخفين هذا تفسير هؤلاء قاله
 حين رأى مختنقا عدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخرا عبد الله تحت بكر التون وفتحها هو شبه
 النساء في كلامه وحر كانه تارة يكون هذا شبه مجلته عليه وتارة يكون يتكلم والثاني هو
 المنعوم الذي قال في حق لعن الله المشركين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء
 قال النووي في الحديث بيان ان للمتخفين حكم الرجال في الدخول عليهم وكذا حكم الخصى والمجنون
 انما هم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحفرة الرجال فيعفى ذلك في الغنمة ولا احتمال ان يكون
 الداخل عليهم ممن سكت بالخونثة قوله عليكم من باب تغليب الذكر على الاناث والا كان حق
 ان يقول عليكم **ع** ابوامامة رضي روى البخاري عنه لا يدخل هذه بيت قوم الا دخله الذل
 قاله تاراي شيئا من آله الحرس قبل هذا في حق من يقرب من العود ولانه لو اشغل الحرس وترك
 الجهاد لادى الى الازلال بعلمه العود عليه ويجوز ان يقال ان الزرع لا يحلوم ان يكون
 مطلوباً بالعتق والمخارج وهذا نوع من التسلط عليه ولا يتوهم من هذا من الزرع لانها
 محجوة كيف وقد روى انه عم قال اطلبوا الرزق في جنابيا الارض **ق** اسامة بن زيد رضي
 اتفاقا على الرواية عن لارثة المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرت كل منهما من الآخر لقطع
 الولاية بينهما واما المرت فلا يرت المسلم ايضا عند لشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحبه
 يرت ورتة المسلمون لكن عندهم ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحلالين والدليل المذكور
 في الفقه جبر روى البخاري عنه لارحم الله من لارحم الناس قرا تأويل في لارحم لارحم
 الناس في الباب الاول في حديث من لارحم لارحم **ق** ابو هريرة رضي اتفاقا على الرواية عنه

دخل من بني هاشم على اسامة بنت عيسى زوجة ابي بكر رضي
 فدخل ابو بكر بيته فرأهم فذكر ذلك وذكره رسول الله
 قائلا لم آت الا خيرا فقال لهم ان الله قد برأها
 ثم تصعد المنبر فقال الحديث
 خطاب لسانه ومن يهين تغليبا

وصاحب الزراعة انما يكون ذليلا كونه مستورا عليه ولان
 ذلك يؤدى الى الاعراض عن الجهاد الذي يفضي الى الازلال

ابن مدام انتظار الصلوة بحسب فخذوا المصنوع
واعرب المصنوع بالعبارة

لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة بحسب لا يمنع ان ينقلب يجمع الى اهله الا
الصلوة قوله لا يمنع بدل من قوله بحسب لانه في التادية المصنوع كما في قوله احدكم بما تعلمون
امدكم بانعام وينون حال المعنى الحديث من كان مستظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكاين في راي
ان يكتب له ثوابها مرة انتظارها **ابن عمر** روى البخاري عنه لا يزال المرء في صلوة
من دينه ما لم يصب رما حراما ما صدق به اي مدة عدم اصابتة يعنى المؤمن لا يزال في
وُسعة من دينه وكونه موقفا للحياة ما لم يقتل احد غير حق فاذا قتل زال عنه حاله لا في
شتم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشهد بين امر الزمان **سعيد بن جبير** روى البخاري
عنه لا يزال الناس خير ما جلوا الفطر اي مرة تعجلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تعجيل
الزوب من بين المسلمين ليحصل المحصور في الصلوة من حافظها يكون متخلقا باخلاقهم
ولانه فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم **سعد بن ابى وقاص** روى
روى عنه لا يزال اهل الغرب قبل المراد بهم اهل الشام لا اثم في طرف الغرب من الحجاز و
قبل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس جدته و
قبل الغرب هنا الزوال الكبير والمراد باهلها العرب لانهم مختصون باعمالنا ظاهرين على الخي
حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها **المعمر بن سفيان** روى عنه لا يزال
ناس من امتي ظاهرين على الخلق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امرته هو القيمة
لقولنا ان امرته الى هنا كل من لا وجه منه ان يقال المراد به هو الروح التي تأتي فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنه لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهره والواو
فيه الحال والعامل فيه ياتيهم **ابو هريرة** روى عنه قال بينا انما في المسجد اذا جاء ناس
من العرب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله من خلق الله فآخذ روحه ثم يموت فبكتهم فقام
فقال لا يزالون يستلونك يا ابا هريرة هذا الله يبع مخلوق الله فمن خلق الله الضمير الممتنع
في خلق راجع الى امرته وفي بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد **ابو هريرة** روى عنه لا يزال هذا الامر في فريش ما بقي منهم انسان
يعنى امر الخلة فنه يفتق بقرئيس ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الزمان
ما بقي انسان حتى يكون احدهما خليفة والاخر نعام **ابو هريرة** روى عنه لا يستمر بعد
عبد في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعنى ستر الله عقاصم ذلك السائر من اشاعته في
اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه وللعب الاقل ظهر الشرف في الدنيا العم من ان يكون واقفا
على عبد العبد او بدنه قال النووي التستر على المحرم انما يكون مند وبان لا يشترط الفساد وانما

وفي الحديث تنبيه على فضيلة العمود في المسجد وانتظار الصلوة

المعاني في صفة ارض الله توتوه بلونه
ديزل ستر تاتي الدنيا والنا العزاد
اليوم الكرم

اذا اشهر فيسجد ان يرفع امره الى الوالي انه لم يخف من ترتب الفساد على رفته لان الستر
عليه يكون تقوية على فعله **سلمان** روى عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة اجار قال
الشافعي لانه في الاستنجاء من الثلثة وان حصل التقاء قبلها عملا بالحدث وقال ابو حنيفة العدة
غير لازم لقوله من من استنجى فليوتر ومن لا يفلح حرج وما الحديث فتمت ذلك لا يستره
له ثلثة احرف جاز بالاجماع **ابو هريرة** روى اتفاقا على الرواية عنه لا يستنج المسلم على يوم اعيد
المسلم يقال سام السلعة اذا طلبه للشرى صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشي
بعد تراخي المتعاقبين ماد المبيع لا يبيع منك خيرا منه او يقول للبايع استمده لا شترية
منك بالكره قيل مجر دسكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريح فان وجد ما يدل
على الرضا فيه وجها كذا قاله النووي **ابو سعيد** روى البخاري عنه لا يسمع مدي
صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن
والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدي الصوت اشارة الى ان البعيد
من المؤذن اذا شهد له بسمع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوت
ليكثر شهاده وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما اكا فزله زيادة له
فضيف **ابو هريرة** روى اتفاقا على الرواية عنه لا يشر احدكم الى اخيه الا اهدى المسلم ويحكي
به الذم حتى قاله النووي لا يشر بالرفع في بيعه الذي بالسلوح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان
يتزع بالعين المهمله هكذا روى في جميع نسخ مسلم معناه يحذر في بيعه كانه يدفع به ويحكي
اشارة وروى في غير مسلم بالعين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قولنا ان الشيطان يتزع
بينهم قوله لعل الشيطان مغفول يدري ويجوز ان يكون يدري ان لا منزلة الاثم ففني عنه الرواية
اصلا ثم تنافى بقوله لعل من يده من هنا يحسن على يبيع الشيطان السلوح حال كونه
على يد المشرك ويجوز ان يكون من زالة على قوله فيكون يده مفعول يبيع اي المشرك في
حرج من النار **ابو هريرة** روى عنه لا يشر به احدكم قائما من شرب قائما
فليستقي وفيه اشارة الى ان الناس اذا كان مأمورا بطلب فحى ما شرب قائما قائما
عامدا يكون مأمورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زعم قائما فانما التوفيق
فله النبي للتميز به لئلا يضره الشرب وشربهم قائما يكون لسان الجواز ويقال انه يفتق بما
زعم لكونه مباركا غير مشرب قائما من زعم شرب قائما لان الخمر يجمع بينهما مع
ان التاخي غير معلوم **ابو هريرة** روى عنه لا يصبر على لاء واجهه بمره بعد الام وبالله صديق
المعصية الدينية وشدها احد من امتي الا كتله شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هالكا
اي شاهده

عن عبد الله بن مسعود
عند ابي عبد الله قال اني ارى انك
من الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك
فاذنت للصلوة فافعل صوتك فانه لا يسمع منك صوت
المؤذن اليك **ابن سبيع** وقيل يسمع من الغنم والبادية
لان الذي يسمع ان المؤذن الذي يسمع من الغنم والبادية
يسمع من ان يطق الخلود وغيره كما يسمع من الغنم
وقيل هو مثل بين ان المكان الذي يسمع من الغنم والبادية
ما بين اقصاه وهو مقام المؤذن فانما يسمع من الغنم
او غايه الصوت يكون اقل لا يسمع من الغنم والبادية
وهي صوته فان يشهد له من داله منه ويسمع من الغنم
كان اولى وانما قال ذلك ولم يقل صوت المؤذن يكون
واشده تحريضا وخطابه على رفع الصوت وقد استجبت العلماء
رفع الصوت في الاذان ما امكنه ليكثر شهاده على فعله ذلك

ابن مريم روى في فصوله في الحديث
في حرج او يهلكه فيقع المشرك في حفرة
من النار حرجا ليعفله ذلك
اي يحمله على تحقيق القرب ويترجم له

هذا النبي نهي ادب وارفاقا لكونه يشر على كونه وطائفة ويكون
ابعد من ان يحسب فيه فساد قائم روى انه يورث الكساد وهو
ويقع الكسد اما لو شرب قائما فلا بأس به

الذوارب الشدة وقد ورد الذوارب بعض الخط وعلقت الحديث
لا في اكثر الروايات على الاقارب وشدها والتعاقب في هذين
يدل على اشتدادها كما يدلها فاحتمل الذوارب على ضيق المعصية
والشدة على ما يصيب المصائب فيها من دقة الغرابة
وغير ذلك الكمل

يفيد معناه لا استعمال اللفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الشيخ الحبيبات الحبيثين أو يقال
خفت نفس يد على ان الخبائث طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيها يستعمل في الاشياء الغريبة
ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق ولا يكون من بيت
ابو هريرة رضي روى عنه لا يقول احدكم عدي وامرني كلتم عبيدا الله وكل سائلكم امانه
الله ولكن يفعل غلامى وجاريى وقتاى وقتاى انما كره النبي عم ان يقول السيد عدي
لان في عظيم النفس دلالة العبد في الحقيقة انما هو يتبع قبل انما يكون اذا قال على طريق القبول
على الرقيق والتحقيق لسانه والا فدل على القرآن به قال الشيخ والقائلين من عبادكم وما انكم
ابو هريرة رضي روى عنه لا يقول احدكم يا خبيث الدهر يعني يا قوم اطلب خبيث الدهر
اي حرمانه وانما نفى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم
يتسبون الموات الى الزمان كما قال الشيخ حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبون ويتركون
عليه فان الله هو الدهر مقلبه والمتصرف فيه على احد في المضاف وعلى ان يكون الدهر
مصداق بمعنى الدهر يقال دهرت الغني اذا جمعت ثم قد فته وما قاله الشيخ الشايع
ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الارزق الابدي وهذا
اذن لموار الطلوع على الله غاية ما في الدنيا اتم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فآ
علمهم النبي عم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبته ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرين
فلا يخفى ما في من الضعف والتكلفات جابر رضي روى عنه لا يقبل احدكم اخاه
يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالساً في المسجد لا يجوز له ان يقبله ثم يجالس الى مقعده
ياقنى من خلفه الى موضع قوده فيقع فيه ولكن يقول معناه لا يقبل نفسجو اي توسعوا
فان قيل يشق الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو اخى به اذا عاد اليه وهذا
يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما فلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق
اليه لانه السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر ان يقبله قال النووي اصحابنا استثنوا
من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعاً للتدريس والاقامة فهو اخى به فاذا قعد
فيه غيره فله ان يقبله وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود
بان فارق لم يتوضأ او يقضي شغلاً يسيراً سواء ترك في موضعه حرمه ونحوها ولا فهو
اخي به فاذا وجد فيه قاعداً فله ان يقبله ان لم يتطل اختصاصه ابن عمر رضي اتفاقا
على الرواية عنه لا يقبل احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعنى المسجد وثبت
ابو هريرة رضي روى عنه لا يقول احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال الشيخ

والعرب كانوا يعقدون ان الطارق بالذباب هو الدهر و
ما زالوا يدعون وسبوه عند التوازل وذكر في عنهم وما
يهلكنا الا الدهر فيها هو رسول الله ص عن دم العاقب ودين
ان الطارق القتل منزل من نزلها الله في دون غيره
والكرم في اعتقادنا في الدهر انه هو المنزل ثم ذمونه كان
وجه المزية الى العزير الكرم نقالى من ذلك خلق كثير

ان فانما المشقة للكرم المشقة
من الكرم المشقة

متى العزير الكرم او الخبيث كما
ابا الف نكتم ثم وكثرة حمله
ونذلة النطق ليس بذي شكر ولا
بابا واصل الكرم كثره وكثرة
بالباب واصل الكرم كثره وكثرة
فصل في الخبيثه واما الخبيثه
فانها من الخبيثه وكثرة
بالباب واصل الكرم كثره وكثرة
فصل في الخبيثه واما الخبيثه
فانها من الخبيثه وكثرة

يقال رجل كرم بسكون الراء وفحواً بمعنى كرم يستوي في الواحد والتثنية والجمع والتذكير والثانية
وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العيب وشجرته كرمالان الحمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم
فكره النبي عم هذه التسمية لانه يتذكر وانه الخمر ويدعوهم حرم الاسم الى شربها وجعل المؤمن
وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكاته والفرج منه خير من المؤمن على التقوى وكونه اهلاً
لهذه التسمية سعد بن ابى وقاص رضي اتفاقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء
اهل المدينة احد الا ائماع اي ذاب كما يباع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ابن عمر رضي اتفاقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القبيح
وفي ذكر القبيح تسمية على ان المنزى بس ما يحيط بالبدن فلوار يدي بالقبيح لا يمنع ولا العيب
ولا البرئ بس بضم الباء وكون الراء وهم التون قلنسة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول
وفي ذكره بعد ذكر العارمة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بمعتاد القبيح ولا
بأدبه والى انه لا يجوز التغطية بغير الخيط كالعمامة ولا بالمخيط كالبهش ولا الشعر اول ولا
توباً حسته وبس وهو بنت طيب الراية باليمن نصبح به ولا زعفران قبل التوب المصباح
بالورس والزعفران ان كان غسيلة لا يفوح منه رائحة يحيل لبسه لان المنع للطيب للالتون
ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا
اسفل من العقبين فليلبسهما موضع نعلين عمارة بن مؤبته عمارة بضم العين المهملة و
تخفيف الميم ومؤبته بضم الراء المهملة وفحواً الهمزة على وزن مؤبته قبل ما رواه عن النبي عم
اربعة لحاديث اخرج لهما حديثين احدهما هذا لا يلبس النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها خضتها بالذكر لكونها شاقين في واطع لهما واطع على غيرهما ابن عمر رضي اتفاقا على
الرواية عنه قال كان شاعر يقول له اوعزة اسر يوم بدر فموت النبي عم وعاهد على ان لا
يلبس المؤمن فاطلة ثم رجع الى الهجو والابناء فلما اسر يوم احد طلب من مرة ثانية
فقال نعم لا يلبس المؤمن بالدال المهملة والعين المعجمة روى بصيغة النبي عم على معنى لا يلبس المؤمن
المستقظ ان يلبس مما نضره به مرة من حجر يضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة
النهي ايضا قبل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا ذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللذخ ويصبر
ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه توباً والاولى ان
يجعل عاتق الآخام ينبغي ان يكون على حذر مما نضره به في الدنيا والآخرة ابن عمر رضي
اتفاقا على الرواية عنه لا يسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يقول انما كره منه تكوامة العين وفيه
تنبه على كراهة الاسكاسك مطلقا لانه اذا كان من بيتا عن مع احتياج المرء اليه لم يحفظ ثيابه

وانما خفق عم هذين الوقتين لفضل الصلوة لهما لكون
وقت سجود التوب والثاني وقت الاستغفار بالمحاسب
فكون العبادة فيهما اشق ح

فصل في الادب بالمد من ذلك الباطن الذي قد وقف يحدده
على امر عظيم كما روى انه مثل بعض اصحاب عمر رضي عمر
فقال كان كالطير الخبيث الذي يرى ان له في كل طرف
شراً كما يأخذ واما المؤمن المغفل الذي ليس يعقلاً
حذراً وقد يلدغ وارا وفي الجملة ففيه دليل على ان
من ناله ضرر من حمة ينبغي له ان يحسبها لئلا يقع
فيها مرة ثانية الكرم

تلك القصة مثل هي عليه
 في الفعل المفعول الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر

في غير تلك الحالة اولى ولا يتبع في الخلافة يمينه فيسبغ للمستحي ان يأخذ الحريم يمينه والذكر يمينه
 وحرك السائر ليسبغ الفعل الراس من غير حرك يمينه ولا يتنفس في الامامه نهي عنه مخافة
 ان يقع فيه شيء من رطوبة فيفكره غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل جراحة
 نقيه واما ما روي ان النبي عم كان يتنفس في الامامه ثلثا فليسان الجواز اولاته كان
 يستحي بيزاته فلم يتصوره الكراهة ابو هريرة رضي لا يمنع احدكم جارة ان يغرب حشيتي
 يعني يضرها في جداره الضمير عائد الى الاصح قال احمد النبي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القيم
 وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
 اخبر البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخر مسلم عن يحيى بن يحيى كلهما روى الحديث عن مالك
 عن الزهري عن الاعرج عن ابن عمر رضي **ق** ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه
 لا يمنع احدكم ان يبول من سجوده بفتح التين ما يستحرمه وبضم المصدر فانه
 يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل لي رجوع اي الاذان
 فاعلم الرجوع محلي لازما ومعقبا وهذا مستعمل في لغة القامح الى مصلح مترتبة على علمه
 بقرب الصبح كالاستان لم يكن اوتر وكالتوم قليلة ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ
 نائم وليس العجز ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وهذا القول
 يعني يظهر وجمع بعض الرواة لقيه حتى يقول هكذا وهذا اصعبه السبابين اقول الرواية
 المذكورة في صحيح مسلم ليس البخاري يقول هكذا واصوب يرفعهما حتى يقول هكذا وفتح بين
 اصعبه قوله صوب يرفعهما وقوله فخرج بين اصعبه من لفظ الراوي ذكره حكاية
 بان النبي عم حين قال ليس البخاري يقول هكذا اشار بيده الى السماء والارض ايضا حكاية
 بان البياض المستطيل ليس من العجز حين قال حتى يقول هكذا فخرج اصعبه ايضا حكاية بان
 البياض المستطيل هو الصادق اذا عرفته هذا عرفته ان في كلام المصنف اختلاط واختلاف
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عن الامام جعفر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
 الشاخ الغاء في بعض الواويع لا يجمع موت ثلثة من اولاده ومن الشارايه وانا قلنا
 كذا لان المصانع انما تصب بقدرا من بعد الغاء اذا كان ما قبلها سببا لها بعدها وهما ليس
 موت الاولاد ولا عدمه سببا لموت النار الى هناك منه لكنه ممنوع لان نحو ما بينا فحدثنا
 بالنصب لمعنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانقائه وثانيهما ان يكون
 من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان واحد منكما فانه سبب سببوه والشاخ كانه
 لم يتبينه الخ الثاني وحضر النصب على الخ الاول الا حجة القسم هذا استثناء من قوله

والعمل على هذا الحديث عند بعض العلماء حيث قالوا ان الذي
 الرجل يستأفح احتاج الى ان يضع رأسه على صدر المار
 فليس لي رنعه والله يمشك في القدم وهو قول احمد
 وذهب الاكثرون الى ان لا يجزى الجوارح عليه وحملوا الخبر على التذوق
 والاستحباب

اي لعنه الذي هو يصل الى نوره او يقوره عن صلوة اذا
 سمع الاذان

اي جمع بعض رواة الحديث كنه اي كما فعل النبي عم وقوله
 هكذا انما اشار الى الف الصادق وهو البياض المستطيل
 المستطيل في الافق وهذا تقدم اشار الى الف الكاذب وهو
 البياض الذي يبد مستطلا مصعفا الى السماء ثم تعقبه
 الظلام والمعنى ليس الخ ان يبد مستطلا اما الف
 ان يطلع مستطلا

والخ المستطيل هو الخ الكاذب يطلع اولا مستطلا
 في السماء لا يتغير نوره وهو الذي يسمى البياض الذي
 لا يعلو حشيتي ثم يقب وبعد غيبته زمان يسير يظهر
 الخ الصادق وهو الخ المستطيل الذي ينتشر ضوءه
 ويعترض في الافق الشرقي والافق جاني السماء والارض
 فيكون

كان في قوله والسم الا وادها
 انقضاء ما بين الله وقدم
 في قوله والسم الا وادها
 انقضاء ما بين الله وقدم

تلك القصة مثل هي عليه
 في الفعل المفعول الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر
 ان يات من الفعل الذي يفتقر

فتمت حجة بك الحاء مصدر حلت الميم اي اوردتها حلة القسم ما يفعل الخالف ما قسم عليه وقد
 ما يكون بارا في قسم المراد منها بيان قلة المسر او قلة زمانه جابر رضي الله عنه لما يموت احد
 الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته ثلثة ايام اني
 في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مفيد وله وانما المراد به النبي عم عدم
 حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تتصل الاوات خاشع است زيد النبي
 عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في حقيقة حيث على الاعمال الصالحة لان حسن
 الظن بالله يكون من حسن العمل بالبا فانه قال احسنوا اعمالكم حين بانه نطقكم ابو هريرة
 رضي الله عنه لا ينبغي للصدوق بشد لا الدال للمباغة في الصدوق والمراد به المؤمن لانه
 جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان التقاين لا يكونون
 شريفا **ق** عقبه بن عامر رضي اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قال عند نزعه
 فخرج حمير لينة اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القاء الذي فيه سق
 من ضلعي قبل ان كان قبل البعثة وقبل ان كان بعد البعثة وقبل التحريم واما ما نزع عدم نزع
 كاره له لانه من الزعومة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم
 صلى في بناء دياجم نزع وقال ثانيا عنه جبريل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم
 لينة عم استعماله لقب واهيه فردود لان مثل هذا مستبعد من متواتر من امته فكيف
 ممن هو اتق الناس مع انه قول لم يرد في نقل ابن عيسى رضي روى البخاري عنه قال كان
 الناس يعرفون من عرفات الى اوطانهم بله طواف الوداع فزاهم النبي عم عن ذلك وقال
 لا ينبغي احد هذه امي من السفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عمره اي لقائه بالبيت
 وفي رواية حتى يكون اخر عمره بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه
 ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوله فاذا تركه وجب عليه الدم الا لما نضف فانه ليس بوجوب
 عليه لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الخائفين **ق** عابسة رضي روى لم عنها لا ينبغي لانه
 لم يقل يوما رب اعرفني خطيبي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان
 المقربة طالب المغفرة خطيئته فيه فلو ينفع عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ان جدان
 يضم ليم تكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل
 بعثته عم قريباً من اسمي به لكثرة الجاهل فيه يصل الرحم ويضع للمسلمين اهل ذلك نافع
 ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا
 ينفعهم اعمالهم ولا يتأبون عليها بسعيهم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض

وهذا الطواف هو طواف الصدر وسمى طواف الوداع وطواف آخر
 العهد بالبيت وهو وادعيتا لينة شدة عند
 الشافعي

من قائله

في
 181
 311
 54

بجرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البهبهاني مجوز ان يراد ما ورد في الآيات والاخصا
 في بطلان خرافة الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يحقق عنهم ما يستوجبونها
 بجناياتهم تكبوا سوى الكفر ووافقه المازري وان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق
 بين هذ الحديث وحديث اخر اخبرهم عن العباس ان رسول الله ان اباطالب كان يحوطك
 وينفرك فهل ينفذ ذلك قال نعم قول نصرة النبي عم انما تنفع من جهة انها نصرة سبب الشفاعة
 له لاس من جهة ان شابا عليها او يخفف عنه بان يشره قوله نعم ولو كان في الدترك
 الا من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به **ابن عمر** روى عن النبي قال اتخذ النبي عم
 خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقض احد من عملي حتى ياتي هذا صفة
 الخاتمي بعضه لا ينقض احد من نقش خاتمي انما انهم عن ذلك لا نعلم كان اتخذ الخاتم ليعتم به كسنة
 الى ملوك العرب وغيرهم فلونش عنه مثلا دخلت المنسفة وفي الخاتم لغتان كالتقاء وفتحها
 واكثر فصيح **عثمان** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب
 الا فعال الثلثة فيم روية على صيغة النفي وعلى صيغة التثنية في التثنية ولا يخطب
 بزوجه غير سواها كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للزوج ذهب مالك والشافعي
 واجملا الى ان لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز ما روى
 انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فخلوا حديث عثمان على الوطى لكونه لفظ النكاح حقيقة فيه
 او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصالحا القياس وليس
 فيه ما يمنع كذا قال الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضوا الصحيح
 عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
ق التوراة في اتفاق على الرواية عنه لا يورد بكسر الهمزة في معنى التزمي ممن بكسر الهمزة صاحب
 الابل المرض مفعول لا يورد محذوف اي ائمة على صحيح وهو كسر الصاد صاحب الابل الصحيح
 وانما همي عم عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجري به العادة
 لا بطبعه فيحصل لها جبرها وتلقه في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فكيف كان
 قاله النووي **الباب الرابع** جابر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 فله تبعه حتى تستوفيه فقدم بيانه في الباب لانه في حديث من استاع طعاما قال صا
 الحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترمان المصنف وسمه
 بعلومه مسلم من حديث جابر **جابر** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 انما افصح وجه جاء كلام الله عز وجل ان الفلك المشحون لم يقبل له صلوة قال الامام المازري

قال الراوي اتخذ النبي عم خاتما من ذهب ثم اتخذ
 خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال الحديث وكان
 اذا وصل فضة مما ياتي كونه وقال النبي صلى الله عليه وسلم كان نقش خاتم
 النبي عم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نقش
 خاتم النبي صلى الله عليه وسلم سطر الملك وسطر الله ونس الخاتم
 في البرية واليسار مباح

المرض هو الذي مرضت ماشية والمصح هو صاحبها الصحيح
 والمصح لا يورد من البر مرضي كخامس المصحح وسبقها معها
 قال الخطابي ليس المعنى في التزمي ان المرض يعدي ولكن الصحيح
 اذا مرضت سقطت برادته وقع ونفس صاحبها ان ذلك من قبل
 العدوى فيفتنه ويشكك في امره فامر باجتنابها لهذا
 المعنى
 معناه التزمي
 عن صحيح الطعام
 قبل التزمي وهو
 مستغف عليه
 ذكر النص في هذا الباب فصلين
 الاول ابتداء في اذا والتاني
 بحرف اذا الكسر

والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا صلوة ولا غير ذلك الا واجب
 ان يقال المراد منه نفي كمال القول لان في اصله فلو احتياج الى تارة
 في حديث من سأل عن في لم يقبل له صلوة اربعين **جابر** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انما افصح وجه جاء كلام الله عز وجل ان الفلك المشحون لم يقبل له صلوة قال الامام المازري



بعضه لا ينقض احد من نقش خاتمي انما انهم عن ذلك لا نعلم كان اتخذ الخاتم ليعتم به كسنة
 الى ملوك العرب وغيرهم فلونش عنه مثلا دخلت المنسفة وفي الخاتم لغتان كالتقاء وفتحها
 واكثر فصيح عثمان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب
 الا فعال الثلثة فيم روية على صيغة النفي وعلى صيغة التثنية في التثنية ولا يخطب
 بزوجه غير سواها كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للزوج ذهب مالك والشافعي
 واجملا الى ان لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز ما روى
 انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فخلوا حديث عثمان على الوطى لكونه لفظ النكاح حقيقة فيه
 او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصالحا القياس وليس
 فيه ما يمنع كذا قال الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضوا الصحيح
 عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
ق التوراة في اتفاق على الرواية عنه لا يورد بكسر الهمزة في معنى التزمي ممن بكسر الهمزة صاحب
 الابل المرض مفعول لا يورد محذوف اي ائمة على صحيح وهو كسر الصاد صاحب الابل الصحيح
 وانما همي عم عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجري به العادة
 لا بطبعه فيحصل لها جبرها وتلقه في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فكيف كان
 قاله النووي **الباب الرابع** جابر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 فله تبعه حتى تستوفيه فقدم بيانه في الباب لانه في حديث من استاع طعاما قال صا
 الحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترمان المصنف وسمه
 بعلومه مسلم من حديث جابر **جابر** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 انما افصح وجه جاء كلام الله عز وجل ان الفلك المشحون لم يقبل له صلوة قال الامام المازري

جهة القبلة من مغالبة خروج البدر من سورته
 انه رأى رسول الله عم قبل ان يقبض بجوارح استقبال القبلة في قضاء حاجته الى هناك وهم
 كنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجوارح او لكونه معذورا
 فلا يشرع احتمال الخرج على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضوا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن
 شرقا او غربا يعني توجهوا الى جهة الشرق والفرج هذا محمول على صحيح لا تكون القبلة فيه

تم السنة ان يستي الله تع اذا اتى هله عن مجاهد
 اذا جامع الرجل هله ولم يستي انطوى الى ان يمسها
 فجامع معه فذلك قوله تع لم يطهرتم استقبلهم ولا حلق
 سموا في نوار

فانما كانت قبلة لوجه الشرق والغرب
 فانه يخرج من الجنوب والشمال كما في قوله
 الله عز وجل

والقاضي عياض

بجرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر
في بطلان خزانة الكفار انهم لا يتخلصون
بجناياتهم تكبوا سوى الكفر واذ
بين هذا الحديث وحديث آخر

وينظر
له لامن
الكل من
خاتم امر
لما تم
الملك الى
والكل في
الافعال
يزوجها
واحد الى
انتم من
او على كونه
فيه ما يغير
عند الاصل
قالبو حرة
الابن المراد
وانما هي
لا يطبع في
قاله التور

قال الراوي اتخذ النبي دم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ
خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال الحديث وكان
اذا جلس جعل فضة ما بين يديه وقال من كان نقش خاتمي
النبي في يده فقد سطر رسول سطر الله وسطره وكان نقش
خاتمي في يده سطر من سطر الملك وسطر الله وليس الخاتم
في اليدين واليساد مباح

لمرض هو الذي مرضت ما شئت والمخ هو صاحب المشقة الضحاك
والخض لا يورد من المرضى فيمن ابرحها ويسبقها معها
قال الخطابي ليس المعنى في النبي ان المرض بعدي ولكن الضحاك
اذ مرضت سقت برادته وقع في مرض صاحبها انه ذكر من قبل
العدوى فيقتله ويشكك في امره فامر باجتنابه لهذا

المعنى
ذكر المعنى في هذا الباب فصلين
الاول ابتداء في الاول الثاني
بحرف اذ الك

فله تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب لا قبله في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه
بعلمه مسلم من حديث جابر روى عنه انه قال اتفقوا على ان المصنف يفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افضل وبعده كلام الشيخ اذ ايقن الفلك المشهور لم يقبل له صلوة قال الامام المازني

والقاضي عياض

والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيره لكن الاوجه
ان يقال المراد منه في حال القبول لا في اصله فلو احتج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من سأل عن رجل في القبول له صلوة اربعين م جابر روى سلم عنه اذا اتاكم المصدق
بتحفيق الصادق هو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه ينصب الامام ويستدبره المتصدق و
المعنى الاول مراد هنا فليصدق عنكم اي يرجع وهو عنكم راض والمراد بارضاة تسليم الواجب
اليه بلطف وانما امر النبي بعم به لانه من محسنة الزكوة ابو سعيد رضي الله عنه
اذا اتبعتم الخنازة فله مجلسوا حتى توضع اي في الارض كما نقله سفيان عن سهل وهو احدث رواية
وتقل او معاوية اي في الحد والاول اولى كون سفيان اخذ من ابى معاوية وانما امر النبي بالخروج
لانه ربما يحتاج الى المعاون عند الوضع اولان الميت كالميت فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال
صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به سلم وانت ترى انه يروى بجملة مترق ابن عمر رضي الله عنهما على
الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل بغير ماء من ماء منكم الجمعة ابو سعيد
روى سلم عنه اذا اتى احدكم اهل اي جامع امرته او امرته ثم اراد ان يعود اي بما امره امره اخرى
فليستوا اي يغسل ذكره تمت الحديث فانه انشغل للعود فيهم من ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها
ايضا ابو هريرة روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادما بالرفع فاعلى في بطنه وجوب
اذ اخذ وفي اي فليجلس معه فان لم يجلس معه فليسا ولا لغيره او لغيره او لغيره شك
من الراوي الاكله بضم الهمزة هي اللقمة فانه وفي بطنه اللقمة حره وعلاجه الضمير المحمدي وان الطعام
يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشه ربما اشتراه واقل ما يدفع شهوته لغيره او لغيره وفي
اشارة الى ان السيد لا يجلس عليه ان يسوي يديه وبين مملوكه في الماكل ابو ايوب رضي الله عنهما
الرواية عنه اذا اتيتهم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فله استقبال القبلة ولا تستدبروه
بوله ولا يعاينوا اراد به نفس الحديث قال قوم الحديث مخصوص بالتحريم لا يروى ان ابن عمر رضي
قال النبي الذي كور انما هو في الغضاء وعلته ان الضمير لا يخاطب من مملوك او حتى الى
هنا كلامهم لكنه مدفع لان عموم الحديث لا يختص بالانثى وقال آخرون انه عام علته احترام
حرمه القبلة من مقابلة خروج القدر واكتشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر رضي
ان رأى رسول الله عم قبل ان يقبض بجام استقبال القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم
لكنه مدفع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي بعم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه مذكورا
فله شرح احتمال الجمع الى ان فعل النبي بعم وقوله اذا تقاضوا يرجح قوله كما ثبت في الاصل ولكن
شرفا او غير بوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على من لا يكون القبلة فيه

تم السنة ان يستوي اتبع اذا اتى اهل عن محاهد
اذا جامع الرجل اهل ولم يستوي انطوى الخان على اخيه
جامع معه فذلك قوله لم يظلمت انفسهم ولا جارات
سنة في هذا الخبر

قال من مات قبله القبة المذق والمذوق
فانه يخرج من الدنيا واليه المذوق
السنة

ط اي الذي خول في بيت احد وذلك بالسلام ...
 اي الذي خول في بيت احد وذلك بالسلام ...
 اي الذي خول في بيت احد وذلك بالسلام ...
 اي الذي خول في بيت احد وذلك بالسلام ...

ان ارسال الصادك الكلب شرط في حل كل صيد ...
 ان ارسال الصادك الكلب شرط في حل كل صيد ...
 ان ارسال الصادك الكلب شرط في حل كل صيد ...
 ان ارسال الصادك الكلب شرط في حل كل صيد ...

نصوص
 والمراد من بيتوتة الشيطان ...
 والمراد من بيتوتة الشيطان ...
 والمراد من بيتوتة الشيطان ...
 والمراد من بيتوتة الشيطان ...

تلتا

تلتا فانه لا يدري ان كانت يدور فيجتمعا ان يطوف ...
 تلتا فانه لا يدري ان كانت يدور فيجتمعا ان يطوف ...
 تلتا فانه لا يدري ان كانت يدور فيجتمعا ان يطوف ...
 تلتا فانه لا يدري ان كانت يدور فيجتمعا ان يطوف ...

ارشد كاتبه حاشية على ما يريد ...
 ارشد كاتبه حاشية على ما يريد ...
 ارشد كاتبه حاشية على ما يريد ...
 ارشد كاتبه حاشية على ما يريد ...

المراد من بيتوتة الشيطان ...
 المراد من بيتوتة الشيطان ...
 المراد من بيتوتة الشيطان ...
 المراد من بيتوتة الشيطان ...

عن ابي بصير عن ابي بصير

فأخذ حرام والاشباح **ق** عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قبل الليل وأدبر النهار
 غابت الشمس فقد فطر الصائم دخل في وقت الافطار قبل معناه ثم صومه لا تقصده
 شهرا وهو النهار حتى قال بعض العلماء لا مساك بعد الغروب كما مساك يوم العيد لكن التوجيه
 الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل الصيام الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
 وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احدا انه اذا غاب بعض الشمس
 جاز الافطار والاولا فيكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما
ق ابو هريرة رضي الله عنه ان رجلا من اهل مكة كان يصوم من كل يوم من كل يوم
 من اقبل الساعة لولا ان في آخر الزمان لا يكاد روي المؤمن تكذيب وقيل ان يقول ليل
 ونهاره لان عند ذلك تقع الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقر ويتقارب اطرافه
 حتى يكون السنة كالشهر لاستلزامه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال
 صاحب كتاب المعجم يحكى انه اراد بذلك ان اقبل اجل الرجل بين الكهولة والشيخية فان
 رويها فلما تكلم بالذهاب الظنون الفاسدة وتويع الشهوات عنه وكانت نفسه اصغى
 ولشاهدة الغيب اقبل قبل روي الليل اقول من روي النهار واصدق ساعة وقت السحر
ق ابو قتادة الخزاز بن يحيى رضي الله عنه ان اقبلت الصلوة بعد اذانها
 المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسب مقام السب فلو تقوما حتى تروني قبل كانت
 الصلوة يومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عم من صومعة فينظر وتر فيها هم عن
 ذلك لثلاث بطول عليهم القيام اذا عرض النبي عم عارض فيناخر به عن الخروج **ق** ابو هريرة
 روي عنه ان اقبلت الصلوة فلو صلوة الا الملقوبة فيه نهي عن اقتراح نافلة بعد
 الاقامة سواء كانت سنة مؤثرة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه
 ان تتوخى للبريضة من اولها ولا يغتفر الكمالها بالاخراج مع الامام وقال ابو حنيفة في
 سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله صلواتها وان طردتم الخيل فعملنا بالذي ليس
 يصل سنة الصبح الا المخرج من فواته الركن الثانية ليكون جامع بين الفضيلتين و
 يتراكم حين خشي لان نواب الجماعة اعظم والوعيد من كما انهم ابو اسيد على وزرنا لتصفى
 الساعدي رضي روي البخاري عنه قيل اشهر بكنته ما رواه عن النبي عم مائة وعشرون حديثا
 له في الصلوة بين اربعة احاديث ان في البخاري حديثين وسلم بولده قال صلى المسلم ليقال
 قرين يوم بدر فقال عم اذا كثرتكم اي قريتم الله و فارمهم واستبقوا بنلكم النبل
 سهام لظاف ليس بطول اليع لا ترموهم على بعد منهم ليعق بنلكم قبل معناه ارموهم بعض النبل

عن ابي بصير

دون الكل

في ثلثة اقاويل احدها ان الزمان واقرب التمام لان
 التي اذا اقبلت تقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للقصير تقارب
 ويعتقون تقاربت الاقوال اذا قلت والثاني انه اذا استواء
 الليل والنهار وتويع العارون ان اصدق الزمان لوقوع العباد
 وقت انقضاء الايام ووقت ادراك النار وحسب مستوى
 الليل والنهار والثلث انه من قولهم يتقارب الزمان
 يكون السنة كالشهر قال ابو بصير رضي الله عنه في
 العدل وذلك زمان يستقر لاستلزامه وتقارب اطرافه
 كذا في الغايق **ق**

اي لصلوة مؤداة او موجودة الا المزمومة والجماعية الحديث
 عند اكثر اهل العرفه قالوا ان اقبلت الصلوة فالصلي جميع
 من ركعتي الفجر فغير ذلك من الركعتين واليه ذهب ابن المبارك وثمان
 والثاني ذوق فاجن واجن ورضي طائفة في ذلك منهم ابن سعد
 وسرور والسنن ومجاهد وكحول وقال ابو حنيفة من انتهى الى
 الامام في صلوة الزهراء لم يصل ركعتي الفجر ان خشي ان تقوته
 تكعة ويهدك الفجر فيصل ركعتي الفجر عند باب المسجد ثم يدخل
 جعبا بين الفضيلتين وان خشي فواته دخل الامام ولم يصل
 اذ نواب الجماعة اعظم والوعيد بالركعة الزم **ق**

والجود تفل لثمة ادب الاكل واخلاقه الترفية
 فان من فعل ذلك برئ من الكبر **ق**

98

عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير

فقد ظهر بفتح الهماء وضربا الغتان والفتح افضح جلد الآدمي والخنزير يخرجان من الخد بالانفا
وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لا يروي ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عن جلود السباع وذهب ذلك الى ان
جلد الميت لا يظهر بالذباغ لا يروي انه قال لا تتفعلوا باهاب ولا عصب فلما انتهى محو على
قبل الذباغ ابو هريرة رضي الله عنه اذا دخل احدكم المسجد فليح ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب نسخة
اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابى قتادة ولم اراه للبخاري من حديث ابى هريرة
وقد اخرج صاحب الاصحاح ابى قتادة ايضا قال قوم تحت المسجد ركعتين واجبة لظلم
الخد والجمهورية انما مستحبة كركعتي الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابى حنيفة في غير
اوقات النبي قال النبي وعلا يشترط ان يوى التيمم بل يكفي ركعتان من فرض او سنة راتبة وغيرها
ابو محمد ابو اسيد رضي الله عنهما على صيغة التصغير وهي لم عنه الشك وقعه في كنية اذا دخل
احدكم المسجد فليقل اللهم افعل لي ابواب رحمتك واخرج فليقل اللهم اني استلذت من فضلك
انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسؤال الرحمن عند الخول لا كان يريد الاستعمال بما يربها من الطاعة
التي كالا بواب لها وسؤال الفضل وهو الرزق الخلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الشيخ
فاذا خضت الصلوة فاستتر في الاضواء واستمع من فضل الله جابر بن عبد الله روى عنه اذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيوت
قال القاضي هذا خطاب لا عنوان البليس قال المظهر يحمل ان يكون خطا بالاهل البيت دعاء عليهم
يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعد لان الخاطيء في قول الشيطان
بعد ادراكهم المبيت اعوانه المناسب في الاصل ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره كان
المناسب ان يدعو الشيطان على من سمي لانه المنع صار سببا على اهل عموه ولا عشاء
بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العتية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم
قوم انها من روال الشمس الى طلوع الفجر قاله الجوهري واذا دخل فليذكر الله عند دخوله
قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء
صهيب بن سنان رضي الله عنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انزل الله عليه السلام
احد هاهنا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وقال يزيدون
شيئا جدي في الاستغفار ان يزيدكم اي على اعطيت من الترمذي وهي صفة شيئا الصائم العابد
البحر وفي يقولون لم يتبين وجوهنا الاستغفار هنا للتفرغ يعني اظهره اثر الترو
والنعمة في وجوهنا فاي شي يزيدكم ألم تدرى الجنة ونحن من النار قال اي النبي صلى
فليكن الحجاب المانع عن رؤية الله في ربه فاعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية

مؤكدة

الصلوة
الاول
من العتمة

شيئا
الاول
الاول

صباح
١٩١

صباح
٢٢٩

قاله بعد ما قرأ القرآن
اصفوا النبي وزيادة

شيئا احب اليهم من النظر الى هاتم وفيه اثبات قوية الله المؤمنين الا انها تكون متفاوتة
فيهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غداً وعشرة اكرما الله في العقبي
بسعادة لقائه كما كرمنا في الدنيا بزيادة عطائه قاسم بن ابي اسحاق اتفقوا على روايته عنه اذا
دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لغزبه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطيني
فانه لا مستكرة له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على روايته
عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجي فباتت غضبان لغتها الملائكة حتى تصبح
سبق بيان في حديث ابى ابيات المرأة ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأكل منها
اتفاقا على الحديث لكن في الاجراء عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبة الى ابى هريرة كذا في
الحقة الوليمة طعام الغرس قبل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعى الى وليمة فلم
يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذرا واما من كان معذورا
او كان الطريق بعيدا لمحة المستقرة فلو باس بالتحلف عن الاجابة وقيل للاجباب لقوله
يشي الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع
هذا بان قوله عم بشي الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلو سافر وجوا اذا
دعى الى الغزاة فليجرب على ان الاجابة مستحبة ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعى
احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي صلى الله عليه وسلم المدعو حين لا يجيب ان يعينه
عنه يقول اني صائم وان كان يستحي اخفاء التوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة ويغضب
في التامع بقدم الكلام عليه في حديثه اذا اصبح احدكم ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعى
احدكم فليجيب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لعمه واحده يخرج عن عهده الوجوب
لان يستحي طعاما ولا يجيب عند الجوهري انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من
الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شي وغير ذلك
ما في معناها ان قاله النووي فان كان صائما هذا ترديد الى بعد الاجابة فليصل اي
ليدفع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليستغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضر
بركة قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحبه الطعام صومه فالأفضل الفطر
وان كان معظرا فليطعم جابر بن عبد الله اذا رأى احدكم تزوايا يكرهها الحيلة
صفة الزوايا وهي كره في المعنى كالمخارفي قوله تع كمل الحارثي حمل اسفار او حالها فليصق
عن سيرة ثلثا وليستعد بالله من الشيطان ثلثا وليتحوّل عن جنب الذي كان عليه
انما امر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رويها تحزين منه

التامع
اشارة الى انه لا يجيب الهمادعي
ويقول ذلك رخصة في صحة

ومنه قوله من الصيام اذا اكل عنده الطعام صلته
عليه الملائكة حتى يتسنى كذا في الفايوق ح

١٩٩

حق اليار بالصق لانه محل الاقدار والكروهان ابو هريرة رضي الله عنه
اذ ارى احدكم في منامه ما يكره فليصل ولا يتحدث به الناس سبق ما
في حديثه اذا حلم احدكم حلمًا فعايشته من اتفقا على الرواية عن ابي هريرة قالت تله النبي عم
قوله هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم
تاويله الا الله والراسخون في العلم الا بعد ما يله قال اذ ارى الذين يتبعون
يعني يتبعون في الآيات المتشابهة لطلب ان يعقبوا الناس عن دينهم ويضلوا هم
الخطاب لعائشة وبلغ بصله من سائر المسلمين بقرينة قوله في آخر الحديث فاخذوا
ما تشابه منه فادركه الذين سمى الله كرامه فلهذا وفان اى ساهم الله اهل الزيغ
فاخذوا وهم يعني لا يتجسسون ولا يتكلمون فاتهم اهل الزيغ والبيع واما تفسير الآية المتقولة
فالحكم ما آمن من احتمال التأويل والنسخ والتبدل كالنصوص الواردة على ان الله
وصفاتة والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية ولا يرجح معرفة كقولنا يد الله فوق
أيديهم وام الكتاب اى اصله والزيغ هو الميل الى الباطل عاشر بر ربيعة بن ثامر
رضي الله عنه على الرواية بجملة بضم التاء المثناة قبلها رواه عن النبي عم اثناعشر
له في الصحيحين هذا اذ اذ انتم الجارة فقوموا حتى تخلفكم يعني تم عنكم وتبقون
خلفوا هذا حديث مسنون تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فرغ
ابو هريرة رضي روى عنه اذ ارى الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم يرفع الكاف
يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشد هلكا كونه انما
من تخبرهم وربما ادى ذلك الى العجب لنفسه قال مالك من قال ذلك تحزننا لما روى في
نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلهذا يرفع الكاف على انه فعل ما
يعني فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط
عباد الله عن رحمة وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي ابو هريرة
روى عنه اذ ارى رجل الهلول فصوموا وادارتموه فاقطوا فان عم عليكم بضم العين
يعني ان حفي عليكم بسبب ما اوجرتهم فصوموا اثنين يوما ام سلمة رضي روى
عنه اذ ارى الهلول الذي حفي قال الجوهري يسمي الهلول هلالا في الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو حفي واداد احدكم ان يفحفي فليمسك عن شعوره واظفاره يعني
ليجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالخروج مذهب احمد

عن الترمذي انه اذا رأى الهلول قال اللهم اهلكه
بالامن والامان والسلمة والاسلام روى
هذا حديث حسن غريب قال ابو عيسى

الى المضحى

الى المضحى يخرج عليه ازالة شعره وطفح حتى يتفحى عملة بظاهر الامر والشافعي
الى انها مكروهة كراهة تزنية قال النووي الحكمة في النهي عنها ان سبق المضحى كامل الاجزاء
ليعق من النار وذهبه وحنيفة وماك في رواية الى انها غير مكروهة لارو عن عائشة
رضي الله عنها قالت كنت اقبل قلايد هدي رسول الله في ايام الغسر فيعشها ثم تقم
فيما حلولا لا يجنب شيئا مما يجنب المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة
قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها واما قوله بعض الساجدين
وهو صاحب الحنفية وشرح المشكوك في قوله ثم واداد احدكم استدلاله قوله قال لان الاضحية
سنة كالشافعي والى يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينال الوجوه فمدفوع لان
الثاني للوجوب انما هو تعليق الضحية بالارادة وهما المعلق هو الامساك وتلك لا يدل على
التخييم كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
الى الصلوة ابو عبيد الحنفية رحمه الله عليه بانها المثنية والعين المهملة والحشفي بضم
الحاء المعجمة وفتح الهمزة المعجمة منسوب الى حنيفة بن النضر قبل ما رواه عن النبي عم اربع
حديثا في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو
اذ ارى بيتك فغاب عنك فادركه اى الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل
ما لم يبق هذا يدل على انه لا يأكل ان اثنى لعل هذا يكون محولا على التدب لان تغير ربح
لا يتغير اكله لما روى انه ذم اكل اهالة متغيرة الرزح الا اذا خيف من ضره فيجوز اكله
يقال الحديث محمول على ما يجد الصايد فيه غير ان سهمه فان وجده لا يأكل لقوله في حديث
آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه
ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون ميتة بشئ آخر
الا ان هذا الاحتمال لم يعبر به الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعبر عنه
عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذ ارى امة احدكم فبين زناها فليجلد هالكة اى ليقيم مولانا عليها الحد
وفي ذكر الامه على الاطلاق اشعار بان حدها منكوه كانت او غيرا الجلد الا انه
نصف جلد الجارية لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
الا بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الجارية وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يصف
والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع
حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وهما العكس لحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية

قد اختلف العلماء فيما اذا ارسل رجل كلبا على صيد او راه
فجره فغاب فوجد ميتا ذهبا او حنيفة واصحاب الامة
ان لم ير في طلبه حتى اصابه ميتا اكل وان قعد عن طلبه
ثم اصابه ميتا لم يؤكل لما روى انه ذم اكل صيد غاب
عن الرامي وقال لعل هو اثم الارض قتلته وذهب ما نك
الى ان وجد من يوجه فهو حلال وان بات فلو لم يفت
فيه يولان فاذا اثنى يوجب ان لا يؤكل ولا يرمي اكل

٣

الذي قاله المشايخ في قوله... من قولهم... في قوله...

اهل الكتاب فقالوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السلام عليكم فعلم النبي صلى الله عليه وسلم
بالحديث وفي رواية فقولوا عليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضي
المشاركة معهم وقال النووي كلهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجوز
للتبنيان في الوفاق روي بقا علي الرواية عن اذ اسمعتم الاقامة فاستروا الى الصلوة وعليكم
السكنة والوقار وقد جاء في رواية فان احكم اذا كان بعد الى الصلوة فهو في الصلوة
قبل السكنة والوقار كلاهما بمعنى واحد جموع منهما تكيد والظاهر ان بينهما فرقا السكنة الثانية
في الجملة واجتماع العيب ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة وغض البصر ولا شرع عواظ
ادركتم فصلوا وما فانكم فاعلموا استدل الحنفية بقوله فانتم اعلمون ان ما ادمركم المسلم مع الامام
اول صلوة لان الاعمام يقع على ما يتبع من شي تقدم اوله وذات لك واحمد الى اخره مجتهدين
بما روي انه م قال وما فانكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيجعل عليه
توقفا بينهما في اسمية من روي بقا علي الرواية عن اذ اسمعتم الطاعون بارض فلو قد
قلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تجزوا منها امر من الطاعون في الباب الاول في حديث
من قيل في سبيل الله فهو شهيد قيل غلة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلكه
القادم انما حصل بعد ودم وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدار
قال النووي الممنوع هو المخرج للفرار او المخرج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية اخرى
لا تجزوا من روي عنه عبد الله بن عمر روي في رواية اخرى فلو ما بس به لما جاء في رواية اخرى
مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجز والقول في صفته كرفع الصوت والراد
ما يتولى المؤذن ذكر الله والشهادتان لا المحيعتان لما جاء في حديث اخر ان السامع يقول
في الجعلتين لاهول ولاتوة الابانة لان المتابعة فيها يشبه الامتزاز ثم صلوا على
فان من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشرة ثم سلوا الله في الوسيلة فانها منزلة في
الجنة لا ينبغي الاعبد من عبد الله وارجوان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع في
المصنوع ارجع الى ذلك العبد وقيل يجمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والمجمل خبر اكون
وتاما قال لم ارجو تواضع لان بيتا م اذا كان افضل الانام فمن يكون ذلك المقام
غير ذلك الهام قال النووي وعيادة متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمع من منقطع وجنب حليف
اذا لم يكن في الخلوة والجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية تحية لعوم هذا الحديث
وقال بعضهم تحية في الخلوة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا تحية لانه عم قال ان في الصلوة
لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن

قال طعن الرجل زبو
تمطعون وطمعون اذا
اصابه الطاعون
من الزحف
من الزحف
من الزحف
من الزحف
من الزحف

قوله اللهم صل على محمد وعلم في الدنيا باعله وذكره واظهار عقده
وانه قد ستره وفي الآخرة يستغفره في ائمة وضعف اجر
وموته
الوسيلة ما ستر به الى الغير فقال وسئل فلون الى ربه وسيلة
اذا التقرب اليه بعمل والراد ما فهمنا منزلة في الجنة لتولمه ثم
سلوا الى الوسيلة فانها منزلة في الجنة وانما سميت وسيلة لتكون
الواصل اليها قريبا من ربه الله فانها بقائه

الذي تاملت فيه في ملك يدار على العلة استدال الحديث الشافعي على ان المولى اقامة الحديث
ملكه وقال الحنفيون لا يقيم الا باذن الامام لقوله م اربع الى الولاية وذكر منها الحد ود
والوالي اذ اطلق يفرق الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله في الجمل
فمحمول على التسبيح يعني ليس سببا لجلدها بل المرافعة الى الامام ولا يترتب عليها بعد الحد
فانه كفارة لذنبها وانما صرح بهي التثريب عنها وهو التثريب والتوبيخ بعد ما امر بجلدها
لان عقوبة الزنا قبل ان يسمع الحد كان التثريب ثم ان رتب فليجلدها الحد ولا يترتب
عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم رتب يكثر الحد فيفهم منه انها اذا رتب مرات
ولم تحدد يكتفي بحد واحد ثم ان رتب الثانية فيبين زناها فليس بها ولو يجل من شعر
اي ولو كان منها قليلا وهذا الام لا يحجاب وروي تم يجرها في الرابعة فان قبل انما
يبعد لانه يكرهها فكيف يضربها لاضية المسلم فليسيرها على قصد ان تستعف عند المشرك
بهيشته او بالاحسان اليها او بغير ذلك روي عنه اذا سافر في جنب
بكر الخاء المحم وكون الصا لمصلحة زمان كثرة العلف والنات فاعطوا الابل حظها
من الارض اي من ثباتها برعيها واذا سافر في السنة اي في الغنم وانعام بناة الارض من
ينسها فادبرها وراها بالابل بغيرها اي ذهاب ثقبها وهو بكر التون وكون العاق هو المني
معناه اسرع في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بنية من قولها اذ لي في الارض ما يتولها
على السير واذا سمع بئس يد الرأى اي ترلم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق
فانها طرق الدواب قبل المراهة الانسان الطارق بشرقها قطع الطريق ونحوه وما وكي
الهام بالليل يعني الهوام تمتس في الليل على الطرق لسهولتها ولا تاكل ما تجد فيها من
الجمجمة وما وكي الهاء فيمنع ان يتباعد عن الطريق في النزول جذا عن حرمها القامر
قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين مارواه عن النبي وم خمسة وتلون حديثا
له في الصحيحين خمسة انهد البخاري من واحد مسلم بثلاثة اوجه هذا اذا سجد العبد
سجدة مع سبعة ارباب على وزن افعال جمع ارب وهو بكر الاول وسكون الثاني يعضو
كان اصل ارب ارباء فقلت الهمة الفأ وجهه وكناه وركبناه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة ذلك من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجدة سبعة وليس
فيها يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه خلة في سذرك في الباء التسامع في حديث
أمرت ان اسجد على سبعة اعظم الراب من عازب روي عنه اذا سجدت فضع
لكفك وارفع مرتينك معناه ظاهر في الرواية انما روي عنه اذا سلم عليكم

والحديث له معناه اصدها الحد على الرفق بالذوات وقرأه
قال سافر في جنب فلو التيس وترو كما روي في بعض النسخ
وفي ثباتها ستر فتأخذ حظها من الارض بما ترعاه منها وان فرط
في القيل بجلدوا الفصول المخصص وفيها بنية من قولها ولا
تقلوا انسر فيقولوا انظر لانا لا نجد ما ترضى فضعف ويد
تقبلها ورتبها فوقعه وتقررت لك المسافر والثاني الاشارة
الي ما ينبغي لمسافر ان يعقل في سفره لئلا يستعطل مصالحه ويحناه
بأمره وباعطها الذي هو سبب لنفي تقوى على السير اذ ليس
في الارض ما يتولها عن السرة وهذا ما سبب ما يعرف من قوله واذا
عمرته اي ترلم في آخر الليل للتون والراحة فاجتنبوا الطرق
فانها ايضا اشارة للمسا في البنية الى الجلفه وما تقدم كان البنية
الظهور وعقل ذلك بقوله فانها طرق الدواب وما وكي الهوام
وذلك ان الدوات كالسباع وغيرها والحشرات المحمفة من
الاحياء كالخنافس والعقارب وكل ذي سم قال محمد في الليل
على الطريق لسهولتها ولا تاكل ما تجد فيها من اكل ورتب فانها
عبر عن الانسان على الطريق ربما ما يورد به فيسفي ان يتباعد
عن الطريق الكر

اهل الكتاب
هذا الحديث مرفوع لاروي ابو هريرة روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سلم عليكم فسلموا عليه ان قالوا لا فليسلموا عليه

قلت عليه الشافعي فقال
انما عليه في الصلاة
فقط من قال حين
يصلح التلويح
بم اتفاق على ان
رأى سمع

ام لا اول مؤذن فقط او مؤذن مجده من سأل الى الوسيلة فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه
ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه اذ سمعتم اذان الخمر والحر والحرار بضم
النون صوتة فتعوزوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطاناً واذا سمعتم صياح الديكة
فنعى اليها جمع الديك فاستلوا الله من فضله فانها رأت ملكاً وفي الحديث دلالة على نزول
الرحمة عند حضور اهل الصلوة فيسجد الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند
اهل العصية فيسجد التعوذ واما اختصاص الديكة بروية الملك والحرار بروية الشيطان
فما يعنى حكمه الى الشرح ورسوله ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه اذ سمعتم صياح الديكة
عنه اذ سمعتم اذانهم فاستلوا الله من فضله واذا انزلت الخلاء فلا تمس ذكره بيمينه ولا تمشح
بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسك احدكم ذكره ابو هريرة رضي الله عنه
اذ شرب الكلب في الماء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحدث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة و
اصحابه يكتفي بغسله ثلاث مرات لقوله من بغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلاثاً وجعلوا الحديث
على ابتداء الاطعام زجر العرب عن اقتناء الكلب لشدة استلوا الله بهم في ما كانوا يطعمون معها
الامر في الوجوب على كل العوائين وعند مالك للندب لا اعتقاده طهارة الكلب ابو سعيد
روي مسلم عنه اذ شك احدكم في صلوة فلم يدرك صلى تلتاً تميز رافع لايها الم عدد
في كم ام اربعاً فليطرح الشك اى ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبين على استيقن
وهو تلت ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية يسجدتين قبل ان يسلم
استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل التسليم وقال ابو حنيفة انه بعد لقوله
لكل سهو يسجدتان بعد التسليم فان كان صلى حسياً يعني ان كان ما صلوه في الواقع
اربعاً واصناف الراكعة اخرى بناء على ان التلويح هو الاقل وصار جمعها خمسة
شققن له صلوة يستند بالفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجودتين لان المتن جمع
عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستاً يسجد في السهولة اني معظركان الركعة
وهو السجود وان كان صلى اتماماً لا يربع ففعله او حال يعني ان كان ما صلوه في الواقع
تلتاً صلى ما شك فيه لا تمام اربع او حال كونه متمماً كالتاى السجودتان ربعاً للشيطان
اى اذ لا حث فعل الى عنه القابن ابن مسعود رضي الله عنه اذ شك
احدكم في صلوة فليتبى الصواب اى يلبس الخرجى طلب الخرجى الامرين واولاهما فليبين
عليه اى على ما عليه ظنه ثم يسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا شك في الصلاة
غيره وان كان عرضاً اول مرة استأنف الصلوة لقوله من اذ شك احدكم في صلوة

هذا كذا اهل العلم ان الكلب اذا شرب من اناء فباع
او بايع احران الاناء نجس ولا يطهر الا بان يغسل سبع مرات
اعراب من مكدرة بالتراب واليه ذهب الشافعي وقال ابو
الحنيفة ان يجعل التراب في ثيابا بعد ليرد على ظهره
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان يطهر اذا غسل ثيابا
من غير ثيابا لغسله يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلاثاً
وجعلوا الحديث على ابتداء الاطعام زجر العرب عن اقتناء
الكلب وقلعوا لهم عن عادتهم المألوفة فانهم كانوا
يتنون الكلاب انفسهم

الضيق في فسخ السجودين
اجزاء للفقهاء في كل
الاختلاف التي فيها اد
لغة الطلاق المتن على الجمع
يطرق الحثقة عند بعض
العلماء
الضيق في كانت السجودتين
اعتبار اصل المتن ح

التحريم على امرين واولاهما بالصواب
وهو البناء على السجودتين من الاضرب بالاضطراب
في اكمال الصلوة ح

فلم يدرك

فلم يدرك صلى استقبال الصلوة المراد من الشك هنا معناه التقوى وهو التردد مطلقاً
لا الاصطلاح وهو استواء طرفي المستكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك
في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقاً والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقول المتيقن مطلقاً
فالعمل باحدهما يؤدي الى ايهام الاخر فالوجه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن
ظن ايمالة بالليلين زينب بنت ابي معاوية التقيية امرت عبد الله بن مسعود
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية مارة
عن النبي عم ثمانية احدثها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو
هذا اذ شهدت احد يكت صلوة العشاء احدثت حضورها فلامتنس طيباً لانه سب
للفسحة ابو هريرة رضي الله عنه اذ صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعاً
تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصلياً بعد الجمعة ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
اذ صلى احدكم للناس فليخفف فان بهم الضعيف والقيم والكبير واذا صلى احدكم
لنفسه فليطو ما شاء معناه ظاهر عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اذ صلى الفجر
فانه اى الفجر وقت ان يطلع قرن الشمس اى ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي قوله
الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقت عند الاسفار لمن لا عنده ثم اذا
صليت الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث بيان لا واخر الاوقات واولها
كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صلتم واذا صلتم العصر فانه وقت الى ان تضيف
الشمس بالضاد المحبة وتختد يد اليد اى مالت الى الغروب واذا صلتم المغرب فانه
وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمره او البياض بعد ما على الخلة المشهور في الفقه
واذا صلتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار ابو هريرة رضي
الله عنه اذ صليت الامانة فاستظر الساعة قاله الرجل قال متى الساعة فقال
اى الرجل بعد ما احابه النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فاستظر
الساعة وسد بالتشديد على بناء الجوهوى فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة
الامر لغير اهله فيكون الى معنى اللام او يكون وسد متصفاً بمعنى اسد والمراد بالامر الخلة
وبهاها قرين او المراد به الرياسة مطلقاً فان قلت لم يقتصر في جواب السؤال الاول
على قوله اذا صليت الامانة قلنا لو اقتصر لوجه انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فاستظر
ليسته على الزمن امارتها صلى هذا لا يكون اذا شر طية بل الوقت فان قلت كان ينبغي ان
يأتى في السؤال الثاني بمضى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تصيب الامانة

والله اعلم ان الله
والله اعلم ان الله
انما سبها وزجرت
الى انها كعتان وجيها

تم وقت العشاء
واصلها في ظاهر الرواية
ثلث الفيل عند الفجر
وعند الفجر في رواية
وعند الفجر في رواية

تسل من وسد الامر الى غير اهله
الى امر من ليل ما لم يفتق
الخلافة وما يفتح ايها من
فشاء وامارة وكونها
وجيها

وفي الحديث ان الله لا يستر للعاملين انما يستحق الشئب الا انهم
ولذلك لا يستطيعون ان يرفع صوتهم بالتكلم في سماع
الناس اذ وجوب التستيم عليهم بعد ما جسد وعلمهم من
اله هرب شئت العاطن ثلثا وان زاد فهو مكرم ومن
التستيم ثلث العاطن مرف ٣

قال صاحب نوادر الاسرار العباس بن تيفل في قوله وسوطه الى
المكره حثنا الى قرب الله عز وجل من عباده من وسوطه
لعلمه وكذا منه اياه ولولا الارواح لم ينشع بمذمة الجوانح
فاذا عطف الجوس فاما ذلك وقت ذكرنا قد عطف بعينه وقوله
للمرح بما وقع في الصنق فاذا اظهن اي الروح في اتق
الى موطن فذلك الصنق منه تم

فصل عما قبله من بيان ومعناه تتشابهون في هذا الدنيا ثم
تتأسد في هذه الايام ثم تتفادعون في قول الله عز وجل
عن الآخرة موضع من بيت البغضاء في القلوب ومنزلكم حيثما
يكون الخلق والولوت والقائل وكان كما اتى في يوم ومن
قوله في قولهم والله اعلم بضمهم نعم باذنه كما عندهم
تتسبب لا يبقى لهم فيقولون الصفات على رقاد الكبار
والصفاء عيار قاب الا قوما وقت طعنهم وارحامهم الك

الوجه لان في وجه التين والكمثلة قيل الامر فيه للتدب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله
مع الكفار والضرب في وجههم الخ المقصود ابوهريرة رضي الله عنه اذا قال احدكم
امين وقال الملائكة امين فوافقوا احد من الاجر غير له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام
عليه في حديث اذا من الامام فاستبوا ابوهريرة رضي الله عنه اذا قال احدكم
لاخيه ياك فوجدناه به اخذها تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ابوهريرة رضي

انفع على الرواية عن ابي الامام سجع الله من حمده فيقول الله ربنا لك الحمد لان الملائكة
يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غير له ما تقدم من ذنبه اي من الصغار

اي استجاب الله له من قوله فقال اسعد دعاني
الحاجه فان زين النبي الى الاجابة فوضع
الشبح موضعا وموجه فوجد في موضع
بالله من دعا لاسمع في الاستجاب
الك

١٢٢
الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

الشفق اذا سجد الا ان تترك كل شيء ما نوافيه الكر
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم
و ما يرب التفضل والتفكر الله اكبر من كل شئ قلتم بربكم
الكبرياء التفضل اخذ من كل شيء من كل شئ قلتم بربكم

والشمس في ان الشان ابوهريرة رضي الله عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه
من وافق قوله قول الملائكة غير له ما تقدم من ذنبه معناه واضح ابوهريرة رضي الله عنه اذا قال
المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤمنون اشهدان لا اله الا الله

قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله
ثم قال حجت على الصواب في الاحول ولا تيقن الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بعينه الله وقيل
الحول الاعتماد على يحصل شئ والقوة القدرة عليه ثم قال حجت على الفلاح معناه حلق السبل الى الفلاح

وهو الصلوة قال الاحول ولا تيقن الا بالله ثم قال اشهد ان الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا
الله قال الامام لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات ابوهريرة رضي
الله عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانها

يؤتي بهما لافتح قيام الليل وكسر شهوة النوم واللطفية انسد لدفنها العقاب المركات فما او
لانها خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفث كما قالهم من توصوا نحو
وصوتهم ثم صلي ركعتين لا يحدث فيهما نفث غفر له ما تقدم من ذنبه ابوهريرة رضي الله عنه
اذا قام احدكم من الليل فاستمع القرآن اي استخفى والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليظبط

لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءة سورة لعلمه التماس ولا في قراءة فاتحته لانه تبر فيها ابو
هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فواجب له ان يركع ركعتين خفيفتين في الركعتين
الثالث في حديث لا يعين احدكم الرجل من مجلسه ابوهريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم فليصل

اي حال كونه ريد الصلوة فانه يستتره اي يحفظ عن قطع الصلوة هذا دليل الخفية وهو
فليجعل امامه شاة اذا كان بين يديه مثل اخررة الرجل وهي بالمدة وكسر الخاء هي المشية التي
يستند اليها الذالك من خلفه مقدار الشرة وكيفية نصها مبين في علم الفقهاء قال النووي

يحصل الشرة باي شئ اقامه بين يديه لا روي انه لم يكن يعرض لرجلته فيصلي اليها
قبل الشرة مستحبة في الصحراء لمن لا يامن المروء بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا
لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخررة الرجل فانه يقطع صلوة الحمار والمرأة والكلمة

الاسود ذهب بعض الى ان امره ولا شياه المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والحديث
على عدم بطلانها واقلوا القطع بالنقص اشغل القلب بهذه الاشياء ابوهريرة رضي الله عنه
سلم عنه اذا قرأ ابن ادم التسبيحة اي آية التسبيحة فسجد اعتزل الشيطان فيقول يا وليي

الناري حذو فاي يا قوم هذه وليي الولى كلمة عذاب وقيل وايد في جهنم او يعالج جعل
الولى سادى كثرة حبه ويجوز فيه فتح الام على ان يكون الالف بدل ا عن باء الاضافة
فان قيل ما هذا الا ان يفتخر في قوله يا وليي

فان قيل ما هذا الا ان يفتخر في قوله يا وليي
فان قيل ما هذا الا ان يفتخر في قوله يا وليي

الشبه والتشبه
بالنحو والنوع دعاء
كقوله عطف هذه

الضم والفتح
الوقف والفتح

الضم والفتح
الوقف والفتح

الضم والفتح
الوقف والفتح

الضم والفتح
الوقف والفتح

الضم والفتح
الوقف والفتح

الضم والفتح
الوقف والفتح

من ابواب المسجد عليه مكتوبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون
ثواب من يأتي بعد في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث
فالاول هنا يعني الابن فاذا جلس الامام بنى سعد الامام المنبر قال الجوهري يقال جلس
الرجل اذا انجا وجها وهو الموضع المرتفع طوقا الصلح وجاوا اسمعون الذكري الخطبة
فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة
ابو موسى رضي روى عنه انه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي عطاها فهو ثابا
او نذر شيئا فيقول هذا كما كان من النار فكان الزهن بغير الغاء ما يفتك به اي يخلص
به الزهن يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققت للرحلة فيه فلما استوفيت هذا
الكافر صارك الفكار كلك لانك تحوت منه وتعين الكافر له فاقية في النار فداء لك
ولم يرد به بعد اب الكتابي بما اخرج المسلمين الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال
الشيخ والاشرف وزيره روى عن اهل خصيص اليهود والنصارى لا تهاجم مصداقة
المسلمين **جابر بن عبد الله** روى عنه ان الكفن احدكم اخاه فليحن كفته احسان الكفن
جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يدفن فيه ولا يقمر **ابو هريرة** رضي روى عن
اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي بعد ذلك الثواب له الا من ثلثة من صدقه جاربه
كالوقوف هذا الذي اخرج الحديث يدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم يتنفع به قيل هو
الاحكام المستنبطه من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او
تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها فقد العلم بالمنفعة به لان ما لا يستفيع
به لا يثمر اجر او ولد صالح يدعوه فقد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الورث
فلا يلحق بالاب من ستمه وله ان كان نيتة في تحصيله الحيز وانما ذكره لانه عامه في
لولا على الدعاء لايه لانه قد لان الاجر يحصل للوالدين وله الصالح كلما عمل
صالحا سواء دعا لاسمه الا ان غير من ثمر يحصل له من اكل ثمرها ثواب سواء دعا له
من اكلها او لم يدع وقد الام فان قد ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قولهم من من
في الامم سنة حسنة فلما اجمروا من على بها اليوم القيمة وقوله عم من مات يحتم على
عمله الا الربط في سبل الله فانه يقول عمل اليوم القيمة فلنا السنة المسنونة من حلية
العلم المستفيع به ومعنى حديث الربط ان ثواب عمله الذي قدمه في صوته يتنوله اليوم
القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانه
سبب لها فليحتم ثواب **ابن عمر** في اتفاقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض

ووجه الحديث ودر علي ان اليهود سارت الى تكذيب
من الانبياء ٤٥ وقتلوا زكريا ويحيى ٤٤ ثم كذبوا
نستأجروا لهم والنصارى تقولت علي عيسى ٤٤
وانكرت نبوة محمد مع ما كان عند كل واحد من
القبيل من العلم بذلك في ملكنا بذلك وخلق استمع
المؤمنين بصدقهم اياه فكان الذي اوبق الكتابي
كفره يتخلم واما اهل العلم والذين يخلص المؤمنين بصدق
اياهم فاورث الله كل واحد من المصدق والمكذب
مفقد صاحبه من الجنة والنار اورث الكتابي سعد
المؤمن من النار واورث المؤمن مفقد الكتابي
من الجنة وعبر نارة بالمحاك وقارة بالذم على
وجه النجان ولم يرد به بعد اب الكتابي بما اخرجتم
المسلمين الذنوب فان ذلك خارج عن مقتضى الحكمة قال
ولا ترور وارز وزيره روى عن كذا في الحديث
ووضلي تكلم ما كانت لمصالح العامة كالسائر والى ان
والمدارس والمساجد

في الحديث دليل على صحة اصل الوقت وفيه ان العمل يصل
الى الميت وكذلك الصدقة ٣

عليه

علمه مقدره بالفداء والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقدره
في الجنة لعل العرض من هذا العرض ان يزيد فرج بطيب المعروض ونزاهته وان كان
من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقدره في النار يزيد خزنة واما تكرار العرض فليتجدد
الفرج او الترخ في كل مرة ووجه تخصيصه بالفداء والعشي مقوف على الشرع ثم يقال
هذا مقدره كذا الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار
فانه يرى مقدره في الجنة لا غير واما المؤمن المؤخذ بذنوبه فله مقدره ان مقدره في النار
ومقدره في الجنة بعد اخراج هذا يقين ان يؤمنه عليه بالفداء والعشي اقول يجوز ان
لا يعرض المؤمن مقدره من النار لكونه ليس موضع القرار **ابو موسى** رضي اتفاقا على الرواية
عنه اذا امر احدكم في مسجد او سوق او يدر ببل وهي السهام العربية لا واحد لها من
لغتها فلو قال نبله واما يقال سهم فلياخذ ايضا الهام ثم لياخذ ايضا الهام لياخذ
بعضها اي مجرد ما يكون في حق الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة
على ان الاجتناب عما يخاف منه الضم ما ينبغي ان يكون **ابن سعد** رضي روى عن
اذا مر بالنطفة שתاه واربوعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصبها في قدر فصورها
وخلق اي قد سمعها وبصرها وجلدها وحملها وعظماها ثم قال يا ربه اذكر امي
انني قبضت منك ماشاء الخاطبة من كان حاضر عند رسول الله عم وسائلوه عنه
ويجب الملك ثم يقول يا ربه اجله اي ما قدره ربه في عمه فيقول انك ماشاء ويكتب
الملك ثم يقول يا ربه رزقي ما قدره ربه في الدنيا فيقول ربهك ماشاء ويكتب
الملك ثم يخرج الملك بالصيغة في يده فلا يزيد على امره ولا ينقص ظاهر هذا الحديث
مشهور بان النكاح كانت في الرحم تكن الغالب ان استعارة شبة الملك عن كتب في
دله ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته ونهى الامر على كتب تقدم الكلام على تصوير
الملك وكتابه في النساء في حديث ان احدكم يجمع خلفة في بطن امه **ابو موسى** رضي
روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر فوفاته عنه ما وطفه من التوافق له مثل
ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقبلا صححنا فيه لق وشتر غير ثواب وفي الحديث دلالة
على ان العبد يجازى على نية **ابو هريرة** رضي روى عنه اذا مضى سطر الليل او نلتاه
ينزل الله تبارك ونعالى الى السماء الدنيا هذا مستأجره او محمول على نزول ملكه او على
الاستعارة لغناه الا قال على الداعين باللفظ والاجابة ولهذا قال في السماء الدنيا
او العرشي فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجرور وفي هذا الكلام توجيه لهم

في الحديث دلالة على وجود غبار القبور بعد الموت
بابه في كل روه وهو منها استهتة واليه
ونفاه بعض المعتزلة والمعارض والادلة من الكتاب
والسنة على ذلك مستطرفة

العرض

الغبار
السما
هو الخبز
الغبار

في الحديث

وتكرار لفظ الحديث يدل على ان الجنة في سدا الذنوبه قال ابو بصير في كتابه ما من
نفس سدرناها بعضنا في ربه بعض ومنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ياتي
بالنصال لئلا يصب ذلك احد فشاذا في يافقوه ذلك الى النفس
وما من معظم الصالحات حتى وقعت بينهم الفتن والكفر
ومن بعضهم بعضا بالسهم وقوله سدرنا صا
بالتين لراثة ومعنى التسدب القصد والاقتا
المك

تاريخ
والمعنى
في قوله
عنه
سائر
المعنى
بالتين
لراثة
ومعنى
التسدب
القصد
والاقتا
المك

المعنى
بالتين
لراثة
ومعنى
التسدب
القصد
والاقتا
المك

منه من غير ان يسمع من غيره
فان كان من غير ان يسمع من غيره
فان كان من غير ان يسمع من غيره

على غفلة من السؤل عنه هل من دايع يستجاب له من مستغف فيقول حتى ينفي الصبح
وفيه دلالة على امتداد ذلك اللطف وروى من يرضى عن عدم اي غير فقير اذ يدبره ذابح
ولا يلزم وروى عن عدم المراد بالرض هنا الطاعة المالية او الذميمة وخصه بعض بالمالية
لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجده جزاءه كما له عندي كمن يرضى غنيا لا يظلمه بنفس
ما خذوا وادفعوا شدة عطاءه التواب من فضل على عمل عبده برد المستغف من بدل ما اخذوا فاطلق
على نفس المستغف استعارة ابو بكره روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان من اتى الفسقة او وقعت شدة
من الراوى فمن كانت له اهل فليحج بابله ومن كانت له غنم فليحج بعمته ومن كانت له ارض
فليحج بارضه فقال له رسول الله اريت اى خيرا فحج كيف يقبل من له اهل ولا غنم ولا
ارض قال يعبد الله سيفا فديق على خيره يحج هذا يحج ربح تركه فقال وقيل هو على الحقيقة
تلك في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصره الحق في الفتن
لقوله فقاتلوا حتى تضيء الى امر الله وحلوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم ليحج بعمته
الميم ان استطاع الحجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت
ذكرة ثلاث مرات للتأكد الاستغفار فيه يفرغ ربي انت عالم بان قد بلغت الرسالة فقال رجل
اريت ان اكرهت حتى ينطق بي هذا الفعل وما قبله على سائر المجرى الى احد الصفيين واخرى
الفتيان فصرخى رجل بسيفه او حسيه فقتلوا الاى التيمم يؤيد بايمه وانك اى حج
بانتم انظروا وانظروا وكه ويكون من اصحاب النار ابن عمر رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عن
اذ الصبح العبد لسته اى قام بمصالحه على وجه الخلو واصح عبارة ربه كان له الاجر
مربعين ابو هريرة روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المحرور
عائدا الى الاجل في المال والخلق فيسقط الي من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يترك على ما انعم الله
عليه ويقبل حرضه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغف ما عنده وحرص على ازدياده
اسى روى البخارى عنه اذا نعت احدكم في الصلوة فليست حتى يعلم ما يقرأ معناه
ظاهر عاشرة روى اتفقا على الرواية عن ابي عبد الله عليه السلام وهو يصلى فليقرأ اى ليتم حتى
يذهب عنه النوم اى تخلصه فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اقول النوم لا يدري
لعله يدحج يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول
اللهم اغفر لي والعق هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال سئل النبي عن من انصرف المصلى اذا تحجل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم

ابو بكره روى
ويكرهه اى يتركه
سبيل يتبع على الفسقة

التجاء والاسراع في السير

في الحديث من على الاعتزال عنه وفتح العين وقد فضل
بذلك جماعة من الصحابة عند مقتل عثمان وفي صغيره
ويوم الجمل وفتنة الزبير

اي اخلص
مجهول
اصلي

الاصح
وصح اليوم

من شارب عيشا ضايبا يتفدي به
في دينه ثم في دنياه اقبالا
فليتنظر الى ما فعله اديبا
ولينظر الى ما دونه مانا
السنه ان ينظر الرجل الى من هو في الارض فاقدر به وينظر
في دنياه الى من هو في الجنة الله تعالى فضل الله به عليه
فيكون سائر كرمه

في بطنه

ان يكون اصبه وان وجد ان الرجح من ان يكون
ان يكون اصبه وان وجد ان الرجح من ان يكون
ان يكون اصبه وان وجد ان الرجح من ان يكون
ان يكون اصبه وان وجد ان الرجح من ان يكون

في بطنه شيئا فاحس الله خراج منه شئ ام لا يعني صار مشكلا عنه فخرج شئ من بطنه وعدم
خرجه هذا الاستغفار جعل في حكم المصدر كما في قوله تعالى سوا عليهم الله انهم لم يتدبرهم
يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرج من المسجد الا يسمع من من صوته انما يخرج عنه
بهذه العبارة اشارة الى ان الال في الصلوة ان تكون في المسجد وان هو خارج عنه خارج من كونه
مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدوث لان نفس السماع شرط او يجدر بها
قال الشافعي الحديث باطله حجة على ابي حنيفة في ان الرجح من القبل لا يوجب الوضوء عنه ويمكن
ان يدفع بان البطن لا يطلق على خروج الرجح من القبل عادة وفيه دلالة على ان البقيل لا يزول
بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة وخارجا او قال مالك ما يلزم الوضوء
ان كان الشك في خارجها طلحة روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يديه مثل مؤخره الرجل
وهو يصوم الميم ويكون الهمة وكسواى بمعنى اخر فليصلى ولا يزال من وراء ذلك تقدم
بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلى ابو عبد الله روى البخارى عنه اذا وضعت الحجارة
وهي بقية الجيم الميت وبكر السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت
قد موتى وان كانت غير صالحة قالت يا ويل هذا التفات من التحم الى العيبة اى يولي والويل
كله يقال عند العذاب او خوفه وان اردت منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضع كس يكون المراد
من قوله صالحة ومن قول قد موتى ما حمل عليه فيتم التجوز في موضعين فإرادة الميت من يكون اولى
وهذا القول بالمال فيكون استعارة وقال المتأشرون انه حقيقى لان الجمادات ناظرون ومحو
بالحقيقة لكن لا يفهم المحيرون والله اعلم ان تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان
ولو سمعه صيغ اى غشي عليه وقيل اى مات وهذا البلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت
لا فضلا لئلا يفسد العالم ويهان روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا وضع السيف في امي لم يرفع عنها الى
يوم القيمة وفيه عجة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر عايشة روى اتفقا على الرواية عنها
اذا وضع السيف بالفتح طعنا في رجل بعد الزوال واقام الصلوة فابدا بالقتال اى باله
قال الضعافي مؤلف هذا الكتاب جعل الله من اجي سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى الصلوة
اجي الكبر سؤله بالهجرة او بالواو يعني المسؤل كالجزع في المخجوز وفي قوله روى او تبت سؤلك
ياموسى فوى بالهجرة وبغيره كانت اعنى مدة ان ارى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام واسأله عن صحة
حديث ما يخبرني به لا يكون روايا عنه عم باعلى سنيه لان الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد حياته
انما تكون في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة
سنة احدى عشرة وستائة عند السحر رأيت كاتى على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب

قال ثم اسرعا بالكتابة فان كنت حيا
فخبره موتا لله وان تك سوي
ذلك فترقصوه عن رقابكم سبي

فيل انما لم يسمع يكون ايمانه بما نابا لغير
فيكون اختيارا نافعاً ولو سمع كان الايمان
اضطراريا غير نافع المكر

في غار من غارات
التي يكون كسرى ملكا
والتي هي غار جوع

روى انه سمع كسرى ملك الروم فله
يقول ان يدعون الى السلام وتب
اسم فوق اسم ابيهم فغضب
من ذلك وتوفي في غار جوع
واهلكوا بروي عن قبة
على يد ابنه شيرين

قال الرازي سمعت رسول الله صلى الله عليه
والذي علق فقال ان اربعت اوثان
والتي هي اشقا باليهود باعتبار التسمية وفي الرواية
للثقة والذي ابعث اليها هو قزار
بن سائب وكان رجلا اشقر ازرق
قصره والغارم الذي قل صياؤه
من عزم الصبي بالكرات
اشتت اذا قل صياؤه
وجه

وقيل ما بين النشوة الى العزلة واللفظ مؤنث
لا واحدة لها من لفظها كانه وقال ابو سعيد
وان يكن
الاولاد من الالف لكون الالف
جاء

نفخ الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قصر اسم ملك الروم فله
بعده قال النووي لا يكون كسرى بالعراق ولا قصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن
كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في حق مرق الله ملكه كما مر في كتابي واما قصر فانهم
من الشام ودخل قاضي بلده وهذه معجزة منه عم حيث كان كما قال والذي نفس محمد بيده
لستفقت على بناء الجيول اي تجعل نفقة عليكم كنوزها في سبيل الله جابر بن روى
البحار عن ابيهم اذ هم اهل كرم اي قصد بالامر فليخرج ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية
الاستحارة ثم ليقل اللهم اني استخبرتك بعلمك الباطن في هذه المسئلة يعني اطلب منك الخ
مستغنيا بعلمك او لا تستعطاني يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستغفرك بعد ذلك
واستغفرك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علم الصواب
اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري واجل به المهرة وهذا شك من الراوي يعني في دينه وآخرته
فاقدرة بصحة الدال وكسرى اي قدره لي ويسر لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم
ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجل امري
عني واصرفني عنه واقدري لي الخير حيث كان ثم رضيني به اي اجعلني راضيا بما قدره
قال الراوي كان النبي عم يعلمنا الاستحارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض
الكهنة من اعطى الاستحارة لم يمنع الخير ومن اعطى المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطى
الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول **فصل في عبد الله**
زمعة رضي بالزعم المعجزة وبالفتحات وبالعين المهلة اتفاقا على الرواية عنه قبل روى
عن النبي عم هذا الحديث وحده اذ انبعث اشقاهها اي ذهب ومنه الضمير في اشقاها
للاية انبعث اليها اي التاثير رجل عزم عايم بالعين والراء المصلين اي شرب ربيع
في رهبط اي يمتنع على من يريد مثل في زمعة هذا متعلق بمنبع **الباب الخامس**
في اسرار النبي صلى الله عليه وآله وهو ما بين النبي صلى الله عليه وآله والحق بالذود
وهو ما بين النبي صلى الله عليه وآله والحق بالذود وهو ما بين النبي صلى الله عليه وآله والحق بالذود
من عجل بصمت العين اسم قبيلة فان قلت الخاطيون على ما ذكر في المتن رهبط من عجل وفي بعض
الروايات نغم من غريفة في التوفيق فلما ان كان غريفة بطنا من عجل فله كلمة فلعل بعضهم
كان من عجل وبعضهم من غريفة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعيسيين ثمانية
صفة رهبط اجتو والمدينة اي اصحابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا

اجتواء الختان خلاف تيم وهو ان تسمى
طعامه وشبابه ولا يوافق لوان العاقبة
من غريفة قطع اعينهم ورجلهم
وهي رواية عن انس وسبوا عنهم
فلا يشقون فلا يشقون في ما انهم
فاسروا الكفر

والنبي عم قاعد ينحني اي يأكل العشاء ومعه فن قد عانى في العشاء فاردت ان اتم
الصلوة ثم اجبت فذكرت قوله لا يبي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة
فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوة لم يقل الله استجبوا لله وللرسول اذ دعاكم فذهبت اليه
وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحح اذا وضع العشاء واقبت للصلوة فايدوا
بالعشاء قال نعم **ابو حنيفة** روى في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الشعيرج هذا الحديث بعلمه خ لکن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه
اذ وقع الذباب في شراب احدكم فليغسله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على
ان الذباب طاهر وكذا كل اليسير نفس سائبة فان في احد جناحه داء وفي الاخر شفاء
خمل الخطأ في الذاء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجمع ما في خلق حيوان
واحد كالعقرب ينهج من امرها السم ويندوي من ذلك جرحها ويجوز ان يكونا محازين
لان الذباب يغرس احد جناحيه حين وقوعه في قعر النخس من شره فهذا كالماء واذ اغس
كلمة يكون كسر النخس وهو كالشفاء **جابر بن روى** علم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأكلها
خذها فليطبخ الاطعمة الا ان لا ياكلها ولا يذوقها ولا يذوقها الشيطان انا صا
وقعت على الخس فليغسلها ان امكن ولا الاطعمة اجونا ولا ياكلها ولا يذوقها الشيطان انا صا
تركه للشيطان لان فيه ضاعة لغمة الله وانحفاها اولان المانع عن تناول تلك
اللغة هو الكبر عاتقا وكلامه مهتان ولا يمسح به بالمذبل حتى يعلق اصابعه فانه
لا يبرح في اي طعامه الكبر اي التقدير والقوة على طاعة الله **عبد الله بن مغفل** روى
دوى علم عنه اذا وقع الكلب في شراب لسانه في الاناء انا قال في الاناء ولم يقل من الاناء
لان شرب السباع منه تافه على وجه الظرفية لثقاؤها الماء منه بالسفرة او غسلوه سبع
مرات وعقر في العين المهلة وتشد بها الغشاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا
واحدة منهون بالتراب مع الماء سماها ثامنة كون التراب قائما مقام غسل مرة اخرى بل
علم جاء في رواية سبع مرات اولهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخبرني بالتراب
في التوفيق قلت التمسيد بالاولى او الاخرى ليس على الاستحاط بل المراد احدهن وتوكل
كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح ان يكل الجميع سجدا قال النووي هذا مذهب
الشافعي وعندني حنيفة يغسل لثقله بغير كسار التجاسس لا روى انه عم قال اذا وقع
الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات في كل احد من الثمن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم
في امر الكلاب **ابو حنيفة** روى في رواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اهلك كسرى فلا كسرى

وقوله لم يقل الله استجبوا لله وللرسول اذ دعاكم
فيه قولان احداهما هذا مما اختص به رسول الله
والثاني ان دعاه كان لا يجرم كمثل التناضح واذا وقع
مثل للصلوة فلا ان يقطع صلوة من ان يلمس في ذلك

دلى الحديث على ان موت ما ليس بنفس ساقد في ما قيل
او شراب لا ينجي واليه ذهب اكثر العلماء وقال
ان نفى بجنب

من باب الافعال
اصلة ليمط

الولع آب ياقوخ خورون سبع بزبان

عقره تعبير اذا مرغه
آمين

نفخ الكاف

بوصل الهمة اي اطلب لنا رسلا وهو الله وقيل بقطع الهمة من افعيتك الشيء اي جعلك
طالباً له يعني اعدنا بالرسول والمخى الاول اوتى ابو هريرة رضي الله عنه ما اذن الله
لشيء كاذبه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لشيء اي لصوت نبي
والمراد بهذا الاستماع اجراء قايده والاعتقاد به كما يقال الامر يسمع كلامه لانه لا الاضغاء
به لانه مستعمل على الله بتعني بالقرآن مصدر يسمع القراءة او المرقق والمراد به الكتب المتروكة
والمراد من تعني الاضغاء بالفاضة وقيل اعلمه وقيل يجمع به نفسه لقال الجوهري
معنى تعني قراءة على خشية من الله ودية من فوايده وقيل معناه كشف الغوم وذلك
اي الانسان اذا اصابه غم بما تعني بالشر يطلب بذلك قرحة ما هو فيه والصديقون هم
هم المعاد وضيق صدقهم عما يستعلمهم عن الله ولا يتفحون من كبرهم الا بذكر كلام ربهم
وايه اشار النبي عم بقوله من لم يتقن القرآن فليس منا اي من لم يتقن من غم به فوايده التوكل
والتيدي فيه فليس منا خلقاً وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انك بعض
الشرائح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم بفضي الى مفاسد من تصعب القاري وفوت
التلبيغ وفيها على ان محي تفعل بمعنى استفعل قليل فلو تجمل عليه مع محي آخر صحيح وقول
الظاهر ان استغناءه يكون وقت قرأته اذ لا دليل في اللفظ على استفرا استغناءه
جميع الاوقات فلو يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يعنى
اي يطرأ ببحر صوت لانه الغناء من علامات القرب اباه او حنيفة وجماعة من السلف
لانه ذلك سبب للرقوة واقبال النفوس اليها وكرهها ما لك لانه مانع من الخشوع والتفكير و
الشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة
والثاني محمول على عدم كفاي شرح صحيح مسلم ابو هريرة رضي الله عنه ما اعطيتكم ولا استعمل
انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء الجوهري في امر في استيعاب والهدى فيما اعطيتك و
منعته قاله لاسم الاموال الثلاثة يقع في قلوبهم سخطاً لاجل التفاضل في القسمة المقدم
بن معدي كارب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العبد اذا
جهد بين امره هذا ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يده فيه خبز على طلب
كسب الحلال وان بنى الله اود كان يأكل من عمل يده وكان يعمل التبرع ويبيعها وهذا تأكيد
للتحريم وتقريره مستورد الفهرست رضي الله عنه وكان الهاء قبل ما رواه عن النبي صلى
سبعة احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ما الدنيا في الاخرة انما جعل احدكم صبيحة السبابة
في اليوم فليست لهم مرجع باليساء المشاة تحت ضميره راجع الى الاحد في نسخة بالتاء المشاة فوا

الاذن الاستماع ومنه قولهم واذنت لربها والمراد بالتعني فهم
القراءة وترتيبها ومنه الحديث رتبوا القرآن باصواتكم والمخى
بهذا الاستماع الاعتقاد بقراءة التتبع وامانة ترتيبها وشروطها
عنده ومنه قولهم الامر يسمع كلامه فلو ان لغزده وثباتها
وموقفا حسناً كما في الفائق وقيل المراد بالتعني الاعلاء
ويؤلف عليه يجمع به فانه ذلك كما تستبر به وقيل معنى التعني
الاستغناء اي يستغنى بالقرآن عن غيره وقيل معناه
الترسل وتحميم الصوت ولذلك جوازات فتجوز القراءة
بالان بشرط ان لا يغير اللفظ ولا يحل بالمخى وبغير الكلام
نحو في من السنة والميت وشرح القافي ناظر اليه

سبحان
١٩٢

اي ما مقدار الدنيا في مقابلة الآخرة
او حسب الآخرة
استغنى في الغد
اي نزلت فيه
صحة
بم يقصد ذلك في الفائق والمكثرت
بم يقصد ذلك في الفائق والمكثرت
بم يقصد ذلك في الفائق والمكثرت
بم يقصد ذلك في الفائق والمكثرت

ضميره راجع الى الاصبع يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار
روي البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا اله الا الله
الله قال ولا اله الا الله في سبيل الله لا رجل اي عمل رجل يخرج بخاطر نفسه وماله اي يبيع في الخطر و
الهوك ويقال في سبيل الله فلم يرجع بشئ اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسر بقوله في هذه
الايام اراد منها عشر ذي الحجة عابته بهم اتفقا على الرواية عنها ما انا بقاري قال شاح
ما في انا بقاري نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشاح واقول ان علي جعل
المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان امتياً وما قاله بعض من انها استقرأ مائة مائة
لانه الباء لا تدخل في خبره قاله للملك الذي جاءه بفار جارية وهي بكسر الجاء المهملة وباللهم جعل
سنة وبين مكة ثلثة اسيال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذبح اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان
يجب الخواتم والانقطاع عن المألوفات فقال اي الملك للنبي صلى الله عليه وسلم اقرأ قال اي النبي فاخذ في
فطنت اي غم في وفي بعض الروايات خنقني انما فعل الخنق قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل الخنق
هل يقول من تلقاء نفسه حتى يبلغ معنى الجهد بضم الجيم وفتح ما يجمع المشقة وروي برف الذال
معناه بلغ الجهد مبلغه وينبصها على معنى بلغ جهرا بل معنى الجهد والاول جود ثم ارسلي اي
اطلعتي فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فاطن فطنتي الثانية حتى يبلغ معنى الجهد ثم ارسلي
فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فطنتي الثالثة حتى يبلغ معنى الجهد ثم ارسلي فقل
تكرار اللفظ تلك مراتب لزيادة الاحصار والتبسيط فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق
الذي خلق خلق الانسان هذا استئناف وتفسير لخلق الاول كونه منها خص الانسان بالذكور
لشرف من خلق لم يقل من خلقه لانه الانسان في معنى الجمع اقرأ ورتك الاكرم الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولاً وعليه الجمهور واستدل بالاشارة
على ان السورة ليست من اوائل السور ابو هريرة رضي الله عنه ما انزل الله على نبيها
اي في المراتب الا هذه الآية الفاظة اي المنفردة وصغرنا لانه الفاظها قليلة ومعناها كثيرة
المائة لانواع الطاعات وايضاً ونواظرها في عمل متقال ذرية خير ابره ومن جعل متقال ذرية
شرايره فالرحمن يستل عن الحجر بضم الحاء واليم جمع حماري ومن وجوب الزكوة فيها ابو هريرة رضي
روي عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراخ من قال
المراد منه ان النعمة للاقتضار على صافية الغيبة الى الكوكب فلو يكثر لثبوت اصل الايمان بذلك عليه
قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تأمل لان اسناد الشئ الى السبب والاقتضار عليه
شائع في القرآن والحديث فكيف يكون كراً وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد

التي انزلت في منار مع العلم
لان الاية والنبي صلى الله عليه وسلم
بما يجمع كذا وكذا
بما يجمع كذا وكذا

الاصح ان يقال ان
الاصح ان يقال ان
الاصح ان يقال ان

كان في ذلك
فقال ما انزل الله
اللفظ كما اخذ بنفسه
اللفظ كما اخذ بنفسه
اللفظ كما اخذ بنفسه

فان قيل
فان قيل
فان قيل

فان قيل
فان قيل
فان قيل

فان قيل
فان قيل
فان قيل

فقط يدعي فقال كلوا من حيث
فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اردت ان اقولك فقال هم ما كان الله ليهبطك على
ذلك اي على قولي او قال على شك من الراوي قاله لصاحبه الشاة المسومة وفيه بيان عصمة
أصطفى في قتل تلك اليهودية قال القاضى وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها او في رواية قتلها وحج الجمع
انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من التمس دفنها الى اوليائه فقتلوهها قلعين من عجرة روم
بضم العين المهملة وكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية من قبل ما رواه عن النبي
سبعة واربعون حديثا في الصحيحين من اربعة احاديث اثنان منها للمسلم والآخران متفق عليهما
قال الراوي النبي صلى الله عليه وسلم وانما حرم والقيل بيننا من وجهي فقال هم ما كنت اري بضم الهمزة
وفتح الراء بمعنى ان الهمد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطافة المعنى الاول مراد هنا
بلغ بك هذا اي هذا القدر وروى بك ما اري بفتح الهمزة بمعنى اشهد من رؤيتي العين
اما تجد شاة فلك لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ثمة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر والامن الشعير فكل مسكين صاع وقال بعض
من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واخلاقه را سكة قاله له وفي الحديث جواز خلق
رأس المحرم لا ذى العقل قالوا عليه في معناه من الضرر والمريض سهل بن سعد روى
الخيار عن علي بن ابي طالب في اليوم في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت ففسرها عليه قتل المرأة
كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم اس روى اتفاقا على الرواية عن من احد يشهد
باللادة لا الله وان محمد اعبده ورسوله صدق من قلبه الجاز والمحرور صدقا وهو حال
بعض صادق قايده لانه الصدق قد لا يكون من قلبه اي اعتقاد احرازه من المناقاة الا
خرجه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الذرية على ان عصاة
المؤمنين معدون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه مبدؤا معصية او على من صدق
في اول الاسلام قبل وجوبه من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدق فخرج
العاص عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد بجرمته دخول النار على التأييد ابو هريرة روى
اتفاقا على الرواية عن من الانبياء بنى الا اعطى من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية
لماشه ماشه آمن عليه البشر ما موصوفة بغير شيئا او موصولة مثله بغير صفة وهو مبتدأ
والجمله التي بعد خبره وبالجملة الاممية صفة ما اوصلتها الى الجاه والمجرور متعلق بآمن لتضمنه
معنى الاطلاق او محال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته
الادب مطلق الذي اعطى النبي صلى الله عليه وسلم والا فحججته كثيرة غير القرآن وحيث اوجاه الله الى
بعض ما من نبي الا اعطى معجزة من شانهما انها اذا شاهد بها البشر آمن عليه فاذا انقطع

من غير انفسه
من غير انفسه
من غير انفسه

فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله

فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله

فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله
فان قيل انما هو كلام الله

بما اظن عليه من غير تركه وقيل ظنت بغير خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه
عادة فعليه بغير اذا علمت سبب الخروج للصلوة فعليه بالصلوة في يومكم على هذا
للاغراء بالايجاب وفيه بيان رافعة عم لانه فان جرد صلوة المزمع بغير الصلوة في البيت
افضل وهذا عام لجميع التوافل والتسن الا التوافل التي من شعار الاسلام كالعباد والوقوف
والاستقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المحل افضل **عاشرة** روى اتفاقا على الرواية
عنه ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيؤتة اي يحكم جبريل بعمرات احد الجارين
من الآخر قيل اذا كان الحجاز مسلما دارحم فله ثلث حقوق وان لم يكن دارحم فله حقان
وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى في الترمذي قال اذا رمت كلب جارك فقد اذنته ابو
الدرداء روى في معناه ما طلعته شمس قط الا يجنبنيها الجنبه بفتح التون بمعنى
الجانب مكان يقول لان اللهم تجل لمنيق خلفا وتجل لمسك تلقا قيل المنفق
مستحق للخلف اعتم من ان يكون انفا من الواجبات وغيرها واما المسك فاما ما يستحق
بالثلف اذا كان مسك من الواجبات الا ان يفرط كالجمل بكسيرة والظاهر ان المراد
به الاغم ايضا ابو سعيد روى اتفاقا على الرواية عن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال
ما عليكم ان لا تفعلوا تقمته ما من نسيمة كانية الى يوم القيمة الا وهي كانية بغير العزل هذا
تفسير من المصنف لغفول لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة
الى عدم جوازها لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال ذلك الواد الخفي يعني الحديث عندهم
ما يصح العزل عليهم ان لا تفعلوا روى بس الهمزة ولاذ الهمزة وروى بغيرها ففتح هذا
غير ذلك فيكون عليهم ان لا تفعلوا كل ما مستانفا مؤكدا لا قبله من الحكم المنفي على الرواية
الاجزى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون متعلقا بما قبله اوضح اي لا تفعلوا واقعية الحديث وهي
ما من نسيمة لا تفعلوا لانه وقعت موقع العلة لما قبله بمعنى كل نفس قدرا الله خلقها تكون مخلوقة
البيته لا يمنع عن خلقه لانه وقعت موقع العلة لما قبله بمعنى كل نفس قدرا الله خلقها تكون مخلوقة
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال هم اعزل عنها ان شئت فعناه عندهم ما عليكم جناح في
ان تفعلوا اجابوا لا قول عن بان قوله هم اعزل محمول على الفضل بغيره قوله بانه فانه يسألتها
ما قدر لها من روى في معناه ما كان الرقيق في شئ فقط الا انية وما كان الحر في
بضم الخاء المعجمة هو المحقق والضعف في شئ فقط الا انية وما كان الحر في
اتفقا على الرواية عن قال انت يهودية رسول الله صلى الله عليه وسلم بساة مسمومة فاكل منها واكل
القوم فقال هم ارفعوا ايديكم فانها اخبرني انها مسمومة فمات بشر بن البراء من جني بها

وعنه عم خذ الصاب
عند الله شرهم لصاحب
وغير الجران عند الله
خبرهم لغيرانه

وفي المتن المصحح بخط الشافعي
يكون التوبة حاضرة

والمنع ما عليكم من ان لا تفعلوا ذلك وقد اختلف العلماء في
ذلك فزعم فيه اكثر من الصحابة والتابعين من بعدهم
مطلقا وذهبوا بوضفة واصحابه وماك الى ان لا تفعلوا
عن الخرج الا باذنها ولا تفعلوا عن زوجة الامة الا باذن
سيدها ولا تفعلوا عن امته بغير اذن

قيل في دليل على ان سم قتل بالسم يقتل به
لان اولياء بشر قتلوا قاصا وروى بانه
ليس ثم صرح يدل على ذلك والقيل على تقدير
وجوده يجوز ان يكون سياسة الكلك

هذا ان يكون الظاهر في بطلان الشيء...
والغيبية التي هي على كل حال كالتصديق في
الادخال مع ما روي في الامور من
غيره من الغيبية

واما ما نقل في اهل بدر فلو تميزت تحت له لانه لا يدل على انهم لو لم يغتسلوا لكان اجرهم
على قدر اجرهم غائبا ما فيه اتم نالوا اجرا عظيما ولا ينهم من الاتمام وما من عارية
او ستره حتى لا يخاف ان يغزو ولا يفهم كذا قاله الجوهري **او تضاب اي اصحابهم مصيبة**
الاتم اجورهم عمرو بن عبسة موم روي عنه عتبة بالفتات والعين والسين لم يلهين
ما منكم رجل يقرب بشدة لرائه وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيضمض ويستشق
ويستتر **الآخر** خطأ يا وجهه وفيه وحيايته اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه في امره الله
الآخر خطأ وجهه من اطراف الحية مع الماء اعلم ان الشرح اظهره في شرح هذا الحديث
على بيان لغايبه وما تعرضوا لتركيب مع الاحتياج اليه قول والله التوفيق الويل والخشوع
من الوجوه وجهاته للمواجبة لا تقع بها ومن الوجوه من وجه لانه المواجبة تقع بها اذا رفع
الراس وفتح الفم ولهذا سقط فرضية غسلها في الوضوء فقام المرح فصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى اعانة سنن غسل الوجه وانما سبب الخطايا وفيه حذف تقديره ويستتر
ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لغاية الغرض بتشعير قوله كما امره الله وحياب اذا
مخذوف والجملة شرطية معطوفة على يقرب وصفه لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يفسده كما امره الله الاخرت خطاياه ولا يقيد غسل الوجه بهذا القديم بقيد فيما بعد من
الرائين القائل بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محمودة بسرعة تم بغسل
يديه الى الكفين الاخرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يسبح برأسه الاخرت خطايا
رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول انامله وهو التمسك في اصابه وانما ذكر عدم
الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها لخطايا بالاخلوط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الاخلوط تم تغسل قمره الى الكعبين الاخرت خطايا رجله من انامله مع الماء فان هو قائم
فصل محمد الله في كتابه عليه وجمعه بالذي اي بالوصف الذي هو له هل اي لايق ووقع قلبه
شبه الاخر من خبطة جزاء المشروط مخذوف في معنى فان قام فصلى فيما يكون على حال الاخرى
حال الضراف من خبطة ونقائه منها الهيشة يوم ولدته امه والتشبه في نقائه من الصغار
لا من الكبار **عوى به حاتم** روي عن البخاري عن مائتم من احد اي ما احد منكم لا يسئلكم
اي لا يسئلكم بنية وبسنة اي من العبد وربه ترجان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان
والمراد به الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون كل مراد في الاخره بالوجهي لا بالرسول فنظروا
بين خبره في الاجابة لا بين فلو ترى الاما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشياء من الاجابة
لا بين فلو ترى الاما قدم من اعماله السيئة فنظروا بين يديه فلو ترى الاثار لم لقاء وجهه

واما ما كان هذا المعنى...
شكل الفتاة لا لها البغ
والاشخاص
وفسه دلالة على فضل الدعاء
للمسلم بنظره الغيب
محمول على كمال ذلك
العمل او على كمالها
علمه الى زمان انفضائه
عقوبة شامخة
اي استوفى
تلقى اجورهم
في التنزيه اي الغنية ولامه
قاله
الضيق في روايته راجع
الى حديثه في
هو حديد من حافى المولاتي

محمول على كمال ذلك
العمل او على كمالها
علمه الى زمان انفضائه
عقوبة شامخة

اي استوفى
تلقى اجورهم
في التنزيه اي الغنية ولامه
قاله

الضيق في روايته راجع
الى حديثه في
هو حديد من حافى المولاتي

واما ما نقل في اهل بدر فلو تميزت تحت له لانه لا يدل على انهم لو لم يغتسلوا لكان اجرهم
على قدر اجرهم غائبا ما فيه اتم نالوا اجرا عظيما ولا ينهم من الاتمام وما من عارية
او ستره حتى لا يخاف ان يغزو ولا يفهم كذا قاله الجوهري **او تضاب اي اصحابهم مصيبة**
الاتم اجورهم عمرو بن عبسة موم روي عنه عتبة بالفتات والعين والسين لم يلهين
ما منكم رجل يقرب بشدة لرائه وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيضمض ويستشق
ويستتر **الآخر** خطأ يا وجهه وفيه وحيايته اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه في امره الله
الآخر خطأ وجهه من اطراف الحية مع الماء اعلم ان الشرح اظهره في شرح هذا الحديث
على بيان لغايبه وما تعرضوا لتركيب مع الاحتياج اليه قول والله التوفيق الويل والخشوع
من الوجوه وجهاته للمواجبة لا تقع بها ومن الوجوه من وجه لانه المواجبة تقع بها اذا رفع
الراس وفتح الفم ولهذا سقط فرضية غسلها في الوضوء فقام المرح فصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى اعانة سنن غسل الوجه وانما سبب الخطايا وفيه حذف تقديره ويستتر
ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لغاية الغرض بتشعير قوله كما امره الله وحياب اذا
مخذوف والجملة شرطية معطوفة على يقرب وصفه لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يفسده كما امره الله الاخرت خطاياه ولا يقيد غسل الوجه بهذا القديم بقيد فيما بعد من
الرائين القائل بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محمودة بسرعة تم بغسل
يديه الى الكفين الاخرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يسبح برأسه الاخرت خطايا
رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول انامله وهو التمسك في اصابه وانما ذكر عدم
الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها لخطايا بالاخلوط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الاخلوط تم تغسل قمره الى الكعبين الاخرت خطايا رجله من انامله مع الماء فان هو قائم
فصل محمد الله في كتابه عليه وجمعه بالذي اي بالوصف الذي هو له هل اي لايق ووقع قلبه
شبه الاخر من خبطة جزاء المشروط مخذوف في معنى فان قام فصلى فيما يكون على حال الاخرى
حال الضراف من خبطة ونقائه منها الهيشة يوم ولدته امه والتشبه في نقائه من الصغار
لا من الكبار **عوى به حاتم** روي عن البخاري عن مائتم من احد اي ما احد منكم لا يسئلكم
اي لا يسئلكم بنية وبسنة اي من العبد وربه ترجان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان
والمراد به الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون كل مراد في الاخره بالوجهي لا بالرسول فنظروا
بين خبره في الاجابة لا بين فلو ترى الاما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشياء من الاجابة
لا بين فلو ترى الاما قدم من اعماله السيئة فنظروا بين يديه فلو ترى الاثار لم لقاء وجهه

تضاب اي اصحابهم مصيبة
تضاب اي اصحابهم مصيبة
المضمضة تركب الماء في الفم والاستنشاق
ادخال الماء في الانف والاستنشاق هو ترويق
ما في الانف بالنفس وجب
شدة التراب في الحية وحشية يائير او ياي
وترايب ووقع الترس على الكعبة

الاناظر جمع اعلة بفتح الهمزة
وهي راس الاصم

اي نسب له المجد وهو بلوغ نهاية الرجل في الكرم

يفتح اشياء هو من يجرم الكلام التي تنقله
من لغة الامة اخرى واجمع القوام مثل
زعفران وزعفران وكذا ان تقم ان
لضعف الهيم وجب

واعلم اننا قلنا
ان كلامه يفتح مع البئر
على انما قلنا قاله في قوله
سئل ان يحل له ان ياتوا به وكان
يقول قول النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله لا يقبل من احد منكم صلاة
حتى يشهد على ما قاله في قوله
لا تقبلوا من احد منكم صلاة
حتى يشهد على ما قاله في قوله
لا تقبلوا من احد منكم صلاة
حتى يشهد على ما قاله في قوله

فانما كان في الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

فانما كان في الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

الصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

الصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

فانما كان في الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

فانما كان في الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

والمقدسات مكان من قدره... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

فانما كان في الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

الصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

الصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات... والصلوات هي الصلوات...

وإذا فعل الصلوة قبل السجود المثل
 كالصلاة في الصلاة في الصلاة
 لما جاء واستجاب الحمد لله
 نعمه ظاهره ورفع الصلوة
 الصلوة ومواد الصلوة
 وفي صلاة الآراء مع الكبار
 وفي صلاة الآراء مع الكبار
 ان تصيب باطن كذا الامين على ظهره
 لا يطين كذا كذا على وجهه بشي
 خرق الامام الصلوة للصلى في موضعه

عن عطاء وقال سمعت ابن عباس يقول
 من الاضراس سألته عن عتق
 قالت لكس لنا الاضراس
 ناهيا شغف عليه قال فاذا
 بقدر عتق وشي
 في طريق اخرى
 فقوة في رمضان
 تفهيم او حجة
 وشي امره ان يمشي
 وكذا اخره الجارية والناس
 هو بعينهم

اي ما دون الكعبين
 من قدم صاحبه
 الازار المسبل
 في التار عتق
 له على فعله وقيل
 ان صنعته ذلك
 في التار كذا
 ما لهم عنده ما سألوه
 وانهم افضل من التار
 من موضع الذبح يخرج المار في النهي

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

في رواية ابى داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه
 جواز الذبح كل واحد يقطع ليس يسترق والظفر
 اول انظر الى اطلاق الحديث وسأخبركم عن ذلك
 بدأ نحو به كليله يتخس بالدم كان الاستبراء
 فدي جمع مذيبة بضم الميم وكون الدال وهما
 محل المدى فيكون بها فلا استبراء لهم لانهم كفار
 الحديث عليه قوله عم اظهر الدم بما شئت
 المتخفة والحشة كما يوزون ان يفعلون ذلك
 عطاء فقلت اعظم من هو افرح مني فقال عم هذه
 المال اى من مال الصدقة التي اجتمع عمر بن الخطاب
 سائل فذره ومالا فوله تسعة ففسك يني لم يوجد
 امته في قمار واواه من النبي عم ثمانية وعشرون
 قال انظر الى طبيب فقال يا رسول الله كيف ترى
 التي عم ساعة ثم سكت فجاهده الوجهم ثم سري
 مرارة واما الجبة فانزعتها ثم قال ما كنت
 المحض ما كنت من الاحرام واجتنبنا بالطيب قبل
 كون القسمة الاول اولى لانه هو المناسب لما
 اوسعيد ما هم اتقوا على الرواية عنه قال سألنا
 ثم سألوه فاعطاهم حتى نفذ ما عنده وقال ما
 اى يطيب لعفة وهي الكف عن الحرام يعقبة الله
 اى اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤل بغية الله
 وكفرا عليه يصبره الله اى يستعمل عليه الصبر
 لانه نفع عام موجود في كل ما يشق على النفس
 وهو يكون اوله ما هو الصلوة وصلتها نظر في
 من سئل عن اعلمه ودعاء من مفتر من رواية غيره
 التوراة قال اتفق ونفع في الصور فصعق من في السموات

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

ابن عباس جارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى ولا تأكلوا
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء
 من ثمره حتى يغضوا الشجرة
 فان لم يؤمنوا بشيء

قال الرازي رآته رسول الله... عن قولهم والشمس تجري لمستقر... مستقرها تحت العرش من تحت الأرض...

اي الكافي باسنة ولم يطلب معه غيره... وطلب الكفار فاستحق خلفك ثم اذكر... وطلب الكفار فاستحق خلفك ثم اذكر...

قوله وبوشك بكسر الشين في مختار الصحاح... خرج وشيتا اي سريعا واشك ان جعل بوشك...

لان من المشاهير والمقدّمون لم يتولوا... وقالوا يلزم الايمان به ولم يتصدوا ابتداء...

قوله الامم اخذوا... الصبر في انها لا مال العمل ومال العمل وتأنيبه...

اي الكافي

دون ان تكون الشبهة... بل لا تكون الا كالم...

وفي الحديث دليل على ان اجناس الامم... لمن كان عاجزا عن القيام باذنه عليه...

الوجه في تصدقاتك والجمع الذي يفتقرون... والوجه في تصدقاتك فانه اذا كان...

وهذا في الجنة وهم ان يدخل الجنة... فليس الا في الجنة والوجه ان الاعمال...

قوله انما من اهل النار... عن النبي صلى الله عليه وسلم قال...

قوله انما من اهل النار... واهل النار هم الذين...

اي الكافي باسنة ولم يطلب معه غيره... وطلب الكفار فاستحق خلفك ثم اذكر... وطلب الكفار فاستحق خلفك ثم اذكر...

قوله انما من اهل النار... واهل النار هم الذين...

فيقول اني ارده عليك فرجع داود صوتها الزبور فيستفرح نعيم اهل الجنة ابو هريرة روى
روى عنه قال كان النبي عم قاعد بين نزل من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففرغوا
عليه فقلت اول من خرج بطلبه فوجدته في جابت لبي لانا نصر فلما دخلت عليه اعطاني
نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب ببعلي هاتين قل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله
واعطاؤه ثم نعليه ليكون علامة انه لبي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خيرا
مقبولا بغيره لئلا يفتن من وراء هذا الحاد يطيبه ان لا اله الا الله مستقبها وقيل
بشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلقا على استيفان قلوبهم فكيف كان بشارته
مشروطة بالشهادة البقينة قلنا معناه اخرجه من كان صفة كذا فهو من اهل الجنة
وان لم يذكر احد الشهادتين الكفائة بالافري تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عندهم
فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين يدي حتى خررت على النبي فقال
ارجع فوجعت فذكرت لرسول الله ماجري في امر عمر على ان يرضى فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت
قال رسول الله باني انت والحق اني خشيت ان يشك الناس عليك فقلت في خيلهم يعلمون فقال
في خيلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن رد الامر النبي عم بل كان عرضة عرض رايه عليه بان كتم هذه
البشرى اصح لهم وضرب بيده لم يكن الا لئلا يكون البليغ في زجره فان قلت كيف رجع
الرسول عم عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتعظيم اجتهاده عم لان الاجتهاد
جائز لغيره في الامور الدينية مع عدم تفرقه عم على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده
عم ويجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحى ناسخ لوحي سبق بامر التبشير ابو هريرة
روى البخاري عنه قال استخفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلته فرائت
واحدًا يجتو من الطعام فاخذته وقلت لا رفعنك الى رسول الله عم قال اني محتاج وعلى
عيال فليت عنه فاصبحت في بيت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعلت اسيرك البارحة قلت
يا رسول الله شئني حاجة شديرة وعيالا فرحمت فليت سبيله قال عم اما ان قد لك
فسيعود فرصته ثم جاء مرة اخرى فرجى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا
ثلاث فترات تزعم لك لا تعود ثم تعوذ قال دعني اعلمك كلمات يفعوك الله بها فقلت ماهي قال
اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تضح فقال عم اما ان قد صدقتك وهو كذب فقال يا ابا هريرة اتعلم من مخاطب
منذ قلت ليل قلت لا قال ذلك شيطان وبعه دلالة على جوار التعلم ممن لم يعمل بما يقول
ابو هريرة روى البخاري عنه قال اقبلت اريد العلوم ومعنى علوم ضل عنى فاقبل

واذا جد اوله
في جابت فاضرت
فدقلت في بولائه

اغتت ابا هريرة
بغلبك من لقي
شهد ان لا اله الا الله
قله بشه بالجنة
قال نعم قال فلا تنصل
ان خشيت لا
تقدره انت مودتي باني والحق
فدتك باني والحق فخذ فكثر الاستخال
وعلم النبي ليلته كذا في المنكاهية
قوله فخلهم باني المعجزة امر حاضر من التفسير
اي انكرهم

اي وكفى عم كحفظ كونه وصانك
بعض حاد كمن من الطعام فاخذته فقلت لا رفعتك
الرسول الله قال دعني فان محتاج وعلى عيال
لا اعوذ فليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله
اما ان قد لك فسيعود فرصته ان لا تفرج
بعض من الطعام فاخذته وقلت لا رفعتك
رسول الله قال دعني اعلمك الى

فليت سبيله
فاصحت فقال
يا رسول الله
ما فعل اسيرك
البارحة قلت دعني
ان يعطيني كلمات
ينفعني الله بها
فقلت سبيله قال
ما هي قلت قال اذا
اويت الى فراشك آية الكرسي وقال ان يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عم اما ان لا

العلوم

العلوم بعد ذلك وكنت جالس مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا علمه منك قد اتاك فقلت
اما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة مندم حيث عرف علمه بله سبق المعرفة وقول ابي
هريرة اشهدك انه حر كان شك التوك النعمان سلمة بن الاكوع روى اتفاقا على الرواية عنه
قال كانت لقاح النبي عم ترخي بدى فود قلما اصبحت لقيتني علوم فقال اخذت لقاح رسول الله
فقلت من اخذ ما قال غطاني فصرحت نلت صرحات يا صاحبا حاه واسمعت ما بين لابي
المدنية ثم اندفعت على وجهي ادركتهم وقد اهدى واستنقون من الماء فجعلت ارضهم وقول
اني انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضخ حتى استغذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين
زرده في النبي عم والناس فقلت يا رسول الله اني قد حبيت القوم وهم عطاش فانفت
اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع علك اي ذود المغيرين فاسبح بقطع الهمة وسين
مهلة ثم حيم مسورة ثم حاد مهلة معناه ارفق فقد حصل التكاية عليهم ان القوم يقولون
على بناء المحبول في قوم منى ان هذا القوم الذين اعاروا يجعل العفو لهم حكام قراهم واطعامهم
من جهتنا اللقاح هي التوفيات الذر قد بفتح القاف والراء وبالذال المهملة من ماء على
حوي يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضخ اي يوم هلاك الشام من قولهم ليم رضع اي رضع
القوم في بطن امه وقبل معناه اليوم يوم من تدرب الحرب من صرع فكانها ارضعت
م عمر روى عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كله اني رايتني النار في نوده غلها فقال عم يا ابن الخطاب
اذهب فنادى في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كله رذع لما فهم من قولهم فلان شهيد
ان روه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد وبما جاء به ومن على فكلما لم يصدق
لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله من المؤمنين زجر لهم عن ذلك ويقال المراد من المؤمن
من هنا المتقون من الذنوب ومن الذنوب بله غذاب قال بعض العلماء قوله عم اني
رايتني في النار يدل على ان بعض من بعد في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة وتقبل الترخ
الشاخ القول لانه تامل ان التصون شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر
فكل هذه الروايات على وجه التمثيل اشارة الى ان يسكون كذلك كما مثل عم دخول بله في الجنة قبل موته
ثم عدل القوم حتى نكتة بنوع آخر لا بهذا الوجه في عمر روى اتفاقا على الرواية عنه قال دخلت يوما
على رسول الله عم وهو مضطجع على حصير والخصير قد اشر في جنبه ونظرت في خزانة عم فرائت
في حوض من شعير فقلت فقال ما يبكيك قلت كسر وقيصر بنا مان على فرثي الحرس وانت
يا رسول الله اري بك من العفر ما اري فقال عم يا ابن الخطاب الان مني ان تكون لنا لاخرة

قوله بدى قد
بفتح القاف بعد راضعة
وبالدال المهملة ما على نحو
المنية ما على بله غطاني
ضع نفعه بكسر اللام
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد
بفتح القاف بعد راضعة
وبالدال المهملة ما على نحو
المنية ما على بله غطاني
ضع نفعه بكسر اللام
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم
المنية من قولهم

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

قوله بدى قد

أنا قال لنا ولم يعلم مع كون السؤال عن حاله إشارة إلى الآخرة لما تبعه أيضاً ولهم الدنيا
 ويرى يا ابن الخطاب أو لكك مجلت لهم طيباتهم في الحوق الدنيا يعني أن حظ الكفار
 ما نالوه من نعم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة **ق** سهل بن حنيف روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتته امرأة من بني النضير فبكت عليه وقالت يا رسول الله
 فقال يا رسول الله أنت على حق وهم على باطل قال بل على حق قال ليس قلبنا في الجنة وقولهم في
 النار قال بل قال فيهم نعتي التي نرى على ديننا فقال لهم يا ابن الخطاب أنت رسول الله
 ولن يصنعني الله أبداً فترك قولهم أنا فتح لك فتحاً ميبساً المراد به صلح الحديبية قيل
 كلام عمر لم يكن شجاعة منه وإنما كان استكشاف حال الكواهي الناس الصلح **ع** عمر بن
 روى عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد أطلع على هذه العصاة وهم لما أتته
 من أهل بدر فقال أعلوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديثه
 قد شهد بدر **ع** أسامة بن زيد روى عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصنعنا الخرافات
 من جهينة فادركت رجلاً فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في حفرة من ذلك شئ
 فذكرته للنبي عم فقال يا أسامة اقلته بعد قال لا اله الا الله يعني رجلاً من الخرافات
 بضم الخاء ووقع الزمان المملتين وبالغاف بلد من جهينة أي من بلاد تلك القبيلة قال لا
 اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجل لما غشوه بتحفيف الشين وضم الألف حتى اجتمعوا
 عليه فتمت الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله أنا قاله باخوفاً من السلاج فقال هم أفلا
 شققت عن قلبه حتى تعلم قالها عن قلبه أم لا قال بل النبي عم يكرها شديداً في الأكل
 على قلبه حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ فان قلت ان كان أسامة قتل كما قالوا فم شدي
 عليه وان قتل مؤثماً لم يلزم عليه قود ولا دية لأنه لم ينقل أنه الزمه قلت لم يكن ذلك
 الرجل محكوماً عليه بالإسلام قبل الاقرار بسبوتة وإنما سجد عليه لأنه لم يتوقف حتى يعرف
 حاله **ع** انس بن مالك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً من بني النضير
 مع أسامة بن زيد كان من الصوامع والغمام في سوق الأبل ويملك سوقك يعني
 أهبل وأرفق في سوقك بالقوارير أراد بها النساء التواني في الفروج على وجه التجارة
 لأنهم لضعف معمولون ورفق قلوبهم بشهر الزجاج أنما امرهم بالامر بالطلا
 يقعون في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا أو لان ينهتهن ضعيف لا يمكن
 الحركة العنيفة كالقوارير وهذا شبه وفيه جوان السفر بالنساء واستماع الشؤن ونحوه

الذي يفتح القال وكسر التون وتشديد
 التقيصة والحجارة مع اللزيم

قد اطلع بين نظر الى اهل بدر بنظر الزينة
 والمعروف فقال اي الله ترى رجلاً رسول الله
 اعملوا الحديث معقول لقوله فقال

انا ورجل من الاضار رجلاً من الخرافات
 فلما غشناه قال لا اله الا الله فكيف غش
 الاضارنى وطعنته برمحى حتى قتلته الى
 دل الحديث على ان حكم الامام انما جرى على
 الظاهر لا على السر والغيب وحيه

اي قال الامام بكره ما على حتى تمنيت اني لم يكن
 اسلمت قبل ذلك اليوم وانما تمنى اسامة
 ذلك ليس من تلك الخبايا السابقة اكل

والقتل انما كان من اسامة عن جهاد وهو
 انما اسلم خوفاً من القتل والخطاب من المحمدي
 موضع ولم يلزمه رسول الله في ذلك وتوحد
 اسامة مشهور في الجمع بين الصيحين في قسم
 المتفق عليه وحيه

روى ذلك منسوبة على الضفة لمه مدعونه
 اي شق سوقاً رويداً ومعناه الامر بالرفق
 بمرءة وسوقك منصوباً باسقاط الحارة
 اي ارفق في سوقك بالقوارير كما في شرح
 صحيح مسلم وحيه

كان رسول الله في بعض سفاره وعلم اسود فقال له انجسته مجدو وكاد حسن الصوت
 فقال رسول الله في الحديث المراد بالقوارير النساء لضعف عماعتهن والقوارير جمع القوارير
 اكسر وكلمه انجسته في سوقه غشفت فامر ان يرفق بهن في السوق كما يرفق بالذابة
 التي عليها قوارير **ح**

ق انس بن مالك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابن الخطاب ان الله اصفاك
 ان اول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه لان ما ذكره هو رواية البخاري واما روايته
 يا ام الربيع كتاب الله الصفاك لان الالف على راسه واسمته كانت ام الربيع تقدم توضيحه
 في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لا يبره **ق** ابو هريرة روى عنه اتفاقاً
 على الرواية عنه بالبلد حديثي يا يحيى عمل عملة عندك قال الشرايح ان فعل التفضيل هنا
 مبنى للمفعول على غير تمييز الى هنا كانه ممنه لكن يجوز ان يكون للمفاعيل على حدتي بعمل يكون
 رجاءوك بتوابع اكثر وانما اضعف الى العمل لكونه سبباً في الاطلاق منقعة فاني سمعت النبي
 يقول ان يكون هذا السماع ليلة المصراع او في نومه او في نيقظته خشف بالحاء المعجمة
 وسكون الشين اي صوت تخليك ويروي في بفتح الالف هو الالف التي في صوت
 دف تخليك بين يدي في الجنة وهذا التيق كان المزمع بما سبق العبد مولاه في المشي
 وانما اخبرهم بما رآه ليظبط قلبه ويبدؤهم على ذلك العمل ولترغب غير عليه وليصير ذلك
 سنة ويسمى شكر الضوء قال بلول ما علمت عملاً في الاسلام ارجى عندي منقعة من التي لم
 انظرها ظهوراً بصير الطاء تاماً في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الظهور
 ما كنت الله ان اصلى اي قدر الله لي من التواضع ابو هريرة روى عنه قال لا
 نزل قوله مع وانذر عشيرتكم الاقربين علا النبي عم على صحته جبل ثم قال يا بني كعب
 بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي اخلصوا انفسكم من النار
 يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء من كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس
 انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
 انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذوا انفسكم من النار فاني لا املك لكم من الله شيئاً
 يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فاما الشفع لمن اذن
 الله في فيه وانما اذن لي اذ لم يرد تعذيبه انما قال في حقهم هكذا ترجمهم على الايمان
 والعمل الطيب يعتمد واعترافه وبها ونوا غير ان لكم رجاساً بلبها بلبها قال الهروي
 البلبل بكسر الباء كل ما يلب به الخلق من الماء والطين المراد به ما وصل به الرحم من الاحسان
 يعني اصلهم بصله الرحم في الدنيا شربت قطيعه الرحم في الدنيا بالجرارة ووصلها
 بالبرودة وقال الخطابي البلبل بفتح الباء مصدر كليل فله هذا في قوله بلبها ما باعفة
 كقولهم اذار لزلت الارض زلزتها يعني زلزتها الذي في حشيتة الله وهو الزلزال الشديد
 فالخبي بلبها ما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا ارتك من ذلك شيئاً **ق** انس بن مالك

وتفسير البلبل ان يلبوا من اجل الجنة وان يكون مع بلونته
 في اوقات واحد ال فضلوا بعض النوازل ولا يذنبوا
 في ذلك الوقت وهو يوجب كمال الاقرب وما سأل الله من قوتها فاجتهد في كمال
 في ذلك الوقت وهو يوجب كمال الاقرب وما سأل الله من قوتها فاجتهد في كمال
 في ذلك الوقت وهو يوجب كمال الاقرب وما سأل الله من قوتها فاجتهد في كمال

هذا الحديث والذين بعدوا كان ينبغي ان يذكر
 بعد حديث فضيلة على مقتضى ترتيب
 المص لعل التفرقة **ح**

وسنة بلوا ارحاكم اي صلوا **ح**

وقال يا يحيى سقاك بلول
 اي ما وكل ما يلب به الخلق
 من الماء والطين فير بلول
 ومنه قوله انضوا الرحم
 ببلول اي صلوا بصلتها **ح**

٥

٦

٧

٨

هو القدر بطرف من الاضداد
 من ثقله سمي لانه اشد من القدر وقيل
 من ثقله سمي لانه اشد من القدر وقيل
 من ثقله سمي لانه اشد من القدر وقيل

اتفقا على الرواية عنه قال رسول الله عم قدم المدينة فنزل في غلوة المدينة حتى يقال لهم
 بنوعه بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث اذنته الصلوة ثم انعم
 امر بالمسجد فاسئل الى صلاة النبي التجارية اي اشرفهم في اوقافهم اي اشرفهم في اوقافهم
 اي اشرفهم في اوقافهم اي اشرفهم في اوقافهم اي اشرفهم في اوقافهم
 حذر قبل كان في ذلك محل فقطع وقبور المسلمين فبشئت وسويت قالوا والله ما
 نطلب منه الا الى الله يرضى لنا نطلب منه رغبة الى شي الا الى انوار الله مع هذا الحديث يدل
 على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عم اشراه
 منهم عشرة دنائير ودفعها عنه ابو بكر لعقل التوفيق بينهما بان يكون التراب با و اوقافا
 والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه اي من كعبه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل
 رجل يصلي وقراءة انكرها عليه ثم دخل اخر فقرا سوا قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة
 دخلنا على رسول الله عم جمعا فذكرت محالفة قراءته ما فرما فقرا فحسبنا انها فقلنا
 في نفس من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ما قد غشيتني ضرب في صدقه
 ففقت عرفا فانا انظر الى الله فرقا فقال يا ايها النبي اني على ما به المجهول يعني
 ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة
 على مقبض ترتيبه لعل التفسير وقع من النسخ ان اقرا على صيغة الامر ان هذه
 مصدرية جوز يسويه ان يكون مدخولها امرا ومفسرة لقوله امرني المقدس القرآن
 على حرفي اي قراءة واحدة فرددت اليه الى الله دل عليه ارسل ان هو على اني
 ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويجعل
 ان تكون مفسرة لما في رددت من معنى القول وليس المراد بالردة هنا ضد القول بل هو
 يقال ما دل عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذ يرجع فردت الى ان الله الى الارادة
 الثانية سمي لارسال رد المشاكلة اقراه على حرفين فردت اليه ان هو على اني
 فردت الى الثالثة اي الارسال الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم
 في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان النبي قال في المرح الثالثة اقراه على ثلثة احرف
 وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن مما التوفيق بينهما قلنا
 حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرآت فيكون المراد بالثالثة فيها الهمزة
 وهي الرابعة مجازا ذلك بكل مادة يعني لك بمخالفة كل دفعة رجعت الى رددت فكيف
 بشديك الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ياهونت القراءة على سبعة احرف على انك من اقل

قال في نسخة الزيد
 في حوز قطع اشجار مشرق الحاضر وفي حوز
 بنش القبور بالقرية وحوز الصلوة
 على موضع القبر بعد ازالة ترابهم فخلطوا
 بنجاستهم وحوز بيعة بعد ان درس
 القبر اكل

الاحرف الوجود والاعمال التي
 يتوه القراء فقال في حروف
 مسعود اي وقهر الذي سجد
 اليه من دونه القراء كذا في الفان

الامر

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

قبصة بن بخاري روى قبصة بفتح القاف وبالصاد المهملة وبحار ق بضم الميم وبالياء
 المعجمة وبسر الزاد قبل ما رواه عن النبي م ستة احاديث الفرض مسلم منها بخديتين احدهما هذا باي
 عبد مناف اني نذرت لكم انما مني وشككم كمثل رجل يراى العدو اذ يدب الجماعة ومنه قوله تعالى
 فانهم عدوا لى فانطلق يربا اي يحفظ والامر التريشة وهي الطليعة اهله خشي ان يسبقوه
 جعل يقف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شجرة توحى اليها صباحا هذه
 كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان روى سلم عنه بان اصله لحم هذه هي الصخرة
 قيل صلاحه طيبة وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان نعمة الحديث قال الراوي فلم ارزل
 اطعم منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وقيل دليل على حوز
 الاكل من الامنية بعد التثاق ابو هريرة روى انفا على الرواية عنه باحتان اجب يعني
 اجمع المشركين دفعا للحجم عن رسول الله اللهم ابره بروج القدس تقدم شرح في حديث
 ان روح القدس لا يزال يؤيدك في حكمه بن جزام روى قبل ان كان كاشرا في قريش ولد قبل
 اصحابه اقبل بثلثة عشرة سنة اسم عام الفتح ما رواه عن النبي م اربعون حديثا له في
 الصحابي من اربعة احاديث متفق عليها وقدهم الشيخ كما ترى في البخاري وهو هو كذا في
 التحفة قال سالت رسول الله عم فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال
 يا حكيم ان هذا المال خضر خلو بفتح الخاء وكسر الصاد المعجمة يعني الطبع السليم عمل الى المال ولا
 يكل منه كمال العين من النظر الى الخضر والفسن اكل الخلو وفي تشبهه بالخضر اشار الى سرعة
 زواله فمن اخذ به سخاوة نفس يجمل ان يريد به نفس الرفع وهو ان يعطي بطيب نفس من
 غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال يورث له في اي فيما اخذ
 ومن اخذ به باشر في بكر الهمة وبالشيء المعجمة اي يطعم نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي
 يأكل ولا يشبع اي كان له دائ وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي اليد العليا
 اي ان يسلب من ياكل من ثمنه وانة يرد ذراعا

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

الامر بل بعد ما جعالك الى مسألة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لثمة يعني مسألة
 سحابة قطعا واما باي دعواتهم فرجوة فقلت اللهم اغفر لاسمي اللهم اغفر لاسمي
 واخرت الثالثة ليوم ترغيب الى بتسديد الياء الخلق كالمعنى اراهم بالرفع عطفا على الخلق
 قال الطبري جعل رسول الله المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل بعد ذلك
 بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءة السبع
 في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
 ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كرم يجيب السائل باي الذي ياتي وقت اخر واما في الاخر

قال سينا انما عند النبي عم اذا جاء به رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبل
 فقال لهم يا عدي هل رايت الجرح بكر الحامد الممثلة ويكون الياء المكتناة تحت مدينة قريبة
 من الكوفة قلت لم ارها وقد انبتت على بناء الجرحي اى اخبر عن اقالى النبي عم فان طالت
 بك حياة لم يرب الطعنة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين الممثلة وبالنون بعد الاء المكتناة
 تحت الراء في الوجود ترجل من الجرحي في تطوف بالكعبة لا يخاف احد الا الله يعني ستم هذا
 الدين والامن في الانام حتى تأمن المرأة على نفسها في السفر من الجرح المكة اخرج به مالك على
 جواز السفر للمرأة من غير حرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث
 ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة لتعجز على بناء الجرحي لكون كسري قلت كسري بن هرون
 قال اى النبي عم كسري بن هرون قال الراوى رايت الطعنة ارجلت كما وصفها النبي عم
 وكان هذا الفتح في خلافة عمر بن الخطاب وكنت ممن افتتح كسري ولئن طالت بك حياة لترتد الرجل
 يخرج ملائكة من ذهب او ورق بكر الزمان اى فضة تطلب من قبله منه فلا يجد احدا
 يقبله منه قبل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كونهما وليقين الله احدهم
 بالرفع فاعل يوم القيمة اى في يوم القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبدك رحمان بن هرون
 له يعنى واسطة بينهما يعنى كلام الله لعبدك فليقول له اى الله لعبدك لم ابعث اليك
 رسولا فيملكك بالخروج عطف على بعث يعنى لم يملكك الرسول فيقول لى فيقول لم اعطك
 مالا وولدا افضل بالجزم اى احسن عليك فيقول لى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم
 وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين التكرار والحديث ظاهرة لانه ذكر
 في مقابلة قطع السبل كناية الطعنة وفي مقابلة تلوى الفاقة كناية المال وفي اخر
 الحديث اشارة الى فضل الفاقة سعد بن ابى وقاص رضى روى له عن ابي خنيفة قال خفف رسول
 الله على بن ابي طالب في اهل بيته عزوة بتوك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في النساء والصبيا
 فقال لهم يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انى بعدى قل ان منزلة هرون
 من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة
 فلما استثنى النبي النبوة بقي ما عداها على حاله تمسك الزوافض بهذا الحديث على ان
 الخلافة كانت لعلي حتى غلبه بعضهم بان كفى الصياحة في عهد عمر وغيره وبعضهم كثر
 عليها لانه لم يتم في خلافة غيره فذهب هؤلاء اسحق بن ابي هريرة ويناظر فيه واما ما عدا
 الخلافة فقد غلبوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك
 بل مقيدة بكونها في حياة النبي عم في زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك

منزلة هرون من موسى م كونه اخاه
 ووزيره وعنده وشركة في النبوة
 وخليفة على ابي اسرايل عند سفره ٢

عزوة بتوك

لانه

لانه مات قبل موسى باريين سنة فان قلت اذ لم يخلف هرون لموسى في النبوة فالخلة لا تستأ
 بقوله الا انى بعدى قلنا انما استثنى نفي التوجه المشتركة في النبوة كما كان هرون كذلك
 تدبره الا انى بعدى قلنا انى بعدى قلنا انى بعدى قلنا انى بعدى قلنا انى بعدى قلنا انى بعدى
 يا عمر الانكفيك اعلم المصنف بعلمه مسلم لكن صاحب تحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين
 ولا في احد هما واما اخرج مالك في اللوطا من رواية زيد بن اسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 التي في اخر سورة النساء قال حين اتيه عليه في السؤال عن الخلافة واما قال آية المصنف
 لان في الخلافة انزل آياتها في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان من ذل يورت كلاله والآيات
 في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الخلافة اى امره هل كسري ولد له ولد اجبت
 فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية المصنف من البيان ما ليس في آية الشتاء
 ولذلك اعلم عليها لكن هذا البيان لا يروى الظمان لان الخلافة من لا ولد له ولا ولد وهو
 قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحدث ابى سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الخلافة فقال
 من ليس له ولد ولا ولد يوضح ذلك فاقره آية المصنف بان الولد مشتق من الولادة فتناول
 الولد والقرابة ما قاله المصنف من ترك ذكر الوالد في آية المصنف كونه من هرون من اول السورة
 لا يخرج قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلو لم الثلث فان كان له اخوة
 فلو لم الثلث اعطى الميراث للابوين ومن نصيب الام في الميراث من فطم ان باقية للاب ولم
 يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية المصنف اعطى للاخوة الكلاله ميراثا فطمان
 الكلاله من لا والده ايضا واما احوال النبي عم عمر بن الخطاب في آية المصنف القابلة لهذه التاويل
 تحريضا على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه قدم طعنه باصبعه في صدره
 وقت ذكر الحديث ما لغة في الحديث عليه عمر بن الخطاب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عمر بن الخطاب
 الزكوة فقال عم اما العباس في علي ومثلا معها يا عمر اما استعرت اما بالتخفيف حرف تشبيه
 الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنوا اسمه الصنوا بكر الصاد وكون النون والهمزة
 الصنوا وهي الخلة الخارجية من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنوا المثل فان عمل لفظ
 الصنودون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر يا عمر كناية تعليل لا التزام عم الزكوة عنه
 ابو هريرة روى روى له عن ابي هريرة قال لا بالخفيف حرف تشبيه حصر الصلوة
 تعديل اركانها الا بالخفيف حرف تشبيه المصلى اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه
 فيدري عليه ان يتكلم في تكلمه لان نفع عمله عليه اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انى لا ينص
 من ورائي كما ينص من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف عبد الله بن ابي وروى

فبعضه عاين الصلوة طائرا والخروج منها واتمام ركوعه وسجودها وقوله فانما يصلي لنفسه تاكيدا لذلك في المعنى فان الصلوة احسان
 وقد قال مع ان احسنهم اصنم لانهم لا يصلي المصلى تا يصلي لنفسه ليعود نفعها اليه ومن عمل لنفسه شيئا حقيقا ان يكون متقنا
 في عمله مستقلا في وجهه تكلمه

الخلافة تنطلق على منتهى علم من يخلف ولدا ولوالها
 وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى
 القرابة من عمومة الوالد والولد والخاله في الاصل
 مصداقها كقول الله وهو ذاك المعنى من الاعباء فا
 شعرت للقرابة من غير الولد والوالد لا يراها الا اضافة
 الى قرابتها كما كانت ضعيفة كذا في اكثر في ٢

كناية تعليل لانه ليس على ٢
 وهي ان يكون التخلتان او التخلات تركيبات من اصل واحد
 والمعنى لا تفاوت بينهما كما لا تفاوت بين صنوي التخل
 كذا في اكثر في ٢
 مثل ابي في الادب بل الواجب ان لا يسمع فيه ما يعود
 لقصته عليه ٣

اي جملة فانما يصلي لنفسه بصير تائيدا
 جملة اذا صلى كيف يصلي ٤

الحاجة المصيبة بكل ما يزل
في ما لم ينقطع وقتها
من الجوع وسواها

اتفقوا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عم غمته وتسعون حديثا في الصحيحين ستة عشر حديثا
انظر البخاري خمسة وسبعون حديثا في صحيحه وسواها في غيرهما عادت الشمس بافلان انزل
فاجتمع بفتح اللام المهمله اي اخطت السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك
فهاذا انما قال هذا لانه ترى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا
يجب الا بعد ذلك والها وظن ايضا ان النبي عم لم يرتها فاراد تكبيره قال انزل فاجرح لنا
قال اي الراوي فنزل في صحيح اي فلان فاتاه به اي بما جده فترجم ثم قال اي النبي عم
بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اي قبل وقت الفطر و
قبل معناه افطر في كرم وان لم يطعم شيئا الوجه الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم فان
لان عم عمله فان قلت كيف صام النبي عم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا
على حقوق المشقة فيكون فعله عم لتعلم الجواز عبد الله بن سرجس دم وهو يفتح السين
وكون الزاد وكسر الجيم قبل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا في صحيحه منها ثلثة احاديث
اهداه هذا بافلان باي الصلوتين اعتمدت اي اعتمدت بصلواتك وحدك ام بصلواتك
معناه ان الرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل
وفي حديثه على الاقدام بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديثه اذا اقيمت الصلوة
م عمر بن زريق لم يصح بافلان بن فلان وبافلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله
ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بدر وهذا الاستفهام للشيء فان
قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله
كيف تكلم اجساد الارواح فيها فقال ما انتم يا سمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
ان يردوا على شئنا قبل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح
ان النبي عم كان يعلم ما اخرجوا الى المقابر ان يقولوا التسليم عليكم نسأل الله لكنا
ولكم العافية م فيصنعه بن مخارق روى عنه قال تحدثت بحالة فانت رسول الله عم
اسأله فيها فقال آقم حتى تأتينا الصدقة فمأمرك بهام قال عم يا قبيصة ان المسئلة
لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بارع جربتها محذوف وبالجملة من ثلثة بحال في حاله في
الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراهنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم
ودفع خصامهم والرب كانوا يعقدون ذلك شرفا ويتبادرون الى معونته فقلت له المسئلة
بشرط ان يترك الاخراج والتعليق في الخطا حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى حال
له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الجملة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسئلة

دل الحديث على ان اذ اقيمت الصلوة فالصائم ممنوع من
ركعتي الفجر في المسجد ولهذا قيل يصلي ركعتي الفجر عند
باب المسجد ثم يرض

اروى رسول الله عم اصحابه مصارع اهل بدر
فقال هذا مصرع فلان عدا ان شاء الله وهذا
مصرع فلان عدا ان شاء الله فما اخطا والحدوة
التي حذاهم فجلوا في بدر وانطلق رسول الله
حتى انتهى اليهم فقالوا الحديث
وقرأوا من انزلهم في بدر
يا ايها الجاهل بن هشام ويا ايها الضال
ويا عتبة بن ربيعة يا عتبة بن ربيعة
واضلوا في ان هذا السماع خاص هؤلاء ويجوز ان يكون
لغيرهم العنا فقال الماذني ان خاصهم وقال القاسم يحل
سماؤهم على ما يحل عليه سماع الموقر ويستدل الماذني بنظره
هذا الحديث فان ذكر الضمير العايد اليهم وفيه نظر لان مثل
لغيره لتأخذ دون الحصر ويستدل القاسم بالاحاديث
التي ذكرها عن ابن عمر فثبت ان لا مدفع لها وانما احصا
لعلهم ويسعون في الوقت الذي يربح الله من قبل وهو
المخار الذي يقتضيه حديث السلام على القوم الك

الحالة ما يتحمله الانسان عن غيره من دين او غرامة
والله اعلم بما في الحديث ان يكون بين القوم شجر وتحارب
فدم او مال فتسعى الرجل في صلوات ذات بينهم والنجم
ملا يبدل في تكبير تلك النارية كذا في شرح القاسم

ورجل اصابه حاجته اي آفة احتاجت ماله اي هلكته فقلت له المسئلة حتى يصيب قواما
بكر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سيدنا من عيش هذا شك من الراوي
الشداد بكر ابن ماسد به الحاجة ورجل اصابه فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي
الحاجة اي لعقل من قومه لقد اصابته فلو تا فاقة قد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله
فقلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سيدنا من عيش فما سواه من المسئلة
يا قبيصة سحبا وهو الحرام الذي يلحق اكله منه عار ولذلك غلب في الروي قال النووي هكذا
في جميع النسخ ورواه عن مسلم سحبا وهذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اي اعتقدت سحبا
بالا صاحبها سحبا بدل من الضمير في اهلها او يميز الجملة صفة للسحبا وارجاع الضمير الى
الذي على تأويل الصدقة وفاقته هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى
يقولون النبيين يوعظونهم لعلهم ياتوا بالهدى والاصحاب يقول
ولما خرج ابو داود باللام محبا من المعنى انه باء في الخطبة لفظ يقوم وقد قال النووي
في شرح صحيحه لم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة
قال وقع الثلثة شرط في اتيان الاسرار نظر الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية
في الحديث على الاحتجاب قال القاسم لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى الحد الاستمرار
الكل به ههنا الجماعة او في العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة
المذكورة من لا يقدرك على الكس لكونه زعمنا او ذاعلة اخرى جازله السؤال البعد في قوله
لنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حاله فيجوز له المسئلة مع كونه
غنيا او يملك ماله باقية سماوية فيجوز له المسئلة من غير ثلثة كونه امر اظاهر او يدعى هلاكا
بشيء فيجوز له المسئلة بعد ان يجبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكس
فتركه لاقتفال العلم جازله الصدقة فان تركه لاقتفال التطوع بكرة له صدقة التطوع
جاءه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بي
سلة فيؤتمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فافهم فافتتح بسورة البقرة
فاخرفه رجل فصلى وحده فقالوا له انما بقيت قال لا ولكن اتى رسول الله فانا ههنا
باجرنا وقال انما نحن اصحابنا ووضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتنان انت الفتان
المضل ومنه قولهم وما انتم لم يبايعتم غير عبد الله الفتان فتدب في الامم عليه السلام
في التوحيد والتسليم على الله صنيعة لانه اقضى الحصار في الجماعة ثلثة قال النووي
هذا اللفظ غير المذكور في صحيح مسلم وانما هو لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم بهن

لا يريد التخصيص بل ان الغاية لا تحت الاثنته شهود
اذ لم يسمع ان اقل من الاثنته قال ولا يدخل ثلثة في
شي من الشهادات بل العلة ذكر على وجه الاحتجاب وطريقة
الاحتساب يكون ادل على اراءة السائل عن اثنته وادعى
لث من السداد حاجته كذا في شرح القاسم

فقد خذ
السعد
تصحيح
فصل
فيما
التي
سم
قال

قاله
السعد
تصحيح
فصل
فيما
التي
سم
قال

قاله
السعد
تصحيح
فصل
فيما
التي
سم
قال

وهي حالة الصلوة لان طول صلوة
كان الداعية للرجل على معاقبة الامم
وترك الجماعة فانتم فيكون عمدة
الذي يخطب الصلوة لا اضافة الشقاق
للايمان من اصحابه لانه لا يضاف
الصلوة الى غيره بل هو على الامم
فقد خذ
السعد
تصحيح
فصل
فيما
التي
سم
قال

ورجل

الكلمات ثلاث مرات اقرأ والشمس وضحتها وسم اسم ربك لا اله الا هو والحمد لله رب العالمين
في العشاء الاخرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المقرئين بالمتقل بهذا الحديث والوجوه
منعه لانه يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذ كان يصلي مع النبي عم
نظرا للتأخير الا ان النبي يستحق عليه ما يستحق اصحابه نعيلا لا نستطيع نظول القول
وفيه جواز التقرئين ان يركب مكرها كراهة تنزيه معاذ بن جبل رحم الله عنهما في الرواية
عنه قال كنت رديف رسول الله على جمل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعرك
ثم سار ساعته فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعرك ثم سار ساعته فقال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعرك فقال هل تدري ما حق الله على العباد
قال اي الرواية قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان عبده
اي يوجزه ولا يشركه ولا يشركه في شيا وفيه توجيه للكفار على الشرك في عبادتهم ثم سار ساعته
فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق محيى بمحبة الوفاء
وهو المراد من حق الله على العباد وبعبارة الحديث وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله
ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني و
بينه مؤخر الرجل فانما تخفف بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى قال
كيف ذكر معاذ هذه الحديث وقد صغره النبي عم عنه على جمل في بعض روايات مسلم من تمة
الحديث قال قلت افله اشتر به الناس قال لا يشترهم فيكفوا احب باهم ان النبي كان يكون
في زمان الكسل وعدم اهتمام امر الشرع فلما ارى معاذ تمرين النفوس بالطاعات رواه
ولذلك روى ان معاذ كرهه في آخر عمره او يقال المنه عن التبشير على سبيل العموم
لانه قال افله اشتر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الامور الالهية لا يجوز كشفها
عند العادة ونذر رسول الله معاذ ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه
حديث ابي هريرة رضي قال حفظت من رسول الله دم وعائين اما احدهما فاشية فيكم
واما الآخر فقلوا فشيء لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم جري الطعام
في الحلق قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله
ان يعبدوه ارشاد اليه لان العباد انما يتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب
عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به و
ليقوله فيكفوا وان ناسب ما طوله في قوله ان لا يعذبهم **الحديث** بن شعثة وفيه
انفقد على الرواية عنه قال كنت مع في سفر فقال يا مغيرة خذ الادوية

روى
الرواية
بمعنى
عم

لغة الثابت وتحقق العبادة على العباد قصة امر
المحترم وتتحقق التواضع على يد معتنق وعده المصدق
للايمان على ان لا يفسد عليه سبحة اياته المسبح
عبده ثم انعمت المعتزلة واما ذكره عم هذا الحديث
وسنحه معاذ من الشارة به فلعله في بدو الاستماع
حيث كان الكسل مستورا على الطماع ولم يتم
التفوس على الطامعات ولم تنقطع الرموز والامارات
كذافي شرح القاض ح

بكر الهمة

بكر الهمة انا صغير من جلد يتخذ الماء قال فاخذتها فانطلقت مع حتى يتوارى عني
فقط حاجته وعليه شاة فذهب ليخرج يد من كرها فضاقت فاخرج يد من
اسفله فصبت عليه فتوضأ وضوء الصلوة وسبح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على جواز
الاتعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها حائزة مطلقا وما روى من النبي عنها في
عنان يباشرا الا جنبى غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا الحاجة **نوع آخر**
ق جابر بن عبد الله عن اهل الخندق قال جابر قد صنع لكم تقدم قصته
في الباب الثالث في حديث لا تتزول بزمتمك سورا يكون الهمة كل طعام يدعى اليه الناس
كذا في النهاية في هذا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اشربوا والالف فيها البيان المرادة
كالهامة في قوله في كتابه ويجوز فتحه بالثنتين **م** ابو عبيد بن جابر روى عنه اهل المدينة
لا تاكلوا لحم الا صاحبي بشد يد الياء جمع اصحفة فوق ثلث قال القاضى ابتداء الثلث
يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا
الظهر قال ابو سعيد فسئل النبي الى رسول الله انهم عيال اجمع عيال بالثنتين لحياد جمع جديد
من عماله اذا مات وحتمما وهذا قبل خدما تفسير حشما وواو العطف وقال النووي
حتم الرجل من تعصب له وخدمته من يخدمه وتعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد
العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا واواذروا شك من الرواية في انه عم قال احبسوا
او قال مكانة اذخروا **ق** عبد الله بن زيد بن عاصم رحمه الله قال في الرواية عنه انما ذكر جد
الرواية ليمان عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنمة
يوم حنين في الناس وفي المؤلفات قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانت غضبوا لذلك
فقال **م** يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يتكلمهم وصف كالا بنينا الم احمد كمن صلا لا
يهدمكم الله في اي سبي وكنتم متفرقين فالقيم اتقوا وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء
فاغناكم الله وفي الحديث سبى على ما غفلوا عنه من عظيم ما اصابهم من نعمة الامان النبي هي
اعظم النعم ثم من نعمة الالف وهي اعظم من نعمة المال **ق** ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه
يا معشر الانصار فليكن اما الرجل اراد ان النبي عم فادركته نعمة في حريمته اي في مكة قالوا
هذا القول لا يفتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول
قال كذا في عبد الله ورسوله قال النووي كلاهما معنيين احدهما عن حقا نعمناه اني رسول
الله حقا يا النبي الوحي وبخبرني بالمعصيات كهذه القضية والثاني عن النبي يعني لا تقتنوا
باخباري اياكم بالمعصيات كما فعلت قوم عيسى عم فاني عبد الله ورسوله الى هنا كله **م**

نقطة الخلاف كانت في التسمية اي من الالهة حين
اقبلت الاضواء اي القابل بالادوية اجتمعوا على
قوله رسول الله وكانوا يترددون من ان النبي القا
فارس الله عليهم رجاء وقرابة
لم تزولوا وقد فهم
من قوله

11

رواه الشيخان في الصحيحين
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله تعالى لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل

لكن الا قرب ان يقال كذا في صحاح ابن ابي عمير
رسوله ان كوفي على هذه الصفة يفتن ان لا
واليكم يعني قصد في الرجوع الى نواب الله
محكم والممان مما تم يعني قصد ان احب في بلدكم
انفق على الرواية عن يامعشر الشباب
لما قاله النبي صلى الله عليه وسلم استطاع منكم
بلق والهلاء والثانية بلومته والثالثة الباء
معناه الجماع لكن لا بد هنا من تدوير المضاف
فليرجع فانه انقص البصر وهو افضل التفضل
احفظ عين المتزوج عن اجنبية والخصم للفرج
وغيره فعليه بالصوم فانه لا ياتي فان الصوم
بالكسر المذوق الخصيتين لتضعف لحواله يعني
كالوجاه الامر في الحديث للجواب لانه محمول
فانهم ذوو التوفيق على الجبله السليمه
هو لانه اذا اراد سفر الفرج بين نسائه
بنى المصطاق في فرج سمي فخرج معه وذلك بعد
في مركب من مركب النساء حتى فرغ النبي عم
بالرجل فتمت الحايض فلما قضيت انقلبت الى حلي
سقط رجعت الشمس فبسته استغاوه واقل انظر
نوضعه على يوعي الذي كنت اركبه وهم يحسبون
منزلهم وما وجدت احد منهم فقصدت منزلي
يستفقد ونبي ويرجعون في طلبي بيما انا
صفوان بن عساله من ولاء الجيش قد عرس
فعرني وكان يراني قبل ان يعرب الحجاب علينا
فاستعظت باستجماع فترت وجهي بردي فوادم
حتى جاء بيعة فاناخذ فوكبته واخذ بزمامه
في قولهم فهلك من شاتي من هلك فدخلنا المدينة

رواه ابو داود في صحيحه
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

اللطف الذي كنت اري منه حين كنتي فلما نهته
على وجهي فاستاذنت من رسول الله ان اتى ابوي
باباه ما يتحدث الناس فقالت هونما عليك فلما
كبرك عليها الغول فقلت سبحان الله وقد تحدى
رسول الله عليا واسامة يستنهان في فراق اهل
اسامة يارسول الله ما تعلم في اهلك الا خير
فارسى الجارية خبرك لذيها النبي عم بريه فقال
والذي بعثك بالنبى عايشة اطيب من طيب لذهب
المسلمين من بعد ما في من رجل قد بلغني اذا
ما علمت على اهل الخير ولقد ذكروا رجلا ما علمت
فقام سعد بن معاذ سيدنا لوس فقال انا اعز بك
ضربت عنقه وان كان من الخرج امرتنا ففعلنا
كذبت واسم ان كان من الخرج لا تقدر على قتله
هو ان يقتلوا رسول الله على المشركين حتى
فينا ان ابكي اذ دخل على رسول الله فسلم وجلس
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريته
فاستغفرني الله وتوبني اليه فقلصت رمعي حتى
اصيبي عن رسول الله فيما قال قالت لي يا بنيتي
لاي يا ابنة ابي رسول الله فقال يا بنيتي واسمه
لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم قصد فتم به
لا تصدقوني بذلك ولئن اعرفت لكم يا بنيتي
ولا لكم مثله الا كما قال ابو يوسف عم فضيل
فأذوق رسول الله عم مجلسه حتى انزلت مع علي
الاية فلما سرها عن رسول الله عم كان اول شئ
نزل رأيك به فقال لي ابني واتي قومي اليه فقلت
الكل اهل النار قاله لخرج الى المصلح في يوم عيد
فمن صلى التساء في ابو هريرة رضى الله عنه

بمعنى ما جئت اصلي في بلدكم كما
محبون وان توفت توفت
في بلدكم لا فارقكم صيا ولا
ميتا

والمراد بالحق
استطاعة التوجه
بما يقدر له من
الاسباب التي
المستقر

الوجه دق ورفق الاشد من الخضار بزعمها والمعنى ان
يقع في قطع شجرة النخاع وتغيرها موقع الوجاه
لا يعزب

بطلبون

ابى قهول بن زياد آية
الحجاب

اللطف

الظلمة
يقوم نورا في صحاح
ابى داود في صحيحه

المراد من رجل عبد الله بن ابي
سعود

ابى يقول اخفضوا اصواتكم

ابى قال شهد ان لا اله الا الله صبي
جلس في جنبى

من القلم وهو صفار الذنون

ابى ارتفع استغظا لما سمعت من الكلام

ابى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحسبوا اني انا النبي لا انا
انتم انا رسول الله

ابى والله ما اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكم
ولكن احمد الله الذي انزل برأى

ابى انطس القدر
شبابه الجول

قال في اخذ او فطر في حياضه
قد غشيت الارواح لانه يعاثر بها وقاسره
ولذلك بان تكون بغيره
منها في البصر
بمن

قال اليهود حين اطلقهم فقالوا قد بلغت باالقاسم قال ذلك اردت
اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت باالقاسم قال ذلك اردتم قال
في كفايته اعلموا ان الارض لله وتوسلوه واتى اريد ان اعلمكم
من هذه الارض من وعدتكم بالمشا فليسمع والافاعلى
ان الارض لله ولرسوله **●** آلا جلوه هو الاخراج والنفي
والخطاب لمن نفي في المدينة من يهودى قينقاع وغيرهم
بعد اخراج بنى النضير وقتل بنى قريظة فان حرب بنى
النضير وعصاهتم على الخروج منها كانت في السنة الرابعة
وقتل بنى قريظة في السنة الخامسة كذا في الميسرة

وروي في حديثنا ما لا يستبرئ منه
فليسمع من الارض والاعمال

على الرواية عن يعقوب اليهود اسلموا اسلموا قال لليهود مدينة وفي الحديث دل على ان الامانة
والالوم واحد **●** عائشة روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم تقوا الله فوالله الذي
لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم للمدينة
بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التيجان لم يروى البخاري هذا الحديث الا عن انس لعل
نسبه الى عائشة تكون موقفا من مكاتب **●** **فق آخبر من اجناس شتى**

وهو ما في اوله حرف من حروف التنداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة وصانف اخرى

● المغيرة بن شعبة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انى نبي وما ينصرك قال نبيك رسول الله
منه انه لا ينصرك اى لا يصرك كى الراجال قاله لما اكتمسوا له عن الرجال اخبره البخاري
يعني رواه عن الراوى المذكور لا لفظه اى نبي **●** اسمع من زيد روى اتفاقا عن الراوى
قال ركب النبي عم على حمار واراد في وراة عيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس
فبعثه الله بنى وجماعة من المسلمين والمسركين فسلمه رسول الله ثم وقف فدعاهم الى الله
وقرأ عليهم القرآن فقال للعباد الله يا ايها الذين آمنوا ما اتقوا لولا اني اراهم في مساكن
وارجع الى رحمتكم لكانت حالكم عند الله اشد وطنا وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام
بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة نبي يا رسول الله فاعشنا به في مجالسنا فاننا نجت ذلك

6 وكان كثير التوالفة فقال لهم رغبون
ان مع انهم اياما وصال خبر فقال
هو اهلون على الله من ذلك

وفي الحديث عباد الله بن رواحة فلما غشت الحسن عجاذة
الدابة خسر عباد الله بن رواحة فقال لا تغربوا
علينا

الرجل باكر منزلة الرجل
وما واه

دشنام دادند
بويجي

وحنين وارد وكات
غزوة حنين في
شوال سنة ثمان
كذا في الغاية
التمه من شرح العصابة الواحدة سمى وقوله **●** يا صاحب
الشرح يا صاحب السيرة عنى هم الذين في قوله
لقد ضى الله عن المؤمنين اذ يباعدوك تحت الترف
نظير

فومي بهما مرتين وانتم عم قبض قبضة مخلوطة بهما قبل غزوة حنين كانت في شوال سنة
ثمان من الهجرة وحنين واديين مكة والطائف وراة عن فاطمة قال يوم حنين **●** المستبان
بالتمه المهلة وفتح الياء المشددة المشاة تحت وحزن بفتح الحاء المهلة وكون الزاوية
فيل هو ممن بايع تحت التيجان ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفراد
البخاري منها بواحد وان شاقه شفق عليه ما اهدى هذا في عمه قال لاله الا الله ولم يقل مع محمد

هول الله لا شهادة التوحيد لا يعثر في الايمان بدون تصديق محمد كعبه اناج لك بها
عند الله وى ان ابا طالب لما اتى عن كعبه التوحيد قال له النبي عم لا تستغفر لك ما لم انة
عندك فانزل التسعة وما كان النبي والناس استغفروا للمشركين ولو كانوا اولى ربي من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبل النزوح
لان لو كان فيه لار مع النبي عم بالايمان لانا بيمان البان غير ما يقع وحمله بعضهم على النزوح لانهم
ما جا ببركة ان يناله الرحمة بامانه فيه وفي قوله ام اناج بها شاة الى هذا قال القاضي هذا
ليس بصواب لانه يتأني قول وقع وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضروا هم الموت
قال انى تبت الا ان وكان قاله الشيخ الشافعي انهم ما ادعوا بقول التوبة منه حتى ينالوا الآيات
يا قلوب ارجا النبي عم ان يناله الرحمة وان آمن في حال نزوه وهذا لا ينال في الآيات الا ترى انى استغفر
له بعد اياته عن التوحيد لعلبته همة على مغفرة مع ان تأخر الحديث عن الآيات غير معلوم **●** ابو

موسى روى اتفاقا على الرواية عن ابنه اناس اربعوا بغير الباء للموحدة اى ارفعوا على
الفعل انكم لا تدعون اصنام ولا غايبات انكم تدعون وترى تدعون سمعنا قريشا وهو
معكم اى بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجرون بالتكبر وفي الحديث تحت الاحفاء
في ذكر الله كن ذكر شارح الكشاف ان هذا المصاحف والشيخ الميرزا قد ياهر المبتدئ يرفع
الصوت لينقل عن قلبه الخواطر الراضخة فيه **●** ابو هريرة روى عن النبي عم ان

ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان استمع منزه عن النفايس فلو يقبل من العذقات الاما يكون
طلا لوان الله امر المؤمنين بما امر به المسلمين قاله باايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا الى بما يعملون عليهم وقال باايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقكم الله لعلبته من كلام
النبيين الرسل وغيرهم في وجوب طيب اللول والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام
الراوى والضمير فيه النبي عم الرجل بالرفع مستدا كور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويؤيد
ان نصب على انه معقول ذكر يطيل الشراى على الى مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالتكلم كما وجه كذا قوله كمثل الحار يحمل سفارا قال شارح المراد

فمى بهما مرتين وانتم عم قبض قبضة مخلوطة بهما قبل غزوة حنين كانت في شوال سنة
ثمان من الهجرة وحنين واديين مكة والطائف وراة عن فاطمة قال يوم حنين **●** المستبان
بالتمه المهلة وفتح الياء المشددة المشاة تحت وحزن بفتح الحاء المهلة وكون الزاوية
فيل هو ممن بايع تحت التيجان ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفراد
البخاري منها بواحد وان شاقه شفق عليه ما اهدى هذا في عمه قال لاله الا الله ولم يقل مع محمد

هول الله لا شهادة التوحيد لا يعثر في الايمان بدون تصديق محمد كعبه اناج لك بها
عند الله وى ان ابا طالب لما اتى عن كعبه التوحيد قال له النبي عم لا تستغفر لك ما لم انة
عندك فانزل التسعة وما كان النبي والناس استغفروا للمشركين ولو كانوا اولى ربي من بعد
ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبل النزوح

لان لو كان فيه لار مع النبي عم بالايمان لانا بيمان البان غير ما يقع وحمله بعضهم على النزوح لانهم
ما جا ببركة ان يناله الرحمة بامانه فيه وفي قوله ام اناج بها شاة الى هذا قال القاضي هذا
ليس بصواب لانه يتأني قول وقع وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضروا هم الموت
قال انى تبت الا ان وكان قاله الشيخ الشافعي انهم ما ادعوا بقول التوبة منه حتى ينالوا الآيات
يا قلوب ارجا النبي عم ان يناله الرحمة وان آمن في حال نزوه وهذا لا ينال في الآيات الا ترى انى استغفر
له بعد اياته عن التوحيد لعلبته همة على مغفرة مع ان تأخر الحديث عن الآيات غير معلوم **●** ابو

موسى روى اتفاقا على الرواية عن ابنه اناس اربعوا بغير الباء للموحدة اى ارفعوا على
الفعل انكم لا تدعون اصنام ولا غايبات انكم تدعون وترى تدعون سمعنا قريشا وهو
معكم اى بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجرون بالتكبر وفي الحديث تحت الاحفاء
في ذكر الله كن ذكر شارح الكشاف ان هذا المصاحف والشيخ الميرزا قد ياهر المبتدئ يرفع
الصوت لينقل عن قلبه الخواطر الراضخة فيه **●** ابو هريرة روى عن النبي عم ان

ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان استمع منزه عن النفايس فلو يقبل من العذقات الاما يكون
طلا لوان الله امر المؤمنين بما امر به المسلمين قاله باايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا الى بما يعملون عليهم وقال باايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقكم الله لعلبته من كلام
النبيين الرسل وغيرهم في وجوب طيب اللول والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام
الراوى والضمير فيه النبي عم الرجل بالرفع مستدا كور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويؤيد
ان نصب على انه معقول ذكر يطيل الشراى على الى مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالتكلم كما وجه كذا قوله كمثل الحار يحمل سفارا قال شارح المراد

انما الذي انزل في القرآن... واما ما قيل في قوله... انما هي الاشارة الى...

بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عامما ليشتم السارق وجوه الطاعة كلها استغنا عن... اي حال كونه ذا روح وعبد يريد ان يثيب الى السماء...

اي كيف يستجاب او من اين يستجاب دعاؤه وهو من جوارح الارض...

ولو كان يحتمل كانت الصلوة قاسية...

قال ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله... انما هي الاشارة الى...

ولا بالقيام...

ولا بالقيام...

انما هي الاشارة الى...

ولا بالقيام ولا بالانصاف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد الصلوة لاحتلاله ان يكون الامام سبى في الصلوة فسيجد للتهنئة...

انما هي الاشارة الى... انما هي الاشارة الى...

انما هي الاشارة الى... انما هي الاشارة الى...

انما هي الاشارة الى... انما هي الاشارة الى...

ذكر الراوي الحديث وذكر في آخره وأبى بن نعيم والبدعيان خبر من البدعيين
ومعناه ان بذلت الفاضل عن حاجتك وعاية عما لك فهو نوب لك لبقاء ذهابك
وان اسسكته فهو شئ لك وذلك لان الامسك ان كان عن واحد فقد تحقق
العقاب ولا يشك في كونه شراً وان كان عن غيره فقد يقال انه شئ بالنسبة الى المقاتل
من اذبح التواب وقوله ولا تلاه على كفاينم لا اؤم عليك
اذا اخذت قديم الحيازة والكفا في هو الذي كلف عن النظم
عما في ايدي الناس قبل وهذا الذي توجه الى الكفا في حق
شعبي اما اذا تعلق كما اذا ملك لضمما تاتوا وقال عليه
القول ووجبت الزكوة وهو محتاج الى الكفا في تفقه
ولم يخرج الزكوة فان عمه القوم وقوله واذا لم يعقل
اشارة الى ان الاصح بتدول الفضل اليه القريب قوله
والبدعيان قد تقدم معنى المثل

الماد من الفضل فضل القوت وغه
من اجتناب الله من الصلوات
وهو ما كتبت عن الناس
اي اغني
المواصلة
المشاركة
غاشية

ب قالوا لم يرد رسول الله ان يستلو اقرنكم
فبلغ ذلك اني لم فقال لهم اني بلغي انتم تريدون ان تستلو
الي فبينما قالوا نعم يا رسول الله فانه قد ارادنا ذلك قال
بين سلة دياركم كذا في رسول الله بطون من الانصار
والبقياع جمع بقعة وهي الموضع الفارغة والمد بالاناء
الحظ الى المسجد وبكثرة الكسوة للتواب وما يؤتى بيتك في
النور والا تارجر صلح الطامعات وحدهم واحداكم في
حضور الجماعات وتقد بكم من بعد كذا في نسخ القام
وقد ان العبد من المسجد فضل

ب قالوا من ارسل عبد الله بن عيسى وسوسين فخرم وغيرها مولانا
الي عابية يسألون عن الركعتين بعد العصر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما سلة سمعت النبي من اني خرجها من راسه بصلتها حين صلى العصر
ثم ارسلت ام سلة الجارية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثت
ولا شئ ارزكري في شرح المشكوة المراد بالخمان الدرجات **ح** ام خالد بنت سعيد بن العاص
وقيل بنت خالد بن سعيد **د** قبل ما روت عن النبي من خمسة احاديث انفرد بها
بائين قالت آيت رسول الله فو قد اتي بشاب فيها خميسة سوداء صغيرة فقال
تروون لکوهن الخميسة فسكت القوم فقال انوني بام خالد فاتي في النبي عم فاما
لبيها سبه فقال **أبى** واخلى مخرجين فعمل عم ينظر الي علم الخميسة ويشير
بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سانا يا ام خالد هذا سانا بالخميفة بمعنى حسن عا
لسان الخمسة ويروي سنه بالشديد والهاء من غير الهاء في الموضعين هذا يدل على
ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سانا ام خالد تقالوا والعموم من الحديث
حسن خليفه عم واقتلاط مع الصغار وان الهبة لهم جارية وان الدعاء بطول العمر جاري

فما ندم

فما ندم قال لها تمرك الله تعيمرا الابلء والاخلوق في معنى واحد وجعل التوب خلقا وروى
اخلفي بالغاء بمعنى البسي بعده تونا آخر عابية روى اتفاقا على الرواية عنها قالت كانت
ساعة رسول الله من جزبين حزب فيه عابية وصفية وسودة والحزب لاخر ام سلمة وسائر
ازواجه وكان المسلمون عالمين حبه النبي عم عابية فن اراد ان يهدي هدية لرسول الله
اخر حاجته اذا كان في بيت عابية بعث اليه فقالت خزفام سلمة لام سلمة كفي رسول الله يا
الناس ان يهدوا اليه فاحسنما كان من سائره فكلية ام سلمة بما قلن فلم يقبل لها شيئا فسألتهما
فقال ما قال لي شيئا فقلن لها كفيه فكلية فلم يقبل لها شيئا ففعلت لها
نوبي في عابية اي بانكلم في حقها فآتته والله ما نزل على الوحى وانا في كافي وهو اسم لها
يعطى به امرأة ممن غيرها اي عابية فقالت ام سلمة اعوذ بالله من انك يا رسول
الله وفيه جواز اعلام الرجل بجهت بعض سائره **م** انس روى عن ام سلمة قال كانت عند ام سلمة
بئيمة فرا ما رسول الله فقال انت هبة لقد كبرت لا كبر سنك فوجعت البئيمة الي ام سلمة تبكي
وتقول دعا على رسول الله ان لا يكبر شي خربت ام سلمة مستجلة حتى لقبت رسول الله
فقال يا نبي الله دعوت على شبيتي قال وما ذلك يا ام سلمة قالت زعمت انك دعوت عليها
ان لا يكبر شيها فضحك رسول الله ثم قال يا ام سلمة اما تعلمين ان شراطي على ربي اتي
اشترطت على ربي هذا يدل مما قبله واو في في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضي
كما رضى البشر واعتقت كما يعصف البشر فاما اجد دعوت عليه من اعني بدعوة ليس لها
باهل ان يجعلها له طهورا وزيارة وقربة بقر به بها اي لغير الله اليه ذلك الذي عليه
ذلك الدعوى يوم القيمة يعني تلك البئيمة لم تكن اهلا بد على غيرها فيكون لها طهورا فان قيل
كيف يصدر عن النبي من الدعاء على من اهل اهلا لذلك فلنا صوره اما بان يكون له دعوى عليه
اهلا في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله مع اوبان لا يكون
على قصد ما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم ربت يمتك لا كبريت سنك وغر ذلك في
عم ان يصاد في شئ من ذلك اجابة فقال سابة ان يجعله رحمة وقربة **م** انس روى
عنه قال ترى رسول الله عم ساءم سلمة خي يوم حين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته
لان احدا من المشركين ان دناسى بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سلمة
ان الله فدقني واحسن يعني كوني عينا شرا العدو واحسن النيات قاله يوم حين **ق** انس روى اتفاقا
على الرواية عنه قال كان النبي يوم يدخل بيت ام سلمة لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها
فما ذات يوم فنام على فراشها فعمها وكان عم كثير العرق فجعلت تستشفه فعمه فعمها في قارورة

فقال هذا
بمنى ام انزل

لا ان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه
الان الله تعالى عليه

بكر انما قال
تبر بالضم وادعظم

قال تبارك الذي
ومن تبارك الذي
بالتراب وثبت يده
اي الاصاب صبرا

العائد الى الموصول منذ في تقديره ما هذا
الذي تصنعينه وكيفية
وكان عزمه ان يطب من كل طب

وفيه دليل على دخول الرجل في ذوات ما يراه ويستطيع
معرفة ونحوه على فراشه وكانت ام سلمة محرما من الرضا
الهد

نقاله ميام سلم ما هذا الذي تصنعين قالوا حين راها تجمعه فقلت هذا عرقك
تجعله في طيبنا وهو طيبه ورجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الروح الطيبة كانت
صفة عم وان لم يكن طيبا وح هذا كان عم يستعمل الطيب في كثير من الادوات مبالغة
في طيب ربه لانه قاله الله **م** ان من ربه ما لم يكن في علمه تايم قلون انظر اي السكك
جمع السكة وهي الطريقة المصنوعة من الخيل وبه سميت الازقة سكا لاصطفاق الورد
بشئت صفة اى واللأم في السكك للعهد الذهبى فيكون في المعنى نكرة اوراثة وكوز
ان يكون اى موصولة وشئت صلته اى معنى انظرى قابلي نفسك قال دارى سطر الى دار
فلون اى تقابلها معنى اسلكى اى سلكك تريد هاجت اقصى لك حاجتك قاله لامرأة
كان في عقلها شئ يعنى اختلوا فقلت يا رسول الله انى لي السكك حاجة **م** عايشة روى
روى عن عمها بابريرة هل رأيت من شئت بركى اى يوقعك في السكك فيما قاله اهل اللغة
يعنى عايشة روى هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الالف ماقالوا من الكذب
والبهتان في حقها فاثان الموصول التفسير كقولهم فغضبهم من ايم ما غضبهم تقدم
فضمهم قربا **م** عايشة روى اتفاقا على الرواية عن ابنتها الا تحبين ما احب قاله
لعاطمة حين بعثت ازواج النبي عم النبي يشتر العدة في عايشة اى في محبتها يعنى
يطلب من النبي عم ان يتوب عن عايشة في المحبة اذا المساواة بينهما في القسم كانت
حاصلة **م** عايشة روى اتفاقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله يحمل اليه انة ففعل
وما فعل حين صار مسجورا وكان يومئذى دعا الله ثم دعاهم دعا فقال يا
عائشة اشعرتي الهمرة فيك لا تنههم اى هل علمت ان الله افشاى اى بينى فيهم الممتنة
فيها في رجلون استيناف بيان له فناء الله ففعد اهدها عند راسى والاخر عند
رجلى بتدبيرها هذا يشير الى انه عم رآها في المنام فقال الذى عند راسى الذى
عند راسى او الذى عند راسى الذى عند راسى هذا يمكن ان يكون شكا من النبي عم
او من الزاوى ما وقع الرجل اربده النبي عم قال مطرودى بالسقاء المملحة والساء المملحة
اى قال الرجل الاخر انه مسجور من طبة قال ليثد بن الاعصر قال فى شئ قال فى مشقة
وهو معدى ومشاظية بضم الميم وفى ما يخرج من الشعر اذا حنط وجف طلعة ذكر
على ضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكري الخ والمخاف بضم الميم والتشديد الغشام الذى
على الطلع يعنى ان يحرقه كان في غلوه في طلعه ذكر لا طلع ابنى قال قارى هو قال فى يدي
ذى اذان بفتح الهمزة اسم رجل عايشة روى اتفاقا على الرواية عنها قالت سمعت

فلامرأى في بعض الطرق حتى فرغت من
حاجتها فبينما قرى من الناس ليصل
اهل العقدة الى جوفهم ويعلموا اهلهم
ورشد ستر شعهم ولم يكن ذلك من
التلوق بالاجنبية فانه كان في الناس
ومشاهدتهم اهل

فحدثت ما عجز
السكان من
بعضها الى غيرها
بفتح اذاهة هو
وفي رواية البخارى كان رسول الله محمدا
كان روى انما فى النساء ولا ياتهن اهل
قال سيبان هذا الشدة ما يكون من السخا

مكان على صورة
انسان

وهو من الطب الذى هو
علاج الذء فتكون اظلا
المطوب على المسحور من
باب اطلاق التلم على
الذبح للشمال اهل
وقال اللغويون
قال اللغويون

فذهبتى عمى في ناس من صحابة الى السر وعلمت انى لم تضع فقال
وانه لكان ما نفعنا لفتاء ولكان نحلها ووس الشاين قالت قلت
يا رسول الله افاجزى قال لا امانا فقد عافانى الله وشافى وشفيت
ان ابري على الناس من شرا وامر بها فدفنت

الفقامة بضم الفاء الماء الذى
ينفع فيه الحشاء ومدودا الكرم

١٥٨
٩٠

بعضه من اهل البيت
بعضه من اهل البيت
بعضه من اهل البيت
بعضه من اهل البيت

رسول الله عم يقول بحشر الناس حفاة عمرة قلت يا رسول الله الرجال والنساء
جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عايشة لا امر اشهد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تفسير لامر او زمان يقع فيه النظر **م** عايشة روى
سلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش فى حديث
ان الله لا يحب الفحش **م** عايشة روى البخارى عنها يا عايشة ما ازال احد
الم الطعام الذى اكلت بخير ارا به الشاة المسومة التى كان عم اكل منها
قاله فى مرضه الذى مات فيه فهذا او ان وجدت اى وقت وجدنى انقطع البهري
وهو عرف مستطعن فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم **م** عايشة روى
روى البخارى عنها يا عايشة ما اظن اى ما علم فلانا وفلانا غير فان بالاعتقاد
دينا الذى نحن عليه من الاخلاق حفيبه والاسقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه
جواز بيان عيبه شخص على وجه الحساب اذ ترتب عليه صلح **م** عايشة روى
البخارى عنها يا عايشة ما كان معلم لعمى بحذف حرف الاستفهام قاله لا رقت امرأة
الى الانصارى المراد بالله ما يكون مع العرس من ضرب الاذى ونحوه يكن كان دقهم
كالغزال فان الانصار يحبهم الله **م** عايشة روى عنها قالت جاء النبي
ذات ليلة فبلغ رداءه وتغلبه ووضعها عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجعت على راسه الا قد ما ظن ابنى قدما قدبت فاخذ رداءه بالرفق وانعل
بالرفق وفتح الباب فخرج ثم علقه بالرفق فجلت درعى فى راسى وتفتحت اراى
ثم انطلقت على اتره حتى جاء البقع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث
مرات ثم اخرف فاحرف فاسرع فاسرع فاهول فاهول فسبقت فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة مالك حسنا وهو على وزن عطشى حال
الحشى ضرب النفس وارلقاعه من العده والسبية وهى التى اخذها الزنوجوه
يعنى الحشى قالت قلت لاشئ قال التووتى هذه اصوب الروايات وفى بعضها
لاى شئ فكلمه اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى شئ اخبرك وفى بعض
النسخ لاى بالساء الحارة الداخلة على الياء فقال لخصمى فى بفتح اللام وتشديد
التون او لخصمى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله باى انت واطى يعنى
انت مفيدى بها يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرته النبي عم عما
فعلت من خروجه وقبيله واختفى منه قال فانبت السواد الذى رأيت امانى

الفتنة فى ايمى زائفة
وقد فى القصة

اعطيت الى زوجهها
ضمير الله فى امر من مباح للاعلان روى عن عمر
كان اذا سمع دقا قال ما هذا فان قالوا عرس
او حضان يصعب
روى محمد بن حاطب ان رسول الله
قال فصل ما بين الملال والحلا
الذوق والعقوت فى
التحاج
الدار ثوب يحيط البرك من القدم
والزاد الحاريس
عز ردى ملحة مهددة ذكره صاحب القاموس
بمحمد فذل ذلك على انه ناقص وليس
البرودة ضرب من العذو وروى
المشى والعرد

ملكك يا ابا القاسم
م والتغنى

التعاضد عند التزاور
في خروج التمام عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...
قالوا في قول التمام عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...
فانما هو في قوله عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...

هم قوم عاد فاتهم فرعون من اهل ذلك وقالوا
هذا لغيرنا من قوم نوح كان من اهل ما كان
فما فيهم ان يصيب المسلمين ما يصيبهم...

واعد جبرئيل رسول الله في ساعة اياته ولم يأت فقالوا بخلقا لله
وعنه ولا يملكهم ثم آتاهم فاذا ولدوا بخلقا لله فقالوا فبخلقا لله
فاخرج في اهل جبرئيل ثم...

قالوا في قول التمام عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...
فانما هو في قوله عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...

الانعام
والذي هو في قوله عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...
قالوا في قول التمام عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...
فانما هو في قوله عليكم يا اهل البصرة والذين هم من اهل التمام والذين هم من اهل البصرة...

م قلت نعم فلهد في اى دفع في صدرها لهدى او جعلت في اى دفع في صدرها لهدى او جعلت في اى دفع في صدرها لهدى...
م عليك ورسوله اى يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجة الاخرى قالوا لم يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجة الاخرى...
م يقال حافى عليه بالجماء الموصلة اذا ظلمه اذ ظلمته قالت هذا من قول المصنف وكذا قالت...
م فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعنى قالت عايشة كيف اخفى منك...
م حالى يا رسول الله فان اخفيت عنك يعلمه الله ويخبرك به فحيث في القول...
م وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فانك جبرئيل عم هذا شق...
م في بيان سب خروج من عندها مخفيا انك انى حين رأيت بكر التام اي حين...
م رأيت خروجى فنذرتى فاخافه منك اى اخفا جبرئيل ذاته منك فاجبت...
م فاخفيته منك ولم يكن اى جبرئيل يدخل عليك وقد وضعت شياءك و...
م ظننت ان قد قدت اى نمت فكرهت ان ادقظك وحيث ان تستوي...
م فقال اى جبرئيل ان ربك يا ربك ان تاتي اهل البيعة وهي مقبرة المدينة فتستوي...
م لهم عايشة روى اتفاقا على الرواية عن ابا عايشة ما توعدتني ان يكون فيه عذابي...
م قد عذب قوم بالرجح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلها لما قبلها وقد راى قوة...
م العذاب فقالوا هذا عارضى وهو السجل المعترض في الافق ثم طرأنا قال لما...
م قالت له يا رسول الله ارى الناس اذ امر او العنيم فرجوا رجا ان يكون فيه...
م المطر واركة اذ ارابته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبة و...
م شفقتهم على امته عايشة روى روى عن ابا عايشة متى دخل هذا الكلب...
م هناك تقدم الكلام عليه في اولى هذا الباب في حديث ما جليل الله دعوى ولا يشبه...
م ابوهريرة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب وروى الخيرة...
م وهي السجادة فقالت اى حاليين فقال ان حيضتك ليست في يدك عايشة...
م اتفاقا على الرواية عن ابا عايشة والله لكان يشتد بين النون ماء ها نفاع...
م الحياء وهي بضم النون الماء الذي يتعق فيه الحياء يعنى كان امره ولكان...
م تخلفا اراد به طلعه بقرينة بيان عدم فيما سبق ان السجدة كان في الطلع وانما...
م اثنان في الخلق الى البيه لا كان صدقونا فيها رؤوس الشياطين يعنى الحيات...
م الحبيثة لو حشيتها وقع منظر يعنى بيرون اى اروان تفسير للضائر الموشة...
م عايشة روى اتفاقا على الرواية عن ابا عايشة بضم النون وفيها ترجم...
م عايشة هذا جبرئيل يقرئك السلام تتمه فقله وعليه التسليم ورحمة الله

م وفيه فضيلة لعاشته وجواز بعث الاجنبى على الاجنبية التسليم اذ لم يخف...
م عن ترتيب مفسدة عايشة روى اتفاقا على الرواية عن ابا عايشة هلكتى اى ناوي...
م وهاتى المدينة وهو السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشاً اقرن ثم...
م قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحياب...
م اصبح الذبايح وقول المصحى اللهم تقبل منى عايشة روى روى مسلم عن ابا...
م لما نزل قوله والله عشيرونك الا قريب بين قام عم على الصفا فقال يا ابا طريف...
م محمد يا صفة بنت عبد المطلب يا بنى عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اى...
م لا اقدر ان افقدكم من النار الاخرة فاجتهد واني العمل الصالح سلوك...
م من مالي ما شئتم اى في الدنيا ابوهريرة روى اتفاقا على الرواية عن ابا عايشة...
م المؤمنة برفع المؤمنة حملا على لفظ المنادى ويورد كسر هاء على انها منصوبة حملا...
م على محبة وروى ينصب نساء تقديم بالنساء الطوائف المؤمنة لا تحقرن احدكن...
م لجارتهما قيل جارة المرأة امرأة زوجها وتوكل مع شاة محرق صفة كراع وهو...
م مستندق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويورد نصب كراع على...
م ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديم ولو كان الهدية كراع شاة محرقا لخطاب...
م للمهديات يعنى لا يمنع احدكن من الهدية لجارتهما احتقارا للموجود عندها...
م بل تجود بهاتيس ويورد ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعنى لا تحقرن احدكن...
م هدية جارتهما بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقضية والرواية يا نساء...
م المسلمين لا تحقرن جارة جارتهما ولو فزين شاة الفرس للبعض كالمخاف للفرس...
م وقد استعار في الشاة وفيه حث على الهدية واستجاب القلوب **باب التماس**
م عايشة روى ليس حد يحاسب اى في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استغنى...
م فيه الاهلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توفى عن امر ان المصنف...
م رقم الحديث رقم البخارى وان متفق عليه من حديث عايشة كما ذكره صاحب التحفة و...
م صادقة ابا عينه في صحيح مسلم راوية عايشة ابوهريرة روى اتفاقا على الرواية...
م عنه لس الشديد اى القوى بالقرعة اى بكثير الصرع وهو اسقاط وهي على وزن الضمكة...
م للمباغلة يعنى ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصوصاً وانما الشاهد الذي...
م يملك نفسه عند الغضب يعنى ايمان القوى من تقدم على ان يقهر اقوى اعدائه وهو...
م النفس عند الغضب حول البى عم معنى هذا الام المشهور عندهم من امر الدنيا

م هذه جملة دعوى الشىء ومعنى هاتى المدينة...
م اقصاك المدينة واو لينيها واصل هاتى المدينة...
م هاتى المية اى قصده فادعت اليهم في الميم وتحركت اللام...
م فاستغنى عن اهل المدينة من اهل المدينة من اهل المدينة...
م لان اللام فى الميم فى قوله فى تقدير من اهل المدينة...
م وقتى الميم بالفتح واللام بالفتح والهمزة بالفتح...
م وهذا يعنى لان كل معنى الاستغنى او بفتح والهمزة بالفتح...
م لا يدخلون على امر كل من ذكر الام او بالفتح والهمزة بالفتح...

م وفيه نسخة روى عن ابي هريرة روى عن ابي هريرة...
م على الاضاعة وتكون لا بد من انا لانا لانا...
م الموصود قالى الصفة غير جارته فاقترن...
م من اهل البيت فاقترن من اهل البيت فاقترن...
م عايشة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب...
م وقيل يادون الكعبة من اهل البيت فاقترن...
م عايشة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب...
م وقيل يادون الكعبة من اهل البيت فاقترن...
م عايشة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب...
م وقيل يادون الكعبة من اهل البيت فاقترن...
م عايشة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب...
م وقيل يادون الكعبة من اهل البيت فاقترن...
م عايشة روى روى عن ابا عايشة ناوييني التوب...
م وقيل يادون الكعبة من اهل البيت فاقترن...

م اى يحاسبها على سبيل الاستقصاء...
م والمنافسة حتى لا يترك منه شىء...
م اى يحاسبها على سبيل الاستقصاء...
م والمنافسة حتى لا يترك منه شىء...
م اى يحاسبها على سبيل الاستقصاء...
م والمنافسة حتى لا يترك منه شىء...
م اى يحاسبها على سبيل الاستقصاء...
م والمنافسة حتى لا يترك منه شىء...

لا يستحق بالجملة
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو
والطريق على ما هو

الى امر الدين **ق** ابو هريرة رضي الله عنه ليس الغني عن كثرة العرض
بفتح العين المهله والزمان يتناول صنوف الاموال من التوقد وغيرها ويمكن
ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجود وهو على رأي اهل السنة لا ياتي
زمانين فتشاع الدنيا مشته به في سرعة ذواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس
الغني المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغني غني النفس يعني انما
الغني المحمود غني النفس وهو الفتاة لان المرعى فيرد دائما وقا الطيبى يمكن
ان يراد بغني النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة
الا به **ق** ابو هريرة رضي الله عنه ليس المسكين اى ليس كمال في المسكين
الذي ترويه التمرة والتمر تان ولا التمرة والقمحان عند سؤاله لان المتردد
في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اى يترك
السؤال عن الناس مع فقره اقرؤ ان شئت لا يستلوك الناس الحاق الضمير
فيه للفقر والمجاهدين المتعفين عن السؤال بحيث يجب من لا يعرف حالهم
اغنياء وهم اهل الصفة قال الشيخ في حقه تفرقهم بغير اسمهم لا يستلوك الناس
الحاق الخاف هو اللجاج وهو نصب على الحال اى ملخصين او صفة مصدرة
مخدوف اى سؤال الخاف او عامله مخدوف اى ولا يلحقون الخاف والمعنى
لا يوجد منهم سؤال ولا الخاف اذ لو كان السؤال بلا الخاف صادرا منهم لما
احتج الى معرفة فقرهم بيسا **ق** عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه ليس
الواصل الام في تعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله
بالمكان اى الذي اذ انعم اليه صاحبه بجازيه يمثل ما فعله ولكن الرواية فيه
بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت
ترجمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه **ق** اسماء بنت عميس روى انفا
على الرواية عن ابيها قالت هاجر جماعة الى النبي من الجبهة بالسفينة وكنتم مع
زوجه جعفر بن ابى طالب فيهم فوافقوا فتح خيس فاسمهم لهم ويا لهم للغايبين
عن الفقه غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي من كنت عندها قد صفتها
زانية فقال عمر سبقناكم بالهجرة ففحن احق رسول الله منك فعصيت فقلت كلوا
يا عمر كنتم مع رسول الله مع يطعم جايعكم ويغضاهم فكنا في دار البغضاء يعني
في دار الكفار وذكر ذلك النبي **ق** فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لا اسماء

المسكين هو الذي
استكون و
مدا العرك
على الذلة والضعف
وفي السنة هو الذي لا تملك
وقيل هو الذي لا يعنى التخي

الالقاء المبالغة في السؤال الخاف في المسئلة
اذا الخاف فيها روي

صلة الراحام كناية عن الاحسان الى القارب
وان يعمره او اساقا وطلع الرحم ضد ذلك
فكانت بالاصح اليهم وصل ما بينه وبينهم من
علاقه القربى ويقال كافاة فلما تشي اذا
قابلت به روي

واهلها

دروغ مصححت آية

وانما يكون هذا النوع كناية عن التصديق
بالسخطاع عن حقيقة القول بالكلية
فبقوله ارجوان لا يصدر من صاحبك
شيئ تكراهه وان لا اظهر به ان يقول
فيك قولاً سيئاً كذا في الخبر

قال اهدى لرسول الله دم حماراً وحشياً
فرده علي فتغير وجهي لرده فقال
ان ان نرده الخ ٨٧

ق ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا في نفسه صدقة
 هذا بظاهره حجة لا في يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكاة في النوس وللشافعي في
 عدم وجوبها في العبيد والخنبل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة
 الى وجوبها في النوس لقوله عم في كل فوس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن له حذمة
 لما روي مرة من جند ب رضي ان عم كان يامر بالزكاة من لعموم التي نعدتها للبيع وحمل
 العبد في الحديث على العبد له حذمة والنوس على فوس الغاري توفيقا فان قيل هذا باطل
 يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة
 الا صدقة الفطر فحمل هذا عليه **ج** جابر بن عبد الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في ما دون خمسين او اقل
 الا واتي بشد يداليه وتحفيها وحذها جمع اوقية بضم الهمزة وتثنية الياء
 وهي في الشرح اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكر الزاهي
 الفضة مفر وبها كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمسين ذود بالاضافة
 وروى ستون خمسين فيكون ذود بدلا عنها لكون الرواية المشهورة هي الاولى والمراد
 منه خمسين من الذود لا خمسين ذواذ الا واد من الثلثة الى العشرة لا واحدا من لفظ
 كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا
 بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد طل وثلاث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف
 والشافعي والرطل مائة وتلتون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطل من التمر صدقة
 وفي اخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخر حبة الارض قليلا كان وكثيرا
 ولكن ياق له بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتابعون بالوساق وقيمة
 الوسق اربعون درهما ويعل بقوله عم فيما سقته السماء والعيون العشر لانه بعد من
 التاويل اعلم انه راوى الحديث ابو سعيد الخدري في دون جابر كذا اصادفة في صحيحه
 وقال صاحب التحفة وصاحب الشيخ السنة لم يروى هذا الحديث جابرا **ق** عايشة رضي
 اتفقا على الرواية عن ابيها قالت لما قال عم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن
 كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت قلنا نكره الموت يا رسول الله فقال لم ليس كذلك
 بكرهنا ان نخطب على ما نعت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة
 الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورحمته وجنته احب لقاء الله واجباته
 لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التقيم في العذاب لله لم يخطب كراهة
 لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت قلنا نكره الموت فقد تم الكلام عليه

وذكر الخليل انه الاوقية سبعة مثاقيل وقيل سبعة
 ونصف وليس في هذه الاقوال تضاد لان ذلك ما
 يختلف باختلاف البلدان والازمان وقد كانت
 الاوقية فيما مضى اربعين درهما يعلما في الحديث فانما
 اليوم فابصار الناس ومن عوام الحقبة من
 يروونها بمائة الف كما كانا جميع اواق وهو الحق
 والرواية من الابل ما بين الثلثة الى العشرة
 وهي مؤنثة وكثيرا اذ واد وقال ابو حنيفة
 هي ما بين الثلثة الى الثلث من الالانات وروى
 المذكور وجبة

البعثة من رحمة

ليس لغرض بلقاء الله الموت لانه كلوا يكره حتى الالانات
 وانما هو المصير الى دار الآخرة وطلب ما عند الله
 النظر الى لقاء الكريم فمن كره ذلك وركن الى الدنيا
 وانها كان ملوما وجبة

في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله **ق** فاطمة بنت قيس روى مسلم عن ابيها
 ارسل وكيل زوجها الى شعبل في غداة فسخطه فقال والله ما لك علينا من شيء فبنت
 رسول الله فذكرت ذلك له فقال لم ليس لك عليه نفقة قاله لما طلقها زوجها
 ابو عمرو بن حفص بنته اي الطلقات اثلثت وروى انها اخر بتليقة من الثلث قاله
 الشافعي لان نفقة الميسرة ولكن لها السكنى لقوله اعسكوا عن من حيث سكنتم من وجدكم
 وكذا الميسرة الحامل للنفقة لقوله وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن وحدثت حجة له
 وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها النفقة والسكنى مطلقا لقوله اعسكوا عن من حيث
 سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة
 النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعي وروى الحنفية ان عمر رضى حديث
 فاطمة وقاله لا يدرى كتاب ربنا وسته نيتا بقوله امره لا يدرى ما اصدقته ام كذبت
ق جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال روى النبي رجلا في السفر قد ظلل عليه واناسا
 حوله فقال ما هذا قالوا اصائم فقال لم ليس من البر الصيام في السفر استدلال به من
 لا يرى الصوم في السفر والمهوى على جوازها وجملة الحديث على من جهده الصوم بريل صيام
 النبي عم في السفر وتبرية الحال فان قيل للفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا خصوص النبي
 قلنا فرق بين السياق والسبب فانه السياق والقرائن يدل على ان المراد من تخصيص العام
 في كلامه ولا لذلك السبب وقوله ليس من البر من قبل الاول **ق** ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على
 الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من اهل سنتنا من خلق اي شعرة حقيقة او قطعة ولاخرق
 اي ثوبه ولاسقى اي رفع صوته بالكلام وكان هذه الافعال للبر على الميت **ق** انس رضي
 اتفقا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من اهل سنتنا من خلق اي شعرة حقيقة او قطعة ولاخرق
 الطريق بين الجليلين من انقارها الا علمه للمائة صاعين يحرسونها فينزل السبخة بكسر
 الباء الارض التي تعلقها الملوحة ثم ترجف اي ترزله المدينة باهلها تلك رجفات فيخرج
 اليكل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرهما الله **ق** ابو ذر رضي الله عنه
 اتفقا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من رجل ادعى من فيه زيادة لغرابيه وهو يعلم اي حال كونه علما
 ان من ادعاه ابا غراب له الا كفر ان كان مستحله ذلك الفعل المحرم او المراد منه ان
 النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا يعي من يتناول الدعوى الباطلة لهما مائة كانت
 او غيرها فلن ينال من اهل سنتنا ولا يسوء مقصده من النار لفظ استثناء وعناه خبر
 ومن دعار جلوب الكفر او قال عم والله ليس لك الا حاد عليه اي حاد ذلك القول

عند حمل المعية
 في قوله لا يدرى ما اصدقته ام كذبت
 ولاست الا بعض الشيء في سياج بكر النبي
 والامم منه سبخة بجر الموحدة

الادعاء الى غير الاب مع العم بجر
 فمن اعتقد اباية ذلك كفر وجبة
 ومن لم يعتقد اباية فليس كفرا
 اذ كفر نعمة الله
 ان يذول منزله من النار
 المراد ان الله يعطيه منها
 يقال بقر النار اي اخذها
 سكتا وجبة

وهذا الذي لم يكن متاولا اما المتاول
 في روى عن هذا الوعيد
 ان قاله بالاف المومنين
 والمراد من الدعوى انما قال
 دعوى اي تاليفه الخ ونادى
 فحملنا على الجاهلية

المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

الاقبال ابو هريرة روى البخاري عنه نعم الصدقة التي كسبها الامم وفتحها التامة
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

الاقبال

المتن على ما في نسخة ابن جرير

عظ على التفتي لا الودع تركه وسمى لم يتق
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير
المتن على ما في نسخة ابن جرير

ترك القرآن وعدم ملازمة عليه فكرة عدم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لا يسمو
 واستدكروا القرآن اي اطلعوا من انفسكم مذكورة والمحافظة على قراءته وهو عطف من
 حيث المعنى على قوله بشي لا يصح لانه لا يفتقر الى معاهدة القرآن واستدكروه فانه استند
 تفصيلا اي ذهابا وخروجا من صدق الحال من التعميم بفتح التوك واحد للتمام وهي
 المال الزاعية وكثير استعماله في الامل يعني استند من تعصي التعميم المعقولة من عقولها اذا اطلقها
 صاحبها العقل بضمير جمع العقول بالضم وهي الجملة التي يشهد بها ذراع البصر
ق جابرهم اتفاقا على الرواية عن النبي هو طرف زمان الغم مشبعة بمعنى المعاجاة
 يضاف الى الاسم والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت
 بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جازي
 بجوار بكر الحاء وبعد لراه المملكتين من جعله علم جليل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه
 ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه جالس على كرسي بين السماء والارض فيشتت
 بتمتع بعد الجيم المضموعة وفي رواية بتاتين مثلتين بعد ما يعني خفت منه فرقا
 بفتح من اي خوفان يضرب على المصدر وقيل معنى جشيت قلعت من مكاني فبعث هذا
 يكون فرقا مفعولا له فوجعت فقلت زملوني امر يعني غطوني زملوني كره للتأكد
 فدر في ما بين يعني غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المثلث بشيابه وقيل بالتوق
 واعيانها ثم فاذنرا اي اعلم الناس بالتخوف عن العذاب وربك فكفرت وشيا بك
 فظهر اي من الخاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتكره نفسه عن الصفات المشكوك
 والووب يكون كثيرا عن الانسان بالتوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في توبه والرجوع
 فاهي الرجوع في اللغة العذرا والمراد به التوبه التوبه قال التوروي من قال اول ما نزل يا
 ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال قل ما نزل اوقا باسمه كذا كما صرح به في حديث
 عائشة واول ما نزل بعد فقرة الوحى وانقطاعه مرة حتى روي انه لم كان يضطرب
 منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يالها المدثر ثم تابع الوحى وقوله من قال من المفسرين
 اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت
 بكلماتها ابو هريرة روى البخاري عنه بينا اننا نائم اتيته على سبيل الجوهل بخزان
 الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اني بالخزائن حقيقة اشتاق الى ملك
 امته عليها يفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روى معلوما وصغيره الثاني ومجهولا

اي اسم مخصوصا وذا باسم التعم المعقولة
 اذا اطلقها صاحبها يقال تعصى التعم
 العظم وتعصى من البلية اي تخلف والكا
 الغصية
 اصله بين والالف
 حصنت من شاع
 قال رسول الله ص وهو يمشي عن الفحة
 فقرة الوحى بينا الخ قال ثم تتابع الوحى
 وفترة الوحى عدم تواليه في النزول

والظاهر ان المراد من قوله
 وربك فطهر الى آخره دم
 على ما انت عليه من هذه الخصال
 المحبوبة الكلى
 وقيل معناه ففض
 وقيل لا ليسه على
 معصية ولا على غدا
 الرجوع بالعلماء
 اي لا تقوم على نيلها
 الاوتان من باب
 ذكر اللانم وارادة
 المرفوع لان عبادة
 الاوتان تشتم
 العذاب
 الخزان المعادن والمراد بالبلدان التي فيها
 معادن والمراد بالممالك التي فتحته لامة
 ففتنوا كذا في جمل الغرائب وصيه

في يرق

في يدنا سوارين بكرالين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب فذكر اعلى اي
 تغلوا بكرهه نفسا ياها واهماني اي صيراني ذاهم وحزن فاعلم ان الفخرها
 ان هذه تفسيم الوحى فنفتحتها فذهبا وفيه دلالة على ان ذن الكذابين الذين اول
 التي عم سوارين بها يضمحل امرها بادى سعي فاول لهما الكذابين الذين
 اناسيها صاحب صنعا وصاحب اليمامة قال القاضى وحدها ويلها بالذن ان
 التوارين كالقيد اليد يغمها عن البطش فكذ الكذبان يقولان معارضة شرعية ويصدقان
 عن نفاذ امرها فان قلت قوله عم اناسيها بدل على كونها في زمانه وكذا ما ذكر في تفسيره
 من ان قولك ومن اظلم من افترى على الله كذا باوقال وحى الى ولم يوح اليه شي نزله في
 مسئلة الكذابين ودرجاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين يخرجان
 بعدى احدهما الاسود العنسي صاحب صنعا والآخر مسيلة صاحب اليمامة
 قلت معناه نظره محاربهها ودعواها النبوة بعد بعثتى كذا قاله التوروي قتل صاحب
 صنعا في مرض موت النبي عم قتل فيروز الذي لم يلمح فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال
 فان فيروز و قتل مسيلة في عهد الصديق قتل الوحى قتل فلما قتل قال
 قتل خير الناس في الجاهلية وشرا الناس في السلى **ق** ابن عمر رضي اتفاقا على الرواية
 عنه بينا اننا نائم اتيته بقدح لبن فشرب منه حتى اتى لارى الرى يخرج عن اظفاري
 ثم اعطيت فضلي عن الخطاب قالوا فما اولته قال العلى قال العلماء بين عالم الام
 وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني مشيئة بالجمالى والنوم
 سبب سير الروح المنور في عالم المثال وروية ما فيه من الصور الغيبية الجسداني والعلم
 مصور بصورة الذين في ذلك العالم بمناسبة اية الذين اول غداء البدن وسبب
 لصلوه والعل اول غداء الروح وسبب لصلوه قبل التجلي العلى لا يقع الا في اربع صور
 الماء واللبن والحل والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انها الجنة من شرب الماء
 يعطى العمل اللذي ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الحمر يعطى العلم
 بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرى في العلى فقد اختلف
 فيه فهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الرى
 وظاهر الحديث عموم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى قل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة
 العلم بلوذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين اي زيدا بسطامى
 من انه قال شرب الحن كاستساجد كاسين فان بعد الشرب ولا روية ويمكن الجواب

وانتم بالالى العيون بين اربها والغما
 كما تخرج اشي اذا دفعت عنك
 وفيه سبب على استقارح الكذابين وصاحب
 صاحب صنعا الاسود العنسي و
 اليمامة مسيلة الكذابين على انها الجحمان بادى
 ما يصيبها من راس الله حتى يصيبها
 الذي تنشق في طيبة الهوى فحيم

بين طرف زمان بمعنى المعاجاة ويقضا
 الى جملة من فعل وفاعل ومبتدأ وخبر
 ويحتاج الى جواب يتم به المعنى
 وكذا

الوجه امته

والله يعرفكم ثم استخالت عن بأسكون الزمان العظيمة التي اتخذ من جلد نور فاختار
ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتأخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت له نوب في يوم من
الصغرى الكبر لان الاخذ مقدم على الاحتمال فلم ار عبقرياً من الناس اي سيداً
قوياً يزعج عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو من اهل الجبل حول الملاء يعني اروي
الناس اهلهم ثم اوهالي عظمنا المستريح قال القاصي ظاهر هذا يدل على انه يكون في حجة
عمر خاصة وانما عمر ضرب مثلاً لاستيعان النفس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار
وامتداد خلافة من قال ابن مسعود رضي الله عنه منذ اسلم عمر ولقد كان حصصاً اسلام
فلما مات انشأتم من الحصر وقيل ان هذا في حق خلافة جميعاً لان تدبيرها وقيامها
لمصلحة المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع قتل
المسلمين وابتد الفوج وقتت عمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما
او هو ربه ثم اتفقا على الرواية عن سينا انا انما يرايتني في الجنة فاذا امرت بقولنا
اي جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا العمر فذكوت عمرته فقلت مديراً قال
فبكي عمر رضي في المجلس فقال يا بني اتواحي يا رسول الله عليك انما قال الشيخ الشجاع
مع ترضاً تقبل بيديها وجهها وليس المراد الوضوء العربي اذ لا وضوء في الجنة
اقول المنع في الجنة هو الوضوء العربي الراجع للحادث وما رآه النبي من ترضاً اورية
كان صوراً يانم بدمه دليل على منعه وفي مثلها بتلك الهيئة فالتة وهي الاشارة الى شرف
الوضوء العربي فالجمل عليه اولى ابو هريرة رضي روى البخاري عنه سينا ان يوتب يقبل
عمر انا اخر عليه اي سقط رجل جرد من ذهب الرجل يسر الزمان الجماعة الكثر من المراد
فجعل يوتب حتى في توبه فقال له ربه يا يوتب الم ان اغنيتك عما ترى قال بلى
وعزتك الواو في القسم ولكن لا غني في عن بركتك وفيه دلالة على باهة كثر المال
اللال ابو هريرة رضي روى مسلم عنه سينا رجل بعلة من الارض فسمع صوتاً في سجاية
اسق حديفة فلان فتبني ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فانبع ماء في حدة
وهو يفتح الماء المهلة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي يسكون الزمان وبالجميم
مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراخ قد استوعبت ذلك الماء كله فنتبع
اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديفة يحول الماء بمسحة اية وهي اسم آله عز وجل
من الحرس مأخوذ من السح وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلون
للاس الذي سمع في السجاية فقال له يا عبد الله لم تشا اني عن اسمي فقال اني سمعت
الاسم في المنام سيبان كما في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون

عند بل الاولين بان العلم اذ حصل بعد استعداد القابل اعطاه الله استعداد العلم آخر
فحصل عطف اخر وعن هذا قبل طالب العلم كشارب ماء الحركي اريد ان شر با اريد اعطنا
وعن الحديث بان يكون محو على البداية قبل زول الآلة ابو هريرة رضي روى البخاري عنه
سينا انا انما اذ انزلة اذ المفاجأة اي اذا مرر واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
بين وبينهم فقال لهم خطاب الى رقرة اريد نظراً الى اللفظ فقلت الى ابن قال الى النار
والله قلت ما شانهم قال انهم اردوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد
منه الكفر لان احد من الصحابة لم يرد بعد عم الاقوم من حفاة العرب على اديارهم
الفهري وهو الرجوع الى الخلف بلو اعادة وجهه الى جهة مشبه ثم اذا رقرة حتى اذا
عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال لهم قلت الى ابن قال الى النار والله قلت ما شانهم
قال انهم اردوا بعدك على اديارهم فلما رآه ضم امره والضم المنسوب في اللسان
وهذا قول النبي مع يخلص منهم الا مثل حمل النعم الهل بالتحريك جمع هامل وهو الال
الصالح يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الصالحة ابو سعيد رضي اتفقا
على الرواية عن سينا انا انما يرايت الناس يعرفون علي وعلمهم قص بضم الميم جمع
منها ما يبلغ الثدى بضم الشاء المتلثة وكسر الدال وبالياء المتددة جمع ثدي اصله
تدوى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قصص حجرة
قالوا فاولت ذلك يا رسول الله قال الذين جرح عمر بدمه قصص يدل على بقاء آثاره الحملة
من قوة الدين وكثرة فحة المولد في زمانه ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عن
سينا انا انما يرايتني على قلب وهي البشر التي لم تطو واما اري النبي عم القلب دون
المطوية بالحجارة ليعلم ان هار باب البيانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون
القوابل المقولة عليها ولو فرغت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي في اذرع
فزع بها دنوباً وهي بفتح الدال المعجمة الدلو العظيمة الملأى ماء او دنوبين شك من
الراوي والصحيح روايت دنوبين هذا المشارة الى قصر مدة خلافة وهو ستان و
اشهر وفي نزهة ضعفا لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافة
ما تحمل من الاعباء اي مستقامتاً حتى قالت عايشة رضي الله عنها في رسول الله عم اربعة
جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي بالونزل الجبال الراسيات بقصها اي كرها
بل هو اشارة الى ان الفتح في ايامه يكون اقل لقصر خلافة وتقر زمانه وقلة الجوار
والله يعرفه هذا لا يدل على تقصير بل هو جوار على فهمهم لانهم كانوا يعولون اقل
الاسم في المنام سيبان كما في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون

اي بين اوقات روى
وعمر عن ترك الواجبات بالارادة
تمويل الامر بما وترى في المي
الاهل بالتحريك الابل لوراع وقد يكون بمعنى
الصوت والمخنة لا يخلص منهم الا قليل
لان الهمل من الابل فقل تادر الكمل
والمنع انما هي منهم فقل قلة النعم الصالحة
العرض الاظها ويقال عرضت الشئ
اذا ظهرت
الحديث ظاهر في ان النبي كما نطق على الملة يطول على النبي
وقال بعضهم النبي الملة والمخ تزي ذكر فونت والشدة في الرجل
كانت في الملة وهو مهور اذ في اوله اذا فتم لم يهر وقد تحت
له الدين بم بصور القصب عشار مناسه كانت من القصب
والمرى لا المنام في ذلك الوقت وخرج يدل على بقاء آثاره الحملة
وسنة الحنة بعد وفاته لبقته به فلا تترك على من عشر من
المعبرين بالنسبة الى بعض الزميين بشارة في مكبه وخيشة
القديم التي لم تطو والطوى ضد ما وهي المطوية بالحجارة اولاً
وانما اري القلت دون القوت ليعلم ان هار اهل الذين معقود على
المعاني المطوية دون القوابل المعربة وفيما حكا عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما اشارة الى قصر مدة الاول والا فضل الذي يرجل
في زمانه من قبل اهل الردة والامتداد خلافة الثاني وكثرة
الفتح كذا في المستر وقيل ان دنوبان اشارة الى مرة خلافة
الاول سنين واما ما في شرح السنة

واحدة
فان قالوا في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون
فان قالوا في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون
فان قالوا في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون

هذا مثل معناه ان عمر لما اخذ الخلافة عطف
في يوم لان الفتح كانت على يد عمر اكثر منها
على يد ابي بكر وعمر استخالت انتقلت عن
الصغرى الى الكبر يقال عطف الامل ومن عطف
وعواطف اذا تربت عند الحياض لتعاد الى
الشرب من الخمر
قال
العلماء هذا المنام مثال واضح
للمعنى في الوصفية بوجه
الغرض بالفتح الحجة
وقيل ان تصف اناها امرأة شهوا قال في الصحاح
فوق من وصفته محو في الوحي لان الايام وقيل
سوادها سعة اسدتها وقيل انها هي الملة الحنة
وهي من الاضداد يقال الملة العتيبة ايضا سوادها
تكره على الاله لا وضوء في الجنة فان اريد بغيره
وان ايد غير فليس هو وقيل انما ذكر الوضوء اشارة الى
ان الوضوء في ذلك النعيم المقيم وفيه دليل على فضل
الجنة وفضل الوضوء في الجنة
فان قالوا في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون
فان قالوا في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون

وهي ضربان
يعطى في رواد
وار ووا الهم
فامر كوا قمرها
لا عطنا
وهي ضربان
يعطى في رواد
وار ووا الهم
فامر كوا قمرها
لا عطنا
وهي ضربان
يعطى في رواد
وار ووا الهم
فامر كوا قمرها
لا عطنا

الاسم في المنام سيبان كما في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون
الاسم في المنام سيبان كما في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون
الاسم في المنام سيبان كما في قوله تيمساة
يهيات لا توعدون

وفي الحديث
الصدقة والاشارة من
طه القراء والمكاتب والعمال

صوتها في السحاب الذي هذا ماء بقول اسحق حديثه فلان لا يصنع فيها قال
اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاصدق بثلثه واكمل انا وعيالي ثلثا واورد
فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضي الله عنه في تصدق الصادق المهديين وبالعينين المهملتين
قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث وحده بيتنا
ما فيه زاوية انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة شرفها الله تعالى حطيم لانه جدره ملكه
عن مساواة الكعبة وما قال في الحجر بكون الحطيم وهو الحطيم حتى حجر لانه
حجر عن الكعبة حطانه قال الجوهري كما حجره من حايط فهو حجر وانما قال الرازي
وهو ما قال لانه النبي صلى الله عليه وسلم حكي لهم قصة العراج مرثا فعبث الحطيم تارة وبالجزيرة مضطحا
اذ اتاني ابي فقلت بتدبير الذي ابي شق قال الرازي وسعتة اي النبي صلى الله عليه وسلم
فتفق ما بين هذه وهرة قال بعض رواة الحديث بين نفره حجره الى عانته
فاستخرج قلبي من هذا الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انا حجر ابل وهو يلعب مع الغلمان فاخذته ففرضه فتفق بطنه
فاستخرج منه علفه فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء
زفر ثم اعاده في مكانه وجاء العلماء يسعون الى امة يعني طه فها قالوا ان محمد قد
قبل واستقبلوه وهو مستقع اللون قال السنن وقد كنت اري ان ذلك الحطيم في صدره
ثم ائتت بطست وهو معروف وقيل بانه بدل من السنين من ذهب مملوءة ايماناً قال
القاضي احمد من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الاشياء بالصورة
التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فتمثلي
ايماناً لكونه سبباً الى هذا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسماً يقع على القلب
بخا صيته اشده تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخنا والري رحمه الله يقول
كون الطست مملوءة بالايمان كمثل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها تملأ بقلب
النبي صلى الله عليه وسلم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفية وترتيب
قابلية المعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حتى على بناء الجوهري على القلب
ظرفه وهو الخلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه
او معناه التتم موضع الشق قبل ما ذكر في الحديث من شق الخرو وسخر اج القلب و
ما جرى مجراه فان التسليم في ذلك التسليم لا التعرض لوجهه به بتكليف اذ عا
للتوفيق بين المنقول والمعقول وبما يتوهم انه حال وقال الشيخ التوريشي

الحطيم ما بين الركن والباب حتى تذكره لان
القاس يحط بعضهم بعضاً للتوابع فيه وقيل
هو الحجر المخرج من لانه البيت رفع وترتك
مخطوفا بطول الزمان وقيل لانه حطيم من
البيت اي كسر ويكون فعيل بمعنى مفعول
وقيل بمعنى القائل لان من دعا على ظالم
حظر الله اكله وحاه في الحديث من دعا
على من ظلمه فيه حطيم الله ظالمه لانه اهلكه فكونوا
قال بعض رواة يعني من شق في الشفرة وقيل من قصه
الى سوية الشفرة نزع الخروف والصخرة العانة
والعقن عظم الصدر الخروف فيه سيف الاضلاع في وسط
لان ذلك كان لان يخرج من قلبه مادة الهوى وهذا كان
لان يدخل فيه كمال الحفاة والادع والابان

وهي البراق سميت به لبريقه وقيل سميت
ورثتها من البراق فقل من رعته
فتشق الاخي وكذا الاصل يحيا الرشي الاخي
وان اتت ربتها اخذت من تراب صافها ثم ذهب فخار
في حجر العجل الذي صاغته من الذهب فخار
في صوت

عن لاري العدل عن الحقيقة التي الحاذ في خبر الصادق اذ لم يستحل وهذا الخبر مما لا
استحاله فيه ثم ائنت بدابة دون البغل وفوق الخمار ابيض يصنع حطوم عند اقب
طرفة اي ابعده نظره فحملت عليه فانطلق لاجبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
اي طلب ففتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه
انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى السماء ففتح بابها فاستفتح
احداً من علمها او يدخلها الا بادن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله
الي محمد العروج رسولاً قيل معناه هل صار رسولاً والاول اظهر لانه امر نبوة كان
مشهوراً لايجاد كحفي على خراس السحوات قال نعم قيل مرحباً به اي لقي رحباً وسعة
فتم المي جاء وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمخارج محذوف فيه تقديره جاء ففتح
البيتي ففتح اي بان السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا
للمخافة وكذا في احوالها فقال اي جبريل عم هذا اوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه
فرد السلام ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح قال الامام التوريشي امر
النبي صلى الله عليه وسلم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابراً عليهم وكان في حكم
القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية
فاستفتح اي طلب ففتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به ففتح فلما خلصت اذ اخي وعيسى وهما
ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخر قال يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا تم
قالا مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل
من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً
به ففتح فلما خلصت اذ اوسف قال هذا يوسف فسلمت عليه فسلمت
عليه فردت قال مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء
في السماء الاولى الى السابعة تدل على تفاوت منازلهم وعزهم وعبوره عن
جميعهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً
به ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلمت عليه فسلمت عليه
فردت ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم

من العصق وهو العود والقرق
كحركة الجذون عند النظر

وقيل جبريل في جواب قوله الخازن من هذا جبريل اشارة الى ان الاله
فيه استاذن برفق باب او محبة وقيل له من انسان يقول زيد مثلاً
بالمشهور من اللهم واللعن والكعبة دون ان يقول انا فاة
قد جاء الحديث بالتهى فنهى الله
اراد الاصل الاسراء وصعود السماء لا الهواهم عن اصل البعثة وارتاح
لان ذلك كان معلوماً وشاهداً مستفيضاً قبل العروج
قوله مرحباً اي صحت رحباً لا ضيقاً وفيه استحباب لقائه اهل التنقل
بالبشر والرحب

الصالح والنبى الصالح المشير الى جهاز مع الوسا في وجهه
قوله بالابن اي اذا امن عليه لا عجاب
وقيل سلم عليهم لانه كان ركباً والادع على اركب

وكانت امر يحيى حخته واتم عيسى
اخيه فكان احد هما ابن
خاله الاخر

قيل عمل على رؤيته روحانية تمثلت بصورهم التي كانوا عليها
في الدنيا

وقت النطفة فلما ما يولد
والاستقامة وقالوا معناه والاشفاق
اخذت علامة الاسلام والاشفاق

انظر الاستماع والاضاع والقطع
منه الحالة كالمثلثة وهي نوع من الخلية
والطبع المسمى لقبول الدين وصير

فلم يجابه فمجيء جاء فلما اخلصت فاذا هو ون قال هذا هو ون فسلم عليه فسلمت عليه
فردت ثم قال مر جبال الاخ الصالح والنبى الصالح قبل الم في كان ارواح الانبياء مشككة بظهور
التي كانوا عليها الا عيسى ثم فانه مر في شخصه ثم صعد في السماء السادسة واستفتح
قبل من هذا قال جبريل قبل ومن معك قال محمد قبل وقد ارسل اليه قال نعم قبل مر جبال
فمجيء جاء فلما اخلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلم عليه فسلم عليه فسلم عليه
مر جبال الاخ الصالح والنبى الصالح فلما جاوزت اى عن موسى بكى فقبل له ما يتكلم قال
ابكى لانه غلوا ما بعث بعدى يدخل الجنة من امنه اكثر ممن يدخلها من امنى انما بكى
موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عددا مائة محمد عم لاحسدا عليه لانه لا
يليق به واما قوله غلوا ما بعث بعدى فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنه بترى
لان محمد امر بطول العرف في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد في السماء
السابعة واستفتح قبل من هذا قال جبريل قبل ومن معك قال محمد قبل وقد بعث اليه
قال نعم قبل مر جبال فمجيء جاء فلما اخلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فسلمت عليه فسلمت عليه فسلمت عليه فسلمت عليه فسلمت عليه فسلمت عليه
الى اى جعلت قربة ومنه قوله في اسرار من فوعته اى مقربة لهم سدرة المنتهى وهي
شجرة في قصي الجنة ينهى بها اعمال العباد او ينهى بها علم الملائكة والرسول فلا
ينظرها بكسر الباء الموحدة وبالفتح اى ثمها مثل قولك جمع قلة وهي حرم عظيمة هي
وهي قربة قربة من مكة كانت تعلى فيها القبول مثل الجنات واذا ورقتا مثل اذان العيلة
بفتح الباء جمع القبل القردة جمع فرد وهو الحيوان المعروف قال ابي جبريل هذه سدرة
المنتهى واذا اربعة انهار ينهران ظاهرا ونهران باطنا فقلت ما هذا ان يا جبريل
قال ما الساطن ان في الجنة يقال لا هدمها كونه ولا اخرها رجمة كذا وردت في حديث
آخر وانما قال باطنان لفضاء امرها فلو يستدى العقول الى وصفها اولانها مختلفتان
عن البصار الناظرين فلو ريان حتى تفيض في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات
يحتل ان يكون المراد منهما ما عرفنا بين الناس ويكون ما دتا مما يخرج من اصل السماء
وان لم يترك كيفية وان يكون من باب الاستعارة في الاعم بان ستمها منهنرى الجنة
في الهضم والعذوبة او من باب توافق الالهام بان يكون اسمهنرى الجنة موافقين لآى
منهنرى الدنيا ثم رفع الى البيت المعجز وفسره النبي في حديث اخر بانها بيت يدخله كل يوم
سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم ايتت بانها من حجر والباية من لؤلؤ

واما من قبل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان
ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولد صؤره في العالم القدسى مثال الهدى
والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادة الابدية اولها
انقياد الشرع ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم قبل كانت كل صلوة منها
ركعتين الا ترى ان من قال الله على صلوة يلزمه ركعتان فوجعت فرضت على موسى فقال
بالمركت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اى موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين
صلوة كل يوم واني والله لقد جربت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة
بعين ما رسمهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله
التخفيف لا امتك فوجعت فوضع عني عشر فوجعت الى موسى فقال مثله اى مثل ما قال
اولا وهو عالجت بنى اسرائيل فارجع الى ربك فاسأله التخفيف فوجعت فوضع عني عشر
فوجعت الى موسى فقال مثله فوجعت فوضع عني عشر فوجعت الى موسى فقال مثله فوجعت
فوضع عني عشر فامرته بغير صلواته كل يوم فوجعت الى موسى فقال مثله فوجعت
بمخى صلواته كل يوم فوجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمسين صلوات كل يوم
قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت
بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لا امتك قال سألت ربى حتى
استحييت ولكن ارضى واسلم بقدر الكلام هنا حتى استحييت فلو ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكنى ارضى بما قضى الله واطمأنتى وامرهم الى الله فعلى هذا
يكون كل واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت تادى مناد امصت فوضعت
هذا ليشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لغيره ان الامر الاول كان غير واجب
قطعا والاصد منه المرجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم تسخت بخمسين
وخفت عن عباده في خمس فريض في التخفيف وخمس فريض في التخفيف لتولوع
حرام بالمنسفة فلهذا مثالها حديث المعراج متفق عليه كفى تتبعت في سياق البخارى
هذا الكلام المصنف بين هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشبان وبهذا الاعتبار راقم
اول معلومة قكن لفظه هو المتوافق لرواية البخارى قال طائفة كان اسراء النبي عم
كأية المقدس بالحسد والى السماء بالروح محتج بان استع جعل في كتابه العظيم المسجدي
غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون البع في المدح وقال النووي ما علم
معظم السلف واكثر القسرين والمحدثين ان العروج كان بجسد في يقظة عم ومن قال

وقد شئى العرش المستبح
السن غلوا ما بعث
فيه بقية من قوة

الرفع طلاق الوضع
وتعريفك اشئى
والشدة شئى شئى
والنقى شئى الشدة
واشئى به الضباب قبل ان يشد
حربة والقتال بسمو القاتل جمع القلة
وهي حذت كبر قال الازهرى رايهم
يسمونها الخردس وهي قربة قربة
من المدينة كانت تعلى بها القلول وتكبت
قلة لانها تعلق وترفع وتحتل
الست المعجور قل هو ربي في السماء التابعة جبال الكعبة
حرمته في السماء وكسرة الكعبة في الارض

وقد ان
نظرها
شا هذا
العصاة عن
ويجبر العقول عن صلاحها

والباية

اي باقى الله على عباده من العباد
بمعنى انها حاز ما حصة هم لان الخدم
المراجعة وقيل فرضت ثم تسخت كما في الرضاع وعدة المتوفى عنها
زوجه وهو يدل على انه يجوز التسخ قبل وقوعه
اعلم ان المعراج كان بعد المعث بعام ونصف وقيل كان قبل المعج
وقيل كان بعد سبعة نحسين وقد اختلف في كيفية المعجور
كان بالروح والحسد فيقال النطفة وقد اختلف السلف في رؤيته
ربيع ليلة الاسراء والمعجور عن ابي هريرة عن سموا انها سكران الزوجة
وهي قال جاءه من المحدثين والمكثرين والفقهاء وعمن اعينهم ان قال
راه بعينه وعن معطاء انه رآه فقلبه ثم رؤيته الله مع جارية في الزنا
يدل على انه سؤال موسى عم ان مستحيل ان يحمل نبي باجوز على التسخ والباية
وما راي من آيات النبوة العجوب الى الصلاة المنهية
ما كرم الله به نبيا من عباده
وما راي من آيات النبوة العجوب الى الصلاة المنهية
انفردت سبحان انى اسرى ليعيد ليلا
الانفاد في النوم اسرى ولو كان
في المنام لقال اسرى بروج عبود
بجوز فلما استجوب
الكفار والكاذوب

كلها كاني مناهج باجاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة ان قال رسول الله
 بينا انا عند البيت بين النيام واليقظان وقولهم في الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد
 الحرام في بعض ايامه انس عنه واجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في
 الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا
 الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض القليلة والمراد منه افاقة
 من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشيرة **ق** ابن عمر رضي الله عنهما في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نفر قال الجوهري الثغر بالتحريك عدة رجال من ثلثة العشرة يمسون اخذهم المطر
 فاووا بقصر الهنزة اي انضموا الى غار في جبل فاطخت على فم غارهم صخرة من الجبل
 فاطقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا علمتموها صالحة لله فادعوا الله
 به اي بوسيلته لعله يفرجها عنكم فقال احدكم اللهم انه الضمير في لث ان كان في والدان
 شيخان كبيران وامراتي وفي صبيته بكر الصناديق صبي صغار ارضي عليهم اي ارضى ما
 يشتمهم قال الجوهري يقال فلون رعى على امير اي رعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي ردت
 مواشيهم الى المراح لا يلحم حلت فبدأت بالذي فسقيتها قبل سبي وانتهى الشان تاي
 في اي بعد ذات يوم التجرى المرمى فلم ات حتى امست فوجدتها قد ناما فحلت كما
 كنت احلب تحت الجلاب بك الحاء اي باللبن فبقت عندها ووسمها اكرة ان او قظها من
 يومها واکره ان اسقى الصبيته قبلها والصبية يتضاعفون بالصناديق والغبين المعجزين
 اي يصحون وينصرون كما من الجوع عند قدح فلم يزل ذلك دلي ودايم حتى
 طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم كانوا وصاحوا واي منعت عنهم اللين الى الفجر
 فان كنت تعلم في فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها وجه نرى منها التماس
 ففرح الله منها اي من تلك الصخرة المنطبقة فرجة فرا و امرها السماء وقال الاخر اللهم
 انه كانت لي ابنة عم احببتها كما سجد ما يحب الرجال للنساء فطلبت اليها نفسها
 يعني طلبت ان تمكيني من نفسي متوجرا اليها فابت حتى اشها بمائة دينار فبعته حتى
 جمعت مائة دينار فبشرتها بها فلما وقعت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تلغ
 الخاتم ارادت به بكارتها الائمة فبقت عندها فبعت نفسه عن وبارك الله في ذلك
 فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة ففرح الله بتخفيف الراء الى استفهام
 وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجرا بفرقة ارض الفرق بفتحهم مكال يسع
 فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حتى ففرضت عليه حقه فتركه ورجع عنه

يقال اوى اي
رجع

يقال طرح المله اي رده الى المراح
ولا يكون الا بعد ان وال والمراح
بالضم ماوى البابل ليللا

واهم اي عادتهم وعلمهم من دابة
فيه اي داوم عليه

الفرق يقع الزاد مكنا له يسع في ستة عشر
رطلاه وباتكون مائة وعشرون رطلا

والفرق اشاعر مئدا

الارد معروف وهو
من ارض ارضه الانية
في مكانه وانتم

اي عرض فلما زل ازرمه حتى جمعت منه بقر ورعاء وهو جمع الرعي في اي فقال
 اتق الله ولا تظلمني حتى قلت اذهب اليك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله
 ولا تستهني بي فقلت اني لا استهني بك فخذ تلك البقر ورعاءها فخذها وذهب به
 فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح ما يعي فرح الله ما يعي من اطباق
 الصخرة وفي الحديث استجاب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالد من
 وابتارها على من سواها **ق** ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قد حل علي اذ التقت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انا خلقت للحريث
 وفيه دلالة على ان كرب البقرة والحمل عليها غير مباح فقال الناس سبحان الله بقرتك تكلم
 اي تكلم بحرف احدى التائين فقال رسول الله في اي او من به انا اي اصدقاها اخبرني
 ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة و ابو بكر وعمر لقوة ايقانها باخبرنا
 وبنار في غنم عبد عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه
 اي استخلصها من الذئب فالقته اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء ام
 كان ام في الجاهلية يستغلون فيه بلعهم فياكل الذئب غنمهم يعني من الجاهلية
 في ذلك اليوم وقيل اسم للوضع الذي فيه المحسري من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان
 قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي يوم
 الباء وهو الصحيح وانه وديارة معناه من لها عند الفتن اذ ترك الناس مواشيهم
 فيمكن منها السباع فانكلم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الناس فقال الناس
 سبحان الله ذئب يكلم فقال رسول الله في اي او من به انا و ابو بكر وعمر وما هاتمة
 اي ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه
 ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
 قال بمعنى هناك وهو البعير وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانها وبيان وقوع خارق
 العادة لغيري **ق** ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 غصن شوك على الطريق فاخراه اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لتكويدي للمارين
 فشكر الله له اي شكر ذلك العمل ففعله **ق** ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بينا رجل عتيبي في حلة وهي ما يكون توبين من جنس واحد من برود اليمن فبقيت
 ففنته اي بكتس من رجل بكر الحميم المتددة وفتحها جثة بضم الحميم ونشد بالله لم يلقط
 من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيها وتحييتها اذ حسف الله به وهو يتجمل به

فيل هذا ان من يقول ان الذئب في الجاهلية
 يوم لا راعي له غنمه والذئب لا يكون الا راعيا
 يوم القيمة وقيل اراد من له عند الفتن
 الناس بكلام لا راعي له ففعل السبع الباء
 اذ هو مشرف باح يكون بضم الباء
 انذار بما يكون من انذاره والذئب الذي
 بهل اناس فيها مواشيهم فيمكن منها السبع
 بلا مانع وقيل يوم السبع اي يوم الكلي كما
 في القابض والزبانية

وفيه دليل على انه يسع للمسلم ان لا يحقر
من العمل شيئا

والحلة ازار ودرء ولا تسمى
حلة حتى تكون ثوبين من جنس
واحد

المجمل - وكه مع صوت

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في خلقه
البرهان على وحدانيته
والدليل على عظمته

اليوم القيمة أي تحرك ويخسف بالنداء ما عذب بها الكفرة لئلا ينظف من غير كيف
وقد ورد أن النبي لم يلبس ثياباً غنية وكان يكثر تدهين شعره وترجيله بمحتمل
أن يكون ذلك من هذه الأمة آخر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وإن يكون من الأمم الماضية
هذا هو الصحيح **فصل** جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي
الوسم بالسوس المهلة والمجعة أثر الكلى وفرقوا بينهما بانه المهلة مستعمل في الوجه وبالمجعة
في سائر الجسد قاله لما رأى حمزة بن عبد المطلب في وجهه الوسوم في الوجه مطلقاً أمرني عنه
بهذا الحديث لأنه لعن فاعلم بقصص التحريم وأما في غير الوجه في زيادة دعوت الله حارة
لما روى أن النبي عم وسوم ظهر رجل في الفصح وغنماً في أذنها قوله لعن الله من جعل في
أخباراً من الغيب كالحقما قد لا تكونه عن مسلم في البهيرة رضي الله تعالى عنهما
لعن الله السارق يسرق بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل
القطع في الشيء القليل كان في الأبدان ثم ينسخ بقوله عم القطع في رابع دينار وقيل
المراد به قطع الولاية للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالخيل جبل التينة
لكن قتيبة أنكروا هذا التاويل لأن الحديث ورد في ذم السارق والذم أعم
أذا وقع القطع في سرقة خال قدره ووجه كونه سبباً للقطع أن سارق السبب
قد يعتاد ويأخذ الكثير ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهي التي تصل الشعر شعر آخر زوراً والمستوصلة وهي تطلبه والرجل والمرأة
في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شعر الأدمى لكرامته وأما غيره فلا بأس بوصله
فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل أن لم يكن لها زوج فهو
حرام أيضاً وإن كان فإن فعلته بأذن الزوج أو الولد يجوز والأقله ولو أتمته
وهي التي تغرز الجلد بأبرة من حصى بكل فخضر والمستوصلة وهي من تطلبه
فإن فعلت ذلك بصغيرة ياتم فأعلمته ولا ياتم المفعولة لانهما غير مكلفة وقيل
بعض أصحاب الشافعي وجبت إزالة الشعر بالعلوج والآل في الحج إن لم يخفوا
عضوق عاصية رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والنصارى أخذوا
قبول أبنائهم مساجد معناه ظاهر **م** علي رضي الله عنه لعن الله من لعن
والدين قيل هو من باب التثنية لأن من يلعن أبويهما أحد فهو يلعن أيضاً أبوي
الأخر فكان الباء ينفخ بلفظ أبويه هكذا فتره النبي عم في حديث آخر
الرجل واليه أقول لعل الوجه في تفسيره عم التثنية هو لتباعد ما بين التثنية

حيث اشترى حلة بثمانين ناقة وبسها يوماً واحداً
وهي من سنوس وكان الأصحاب يقولون إنزلت عليك
هذه من الجنة تجتهد في ذلك كان هذا
اليه المفقوس عليك لا تكفها ثم فأراد أن يكرم
بليبه ثم نزعها وأرسل به إلى رجل من المشركين
وصلة به ثم حرم لسحر الحر والتباج أيتها
فإن قيل كيف التوفيق بين هذا وبين ما ورد من الحديث في النبي عن
لعن الأسماء أن الأسماء لم تترك في صنعها ذلك كسيرة فليس
يحتمل أن الأسماء لم تكن مسماة وكان من أهل النفاق أعلم بذلك
فلم يصح به لكونه أدمى إلى الأجر غير أنه من غير ذلك
لم يكن عاوجه الرعاء عليه لتسهيل الأضاحيق والفتنة
لأنه علم النبي فأنتم علمته ستمسها به كذا في الحديث
وهذا حسن لأنه موافق لما ذكرنا في قوله عم ما بعثت
لعن الأسماء

الأصل في اليهود أن يستعمل بغير التوفيق
لأنه علم خاص للقدم وأما جود تعريفه
لأنه أجرى يهودى ويهود بجري عمرة
وصيه

قال من أكره الكفران سب الرجل والديه قالوا
كيف سب الرجل والديه قالت سب الرجل
أباه فبنت أياه فبنت أياه فبنت أياه
فبنت أياه فبنت أياه فبنت أياه

الرجل

بغير اسم الله كان أو الصلح
أو لعن أو لعنة كل ذلك كرام
سواء كان الأسماء مسلماً أو نصرانياً
أو يهودياً

والجمل من منه يدخل في ذلك الحادي
على الأسماء بأحداث بدعة إذا
جاء عن التعريف له

الأول جاء دارن
وتبين أن يدخل في أرضه

يقال مثل التبتل إذا جرح أفعى أو أذن
أو شق من أطرافه وهي حي وهو علم
ويحتمل مثل الجدة أن ينصب نهرى أو تقطع أطرافه وهو حي

وكانت اليهود تطعم عالقهم
أهل الكتاب والناس بفنادون كبراءهم

عن مجاهد رضي الله عنه إذا جامع رجل أهله
ولم يسم أنظرى الجنة على حمله
في جامع معه وذلك قوله لم يظن
أنس قبلهم ولا جازن كذا في نوادر
الأصول

الرجل والديه بالمباشرة فإن وقعت الوالدين يكون واقفاً بالنسبة سبحانه استناداً
استحق من يكون سبب السبب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير
الله قال النبي المراد به الذبح باسم غير الله من ذبح للصنم أو لموسى أو لغيرهما
ذكر الشيخ إمامهم المروزي أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقريباً إليه ألقى أهل
بخارى بتخريبه لأنه مما أهل به لغير الله وقالوا ألقى هذا غير محرم لأنه إنما يذبحونه
استشارةً بعد وهم فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التعويم
ولعن الله من أوى محمد تأبكره من آل من جنى على غيره وأبوه أجارته من خصمه
وروى محمد بن يعقوب النزال وهو الأمام المستمع ومعنى الأواء على هذا الوجه التقرير عليه
والرضا به ولعن الله من غير منارة الأرض وهي جمع منارة وهي العلامة التي تجعل
بين حدين الحارين ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من قتل بالحيوان يتخفيف التنا
المشقة أي عاقبه بجعله عرضاً للرمى **فصل** البهيرة رضي الله تعالى عنهما
عن لو آمن بي عشرة من اليهود بعثت من أبا رهم الذين هم رؤسهم لأن
بي اليهود أي كلمهم وفيه إشارة إلى أنهم أتباع ومقلدون ويروى لوباعني عشرة
من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عابدين الأرض وأن لم تكن مذكورة لولادة
السابق عليها يهودى الأسلم **م** ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أراد أن يأتي أهله أي يجامع زوجته وأخته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما دنا فتناً يجوز أن يكون إذا نظر قال قال وقال يكون خبر لأن
وإن تكون شرطية وهما قولها قال والحلمة خبران فانه إن يقدّر هذا جواب للو
الشرطية ويجوز أن يكون لوللمتني أعلم أن لو هذه على تقدير أن تكون شرطية
تفيد ترتيب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لا انتفاء المقدم كما في
قولهم ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً وبنيها ولذا في ذلك أي في ذلك الأتيان
لم يضره الشيطان أبداً قال الشيخ الشافح الأقرب إن مراد منه نفي الأضرار البدني
بأن لا يضره الشيطان إذ لو جعل على نفي الأضرار البدني لزم أن يكون الولد معصوماً
عن المعاصي وقد لا يتحقق ذلك وأقول الأقرب إن مراد منه نفي الأضرار البدني بأن يكون
الولد معصوماً عن عقوباته بالنسبة إلى الولد الحاصل بلو تسمية لأن الشيطان غير مسلط
على الناس بالأضرار البدني **م** البهيرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
وأدباً أو شجراً بكر الشجر ما أنفج من الجبلين لسكنت وادي الأنصار قاله

يوم جنين
لا يحل للمرأة ان تفرغ
منها في وقتها

لما قسم الغنائم ولم يعط الا نصيبا تشالتم برد النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه عم
هو النبي لكونه من واما اراد به اختياره موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم
لما فهم من حق الجوارح والعهد في المباينة ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عن النبي
ان رجلا اطلع اليك اي الي بيتك الذي انت فيه يعني اذن في ذلك بخصاصة الخذف
بالجاء والذل المعجزة في الرواية بالخصاصة بين السبايين ففقدت عينه ما كان عليه
جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من طلع في بيت قوم ابو ايوب
روي عن النبي لوانك لم تكن لعمرك ذنوب يغفرها الله لكم لانه الله بقوم لهم ذنوب
يغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب لان صدوره لتسليته الضحية
وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالباً عليهم حتى فر بعضهم الى
ما وراء الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه
على جاهد مغفرة الله وقبحه ان ما سبق في علمه كانه لا محالة لا تسبق في علمه تعالى
انه يغفر العاصي ولو قدر عدم عاصي خلق الله من بعضه يغفر له روي عن النبي
انه قال قال الله من علمني ذنوبه على مغفرة الذنوب غفرت له ولا اباي اباي اباي
في شيا ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنه في الرواية عن النبي قالت ام حبيبة زوجة
النبي عم قلت يا رسول الله انك اخي قال او اخي ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل
لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال ام سلمة لو انها لم تكن ربي
وهي مستنقة من الرب وهو الاصلاح واما قال ام سلمة لانه عم كان يراها ويقوم بامرها
في حجرها بكر الحاء وكون الجارية في منزلي ما حلت لي انتها ابنته اني من الرضاغة
اذ صنعتني واباها توبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان ذنوب حرام على
بسيبتي وهما كونهما ربيتي وكونها بنت ابي من الرضاغة فلو تعرضت لسكون العناد
خطاب لارواحهم عم علي بن ابي طالب ولا اخواتك يعني ذنوب بنت ابي سلمة هذا ليس
للصبي في انها قاله لما عرضت عليه اخوها عزة بفتح العين الحديث كان صادراً
في حق ذنوة وعزة كذمة عم في الحكم وقال بناتك واخواتك فان قلت ام حبيبة
ان كانت عاملة مقيمة آية التحريم وهي وربا بنك الاتي في محرم الي قوله وان جمعوا
بين الاثنين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عاملة فاتي فان الله في قولها لقد
اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخوات
قلت انها كانت عاملة لكنها لما سمعت نكاح النبي ربيته طنت انه من الامور المحضة

قال ابو ايوب حين حضرته الوفاة كنت كنت
عندك قد سمعت من رسول الله ثم ذكر الحديث
وانما كتمت او لا مخالفة الايمان على سعة الرحمة
والايمان في المعاصي وانما اخبر عند الوفاة
لئلا يكون كما تعلم وربما لم يحفظ احد
غيره فتبين على الاداء اكل
فصل ما صل معناه ان الله سبحانه في علمه ان كل من يوصي فينبو
فيغفر لوقته علم عاصي لذهب بالنظر بين الجنة والجنة
من بعضه فيغفر لوجه يوجد ما سبق في علمه وقابل من هذا
تجيب ما سبق في علمه ومن فائدة رجاء مغفرة والطاعة
في سعة رحمة الله

وفي الحديث لقد نشر فلا تعرض علي بناكون
يعني ذنوة بنت ابي سلمة لانه ربيتي ولا
اخواتك يعني عزة بنت ابي سفيان لان
اجمع بين الاثنين حرام

فمن علمت ان نكاح الربيبة جواز
يستلزم جواز نكاح الاخت حتى قالت
انا اخذت انك تريد ان تنكح بنت ابي
فان معناه اذا جاز ذلك جاز هذا اكل

تم

تم طلت ان نكاح امرأته يكون كذلك فقالت انك اخي حص بعض العلماء تحرم الربيبة
بكونها في الحرف ظاهر الحديث حتى لهم والمهرى على غيرهما مطلقا وعلو الحديث على انه خارج
مخرج الغالب ابو هريرة الاسلمي روى عنه لواء اهل عمان اتت اهل مسقط
بفضل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بفتح
العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبط بفتح العين وتثنية
الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبقك ولا ضربك قاله الرجل بعنه الى حبي من
احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والشامة عليهم ابو هريرة
اتفق على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي ابن صياد مضطرب فباعها على فراشه
وكان عم يتقي بجد في النخل لبيع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما آتته ام صياد
قالت له اي صافي هذا محمد فاتي ابن صياد عن زمزمته فقال ام لوركة بنت اي
ابن صياد ما في نفسه وكان من خفاق الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلوه
على غفلة منه وفي جوار كشف احوال من يخاف مفسدته بطي ام ابن صياد هذا
للصبي المتكفي في رتبة جابر روى عنه لوركة بنت ابي في تركتها الاستماع
ما زال قائما اي السن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عرفت العكة
وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السم التي كانت يهدى فيها النبي عم سمنا وكما
ياتر باسوها ويستلون عنها الادم تعبد الى تلك العكة فيجد فيها سمنا بمخوخ النبي عم
فازالت كذلك حتى عرفت بها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها
مضاد للنق كل على رزق الله ومضن للتدبير والتصرف فيه فلها عوقبت بزواله
فابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه لويعلون ما علم من احوال الآخرة وما اعد
في الجنة من نعمها بليكم كثيرا او لصحبتكم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقتهم الجنة بخلاف فيها
وان دخلوا النار فما يوجب الضحك بالثمة الى ما يوجب الضحك شي يسير فينبغي
ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح
لخوف على الرجاء على رضي الله عنه في الرواية عنه لودخلوا هالم تر الوافيرها الى يوم
القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بفتح الحاء المهملة وتخفيف
الذال المعجم وبالغاف التثنية اجبر من امرأته قبل الله كان رسول رسول الله عم الي كبرى
مات في خلافة عثمان رضي الله عنه تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة

قال ابو ايوان ام مالك كانت يهدى النبي عم في مكة لها سنا فياتها
بسم الله في الادم وليس عندهم شي يفعلون الذي كانت تهدى
فيه النبي عم فوجد في سنا فازل فيم لها ادم منها في عصره فالت
النبي عم فقال عصره فالت نعم قال الحديث

آخر الحديث
ولخرجتم الى الصعداء ودمون صدوركم وتجارون
وتحرون بيوتكم وتفرون الي ربكم الحديث
هبط جبرائيل عم فقال ان ربك يقول لم تنطق عبادي
فخرج عليهم ورجاهم وشواتهم م الاصابا وكذا الخوف
والرجاء

في معصية الله **ابو هريرة** روى البخاري عنه **لو دعيت الى كرايح وهو صدق الساق**
يعني لو دعيت الى اضافة كرايح غنم قال القاضى فليط من حمله على راع الغنم وهو موضع
بين المدينة لا حيث اى المديني ولو اهدى الى ذراع او كرايح يعنى لو ارسل احد ذراعيها
على راع الهدية او كرايح في المثل اعطى العبد كرايحاً وطلب ذراعاً لان الذراع في اليد وهو
افضل من الكرايح في الرجل لثقله في الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس
عليه ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان ابو جهم يقول والذات والعزى ان رأت محمد
ساجداً لا طأنه راقته فراه يوماً يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع على عقبيه وتبني
بيده فقال لم لو دنا مني لا احتطفته الملائكة عضواً عضواً كثر العضو لثقل
لحظف هو الاستلاب يعني جعلوه قطعاً فقبل له مالك تاخرت قال ان بيني وبينه
خندقاً من النار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله نعم والله يعصمك من الناس **ابو**
موسى روى عنه **لو رأيتني وانا استسبح الواو وفيه الحمال ليراء بك البارحة حوب**
لو محذوف اى لا يحبك تمته لقد اوتيت مزماراً من مزامير الداود المزمار الصوت
الحسن قاله وفي رواية قال ابو موسى لو علمت انك تسبح قرأتى لحسنت لك تحسناً
ابن عباس روى البخاري عنه قال قال قديم مسيلة الكذاب المدينة فجعل يقول
ان كل من اتى محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفيه يد رسول الله مع
قطعة من قضيب حتى وقفت مسيلة في اصحابه فقال لم لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتها لها
ولن تقبل وامر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الحسنة فيما املته من
النبوة ولكن ادبرته اى اعرضت عن طاعتي ليعقر نك الله العقر المخرج والمبرار هنا
الاهلاك وقد قتله الله يوم البمامة واني لا اراك الذي بصره الهرة اى لا اظنك الشحفي
الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سميتني اى حيدر وهذا اسارة
الى اياه عم السوارين الذين نقله عليه فنظفها وهذا ثابت يحسبك عمي قيل ثابت
هذا كان يستخيط رسول الله مع مجاوبه الوفود عن خطبهم قاله مسيلة الكذاب
وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس يشد يد الميم وفتح ان من المحجة قيل انما جاء النبي مع
الى مسيلة تأليفه وقومه رجاء اسلامهم ولبس ما انزل الله اليه **ابن عباس روى**
البخاري عنه لو فعله لاخذت الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رأت محمد يصلي عند العنة
لا طأن على رقبته تقدم بيانه قريباً **ابن عباس روى البخاري عنه لو قد جاء مال**
البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله

قال ابو جهم
 رآته يفعل ذلك لا طأن على رقبته فاني رسول الله مع وهو يصلي
 ربح ليطا عاربت فاني هم من الادهويكس في عقبه قاله
 الاضطراب الاضطرر
 من حسن الصوت وحله ودة التفتة
 بصوت المزمار وداود هو النبي مع
 والآل في الادهويكس لانه لم يذكر
 ان الله اعطى من الادهويكس داود
 من حسن الصوت ويصير

قال علي بن ابي طالب
 لان امه فاطمة بنت عبد المطلب والابو
 طالب غاب سمته اسماً باسم ابي طالب
 قدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه علياً
 وهو

تمت

تمت ولم يحج مال البحرين حتى قبض النبي مع فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فم فنادى من كان
 له عند رسول الله عذرة او دين فليأتني فاونيته فقلت ان النبي مع قال لي هكذا وهكذا وهكذا
 فتالي ابو بكر حشيت فعدتها فاذا هي خمسمائة فقال جند مثله لان المؤمن كان ثلث حشيات
 وانا حشاه ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله مع فبده قائمة مقام بيده وفي الحديث حسن
 وقام العزرة واكثر العلماء على انه مسحت واوجب الحسن وبعض المالكية **ابو هريرة** روى
 مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الصلوة لي لوجبت الصلوة لي لوجبت كل سنة
 وفي بعض الروايات لوجب بلاءه وهو ظاهر ولما استطعت بلوم الابداء وما التافية
 اى لا تطعمون اذ امة لمسته قاله اى النبي مع الحديث حين قيل اكل عام قال الراوى قاله
 الرابع بن جهم قال مع ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت مع قالها ثلثا
 اعلم ان سكونه مع عن جوابه كان زجر له عن سؤاله فلما رآه لم يترجم قاله حتى تبين من قال
 ان لكم مفوض الى ابيهم ولا يشترط فيه ان يكون بوجي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون
 بوجي ناره يعني وجوب الحج هذا تفسير من المصنف للمبتدأ المحذوف في قوله اكل عام اى في كل
 عام وجوب الحج ام في هذا العام **ق** **ابن عباس** روى البخاري عنه قال كانت ثقيف
 خلفاء بني عقيل وكان بينه وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضا للاحد من المسلمين ففرض
 ثقيف عهدهم واصر رجلين من اصحاب النبي مع واصر اصحابه مع رجلا من بني عقيل فقتله
 بالوثاق فاتي عليه رسول الله مع فناداه يا محمد فبم اخذت فقال مع بجناية خلفائكم ثقيف
 فبم قضى فناداه يا محمد فخرج فقال ما شانك فقال اى مسلم فقال مع لو
 قتلها اى تلك الكلمة وانت ملك امرك اى في حال اختيارك وقيل كونك اسيراً فكنت كل الفلوج
 قاله يصف الشراخ فيه لانه على النبي مع لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال
 اناسلم لا يملك باسلا م يؤيد ما روى انه مع فذاه فذاه الى الكفار ولكن فيه نظر لان الكفر
 منه ان لا يملك تلك الكلمة لم يفلح كل الفلوج وهذه القضية ساله جرثومة دانه على ان الكفني
 بعض الفلوج فيجوز ان يكون بعضه ناساً فيكون لوقله ما في اختيارك تختصت من النار
 في العقبي و من ذل الاسرى الدنيا ايضا فلما قلنا في اضطرارك تختصت من النار فقط
 واما فذاه واخذ الرجلين بوله فلو سافر في اسلا م لجوز ان يكون الرد شرطاً في العهد الجارح
 بينه وبينهم وامنهم بالهم على ان الكافر لا يملك باسلا م اذا قال اناسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح
 ان النبي مع منى المغزاة عن قتل كافر قال اسلمت لله عندكم به منه والجماعة الى الحج قاله
 لاسير من بني عقيل بقتل العيين اصباوا معه العقباء بفتح العين للمهمله وبالضاد والمبد

المغزاة جمع حليف اسم فاعل من حلف عدو
 من خائف للمباينة وقد ذكر في صار
 كالا سجاد الكفر

ليس هذا الحديث متفقاً عليه
 وانما هو من حديث مسلم
 واصحابه مع العقباء
 ولفظت سائبة لللاج
 يعني العقباء

وكان من رسول الله مع ومن
 ثقيف موادعة فلما تقنوع
 ولم يملك عليهم بنو عقيل
 وكانوا معهم في العهد
 صاروا مسلمين في حق
 العهد فاحذر مجازتهم

وفيه دليل على ان الكافر اذا قال اناسلم
 لا يملك باسلا م بهذا اللفظ حتى يشهد
 بالوحداية والرسالة لانه قد يرد به
 انه منقاد ولو كان محكوماً باسلا م
 لارده الى الكفار كما في التحنة

وهو قادر على اظهار دينه
 لقوة شوكة عيشته

علم الغاية رسول الله مع

اي لو يعلم الناس في التاخر من الفضل والتواضع
وتم هذا الاشارة بسخطهم
وبعد الناس عنه

التهم التي في الهرة
والما ذكره النبي الى
الجمعة وجماعة الظلم
ان يمسي على يديه وركبته او استه
ووضعه على المصدر اي ولو جوبوا جوبا
لا فاعل

الاخر بالبراد ونايفه لان من كل الامم
على التواضع فقد ان يقول البراد تخرج الظلم
ادنى تاخير بحيث يقع الظلم ولا يخرج بذلك
عن حد التواضع فان الاحقر تعلق على الوقت
الذي يوجب العجز ومن قبل الاحقر على الرخصة
فكلون الارادته رخصة والتواضع كما في
القاضي والاحقر نصف التواضع

والمنع في ذلك ان التواضع من فعل
الظلم ان التواضع من بالواحد اي يرمم عليه وبالاشارة
التواضع في المعرفة في التواضع فان لم يكن جبهة من يرضى
ودفعه ويخبره
ولا اعترض من
لو لا تدبر على انتقامه لشيء لوجود غيره
لوصي له وحمل
فتدل هنا على انتقام الامر لانتقام
ترجمة الاله
في المشقة وانتقام النبي فثبت فيكون
ولا يكون له من
الامر منقيا لتبوء المشقة
يعينه في العوامة
فاذا بانوا فاشتهت تعاونا وتواضعا في الحراسة وغير
واحرزوا فضله الصلوة بالجماعة وذكر في الاحاء
ان الجماعة يتبني بان لا يتصلوا عن اربعة ولا
يزيدوا عليها اما الثلثة فقد مر ذكرها واما
الاربع فلا تهم يحتاجون الى من يحفظ ويحفظ
الى البلدة لا يتناء مخالفة الشرف وفيما زاد على
الاربعة فيعطي الحال الى التواضع والتواضع

مر التواضع
١٠٥

عن النبي وهو الذي رواه اولاً عن ابي جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوماً او شهراً او سنة لكن
الغالب يعلم ما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يعرف مكانه اربعين عاماً خيراً له هذا امر ليس
المصلي سنة او مرتين ويبرها ابو هريرة رضي الله عنه في رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن ساعدته
من العقوبة ما طرغ الجنة احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جهنم احد
القبوط سنة الياس تقدم بيانه قريباً ابو هريرة رضي الله عنه في رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن ساعدته
من العقوبة ما طرغ الجنة احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جهنم احد
هذا وفي قوله يوم والصف الاول اي في الوقوف فيه والخروج مع الامام من التواضع ثم لم يجدوا
اي طريقاً للتوصل بان ساق الوقت عن اذن بعد اذان اول التواضع في المسجد لا واحد وبان
يجتنبوا الى الصف الاول دفعة ولا يستريح بعضهم ببعض الا ان يستمعوا عليه اي باقراة القرآنة
لاستموا عليه بخفيف الميم اي لا تقروا ولو يعلمون ما في التواضع وهو التواضع الى اي صلوة
كانت يصعب بالمبادرة اليها لا يستقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصلح لا توهموا ولو جوبوا
اي ولو كان الايمان جواً او التقوى ولو اتوا جواً اي جابئين ولجوا بسكون الباء والخاء
على الاست وقيل المتى على اليمين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العتامة
مع نسيه عم فلما يحتمل ان يكون لياً لجواز وان ذلك النبي ليس للتحريم وان يكون هذا لاطلاق
قبل نزول سمية الله بالعتامة وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العتامة وعنه بالعتامة لعدم
بلوغ النبي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاله قد هربا فائتة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ
العتامة في المغرب ولو قال عم ليعلمون ما في العتامة لمحوها على المغرب وفان المطلوب فاستعمل
لفظ العتمة الذي يعرفونه ابن عمر رضي الله عنهما روي البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحده
من المفرة الدينية والدنيوية كمرمانه من تواضع الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في جوارحه
لماسا من اركب وحده بليل ابدأ وفيه من التواضع بالسير ما كما كان او راحلة كان الظاهر
ان يقول ما سار احد انما يقيد بالركب وبالليل لان الخط في التليل لا سيما اذا كان ركب الفول
مركبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعروفة فصل في بيان عتامة
انقاع على الرواية عنه لولا ان اشيق على امتي لا امرتهم ان يصلوها لذلك يعني صلوة العتامة
قاله حين اخوها حتى رددت الناس واستيقظوا او قد عم واستيقظوا قيام عمرهم فقال الصلوة
وفيه دلالة على فضل تأخر العتامة وتقديرها كان هذا من المشقة في تأخيرها وعلى جواز
اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امرهم للوجود ابو هريرة رضي الله عنه
لولا ان اشيق على امتي لا امرتهم بالصلوة تمته عند كل صلوة التواضع يطلق على الفعل

اي انقل بغير من لفتة وهي المشقة
التواضع بغير التواضع بالركب
من العتامة يقال سلك فاه فاذا
لم يتركوا لفتة استاك كذا في النهاية
معنى فقهه يعالج
بلاصع
ويج

وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استجبت الاستياكة كيلة
بتأدي الملك براجحة في المصلي لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه
ولكن يكره للصلوات بعد الزوال لقوله عم مخلوف في الصيام عند الله اطيب من ريح المسك
قال النووي كذا استجبت التواضع غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجويع او النوم
او اكل مال راجحة كريمة كيلة بتأدي به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالأصبع والحرقلة
لختين حصل التواضع ابن عمر رضي الله عنهما لولا ان لا تافوا لادعوت الله ان
يسمعكم عند اب الصبر اي صوتة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة بتسلي
في يومها ابن عباس رضي الله عنهما لولا ان انا نحن موك لقبنا منك قاله للصحاب
لما اهدي اليه اي النبي عم حماد وصحن تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان ان
رذه عليك الا ان اخرج ابن عمر رضي الله عنهما في البخاري عنه لولا الهجرة كنت اخرج من الانصار
قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئاً المراد منه اكرم الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى
من نضرة الذين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها الا نسبته
الى المدينة والتفرقة للذين اعلم ان هذا الحديث وقع في التسخ المصححة في هذا المجلد وموته على
ترتيب المصحف كان اول هذا الفصل بلوغ ذلك بادنى التواضع ابن عمر رضي الله عنهما
عنه لولا ان معي الهدى لا خللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لمدت راسي
ابن عمر رضي الله عنهما في الرواية عنه لولا اني احاف ان يكون اي التمر من الصدقة لا كلمتها
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لا تغلب الى اهلي ابو هريرة رضي الله عنه
عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلف عن الجهاد كان مستفة عليهم ما تخلف
ما فيه نافية عن سيرة متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الخبيث يبلغ اقصاها اربعائة و
لكن لا احد جمولة وهي الابال التي يحمل عليها ولا احد ما حملهم عليه ويتيق على تشديد البيا
ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانتم كان يتركه احباً نارقاً للمسلمين الذين لا يركب
الهم ابو هريرة رضي الله عنه في رواية عن لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالقاء المعجزة فخرج
النول ان لم يتغير ولم يبق بيانه ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسقط على بني اسرائيل في
بجاسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يمكنه ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذونه منه
للجمعة والسبت لهم العمل فيه وقد كانوا انما عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا فافسد
واستمر الثمن من ذلك الوقت لان البادية بالشئ كالحل من المعنى على اللسان به لولا اخواته
اي لولا خيانه حواء لم تخن النبي صلى الله عليه وسلم النساء فاشبهتها بيانه ما روى ان النبي

قاله لا دخل جانبا لبني النجار فسمع صوتاً
من قبر فقال متى ذفن صاحب هذا القبر
فقالوا في الجاهلية فقال الحديث
بين الحج والتوحيد انما كنته
من ان يذبحوا له اذ ذبحوا له
من ان يذبحوا له اذ ذبحوا له
من ان يذبحوا له اذ ذبحوا له
من ان يذبحوا له اذ ذبحوا له

قاله حين من يترجم على القارئ فاخذ
والمنع في ذلك ان الصدقة اوسع
الناس فسان السخ بغيره
بما عليه وهو صفة محض الغيبة والغيبة

لعب يعقوب ومعناه في سائرهم صفوة الله
وقيل عبد الله وقيل
وذكر في المستويين ان خنز اللحم شي عوي
بمن اسرائيل كغز انهم نعمة الله وكسود ضيقهم
من الشرح وهو يعقل ولكن سقطت حقا من
فلما سكر قادت البراء والى وذلك خا تراء

ويع

رأه

قال يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا يحسبون رجلا فابوه ربه وزيد
 بن خالد الجهني روى اتفاقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
 ثم ان زنت فاجلدوها وهذا ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم تبعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو
 بغيرها وهو الجبل المقبول من شعر يعني ولو بشئ قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في
 حديث اذ زنت امه احكم بيع الاممة غير المحصنة اي غير المأخوذة فان قلت لم وصفها
 به وللم في المحصنة كذلك كما قال الشيخ فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعلم من نصف
 ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامه اذ زنت ولم تحصن فقال بدم الحديث في ابن عباس روى
 اتفاقا على الرواية عنه قال ات النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي
 فقال له ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة والاول والآخر وان شئت دعوت الله
 ان يعاقبك قاله لامرأة كانت تصرع فقالت اصرع فادع الله لي ان لا اعاقب من الصرع
 وهو مرض معروف هذا رواه في صحيحه على الصبر على البلية لئلا يلهي به الدنيا العليان
 عاشته روى اتفاقا على الرواية عنها ان شئت فصمت وان شئت فافطر ففتح الهمم قاله
 لخرمة بن عمرو الاسدي وسأل عن الصيام في السفر ظاهر ان السؤال كان عن صوم رمضان
 لان الحارثي النقل كان مشهورا وكان يسد الصوم اي يواليه ويواطى عليه ابن عمر
 روى البخاري عنه ان قتل زيد بن جعفر اي فالامر جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن
 زواجة قاله حين امر بشد يد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن
 كارة وفيه جوار تغلق تولية الامارة بالتوسط فليق بها غيرهما من المناصب في جارية
 روى البخاري عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار فقال له ان كان عندك ماء فأت
 في شئ يستد يد النون الرية الخلة وهي استد تير بيد جواب الشرط محذوف وهو فهاية
 والارغما الكرخ تناول الماء بالغم من غير توسط شئ ويجوز ان طلب الحاجة من لانس
 في جارية اتفاقا على الرواية عنه ان كان في شئ من اذ وبتكم خيرا ففي شرطه
 الشرط فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بالمشراط على موضع الجماعة ليخرج منه الدم والمحج بالكرة المجمع
 فيها الدم عند المص وبالفم من الحامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية
 الاستغفار في المشوكه وثبوت الخبر في شئ من ادويةها على التبيين كان محققا عندهم
 فكيف اوردوه بان قلت قد يستعمل ان لتأكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا
 ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت مع الصديق وثبوتك لك حق القصور

ليس على الامه على حال كانت الا تصف
 جلد الحق فكان التقيد بدم
 الاحصان ضابطا للم

منه من قولي ان بالبلقاء
 استشهد زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة واخذ
 الرواية بعد ان رواه خالد بن الوليد في فتح الله
 عليه وروى المسلم وكان المملوك فلهذا
 واندم مع هم قل في رواية الف كذا الخ

الشيء القائم العتق وجها شانه وهي تد تيمنا
 للماء من الجود والكس تناول الماء بضم من غير ان
 يشرب بكملة ولا ياقاه والعرش كل ما يستل به
 الذي احسن الى الله التي عليها الناس في سائر الامم
 حتى دخل على رجل من الانصار في سائر حارة فقال
 ارجل علي ما يارد فانطلق الى العري في سائر
 في فوج ماء فطلى عليه من راجح
 فوج النبي صلى الله عليه وسلم

اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم ثم فرست له ذلك حتى حملته على اكل منها
 ابن عمر روى في حديثه لو لم يدنوا لجا الله بغيره فيقولون فيقولون فيقولون فيقولون فيقولون
 تقدم البيان عليه في حديثه لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فضل
 لو قبل حديث جابر لو لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فضل
 احاديث النفر مسلم من احاديثه ان امر عليك على صيغة المجهول من التامير اي جعل امير
 من قبل الامام عبد جنتي لان يكون هو الامام لان الامنة من قرين او المراد منه الامام على
 سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته حتى يستبد بالمال اي بين الجديع بان يقطع
 انفة او اذنه او نحوها فاسمعوا واطيعوا ما قادم في حمة قوده اي كما يكتب الله
 المراد به حكم الله لئلا تاول السنة ايضا جابر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بعثت من اخيك تمرا
 فاصابته حاجته اي انفة فلو حمل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه
 له بقدر الهلاك ثم تاخذ مال اخيك بغير حق على بظاهر الحديث التامير في قوله القديم
 وقال مالك ان هلك ثمن التمر او اكثر تجب وضع الثمن والاقول وقال ابو حنيفة روى لا يجب
 مطلقا محجبا بما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالصدقة على من اصيب في تمرا بضاعه فكثر دينه
 ليدفع الى غيره ولو كان الوضع واجبا كما امر بها في الحديث على الاحتجاب او على صورة
 عدم تسليم المبيع الى المشتري فاهلكه يكون من الباع بالاتفاق ابن عمر روى البخاري
 عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم امر زيدا فطعنوا في امرته ثم امرته اسامة وكان صغيرا
 على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امرته فقال ان تطعنوا في امرته
 فقد كنتم اي فسبب للاخبار بقدمكم تطعون في امرته من قبل انما طعن من طعن
 في امرته لانه كان من المولى وكانت العرب تستكف عن اتباعهم وامر النبي صلى الله عليه وسلم
 الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدام الناس بالعلم والجموع و
 التقي وائم الله هذا قسم اصله ائمن ان كان للحليقا اي لا يبقا للامارة وان كان
 لكة احب الناس الى الجوع يبع اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضله في الحب
 على غيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعني زيدا حتى كانوا يدعونهم بن زيد بن محمد دون زيد بن حارث
 فلما نزل القرآن ادعوا له لانا هم تركوه ابن عمر روى البخاري عنه ان دعيت في الحج
 فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو البراء بن عازب روى البخاري عنه ان رايتمونا
 فحفظنا اي تسلبنا ببرية الطير اراد به انهز امهم فلا تترحموا اي لا تروا ولو انكم
 حتى ارسل اليكم وان رايتمونا او طأناهم اي غلبناهم فلو ترحموا كما ترحموا ارسل اليكم

معناه ان الامام لو اول عليكم على حبس فاطيعوا الا اذا اتفقت
 والمراد من ذلك المبالغة في طاعة ذوى الامر وقدره بغير التزل في باب
 المبالغة بالامانة بوجه قوله من بين الله مسجدا ولو حمل شخص
 قطاعة بنى التمدت في الجنة
 المجمع يقطع الاطراف والتشديد للكثير
 والجيع قطع الانف والاذن والشفة
 وهو بالانفا اضحت

وفي الحديث دليل على وجوب طاعة الامير اذا كان
 الحاكم المصلحة
 يحكم بكتاب الله وان كان عبد بهذه الصفة
 من الجوع وهو الاك

قاله لامة بعضا
 وامرهم اسامة
 بن زيد فطعن بعض
 الناس في امرته
 انما طعن من طعن
 في امرته لانها كانت
 من المولى وكانت
 العرب لا تترحموا
 المولى وتستكف
 عن اتباعهم كل
 الاستخفاف فلما دعا
 الله بالاسلام ورفع
 قدره من لم يكن له قدر

بالهجرة وتعلم والتقى عرف صفة المحققون
 من اهل الدين واما المحققون بمت الزمان فلم يزل يمتلج
 في صدقهم شئ من ذلك ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث
 اسامة وقد اترق في مرضه على جيش فنه جماعة من فضله
 التخمات ليعلم ان العادات الجاهلية قد غيمت وحقت
 مساكها كذا في الميسر

وحسن الحديث ان رايتمونا ولنا منهم من فاشقوا انتم تقول العرب
 فلان من الطير اذا كان وقورا وقد طار طرفلان اذا طاش وفت
 قوله فلا ترحموا كما ترحموا ومعنى او طأناهم غلبناهم
 وقهرناهم كذا في شرح السنة

قاله

وهو من العروق التي يخرج منها الحمة وكنها
الغاية والورث يستعمل فيها بعض الا
من الادوية
وفي اسأل الرب آخر الروايات الكلي
المكرر

قال شئني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وراه وهو قاعد وابويك يسمع انما
فالقننة لينا فو انما فاشا راسنا فقدنا
فصلينا بصلوة تقوى فلما سلم قال
ان كنتم الحديث

هذا الحديث منسوخ عند اكثر لان
امامة القاعد يجوز للقائم عنده اكثر
العلماء وخرج ان النبي صلى الله عليه وسلم
في مرضه الذي قبض فيه قال صلى الله عليه وسلم
تمام

وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذة من بار يقال لذعة النار
بالذال المعجمة والعين المهملة اي عرقته ولما دبره هذا الكرخ قال النبي صلى الله عليه وسلم
اهل القبلة لان الامراض الامتلا تية اما دعوية او صغرى او سوداوية او بلغمية فان
كانت دعوية فشفواؤها اخرج الدم وان كانت من الثلثة ابقاها فشفواؤها الاسهال مما يليق
بكل خلط فكانه عن نية بشر باب العسل على المسهل والكي محلل للبلغم والريح وفي آخيره عم
العلاج بالكي في الذكر اشارت الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه كما فيه من الامم الشديدة وقد
جاء في بعض الروايات ولا أحب ان الكوى جابر روى عنه انه كوى عمه انفا بعد
الهرم في اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخيفة ولهذا دخلت الامم في جرها وهو
كاد مع اسم وخبره فراقبها وبين انما الثانية لعل الشيخ اوردها في فصل الترتيب نظر
الى الصورة فعل فارس والروم يقولون هذا استيف جواب عن قال ما يفعلون على
ملوكهم وهم قعودى قاعدون فلا تفعلوا بغير ايمانكم ان صلى اي امامكم قائما
فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والاشيا
خلقه قياما فاشا رايهم ففعلوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انما جعل الامم ليؤتم به معقبات من ابي فاطمة روى في رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
احاديث له في الصحيحين من حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفراد مسلم بهذا اللفظ معقبات
بضم الميم وفيه العين المهملة قال سألته النبي صلى الله عليه وسلم عن مسج الحصى في المسجد فقال لم ان كنت
لا بد فاعلوا الجلمة الالهية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلوا حال كونك لا بد لك
من فعله فواجده اي افعلة مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة
في جيب بن مطعم روى البخاري عنه ان لم يجدي فاقى ابا بكر قاله لامرأة امرها
ان تصنع اليه ليصنع حاجتها فقالت ارئت ان حئت ولم اجدك جوابا لشرطه وذو اي
فا فعل قال الراوى كانه عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في السجدة المقررة على الضن
ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصدوق روى عقبة بن عامر روى انفق على الرواية عنه
قال قلنا يا رسول الله انك تبغثنا فنترل بقوم فلو بقرونا فما نرى فقال لم انزلتم
بقوم فامر والكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من
القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم للضيف وهو يكون واحدا ومجتما
كما قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقة من الطعام حين من مضيفا اذا لم يطعم
عملا بظاهر الحديث واولة الجوهري بانه محمول على المضطرب لان ضيفا فتم واجبة وقت الضرورة

فان

فان استعوا فلهم ان يأخذوا منهم بعد الحاجة قبل ان يحول على ابتداء الامم لان احد الطعام
كان حائزا للضيف الغير المضطرب ثم تبسح وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل
انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامم ضيافة من يتر عليهم من المسلمين قال
النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضي الله عنه حين قوى الاسلام دون
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل حق الضيف في الحديث ان يملك عرضهم باللسان ويلوهم لان يأخذ طعام
منهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة وعنه غلام من الانصار فقال
عم انك يعيش هذا الغلام فقضى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي للمرابها
موت ذلك القرن او المجا اطمن بقرينة ما جاء في رواية عايشة ان يعق هذا ولم يدركه
الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قبل المراد بالمباقرة في وجه الساعة وفيه
بعد واقول جاء بصور اخر كمن منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة اقبالا
مشير الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احد ما على الاخرى في عمر الخطاب
انفق على الرواية عنه قال كناع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرها نابصيان فيهم ابن صياد وقد قال
الشيخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد لي رسول الله فقال لا بل استشهدت اني رسول الله
فقلت ذري يا رسول الله اقله علي ظن انه الذجال فقال عم ان يكون هو فكن تسقط
عليه يعني ان يكون ابن صياد هو الذجال فكن تسطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن
مريم وان لم يكن هو فلو خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضوعين وقع موقع
المضبوط ويحتمل ان يكون تأكيد للكثرة والخير محذوف اي ان يكون هو الذجال ولما
كان في الرواية على احتمال كونه ذجالا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بصورة الشك عم ابن
عباس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول
الله يوم يعظم اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الا اني لا صوم
التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء في الفة لليهود قال الراوى ولم يأت المحرم
القابل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر من الربيع الاول قبل صوم اليوم التاسع
سنة وان لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم لانه عزم عليه وكل ما فعله وعزم عليه او امر او رضي به فهو سنة
فليسب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى صلى الله عليه وسلم وقومه عيسى واليه يوم عاشوراء فصلا
شكر الله ان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل الجنة قاله لصيام من قبله
كما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفريضة وكان وقد عليه فقال بعد بيان يوم عاشوراء والله لا
أزيد على هذا ولا انقص منه ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت كما قلت

فصل في بيان ما رواه النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا بد فاعلوا الجلمة الالهية
وقال الشيخ في قوله لا بد فاعلوا الجلمة الالهية
وقال الشيخ في قوله لا بد فاعلوا الجلمة الالهية
وقال الشيخ في قوله لا بد فاعلوا الجلمة الالهية
وقال الشيخ في قوله لا بد فاعلوا الجلمة الالهية

الامم موطنة للقسم اي والله لئن
وهي عبارة عن الامم دخلت على من في الدنيا
بعد تقدم القسم مطهر او مقدرا او محمل
الجواب للقسم ويكون جوابا لشرط محذوف
كقولك والله لئن كرمتني اكرمتك لا كرمتك
فخذ الاول دلالة الثاني على وجه

ع اي ما كان غفرا قد فضل عن غنى
وقيل اراد ما اعنت من العطفة عن المسئلة
والنظر قد زاد في مثل هذا اشاعا لكللام
وتمكننا كان صدقة مستندة الى طهر قولي من
المال كذا في الزهارة قال الامام محمد بن ابي الحسن
للرجل ان يصدق بالفضل ويستحق لنفسه قولا لا يجي
عليه من فنة الفقر ورسالة الله على ما فعل على الابرار
ويستحق كل على الناس انما من كان صحيح التوكل قادر على الابرار
صادق في حجة الله مع واعدته وقليل اهم فليس يداخل
في هذا كما في تخرجه واتا من يصدقها واهل يتاحون
وعليه من فليس له ذلك فان اداء الدين والانفاق على الابرار
الاشارة بجمع الشيء وهو ما انضحت عليه
اولى من الصلوة وحسن البطن امعافه

اي ان كان متوكلا كما قلت فلا حذف القول صار الضمير المجرور مفعولا كما انتم في كل
تسقم من باب الافعال من السقوط الملقح الميم هو الراد الحار قال الطبري كما قال الفراء وقع
هذا في المصباح صحيح وكتاب الحديث وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان الابرار
في قوله لئن كنت موطنه للفقم وهذا جوابه صدق جوارب شرط الله ان لا يكون
جواب الشرط ساد امسجد جواب القسم قال التوري كما انتم في قوله كما انما يطعم من غيره
ما يلحقهم من الائمة ما يلحق اكل الرزاق من لائم وقيل معناه انك بالامك الهمم خزيم وعظمهم
في انفسهم فصاروا من يسف الممل وقيل معناه احسانك الهمم كالمثل محرق احشاهم ولا يزال
معك من الله ظهر عليهم اي معين داخ عنك اذ هم مادمت على ذلك اي على ذلك الهمم
قوله لئن قال بارسول الله ان في قرابة اكدوى قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن
الهمم ويسبون الي واخلم بضم اللام من باب كرم بكرم من الهمم بكر الامم وهو الامم
ويجملون على اي يسبون والجهل ههنا هو القبح من القول

فصل في
حكيم بن حزام رضي الله عنه في الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل
الصدقة ما ثبت بعد ما غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحيه لان من لم يكن يندم غالب
روى ان صدقة قاجاء رسول الله عم بيضتة من ذهب فخذ فيها النبي عم بخصي
لما عرف عم انه لا يملك غيرها وليس قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأل ابو هريرة
عن افضل الصدقة قال هم جهد المقل يعني ما يصدق الفقير مع احتياجه اليه يجهد ويشتد
فكيف المح بها فكذا الغني في الحديث اعلم من ان يكون غني النفس وغني المال وصدقته المقل انما
تكون خيرا اذا كان غني النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطبري بان الفضلة تتفاوت
بحسب الأشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقل متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام غنيا
في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالها وقيل المراد بالغني غني الفقير يعني افضل الصدقة
ما غني به الفقير ان سقور رضي الله عنه في الرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله اهل
كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون سنة وقيل مائة سنة واما قوله نعم فالذين فيهم غنى
بانه تم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عيون رأت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم
عين رأت من رأت من رأت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قوله نعم اصحابه
القرن الثاني تابعهم والثالث تابعوا نابعهم وعلى هذا تم حجتي قوم تسبق شهادة
احدهم بحسنة وبمينة شهادة قال التوري معنى مجاز منها فتارة يزوج شهادة
باليمن قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من خلف غيرها

وهذا افضل لمجوع القران فلو بنا في انه قد يوجد
في بعض القرون من الافراد من هو خير منه ولا
حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله نعم ام قوم

معناه ان يشهد ثم يخلف في الموضع الذي
عليه الشهادة وصدقها ويخلف ثم يشهد
في الموضع الذي يتوجه عليه الخلف وحده
اشارة لكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه
مفوصا عليه في امور الدنيا فان لا يعبأ بشهادته
لاشترائه بالورد فتارة يخلف على شهادة قبل ان
يأتي بها وتارة يشهد فيخلف عليها تزجية للشهادة
باليمن كذا في الميسر

ترو

ترو وقيل هو عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سعة الشهادة
واليمين حتى لا يدعي بايمتها بعد لعنة صلابة بالدين ابو هريرة رضي روى عنه
غير ائمة القرون الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذ كونا النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون
الشهادة بفتح السين اي اليمن والمرد منها ما يكون مكسبة بالتوسيع في المآكل لا ما يكون
حلية وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جميع الاموال وقيل التقية بما ليس فهم من
الشرف يتعهدون قبل ان يستشهدوا وعلى بناء الجهور فان قيل هذا يدل على انها موصولة
وقوله خير اليهود الذي يأتي بنتها دية قبل ان يطلب بدل على ان تلك الشهادة ممدوحة
فالتوفيق قلنا انما في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلح الملاح فبين
كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيحرقها باليستشهد عند القاضي احتج بالحديث
من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجهور على خلافه انس راجع اتفاقا على
الرواية عنه غير دور الانصار وهو مجموع دابر المراهب القبايل التي يسكنون فيها من باب
ذكر المثل واردة الخال بنو التجار ثم بنو عبيد الاسهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
سليخة وفي كل دور الانصار رضي الله عنهم قال العلماء تعضيلهم على قدر ما تخرج وسبقهم الى الامم
وفوار نفضل بعض على بعض اذ لم يكن فيه محافة الفتنة ابو هريرة رضي روى عنه

غير صفوف الرجال اولها وشهرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشهرها اولها
المراد بالخبر ذكره النواب وسببه ان الصفا الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعه
المراد بقرابته واوفي ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكر يكون آخر صفوف
الرجال تبين وقال التوري المراد بصفوف النساء التواني يصلين مع الرجال وانما
فضل اخرها البعد عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهم بهم واما اذا صلح صموات
فمن كان رجال خير صفوف اولها جابر رضي روى البخاري عنه خبركم احسنكم قضاء
المراد قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما لوذي صاحب الحق عثمان وعلي رضي
روى البخاري عنهما خبركم من تعلم القرآن وعلم قال شارح المشكوة لابن عبد
السلم والتعلم بالاخلاق روى ان عبد الرحمن السلمى احدث رواة هذا الحديث عن عثمان
فقد علم القرآن من عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث احدثني هذا المقعد
ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية عنه خيرا نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب
نساء قريش اثناء الضمير في نساء النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش

انما وجد منه مطلق
وعنه ج

انما وجد الضمير في نساء العرب
اي اصحابي من وجد اذ وقع
او من هناك

ارحبون التوسع في المآكل والمشارب وهي اسباب السمن
دور العقوم ودارهم نازلها منهم ومنه قولهم دار ربيعة ودار بضع
للملاد التي افي موابها ودارهم وورثي يكون يريدون القبايل وقد
بنيها العباد وبيد ما ساءوا والاد اصحابها وهي في الاصل الاحسية فكل
ان اصل اهل الدور واهل البيوت في في المصا وسمت دور الانصار
قريش ومنس كذا في الفايقة وذكر في المسألة في دور الانصار
فبعضها وممارها وانما التي منها بالدار لان كل واحد من
تلك النطون كانت حملة والحكمة شتى دار ودار

انما وجد منه مطلق
وعنه ج

انما وجد الضمير في نساء العرب
اي اصحابي من وجد اذ وقع
او من هناك

خير من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تترك الا بل قط على ولده في صغره
 هذا استنباط جواب عما يقال ما سبب كونها خير او هو من الحق بمعنى الشفقة قال
 اليهودي الخائفة من تقوم على ولدها بعد كونها بنتا فله تزوج وان تزوجت فليست
 بجانية وارتقاء من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه
 وقبل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي سدة حفظها في زوجها
 علي رضي الله عنه في الرواية عنده خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت
 خويلد المراد به جميع نساء الارض فيجعل على كل واحدة منها خير نساء الارض
 في عصرها واما التفضل بينهما فسبب كون مريم ابنة مريم بنت عمران وروى عنه خير يوم
 طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها
 ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاسم عياض هذه القضايا البيان ما وقع فيه
 من الاحوال العظام لانها فضائل لان خروج آدم من الجنة وقام الساعة فضيلة قال ابو بكر
 في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم من الجنة وبعث الانبياء وقام
 الساعة سبب لتعمل جزاء الصلوات في يوم القيمة الكرام في انه افضل او يوم عرفه في انساب
 الخاسر في حديث ما من يوم الا ان يعقبه عوفى بن مالك الاشجعي روى
 عنه خيار اشتمل اي امرائكم الذين يحبونهم ويحبونكم الحيات من الفريسيين انما
 يكون حمد وعاذ ان كان الائمة عذ ولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وقيلون
 عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليهم وشراء
 ائمتكم الذين يتبعونهم ويتبعونكم ويلعنونهم ويلعنونكم **فصل**
 ابن عباس روى البخاري عنه بعض الناس الى الله ثلثة ابغض افضل الفضل
 من الفعول على التثذوذ وما قاله شراح البخاري من ان الامم في الناس الحسن فيعيد
 اذ لا معصية اعظم من كفر الله لا ان يحمل على التهديد بل الامم فيه العهد والمراد منه
 عصاة المسلمين بقربية المقام ملحد في الحرم اي ما يل عن الحق في حق الحرم بان يهتك
 حرمة ويفعل معصية فيه معصية قد قوله ومن يرد فيه الجاد بظلم نذرة من عزاء
 الهم ويستع في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيى سنة اهل الجاهلية كالنبي
 وجزء شخص بجناية من هو من قبيلة ومطلب بشراء الطاء اسم فاعل من اطلب
 بمعنى اجتهاد اصله اطلب فقلت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم يغير
 حتى يهرق دمه بالهبة المفتوحة اصله ياروق ما ضيه هراق اصله اراق والهمق
 نبت الهباء واصل اراق يربعا اذته واصل اراق ارق واصبر ياروق ياروق فابذل
 من الهبة الهباء لا اشتق من الهبة في قولهم انما اريقه وفي لغة اخرى
 اهرق الماء يهرق اهرقا فانه على ما كان في لغة اخرى
 والدم منصوب على التمييز وان كان على ما كان في لغة اخرى
 مرفوعة

عارة عما يملكه من مال وعمره وقال
 الخلفاء اربعة من الارعار وهو
 الاستاء يقال ارعى علي اي ابقى
 من المراجعة وفي
 الحفظ والرفق
 وتختلف المحقق
 خمسة

القبيل في الاولى عايد الى الامة التي كانت فيهم
 مريم وفي الثانية عايد الى هذه الامة والاربا
 تردد القول بتبنيها على ان حكم كل واحد منهما
 غير حكم الاخرى وفيه اشار وكيع الترمذي
 من جملة رواة هذا الحديث الى الستاء والاربا
 من سنة عن كونهما من هو فوق الارض وقت
 ادب الستاء وهو نوع من الزيادة في البيان
 كذا في المستدرج

اي استعمل في
 والاشارة
 وعمره

الاجاد المسلم عن الصواب مشتق من الحمد وهو
 الحفر المائل عن الوسط والاحادض بان الحاد
 الى الشرك بالله والحاد الى الشرك بالاسباب
 فالاول ينافي الايمان ويبطله والثاني يوهنه
 ولا يبطله وقوله ملحد في الحرم من هذا القبيل
 وهو مخالف لامر الله وهايكه لحرمة فهو
 احق بالفضب وكذا الطالب في الاسلام
 سنة الجاهلية وهي امور كثيرة وفيه

وهي امور
 كثيرة جاء
 في الامم بخلافها

في مضاعف

في مضاعف
 من الهبة الهباء لا اشتق من الهبة في قولهم انما اريقه وفي لغة اخرى
 اهرق الماء يهرق اهرقا فانه على ما كان في لغة اخرى
 والدم منصوب على التمييز وان كان على ما كان في لغة اخرى
 مرفوعة

الاشارة

وقت اشتغال بحب الابل
 وقت اشتغال بحب الابل

والمعنى في ذلك ان النفس بدوام العبادة
 على وجه الغفلة تالذ ولا يحصل لها
 طلال وسامة يعني الى ترك
 العبادة

من لا ورد له لاورد له
 العبادة

سعى المساجد والاحواق بلا ذل
 لانه السواد عبارة عن ماوى
 الانسان كذات الخنفة

مطلب

الزهرة التي تسمى النبتة...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...

سمرقند بن جندب بن روى لم عنه اجت الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله...
لا اله الا الله والله أكبر المراد بالكلام كلام البشر كما روى انهم قال افضل الذكرب
كنا لله سبحان الله والحمد لله وانما كان هذه الاربعة اجتهاداً لا شتماً على حجة انواع
الذكر من التزبير والتحميد والتوحيد والتمجيد لما نصرتك يا يهون بلات لان المعنى
المقصود لا يتوقف بهذا النظم لا استقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق
ان يراد بهذا النظم لان المعنى يوجب في المعارف يعرف الله اولاً بترديه ذاته على واجب
نقصانه بالصفات الثبوتية التي يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا يستحق
باللوهية غيره فيكشف له من ذلك انه تعالى أكبر واعظم عقبة بن عامر روى اتفاقاً
على الرواية عنه احق الشروط ان يوفوا بها اي يوفوا بها ما استحلتم به الفروج
اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يزوج امرأة على الف ان اقام بها في بلدها
وعلى الفين ان اخبرها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الزينة
في الزوجية مثل ان لا يزوج عليها ولا يشترى فضيف لان ما يحترم به الفروج
ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون البق بالوفاء دون غيره وفي قوله
احق الشرط واطاشارة الى ان كل شرط في حق النكاح لا يجب الوفاء به في الزهر
اتفاقاً على الرواية عنه اخوف ويروي ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من
زهره الدنيا قالوا وما زهره الله يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال
نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا
استفهام انما ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب عليه
شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير
يستفهم ما في ظاهرهم من الاستنباه يعني الخير الحقيقي لا بالخيال الجاهل ولكن هذه الزهر
ليست خيرة حقيقية بل هو مفضل الى شر لانها تستغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب به
لهذا مثله بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات فصل عما قبله لكونه استنباهاً حجاباً
عنه قال ان الخرد لم يات الا بالخير فعلم الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يبيد
يقارب من الهلاك ويروي يقتل حيطاً بالماء المململة وفتح الباء مصدر وهو ان يفر
الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شئ وهو يضيق على التمييز او يبيد
اكله الخضر بعد الرنحة اي الدابة التي تأكل الخضر وهو يفتح الماء وكسر الضاد المعجمين
نوع من البقول غير جيد فلو تأكله المواشي كثيراً هذا استنباه من المشبة فانه

الزهرة شكوفة واربعة
وتيلوي

الزهرة شكوفة واربعة
وتيلوي

جاء

الزهرة التي تسمى النبتة...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...

جاء اذا صلح المقام للعموم كما في قرأت الايام الجمعة وهذا كذلك فانها تأكل اي الدابة
تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترتها
بشديد الزاء اي اخرجت المرقة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليضمغها ثم يبلعها وبالك
وتلظت اي الغث التلظ وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب اللشل هو
ان ما ينبت الربيع يقتل الدواب او يقرتها اليه وذلك لانها لما ماتت نبتا خضرا رتبت
لها الشهوة البهيمية انه حينما يقع في اكله من غير نظر الى عاقبته فاكلت فكلت فكلت
المال ويلتذ به ولا ينظر الى اخطائه في اكله من غير نظر الى عاقبته فكلت فكلت فكلت
ان قوله الا اكله الخضر ضارباً مثلاً للمقصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وتوجرت
تؤخر اكله ذلك وفتح مفرقة بالتلفظ والبول وغيرها فكلت من اقتصد في اكله الذي
ولم يمك ما اخذها واخرج الخضر منها ينقع باو ينجوس وبالها ولك ان تعرف ان ههنا
صفاً آخر وهو ان يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يستدجوعه ولا يشبع منه حتى يحتاج
الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الذي يغيب في الآخرة وانما ذكره النبي عم لانه في بيان
ما يحان على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانبته على تأويل ان العقيقة
بالمال خضرة ويروي خضر وهو ظاهر حلوة لمن اخذها بحجة اي بعد حاجته من الحلول
ووضعه في حبة اي في محل الانفاق فيرم المعونة هو كسب الآخرة ومن اخذها بغير
حقة كان كالدنيا يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قبل بيتا
اذ ائعت نفسي بايسر بلغة من المال تكفييني الى يوم تكفييني وان هي لم تقع ففكك
مصيبة اصبت بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله عم ان هذا المال الخ زيادة
توضيح والافعاله كان معلوماً ما تقدم بتلويح عايشة روى لم عنها قالت لما قال
لازواجه اسرعن لجا قولي اي اول من يموت منكم بعد موتي اهو كمن يدان يتطاولون
ايهم اطول يد وكان اطولنا يد زنب لانها كانت تعمل بيدها وتصعد هذا المذكور
في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهر في ائتمن
بتطاول ايديهم ولكنه كان كناية عن سخاوتهم يقال فلون طويل اليد اذا كان خواد اقول
ليست شري من ابن عرفان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انهم ظنن
من السخاء وتطاول ايديهم عبارة عن مقاسمة اعطيهم ولو كان ظنن منه طول
لجارية لما استقام تعليلها بقولها لانها تعلم ايديها وتصدق ومعلوم ان من لم
ادنى ذميمة يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلجوقه عدم وكيف غفلت عنه روى في صحيح

جاء

الزهرة التي تسمى النبتة...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...

الزهرة التي تسمى النبتة...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...
وهي من النباتات التي تنبت في الصحراء...
وتسمى النبتة لأنها تنبت في الصحراء...

جاء

وكل نعيم لا يحال زائل وقد اشد هذا البيت كحرفه عثمان بن عفان رضي
فقال كذب لسيد فانه نعيم الجنة دائم لا يزول له فلما اشد البيت الثاني
والثالث وهما قوله سوى حجة الفردوس ان غيرها
سوم ويبقى الى الملك مايل وكل اناس سواها تدخل بهم
خويجيه تصغر منها الانامل كعثمان رضي وقال صدق
لسيد

وقيل الذي يورد
وقيل الذي يورد

مع قوة ذكائهم وفيه معجزة للنبى عم حيث ماتت زينب اولهن ولحققت برعم ق
ابوهريرة رضي انفق على الرواية عن اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لسيد
وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عفيف لسيد بن ربيعة صحابي كان وقد
قومه بنى جعفي وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الاكل شئ ما خلا الله باطل اي فان في حد
ذاته وهو المكن وهذا قريب من قوله كل شئ هاكك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق
لاية النقل والعقل شاهدا عليه وى ان لسيد ما اشد هذا المصراع قال عم صدقة ولما
قال وكل نعيم لا يحال زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول ابوهريرة رضي وسلم
عنه اصدق فلم يروا اصدق فحدثنا الاصدق الثاني مستدا والاصدق الاول خبره قال
التوروى هذا على اطله وكل القاص من بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت
العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه متطرف حاله
الى روايه فيختبر فضيله صور اعني موافقة ما في عالم الحس فكذب الرويا ابوهريرة رضي
روى لم عن اعظم رجل على الله يوم القيمة واخبره رجل كان يسمى بفتح التاء ملكة الاسود
لاملك الا الله غضب العاجز عن الانتقام وهو متحمل في حقه تعالى فيكون ثمانية
شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المستحب اذا كان التمام ابوهريرة رضي وسلم
افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابوهريرة
والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليله كان او نهرا وذهب بعضهم
الى ان الافضل في كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف طول
القيام فلما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اول ابوهريرة رضي وسلم عن افضل الصلوة
بعد رمضان المضاف محمد وفي هذا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل
اذا كان هذا افضل فاوجه ما روى انه عم كان يصوم في شعبان الكرماني المحرم قلنا
لعله عم علم افضلية في آخر حياته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او
غيرهما علم ان تفضل صوم داوود عم فيما سبق كان باعتبار الصلوة وهذا التفضل
باختيار الزمان فيكون طريفة داوود عم في المحرم ايضا افضل من طريفة غيره وافضل الصلوة
بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضل صلوة الليل على
التن والروايات توبان رضي وسلم عن افضل دينار ينفع الرجل دينار ينفعه
على عماله عم من ان يكون نفقتهم واجبة عليهم ومحبته قد نفقتهم لان الانفاق عليهم
المن قابا ودينار ينفع الرجل على دابته في سبيل الله قيل يكون في سبيل الله لان افضل

الرواية التي رواها الامام في المنام دون العظة
فرقة بينها بحرفي التائيت كما قيل القوي والقوي كذا في الكفاية

الغسقة تعز في المخلوق عند احتياجه واملوه غسقا تتركها
والله عز وجل متعال عن ذلك وانما هو عارة عن غسقة
للمستحي بهذا الاسم اي اشد اصحاب حرفة السماء عقوبة عند شدة
كراهة الزينة

فان قيل افضل الصلوة هو كقولكم افضل الرجل واصفا
افضل التفضل الى الواحد المعرف لا يجوز كما في كلمة
اي فانه لا يقال اي الرجل على ما عرف في موضوعه فافهم
فالواب انه في التفضل من صفا الى المتعد قد تدبر
افضل احوال الصلوة طول القنوت فان طول القنوت
ليس فردا من احوال الصلوة وانما هو حال من احوالها
الكل الذي

قال الفقيه ابو القاسم الاضافة على موضع اضافة
تحقيق وانما قد تكرر فاضافة التحقيق مثل قوله
دنة مكن السموات والارض واضافة التكرار قوله
بيت الله وناقة الله وقوله عم من النوع الثاني
وهيب
والصلوة القبل خالية عن الرويا فلذلك صارت
افضل الصلوة بعد الفريضة ومع

ذكر نفقة الدابة لا اله الا الله
المملوك ج

والنفقة على ان يحيا من التبرع

الروايات ما اتخذ ذلك ودينار ينفع الرجل على صحابه في سبيل الله ابوهريرة رضي وسلم
مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجدا اقرب مستدا حبه محذوف وجوبا لسيد
للأسنة وهو مثل قوله اخط ما يكون الامير قائما الا ان الحال في حرفة وهذا جملة مقرو
بالوا وانما كان العبد اقرب الى ربه حاله السجود لان حاله السجود والاعتزاز بعقوبته
وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فانه والذعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة
السجود افضل ام طول القيام استدل بهذا الحديث على افضلية الاول والاخر على افضلية الثاني
بحديث جابر رضي تقدم قريباً خرج اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكور في الحديث والمطهر
الذي يطوح اليها قوله من اخذها فمنا خلفكم وفيها نعيمكم ومنها ما خرجكم والمقصود معهما وخرج
قوم القول الثاني بان مستعمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا ذلك السجود ام حرام
مجان رضي اول جيس من امتي يغزون الجرد او جوا اي لانهم الجنة قالت فقالت انافهم
قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبته البحر مع زوجته في ريس معاوية الى
فمن فصرعت عن دابتهما فوقيت هناك ودفت علم ان الشيخ رضي هذا الحديث بعلامة
ق كنه من افراد البخاري ولم يخرج مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري
ق ام حرام بنت ملحان رضي اول جيس من امتي يغزون المدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك
الذي مغفورا لهم قالت قلت انافهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري
ولما علم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يريد به معاوية فكيف
عقله اجيب بان لم يحضر الجيش او بان عم اراد الجماعة فيكون من باب التعلية كونه هذا
الجوابان على تقدير كونه يريد مستحجة ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب اخبار فامر
مفوض الى الله وما قاله الشيخ الشراح وفي الحديث دلالة على ان العتق في سبيل الله والموت
فيه سواء فصعب لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه
التسوية في المغفرة ابن مسعود رضي وسلم عن اول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدنيا
الدية بحقوق الدماء تدلى على اهميتها وعظم امرها لانه هدم النسبة الانسانية ولا ينبغي
ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من العتق لا يقال هذا محال لقوله عم اول ما يجانس به العبد
صلوة لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله عم
به الناس ابن عيسى رضي وسلم روى البخاري عنه اهوون الناس عذابا ابو طالب وهو
مستقل بتعليق يعني منقاد ماعه فيه دلالة على تفاوت عذاب كفار سبق بيان وجه
التخفيف عنهم مع استوائهم في جرم الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه

وهنا اصل الاقرب ما يكون العبد من ربه
تقدر مع زيادة القرب للعبد من ربه
حاصلة حال كونه ساجدا المرام من
قرب العبد من ربه قربة من رحمة
الله

بعض م

يقال اوصى الرجل اذا فعل ذملا وجبت له الجنة
او النار م

فيه ان العتق في سبيل الله والموت فيه
سواء لانه مات لم يقتل م

فيه دليل على عظم الرذائل وتبني على حرام من ارتكابها م

والمن في ذلك ان السجود نهاية
التعظيم والقيام وسبيل الله المقصود
والذي يجوز القيام بين يدي المخلوق
ولا يجوز السجود م

مسلم

٢٩٨

٢٩٨

ذكر ابن فارس في مجملته العجب عليه الورع من اصل الله

وهو العظم بين الاثنين يقال انه اول ما خلق واخر ما يبلى

العجم بالشك من الذنوب وهو العيب من الذنوب كما ان العجم من الذنوب من الذنوب

فصل في ابو هريرة رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه كل ابن آدم تأكل الارض يعني كل جزء ابن آدم يلقى الذنوب وهو يفتح العين والجمع هو العظم الذي في السفل الصل عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه ريب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصله لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان والحري ان يكون اصله من الجميع كقاعدة الجدار وقيل خلق من هذا الحديث لا يبيد لان الله سبحانه حرم على الارض اصدار عجم ابو هريرة رضي الله عنه كل المسلم على المسلم حرام ذمته اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل في اوبدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمة بلكه اتخافه له وماله اي اخذ ماله بالضرب ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كل ابي معافا اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديره على انه خير كل يعني كل من سلمون عن السن الناس وايدهم الا المجاهر المراد بهم الذين جاهروا بعاصيهم او تحذوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤخذون بها في الدنيا باقامة الحد ودعليهم وغيرها وروي الامام جردون فوجه ان يقال معافا في معنى التفي فيكون مستثناء من كلام غير جوب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ابو هريرة رضي الله عنه البخاري عنه كل ابي يدخل الجنة الا من ادى الى ان اريد من الامة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لانه العصيان به ممن اطاع غير منصور وان اريد الامة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومنه ياتي قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ادى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الايمان به ابو هريرة رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه كل سلوة من الناس عليه صدقة او هبة الصدقة على السلوة محاذ وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس التسبب والعامل فيه عليه ويجوز دفعه بان يكون مستقرا والمحل التي بعد اجابته والراجع منها الجحود اي تعديل فيه وتعيين فيه ويكون مستينا فاجوابا عن قال من يصدقني على الصدقة عدد السلوة قيل بين اثنين وهو ثواب المصدى مستخرج صدقة وتعين الرجل في دابته فجمله عليها او وقع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مستدا اي امانتك آياه في دابته وحسن صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كما جرد صدقة حذف لاصنافان وحرف الضمير للباقة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بحسوس والجامع عقلي وهو ترتيب

وقيل المعافاة ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك كذا في الغايه

الامة من جميعها جامع من دين اوزان او مكان او غير ذلك فامة محمد تطلق تارة وبادها كل من كان هو صوته اليهم ايام يوم وهم امة الرخوة وتطلق اخرى وبادها المؤمنون وهم امة الاجابة وهي من اهل البيت الاول قبل استنشاء ائمة والمخالف الثاني بعده

عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في ايمانه اذ دخلها الا من كان عليه من ذنوبه التي تجزيه الا واما غير جاهد ابو مسلم بن جاهد بعد ان نزلت سورة البقرة

النواب

ذهب متبعين الحسن واثق في الاقن ما كثره سوي الكثرة الحقة قتل وكثرة حرام كالنكاح والتمتع من ماء التزويز اذ اطلق اذ في طه لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه يملك ما دون السكر كالماء الطعم والقداد والشقوي على طاعة الله بما اذا اراد السكر من شره فالقدح الاول وام ليقول به حرمت الخمر بعينها وان كان من كل شراب وحديث ابي موسى على القدح الاخير دفعا للشرايين

87

القدح اسم لما صار معتادا عن فعل القادر

النواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مستبد الباء فيه زينة تشبها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذا كراهه وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة من ان نفعها غير معدة الى الغير المتساكلمة او تشبها بها بالمال في سببها الا في سببها معناه انها صدقة على نفس الفاعل ويمسح الاذي عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلاثمائة مفصل ابو موسى رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتمه الاسكارهنا بالقوة تمنع شراب الخمر ومن اعتمه بالفعل كاني حنيفة وابو يوسف لم يمنعوا العقل منه غير مسكر بالفعل واما العقل من الخمر فيم وان لم يشكر بالفعل لانه منصوص عليه ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه وهو يعلق الازادة بالاشياء في وقتها الخاصة تفصيل القضاء الذي هو الازادة الازالة المقضنة لنظام الوجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحق والظلمة قال الشيخ ارجح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شي لكن الاولي ان يكون محررا حتى وهذه الغاية وقعت للتحقق بين كل شي من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المحضة من بانفسنا نفعها اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس المتعظم لانه يصل الى البغية والعجز للتحقق لانه غير متصل اليها او الكيس والعجز شذو من الراوي ابن عمر رضي الله عنهما اتفقنا على الرواية عنه كل كلمة راجع من الرعاية وهي الخطا يقع كل من يخطئ ما يطالب به من العدل ان كان والياء ومن عدم الخيانة ان كان مؤثما عليه وكل من استولى عن رعيتي اي عما التزم حفظه يوم القيمة جابر رضي الله عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخصال قالوا يا رسول الله وما طينة الخصال قال عرف اهل النار وعصارة اهل النار شذو من الراوي وهي نغم العين بحسب العصيم وهو قبح اهل النار ابن عمر رضي الله عنهما اتفقنا على الرواية عنه كل مسكر حرام في امر للعقل ومضطبه وكل مسكر حرام ومنه تاتي الخمر في الدنيا فوات وهو يد منها لم يرب الوافية للمحال اذ ما ان الخمر مداومة شرها وقول لم يثبت بدل من يد منها بدل العقل من الكل واحال عن الضمير المستكن في يد منها لم يثبتها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ابن عباس رضي الله عنهما اتفقنا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رضي الله عنه اتفقنا على الرواية عنه كل معروف في اي ما عرف فيه صاء الله صدقة اي ثواب كتوبا الصدقة وفيما يشارة الى انه لا يحقر شي من المعروف فاما لا يحقر شي من الصدقة

فصل في امها في بنت ابي طالب رضي الله عنها ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم

وهو في قوله تعالى الكيس حودة القرحة والمان في مقابلة العزلة للفضل التي تفتق بصا جرة الة الجلوده واثان لا يعرف ابوابها وذلك تفتق العجز والعجز هنا عدم القدرة وقيل هو ترك ما يثبت صاحبه الى البغية والعجز الذي يصل به عن ادراك البغية كذا في الكيس

اي مكر في الحال وهو القدح الاخير لانه اسم الفاعل حقيقة في الخمر

المعروف اسم جامع لما عرف من طاعة واجهان الى ان س والصدقة والعطية التي يتبع بها المشقة من الصدقة وهي

سبعة واربعون حديثا في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله
 عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسهر بنوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني
 فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتفيا في ثوب واحد
 فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن ابي عمير اني طالب ان يقتل رجلا فذرت
 تريد به ولده فقال لم قد اجرت ثمان ركعات بقصر الهرم فيها من الاجارة اصل
 اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بعد الهرم فيها اجرتا واما كل واحد منا
 الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان الامانة للامة لا للامام لان النبي
 اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لان النبي
 من غيره صار ذرية الى ان يظلم الجهاد فاجاب عن انتفا على الرواية عنه قال سافرت مع
 رسول الله عم فاعني بعيري فلما اتيت عم علي خسيه فوبت فكنيت بعد ذلك اخي
 خطا من لا اسم حديثه في اقدار عليه فلحقني النبي عم فقال عم بعينه فبعته باربعة
 دنانير فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهرك اى ركوب ظهرك عارية
 الى المدينة استدل احمد بن حنبل في حواشي الزاوية واشترط ركوبه للبايع ومغابو حنيفة
 عمه بقوله عم اى عن بيع وشروط وعن صفقة في صفتين وفي الحديث ذلك لان شرط
 الركوب اما ان يكون باجره فيكون بيعا في اجارة واما بغيره فيكون بيعا في عارية
 قاله له نعمته فلما قدمت المدينة اتيت به فاعطاني ثمنه وراى قراط فقال لك الثمن
 ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في روايات باوية ذهاب ورواية
 البخاري ايضا مختلفة في بعضها ثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعلي
 التوفيق بان يقال رواية اوقة تكون اخبارا عما وقع به العقد باربعة دنانير تكون
 محمولة على ان تكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدرها
 بالدينار ورواية عز بن علي ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمر روى
 مسلم عنه قد اقل من اسلم ورزق لها فاق وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال
 هو شيع يوم وجوع يوم وقعت الله بما اتاه عند الهرم اى اعطاه من الكفاف يعني من
 التصرف بالصفات المذكورة فان يطلب الدنيا والاخرة ابن عمر روى البخاري
 عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اى كلاما من الطبعين في امارته لصفه سنة وانما اجاب
 الناس الى تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنا في اجارته م التي بن كعب روى
 روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدت من ثواب الخطوات ملة قاله لرجل

زعموا جبهة فوجدت منه جعدة وعلمه وروى في هذا الخبر
 سبعة واربعون حديثا في الصحيحين
 عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسهر بنوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني

انما قالت ابن ابي عمير مع انه ابن ابيها واما
 تاكيد الخبر القرابة لئلا يركب في بطن
 واحد وهو نظير قول هريرة بن ابي
 يابن ام اكل وقيل انما قالت ابن ابي
 اى ابي غضبا عليه

قال جابر كنت مع النبي يوم في سفر وكنت على جمل فقال في آخر اليوم فتر
 لي النبي م فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت
 اني على جمل فقال قال معك فقتب قلت نعم فاعطيت ففر به فكان
 من ذلك المكان في اول اليوم قال بعينه قد اخذت باربعة دنانير
 الحديث فلما قدما الى المدينة قال يا بلال اقصه وزده فاعطاه
 اربعة دنانير هذا قراطا قال جابر لا تقربني زيادة رسول الله
 فاكس القربى فارتق قراب حارس قوله ولك ظهرك اى ركوب
 ظهرك عارية وحمل فقال اى بطني فقلت لا يتحرك والعقبى العود
 والقراب شبه الجراب يضع فيه الركاب بسيفه بغيره وسوطه وزاده

قراط
 بن ابي
 اوقة
 قراط

الفلاح هو العوز والبقاء

من النصارى

في الصحيحين

انما هو الوقت المضروب
 في المستقبل

فيه دليل على ان عذاب القبر حق
 وعلم المسلم ببئس منه في جميع
 اوقاته

المجهود الذين اولى قد نزع ذنبه
 فاستعان في قلة امال او انه مأخوذ
 من الجهد وهو المشقة وجهد

اكرس ضيف رسول الله

والمنع عظم ذلك عنده اذا ادعى انما يتعجب
 من الشيء ان اعظم موقعه عنده وخفي
 عليه سببه وقيل كفى وانا اب والاول
 اوجه كذا في النهاية وجهد

ومعناه يلهون والملمم هو الذي يلقي
 في نفسه شيئا فيجرب به حدثا وفراصة
 وهو نوع اختصا من جنس التبع
 بد من يشاء من عباده وجهد

بشاعة امته وقال الطيبي المراد بالمخزيين من لهم ايمان بلوثة و بالمستسعديين
من لهم ايمان مع غمرة وهي اذ ياد اليقين والعمل عايسته روى البخاري عنها
لقد عذبت بعظيم الحق باهلك قاله لابنه الجوزي لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت
اعوذ بالله منك كذا في الحقة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض اراواح النعيم
غيره عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا متكونة
لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجوزي لما اتت وانزلت في بيت مع طرفة لها فانطلقنا
مع رسول الله ص اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال ايها النبي نفسيك
لي قالت وهل تبت الملكة لنفسها لغير ملك فاهوى بعم ان يصنع بده عليها بالسكينة
فقالت اعوذ بالله منك فقال لم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اني سئلت ابا ذر
والخزاعي باهلها ولا يكون ما عطاها من رزقين وهي توبان من كان ابين صداقا
ولا شعبة بل برأ مبتدا قيل انما استعادت لا تالم تعرفه فلما اخبرته انه رسول الله ص
تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطبة الى من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان بن ابى الجوز بن الحارث روى انما ترضى المصنف لذكر اسمها
لثبوت اختلاف في المستعينة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل ملكة بنت كعب
اليتي والاكثر ون على ما ذكره المصنف جويرة بنت الحارث روى عن ابن عمر
من حديث ام المؤمنين جويرة قيل سببت في غزوة بني المصطلق وقعت في ستم
نابت بن قيس فكانت افضى النبي ص ثم تابها فتردها فكان اسمها برة فسمها هم
جويرة ما روت عن النبي ص سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها واحد وهم باثنيون قالت خرج النبي ص من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجعت
بعد ان اصحى وانا حائسة في مسجدى فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عنها قلت
تعرف قال نعم لقد قلت بعدك اى بعد خروجي من عندك اربع كلمات قلت مرات لو ورت
بما قلت منذ اليوم لو زنتهن اى اغلبت حسنا ما حسنت ما قلت سبحان الله
وحمدك عد دخلتني عد نصبت على المصداى سبحا يبلغ عد دخلتني ورصاء
نفسى اى وبعدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضى وزنة عرشه اى بوزن
عظيم شبه وعداد كلامه اى علو مانه مداد مصدح بجه الزباجة والكثرة يقال مددت
الشيء مدادا ومداد اى جعل ان يكون جمع مد بجمع الميم وهو مكمل يسع فيه رطلان عند
اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرة لانه التبع لا يدخل في الكيل سبحان محمد

لفظ الحق باهلك من عبارات الطيبي
كانت قلت قبل ذلك ما يجب النبي من
الكلام فقبلها قوله اعوذ بالله منك
وجبه

اراذلية نيات كان يعني

حين صلى الصبح

قال داود فورد ان عبد علي وزاد في الوزن

لقد عد سبحان الله وحمدك عدد خلقه كلمة واحدة
والبواقي ثلثة لان كل واحدة منها من حيث ان
العامل فيها على تقدير التكرار نظرا

وهذا هو الذي
يروي عن النبي ص
ان من سبح الله
وحمده مائة مرة
في يوم واحد
غفر الله له ما
بين يديه وما
بعد ذلك
وهو قوله
سبحان الله
وحمدك
وهو قوله
سبحان الله
وحمدك
وهو قوله
سبحان الله
وحمدك

بشاعة امته وقال الطيبي المراد بالمخزيين من لهم ايمان بلوثة و بالمستسعديين
من لهم ايمان مع غمرة وهي اذ ياد اليقين والعمل عايسته روى البخاري عنها
لقد عذبت بعظيم الحق باهلك قاله لابنه الجوزي لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت
اعوذ بالله منك كذا في الحقة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض اراواح النعيم
غيره عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا متكونة
لما روى عن ابن اسيد ان ابنة الجوزي لما اتت وانزلت في بيت مع طرفة لها فانطلقنا
مع رسول الله ص اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال ايها النبي نفسيك
لي قالت وهل تبت الملكة لنفسها لغير ملك فاهوى بعم ان يصنع بده عليها بالسكينة
فقالت اعوذ بالله منك فقال لم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اني سئلت ابا ذر
والخزاعي باهلها ولا يكون ما عطاها من رزقين وهي توبان من كان ابين صداقا
ولا شعبة بل برأ مبتدا قيل انما استعادت لا تالم تعرفه فلما اخبرته انه رسول الله ص
تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطبة الى من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان بن ابى الجوز بن الحارث روى انما ترضى المصنف لذكر اسمها
لثبوت اختلاف في المستعينة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل ملكة بنت كعب
اليتي والاكثر ون على ما ذكره المصنف جويرة بنت الحارث روى عن ابن عمر
من حديث ام المؤمنين جويرة قيل سببت في غزوة بني المصطلق وقعت في ستم
نابت بن قيس فكانت افضى النبي ص ثم تابها فتردها فكان اسمها برة فسمها هم
جويرة ما روت عن النبي ص سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها واحد وهم باثنيون قالت خرج النبي ص من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجعت
بعد ان اصحى وانا حائسة في مسجدى فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عنها قلت
تعرف قال نعم لقد قلت بعدك اى بعد خروجي من عندك اربع كلمات قلت مرات لو ورت
بما قلت منذ اليوم لو زنتهن اى اغلبت حسنا ما حسنت ما قلت سبحان الله
وحمدك عد دخلتني عد نصبت على المصداى سبحا يبلغ عد دخلتني ورصاء
نفسى اى وبعدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضى وزنة عرشه اى بوزن
عظيم شبه وعداد كلامه اى علو مانه مداد مصدح بجه الزباجة والكثرة يقال مددت
الشيء مدادا ومداد اى جعل ان يكون جمع مد بجمع الميم وهو مكمل يسع فيه رطلان عند
اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرة لانه التبع لا يدخل في الكيل سبحان محمد

يقال له ابو بصير فاسلوا في طلبه فطعن فدفع اليها فحجاب حتى بلغنا الخليفة فنزلوا
فمن فقال ابو بصير لاحدنا والله لاني لا ارى سيفك هذا جيب ارنى انظر اليه فامكنه منه
فصبر به حتى مات وفر الاخر حتى الى المدينة ففضل المسجون بعد وقال لم لقد راي هذا دعرا
بضم اللام المعجمة وكان العين المهمله اى خوفا بينه احد الرجلين الذين رجعا باى بصير
من المدينة فلما انتهى الى رسول الله ص قال والله قتل صاحبي واني لمقتول لثما ابو
بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم اخانى الله منهم فقال لهم وبالله امير مسعر
حرب لو كان له احد اى احد يعينه وينصره لا اتاد الفتنة فلما عرف انه سيرة الهيم
خرج حتى اتى ساحل البحر فعمل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق باى بصير حتى
اجتمعت منهم عصاة فكلما سمع خروج غير قريش الى الشام فتقوم فاحذوا مواظفهم
فا رسل قريش الى النبي ص تشاؤده الله ان يدعهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو
امن ثم روى روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا الموصول
للتعظيم وعلى علم بشيخ منه اى مما سألته حتى اتاني الله به اى اتاني ملك الله بحوايه
قاله حين سألته بكبر الحياء وفجرها اى علم من اخبار اليهود عن اول طعام اهل
الجنة روى ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال لهم زيادة كبد التور وعن النبي
اى شبه الولد باحد ابويه فقال لهم اذا علمه مني الذكر يكون ذكرا واذا علمه مني المرأة
يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فامن ابو هريرة روى البخاري عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لهم لقد طنت يا
ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكلام وما فيه صدقة
ومن في قوله من جرك للتبويض او موصولة ومن للتبويض على الحديث اى على سماعه لعل
مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حقا بشفاعته من المؤمنين في يوم اسعد الناس
بشفاعته اى اكثرهم حقا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكر
القاف وفتح الباء الموحدة اى من غيرها كراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في
ايمانه فهو المخطوب بشفاعته فيكون افضل التفضل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه يخرج من النار بشفاعته مرات
اغداد كثيرة فيقول ياريت ايدك لي فيمن قال لا اله الا الله سمع ليش لك ذلك ولكن يعرف
وجلالي لا يخرج منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى المخزون بلا شفاعته خصوصا
من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخزيين امم ساير الانبياء والمستسعديين

المعنى ما يخرجك من النار قاله مسعر
اذا كان اول من يوقد نار جهنم
معناه في الاول الجزم والاشقة والهلاك
وقد يراد به التفتيح وهو المراد هنا قوله
مسعر فيها مبتدا مخذوف اى بمسعر

قاله يا قال با رسول الله
من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة

الى الذين كلهم هو الذي لا سوية شي آخر والمعنى
به ههنا هو الذي لا يشوب التزك والافتاد

فيقول الله مح

بشاعة

مضوب بفعل مفعول وهو استخ فيكون هذا الفعل اخباراً عن ثبوت التزوه لله لا إنشاء
لانه ليس في وسعه انشاء تزويه الله بعد خلقه **في كتاب ابن الارت** رض حجاب
يقع الحياء المعجم ويستبد بالباء الاولى الموحدة والارت يستبد بالياء المشناة فوق
بعد الراء المهمله قيل مارواه عن النبي عم اثنان وتلقون حديثه في الصحى من خمسة
احاديث انفرد بها مسلم بحديثه والبخارى بحديثين احدهما هذا قال سننونا الى
رسول الله عم قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا لا دعونا فقال عم لقد كان من قلكم
ليحظ بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصر فيه ذلك عن دية
ويوضع المشرك على مفرك رأسه فيسحق باثنين ما يصر فيه ذلك عن دية
وليؤمن الله هذا الامر اى امر الدين حتى يسير الزكيات من صفاء وهي مدينة
باليمين الى حضر موت وهي موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذنب على
عمه ولكنكم تتعملون انما تركتم الدعاء واشغلوا بالعبادة لعلهم يلبسوا
في القدر من جربان الحن عليهم ليوجهوا كما جرت عادة الله في سائر اشخاص
الانبياء **في عايشة** سخر الله على الزواجر عن القديت من قومك حذف مغفول
وهو الماذى للاختصار وكان استعد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايشة الى المغفول
المحذوف ما لقت منهم اى من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها
اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل في اجابوه واذوه كثيرا وكان
ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم
اذ عرفت هذا طرف لقد لقت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المشناة تحت في اوله
بن عبد كلول بعث الكافر اراهم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجيبني الى
ما اريدت فلما لم يجبه للدعوة سب سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة
حتى ادموا رجله فانطلقت وانما هموم على وجهي وهو حال من هموم
اى مكبتا على وجهي فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا يعرفون النعال
بالثاء المثناة والعين المهمله وهو جعل بين مكة والطائف على مرحلتين منها
فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلمتني فطربت فاذا فيها جهنم فتادني
فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملكا
الجبال لتامرهم بما شئت فهم فتادني ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد ان
الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثت اليك ملكا لتامرني

وهو مستبد بركة
له في نقل الكعبة
وصفاء هي صفاء اليمن وهي مدينة
مشهورة لاصفاها الثم وهي كانت
عند دمشق في ربة وحضر موت موضع
معرفة باليمامة وهو اسم غير معروف
كتبه من اسبين

انصبوا ببيت
الاول من اللذات
اي لم افق مما انا فيه من الغم يقال افاق
واستفاف من مؤنة وسكره

القول كل صل صفيرا
ينقلح من جبل كرمي

بالمرك

بالمرك
بالمرك
بالمرك

بالمرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اى غطيته الاخشيين
بفتح الهمزة وسكون الخاء ففتح الشين معجمين وفتح الباء الموحدة وهما جهلا مكة بخطابها
احد هما ابو قيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الحليين فاجعلها كالطبق عليهم
فيها كون تحت فقال رسول الله عم بل ارجوان يخرج الله من اصلهم من بعد الله وهو
لا يشرك به شيئا قاله لبايعين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله يعلم لم يكن يوم احد
من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل
تقدير لعت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة **ان سؤد**
ويوم سؤد لقتهم اى قصدت ان امر يصلي بالناس اى الجمعة ثم احرق
على رجال يتكلمون عن الجمعة بيوتهم يعني تم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر
باحرقت بيوتهم قيل هذا مختص بزمانهم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق
ويحتمل ان يجعل عامتا فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتشبيها على عظم اثمهم
في عايشة ربحها وبالحجارة عن القديت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن
واعهد اى اوصى ابا بكر بالخلافة بعد ان يقول القائلون اى كراهة ان يقول قائل
انا احق منه بالخلافة او يمتحن المتمنون اى او يمتحن احدا ان يكون الخليفة غيره ثم قلت
يا ابي الله ويدفع المؤمنين يعنى تركت الانصاء اعتمادا على ان الله مع ابي عن كون
غير خليفة ويدفع المؤمنين غيره او يدفع الله ويا ابي المؤمنين اى واعتمادا على
ان يدفع الله كون غير خليفة ويا ابي المؤمنين عنه وفيه فضيلة لاني بكر واخيار
ما سبق بعد وفاته فكان كما قال **م ابو الدرداء** روى عنه قال نظر
رسول الله عم في بعض اسفاره الى امرأة مسبية حلى باب فسطاط فسأل عنها
فقال امة فلان فقال عم لعله يريد ان يلتمها اى يطأها قالوا نعم فقال عم لقد علمت
ان العنة لعنا اى صاحب لامة الحلي ان يطأها تعني يدخل معه قربة وفيه تشديد
عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليدا معنى لا تحقاقة اللعن والاسفهام
فيه معنى التبع المتضمن للدم اذا وطئها ثم جاءت بولد لسته اشهر يحتمل ان يكون
ذلك الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا وولد الغير وهو لا يحل له
كيف يستخدم وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يورثه
ينبغي غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الاستناع من وطأها عن هذين

واحد بواجب
فتشبه على عظم اثم ترك الجمعة
اصالة او خلافة ولهذا لورثها المكلف
مراة او مودة فاحدة سقطت عن عدالة
على ما ذكر في الفتاوى الهجر

يعنى ح

التعارف حربان الموقفة بين اثنين فصاعدا والاشفاق الاصراع والتناكر ضد التعارف فكل هو اخبار عن سداكون الارواح وقد يخالطها الكساد فخلقت
في اول خلقها على قسمين من الاصل في الاخلاق كالجنود المجهزة اذا تعالت وتواجرت ومع تقابل الارواح باجتماعها الله عليه من السعادة والشقاوة والاشفاق
والاشفاق في قتل الخلق فتألف الاحاديث في الزنا وتخالطها على حسب ما خلقت الارواح عليه في عالم الملكوت ولذلك ترى الخبير عمل الايام والشهوات والاشفاق
وقيل المراد بالتعارف ما بينهما من التشابه والتناسب والتناكر ما بينهما من التباين في دليل مشاهدته اختلافهم في رقة وقساوة فدكا وبوده عتمة وقبول
الى غير ذلك من الخواص والكيفيات المتفاوتة فكل وفيه دليل على وجودها قبل الاحاد لتوالت مجموعة كلها في الارواح من الاعتراف وعدم وجود
الاصاد كلها بحسب كذا ذلك وعلى جوهها فكلها للمعتزلة
اذ لو كانت عرضا وهي موجودة قبل الاصاح لزم قيام العرض
بنفسه وعلى بقائها بعد فناء الاجساد اسم من الضل وهو ان يجامع الرجل المرأة
لانهم اخر عن وهي مرضع وقد اغال ولله اذا فعل
الشيء ان ارادهم ذلك
في اجوار طير حضرت
من الجنة حديثا

اي خروجها من قطن يقال جلا عن الوطن وحله
اذ خرج مفارقا وقلوبه واجلية وكلامها
لازم ومتعة والاحزاب الطوائف من
الناس ومنهم من الاحزاب وهو مخزوة
الخطاب

والواضع مخزوة كالمقال
والخطاب هو من الاحزاب والخطاب
الخطاب هو من الاحزاب والخطاب
والخطاب هو من الاحزاب والخطاب
والخطاب هو من الاحزاب والخطاب

وهو ذلك الذي هو اول من اراد الوجود
في دار واحد للسلام عليكم اذ دخل

التو الزود والمراد منه برمي الجار في الحج فزدا
وهي سبع حصيات ويطوف سبعا ويسعى
وقيل اراد بالاستجار الاستنجاء والاول والاول
لاقترانه بالطواف والسعي وتبعه

السلام الانقياد والاذعان لغيره
يقال سلم واستسلم اذا خضع واذعن

الزكوة
الصلوة والزكوة
على صفة صدقة تلت الاو
فيها القائلين بها والفقير ما يقبلها
الصلوة فبها
من صلي
دونه

مساج
19

125

الزكوة وتصوم رمضان ونحو البيت ان استطعت اليه سبيلا يميز او مقبول واليه
سبيلا بمعنى موعول فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فليزم ان لا يكون مسلما من
ترك احدها قلنا المراد منه الاموال الكاملة فانزكها لا يكون مسلما كما ملأ به فلو يلزم منه
ان يكون كافرا فالجبريل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقت جبريل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسأله للاسلام
الى دفع الهم بان التسليم لقبيل الجاهل والى انهم ذاسموا هذا الحديث من اثنين و
الشاهد ان اول من شاهده قال فاخرجني عن اليمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد ان تع واحد قديم ازل متصف بما يليق به من صفات الكمال وملاكية
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادة لمختر ومن نفاهم يكون كافرا فيقتلهم
على الرسل للتفضل بل للثبات الواقيع لان النبي ارسل الملك الى الانبياء وكشف لهم
اعتقاد ان جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعون كتاب منها عشر صحف
انزلت على آدم عم وحسون على شيث عم وقلشون على اخنوخ وهو ادريس عم
وعشر على ابراهيم عم والتودية والزبور والانجيل والفرقان ورسلهم وهو انهم يعصون
الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر اليمان هنا ايضا فهاهم
لانهم منزلة الاقدام ولهذا اصل في معرفة الاقدام خير وشهره بالمجرب من القدر
قال صدقت قال فاخرجني عن الاحسان اي الاخلاق قال ان تعبد الله كأنك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص
فيها لا محالة اعلم ان لفظة صدقت غير مذكور عقب هذا الجواب وما بعد في الشيخ المعصوم
ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعامل الزاوي تركها في بعضها اختصارا
اونسيا قال فاخرجني عن الساعية اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤول عنها
بالمعنى من السائل يعني كذا في عدم علمه لسوا بل هو مخفى بالله تعالى والغرض منه قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخرجني عن امارتها قال ان تلبذ الامة رتبها يعني من
علاماتها ان تكثر السبي وتكتفي بالشهوات فقلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونه سبب عتقها فتأنيها باعتبار التسمية او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرتبة
بالذكور حضا فالى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من امارتها لانه
يدل على استوله المسلمين واستولوه الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية لوزن الخطايا
ورجعة او معناه ان لا يطوع الولد امة حتى يقطن امة سيدها وان ترى الخفاة

الزكوة
الصلوة والزكوة
على صفة صدقة تلت الاو
فيها القائلين بها والفقير ما يقبلها
الصلوة فبها
من صلي
دونه

الزكوة وتصوم رمضان ونحو البيت ان استطعت اليه سبيلا يميز او مقبول واليه
سبيلا بمعنى موعول فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فليزم ان لا يكون مسلما من
ترك احدها قلنا المراد منه الاموال الكاملة فانزكها لا يكون مسلما كما ملأ به فلو يلزم منه
ان يكون كافرا فالجبريل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقت جبريل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسأله للاسلام
الى دفع الهم بان التسليم لقبيل الجاهل والى انهم ذاسموا هذا الحديث من اثنين و
الشاهد ان اول من شاهده قال فاخرجني عن اليمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد ان تع واحد قديم ازل متصف بما يليق به من صفات الكمال وملاكية
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادة لمختر ومن نفاهم يكون كافرا فيقتلهم
على الرسل للتفضل بل للثبات الواقيع لان النبي ارسل الملك الى الانبياء وكشف لهم
اعتقاد ان جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعون كتاب منها عشر صحف
انزلت على آدم عم وحسون على شيث عم وقلشون على اخنوخ وهو ادريس عم
وعشر على ابراهيم عم والتودية والزبور والانجيل والفرقان ورسلهم وهو انهم يعصون
الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر اليمان هنا ايضا فهاهم
لانهم منزلة الاقدام ولهذا اصل في معرفة الاقدام خير وشهره بالمجرب من القدر
قال صدقت قال فاخرجني عن الاحسان اي الاخلاق قال ان تعبد الله كأنك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص
فيها لا محالة اعلم ان لفظة صدقت غير مذكور عقب هذا الجواب وما بعد في الشيخ المعصوم
ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعامل الزاوي تركها في بعضها اختصارا
اونسيا قال فاخرجني عن الساعية اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤول عنها
بالمعنى من السائل يعني كذا في عدم علمه لسوا بل هو مخفى بالله تعالى والغرض منه قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخرجني عن امارتها قال ان تلبذ الامة رتبها يعني من
علاماتها ان تكثر السبي وتكتفي بالشهوات فقلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونه سبب عتقها فتأنيها باعتبار التسمية او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرتبة
بالذكور حضا فالى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من امارتها لانه
يدل على استوله المسلمين واستولوه الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية لوزن الخطايا
ورجعة او معناه ان لا يطوع الولد امة حتى يقطن امة سيدها وان ترى الخفاة

وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان

وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان

وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان
وهو ان يفرق بين الامانة واليمان

الزكوة
الصلوة والزكوة
على صفة صدقة تلت الاو
فيها القائلين بها والفقير ما يقبلها
الصلوة فبها
من صلي
دونه

وقيل ان هذا الواحد دون العشرة

اذ لا يمان ايماناً بل امرته وانتهى عما
منى الله عنه وكما يترك الاتان المعاص
لايمان يتركها للحياه

تخفيف الباء عند الجمهور ولا تشد
لان الالف عوض الباء الشبه الكسر
وهو النون الذي لا دافق

الامر من الزوج لا يكره ان ياتي كذا في النافق
والمراد هنا الشبه خاصة لكونه يكره
في مخالفتها

اتفق العلماء على ان تزوج النبي بالغة لا يجوز
اذنها واختلفوا في البكر البالغة العاقلة وذهب
الاوزاعي وقيان وابو حنيفة وجاهل الى ان
زوجها ابوها او جدتها من غير استئذان جاز
حلوا الحديث على استئذان الشف كالمراثة
رسوله بمشاورة الاحباب

دل الحديث على ان اذن البكر
جميع الاولاد واليه ذهب
لكنها اذا نكح في الاب والجد
في غيرها فلا يشرى بالتلفيق
وهو

ولو ينبغي لهم ان يكلوا شيشا من امرهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على
فضائل هذه القبائل لا يتم دخولوا في دين الله رغبة فيما عندهم بل خوفاً من حربه **ق** ابو هريرة
اتفقوا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكر الباء ما بين التثنية والعشيرة
وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعه التي بفتح الباء لا غير وسبعون شعبة اي
قطعة يعني بالخصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقاً لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل
عليه تطلق اسم الايمان عليها مجازاً والحياة شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون رواية
مسلم سبعون وستون على الشك الحياة انقباض النفس عن شئ وتركه خذاً عن اللوم فيه
وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياة عن كشف العورة و
الجماع بين الناس واما في وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفاً من الله وهذا القسم
ما اكتسبه المؤمن ويتحقق به وهو المراه من الحياة في الحديث واما افرده بالذكر لانه كالداعي
الى سائر الشعب لان الحيا يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينجز عن المعاصي فان قلت
قد يمنع الحياة صاحبها من المعاصي فكيف يكون داعياً الى سائرها فلما ذكرنا ذلك المانع
ليس بحياة حقيقة بل هو مجاز وظلوك الحياة عليه مجاز واما الحياة الحقيقية خلقها الله
على ترك القبح **ق** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اتى منكم من غير نية
التسبية والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نية يمانية
بتخفيف الباء وكذا الالف في عوض حتى المردد وغيره ان التشديد لغة كما استند لامنية
يأتيها يظن كسراً وينسخ دائماً لهاب الشواظ **ق** قال القاضي معنى نسبه الى اليمن
ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وثهامة من ارض اليمن وقال ابو عبد الله المراد
بذلك الانصار لا يتم بان يكون في الاصل فنسب الايمان اليهم كونهم انصاره **ق** قال
الشيخ ابو عمرو ولو انتم اهلنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسبه الايمان اليهم
اشعاراً بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوى قيامه به نسب ذلك الشئ اليه لان
يكون في ذلك نفي عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عدم الايمان في اهل الحجاز ثم
ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان
ابن عباس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ من نفسه من ولينها اي في اختيار الزوج
لا في العقد فان مباشرته الي ولينها قوله عدم لانها في الابد وفي لفظه حق دلالة
على ان ولينها حقاً ايها وحقراً او كذا من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كقول
اعتصمت لم تجبر ولو ابدت ان تزوج واستنع الولي اجبر والبكر تستاذن في نفسها

جمع الحافي وهو الذي لا يشئ في رجله من نعل وغيره العارة جمع العاري العالة جمع العائل وهو
الفقر المزدحم العاجزون المعصرون في الدين كعجزهم في الشير والعيش برعاء جمع راع
الشاة جمع شاة يعني ملوكاً وهو معقود ليرى غير من الخلق بالشاة لكونهم في العجز كالشاة
يتطاولون في البنياح اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابناءهم يعني من جملة اماراتها ان
يفوق الامارة الى الاجل في فتح ينكسر الزمان ويستدل بالاشراف **ق** عمر بن الخطاب اتفقوا على الرواية
عنه الاعمال بالثبات المستد المعرف باللام اذ لم يكن معهوداً في عهد الحصر فلما امر ايماناً ذوات
الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير وامراد صحتها على رأي الشافعي وفضلها
على رأي الحنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى
فتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى العمل غير النية الا يرى أنك تقول ما عقلت اليوم
شيئاً وان كنت قد نويت الف شئ فان قلت ان اريد بالنية النية القوية وهي القصد مطلقاً
فكلما غير مفيد لان العمل فعل اختيارى لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
وهي نية التوجه الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون
كليفية فجنس العبادات انما يعتد به بالنية والوقت هنا كان كثيراً لا ذيات تركناه عند
عن الاحلال والكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية واليقين
المعنى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفانية بل شرط ان ينوي
كونها طهراً او غيراً فلو لا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفانية بل يتعين من كانت
هجرة الى الله ورسوله وهي تركه الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الكون لله ولو
ولست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة فمخرجها الى الله ورسوله فان قلت الشرط
الجزء قد اجمدا قلنا لا احتداد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو بكر بن شريك
اي شرف كمال والمعنى فمخرجها كاملة ومن كانت هجرة الى الدنيا بغير توبة لا يهاجرت اذ
وجعها ذناً كلبها وكبر يصيبها او امرأة يزوجها انما ذكرها مع كونها مندوبة
تحت دنيا ترضى لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجرة ام قيس او
تسير على زيادة التحريم من ذلك وهذا من باب ذكر النكاح بعد العام لمزنية فمخرجها
الى مهاجرة اليه يعني لا يثبت على هجرة **ق** ابو ابي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
وجهينة وغفار وانجح ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد بسبي عبد الله
هنا بسب عبد العزى بن عطفان انما اضاف الى العبد الى الله استعجاباً لانه لا يضاف الى
العزى مولى يتعدى اليه اي اجابني دون الناس يعني ان اتى امرهم دون غيري

يقال تطاول الرجل اذا تكبر
يقال اعرج جلفاً
اي جاف

معناه اعتبار الاعمال بالثبات لا حصول
اعمالها لانها حاصلة حتماً وليست هي
النية ولا النية جزء منها الكسر

اي من قصد الهجرة طاعة الله وطاعة رسوله فمخرجها الى الله ورسوله
اي الهجرة مقبولة الى الله ورسوله وتوقع اجمع على الله فذوق
الصفحة كقولهم لا صلوة لنا بالسجد الا في المسجد اي لا صلوة كالم
وكل من يهجره سيرة عليه ليل ليل ليل وكان والله رحلوا اي
سما

وانما ذكرت المرأة مع الدنيا مع انها دخلت فيها لان سبب ذكرها
الحديث ان رجلاً هاجر ليتزوج امرأة يقال لها ام قيس فذكرت
لذلك وايضا فقيل كرها تبيته على زيادة التحريم منها
اي حفظ من هجرة هو ما قصد من دنياه ولا حفظه في الآخرة

دل الحديث على شرف هؤلاء القبائل وسبب ذلك
انهم دخلوا في ملة الله وراغبين من غير
اجاب خيل عليهم ونظر ما دين الله
وهو

الذي يجمع الناصر ومولى يعني مولى اموي
كذا في النهاية لانه قد فاز هؤلاء القبائل على الفجر
حيث اضافهم رسول الله في ماله

فلا ينبغي

واذ بها صحتها أي كونه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تتكلم إلا بمسألة حتى تستأمر
انصرف اتفاق الرواية عنه قال اعطيت رسول الله في دار النبوة فترج منه وكان أبو بكر
عن يساره واعرابي عن يمينا فلما فرغ قال عمر بن عبد العزيز فاعطي عمر سورة الاعرابي فقال
الايمونون الايمونون الايمونون تلك مرتبة تأكيذا خبره محمد وفاي احق
وقد سئلت اختيار الامير وان كان مفضولاً فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عم النبي
بشرا فترج منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام انا ذن لي ان
اعطي هؤلاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم يستأذن عم هنا عن الاعرابي
أجاب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لواصل تارة ربما سبق اليه
شيء يهرك به لعدم معرفة خلق رسول الله واما الغلام فيقول كان ابن عباس رضي
لستأذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه عم انه يؤزرهم في الاعطاء ولم يمنع منه
سنة الامير التواس بن سمعان رضي تواس بفتح التواس وتشد يد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وكون الميم قبل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا
انزل مسل بها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عم عن البر فقال عم اليها
حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله في الاحمال والآداء في انس رضي اتفاقا على الرواية
عنه البركة أي كثرة الخير في نواحي الخيل أي في ذواتهم قال الخطابي قد يكتفى بالناصية عن
الذات يقال فلون مباركة الناصية أي ذاته أما جعلت البركة في الخيل لانه بها يحصل اليراد
الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة وأما الحديث الآخر وهو التوسم يكون للفرس فهو على
ما لم يكن معدا للفرس في انس رضي اتفاقا على الرواية عنه البراق في المسجد خطيبة
أي القائم البراق في أرض المسجد وحدها به إمارة احتاج اليه اولا بل يترقب في نوبه و
كفارتها دفن ما يقع إذا ركبت تلك الخطيبة كفارتها ان تدفن في تراب المسجد ان كان
والا فمجيها وقيل المراد به اخراجه مطلقا حكم بن جزام رضي روى مسلم عن البيهقي
بالخيار تشديد الياء أي المتبايعان ما لم يفرقا او قال حتى يتفرقا هذا اشتك من
الراوي الحديث في على الشافعي في انبات خيار المجلس في البيع قال الملقون اسم فقال
حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار بعد تمام البيع
كان اطلاق البيعان عليهما محاذرا باعتبار ما كان فلو نصار اليه عند امكان الحقيقة
فيكون المراد من الخيار القبول يقع اذا وحب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء
قوله وان شألم يقبل ومن التفرق تفرقا لا قوال بان قال احداهما بعت وقال الا

الشافعي هو مذهبنا
صحة الحديث
الاشياخ
سنة الامير
الفرس
بفتح السين
بفتح التواس
بفتح التواس
بفتح التواس
بفتح التواس

استمرت
بفتح السين
بفتح التواس
بفتح التواس
بفتح التواس
بفتح التواس
بفتح التواس

استمرت فان صدقا أي في صفة المسيح والتمن وبتينا أي ما كان فيهما من غيب يورث
لها أي اعطى الله الزيادة فيما أخذ كل منهما في بيعهما وان كما يبيع غيب المسيح والتمن
وكذا يبيع في صفاتهما محقت أي ذهبت بركة بيعها ابن عباس رضي عنهما والبخاري
عنه السنة او حدث في طهرتك وي برفعها تقدرون عليك السنة او الحديث وينصهما أي اتم
السنة او حدثا قوله لهلال بن أمية لما قد ذق امرته بشريك بن سحابة في البريرة
رضي اتفاقا على الرواية عنه الثناؤب بالهمزة الراد به بسببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء
من الشيطان فاذا استأذ ب احدكم فليكظم ما استطاع أي فليجبسه مهما أمكن حتى العجوة
ق ابو هريرة رضي اتفاقا على الرواية عنه التصفيق للشياء والتسبيح للرجال فقد تم
توضيحه في باب الخامس في حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهو رضي الله عنه في وقاص
اتقوا على الرواية عنه الثلث يجوز نضبه على قدر فعل أي اعط ورفعه على الله فاعل أي كفيك
الثلث او ستة محذوف خبره والتثنية كثيرا وفي رواية ان التصفيق عن الثلث اولى
قال السخري بن داهويه السنة التبع الا ان يعرف الرجل في ماله شهرة فله استغراق الثلث
او كبره شك من الراوي فانه لم يبين قال في مرضه اما تصدق بشئ مالي قال لا قال
فالشطير قال لا قال الثلث يجوز في فعله أي فالثالث كاف وجرحه عطفا على جر ودلنا
ونصه عطفا على محل الجاز والمرد فكذا يجوز المرات الثلث في الشطر على الوجوه
المذكورة قال اي التبع مع الحديث روى ان النبي عم قال لسعد اولاً أوص بالعشير
فازال يناقضه سعد حتى قال عم أوص بالثلث في ابراهيم مولى رسول الله عم قبل
انه ممن غلبت عليه كنية كان قبلياً وهمه العباس للبيته عم فلما بشر رسول الله عم
باسم العباس اعتمقه مارواه عن النبي عم تامة وستون حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث انزل مسلم منها بثلاثة والبخاري بهذا الجار احق بصفيه بفتح السين
روي بالصاد وبالسين ايضا معنيها واحد وهو القرب يجمع الجار احق بسبب قوله
للسفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روى انه عم قبل يارسول الله ما صنعت
قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته اخرج ابو حنيفة بهذا على شوق الشفعة
الجار اخرج الشافعي على انه لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الخردود وضربت الطرف
فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار التبرك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للتبرك
تامة بالحديث الاخر اتفاقا فلوجوه هذا الحديث عليه بضم الاعداء والافادة خبر منها
ويحل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشفعة جمع بين الحديثين ابو هريرة رضي

قال طلال والذى بسببك بالحق في الصادق فليست له
ما يبري ظلمي من الحد فنزل جليل وانزل
عليه والذين يرون ازواجهم
الذين يرون

لا تاتاكمون من ثقل البدن وامتلوه منه وقوله
الى الكسل والنوم فاضاف في الشيطان لانه
هو الذي يدعو الى اعطاء النفس شهواتها
واراد به العجز من السبب الذي يتوكل به
وهو التوسع في المطعم والشبع منه
يعني الثلث كافي

دل الحديث على ان محل الوصية الثلث في الاول ان ينعقد
من الثلث لعله والثلث كثير

قال ابن الانباري اريد بالصدق الملاصقة
كانه اراد ما يليه وما يقرب وقال بعضهم
اراد التوكيد لانه لا يجرى في غيره وسبق
جاء لانه اقرب الجيران بالثاني

بتث

ما روى عنه الحسن بن مهران الشيطان الجرس هو الجليل يعلق على اللد وابتأ خبر عن المعز
بالمع لارادة الجنس اصناف الى الشيطان لان ثبوته شاعرا عن الذكرو والفكر روى ان جارية
دخلت على عايشة روى وفيها جلابيل فقالت عايشة اخرجوا عنى مفرقة الملوكة وفيه
دلالة على كراهة اخذ في ابن مسعود روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم
من شراك بقلبه الشراك احد سوير التعل على وجهها والشار مثل ذلك ووجه الاقربية ان
يسر من المعروف قد يكون سببا للدخول الجنة ويسر من المنكر سببا لدخول النار فينبغي
ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار **ق** جابر بن عبد الله اخذ في الرواية
عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقابل مرة لا يعاد
هي ثانية ورويت بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال
يعنى الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذا ضحك اى كثيرة الضحك وفيه اشارة للخداع والكذب في الحرب
الا ان يكون في بعض عهد ما روى انهم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها **ق** ابو بصير
المعلم روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي مع حديثان الحمد لله رب العالمين
هي السبع المتاني سميت بها كونه سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله ولقد آتيناك
سبعا من المتاني وكون قرأتها متناة في الصلوة اولان فيها التماس على الله والمتاني جمع
المتنى بفتح التاء اولان تزلت مرتين مرة بكرة ومرق بالمدينة والقرآن العظيم الذي
اوتيت قبل عطف القرآن على السبع المتاني من باب ذكر الشئ بعد من مختلفين كما يقال هذا
محمد واحد ما روى انهم قال ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان
مثل هذه السورة **ق** عايشة روى اتفاقا على الرواية عن النبي من فتح جهنم تنمته فابرد
بالماء قال التوروى فابرد وها بهمة وصل وبضم الراء ويقال بهمة قطع وكسر الراء
وهي لغة والفضيحة هي الاولى جعل سهل الله عدم حرارة الحمى من فتح جهنم اى من غلبتها
يقال فاحت القدح بفتح اذ اغلت مسالفة في تشبهها بحرارة جهنم في العذاب و
اذابة الجسد قال القاصي هذا روى قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويخفق الخمار
ويغلي الحرارة الا داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشافعي الامم في المنطق
للجنس خيل ان يرجع الضمير في فابرد وها للحمى المعينة المندرج تحت الجنس عن النبي صلى
بالوحى ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعلم للعلاج على سبيل التعميم فلو وجه
لتخصيصه بل دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للبدن عدم غير عند اذالم
يرفوها وكونها معروفة لم غير معقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع الحمى

الجنة هي دار التعمير في دار الآخرة مأخوذة
من الاحتقان وهو الترسنن لثالث اشجارها
وموارد الترسنن على الترسنن ومنه الجنة لا تستقام
عن الابصار والجنين لا استناره في لطن
امر وهم

ابن جابر
في قوله
لأن

وحيت المتاني لانها تنفي في كل ركعة
اولاها متنى بضمها ثناء العبد بفضائلها
عطاء الرتبة للعبد
وليس عطف القرآن على السبع من باب
الشئ على نفسه وانما هو من باب ذكر الشئ
بوصفين احد هما معطوف على الآخر
اى هي الجامع لهذين الوصفين

سبعى
٢١٣

كلام البدن
تعبه

اى ابراء الحمى بالماء

في الحديث

في الحديث الجارة شربا ووضع على الطرف لانه الماء بلطافة يصل الى الماكن العلة فيقع
جرارها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه **ق** ابن عمر
بن حصين روى اتفاقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان صدقه انكسار يلحق
الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهاية ترك القبيح وعلى ذلك خبر **ق** ابن عمر
حصين روى اتفاقا على الرواية عن الحياء لا ياتي الا بخير **ق** ابن عمر روى اتفاقا على الرواية
عنه الحياء من الايمان معناه واضح ما سبق **ق** ابو موسى روى سلم عنه الخازن الا ان
الذي يعطى ما امر به اى امره صاحب المال بصدقة طيبة به نفسه اى نفس الخازن بان
لا يتوان فيما اخذ لا يودى الفقير في اعطائه احد المصددين فيمن يعنى بكون له ثواب
من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في
الباب الثالث في حديث لا تقم المرأة وبعلمنا شاهد **ق** ابو هريرة روى سلم عنه
الحرمين هاتين الشجرتين التخلية والعنبة بحرها يدل من الشجرتين ويرفعهما
بتدريج وفي روى الكرمية والتخلية ويروى الكرم المراد من الخبز هنا ما يحام
العقل ويبره لان الخمر اللغويا وهو الخمر من ماء العنب الذي غلى وقدق بالزبد
لا يكون من التخلية والغرض من الحديث بيان حكم الخمر في حرم الخمر من هاتين الابيان
حقيقتهما لا غير معجوت لبيانها فتخصيص هذين الجنين بالذكر لا يدل على ان
ما عداهما **ق** ابن عمر روى اتفاقا على الرواية عن النبي معقود في نواصي الخيل تقدم
بيانه في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة الى اى قرنه وفيه دليل على ان البركة
قائم الى ذلك الوقت **ق** ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عن النبي لثلاثة لرجل وهو يدل
من ثلثة بتكرير العامل اجر ورجل ستر وعلى رجل ونسرا فاما الذي له اجر فرجل رطلها
في سبيل الله فاطال الله اى الخيل جلد في امرج يكون آراء وبالجمم الموضوع الذي يرعى
فيه اوروصية شتت من الراوى فاصابت في طيلها بكون لطاء وفتح الياء اصله
الطول وهو الجبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرع او الروصية
من فيه بيان لما كانت له حسنة يعنى يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها
في ذلك الجبل الذي ربطت به ولوانه الصمير فيه لثان انقطع طيلها فاستتبت بتدبير
النون اى عذبت شرقا اراد به عذو وها الى الغاية او شرقا من كانت له آثارها اى
مقدار آثارها وادواتها حسنة ولو انما مرت به بغير يكون الهاء وفتحها واحد
الانهار فترت منه فلم يرد ان يسيقها اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها

الا من فعل بفتح مفتوح ونصب طيبة على الحال
ونفسه بفتح مفتوح ونصب طيبة على الحال
نوا الصدقة لا تدعى نواها الى الخازن
فاذا نك بالمصدق وهي

ذهب بعض العلماء الى ان المراد من مسكتك هذا الذهب والهمود
لما انما اسم لثمن من ماء العنب خاصة اذ اصاوسمك هو المردوق
عند أهل الفقه والمراد بالحديث بيان الحكم لابيان الحقيقه لانهما
مبعوث بيان التذامع
والاحكام

وهاء في الحديث ان
الشيطان لا يقرب صاحب
ونس ولا دار فيها ونس عن
وروى ان صهل الخيل
يرهب النبي

المرج ارض ذات نبات يجمع فيها التوراة

الاستان بنشاط دورن
الترقوا العالمين الارض

المنطق ضراف البرزخ
وهو الزبير

كان ذلك اى ما نرى منه يعنى مقدار حسناته له وفيه تشبيه على ان الثواب اذا حصل له
حين لم يقصد سقى ففى قصده يكون اولى فى ذلك الرجل اجم ورجل ببطها تغنيا
اي استغناء وتقفقا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله فى
بقاها اراد به اذ لم يكونا اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد بها ركونها فى سبيل الله
استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكاة فى الخيل واقوله لما سئل عن المراكب التى فى رقابها
الركاب الهواد القيام بغيرها وكنه ضيف لان ذلك لا يطلق عليه حتى استدى رقابها بل ذلك
امر موكب الى مولاها فهى لذلك شتر ورجل ببطها فى اكر ورياء وبنو بكر النون اى معاداة
لاهل الاسلام فهى على ذلك وزر قبل علة كونها وزر اجمعى هذه الاوصاف الثلاثة لان
الفر لا لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزن كنه هذا كلفه والظاهر اكل واحد
منها موجب للوزن **حذيفة بن اليمان** روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان
جبال يضم الجيم وتخفيف الفاء يعنى كثير الشعر معه حنة و ناز فئارة حنة وحنة
نار يعنى اذ حله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة
فى الآخرة ومن ادخله الجنة بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى
الآخرة فان قيل وروى فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليميني وفي بعضها انه
مسوح العين يعنى ليس فى موضعها اثر العين فاوله الجيم فلما انه مسوح احد العينين
واعور العين الاخرى فهى لبعض اثار عور اليميني وبعض اعور اليسرى ليدل ذلك
على سحره ويطول امره او يقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان
لا تكون سليمة الغض فتصدق على المسووحة ايضا قال الشيخ الساجى الساجى
يكون الراوى سماع اليسرى او اليميني على التعيين فسمها فذكر اليميني مكان اليسرى
او عكسه وقول لو كان راويا واحدا لا اعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة
وراوى اليميني عبد الله بن عمر وعلى ما ذكره مسلم ونسبة الشبان اليهما بعيدة
ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان المؤمن المومنه اى بالنسبة الى ما عدته من التعم
وحنة الكافراى بالنسبة الى ما عدته من العذاب اللين او يقال المؤمن ممنوع عن
شبهاتها المحرمة فكانت فى السجن والكافرة عكس فهى له كالجنة حكى ان داود الطائي
لم مات سمع من الهاتف اطلق داود عن السجن **عبد الله بن عمر** روى
سلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنوا آدم وغير متاع
الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعيبة

اي يتخذ ستر لا لئلا يتقوا هو عليها لا متاجر ومزارع فكون
ستر لها يحجب عن القاعة والحاجة الى التلطف وذلك يشبه
بصنيع اهل الحرم والمرورة **ح**

يقال ناوله مناواة ونواها بالهمزة
وغير الهمزة اذ اعاداه وحده
دشنة كورد بار **ح**

ارادتها للمؤمن كالتحجب من المومنه ولذا كان
كالجنة في جنب ما عدته من العقوبة وقيل ان المؤمن عز
لغنى عن الملوك واخذها بالتواضع فكانت فى السجن والكافرة
امر حيا فى الشهوات فهى له كالجنة تمدا فى الفايق
العزى صفة النفس عن التواضع كل ما ينسحق به
والمع شدة الفرج **ح** من عرض الدنيا **ح**

على دينه ورواية القضاء وغير متاعها **ح** يتم الدارى رضى قبل ان كان يحتمل القرآن
فى رابعة مارواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر حديثا الفهم منها سلمى بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قبل هذا الكلام مدار السلام لان النبي
هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفه اى عمادة قالوا ان يارسول الله
قال الله معنى نصيحتك ايمان به واخلاقه العمل فيها امر به ونهى عنه نصيحتك تقبلت
بكل ما علم بحسبه به واحياء طريقتك وكتابة نصيحتك للاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحسبه
والتسليم بمشابهته وفى الحقيقة هذه التصاحح راجعة الى العبد والائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتبئيه عند الغفلة وعامتهم نصيحتهم عامة المسلمين
دفع المصارع عنهم وجلب المنافع اليهم بعد الوضوح **ابو هريرة** روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بالذهب اى يتباع به وزن باوزن اى كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين
فى القدر والفضة بالفضة وزن باوزن مثلا بمثل فن زاد على مقدار المبيع الاخر
منه او استزاد اى طلب زيادة واخذ فهو ربا اى لا يذبحه ويكون ربا ويجوز ذلك
البيع وفيه إشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه فى المأثم سؤا **عمر بن الخطاب** روى
عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكرة الفضة ربوا الالهاء وهاء
وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله **هاؤم** اقروا كتابه يعنى كل واحد
من عاوري الصرقي يقول لصاحبه هاء فيتقاضيان قبل التفرق وحملة التصديق على النظر
ولستين من عقدة يعنى هذا البيع ربوا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورها وتقاضها
والربا بالربوا الالهاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الالهاء وهاء والتمر بالتمر
ربوا الالهاء وهاء ويروى بالورق ربوا الالهاء وهاء والذهب بالذهب
ربوا الالهاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد
الدين على الاخر فى القدر اذ اتخذ فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع
احدهما بالآخر بنسبة سواء اتخذ فى الجنس واختلف لان التقدير ونسبة الزيادة
على النسبة **2** ان يقره روى البخارى عن الربوا الحنة اى الصحيحة وهي بان تكون
من الله لا من الشيطان ويجوز ان يراد جرس ظاهرها كاقدم من رأى روبا حنة
فليس ولا يخبرها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلو خبر بها احد الكاذب القاضى من
الرجل الصالح قبل المراد به من يكون مزاجه معد لا وحاله فارغ من الامور الموحجة
واللغات الوهيبة جزء من شدة واربعين جزء من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة

على دينه ورواية القضاء وغير متاعها **ح** يتم الدارى رضى قبل ان كان يحتمل القرآن
فى رابعة مارواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر حديثا الفهم منها سلمى بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قبل هذا الكلام مدار السلام لان النبي
هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفه اى عمادة قالوا ان يارسول الله
قال الله معنى نصيحتك ايمان به واخلاقه العمل فيها امر به ونهى عنه نصيحتك تقبلت
بكل ما علم بحسبه به واحياء طريقتك وكتابة نصيحتك للاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحسبه
والتسليم بمشابهته وفى الحقيقة هذه التصاحح راجعة الى العبد والائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتبئيه عند الغفلة وعامتهم نصيحتهم عامة المسلمين
دفع المصارع عنهم وجلب المنافع اليهم بعد الوضوح **ابو هريرة** روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بالذهب اى يتباع به وزن باوزن اى كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين
فى القدر والفضة بالفضة وزن باوزن مثلا بمثل فن زاد على مقدار المبيع الاخر
منه او استزاد اى طلب زيادة واخذ فهو ربا اى لا يذبحه ويكون ربا ويجوز ذلك
البيع وفيه إشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه فى المأثم سؤا **عمر بن الخطاب** روى
عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكرة الفضة ربوا الالهاء وهاء
وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله **هاؤم** اقروا كتابه يعنى كل واحد
من عاوري الصرقي يقول لصاحبه هاء فيتقاضيان قبل التفرق وحملة التصديق على النظر
ولستين من عقدة يعنى هذا البيع ربوا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورها وتقاضها
والربا بالربوا الالهاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الالهاء وهاء والتمر بالتمر
ربوا الالهاء وهاء ويروى بالورق ربوا الالهاء وهاء والذهب بالذهب
ربوا الالهاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد
الدين على الاخر فى القدر اذ اتخذ فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع
احدهما بالآخر بنسبة سواء اتخذ فى الجنس واختلف لان التقدير ونسبة الزيادة
على النسبة **2** ان يقره روى البخارى عن الربوا الحنة اى الصحيحة وهي بان تكون
من الله لا من الشيطان ويجوز ان يراد جرس ظاهرها كاقدم من رأى روبا حنة
فليس ولا يخبرها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلو خبر بها احد الكاذب القاضى من
الرجل الصالح قبل المراد به من يكون مزاجه معد لا وحاله فارغ من الامور الموحجة
واللغات الوهيبة جزء من شدة واربعين جزء من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة

ادى من حلاله الى التمسك هو عليها لا متاجر ومزارع فكون
ستر لها يحجب عن القاعة والحاجة الى التلطف وذلك يشبه
بصنيع اهل الحرم والمرورة **ح**

يقال ناوله مناواة ونواها بالهمزة
وغير الهمزة اذ اعاداه وحده
دشنة كورد بار **ح**

ادانها للمؤمن كالتحجب من المومنه ولذا كان
كالجنة في جنب ما عدته من العقوبة وقيل ان المؤمن عز
لغنى عن الملوك واخذها بالتواضع فكانت فى السجن والكافرة
امر حيا فى الشهوات فهى له كالجنة تمدا فى الفايق
العزى صفة النفس عن التواضع كل ما ينسحق به
والمع شدة الفرج **ح** من عرض الدنيا **ح**

مع الحديث بتحقيق الربوا وان كان
جزء من النبوة فى حق الانبياء دونهم

والصحة لا يامع الاضطرار من
من الزجر على الجلب والبرص ووهيب
التفقه على الجلب والبرص ووهيب
الاستغفار على الجلب والبرص ووهيب

ويشبه من لهنها تكون عليه وبظواهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز استنقع
المؤمن به لكون منافعه كالدين ونحوه تكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا
كالا عندنا وبين الدلائل موضع الفقه في الزواجر روى عن ابي بصير عن
الساجي على الارملة بفتح الميم من لازج لها غنمة كانت اوفية تزوجت قبل
ذلك اولاً وقيل هي التي فاسقها زوجها والمكسب اراد بالساجي الحاسب لتحصل مؤنتها
كالجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بصغير عظيم وجهها بغير شتم فيكون
توانه عظيم قال ابو هريرة واحسبه اي الشج مع قال وكالقائم لا يفتره وكالصائم لا
يفطر يعني شك الزاوي في انه يم شتمه بالمجاهد وحده او شتمه به وبالقيام ولا
الصائم معه في ابو هريرة روى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى
اي الشرف هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احكم لومه وطعامه وشرب المراه
من منه من هذه الاشياء منع كمال التذلل كما فرها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضي
احكم ثم نهمته بفتح النون وكون الرهائى مقصوده من وجهه اي بما توجه اليه فيلج
بفتح الجيم الى اهل وفيه ترجيح لاقامة على الاسفار الغيرة واجبة في ابن عمر روى عن ابي بصير
على الزواجر عن الشؤم وهو بضم الشين وكون الهرة نقض العين المراد به عدم الخوفة
في المرأة والفرس والدار فتشوم المرأة سوء خلفها او غلامها وروى عن ابي بصير
وشوم الفرس عدم ابقاده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها
وهذا الحكم على وجه الغلبة القطع حتى الثلثة بالذکر لان فيها يصل الضرر اكثر الى
صاحبها اولاً ثم الزوج الى الافة فيما يتبلى به الانسان فمن تشتم بالمذكوراته قليلاً
رثها عثر على حديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي
لا طيرة الا في هذه الثلثة يشتم اليه ماروي ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى
ولا طيرة واما الشؤم في المرأة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز
ان يقال انه بطريق الفرع ولا منافاة في اسن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثه
انفس كل نفس منها يكون في خارج الفرج لورد النبي عن النفس في الاناء امرأته
اي اكثر مرغان في المعدة واشقى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشقى
اي اشتهاه للشرب واكثر اي اكثر برودة ونجاة من الم العطش ابن عباس روى
روى البخاري عن الشفاء في ثلثه في شربة محبة او شربة عسل او ثلثه بياض
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شئ من ادويةكم خير ففي شربة محبة

قال الخطبة في الحديث تشبه على الاقامة كسلا فتوة المعصية في الجماعة
والنوع الواحدة في الاله والقرابات وهذا في الاسفار الغيرة واجبة
الاربي التي تولى فاذا قضى احدكم مهمته فانه اشارة الى الشرف الذي فيه
نهمة وارب من تجارة وغيره كما دون الشرف الواجب كالتج والغزو
واشتهر ان ذلك على طريق الاستمال لامل وجه القطع لا في حديث سعد بن وقاص
وان بين الطرق في شدة فقر المرأة والفرس والدار وذلك لوضع اليد
الثلثة بالضرر البالغ على صاحبها ولعل انما من اقرب الاشياء الى
يتبلى بها الالاف الى الافة وقلة البركة

اد الكثر يا ووهيب
او ابراً الحديث المرض من الرض على هذا الوجه
وقد كان في ثلثة اشخاص
وهو السنون
سراط الخايج اذا ربيخ والشرطه
الشفاه البره من مرضها

من حيث ان فيها اخبار عن الغيب والنبوة غير موقفة لكن علمها باقى وهذا القول عدم ذهبت
النبوة وبقية المسترات وقيل معناه تغيير الروايات كما اعطى ذلك يوسف بن يعقوب في رواية
بسته واربعين فيما يتعلق بقول حقيقة ويتوقى من استعلام كيفية اعلان روايات
العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا
في غيرهما في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر روى عن ستة وعشرين
قال القاسم الطبري هذا الاختلاف يرجع الى اختلاف حال الراوي فرواها الفاسق يكون من
سبعين ورواها الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا تتفاوت على مراتب الصلح
ابو بصير روى البخاري عن الروايات الصالحة الى خمسة عشر من ستة واربعين
جزء من النبوة قبل هذا اخبار من النبي صلى الله عليه وسلم عن روايات لانه انما بالروايات في بدو نبوة
سنة اشهر وكان زمان نبوته ثلثاً وعشرين سنة فزمان رواياته بالنبوة الى جميع
زمان وهي جزء من ستة واربعين جزء وضعفه الامام الترمذي بان يكون
زمان رواياته ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعد النقل ابو قتادة الخارني
بن ربي روى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله والحلم من الشيطان الروايات والم
يعبر بها عما يراه التام لكن غلب استعمال الروايات في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا
اضاف الروايات التي اتفق عليها استعمال الروايات في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا
الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الروايات بالحق من الله لانه لا ينام العبد
وصعد روحه وكل له ملك يمثله الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما
يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحددته نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما
راه حلاً قال النووي الحلم بضم الحاء وكون اللام والفعل منه حلم بفتح الحاء
عاشته روى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله والحلم من الشيطان الروايات والم
ذقطع مع من المعاني وليست بحجم فيكون ذكر تعلقها بالعرض استعارة واستارة
الى عظم شأنها بقوله من وصلني وصله الله ومن قطعني قطع الله اي قطعته
كال غناية وهذا يحتمل ان يكون اخباراً وان يكون دعاء في ابو هريرة روى
البحار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله والحلم من الشيطان الروايات والم
اذ كان وهو نالم يقل موهوبة باعتبارها قول الحيوان يعني اذا اراد المؤمن ان يركب
المهون او يشرب لبن المهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الراهن بركوبه
لا يضر شيئاً للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقة بقدر ركوبه

وقيل انها كالنبوة في لكم بالحق
لا انها من النبوة حقيقة لانها
لا تتجزى
ولا النبوة معه

اعلم ان الروايات على ثلث مراتب منها ما يرمي الملك لئلا يظن
على الروايات فذلك هو ومنها ما يميل الى الشيطان ومنها
ما يحدث به المنة نفسه وقد نقل بالروايات ملكه بغيره
من الحكمة الاصطلاح وقد اطلع الله على قصص ولوام
من اللوح المحفوظ فهو يشتم منها ويضرب
كل على قصته مثلاً فاذا نام يمثله تلك
الاشياء على طريق الحكمة لتكون له اشارة
او تذكرة او معانته لكونه على بصيرة من
امر وروى عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله والحلم من الشيطان الروايات والم
مالم تعبها فاذا تعبته وقعت الحكمة الاشياء فاذا انما
الروايات الحق من الله وكل بها ملكا بضم الميم الاشياء فاذا انما
العبد وصعد روحه مثله تلك الاشياء على طريق الحكمة تكون
او تذكرة او معانته لكونه على بصيرة من
وليس عليه امر من كل طريق ونفسه الامارة بالشوق
للسيطان فربما مثلت له نفس ما كان تحتها ويمتد في النقطة
فما كان منها او من الشيطان الى الفجر والهدوء وما كان
من الروح عن تقاض الملك فهو من انباء الغيب التي يشتم
انتهج به عباده او يندبهم وينبئهم كذا في جمل الغريب

ثم انتهى ورد عن ابي في هذا الحديث مع ما روى انه م كوي سعد بن معاذ... عن حرمه اذ اخاف ان يخرج عنه كل الدم فيهلكه...

بعض وليس الشفاء... في هذه الشفة... الرب تذوقهم بنك

بسم الله الرحمن الرحيم... الحمد لله رب العالمين... وصلى الله على سيدنا محمد...

علي عبادته مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشفاه سبعة سعد بن ابى وقاص... روى مسلم عنه الشهير هكذا وهكذا الشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم تقص في الثا...

ابو هريرة... ابو هريرة...

فان قلت المبتدء المرقى بالدم بعد المص كيف يستقيم هذا والشفاء ثابت في غيره الثلثة قلنا... هذا حصر ادعاني على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلوغ حد كانه انعدم به في غيرها...

كوي سعد بن معاذ... ما خذت من الشفاه لانه الشفيع...

بنت مصارمها وشوارعها... شاة من الشفاه والشفيع...

الشفيع في الال من قبل هذا في سبل الله... وجمع على شفاء ثم اتبع فيه فالخلق على...

انما هو... انما هو... انما هو...

انما هو... انما هو... انما هو...

بعض ان كل رزية قصارة القصر... كذا كما يحسد ونياب عند الصلة...

قول اجبت روى بلامه تا ننت فيكون... على سائر الفاعل والكماء منقول وروى...

دفع رسول الله من عنقه لفق اذا كان بالشعر نزل فتوضا فقل... يسبح الوضوء فقال له لسانه الصلوة يارسول الله فقال...

دليل جازية ما يجوز به مسافة يوم وليله وتسمى الميزة... وهي قدر ما يجوز به المسافر من منزل الى منزل...

على عبادته

متفر عنه جداً ويعمل الشافعي مع إلا أنها خرج عنه رجوع الوالد فيما ذهب لبعض ولد
فإنه جاز عنده ما روى انه عم قال النعمان بن بشير حين ذهب لبعض اولاده غلبه ما رجع
والمختون اجازوا الرجوع فيما ذهب الاجانب اذ لم يمنع عنه مانع واعتدوا واعين هذا
المحدث بان رجوع المك في قيته لا يوصف بالحرمه لانه غير مكلف بالشهيد وقبح ما روى
فيثبت فيه كراهة **م** معقل بن يسار بن روى سلم عنه العبادة في الحج **ق**
اي في وقت الفتن واختلطت امور الناس كحجرة التي اى في كثرة الثواب ويقال للمهاجر
في الاول كان قليلاً لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذلك العابد في الحج قليل **ق** ابو
هريرة روى اتفاقا على الرواية عن النبي او جبار بن عبد الله في البهيمه هدى لاضمان على
صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذ لم يوجد منه تقريبا اذ اوجد كما في صورة كونه
راكباً عليها او قائداً لها اوساً نقاً ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبر جبار
يعني اذ وقع في البئر شئ فكلف لاضمان على جوفها هذا اذ حفرها في ملكه وفي فلاة
ليست ملك احد اذ افرها في الطريق او في ملك الغير غير اذ في الفقهان على عاقلة
الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركام الخمس وهو يطلق على
المعدن والكنز والمناب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف
به هدر بين ان ما يحصل منه في الحفر **ق** ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عن النبي
في العمرة كقارة لما بينهما من الصغار والنجح المبرور وهو الذي لا يخاطب من الميام
وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة **ق** ابو هريرة روى اتفاقا
على الرواية عن النبي جازية **ق** جابر بن عبد الله روى اتفاقا على الرواية عن النبي
العري في هذا الحديث بمعنى المنع اي ما يعجز عنه فيقبله من المصدر تقدم بيان العري والخلف
فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عري **ق** ابو سعيد روى اتفاقا على الرواية عن النبي
يوم الجمعة واجب والمجهور على انه سنة لقوله من من ثوبا يوم الجمعة فيها ومن اغتسل
فالفضل افضل فاذا لو الحديث بان المراد بالواجب هنا المنذور لانهم كانوا يتسبون المتوفى
ويتأذى بعضهم بريحته بعض عمره بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت
قوله غسل الجمعة واجب لغسل الجنابة يدل على انه ليس بمنذور بل قلنا معناه كصفة
غسل الجنابة فالتشبيه ببيان صفة الغسل للبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت
هذا يشترط ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد بعبارة قلنا ذكره لان
الغسل غالب فيه للاحتراز عن غيره وان يستعمل التوكيد وهذا عطف

اما المعدن او انهار على الحفرة المشاهير منهم هدية
وار كان عند اهل العراق المعدن وما يخرج منه في الخمس
لبيت المال والنال
المدفون العادي
في حكمة وعند
اهل الحجاز المال
المدفون خاصة
فانما ذكره فيها عذابي حنيفة
المعادن ليست
بركار وفيها ما
في الحال المتبين
من الزكوة كذا
في الغايه
فيه دلالة على ان العري هي تلك الموهوب
اذ قبض واذا كان ملكاً ينتقل الى ورثة
بعد موته كبر املاكه وان لم يقبل المعسر
ولغيبك بعدك الكفر

قالوا معنى الوجب ههنا وجب الاختيار والاحتجاب دون
وجوب القرض كما قال فلان يجب علينا رعايته وانما ذكره هنا
اللفظ بالغة في الاحتجاب

انما هو في حقه من الخبر ان الكفر

العري عبارة عن
ان يقول
الرجل
او عري
قد ان
العدل
حوازه

على المبتدأ

على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيباً ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس
على معناه الاطلاق **ق** ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عن النبي والخيل والبعث الى الجاه
وفتح الباء اي الكبر في القدر بتخفيف الدال جمع قدان بتشديد الدال وهي البقرة التي
تحميت بها والمراذ اصحاب الفداء وروى بتشديد الدال في هذا الاحتجاج الى تقدير الملتصق
لان يقال لصاحب البقر يقال ولصاحب الحمار يقال التوريشي ارى التشديد اصوب
الرواية وقال الاصمعي الفداءون بالتشديد هم الذين يغلبون اوصواتهم في زرعهم
ومواشيهم من قدان الجبل اذ اشتد صوتهم من اهل الوبر اي اهل البادية والسكنة في
اهل الفصح **ق** ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عن النبي عن الفطر خمس وهي السنة القديمة
التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قولك واذا بتلى ابراهيم
ربه بكلمات فاتمتهن واتفقت عليها الترابيح كما تها امر جباري فطر واعليها كذا قال القاسم
وقيل الفطرة الدين والمصنف محمد بن يعقوب بن ابي عمير وواحدة وقال النووي في هذا الكلام
وان يعقوب خمسة السنة فيها كسنة ليس بمبراه لما روى ان النبي عم قال عشر من الفطرة
وزاد على هذه الخمس معدودة خمسة اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاتخاض
بالماء وفرق الرأس والتواك واقول هذا القدر من البيان غير وافي لانه لا ينبغي حزم
القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدأ المعروف باللام اذ لم يكن مهوداً يعقوب
العصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بالزكاة
ما هو اذ متصل بالبدن المتأثر وهو قطع الحلقة الزائدة من الذكر قال الشافعي
انه واجب لانه من شعائر الاسلام والحافظ حنبل بن ابي اسلم والحديث حجة عليه
والاحتجاج اي خلق العانة باليد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة
وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبيد طرف الشفة
وتقليم الاظفار اي قطعها والمسح فيه ان يبدأ باليد قبل الرجلين فيبدأ بمسح
يده اليمنى ثم الوسطى ثم اليسرى ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخصفه
ثم خصه الاخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخصفه واختم بخصفه اليسرى كذا
قال النووي ونسب الابطاع علم منه ان حلقة ليس سنة لان الشعر يغلظ بالخلق
ويكون اعول للرايحة اكثر منه قال النووي الشفة افضل لمن قوي عليه لا حكي
ان الشافعي كان يخلق ابطة فقال علمت ان السنة الشفة لكن لا اقوي على الوجع
وروى مسلم عن ابن عباس قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار

وفي بعض الروايات ولو من طيباً كرامة فاباحه
تدل وهو ما ظهر له من وخفي رويها
هذا الرجل للشرة وان كان كرها
انما هو في حقه من الخبر ان الكفر

انما هو في حقه من الخبر ان الكفر
انما هو في حقه من الخبر ان الكفر
انما هو في حقه من الخبر ان الكفر
انما هو في حقه من الخبر ان الكفر
انما هو في حقه من الخبر ان الكفر

مثل ما يقال العالم في البلد زيد لان ذلك
في تعريف المسندين وهذا المسند كره
الكر

كاستعمال التورية

ونصف الابط والاحداد ان لا تترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدسات التي ليس
للرأي فيها مدخل فكان كما فرغ **عبد الله بن عمر** رضي روى البخاري عنه الكبار
الاشتركة بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشتركة لكونه غالباً في العرب وعقوف الوالدين
اي قطع صلتهما ما خوذ من العرق وهو العطف وقيل عقوبتهما محي الفترهما فيما لم يكن موصية
وهو قطع عصا الطاعة لهما وقيل الفتر اي بغير حق واليمين الغموس اي الخلف على فعل
ما في كاذبا سميت غموساً لانها تقس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي ضم
الكبار في هذه الاربعة لكنه ليس بمدلول لوجود الكبار غير هذه لعل الوجود ان يقدر ههنا
مضاداً يعني الكبار وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث الكبار مجموع الكبار
بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل المعصية الذي هو الكبار الكبار اختلف الما قول في
الكبار روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبير وبرد جماعة
منهم الامام ابو اسحق الاسفرايني وقالوا ايمان ما نهى الله عنه سواء كان نهيته للتحريم
او للترتيب يكون مخالفة لله وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلوه الله قول علي هذه
الرواية لا يسع الذنب الصغير وجود والنبى عم اشبه فكون ضعيفة وروى عنه
ايضاً انه قال كل ذنب اعقبه الله بعصية او عذابه او نحوها فهو كبير وبرد اخذ
الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير
مالم يصفه الشارع به وانما لم يميز بين ما يسيان اي نوع من انواع الذنب صغير
واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغر
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيراً الا ان
اذا لا ذنب فو فيكون الكبار واما اصغر الصغار فلا يسيل الى معرفة قول الغطاء
في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر
والكبر ومن فهمها اذا توقفت على الاضافة تكون دوراً على ان هذا البيان لم يرو
الظن ان لا تثبت في الصحيح ان الجملة الى الجملة مكبرات للصغار دون الكبار فاذا
كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما اورد
التفغير فكيف يحصل به التشبه **ابو ذر** رضي روى عنه الكلب الاسود شيطان
سمى شيطاناً لكونه اعقر الكلاب واخبرها واقلها نفعاً واكثرها نفعاً وعن هذا
قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به **ابو هريرة** رضي الله عنه واوردت الكلمة

مطلب
كبار الكفار

والسود ما حرسه
دا بعد هاس العتيد
الطيرة

الطيرة صدقة يعني يحصل بها ثواب كقوله لصدقة في سعد بن زيد رضي الله عنه انفق على الزوا
عنه الكفاة بفتح الكاف وسكون الميم وبعد ما هرق من مكة اي ما من الله على عباده و
اعطاه او معناه هي شبيهة بلعن النازل من السماء في حصولها بل يعقب وزرع وماؤها
شفاء للعين قبل هذا اذا كان مخلوطاً بالذوب وقيل ان كان الزميد جازاً في دمانه
شفاه وان كان بارداً فمخلوطه والظاهر ان محترده شفاؤه لا تدم اطلق ولم يذكر المخلوط
ولما روى عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكوية وجعلت ماءها في قارورة فكلت
مع جارية لي فبرأت باذن الله وقال الترمذي رأينا في زماننا اعمى كل عينيه بالهيا
مجرماً فنفخ وعاد اليه بصحة **ابو هريرة** رضي روى البخاري عنه الذي يخفق بضم التو
اي في الدنيا نفسه يخفقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها
بضم العين اي في الدنيا يطعن في النار **اسم** رضي روى سلم عنه المؤذن اقول
الناس اعناقاً يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب نصف السادات بطول العنق
وقيل معناه اكثر نواها يقال لفلان عنق من الخراي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر
الناس جماعة يقال جاء في عنق من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون
معدوقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجح شئاً طال اليه عنقه والناس
حين يكونون في الكرب يكون المؤذن اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان
ذلك جزاء مدة اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوع
كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق
المؤذنين في الحقيقة لثلاثين يوماً ذلك وروى اعناقاً بكر الهمة يعني اشدهم اسراعاً الى
الجنة وهذه الرواية غير معتد بها **ابو هريرة** رضي روى سلم عنه المؤمن الخولع
اي في الدين كما قال الشيخ اما المؤمن اخوة فيسبغون ان يعاشروا معاشرتهم في التجات
والنصافي والاجتناب عن التجاني **ابو هريرة** رضي روى سلم عنه المؤمن القوي وهو
من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يتق بمسبب الاسباب وقال الترمذي هو من
له صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداماً على العبادات وقيل المؤمن القوي
من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الحزن والارشاد خير واحب الى الله من
المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشترهما
في الايمان وهذا الخبر بمنه المصدر وهو مخلوق الشتر احرص على ما ينفكك واستغن
بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك التافهة لك في الآخرة ولا تعجز اي غما

سما ياتي به الضيف من العبادات

قال ابو عبد الله شتمها بالث الذي كان يسقط
عنا بنو اسرئيل بل يلعون لانها لا تسقط فاما
سقط في التفة وفي القطع والذباب في الكلا المعين
ان التفة فقط هرق واها القطع فلانها سقطت
سوا من الكبر

تكون لول الصفة كناية عن علو رتبة دانة على عباد
سوان خضوع الاعناق اليك ككاتبه عن الحرة واليهون قال شيخ
فقطت اعناقهم لها خاصين

بيني وصف بطول الاعناق لانهم يشربون يومئذ تحقفا
لظهم في دخول الجنة لان من رجح شئاً طال اليه عنقه وهو
وجدهن لما فيه من المطابقة بين حال المؤذنين وبين ما
وضفوا به وذلك انهم يمدون اعناقهم اذا رفعوا الصلوات
بالاذان فيجازون في القيمة بما ناس حالهم في العبادات وهو
ان اتاس يكون في الكرب وهم في الشرح يشربون ان يؤذ
لهم في دخول الجنة كذا في المستر اشترت الرجل اشربا
اذا مدت عنقه لينظر

طابور

قال الترمذي والقوة هنا مراد بها عزيمته التفر في امور
الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر اقداماً على الغزو
والجهاد واسرع في وجابه وذهاباً في طلبه واشد
عزيمة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق
على الذي في كل ذلك

بيني على طاعة الله تعالى
فيما عنده الكمل

لم يرد بقره فان لو نزع على الشيطان كراهة التفتة بتلك
 الكلمة في جميع الاحوال وسائر الصلوات كما عني الامامان
 في صنعة يكون فيها منازعة القدر دون التأسف
 على ما فات من امور الدنيا وقوله
 ولو استعملت من امرى الحديث وما
 سئل عن من دخل في هذا الباب لم يرد
 به منازعة القدر او ما قصد به
 القصد الصحيح كذا في المستودع وكذا في
 نوادر الاصول انك ان تقول لو كان
 كذا لكان الامر كذا ولو لم يكن كذا
 لكان كذا فهذا قول من شغل قلبه
 بالاسباب وعنى عن تدبير الله
 وصنعه

وقيل هذا مثل ضرب المؤمن وزهده في
 الدنيا والكاف وحصره على الدنيا فالمؤمن
 يأكل لذة وتوابعها عند الحاجة والكافر يأكل شهوة
 وطلب لذته فهذا يشبع القليل وذكر لا يشبع الكثير
 يقع التبعة بينه وبين الكافر كمنه من يأكل في
 معي واحد مع من يأكل في سبعة معاه

اي اخرج من العاصم والغرم صدر كالغيرة وكل الحمية
 ونصبة على التميز

الملك اكنة
 السفرة جمع سفر من السفر وهو كلف فانه القام
 يكتب مراده بكتيبة ومنه قيل للكتاب سفر باكر
 لانه يكتب عن الحايغ والمراد بها الملائكة الذين
 هم حملة النوح المحفوظ كما قاله يابري سفرة
 كرام بررة سمو بذلك لانه ينقلون الكتب الالهية
 المقولة الى الاسبان فكانهم يستسخونها

فالمجاهد بالقرآن من حيث انه حامل
 للقرآن حافظ له امين عليه لانه الى المؤمنين
 ويكشف لهم ما لم يكن عليهم مع الشفرة وسعد ومن عبادهم
 فانهم الحاملون لاصلة الحافظون له ينزلون به على رسل الله
 ويؤدون اليهم الفاظه ويكشفون عليهم معانيه

ينفعك وان اصابك شئ فلو تفل لوانى فعلت كما كان وكذا ولكن قل قدما لله وما شأ
 فعل فان لوانى استعمال كلمة لوانى وهو منازعة الله نفع عمل الشيطان بعينه من عمله اما
 من استعماله على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس يحركه
 وقوله لوانى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ابو هريرة رضي الله عنه في الرواية
 عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحياض يستند بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في
 امر دينه ودينه الا بمعونته اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه ونجحت على التماسه
 في غير الامم في جابر بن عمر رضي الله عنهما قالوا ضاقت النبي عم صبيغ كافر
 فامرهم بشاة فخلت فترجبت ليهنأتم امر له باخري فترجبت ليهنأتم شرب لبن سبع شاة
 ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بم شاة فخلت فترجبت ليهنأتم امر له باخري فلم يستتمها
 فقال ام المؤمن يا كل في معي بكبر الميم والقصر واحد والكافر يا كل في سبعة امعاء وقيل
 هذا خا من ذلك الكافر وتمثل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو
 عام لانه المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل في معي واحد والكافر يشتره حرسه يأكل
 في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لانه المراد به
 المؤمن المخرج عن شهواته اولاد هذه ثابت بطريق الاغلب كقولك لرجل قوي من المرأة
 وقيل معناه ان المؤمن سبي الله في طعامه فله يشترك الشياطين والكافر بخلاؤه وقيل
 معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاؤه الكافر وقيل
 معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة اللذات والكافر لا يبالي ما اكله كمن هذا التوجيه
 لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره ابو هريرة رضي الله عنه في حديثه عن النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اهل اللذة الضم والغيرة والفارح يفتن
 بيانه في الباب الثالث في حديث لا اخذ اعمر من الله عايشة رضي الله عنها في الرواية عنها
 الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج
 كل حرف في ترجم مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون
 اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونهم
 ان يكون في منازلهم ورفيقاتهم في الآخرة لانصافه تصفهم من جهة انه حامل
 للكتاب وامين ومؤيد للمؤمنين والذي يقره القرآن ويستتبع فيه اي يتردد
 في تلاوته لصنع حفظه وهو عليه القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشئ
 يشق شقا ومشقة والام الشق بالكسر فله اجر لقرآته واجر لتعبه

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

من جارية قال
 ان دخلت على امير المؤمنين فقلت له فان
 من انى به فقد تكلمت به ومن ستمه فقلت
 ومن تكلمت به لم تكلم بكلام الله
 من انى به فقد تكلمت به ومن ستمه فقلت
 ومن تكلمت به لم تكلم بكلام الله
 من انى به فقد تكلمت به ومن ستمه فقلت
 ومن تكلمت به لم تكلم بكلام الله

فان قلت لم يذكر لهما هراجر من فيلزم ان يكون المتستمع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لانه كونه
 مع السفرة افضل من حصول اجر من اسماء بنت ابى بكر رضي الله عنها في الرواية عنها قالت جلوت
 امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارية ففعل علي جناح ان استمع من زوجي بالم يعطيني
 فقال ام المتستمع وهو الذي يظهر انه شعبان وليس كذلك بالم يعط على سبب المحمول
 كلاهس توي في ذوقه قيل هو المراهي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد
 وكل منهما زور في الف بالثبته الى الآخرة وقيل هو من يصل بكلمة لمن آخر من ليري انه لا يس
 لمصين وقيل هو من يلبس ثياب غيره واولهم انما له في علي رضي الله عنه في الرواية عنه
 المدينة حرم ما بين غير بقع العين المهمله جبل بالمدينة الى توير وهو جبل معروف بمكة
 وفيه الغار الذي توارى فيه النبي مع حين هاجر قبل ظهوه ان ما بينه وبين محرم فكلون ذكر توير
 غلطاً من الرواية وفي رواية ما بين غير واحد وهذه مستقيمة لكثرتها قليلة وقيل غير جبل
 بمكة فالمراد به انه المدينة حرم ما بين غير توير بمكة ويحتمل انه عم اراد بها الله سبحانه
 موافقاً لما سبق في الباب الثاني في حديث ابى اكرم ما بين لابي المدينة يشبهها احدى
 الاليتين بعير لثوب وسطها قال الجوهري يقال لثوب التصل في وسطه عظمه ولم يقع الاقلام
 في ظهرها غير والله الاخرى سؤري اي ثوب الوخس لا مشاعها عن الصعود من احدتها فيها
 حدثنا اي ابيع في المدينة امر غير معروف في السنة او اوى محمد تاي بكر الدال اي نصر فهاستد
 دروي فتح الال اي امر مستند عافعي ابوانه الرضاء به وفيه تسمية على ان تروج البدع و
 الرضاء بها كما بدعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطروداً عند
 عمر عطاء مرتبة الفارسين بلا عذاب وعند الملائكة عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على
 المسلم برادها هذا المعنى لا توت مطروداً عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان تكون اجزاء او دعاء
 عليه وكذا قوله لم لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفاً اي توبة او نافلة
 ولا عدلاً اي فريضة او فدية اراد به فداء الصمد والشجر ان جئ في الحرم ويكون محملاً على
 التغليظ قال الشيخ الكلبا بادي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولاً لا يقرب به هذه
 الخطيئة وان كان يقربها ما شام من الخطايا كما قالكم الصلوات الخمس كفارات لما بينها فيجوز
 ان يكون هذا الترتيب من الكليات التي لا يكفرها الصلوات ولا يحوها من ديوانه الا التوبة فان
 مات غير تائب وجد هافاً ما يقربها الله بمشيتية او شفاعة النبي عم او يدخل النار فيطهره
 بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحده منهم كما ان كلهم يسبح بها اذا هم اي يتولى
 اعطاء الامان اذ نام في المنزلة وليس لغرض نقضه الا اذا نطق بمفسدة وفيه حجة لك في
 قوله لم يكن الا من احد من المسلمين نقضه

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

تقارن

بمنى اوق نوحك اوردت سنده اولاً
 يوكه بو عتد غير ديبر

والناس م
 الصفة التوبة لانه عرف النفس الى الله من الجود
 والعدل الفعية من المعادلة سوي في استعجاب ما تعين
 بين الماني فيها جانية موصية للمد ومن آوى الماني
 ولم يخذل حتى يخرج فيقام عليه الحد كما في الفايح

الذمة الوردية هي لانه يفتح معاظها على اعانتها والمعنى
 ان ذمة المسلمين واحدة سواء صدرت من واحد او كثير
 شريفاً او وضع فاذا من احد من المسلمين كافر واعطاه
 غيره لم يكن الا من احد من المسلمين نقضه

استقام الاستقام
الاستقام

في جوار امان العبد عنده من اخف مسلما ان يرض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة
 والناس جميعا لا يقبل الله منهم يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغيرا اذن مولايه
 اراد به ولاء المولاة يعني من عقد المولاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى
 غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه في ايمان يعقد المولاة بغيره لعدم
 الاضرابه وقيل المراد به ولاء العاقبة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى وذلك ولا ي
 لكن على هذا التوجيه لا يبق لقوله بغير اذن مولايه فانه لان ولاء العاقبة لا ينتقل باذن
 مولاها الا ان يحمل هذا القيد على العاقلة العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرت عنه
 غيره بولائه لا باذنه له عادة وفي رواية من ادعى الى غير ابيه وانتمى الى غير مواليه فعليه لعنة
 الله والملائكة والناس جميعا لا يقبل الله منهم يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن
 ابى وقاص روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من ادعى الى غير ابيه او الى غير مواليه
 جوارا لم يرد له جوارا ولا جوارا له ولا جوارا له ولا جوارا له ولا جوارا له ولا جوارا له
 له من غيرها ولم يجر على موجب علم صار كانه لا يعلم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى
 الظاهر ويجوز ان يكون لولائه في لادعها الى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا
 عنها نصبت على التمييز وعلى انه مفعول له لا اذله الله فيها من هو خير منه قبل هذا في
 مدة حياته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لادعها بهنيتين وكون الهنق الاول اى
 شيئا يداه من جهة صنيع العيش فها وجهها اى مشتقتها من جهة وخصامة هو انها
 الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الثالث في حدة
 لا يصير على الآراء المدينة في انس روى البخارى عنه المدينة يايتها الدجال فيجد
 الملائكة يحرسونها فله يقربها بفتح الزاء متعده واذا ضمت الزاء يكون لادعا ومستجلا
 بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا تبركة
 دعائه النبي عم له ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبركة لا الشك ان مسعود روى اتفاقا
 على الرواية عنه قال جده رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحقهم
 فقال عم المراد من احب يعني من احب قوما بالاخلاق يكون من رزقهم وان لم يعمل
 عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما اودى تلك المحبة الى موافقتهم وفتح على محبة
 الصلحاء ولا اخبار رجاء الخالق لهم والخالص من الناس قال انس ما فرح المسلمون بشئ
 مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابوه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من سب كل واحد
 منهما الاخرى ستمه ما قال يعني انما ما قال من السباب وهو مستهجن خبر فعلى البادي

قيل اراد به ولا بالمولاة لا ولا بالعق والظاهرة اراد به
 ولاء العتيق لعطفه على قوله من ادعى الى غير ابيه والجمع بينهما بالوعد
 في الرواية الاولى وان العتيق من حيث ان له حجة على غيره النسب
 اذا نسب الى غير من هو له كان كالمدة على الذي يراعى هو منه
 والحق نفسه بغيره ونحوه في الرعايه عليه بالاعداد من الرعايه
 وليس قوله بغير اذن مواليه لتقسيد الحكم بعدم الاذن وقصر
 علمه وانما هو لتقسيد علمه هو المانع وهو ابطال حق مواليه
 والله انما يرضيهم واراد الكلام على ما هو الغالب وسعى انتي الى
 غير مواليه لتسبب الخيبرهم وضارهم وقابهم كذا في شرحه
 اى ان المعنى خبرهم بما اختاروا وعليها من البلاد لانها يوم
 الرسول م ومزول الوحي م

والظهور ان اولى
 قوله
 للشك من الرواية الاولى كذا في شرحه
 الصبي به نبيها فاقدم جميعا في التوبة
 والحق كنت شفيقا لعاين
 وشهدا للشيئين م

وقالهم لا يضاها الا مونا ولا ما كل طاعة الاتق وعين في المخرج
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب كل واحد منكم سب الله
 يحكي بينه وبينه محبة اى ان ائتمن صانها فخلو يكون هو صانها وان
 اتخذ فاسقا يكون هو فاسقا فاذا كان كذلك فلا يجوز ان يتخذ الرجل
 فاسقا فخلو كىلا يصير بسببه فاسقا
 المشان مبتدا وما موصولة وصلتها قال
 والعايد مجزوف اى الذي قاله فعليه العاقبة
 خبر المتكلم الثاني وهو متعجب خبر الاول ودخل
 الفاء لتضمنه معنى التوط اكرارها

المستعمل من اب وهو ثم وثيق
 والمطلوع لانه اذا فرغ من قوله المولى الى قوله المولى
 على صاحب مفعول لا يذم المولى
 لان صاحب مفعول لا يذم المولى
 لان صاحب مفعول لا يذم المولى
 لان صاحب مفعول لا يذم المولى

المدى الغاية في الملكة ولم يحجب عنه
 فيه ولم يكن هذا بل الخاف ان
 وقد تظاهرت الادلة على ذلك
 فيه دليل على ان عند العباس لاسمالة لكونه استعمل في الخلف

الحي في اسلامه الى الصالحه فان لم يراع حكم الله في ذمام المسلمين
 والكف عنهم لم يكمل سلوهم ومن لم يكن له جارية نفاسية الى رعاية
 الحقوق وملازمة العدل فما بينه وبين الناس فلعن لا راى
 ما بينه وبين الله في حق باياته كذا في المستور شرحه

معناه تفضل قريش على قبائل العرب
 وتقديرها في الامامة والامارة وصية

في المائتين لمسلمي الناس وكانهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيرا راسلوا الله عليهم الخيار
 منهم وان كانوا اشرا راسلوا الله عليهم الاشرار كما قيل انما لكم على الناس معاونة يعني انهم
 متعاونون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من
 الذهب والفضة وغيرها وفيه اشارة الى انما في معادن الطباع من جواهر المعادن بالمقاساة والتعب
 ينبغي ان يستخرج برياسة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب
 خيارهم في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بفهم القاف على المشهور وحكي كسرها
 في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بفهم القاف على المشهور وحكي كسرها
 اي اذا صاروا فقهاء علميين تجردون من خيرات الناس من فيه للتبعية او اذية على قول
 من يجوز ان يفتد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه الملام من الاسلام يعني تجردون
 خيرات الناس اشتد كراهية للاسلام كرهتكم وغيرهما من كانوا يكرهون الاسلام اشتد كراهية
 فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا كما قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان
 من اعطيت بكرهية اياها اعانته الله عليها فيقوم بحقوقها فيصير خيرا **ق** ابن عمر رضي الله عنهما
 على الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تجوز ان يراد منه الامارة فان
 الاوصاف في الناس والصلح للصحة والاشتمال قليل لثقله الاجل في الال وهي العير
 الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاجال سميت راحلة لانها تجعل عليها الرجل
 نوى فاعلمه يعني مفعولها قولوا اقل هو الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
 الاعصار المملوءة بالهجرة والاشترار والله دهر من قال وقد كانوا اذا أخذوا قليلا فقد صاروا
 اقل من القليل **م** ابو موسى رضي الله عنه التجم امنة للتمائم الامنة بالعتبات مصدا
 بمعنى الامن كما قال الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبل قولهم رجل عدل في اتمها سب
 امن التمام فاذا ذهبت التجم اي تبارزت الله السماء ما توقعه من الانفطار والطمع كالتجمل
 ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعل هذا التوجيه يكون قوله **م** وانا امنة لاصحابي من
 قبل قولهم ان ابراهيم كان امته قارنا واصحابي امنة لامتى فاذا ذهب اصحابي التي
 اسمى ما يوجد من ظهور البع وعلمته اهل الالهواء **ق** ابن عمر رضي الله عنهما في الرواية
 عن الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي رحمه في احد اقواله في الوتر وقال امتنا الخ
 منسوخ **ق** عاتبة رضي الله عنها في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يفتن المؤمن
 شرا بايعها ان يكون الولاء له فقال **م** لي اشتريها واعتقها الولاء لي ان اعتق استدل به
 الشافعي على نفي وللاء الموالاة لان الام في الموالاة للجس فلنا اسم انما الجس بل للعهد

والمتى ان الناس يتعاونون في محارم الاخلاق ويحسن الصفات
 على حسب الاستعداد ومقدار الشرف تفاوت المعادن فان منها
 ما يستعد للذهب لا يبرز ومنها ما يستعد للفضة ومنها ما لا
 يحصل منه شيء يعاين ومنها ما يحصل منه كثر وتعب كثير
 شيء ومنها ما هو يوسع ذلك من الناس من لا يعب ولا يفتد
 ومنهم من يحصل له طيل علم بسعي طويل ومنهم من امره بالعكس
 ومنهم من ينقص علمه من حيث لا يشق ولا شوق وطول معال
 كثيرة وينكشف لا الخفيات ولم يسبق بينه وبين القدرين حجاب
 كذا في المست وشرح القاضى ج

اي ان خيارهم يجردون الامارة ويكرهون الولاية فاذا وقعوا فيها
 عن رغبة وحرص زال عنهم حسن الاختيار وان خيرات
 يكونون الولاية حتى يتعاقبوا فيها فاذا وقعوا فيها لم يكرهوها
 وقا ما يحق كذا في شرح آمنة ج

وقا
 وعاء السماء اشقا
 فاذا ذهبت الى اصحابي ما يوجد
 وذياب يوم القبة
 من كثرة الفتن والاختلاف بينهم
 وذياب التجم تكويها
 واعدادها وودع
 وذهب ابو ج واصحابه الى انه ثلث ركعات
 اصحابه ما وقع
 بتسليمه واحدة لان الحصر يصح على اجماع
 بينهم من الفتن
 المسلمين على ان الوتر ثلث ركعات وقيل
 كذا في الامنة واشار
 فيتم الحديث علمه ان كان ثم
 في الجملة التي هي الشروع
 والغنى عنده ما باهل الخبر
 وذلك لغة الانوار وحقيق
 الاختلاف كذا في الربا

الولاء من الولي
 وهو الرب
 القويمة

بقرينة ما قبل الحديث وانما حاز اعتمادها وان كان البيع بشرط فاسد لانها لما قصتها فيجوز
 العتق عليه **ق** ابو هريرة رضي الله عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد علي فرائس
 الى ولد فادعى عتبه انه ابنه فقال **م** الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللغاهر الحجر
 قبل معناه للزاني الرجيم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه
 وللزاني الخبيثة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتباره دعواه مع وجود الفراش للاخر فقال
 لغون حجر او تراث اذا خاب **ق** ابو هريرة رضي الله عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد علي فرائس
 حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والتم مرثى وغيرهم الميم الكاذبة منقذة
 للثقله مصدق ما يحق في سب لبقاها ورواها في ظن الخالف محقة للكسب مصدق
 ايضا في سب لبحق بركة المكسوب وذهاها اما بتلف الخلق في ماله او بانفاقه في غيره
 ما يعود نفعه اليه في العاجل او نوابه في الاجل او يفتد عنده وحرم نفعه او ورتبه من لا
 يحرم وروى بصح الميم فيها **م** ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 هذا ان لم يكن للمدعي نية تقدم بيانه في الباب السادس في حديثه لو يعطى الناس بثلث
م ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تجوز ان يراد منه الامارة فان
 الخالف في ظن غيره ذلك الشيء سواء كان متبرعا في عيونه او بعضه بعتبه نية الخالف
 لانية الخالف وتورسته وبه عمل مالك وقال الشافعي الميم على نية الخالف الا اذا استخلفه القاضى
 في دعوى تورسته عليه الميم فيعتبر نية المستخلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استخلفه
 القاضى بانه ولما اذا استخلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لانه القاضى ليس له الزام
 الخالف بالطلاق **م** ابو هريرة رضي الله عنه التجم امنة للتمائم الامنة بالعتبات مصدا
 بجوز وهو بالفتح ما يتخبر به فلا تشهد معناه العشاء الاخرة حصن العشاء بالذکر
 لانه وقت انتشار الظلمة وخلق الطريق عن المرة سبب الهوى احتمال وقوع الفتنة لانه
 الفجار يتمنن من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقد العشاء بالاخيرة يخرج الخوف
ق ابو هريرة رضي الله عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد علي فرائس
 الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابله كل عضو من العتق عنصوا منه من النار
 تقدم بيانه في الباب الاول في حديثه من اعتق رقبة **م** جرير رضي الله عنه انما عبد
 ابني من مولاة بفتح الباء اي فزاعرا ضاع عنه اما للشرط مستد او ما زانده للتأكيد
 وايضه لاصفة عبد لان المستد يعنى بلو خبره وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
 الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد
 عتق تارة

اجب بان البخاري ومسلم رواه عن ابي هريرة
 عن كسب حرام ففتح ان يقال رواه ابو هريرة
 كسب بلس فانه لا يحق نقله انه روى
 بلا واسطة الاكل

العمل على هذا عند اكثر اهل العلم ومن ابراهيم التتخي اذا كان
 المستخلف ظاهرا فالنية نية الخالف وان كان مطلقا
 فالنية نية **م**

ان لعل احد من اتبع عهدا بالخط فاذا فعل ما حرم عليه
 خذ لثة ذمة الله ثم ان كان الاذن مستحلا
 لانه فقد كون حقيقة دالا فقد كون
 نية الولي **م**

بها الحجة قال الجوهري الذمام يحيى بمعنى الحجة يخرج الاق من احترام المسلمين فلا يحول
احد بينه وبين سيده في عقوبة الجارية على اباة ويزوي ابق من مواله فقد كفر اى
كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم ابو هريرة روى عن ابي ابي بن قيس عن ابي ابي بن قيس
عنه اذ اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم من جمل ومخاربه بل صلحتم اهلها
على مال فسيتمكم فيها يعني ما اهدتم منهم يكون فينا مصر فجميع المسلمين واما قرية
عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بالاجاف بخيل ومخاربه فان حسمها الله و
رسوله ثم حتى لكم يعني ذلك المثل الغنمة يؤخذ حسمها الله ورسوله وتعم الباقي منها بينكم
الحديث يدل على ان مال النبي لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنمة فالحديث يكون
حجة عليه عمر بن روى البخاري عنه انما سئل شهيد له اربعة نفر اى رجال بعد موت
بخير اذ حله الله الجنة قالوا الراوى فقلنا واثنان يعني لو شهد ميت اثنان بخير حله
الله الجنة قالوا النبي وم واثنان قالوا الراوى ثم لم يسأله عن الواحد اى عن الواحد
اذا شهد مسلم بخير هل يد حله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاخرى حديث من
اشتم عليه خير اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وتنته والمراد عن ابي
الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انهم سألوا عن الواحد
فصل في ابن مسعود روى البخاري عن ابيكم مال واريه ابي الية
من ماله قالوا يا رسول الله ما متنا احد الاماله احب اليه من مال واريه قال فان حاله
اى ماله الذي ينفعه ما قدم اى صدقة وماك واريه ما اخر فينتفع به واريه ويحاسب
عليه خوربه جابر روى عن ابيكم حجت ان هذا له بعد ابيكم يعني يشتر به بدينهم
يعني حديثا اسك اى صغير الاذن خلقة ويقال سكاك للذي لا اذن لها كذا قاله الجوهري
هذا تفسير من الراوى متنا فمتنا اى النبي وم ذلك الجدى فاخذ باذنه فقالوا ما
حجت ان لنا بشى وما نضغ به اى لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اى النبي وم تخون
انتم لكم والوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اى كونه
اسك فكيف وهو ميت فقالوا فوالله لئن انا اهلون على الله من هذا عليكم اى من هو
الجدى عليكم انما كانت الدنيا اهلون لكونها علقية عن الله ولهذا قال بعض كل ما اهلك
عن مولاك فهو دينك عقبة بن عامر روى عن ابيكم حجت ان يعبد وكل يوم
الى بطحان بضم الباء المحذرة وتكون الطاء المهملة اسم ولد بالمدنية اى متوجها اليه
او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها حصتها بالذكر تكون كل منهما ارباب الموضع

اذ نزلت الفزاة بغير من اهل القرية
فان الصفاة تحبهم وكان ذلك
قبل فرضية الزكوة فانها شئت سار
الانفاق واما قرية عصت الله و
رسوله اى عصى اهلها فلم يسئلوا
لم يقبلوا الجزية فان حسمها الله ورسوله
اى بعوا ثمنها والمعاينة تم هي كم
اى نافية لكم وعلى اربعة الا حراس
بطريق الغنمة

الاجاف
يويايدون سورة

اعلى السائمة الاربعة في اقامة حد خاص في شهد مسلم
اربعة من المسلمين اذ حل الجنة لا يتم شهاده الله في ارض
ثم لا سالوا عن الاثنين وهي السنة الوسطى جابهم الرزق
لان الاحوال بنت بها وقاد الجنة فزاد الاعمال ونزول
المال ولم يسألوا عن الواحد اذ لا شئت لنا شى بهادة الوجه
بل يثبت علينا كصيام شهر رمضان ح

الدنيا قطع من الذوق بفتح الذوق والنوا لثابت
تيل هي صفة موصوفة محذوف اى الحيوة الدنيا
ثم كثر استعماله حتى يمتثل كالاسماء فاستغنى
عن ذكر موصوفها

ورواه الى لفظ ابو موسى بفتح الباء وسمه
اهل اللغة انه بفتح الباء وكسر الطاء وهو
اسم واد بالمدنية حتى بذلك لغة وانباط
من البطح وهو البطح وبع

ط كانه بالانقل القطع
وفيه زوجه
الاجاف
يويايدون سورة

التي يقيم فيها اسواق الابل الى المدينة فبأى منه بناقتين كوماوين الكوما بفتح الكا
الفاة العظيمة السام قلب الهمزة في ثمنيتها واوا في غير ابي اى لا يكون حصولها بسبب
فعل فبتم كقضب وسرقة ولا وطبيعة رحم فقلنا كونا يا رسول الله تحت ذلك قال
افلا يفدوا اهدكم الى المسجد فيعلم بضم الباء وتد يد الام وفتح اليم كذا في نسخ
يرد الله مضجعه وقال الشافعي المشكوة فيعلم بفتح الباء ويكون العين صح كذا او
يقرا ايتين تنازع فيه العاقلان من كتاب الله هذا شك من الراوى خير له خبر بسند
مخوف اى مما خيره له من ناقتين وتلك اى تلك آيات يقرأها خيره من تلك اى تلك
نوق واربعة اى اربع آيات يقرأها خيره من اربع اى اربع نوق ومن اعدادهن متعلق
بمخوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خيره من اعداد النوق على التفصيل المذكور
من الابل بدل من اعدادهن اوسان لها كذا قاله القاضى وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد
ان الاثنين خيره من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وتلك آيات خيره من تلك نوق
ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وايضا
انما قال بم ذلك على وفق ما يعتمده ويستغني المحاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا
وما فيها من اوهرة ذوى لم عنه انكم يدكر حين طلع القمر وهو مثل شيق حفنة الواو
فه الخال واليق بالكر التصف والمحفنة معرفة قاله اى النبي وم الحديث لما تذكر وا
ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لانه القمر انما يكون كذلك في العشر الاواخر
فصل في ابن مسعود روى البخاري عن ابي عبد الله فيكم يعني عبد الله
نزلتم قاله لليهود بعد اسلامهم هذا الكلام مع التفسير سابق كلام المصنف او الراوى
فقالوا خيرا واين خيرا وسيدنا وابن سيدنا قال اى النبي وم اربابهم اى اخبروني
ان اسلم عبد الله جوازه مخذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فخير وفي كفا هو
قالوا اعازة الله من ذلك اى من اسلامهم فخرج عبد الله فقال اسلم الله ان لا اله الا الله و
اشهد ان محمدا رسول الله فقالوا اشترنا واين شترنا وانقصوه اى سبوه الى العيب
قال الجوهري يقال فلان يتقص فلا تا اى يغيبه فقال اى عبد الله بن سلام هذا وهو
اشارة الى مصعبه انتقصوه الذي كت احاف يا رسول الله في الحديث دلالة على خيانتة
اليهود وشدة تعصبتهم ابن عباس روى عن ابي وايد هذا قالوا وايد الاذيق
وهو وايد بين الحرمين قاله كافي انظر الى موسى ها بظا من الشبهة وهي الطريق العالي في الجبل
وله جوار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل ان يصرح بالذعام الى الله بالتبعية ثم اى
الوارى انصرحت

وهذا القرآن بين الآيات والآية الكوما في باب الخارية
وان كانت الآية الواحدة حراما من الدنيا وما فيها هو ان هذا
القول صدق الله به وفق ما كان المحاط يعتمده ويستغني
حازرة من المال فبين ان اشتغالهم بما هم الذين خسرهم بما
يكسبون فيه من طلب الرزق او الماد انما خسرهم في امر المعاش
الذي يتوخونه من ناقة كوماه واما في امر المعاد فانها خير
من الدنيا وما فيها كذا في الميسر وشرح القاضى ح

الجنة قصة كبيرة
جدة

كان عبد الله بن سلام من الخارث من بني قينقاع
من ولد يوسف بن يعقوب وم كان حليفا لبي عبد
بن الخزرج وكان اسم الحصون فمتا النبي وم عبد
وهو احد الاخبار واحد من شهد النبي وم بالجنة
وكان اسلام في السنة الاولى من الهجرة
وصيه

هذا الاستقار كونه نواعا لاهل ارباب
للتقوى اى العدل اقرب وصيه

ولكنه سعى بونك
لوزقة تارة

اى قول الرجل ليك الله بئس بئس
حازر من موسى والهوى الرزق ول

عن طريق كذا قريب من الجنة من بابها

اي النبي عم على شية هربني بفتح الهاء وسكون الراء وبالثمن المعجبة مقصورة الالف جيل
قريب من الجنة فقال اي شية هذه قالوا شية هربني قال كافي انظر الى يونس بن مرقا
على ناقة حرام جعرة اي كثر لونه عليه جبة من صوف خطام ناقية وهو بكر الى
المعجبة جيل يقاد به العبر خلية بفتح الخاء المعجبة وبالهاء الموحدة وبينهما لام هو اللين
وهو يلقى فان قلت كيف رآها النبي عم محجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف
ما سبق في البابات ذكر في لفظنا استنى في البحر **فصل** في مال كذا بن حنينة
اتفقا على الرواية عنه قال النوردي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن العقب بكر القاف
وسكون الثمن المعجبة وبجينة بالهاء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ثم عند
الصحيح اربعاً الصبح اربعاً بفتح الهمزة والمد فيها استقام على سبيل الاستحسان
قال الشراح المعنى اصلت الصبح اربعاً قاله لرجل صلى الله عليه وسلم في الصبح ثم
لما اتم قام وصلى ركعتين اخرين وقال النوردي المعنى اتصلى فرض الصبح اربعاً بعد الصلاة
اذ اتصلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعاً اذ لا صلوة بعد الاقامة الا
المكتوبة **م** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما كسر يعني انه روى
جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكر كذا حاكم بما كرهه يعني الغيبة ان
تصف احاك حال كونه غائباً بوصف يكرهه اذا سمعه قبل ان ياتي ان كان في احي
ما قول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفاً بما وصفتهم هل
يكون عيباً قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتصبه وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته
بفتح الراء وقال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكرهه
وصتمها اذا اختير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لم يرد
على انتصاره بان يقول ظلمي كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قد عيبه المنكر فلون
يفعل كذا فخرج ومنها جرح المجر وحين من الرواية صوتاً للشيعة ومنها الاحتجاج
بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او عيبه يسع اذا لم يعرف المشرك ومنها
ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتمراً بذلك العيب
فكون كالتعب كالاعوجج **م** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا قلنا
الله ورسوله اعلم قال هذا محجج روى في التارخ منذ سبعين خريفاً فهو يهودي
اي يسقط عن الماض بالمصانع استحضار تلك الحالة البدوية في التارخ الا ان
اسم اللوات الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الف واللام التثنية

الجنة جيل
الغيب
حديث

فهو دليل على كراهة التغفل بعد طلوع
الشمس اكثر من ركعتي الفجر وليس دليل
على انه اذا اقيمت الصلوة فلا تغفل بالثا
ئلة عن الفجر وفيه

وقد نهى الله عن الغيبة بقوله ولا يغتاب
بعضكم بعضاً ايجت احكم ان يأكل لحم
بيته فمكرهته اي فكما كرهتم هذا فاجتنبوا
ذكرة بالتوء غائباً وفيه

كما تهاج وعقد الشركة
وشواه دار وغيباً
وان امكن الترتيب لغيره
فهو اولي

لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الان قاله النبي عم الحديث
حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعراب ما
في ذلك الوقت يهودى عمره كان سبعين سنة فذلك قوله لان انتهى الى قعرها كقول الا
ان يكون الوجبة على حقيقتها ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقاً للعادة ليعتبر
النبي عم به عمقها وفي قوله عم انه روى ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه
م ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن علي بن ابي طالب قال قالوا ان المفسد
من لادهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وقاب الحيدري
وجامع الاصول الاخوان ما المفسد وهذا هو الظاهر لان عن يسأل عن الحسن وبما عن
وهنا بين عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفسد من امتي هذا بيان المفسد
امته في الحقيقة وليس باجتزاف عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وركعة
وياتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كافي قوله قد سمع الله وقد ف هذا واعلم مال
هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى على سائر الجاهل هذا من حسنة الى المظلوم
بعض حسنة الظالم وهذا من حسنة فان نسبت حسنة قبل ان يقض ما عليه من
الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرح عليه وهذا الاوزار
كلها جزاء لا اوزار له فلا ينافي قوله ولا ترزوا رة وهذا خري ثم يطرح في النار **م** عمر بن
روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في او هذا الباب من ان جبريل عم جال النبي
فسأل عن السلام والامان والامان وغيرها انبرى من السائل قلت الله ورسوله
اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يقتل في صورة بشر باذن الله انا كرم
استضاف اي اتي مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازماً تعلمكم المراد به تبصيرهم على علمهم
لانهم كانوا عاقلين بدنيهم قبله اما حال عمر العلم الى الله ورسوله فبينة دلالة على ان
السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يسأله بالجواب
بالتصوير **ق** ابن مسعود روى اتفاقاً على الترواية عن ارضون ان تكونوا ربع اهل
الجنة بفتح الباء وسكونها وفي الصحيح كل اسم على لثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن
يجوز فيه ضم وسطه مثل عشر وعشر وحتم وحلم قلنا نعم قال ارضون ان تكونوا ائت
اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضر بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين
قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اي لا رجوان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت
لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترتيب من الترتيب الى الثلث

قال لا اناه جبريل عم في صورة الخرافي فيلس من بيده واصفا
بيده على فبذية فاشرا عن الابان والهموم والهمان فخرج

ومنه الى النصف تكبر لبشير وحملها اياهم على تجديد الشكر وكثيره ثم انعم ترقى في حديث
آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون
وانما هذا نقص من امة هذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم
كأنهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي صلى الله عليه وسلم ان من كل الف من اهل الجنة حجارة واحدة
فانزلهم استعدادهم بقوله وذلك ان الجنة يعنى كونكم نصف اهلها بسبب الجنة
لان دخلها الا نفس مسلمة يعنى مؤمنة وما ائتمت في اهل الشرك الا كالشعرة وهي يبع
العين معرفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الابيض
فلا يستعد دخولكم الجنة **ق** عروة انفق على الزانية عن ابي هريرة هذه المرأة طاهرة
ولها في النار قلنا لا والله فقال نعم الامم فيه لا يبقاه ارحم بعباده من هذه المرأة
بولدها قال حين رآى امرأة من النبي صلى الله عليه وسلم اذا وجدت كذا وقع في الشيخ المصحح
لكن صوابه اذا وجدت لان المفاحة يدخل الفعل واذا المفاحة يدخل الاسم
المذكور في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في النبي صلى الله عليه وسلم فالزنته يطهرها اي الضميمة
فارضته **م** ابو هريرة يروي عن ابي هريرة ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من
قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا انك ربنا وابيك المصير قاله
لما نزلت تدعى السموات وما في الارض وان تبد واما في نفسك او تخونه كما سبكم
به الله فقالوا كلنا من الاعمال ما يطبق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد نزلت عليك هذه الآية ولا تطبقها قبل هذه الآية في حق الشهود
خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الآية يعنى ان تطهر واما في نفسك من الشهادة
او تخونها بكمه او قبلتها عامة شاملة للمخاطر المهمة والمعاصي المحففة في النفوس قبل
يكون محاسبة الله اياهم في الآخرة وقيل تكون في الدنيا باصابتة المكروهات و
التوايب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او موهولة في الباب الثاني في حديث ان الله
تجاوز عن امي **ع** ام سلمة روى البخاري عنها ان زيد بن ابي سلمة ان دخل الشيطان بنا
اخرج الله منه اي اكراما لاني سلمة بصحة اسلامه حسن محبة قاله لامرأة جاءت
تسعد اي تعين ام سلمة على الكفا على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان
البيت معصية من فيه ذكر للشيب وارادة للسبب انما جعل اعانتها سببا
للمعصية لانها تؤدي الى غلبة الكفا وهي تؤدي الى ضد ركعة غير مرضية
ق عايشة روى القفا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم

ويكون النصب في الصلوة واخراجها
بدل من ما نطق او عطف بيان وتبين
وذلك على القائلين الآية على عمودها فقالوا ما قالوا وعلموا لكان من المعصية
دعوا كونه منسوخة وعلموا لان الشيوخ لا يرد على الاخبار ويجازيكم
خير ثم قال بعضهم معناها ليس بعد استعملوا او علموا من قوله في
جوارحه او علم في قلبه الا بحسبه الله عليه ثم يعرف من شاء ويعتد من
شأنه وقيل ان وقع بحسب قلبه جميع ما اريد من الاعمال واخفوه
ويتابعهم عليه غير ان معاقبة على ما اخفوه مما لم يعلم بما يحدث لهم
في الدنيا من التوايب والمصاب والامور التي يخرجون عليها وقال
جماعة هي منسوخة بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال قوم هي
خاصة ففضلها تستصل بالآية الاولى اي وان تبد واما في نفسك
او تخونها ايها اليهود من كتمان الشهادة وقيل نزلت فمن
يتولى الكافرين من المؤمنين اي وان تبد واما في نفسك او تخونها
من ولاية الكفار

قالت
سماها بغيره (دع)

فقال كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت
ماعة مثل هدية الثوب فبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ترجعي الى رفاعة
قالت نعم قال لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوق عسلة ويداوق عسيلتك
وهي تصغر عسلة اراد بها الجماع تشبها لذمة بلق العسل ورد بها بالتد على ارادة
قطعة وفي تصغيرها اشار الى ان تلك الذمة وان قلت كغسوبة الخشفة فقط كافية
في الحلال وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسلة تحصل به والجموع على خلافه
وفي الحديث اشار الى حيث ذكر الذوق والانزال بسبب ذوق بل يشيع ويدل على ان
وطى النائم لا يحل لان الم تحبس الذمة قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكر لآدم و
بالقاء والعين المهمله والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالطاء المعجمة وقد طلقتها
ثلثا **ق** البراء بن عازب روى انفق على الرواية عنه قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم حبة خبز
فجعلوا يلبسونها ويتجوزون من لبسها فقال ام ابي هريرة من لبس هذه لمناديل سعد
بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل اذنى الثياب وهو
قطعة كرايس تسبح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة
سعد **ق** ابو بكر روى انفق على الرواية عنه ارأيت معناه اخبرني انما استعمل ارأيت
في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريقا الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وعفا
بكر العين المعجمة ومزينة وجهية التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم
وبني عامر واسيد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وعطفان بفتح العين المعجمة
وكون الطاء المهمله وفتح النون لانه غير منصرف اخا بواو خسر وا همزة الاستفهام
للتقرير وضيم الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعنى ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاتمة
هذه الاربعة وخبرت قال اي الاوقع بن حابس نعم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فولدني نبي
انتم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلاثة بعدها كونهم مسلمين لا خير منهم اي من بني تميم
وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتكم في الجاهلية كما قيل بلول وعمار ووهبت
جميع القصد وسلمان على صناديد القريش بالاسلام الامم في الاخر لا ابتداء اي بصيغة افعال متعاقبا
وهو التفرقة من ضمير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للمتفضل قاله للاوقع بن حابس حين
الشجاعة قال انما يا بوعك سراق المحجج جمع الحاج من اسلم وعفا ومزينة وجهية
وهذه الاسماء كلها لا يصراف **ق** انس روى انفق على الرواية عنه ارأيت

القرظي جمع عاز
المراد سراق
على ما كان اوجه في الجاهلية فقال
انتم افضل مني كان في الجاهلية
شريفا لاسلامهم

رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

وقال النبطان انما ضرب القبايل المداويل لانها ليست
من عبادة الله بل هي من عبادة الله تعالى
فصلها سبيل القادم وسبيل سائر القبايل
سبيل القادم والاولى سبيل الله
بلية القبايل هكذا قالوا
بعبادتها

يقال لخباب اجل ادم يظفر بمراجه

انما سارق

ان منع الله التمر لم يجز بوصول اذنه سماوية ثم تسجل اصله بما حذفت الالف من الالف
 قال اخيك يقدم الكلام عليه في الجاهل الشاك في حديث ان بعث من اخيك تمر فاصابته
 حاجته ابو امامة رضي روى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني اصبت
 حدا يبع ذنبا هو بسبب الحد فاقوه علي فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عاد فسكت عم وقال يا ابا
 فاقمت الصلوة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقم فقال
 له اريت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول
 الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم تهللت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير اخذنا
 يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك
 او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب
 قلنا وجوبها معلوم لانه لم يبين سببه عند الحكم ولم يستفسر النبي صلى الله عليه وسلم ايشاء المشرك
 فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في ذمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا
 فله شبهة في سقوط بالصلوة وان كان كبيرا المغفورية تكون بحسن التذات عليه و
 المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد وما تقر ربي ان ما قاله الشايع اقول
 يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا بحضوره الصلوة مع النبي صلى الله عليه وسلم
 حتى يصيب قبل ذلك الرجل كان عمر بن عبد العزيز وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر
 اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقتلها فصار نادما فداء رسول الله صلى الله عليه وسلم باكيها
 فزالت اقم الصلوة طم في النهار وذلقت من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
 فقال الرجل اي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات
 الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله ذلقت من الليل اي ساعات
 منه المغرب والعشاء **ابن عمر رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمر فلما سلم قام فقال عم ارايتكم ليكنتم
 هذه فان كنتم مائة سنة من الجاهل والجهل وورصة مائة اي مائة كانية من هذه القبيلة
 لا يبقى من هو على ظهر الارض اهدى في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغب
 يعني كل نفس موجودة في هذه القبيلة على الارض لا تعصى بعدها اكثر من مائة سنة
 وليس في الحديث تعرف لمن يوجد بعد تلك القبيلة اخرج بهذا من قال الخضر صلى الله عليه وسلم
 ميت والجمود على اتم حتى واد لو الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضيق
 هذا التاويل بان الارض متساوية للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه

المع ان من تطهر واقام الصلوة في جماعة وضع الله عنه عقوبة او اثم ما لم يره عن الصغار كراهة التمهيد ٣

ان يقال

العمل على ما هو عليه عند ائمة الدين والفقهاء
 على ان لا يصوم احد على اهل البيت
 كان يوم سبيلنا اذ ذى عن
 ابن عمر رضي الله عنهما من اهل البيت
 صاحب طبخ عنده كان ياكل
 من كسبنا

ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث **ابن عباس رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عنه قال
 جاءته امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذير افاصوم عنها فقال
 عم ارايت لو كان علي امك دين فقضيت اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك
 وفيدلالة علي حواز القيس في الشريعة وارشا دلها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب
 الاول في حديث من مات وعليه صيام **ابن عمر رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عنه ان ابيكم لو
 ان نهارا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل سبق من ذمته اي وسجد من
 فيه زيادة قالوا لا سبق من ذمته شي تنافح الفعلان في هذا المرفوع في ان يكون
 فاعلة لكل منهما على اختلاف المذهبين قال ذلك اي النهي المذكور مثل الصلوات
 الخمس بحول الله بهن الخطايا يعني الصغار منها **ابن عمر رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عنه ان
 كنت ركعتين قال لا قال في فاركعهما ويروي في فارك ركعتين وتجز فيهما ابتداء
 الواوي خفف اداءهما قاله لسببك على وزن التصغير العطفاني حين جاء يوم
 الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد عليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع
 في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة **ابن عمر رضي الله عنهما** اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتين فقام فانما على خشبة في المسجد كانت غصنا
 وفي القوم ابوكروم فيها باه ان كلماه فقال رجل يقال له ذواليدن يا رسول الله اقر
 الصلوة ام نسيت قال لم كل ذلك لم يكن فقال ذواليدن بعض ذلك قد كان فاقبله
 على الناس فقال اصدق ذواليدن قالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين من الصلوة ثم
 حمد سجدة بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس طابقا
 للواقع ولا يذوق بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو
 ما يشبه صاحبه باد في تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا
 بل كان نسيانا من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان لتسوال فاذن قلت قوله
 لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لانه عدم كون النبي صلى الله عليه وسلم عدم الشعور به فيكون
 ذكرا للزوم واردة للالزام اخرج بالحديث مالك والثوري واحمد على ان الكلام
 العهد في الصلوة من نطقه ليس فيها لا يبطلها لان طوق النبي صلى الله عليه وسلم انه اتم الصلوة
 وطق القوم انها سمحت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذواليدن
 بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا
 الشخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا يبطل الصلوة

استخفافا به عمر

الدهر

صليت كما قال النبي في عام اربعت
فلا وثقت من عنده
فنه انتم

روي عن ابي ارحب يا ليتنا نجبر القوم الجملة صفة رجل وهو مستأجر جعله الله محي
يوم القيمة فالماثلنا كلبه الاحزاب قال الراوي فلما لم نجبه احد قال ثم يا حذيفة
اذ هب فاتبى نجبر القوم فلا تدرى هم على اي لائحون هم لئلا يفسدوا على فلما اتتهم
رأت اباسفيان يصلي ظهره بالشارفوضعت سهما في كبد القوس فارت ان ارضيه
فذكرت رسول الله ثم لا تدرى هم على فرجعت فاخبرت خبر القوم فالسني عم فضل
عبادة فلم ازل تامنا حتى اصيحت وفي استجاب بعثة الحواسيس كشف حال العدو
جابر روي روي عن النبي ان لا يبشع رجل عند امرأة تيب الا ان يكون ناكيا او ذا
رحم محرم منها الخوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليله كانت او نازا شيا كانت او بكرا
والشيب بالشيب والبسوتة اخراج الكلام على الغالب لان الشيب في النهار والبكر
مطلقا مصونة في العادة **ابن عمر** روي البخاري عنه ان من كان خالفا فلو
يجلف الابا لله الغرض فيه اتهمى عن الخلف بمخلوقات الله كماله كان عادتهم في الخلف
لاعن الخلف بصفاتة تع تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان خالفا
فلجلف بالله جندب بن عبد الله روي سلم عنه الا وان من كان قبلكم
كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد اما لسجود لهم ولا اعتقادهم
ان العبادة فيها افضل لكونها حزمة لله وتعظيم لهم الا فلو اتخذوا القبور مساجد
اني انهم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر اتخذ **فصل** في **عبادة النبي**
عموم روي اتفاقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء الجهول انك بصوم ولا تقطر ونصلي
الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره نصلي الليل فلو تنام لان النبي ليس عن نفسه الصلوة
بل عن جامع عدم النوم فان نعتك حظا اي من النوم ونفسك حظا اي من الطعام
ولاهلك حظا اي من الجاع فلو تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تقطع قوتك
ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصم وصم من كل عشرة ايام
يوما ولك اجر تسعة اى نواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروي فانه اذا
فعلت ذلك اى الصوم بلوا افطار والصلوة بلوا نوم **حجيت** عيناك اى عارت و
نفقت بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكنت نفسك ارجع بالمدية من منع صيام
الدع وبوقول لا صام من صام لا بد واجاب عنه من جوزه كان حنيفة وماك والشعبي
بان النبي شخصتا بالراوى يدل قوله في بعض الروايات له فانه لا يستطيع ذلك او يقال
انه يحول على حقيقة بان يصوم كل السنة بالعديد واما الم شرق فلو يكون صائما

ابو معاوية يتعدون فيها

ابو غارنا ودعتنا يقال لعجم على النوم
اذا دخلت عليهم

فالمسورين محرمه روي اتفاقا على الرواية عنه الا ان النبي هشام بن المغيرة ساذ
توني ان يتكلموا استمعتهم على بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن
لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفيته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق
ابنتي وينكح استمعتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني
يربني بفتح ياء المصارعة ماربها قال الجوهري نقول رابعي فلان اذا رأت
منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانما اكرهه ويؤذي ما اذا هاتقدم
البيان في الباب الثاني في حديث ان فاطمة سقي ق فاطمة روي اتفاقا على الرواية
عنها قبل ما روت عن ابها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد
قالت عايشة روي كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت فاطمة تمتع فلما رآها قال
مرحبا بابنتي واجلسي في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك
رسول الله ثم يسر من بيننا ثم انت تبكين فلما رأت حزنها سارها ثانية فضمكت
فلما قام رسول الله عم سألها عما سارها قالت ما كنت افنى سر رسول الله فلما
توفي عم استخبرها عنه فقالت حين سارني في الاول اخبرني ان جبرئيل عم كان
يعارضني اى يذرسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا
ارى الا جلا لا قد اقرب واتقنى الله واصبري فاني تعلم السلف لك وانك اول اهل
لحوقاني فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيرة
نساء المؤمنين او سيرة نساء هذه الامة قاله لها هذا قول المصنف وفي الحديث
معجزة النبي عم حيث اخبرني حيا من حقا ابنته به وصار كما قال **ابن عمر**
اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس انبيى يا
رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعزب اذ ذراع العين ولا يجوز ان تقلد
وكن يعزب بهذا اشارة الى اللسان او ترجم في الجوهرية روي البخاري عنه
الا عجوب كيف يصرف الله عمي شتم قويتين ولعنهم لانهم كانوا يسيبونني
الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة واسه براني منها وزاد رفعتي وحابو فيما
طعموا من دم من يشتقون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تفرقة لهم لانهم كانوا
يقولون له مذموم كان محمد دم ويلقبون اسمهم ثم شتمون مذمما ويلعنون مذمما
كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قليتا ودينة استا وامرأة عصييا
وانا محمد اى كثر المحمدة ووصوف بالصفات الحميدة **م** حذيفة بن اليمان روي

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

روى

ابو معاوية

ابو معاوية يتعدون فيها

وقيل من بعد عباد فانا ه النبي عم بعده مع عبد الرحمن
وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود فوجه في غاشية
فقال اذ قد قط فقالوا لا يا رسول الله فبكى عليه وبكى القوم بكاء
فقال النبي اشارة بقوله هذا الى الله وذلك بان بعد ما
ما كان اهل الجاهلية مذكون عند موت قريب او ولد
والغاشية الغاشية ومنه قيل للغممة الغاشية والمدا في غشية
من غشاة الموت او راد بالغشمة القوم الضنور عنده الذين
نفسونة للحفنة والزيارة من جماعة غشية او ما تشاه من
كرب الرجوع او بغيطة فطن ان قرابات كذا في التام

لارحمة المهدي عفته بن عامر رضي روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الآية انزلت هذه
 الآية لم ير مثلها قط هذا بيان لسبب التعجب بعلمه بوجد آيات كثيرة تعويذ غير هاتين
 السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انها
 من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود رضي الله عنهما لسانه ابو هريرة رضي
 روى عنه انه تروا الانسان اذا مات شخص نصره اى ارتفع جفانه قالوا بلى قال
 ذلك حين يتبع نصره نفسه اى روحه تقدم اليه في الباب الثاني في حديث
 ان الروح اذا قبض تبعه البصر عايشة رضي الله عنها على الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 الياء خطاب لعائشة اصله تزيين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة
 اقصر واعن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اى بنواها الاصل قريشا من
 سبعة اذرع وكان بنواهم واقصرهم قبل النبوة بخمسين سنة فقلت يا رسول الله
 الازدتها على قواعد ابراهيم قال لا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لولا احد ثاب قومك وهو بكر الخ
 يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لبعثت اى لرددت الكعبة الى بنائها الاصل قال العلماء
 بنى البيت خمس مرات بنيت الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن
 يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال
 ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضوا ثم اتى بنائها واصلح ماءها فقال
 ابن عباس رضي الله عنهما ان فضل ماءها وفضل ماءها على ما بعث عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابن
 الزبير لو كان احدكم احترق بيته ماضى حتى يجده فكيف بيت ربكم اى سمعت
 عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة
 ما يقوى علي بناءة لكت ادخلت فيه من الحجر خيمه اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس
 منه ويا يخرج عنه قال فانما احد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فراد فيه
 اذرع من الحجر جعل له بابين فكان طولها ثمانية عشر ذراعا فراد في طولها عشرة اذرع
 فلما قتل ابن الزبير كتب الحاجج الى عبد الملك بن مروان فاحره بما فعل الزبير فاجابه
 باننا لسنا في تلطخ ابن الزبير في شئ فانقض البيت واحرقه كالاول في الطول والبناء
 ففعل واستمر الى الان على ذلك حتى ان هرون الرشيد سأل مالك ان يهدم الكعبة و
 يردّها الى بنائها ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعنة للملوك
 تذهب هيبته عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز تركه للصلىة خوفا من الفسدة

معناه يتبع البصر وهو في الزمان
 فن الايمان اذا فانه الافتتاح ذهبت
 بناب البحر عند ذهاب الروح وقبض

اي لولا قرب عهدهم بالكفر
 واما قوله وكان بنواهم واقصرهم
 وقالوا بلى قال
 قال الواقدي ان قريشا هدموا الكعبة ثم اراوا بناءها فامروا
 بالحيارة ابن جمع وكان بنواهم ينقل معهم الحجارة وهو
 ابن خزيمة بن شمس فلما جمعوا قالت قريش بعضهم لبعض انكم
 قد اجتمعتم على هدم الكعبة وبنائها فلو تدخلوا في بنائها منكم
 الا طبعا ففعلوا فبناها اقصر وقريشا من جهة اذرع في الحج
 ورفعا ما بناها بنو اشرار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال لعائشة
 اني كنت اري عبد الله بن الزبير جماعة من الصحابة في هدم البيت فكل
 باب الا ابن عباس فهدم الكعبة وادخل الحج وجعل لها بابين
 الحجر هي الكعبة وهو ما حواه الكعبة المذكور بالبيت
 جانب الشمال

وراثته
 بعث محمد الملك الحاجج بن يوسف الى حبيب عبد الله بن الزبير
 بكتبة فاني الحاجج الطائي فاقام بها شهورا ثم رحل فاحرقها
 ابن الزبير ودام الحصار حتى غلت الاسعار واصاب الناس مجاعة
 وزاد الحاجج في الحصار والقتال ورمى الكعبة بالمنجنيق وخرج
 ابن الزبير فقاتل قتالا شديدا وبها نزلت آيات من القرآن
 وتفرق اصحاب ابن الزبير فامر به الحاجج فقتل
 ولما قتل ابن الزبير كتب اهل الشام الى اهل الشام فطلب
 قتله وكانت خلفه تسعين

البناء ابن الزبير يكون على اول ابراهيم
 بالاحاديث الثلاثة كما ذكر

قايوب

قايوب رضي الله عنه الرواية عنه قال لما هجرت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مكة فاسر بنا
 ليلتنا كلها فلما انصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجلت افئس ما حوله ورايت
 رايعي غنم فجلت من لنا فضيبت عليه الماء فلما استيقظم شرب منه فقال
 لياي ان لا تجلس يقال اني يا اي انيا اي حان يعني المحي وقت الرحلة والرجل اسم
 يعني الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا شراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فساخ فوسه في الارض اى دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا
 عمك فادع الله لي والله ما لي احدى الا ردته فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففجى فقدمنا
 المدينة قال له بعد من وجه الى المدينة قبل ان اهل المدينة سمعوا ان الله تع قد اذنك
 له في الهجرة فكلوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر مكة لقتلوه
 حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم ما على اطم من اطم المدينة فخرج
 باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة
 وخرجوا حتى السماء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن
 بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب شكر علينا ما دعى الله
 داع فنزل على النبي التجار احوال عبد المطلب يوم الاثنين لاشتي عشرة ليلة خلت
 من شهر ربيع الاول **فصل** قايوب رضي الله عنه الرواية عنه قال
 فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدؤى راى الاغنياء بالذرات الغلغلة فقالوا
 وما ذاك قالوا يصولون كما ينصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا يتصدق
 فقال لهم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى في الثواب وتسبقون به من بعدكم
 اى تسبقون به امتاكم الذين لا يقولون هذه الا ذكرا فيكون البعد به بحسب الرتبة
 ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتهم فان قلت ما معناه والاشياء
 يقضى شئها بالفضلية المستثنى وهو مما تلى المستثنى منه لقوله من مثل ما صنعتهم قلت
 معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه
 الاذكار لان يقول منهم هذه الاذكار فزيد عليكم بصدقة وقال الامم الطيبى
 في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنعكم ومعلوم ان
 احد المائتين لا يكون افضل من الاخر فاذا لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول
 لان احد في قوله لا يكون احد ان قدرتم من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء
 هذه الاذكار يكون بصدقة افضل من الفقراء لا محالة وان قدرتم انتم من الفقراء

وهي حصون لا يهل المدينة

من نذرت الوعد

الدؤى جمع دؤى وهو اهل مكة

لا يكون مناسباً لما سبق لان الكلام مسوق في بيان التهمة بين نوابي الاغنياء والفقراء
 وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فضله قالوا بل يارسول الله قال يستحق
 وكبرون ومحمدون ذم كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلاثين مرة قبل معناه يكون جبراً
 ثلثا وثلاثين مرة الا اظهروا كل واحد من الادكار يكون ثلثا وثلاثين **ق** عايشة روى
 اتفاقاً على الرواية عن ابيها ان عبد الله اشكروا اي مبالغاً في شكره قاله حين
 قيل له اي قالت عايشة رضي الله عنها حين رأت ان قد صميت يوم توريثاً من القيام
 في الصلوة انك لفي هذا اي تصنع هذا الفعل وتشتق به نفسك وقد غفر لك ما
 تقدم من ذنبك وما تأخر **ق** عبد الله بن جعفر بن ابي طالب روى سلم عنه
 قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وثمرون حديثاً له في الصلوة حين ثلثا احاديث اثان منها
 مستفق عليها افلو تسمى الله في هذه البهيمة اي في تعصبك في حقها التي ملكك الله ما يابا
 فانه يتكلم اليك بحججه وتدبيرة يقال اذ انة يهزق بعد الدال المهملة اذا
 اقبلت وتذكر الضمير الرابع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله الرجل من الانصار حين
 دخل حائطه يعني حريمه فاذا فيه حمل فلما راه جرم اي صوتاً وذرفت عيناه
 اي جرى دمع عينية قبل ان يات النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه
 معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم **ق** انس رضي الله عنه في الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا
 في ابله الضمير الرابع الى الراعي صافته باعتبار الملويسة فتصميمون من ابوالها و
 الباء ياء مجازية وبعضها وتشترون منه قاله لفر من عكلى او عريته شك من المصنف
 تقدم بيان في اول الباء الحامس **فصل** **ق** انس رضي الله عنه في الرواية عنه
 قال قال رجل يارسول الله كيف يحشر الكافر على وجه يوم القيمة فقال نعم اليس الذي امشاه
 على حليبه في الدنيا قادر على ان يمشيه على وجه يوم القيمة كما ذكره مسلم وقال الشراح كان
 سؤال السائل عند نزول قوله يوم يحشرون في النار على وجوههم واقول هذه الآية
 لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجرم لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله الذين
 يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك
 باستصحاب الحال كما ان السائل قال كيف يحشر الكافر على وجهه **ق** انس رضي الله عنه في
 على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى ظنوا منهم انه منافق
 وودوا ان يدعوه عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
 يعني مالك بن ابي بكر هذا تفسير من المصنف لضمير يشهد ذكره في جامع الاصول

في بيان التهمة

في بيان التهمة

قال ابن عبد الجليل في اية من الانصار
فقال يارسول الله فقال هم الذين

الاصحاب ايقار ما كان
على ما كان

الاصحاب

مالك

مالك هذا هو ابن الدخشن بصتم الدال المهملة وكون الحاء المعجمة وضم التاء المعجمة وبالنون
 وفي رواية الدخشم بابدال النون ميماً قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد
 اهدأه الضمير فيه لثان لان الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من
 الراوي يعني حرفة النار قول للاح في ههنا الشبهة وانذ فاعية اما الاول فان يقال ان
 اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد الخ ما يكون عن لسانه حسب لا يصح معناه
 لانه المنافي في الذمك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلبه لانه عصاة
 المؤمنين يدخلونها على اية لا يصح هذا الكلام دفعاً لهم لانه دعواهم ان مالك لم يشهد عن
 قلبه واما الثاني فيان يقال المراد بها ما يكون عن لسانه ومن الدخول الحكم به على وجه
 الخلود لان حكمهم ببقائه كان مستلزماً له فيمن عم ان من اتي الشهادة بين ليس لغيره ان الحكم
 من غيره بانه تخلف في النار زاعماً معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله
ق ابو ذر رضي الله عنه في الرواية عنه او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي نواباً
 مثل نواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقر بما بعد النبي وما عطف عليه الواو مجازية
 ان ليس لكم نواب مثل نواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسمية صدقة يعني
 لكل تسمية اجراً كما جرد صدقة وكذا المعنى في قوله وكل تكبيرة صدقة وكل تحميد برفع
 كل صدقة وكل تقليد صدقة وامر بمعروف ونهي عن منكر صدقة وفي بعض
 احكامهم يعني في جماعه انما لم يقل ويبضع احدكم اشارته الى انما يكون صدقة اذا نوى
 فيه عفاق نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي اللذذ والشهوة
 وعلى هذا لا يكون صدقة صدقة قالوا يارسول الله اياتي احدنا شهوة وكون له فيها
 اجر قال اريتم لو وصفتها اي شهوة بضعها في حرام كان عليه فيها وزر الاستفهام
 فيه للتشويق فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث للناس
 من اصحابه اي جماعة منهم قالوا يارسول الله ذهب اهل الذم جمع ذم وهو المال الكثير
 بالاجور يصطلون كما نصلي هذا استيفاء في جواب عن قال كيف ذهب ويصومون كما
 تصوم وينصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه **ق** ابو سعيد روى
 روى له عنه قال في رجل من اهل بيت قال له ما عرف بالزنا ربع مرات فامر النبي صلى الله عليه وسلم
 برجمه فزعم ثم قام خطيباً فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الخيل سبل الله تخلف
 رجل في غيابة الله نبي اي صوت الجملة الاحمية حال الكذب التيسير وهو صوته عند الجماع
 على ان يشد بالياء وان مخففة واسمها ضمير لثان يعني لثان لان ما على هذا لثان
 له ورويه

من فان شهد فلا يشهد

تقدم ان تسمية كل تسمية اجراً كما جرد صدقة
 للمباينة ثم حذفوا اي في قوله ما تصدقون
 الحقة اليها مدعى بالاجزاء

البضع بضم الباء كناية عن الجماع وفي ذكر صدقة اذا قصد من ذلك
 امثال قوله وعاشروهن بالمعروف وايصال حقها وتكفيل ولد
 صالح بعد الله تعالى واعفاق نفسه ونفسها وصياتهما من
 ان تطلق الى الطراح والفكر في ادماجها للشقاق بالصبر
 دل الحديث على جواز العمل بالتيسر الكفر

وفي جوار الفمطة والمتاففة في الفضيلة التي
 المال في ذاته ولهذا امرهم بالتبذير وامثاله اجازة
 للفضيلة دون المال الكفر

وهو لا وفي علي بن ابي بصير رجل فعل ذلك اي الزنا الا نكحت به بتدبير الكافي اي
 بعد سنة بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراجع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور
 بعد او هنا كاف وفي الحديث المتقدم لام في ابهره روى اتفاقا على الرواية عن ابي
 ليكنم نوبان قاله السائل سأل عن الصلوة في نوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار
 ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جوابا ل
 الاستحمام فيه لا يجاري عن ليس لك نوبان وكذا ليس كل منكم نوبان فبجوز الصلوة في نوب
 واحد لان سنة العود التي واجب يحصل به فكيف حفي عليك جوارها فيه عايشة
 روى لم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على بركة لاربعة مصنفين من ذى الحجة وهو غضبان
 فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال هم او ما شعرت اني امرت الناس بامر وهو
 امرهم بانك تخلقوا رؤسهم ويخلعوا من احرامهم في الحديثية لما احصر واذا هم
 يترددون اذا المفاجأة وترددهم في صير ورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال
 النبي عم قال ولو اني استقبلت من امرى ما استقبلت ما هذه موصولة بغير لو كنت
 عقلت قبل امرى ما علمت بعد من تردد الناس في تخلعهم وانظارهم تخلي ما سقت
 الهدى معي ما هذه نافية بغير عدم تخلي كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا
 كذلك ولو علمت ترددهم لآحرمت لعمره ولما سقت الهدى معي حتى استبرأه اي الهدى
 بركة او بعض غيرها تام اجل يفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد الهمزة كما حلوا الكافي للقرآن
 اي مقارنا بجلولهم علم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المصنف روي به بل هو
 حديث واحد انما فصله بلكه قبيحا بان ما بعده رواية الشيخين واولة رواية مسلم فقط
فصل في جاز روى اتفاقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فاني
 علي فقال ما شانك قلت اعني حلي فتكلفت فتخيبه فصار سريرا بحيث اجس خطاه
 لاسمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تزوجت قلت نعم قال انك ام نبيا قلت نبيبا فقال
 هله تزوجت جارية تلوعها وتلوعها قلت ان لي اخوات فاحببت ان تزوج
 امرأة جمعهن وتشتطن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرفا تشبه فاذا
 قدمت فالليس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الال اراد به هنا الخيا لانه
 لطلب اوله كانه عم جعله عقلا وكرره لتأكيد قوله اي الحديث للرواية وفيه سخا
 سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم وسناقمهم في ميمونة
 بنت الحارث روى اتفاقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي تولا استندان من النبي صلى

المعنى لو علمت ما امر الله واوحى اول الامر ما علمت اخره
 لم اسق الهدى معي لانه مني انما الحج والصبر على الامام
 الى اوان الذبح وانما قال تطيب نفوسهم وشكنا
 لهم الكد

فكانه جعل اجماع الطلح اوله
 عقدا الكد

الاول الظاهر فيقول
 والاشي الولاية وقد تطلق
 الولاية على الجارية وان كانت
 كبره كرامة الهيا

فقلت

الظاهر فيقول

فقلت

فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها احوالك
 كان اعظم لاجرك لان الاعناق غير واحد ولو اعطيتها احوالك المحتاجين لصار صدقة
 وصلة ولا شك ان خير من افضل من خير قاله لما اعتقت وليدة وهي صبيته وتطلق على
 الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بما لها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها
 ان تصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعناق وفيه بلوغ
 على الاعتناء بالاقارب من جهة الام انما لها ابو قتادة روى سلم عنه قال لما اجمع
 النبي صلى الله عليه وسلم من خيرة سائر ليلة فنزل في آخرها للراحة فنام هو واصحابه حتى صارت بهم
 الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال لهم امانة الضمير لئلا يكون في النوم
 تربط اي تقصر في فوات الصلوة ولا تخم لانعدام الاختيار من التايم انما التفريط على
 من يصل الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تربط
 في نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فلما رآها ان يصلي اذا
 ذكرها فن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينسب لها اي لتلك الصلوة
 وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغداى اذا جاء عند ذلك اليوم الذي نام فيه
 عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون
 الفاسد في الغداى يومه ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله عدة ليلة التفرغ وهو قول
 المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء
 لها ابن عباس روى اتفاقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرئ من بني
 ان صاحب القبرين يعذب بان وما يعذب بان في كبري في امر كان يكبر عليهما فعليه قال
 القاض لعنه عني بالكبير ما يعظم الناس ان يفعلوا بالاجراء عليه وليس معناه ان ذلك
 اللذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمسي بالخمعة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله
 بين كان يكشف عورته لاجل بوله رده هذا الوجه بانه بلغو ذكر البول لان كشف العورة
 مذموم سواء كان ببول او بدمين وبيان كلمة من لاشاء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء
 التستر من البول وكان لا يدخل في التستر وقبل معناه لا يتوقى عن بوله وكان يستخرج على يدنه و
 يثابه ويروي لا يستتره وكل من هذين الذنبتين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر
 ابو سعيد روى سلم عنه اما اني لم استخلفكم قطي لكم اي انها ما بالكذب في كلوكم
 وهو نفي التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير لئلا يكون انما في جبريل فاحص في
 ان الله سبحانه يعلم الملازمة اليها هاهنا هي المخافة كثيرا غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار

الظاهر فيقول
 والاشي الولاية وقد تطلق
 الولاية على الجارية وان كانت
 كبره كرامة الهيا

فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها احوالك
 كان اعظم لاجرك لان الاعناق غير واحد ولو اعطيتها احوالك المحتاجين لصار صدقة
 وصلة ولا شك ان خير من افضل من خير قاله لما اعتقت وليدة وهي صبيته وتطلق على
 الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بما لها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها
 ان تصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعناق وفيه بلوغ
 على الاعتناء بالاقارب من جهة الام انما لها ابو قتادة روى سلم عنه قال لما اجمع
 النبي صلى الله عليه وسلم من خيرة سائر ليلة فنزل في آخرها للراحة فنام هو واصحابه حتى صارت بهم
 الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال لهم امانة الضمير لئلا يكون في النوم
 تربط اي تقصر في فوات الصلوة ولا تخم لانعدام الاختيار من التايم انما التفريط على
 من يصل الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تربط
 في نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فلما رآها ان يصلي اذا
 ذكرها فن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينسب لها اي لتلك الصلوة
 وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغداى اذا جاء عند ذلك اليوم الذي نام فيه
 عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون
 الفاسد في الغداى يومه ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله عدة ليلة التفرغ وهو قول
 المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء
 لها ابن عباس روى اتفاقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرئ من بني
 ان صاحب القبرين يعذب بان وما يعذب بان في كبري في امر كان يكبر عليهما فعليه قال
 القاض لعنه عني بالكبير ما يعظم الناس ان يفعلوا بالاجراء عليه وليس معناه ان ذلك
 اللذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمسي بالخمعة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله
 بين كان يكشف عورته لاجل بوله رده هذا الوجه بانه بلغو ذكر البول لان كشف العورة
 مذموم سواء كان ببول او بدمين وبيان كلمة من لاشاء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء
 التستر من البول وكان لا يدخل في التستر وقبل معناه لا يتوقى عن بوله وكان يستخرج على يدنه و
 يثابه ويروي لا يستتره وكل من هذين الذنبتين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر
 ابو سعيد روى سلم عنه اما اني لم استخلفكم قطي لكم اي انها ما بالكذب في كلوكم
 وهو نفي التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير لئلا يكون انما في جبريل فاحص في
 ان الله سبحانه يعلم الملازمة اليها هاهنا هي المخافة كثيرا غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار

فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها احوالك
 كان اعظم لاجرك لان الاعناق غير واحد ولو اعطيتها احوالك المحتاجين لصار صدقة
 وصلة ولا شك ان خير من افضل من خير قاله لما اعتقت وليدة وهي صبيته وتطلق على
 الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بما لها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها
 ان تصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعناق وفيه بلوغ
 على الاعتناء بالاقارب من جهة الام انما لها ابو قتادة روى سلم عنه قال لما اجمع
 النبي صلى الله عليه وسلم من خيرة سائر ليلة فنزل في آخرها للراحة فنام هو واصحابه حتى صارت بهم
 الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال لهم امانة الضمير لئلا يكون في النوم
 تربط اي تقصر في فوات الصلوة ولا تخم لانعدام الاختيار من التايم انما التفريط على
 من يصل الصلوة حتى يجي وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تربط
 في نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فلما رآها ان يصلي اذا
 ذكرها فن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينسب لها اي لتلك الصلوة
 وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغداى اذا جاء عند ذلك اليوم الذي نام فيه
 عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون
 الفاسد في الغداى يومه ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله عدة ليلة التفرغ وهو قول
 المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء
 لها ابن عباس روى اتفاقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرئ من بني
 ان صاحب القبرين يعذب بان وما يعذب بان في كبري في امر كان يكبر عليهما فعليه قال
 القاض لعنه عني بالكبير ما يعظم الناس ان يفعلوا بالاجراء عليه وليس معناه ان ذلك
 اللذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمسي بالخمعة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله
 بين كان يكشف عورته لاجل بوله رده هذا الوجه بانه بلغو ذكر البول لان كشف العورة
 مذموم سواء كان ببول او بدمين وبيان كلمة من لاشاء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء
 التستر من البول وكان لا يدخل في التستر وقبل معناه لا يتوقى عن بوله وكان يستخرج على يدنه و
 يثابه ويروي لا يستتره وكل من هذين الذنبتين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر
 ابو سعيد روى سلم عنه اما اني لم استخلفكم قطي لكم اي انها ما بالكذب في كلوكم
 وهو نفي التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير لئلا يكون انما في جبريل فاحص في
 ان الله سبحانه يعلم الملازمة اليها هاهنا هي المخافة كثيرا غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار

وقال من اذا مررتهم برياض الجنة فارتقوا
قالوا وما برياض الجنة يا رسول الله قال
خلق الذئب

فضيلتهم للملائكة قال حين خرج على خلقه من صحابه وهي جماعة يستديرون حلقته الباب
وجعلها خلق بكر الحاء وفتح اللام كقصبة وقيل الواحد حلقته بالتحريك وجعلها
خلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما احلسم قالوا جلسنا نذكر الله و
نحمد على ما هدانا للإسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجز على انصاره في القسم
الهنز في الاستغناء وبالنصب من عزمة على حذف حرف الجر وعمال فعل القسم ما احلسم
الاذك وما فيه نافية قالوا الله ما احلسم الا ذك وفيه بيان فضيلة الاجماع للذكر
ق سعد بن ابى وقاص من اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي مع الغزوة بتوكك
وخلف عكبا على اهل بيته فقال المشركون ما تركه الا كونه مستقلا عنه فلما سمع ذلك
تأذى منه فاخر النبي عم يقولهم فقال هم كذبوا وقال اما رضي ان يكون مني بمنزلة
هر ورك من موسى غير انه لا ياتي بعدي قاله الطحاوي عند حروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني حديث باعلى انت مني بمنزلة هر ورك من موسى عمر بن العاصم
روى عن ابي عبد الله انه قال لا تسقط لو كان مسلما ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا لم
لا يطالب بشئ من اهل بيته لو قتل واحدا واخذ المال واخره بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ
بشئ منه وانه الرجوع تقدم بينه بخوارق بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي
من المعاصم المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المادية كالزكاة وكفارة
اليامين المادية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والكم فيه
كالحج في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انتم سأل من استغنى في المزدلفة ان يغفر
جميع ذنوب الحاج وقال في دعائه حنة الزماء والمظالم فاجاب الله دعائه بشفقة
ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام
تأكيدا في بشارته وترغيبا الى صابغته قاله له حين قبض اي الراوي بركة عن البيهقي
بعد قوله للنبي عم اسقط عنيك ابا عبدك على الاسلام ونسبتم عني فقال مالك
يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ما اذا كان ينبغي ان يقع
ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومضمون
مع الاستغناء وهو يقضي الصدقة فوجبه الكلام ان تقدر قبل تشترط ماذا ويكون
ماذا المتأخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط ماذا بابا بابتاء البناء فيجوز ان يكون

مطلب
فضيلة حلقه الذكر
وجامعة الذكر

100
الاسلام يهدم ما كان قبله على الاطلاق مطلقا كانت او غير كبرى
كانت او ضمنية والوجه والوجه لا يكونان المظالم ولا يقطع فيما
ايضا بغير ان الكسور التي بين الله وبين العباد فيجعل الحديث
على ان الحج يهدم ما كان قبلها من الضعفاء ويحتمل
انها يهدم ما كان قبلها من الضعفاء ويحتمل
التوبة عرفنا ذلك من اصول الدين فرددنا المحل الى المفضل
كذا في الميسر وذكر في شرح العاقبة الحقوق المادية لا تهدم
بالهجرة والحج وفي الاسلام خلاف وانما يهدم بالهجرة
العقوبات التي هي من حقوق الله واما حقوق العباد فلا
تسقط بالحج والهجرة اجماعا ولا بالاسلام لو كان المسلم
ذميا وكذا لو كان حربيا وكان احمق ما رآه ٢

زائدة

زائدة للتأكيد كما في نظايرها وان تضمنت شرط معنى تحتها قال ان يغفر لي ابو
هريرة روى عن ابي عبد الله حين امسيت اعود بكلمات الله التامات من شر ما خلق
قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له الثقات الى غير الله واما من توكل في غير التوحيد
حيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعد الا بالله ولم يلجج الا بالله والنبي مع ما ترقى
عن هذا المقام قال اعود بك منك تقدم مع الكلمات وتما في الباب الاول في حديث
من نزل منزلا لم تترك قاله رجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتي البارحة
قبل ما لقيت اي اى شئ لقيت وقيل موصولة وهو مبتدأ خبر من وذو الذي لقيت
لم عظيم ق ابو هريرة روى اتفاقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم
فقال ام ابا وابيك الواو وفيه القسم كنه جري من النبي عم على العادة بلو قصده اليمن
للتبانه على بناء المجهول من باب التثنية جواب القسم معناه لتبانه ما سألته ان تصدق
اي تصدق في محذوف واحدك الثاني وان تصدق صحيح صحيح الواو وفيه الحال الشرح هو الخي مع الحرف
وقيل الشرح عام يكون بالمال والمعروف والمحل مختص بالمال مخفي الفقر اي يقول في نفسك
لا تصدق مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل العني بضم الميم بمعنى تطلع اي تقول انك مالك
في بيتك لتكون غنيا خيرا عند الناس زاد مسيل وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشبان
على قوله ولا تهمل بالنسب اي لا تقصر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلوهما
خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق في حال صحتك مع احتياجك الى المال
واختصاصك به لان حال سقمك حتى اذا بلغت الملقوم المراد به ان يقرب الرزق بلوغ الملقوم
اذ حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا اي كذا اي كذا
الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلو نأ وأصر فوامن
مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون
مطلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جسمه فكيف
يقبل لغيرك مسلم بقوله اما وابيك يعني تزود مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتبانه
والثاني لفظ البقاء في موضع العني ق المسيب بن حزين روى اتفاقا على الرواية عنه اما
وانه لا يستقر لك عالم انه نفي تكلم على المجهول من النبي عنك اي عن استغفارك
فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا ان ينكروا ولا يصحوا مما يحجيموا انزل الله هذه الآية وهي
ما كان للنبي والذين آمنوا ان ينكروا ولا يصحوا مما يحجيموا انزل الله هذه الآية وهي
بين لهم انهم يحجيمون معنى ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المحض نفي

وصف كلامه بالتمام للعلماء
عن التفتيح والحب

٤٢

اي هو تصدق في حال كونك
على هذه الصفة

الواو في ولو كان الحال قاله لابي طالب عند وفاة **ق** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
 اما يخفى احدكم اذ رفع رأسه قبل الامام ان يقول الله رأسه رأس حمير ويجعل الله صوتي
 صوتا لغيره هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقة لان
 المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
 بافعال الجاهل بالفرد وفي الصلوة وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة
 في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان الاموم لا يرفع
 رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود **فصل** في قول ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
 على الرواية عنه مثل الخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جنتان بالباء الموحدة بعد
 الجيم وجنتان بالتون بعد الجيم اي شربان والمراد بهما هناديهان وفي بعض النسخ وقع
 الاولى بالتون والثانية بالباء قال القاضى رواية جنتان بالباء على الشك بتحريف
 عن بعض الرواة صوابه جنتان بالتون بلا شك يدل عليه قوله من حديث اذ هم المتصدق
 بصدقة اتبعته عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس ذبا عا واسعة فتمت على رأسه يسيل
 اللبس عليه ويسلك يديه في كفيها ويرسل ذيلها على بطنه حتى سترته وحصنته وهو
 مع قوله حتى تعنى اتره على بناء المجهول من بابا لتفعل اي يجوز ان يشبه لظوله ويستر
 جميع بطنه فكذا الجواد اذ اصدق بصدقة سهرلت واسعت صدره وانسبطت بالعباء
 بياه فصارت الصدقة حجة عليه وحصنته واداهم الخيل بصدقة تقلصت
 عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس ذبا عا حقيقته تقلصت الذراع عنه اي اجتمعت على
 عنقه وانضمت بياه الى رقبته جمع تر قوة وهي العظم الذي بين ثفرم النحر والعائق
 وانقصت كل حلقته الى صاحبها فيجهد ان يوسعها اي تلك الذراع فيدخل يده
 في كفيها فلا يستطيع ويروي فلا تتسع فكانت الذراع تغلق عليه غير حصين ليدنه
 فكذا الخيل اذ اراد ان يصدق صفاق صدره وانقبضت بياه عنه فلا يستطيع عليه
 فيسقى بلو حصين من الصدقة **ق** ابو موسى رضي الله عنه مثل البيت الذي يدركه
 فيه البيت الذي لا يدركه فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشافعي هذا تشبيه البيت بالحي
 والميت من حيث وجوده الذي ذكره عند من وقيل المصانف فيه مقدر اي مثل سكن البيت
 وفيه نزل ان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هناك له وقول الحي المشبه به
 من يتنفع بحياته بذكر الله وطاعة فلو يكون نفس المشبه كما تشبه المؤمن بالحي والكارية
 مع كونها حيتين في قولهم او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذي ذكر

المراد من الحيوان والمخلوق من لا يملك له وهو المخلوق لان في
 هذا الزمان لا يصور الحيوان والمخلوق
 عامة العلماء على ان فاعله سمي مع جواز صلوة وعن
 عمر بن الخطاب لا صلوة لمن فعل ذلك

ومع الحديث انه الموقد اذ اتم بالشفقة اشجع لذلك صدره
 وطاوعته نفسه وانسبطت بالعباء بياه كالذي يلبس
 ذبا عا فاسترسلت عليه واخرج منها يديه فانسبطت حتى
 خلصت الى ظهوره فتمت فحصنته وان الخيل اذ اراد
 الاتفاق خرج بصدقه واشارته عن نفسه وانقبضت عنه
 بياه كالذي اراد ان يستحم بالذراع وقد غلقت بياه
 الى عنقه فقال ما ابلى بينه وبين ما يتبعه فلا يزيرون
 ليه الاثقل والتزاما في العنق واخذ بالترقوة
 كذا في الميسر

من جهة

من جهة ان ظاهره عاقل وباطنه باطل انسب من تشبيهه به يشهد عليه الذوق
 جابر بن عبد الله روى عن مثل الصلوات الحسن مثل نهر جار غير اي شرب الماء على باب حريم
 يغسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا بقي في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الحسن
 لا يبقى من صفاته شي **ق** النعمان بن بشير رضي الله عنه مثل القائم في
 حدود الله اي المحتب عن المحارم والنه عن الواجبات والواقع فيها اي المربك للمناهي كمثل قوله
 استموا اي اقمروا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب التزعم اذا تشاجر واعلى الجوس
 في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملها واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان
 فواجب به من غير فليس احد ان يقيم منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى
 من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقاموا الماء من اعلى من
 فوقهم فقالوا لو اننا خرقتنا في نصيبنا خرقتنا ولم نؤخذ من فوقنا اي من القوم بالماء وعليهم
 جواب لو وجدنا اي كان حسنا فان تركوا اي ان ترك الاعلوه الاسفلين وما ارادوا
 اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعهم عنه هلكوا اجمعا وان اخذوا على ايديهم اي ان
 منعهم يقال اخذ عليه اذا منعته نحو اجمعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر
 فيهم عاد الضرب عليهم بتزول البلية العامة بسبهم وان نهوا عن ذلك نحو ما حكمهم
ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال
 والجليل ان عقلمها بتشدد العقاب وتحفيظها اي شدتها بالجليل صاحبها استكراها
 وان تركها ذهبت وانما تشبه القرآن بالابل المعتادة بالعقال اشارة الى انه وان
 اعتدلت قراءته بذهب ان تركها **ق** ابو موسى رضي الله عنه الرواية عنه مثل المؤمن
 الذي يقرأ القرآن مثل الارزجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ربحها طيب وطهرها طيب
 ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا صفتها المثل بها ومثل المؤمن الذي
 لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا يربح لها وطهرها حلوا وفي بعض النسخ طيبها كان حلوا
 ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الزجاجة ربحها طيب وطهرها مر ومثل
 المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنظلة ليس لها ربح وطهرها مر اشار النبي صلى الله
 عليه وسلم في هذا المثل الى معاني منها انه ضرب بما يخرج الشجر للمساومة التي بينه وبين الاعمال
 فانها من ثمرات النعوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشجر وضرب مثل المنافق
 بما تشبهه الارض تنسبها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
 واحباط عمله ومنها ان الاشجار الممرقة لا تخلو عن من يزرعها وينسقيها ويربيها
 فكلية واه وصوتها منزلة

المراد من الحيوان والمخلوق من لا يملك له وهو المخلوق لان في
 هذا الزمان لا يصور الحيوان والمخلوق

تشبه بالابل المعقلة لشيء تخلصها وذا
 اذا اطلقها صاحبها

وراد انك الميسر

فكلية واه وصوتها منزلة

تصراً واعوكم لاستجابة دعائه وان كان كافراً فان قلت يزعم منه انه دعاه الكافر معتبر
وقد قال الله وما دعاه الكافرين الا في ضلال فلما الآية في حق دعائه للحاجة من النار
في الآخرة فلو يزعم منه عدم اعتباره في الاتيان ابو قتادة روى عنه اياكم وكثرة الخلفي
في البيع فانه ينفق من باب التفصيل اي يروج البيع ثم يحمق بفتح حرف المضارعة اي
يذهب بركته ابو هريرة روى عنه قال خرج رسول الله ص وكان معتلاً من الحج
فلحق ابا بكر وعمر رفق فقال ما خرجكما من بيوتكما هذه الساعة قال لا الحج قال هم والذين
بيد لا يخرجني ما خرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأته
المرأة قالت مرحباً واهلاً فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ
جاءه الانصار فنظروا الى رسول الله وصاحبه فقال الحمد لله يا احد اليوم اكرم اضيا فأتته
فانطلق فجاءهم بعد ذلك في بئر وعمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين
ليذبح لهم ذبيحة فقال لهم اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة للحلوب فذبح لهم شاة
فاكلوا منها ومن العذوق فترجوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال لهم لصاحبه والذبيحة
نفسه يذبح لسائر من هذا النعم يوم القيمة قال القاضى المراد بالسؤال عن القيام بحق
الشكر والتقرب وقال النووي هذا سؤال العقاد النعم والامتنان لسؤال التبرع وقال
الطبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر
العذوق فوضه الى الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالشاء المثلثة قبلها
مناه تحت ابن السيثان بفتح التاء المشناة فرفق وتذيد الباء المشناة تحت مع
كروا **فصل في البراءة** بن عازب روى اتفاقاً على الرواية عنه انا النبي لا كذب
يعني انا النبي حق لا كذب فيه فله افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسبهم نعمة
لا حرج دونه ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس النبي عم ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتر النبي عم عبدك وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا
المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد
كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد
النبي عم بذلك القول فذكرهم بانه عم لابن عم ظهوره على الاعداء اللهم نزل نورك
فاله يوم حينئذ لما انهزم اصحابه قبل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فاولوا ما ودى
رسول الله عم وكان ركبا على بعلة بيسان فطبق ركض بعلة جهة الكفار قال
المازني احتج به من قال الرجح ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب بان الشعر

العذوق كسر العين
الكساسة وهي من التمر
كثرة العنق من العنق

انهم يذبحون للحج
لم يذبحوا حتى اصابكم هذا
النعم

وتذوق الحديث مع نبيه عم عن الافتخار بالآباء والاعتراف والكفار
انما اشار به الى رؤيا جاعة من اهل مكة قبل ولادته في ارضه عبد المطلب
ما كان تحلى النبوة والامتية اصحابه لا يظنون ان النبي هو
به في آخر الزمان من عبد المطلب كذا في نسخة التفسير والفقهاء
المستر وذكر في حل الغرائب تأويله ان كان شاع ووقع رؤيا بعد
المطلب وما يشبهه سيفه من ذي برك وقت وفاته من امر
النبي عم فذكرهم النبي عم ذلك بقوله انا ابن عبد المطلب يسقون
اهل من انهزم من الصبيات فرجوا وانقين الظفر والاعتناء
المنهي عنه ما كان في غير الجهاد كما قيل

ابو الرجح

ما يقصد

ما يقصد الى قافية وهذا وقع من النبي عم اتفاقاً فلو يكون شعراً وان كان مؤزناً
وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأوا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الروي
باسكان الباء انس روى عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي
في دخول الجنة ومعناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات ليصدق بي من الانبياء ما
صدقته الفعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديق وهذا كما ترى كونهم
الكثرة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدق من امته الا رجل واحداً ابو هريرة روى
اتفاقاً على الرواية عنه انا اولي الناس اي اقربهم بابن مرهم كانه سائله قال ما سبب الاول
فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علة اي اخوة لاب شبة النبي عم ما هو المقصود من
بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبهه شرايعهم المتفاوتة في الصورة
المفارقة في الغرض بالاهات وليس بيني وبينه نبى بطل بهذا قوله من قال الحوارثون
كانوا انبياء بعديسى عم ابو موسى روى اتفاقاً على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا
يؤتى بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله
عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين على بناء المجهول
اي امان فترك ديناً فعلي قضاءه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبه في عدم
تجوز الكفالة من الميت المغلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم
كان تبرعاً وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضي والذمة خربت بالموت فان
ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا
فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لترخيص المديون للحج على قضاء دينه والبر
على من مطلقه قبل قضاؤه عم ذلك كان مما يذخر لمصلحة المسلمين وقيل كان من خالصه
م ابو هريرة روى عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد برعم انه عم سيدهم في الدنيا
ايضاً لان سودة يظهر فيه لكل احد بلا معانيد كما قال الله تع لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم هذه الحديث في الما جاء
في غير رواية مسلم ولا في غيره لا افتح به لانه ما كان بكسبي بل كان عم زيد فضل الله تع
واما ذكره عم فاما لا مثال قوله واما بغيره ربك في ذنث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته
كي يعتقدوه ويتبعوه واعلم ان الامتين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم و
عوارثهم من عوارثهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من الادميين يكون افضل من
الخلق كلهم واما قوله في الحديث الاخر لا تقصروني من بين الانبياء فمحول على النبي

بين عم واولاد النبي بالاعتقاد التي بين الانبياء وتبين زمانه واتصال
دعوتهم من دعوتهم وخل ذلك كالتنسب الذي هو اقرب الاسباب
واولاد العلات هم اولاد الرجل من سقوة شتى وذكر في التمهيد
اراد بقوله الانبياء اولاد علات ان ابائهم واحد وشرايعهم
مختلفة

١٢٥

قالوا كيف هذا مع قوله لا تقصروني على يونس روى في الحديث انما هذا
على اقل التواضع والبهض من نفسه وخصه بولدهم لانه لا يورث
غيره من اولاد النعم وهذا كما قال الحسن اذا اصحمت فاستقبلت من حو
البركة فقل هو خير مني عرف الله قبله واولاد اهل اصغرنا منك
نقل هو خير مني عصمت الله قبله واولاد اهل اصغرنا منك
اعرف من نفسي مالا اعرف منه كذا في الجواب

عن تفضيل يودى الى تنقيض المفضول الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى او
عن تفضيل في نفس النبوة فانها مساوية بينهم او على انهم قاله قبل ان يعرف انه
سيد ولد آدم او قاله تواضعا واوّل من يشقّ عند القبر يعني انا اول من يعاد فيه
الروح يوم القيمة واوّل شافع واوّل مشفق بشدة الفاء اي قبول الشفاعة
واما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اشنان فيشفع الثاني قبل الاول
جابر بن روى البخارى عنه انا شهيد على هو لانه يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قبل
يعني انا شهيد عليهم بانهم سعى في سبيل الله حتى السعى او بانهم مستحقون بحال الاجر
لانهم لم يصيبوا غنمة في الدنيا **جبر** روى عن افق على الرواية عنه انا فرطكم على الارض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ابي فرطكم **ابو جبر** روى عن انا محمد بن ابي
المجد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمدوا عظم جدا من غير لانه حمد الله تعالى
لمحمد بها غيره والمفقى بشدة الفاء وكرها لانه في عقيب الانبياء وفي قفاهم
ونبي التوبة لانه كثيرا لا يستغفار والرجوع الى الله اولان التوبة في امته صارت اسهل
الا ترى ان توبة بعد العجل كانت بقتل النفس لتولد مع فتوبوا الى بارئكم فاقبلوا الفسك
اولان توبة امته كانت المبلغ من غيرهم حتى يكون الثابت منهم من لا ذنب له لا يؤخذ به
في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤخذ في الدنيا في الآخرة وبنى الرحمة لانه كان سبب
الرحمة وهو الوجود لتولد لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود اي في
كتاب جبر فيه طرف الحديث واختلاف رواها وبنى المكية اي الحرب لانه بعث بالقتال
ولم يذكر وبنى التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امر الانبياء
يهلكون في الدنيا اذ لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات وبنى عام بعث بالتيقن ليريد عموما
عن الكفر ولا يشاء صلوا ففي كونه من بنى الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء
بالذكر واسماؤه عام اكثر من ذلك حتى قيل للنبى دم الف اسم قلت هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة اولان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء سهل بن سعد روى عن انا وكافل اليتيم اي القائل بمصالحه سواء
كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاين في الجنة
واشار الى النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوى مع الحديث ان كافل اليتيم
يكون في الجنة مع حفرة النبي عم لانه درجته تبلغ درجته وماروى انه عم فرج بين
اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل**

الكافل الذي يكفل انا اي يموله ويقوم باومر وانما فاق هذا
على سائر الاعمال لان اليتيم فتقد بر ابيه ولطفه ومصلح
اموره والله ولي ذلك كله يحل له الاسباب فاذا اقتضى بوجه
فهو الولي لذلك اليتيم في جميع اموره فمن منتهى ان كفايته
فانما ذلك عمل عمل عن الله لانه نفسه كما ان الرسول عم
يعملون عن الله فلهذا صار بالقرب منه في الرحمة
وليس الجنة بقعة اروع ولا نور من البقعة التي
يكون بها الرسول كذا في زاد الاصول

عائشة

عائشة روى افق على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق و
الحراب فسالت النبي عم ان انظرهم قال تشبهون قلت نعم فاقامني وراءه وقال
دوكل اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للجيشة والارفة بفتح
الفاء وكسر اسم ابهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الجيشة ترقصون
وكنا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الخفية والحراب بفتح الحاء المهملة مع الزنة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب لم يكن فيه الهوى كالوتر والمزمار وغيرهما روى
انه من روى صحاب الدرقة فقال اخذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان
في ديننا رخصة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذ لم يكن فيه الهوى وفي وقت العيد
والختان وعند اجتماع الاخوان وردت ابان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس
في معناه **ق** عائشة روى افق على الرواية عنها قالت لما قال ام في رأت ذرهم تك ذات
نخل بين اليتيمين جهر ابو بكر للبحرة المدينة لصحة من الكفره فقال ام على رسلك بكرا
يعني كمن على هينتك ولا تجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة **ق** صفية
بنت حبي روى بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم
معكفا فاشتهت اذوره ليلة فحدثته ثم تمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلا
فلما راها النبي عم اسرها فقال ام على رسلكم انها صفية بنت حبي فقال سبحان الله
انما تاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل
انما فاء من ان يظن به ظن التهمة فيكون فاعلمها وكان اسرها تاذ باقا او
موسى روى افق على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشر وان من نعمة الله عليكم
ان ليس احد من الناس يصل على هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد
غيركم هذا شك من الراوى قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتأخر اذانها
وكانت الجماعة يسعون بعد الى الانتشار **م** ابو هريرة روى عن انا اسم فعل
بمعنى الهم والتمتع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ورسك اي في حالة فقرك وغناك
ومنتظك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما وافق طبعك اولان وافقه و
انزة عليك وهي بالفقوات واناء المتلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني
اذا فضل اولو امرك احدا عليك بغير حق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما
قال وانزة عليك وان كان قوله مكرهك تبنا ولها اشارة الى اشتراكك في الحالة
م ثوبان روى عن انا اسم فعل بكثرة التمجود لله فانك لن تسجد لله سجدة

عائشة روى
عند اهل حدة
عند اهل حدة
عند اهل حدة

لان اسماء بالذكري يكون لعمارة فالدرك يكون في
اللعبة بالذكري لان الذكري في الحارة الشظية كما اشار اليه
في تفسير قوله وكل رطل على رطله لا يظلم احد
او يظلم احد من الناس ولا يظلم احد من الناس
مباركة الشظية ليس بالدرق والحرب بل بغيره

دخل في عمته اقبل اي صلى العشاء
لنظير الليل

العد الصنق والمستطام مصدر يعني الشاطئ وكثرة ضده
وهو مصدر كهواي على كل حال والاشرة من اشره اذ اتقى
غيره عليه وقوله وانزة عليك اي في حالة يوتر فيها عليك غيرك

ابو هريرة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليك يا خير الخلق واكثر قوادته فاعدت عليه
فاعدت علي فاعدت عليه فاعدت علي

الارفعك الله بهادرة وخطبها عنك خطيبته قال له حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة
وفيه دلالة على ان كثرة التمجيد افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث ابي ايوب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد **جابر بن عبد الله** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرنا رسول الله
بقيل الكلاب ثم نهي عن قتلها فقال عليكم بالسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون اخر ذي
الطفتين الطفتين بالتميم حوض المظلة وهي شجرة العين التي تجمع البياض والسواد وهو
غور عاتبة الخطين على وجه الكلب بخوصية من حوض المظلة في الزواجر فانه شيطان
يعي الكلب تفسير للسود اخرج على ان صيد الكلب لا سود لا يحل فليس المراد به بيان
خاتمه لان الحديث يصح عنه بالشیطان في العادة لانه اخرج من جنس الكلاب **جابر بن عبد الله**
اتفق على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فبينما نحن في مكة
الاراك فقال اعم عليكم بالسود منه اي من الكلبات لانه اسوده يكون انضج فانه اطيب
قال جابر فقلت انت ترى الغنم قال اي التي تم نفع وهل من نبي الارعاها لعل الحكمة في
رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمواصلة المتخف **ابو هريرة** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
عليكم من الاعمال ما يطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم ووراد الكثير وظانف من العباد
للتقوى وكون علي مدنا ومترها وتكون فان الله لا يحل بيع المملوك فلو لم يمتدح للفض
من كثرة تيمم وهو محتمل في حق الله فيراده بترك الثواب عنه الملال ليزد وج قوله
حتى تموا اي تركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضل حتى تركوا سوا الله
ان الشيخ روى هذا الحديث بعلوه مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي
عنه عيشة كذا قال صاحب الحقيقة **عائشة** روى البخاري عنها مهله بكون الهادي مهله
مهله يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر باليسر الوجوه وحسنها واناك والعنف
اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والخش قال لها حين قالت للهود عليكم السلام
واللعنة بعد قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم عليكم وورده عليهم بقوله عليكم **فضل**
جابر بن عبد الله اتفق على الرواية عنه لك الثمن ولك المثل لك الثمن ولك المثل كره
للتاكيد قاله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملتك **ابو هريرة**
عنه بن عمر الانصار روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عنك بها اي بمقابلة يوم القيمة سبعائة ناقة
كلها مخطومة يعني مذللة مهينة للركوب الخطام في الال التمام يحتمل ان يراد بظواهر
فيكون له في الجنة سبعائة ناقة يركب من حيث يشاء وان يراد ثواب سبعائة كما قال الشيخ
مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الالة قاله لرجل جاء بناقة مخطومة

امرهم بقتل الكلاب ثم نهي عن قتلها وقال الحديث اللهم التوب
الذي لا يخالط غيره والطفنة خوصة المخل شبة الخطين
عنا وهو الكلب بخوصية من حوض المظلة وهو جل الذوم
المخلص ورق التخل
قل له الكلبات لعقيرة وتموم له ال حال النضج من كبت الخيم
اذابها صغوبها فتغير كذا في العايق

وقوله وهل من نبي الارعاها ما هو
ان الله لم يضع النبوة في ابناء الربا وكفى في اهل التواضع
والخوف

فوصف الملال ولا عارض عنه وهو واما الذي
على الحقيقة اما يصدق في حق من يعتق به النقيض
فاما من تزعم عن ذلك فيستحيل تصور هذا المعنى
في حقه بل اذا اسند الشيء من ذلك يجب ان يكون
على معنى هو منتهاهما سناد الرضة والفض الى تتبع المعنى
الحديث وانما علم اعلموا صراطا فكم فان اتبع الاعراض
عنكم اعراض الملول ولا ينعمن ثواب اعمالكم ما بين لكم نشاط
فاذا فتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم عن العبادات وانتم
بها على التهور كانت معاملته الله معكم معاملة الملول
عنكم والاعى الى هذا التهور قصد الازدواج

٢٧٥
١٨٤

فقال هذه في سبيل الله **جابر بن عبد الله** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا
مقدرا له فاذا اصيب دواخل الدابة بآذان الله من ذلك الداء يقال برأ من امرئ
برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني من حديث ما انزل الله من
ذاب الا انزل له شفاه **ابن مسعود** وانس روى اتفقا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو الذي يقول قولاً ولا يفي فعلاً فبندخل فيه من لم يفي بما نذر وبما حلف عليه وبشرط
شرطه لواء يوم القيمة له علم وقد جاء في الحديث انه يضرب عند وقوعه استحقاقاً
له لان علم العزة يكون ببقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد
فضيحه بقدر عذابه يعني ان كانت كبيرة يكون لواءه كبير **ابو هريرة** روى اتفقا
على الرواية عنه لعل نبي دعوة يدعوا يعني مستجابة بيميناً فاريد ان شاء الله ان
اصبى دعوى شفاعته لا معنى يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث ان لكل نبي
دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للترك لا لشك اقداء بقوله ولا تقولن
شيئاً فاعل ذلك خدا ان يشاء الله **عمر بن يزيد** روى البخاري عنه قولاً ما رواه
عنه النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج له في الصحابي من سواه قال كان ابي اخرج دنائره ليصدق
بها فوضعه عند رجل في المسجد فحشته فاخذتها فقال اي والله ما اردت اناك في ارضه
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معمر يكون
المعين لك الصدقة ان كانت نافلة فلو شبهته في حوار اخذها وان كانت فربما يفيض
عمل الحديث على ان كان مخصوصاً به وعمل ابو حنيفة ومحمد بن طاهر الحديث وقالوا اذا
وقع الزكوة وكيل الابن او وكيل الابن الى الاب جار وكذا اذا فربما يفيض ابنه
والى ابيه في الظلمة من غير معرفة لم يجب عليه الاعادة **عائشة** روى البخاري عنها
قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ترى الجهاد افضل الاعمال افلا يجاهد فقال نعم لكن افضل الجهاد
يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور وادى مقبول **ابو هريرة** روى اتفقا
على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حتى الله واجر لخدمته مولاه
باستقامة **ابو هريرة** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن المملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك
وكسوته بقدر ما يندفع به ضرره ورتبه واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المملوك اي
المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النبي صلى الله عليه وسلم في النهي المراد ما يطيقه المملوك ان تقدر على
عمله وانما لو كلفه المولى بما يطيقه يوماً او يومين او ثلثة ثم يعجز يركب منه تارة فترية
قوله في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليسعه كذا في شرح السنة

القدر لبعض العهد
وفي النسخ بان ش رانته تشبهه على ان الامور
بمشية الله

المملوك اذا ادى حق الله وقضى مواده فله اجران
كون كل حصة منها بشيء عليها اجران

فقال

قال الامام الترمذي

اي يسترني مأخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا معنى لاجل يعنى يسترني بفضل
لاجل حصول الجنة ويجوز ان يتضمّن يتعمد معنى يمكن يقال مكنتني من ضرب زيد اذا جعله
قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع **فصل** م اسن رضى روى لم عنه لما صور
الله آدم يعنى طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل البليس يطيف
به اى يقارب به وينظر اليه فلما راه اجوف عرف انه خلق اى مخلوق لا يتما لك اى لا يتما لك
فما يسد جوفه ويحصل به انواع الشهوات الراضية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت
كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت معلقة بين مكة والطائف
بوادى نهمان وايضا قوله تعالى يا آدم يكن يد على انه دخل الجنة وهو بشر فلما يحتمل ان يكون
طينته بعد ما حترت وتركت اطوارا ولم تعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة و
صورت فيها ويكون المراد بالكون في الجنة الاستقرار **ق** جابر روى انفق على الزواجر واية عنه
لما كذبني فرسخ يعنى في اسراى الى بيت المقدس قلت في الخبر اى في حطيم الكعبة حتى اتى الله اليه
وتدبير اللآيم اى كشف لي بيت المقدس فطفت اى شرعت اخبرهم عن آياته اى علوماته
التي يسألون وانما نظر اليه الواو فيه الحال **فصل** ق فاطمة بنت قيس روى
انفق على الزواجر عنها اما ابو جهنم بفتح الجيم وكون الهاء فلا يضيع عصاه عن عاتقه يعنى
يترقب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرتة لكون الوجه الاول اولى بالاجاء في بعض
الروايات اما ابو جهنم فويل ضرب النساء قال الثوري فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه
من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما
معاوية فضعلوك بضم الصاد المهمله اى فقيم لا مال له هذا انفسها لما قبله انكحى
اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوج والوجه لانه فاطمة كانت
قريشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمر بن حفص البهلى طلقها بائنا
فخطبها ابو جهنم اى طلقها ومعاوية بن ابي سفيان **ق** المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف
اى اوجهه لك واما المال فليست منه في شئ قاله للمغيرة بن شعيب حين اسلم
يعنى اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله في اية النبي عم لان يسلم وجاء
بالمقبول هكذا وجهه تشارحوه لكن ما قاله الرويان من انه المغيرة قتل واحدا واخذ
ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لعذر السابق قال عم الحديبية
فسخر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في الشيخ

قال الامام الترمذي ارى هذا الخبر شكلا جدا فقد ثبت بالكتاب
والسنة ان آدم غم خلق من اجزاء الارض وقد دل على انه دخل
الجنة وهو شرجى ونوبين المرفوع من قولك وقفا بالدم اسكن
است ورفجد الجنة وقال القاضى الاضار متظاهرة على انه خلق
آدم من تراب فبين من وجه الارض وخرم حتى صار طينا ثم
ترك حتى صار مصلصالا وكان معلق بين مكة وطائف بين
نهمان وتكون ذلك لا ينافى تصويره في الجنة لجواز ان يكون
طينته لا حترت في الارض وتركت فيها حتى مضت عليها الاطوار
وستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت
ونفع فيها الروح وقوله تعالى يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة
لادلاله اصله على انه دخل بعد ما نفع في الروح اذ المراد
بالكون الاستقرار والتمكن والاى لا يجب ان يكون قبل
المصطلح **ق** وقوله لا يتما لك اى لا يملك نفسه ولا يتجنب
عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسوسة عنه وقيل لا يملك نفسه
عند الغضب **ق**

فهو دليل على ان حوال المشركين انما يباح للمسلمين اذا اخذوا
مغفرتهم قهرا واما في حال المسألة والامان فله وذلك ان
المغفرة كان قد صحبهم حجة الرقعة في الاسفار والرفق
يا من رفية على ماله ونفسه فكان ما فعله من سلك
دما منهم واذا موالمهم غدا فلا يجوز ذلك **ق**

المنفعة

المصحة وهو المناسب لقول المصحين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذکور في الجمع بين
الصحيحين في اخر البخارى وانت ترى الشيخ روى بعله **ق** عبد الله بن سلام روى
انفق على الزواجر بيننا انا ما يم اذا اتى رجل فقال تم فاخذ بيدي فانطلقت معه
فاذا انا بجواد بشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالى فاخذت اى عن
ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طريق اصحاب الشمال واذا اجواد عن يمينى فقال
لي خذ منها فانى في جبله فقال اصعد فعدت اذا اردت ان اصعد حررت على السبي
حتى فعلت ذلك مرارا ثم اطلقني حتى اتى بنى عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض
وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء
فاخذني فرجل ي وهو بالزواجر المعجم يعنى روى فاذا انا صلت بالحلقة ثم ضرب
العود فخرجت فبقيت متعلقة بالحلقة حتى اصبحت فانبت النبي عم فقصة عليه وقال
اما الطريق التي رايت عن يسارك فهي طريق اصحاب الشمال واما الطريق التي رايت عن يمينك
فهي طريق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العود فهو عمود الامم
واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت جعل النبي عم متمسكا بالعروة
في رؤياه متمسكا في اليقظة **ق** يعلى بن امية روى انفق على الرواية عنه اما الطبيب الذي بك
فاغسلت ثلث مرات واما الجنة فانزعها ثم اصنع في عمرك ما تصنع في حجك اى من الطواف
والسج والحلق واجتنب النساء والطيب اللبس وهذا ليس على عموم لان العمرة لا توفى فيها
مال الرجل جاءه بالجماعة وهي بكر الحميم وسكون العين المهمله واما الزواجر المهمله صوح على تسعة
اسال من مكة وعن الخطابي قد كسر فيها العين ويشد ذراعه كذا في المغيرة قد اهل بالعمرة
وهو مصغر لحيته ورأسه اى بزعمان وطيب وعليه جبة فقال انى احمرت بعرق واما
كأرى اظلم في ان الحج اذا لبس تطيب ناسيا وجا هلا هل عليه فدية ام لا ذهبت ففتح
لا عدم متمسكا بالحديث لان النبي عم لم يأمر بالفدية ولو كانت واجبة لا أمر بها اذ الرجل
كان جاهلا قريبا لعهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها
لجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيعمل على
انه كان عالما بوجوب الفدية في جنسية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امرهم
ان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج فيفهم وجوب الفدية عليه ضمنا **ق** جبير بن مطعم روى
انفق على الرواية عنه انا انا فاقبض على رأسي ثلث الف بضم الكاف وتشديد الفاء
مخجقنا والمراد به الحفنة وقال البخارى ثلثا وشارى النبي عم بيديه كليهما قاله حين

بجى
٢٨٧

التقارير والماراة المعادلة
على طريق التكميل

تأروا اي تارغوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انافاني
اغسل راسي كذا وكذا وفيه دلالة على احتياج عدم الاسراف في الماء **ق** عايشة رضي اتفاقا
على الرواية عنهما قالت لما وصف النبي عم السحر الذي يخرج به وكان في ثرذي اذ وان بان
تخلها كرويس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضر ذلك
السحر فركهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شره يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه
شيئا فتركت في تلك البئر على ما وجدته فلا اخرجته **ق** عبد الله بن سلام رضي اتفاقا على الرواية
اما اول اشراط الساعة فانه يخرج خشرة الناس اي جمعهم مع السوق من المشرك الى المغرب
والظاهرة ان عم اربابها نار الفتن والمجرب وقد وقعت لكفة الشرك حيث سارت المشرك
الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات مشكلا لان بعثة نبيها من الاشرط والنار
لم تنقدعه وقد قالهم في حديث اخر ان اول الايات خروج الشمس من مغربها لعل
التوفيق ان يقال بعض علماء الساعه علومه لقرنها وبعضها علومه لغاية قرنها وبعضها
علومه لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبيها من النار والدخان وخروجها بوجع
وما هوجج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سعي اولاً لانه
مبتدا ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي رائحة وهي الفضة
المفردة المتعلقة بطرفه واذ سبق ماء الرجل ماء المرأة فزاد في حوت اي حرم الى جانبه ويجعله
مشابها به واذ سبق ماء المرأة ماء الرجل فزاد في حوت اي حرم الى جانبه ويجعله
سالم عنها قبل اسلوبه **ق** ابو سعيد رضي روى لم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي
مختصون بها بالخلوة فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينفعون بها ولكن
ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بدوهم وقال الخطابي هم فاما هم اي ماتهم الله
حذف الفاعل للعبارة وفي بعض النسخ فاما ماتهم بتاين اي ماتهم النار كذا قاله النووي
معناه ان المؤمنين من المؤمنين يموتهم الله حقيقة بعد ان يعدوا المدة التي ارادها
الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون مجوس في النار من غير حاس قال القاضي يجوز ان
يريد باماتهم ان يغيب عنهم اجسادهم باللام او يكون الامم اخف لكن المناسب هنا
ما قد مناه امة حتى اذا كانوا في اذن بالشفاعة فحيهم يعني حملوا كما حمل الامم
ضباير ضباير نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحداها اجسار
بكر الضاد المعجم وفتحها والكسرة وهي الجماعة فينصب الباء اي جعلوا مشفقين
على اهل الجنة ثم قيل باهل الجنة فينصبوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبغون

العاقبة ان سلم الرجل من الاثم
والبدن
فما رآه اذا انتشر وانما
غيره

سبق
١٢٢

ان فقد اذ غلب
اي الى جانبه وشبهه يقال
فلان انى به في الشدة

ان يكون ناس من اصحاب النار غير هؤلاء الذين هم خالدون فيها

فبئس ان شردوا وفرقوا من بش الخبز اذا شرد

دكر في نوادر الاصول هؤلاء قوم موحدون وقد مات الله بالسنة
وقلوبهم وضيقوا العبودية التي اوجبا الله على خلقه امتها فانهم
مكذبون في الظاهر مصدقون في الباطن فاذا كان يوم الجزاء جاز الحق لبعضهم
فلم يجز عندهم شيئا فيسبهم في اثناء ثم يرد لهم رحمة ويترك ما وجدوا من العبودية
ويستقرهم ويكتب على جباههم هؤلاء الجهتيون عتقوا الرضين رحمة بعد ان الباطن

بيان

بنيان من النسل زليلها
منهذ على طريق التكميل
بنيان من النسل زليلها
بنيان من النسل زليلها

بنات الجنة بكر الحاء بذ وربات الصخر اي مما ليس بقوت تكون في جمل السبل وهو ما
حمله السبل من طين قيل اذا انفتحت فيه حبة نبت في يوم وليلة شبة عم سرعة عود ابلانهم
سرعة بناها وفي حديث اخر كتبت على جباههم هؤلاء عتقوا الرضين **ق** زيد بن ارقم رضي
روى لم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا انها الناس فانما انا بشر لو شئت ان ابقيت رسول
بالي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم تغلبن اولها كما بال لله في التور والهدى
فقد واكتتاب الله واسمكوا به واهل بيبي اي وتاينهما اهل بيبي وهم من حرم عليه
الصدقة من اقبايه وقيل نسائه سماها تغلبن اعطاهما لغيره مما لانه يقال لكل نفس
خطير تغلبن اذ كرم الله في اهل بيبي اذ كرم الله في اهل بيبي اذ كرم الله في اهل بيبي ذكره ثلث
مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعد كمال على وعقل وجعفر وعباس
على هذه لا يكون نسائه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نسائه من اهل
بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استسك
به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه اي لم يعمل به ضل وفي رواية هو جمل الله المراد به
عهد الله وقيل التسيب لموصول الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة
ق السورين محرمه ومروان بن الحكم رضي اتفاقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم
ودعوا وانا شين واني قد رايت ان ارد الهم سبهم اي سبهم ثم ان اردتكم ان تطيب
ذلك بشدة البياض اي برده ما في يد بطيب قلبه فليفعل ومن احب سبكم ان يكون على
خطي اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى تعطيه اي ذلك الخطايا من اول ما
يفي الله علينا اي يعطينا فينا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل
اي ليرده يعني وقد هو اذن نفسه لقوله اخوانكم تعذروا توضيح على هذا في الباب الثاني
في حديث انا لاندري من اذن سبكم **ق** جرير رضي روى لم عنه قال جاء النبي عم قوم
مرأة متقلدة والسبوف كلام من مضى فتعذر وجبر رسول الله عم لما رآيهم من العاقبة
فامر بولا فاذا نتم خطيب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا
الله الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس ادم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق
عواء من ضلع من ضلوعه هذا معطوف على مقدرها هو صفة نفس هو انشاها انما
لم يعطف على خلقكم لانه لو تودي الى التكرار الملق في زوجها لكونها اخلت في الناس ويجوز
ان يعطف على خلقكم ان اراد بالناس الذين بعث الهم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا
ونساء وانقواته الذي سبوا لول به اصله تساء لول فادعت التاء في التين

بنيان من النسل زليلها
بنيان من النسل زليلها

التفقدان في اللغة اسس والحق لان اختلف عليها
ولا يكون له في اللغة اسس والحق لان اختلف عليها
وما سواها لا يعاينها فكذا لا تغلبه والشيء نقل
هذا الاسم الى الكتاب واهل البيت لان الاخذ والعمل
بها تغلب نسائها تغلبن لغيرها وتغلبا الشاه
سنة في الرواية

سواء اختار الصعابة من التفرغ الى اهل بيته

الجد يستعد للصلاة والكل استعمل به الرشي
فجلا لله الذي اذا وصل به التمسك فاه الى جواربه
والصحة والسب العوق الذي لا ينقطع دون التمسك
كما في الحديث

والارحام بالجزء أو عطف على الضم المحرور على تقدير الحذف فيه وحذف العلم به كما في قولهم لا فعلت الخي يسأل بعضكم بعضا بان يقول باسمه وبالارحام أفضل كذا على سبيل الاستعفاف وبالنصب عطف على الله أي اتقوا الارحام ولا تقطعواها وادعوا على الجار والمجرور وبالرفع مستأخره محذوف أي والارحام مما يشق به انه الله كان عليكم رقبيا أي حافظا لحفظ أعمالكم فانفقوه فيما نهاكم عنه باليقين الذين آمنوا اتقوا الله ولستظر نفس ما قدمت له في أي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله جسيم بما يقولون تصدق رجل لفظه ما ض ومعهناه امر أي ليصدق من دينار من درهم من توبه من صاع بره من صاع تمر حتى قال ولو لم يزل تمر تمة الحديث في رجل من الانصار يضرب كاذب كفه تعجز عن انتم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فقتل وجه رسول الله أي استنار وظهر عليه اما رأيت السرور جابر بن عبد الله ما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بهيم الهاء وفيه لذل الارشاد هدي محمد أي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء ويكون الذل على ان يكون معنى الطريق والسير يطلق على الواحد والثنى والجمع والاول والجمع والثاني بمعنى الواحد أي خير الطريق طريق محمد وسر الامور محمد ثانيا بفتح الهمزة جمع محمد اسم مفعول من احداث وكل بدعية ضلالة المحدثه والبدعة بمعنى واحد في الحديث ولكن البدعة هي الخالفة للسننة يعني كل خصلة جديدة أتت بها ولم يفعلها النبي ولم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم السير في حق من هذا الحكم البدعة الخسنة كما قال عمر في الترواح نعت البدعة قال العطاء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرذيلة الملاحة وغيرهم وحسد وبه كضيف الكسبة وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكر وهمة وحرام وهما ظاهران بن عيسى بن روي البخاري عنه قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحج من الانصار هذه بيان للحج يقولون ويكثر الناس في بيع ان الانصار يرضون النبي عم وقت الحاجة وقد انقضت ذلك فلو يلحقهم فيه احد فكلمات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكبر غيرهم وهم يقولون نحن ولي سيدنا من امة محمد فاستطاع ان يرض فيه اعاني ذلك الشيخ احد او سنفق فيه احد فليقبل من محسنهم ويبتاعوا من سيئهم يعني يبتاعوا من سيئهم من الانصار فيما سوى الحدود عمن تغلبت به بالثناء المنتهية فوق وسكون الفين المعجمة وبكر اللام قبل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفردت بهما البخاري

ثالث الاسور لم يكن مرفوعا في كتاب ولا سنة ولا جامع الاستماع اذا كان من الله مع هذه فهو الخارج الشيء من العدم الى الوجود وهو يكون الاستياء بعد ان لم يكن وليس ذلك الا بالسمع فاما الاستماع من المحدثين فان كان في خلاف ما اراد الله به ورسوله فهو في حق الله والارحام فان كان واقعا تحت عموم ما نزل الله به وصدق عليه او رسوله فهو في حق الله وان لم يكن مثله موجودا كالتعديع من الخوف والتخاف وفعل المحدثين هذا فعل من الافعال المحمودة لم يكن الفاعل قد سبق اليه ولا يجوز ان يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرح به لان رسول الله عم قد جعل الله في ذلك ثوابا فقال من سن سنة حسنة كان له اجرها واوثر من عمل بها وقال في صدقة من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها وذلك اذا كان في خلاف ما اراد الله به ورسوله وبمعنى ذلك قول عمر بن الخطاب رضى في صلوة الترواح نعت البدعة هذه لا كانت من افعال الخير وداخل في حق النبي عمها بدعة ومدبرها وهي وان كان النبي عم قد صلوا لها الا انه تركها ولم يحفظ عليها ولا جمع الناس عليها فما لفظه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه في الحديث كذا في بدعة محمودة ومدونة جامع الاصول في احاديث الرسل ام

قاله لان بال اولى فغيره
فأعطى رطلين رطلين
ان الدنيا تارة تارة

بعثا ما بعد فواته ان لا يعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والقال اي اترك الرجل والذي ادع احب الى من الذي اعطى ولكن اعطى اقواما لما بكر اللام اي في قلوبهم اي اعلم على قلوبهم من الجزع والهلع الجزع نقصن الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكركا في اقوامنا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو الفتنة عنة بهم عمن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم عنى النفس عمن تغلب وفيه فضيلة له في عيشة رضى اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عيشة فانه يلغى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبني ان الله اي سيبتني براءتك وان كنت مذنب اي نزلت به وفي الصحيح الامام مقارنه المعصية من عواما فقرة وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفر في الله وتوفي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من اتهام عيشة رضى بصفوان تقدم بيانه في اوامر الباب الخامس في حديث يامعشر المسلمين من يعذبني من رجل ابو الدرداء روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم ليبت ما جرى بينه وبين عمر من التخاصن فقيل ان يقول عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمر الخسوة وهي مغفرا يعني ابكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم كعبين ما لك رضى اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فمعه يعني يرضى الله فيك قاله حين قال والله ما كان في من عذرا حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهورك **الباب الثامن فصل في العدا** المقادير روى عن احمد بن سوانك يا مقدا يعني هذه الضميمة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحيح السوداء الخصلة القبيحة قال له لا تخشك المقدا الى ان وقع على الارض لشر به حصنة النبي عم من اللبن وهذا سوءة الاخرى وحلته بفتح اللام مصدر حلب الناقة تحلبها الاغتر التلت جمع غمز وهو الاثنى من الغمز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ما هذه الاخرة من الله ابو ذر روى عن احمد بن سوانك في خصالهم مما بهم كبر يعني من اعمال الكفار لان هؤلاء المسلمين الطعن في النسب والسياسة على الميت والمراد بكبر النبوة فان من طعن في نسب غيره فقد كفر بغيره سلامة نسبة من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر بغيره انه حتى ق ابو موسى رضى اتفقا على الرواية عنه جنتان يستأخره محذوف

قاله حين لا فتر رصفوان
خادم النبي عم

١٥٨

من كذا رضى فغضب فاعتذرت له
اعتذاره

٥٣

والله ما كنت قطا فوى ولا اسير من حين تخلفت عنك
ثم تهيى المسلمين عن كلامه وكلام امرأة بن ربيعة وعجلال بن امية وهم الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك

١٤٧

استود في الال الفرج ثم نقل الى اهل البصرة سنة
وقت ظهور من قول اذ فعل

وهما كفران كان المركب مستحلا لذلك والافعل كقران
الغبة او على الجبال في الزجر

في رواها الاصول عن عبد الله بن قيس عنه عن جابر بن عبد الله
اربع جنتان من فضة بينهما ما فيها الحديث هذا وتاويل
قوله وليضاف مقام ربه جنتان وقوله نعم ومن دونها جنتان
وقوله وما بين العدم وبين ان ينظر الحديث بيان جنة غدا
فجنتان دار الرض مقصورة والزهد وس جنتان الآخرة
والاولى بقراب جنة عدن فعلى كالمدينة وزدوس
كالنور في جنة عدن لا هل الفردوس رفع الحجاب وهو
رداه الكبرياء فيمنظرون الى حلوله وجماله في جنة عدن
عدن رده الكبرياء وفي الدنيا النار قال في حجاب النار
لوكثرها لا حرفة سبحات وجهه كل متى ادر كبر بصره
وهذا لا في ايام الدنيا ايام الملك والطمان والبرية
وامام الافرغ ايام الجحيم والكريم والبر فقال هربنا حجاب
وهناك رده الكبرياء الرفع عن الانقاد وذلك
لا يتحقق غير الله في اهل الجنة يقولون الكبرياء
الغنة كذا في المستور وقيل الكبرياء عابرة عن كمال
الآثار وكمال الوجود ولا يوصفها الا الله كذا في التوجه

اي المؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة بينهما ما فيها سنتها مستدا
خير من فضة الجنة صفة جنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب
ايتها وما فيها وهذه الجنان جنان الفردوس لا روى عن النبي عم ان جنان الفردوس
اربع وما بين العدم وبين ان ينظر الى الفردوس ما هذه نافية الالاء الكبرياء في الدنيا
قال النووي كما التجهي وم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبرتها عن مانع رؤية
استمع برده الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون الالاء كذلك الى هناك كما هو والاولى ان
يقال معناه لا ينبغي حبه الفوق حجاب من كد ورات جسيتهم ونقصان بشرية
المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الهيبة كبرياءه وحجابي وان دهستهم
عن الرؤية لكون لانعمهم منها اذا حصلت دعوة اليها يورد ما قاله المشايخ من ان الله
لا يرى بل مرتبة حجاب ولا يقدر اهد على تجلي ذاته بل حجاب بل يبقى في جنة عدن وفي
لنظرنا وفيه اشارات الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان تؤذن لهم في دخول جنة عدن
سميت بها لانها حجب وقدر لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجوهر روي ان جنة
عدن على الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين
جنته والى جنة عدن تاهي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اما الوسيلة فهي على الدراجات في جنة عدن في بادرون اليها فدخلون فأخذوا
يا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فدخلون فأخذوا
سائرهم على قدر مراتبهم فيتمتع الله عليهم جعلنا الله واناكم من الواصلين اليه
ابوهيرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن صنفان من اهل النار كم ارجها يعني في عصرهم
لظاهرة ذلك العصر بل حدثا بعد قوم معهم سياط يعني احداهم قوم في ايديهم سياط
جمع سوط يعني ذلك في ديار العرب بالمقارح جمع مفرغة وهي جلد طير فيها سدود
عرضها كعرض الاصبع الوسط يرضون بها السارقين عمارة وقيل هم الطوائف من اهل
الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يرضون
بها الناس وساء يعني ثابنها ساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في الجنة
لانهم يلبسون ثيابا رقا يصف ما كثرها او معناه عاريات من ليس التقوى
وهن اللائي يلبسن ملا جفهن من ورانتهن فينكسفن صدورهن كسساء زماننا
او معناه كاسيات بمع الله عاريات عن شكر يعني نعم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا عمل
عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميولات اي قلوب الرجال الى الفساد

كانها عاريات لظهور
اصواتهن من بابل
تلك التي بينهم
اي يلبسون
المسرة

قال لا يصح كيكى اي صار ذلك
نهو كاس ومنه قوله واقول فانك
انت الناعمة الكاس ويجوز ان يكون
من كاس كسو كما لا والفرغ

المسألة التي بين ايدينا
خطار الرجال الى انفسهم او يملكون
وتشعرهم من رؤسهم او ارادوا مالهم
المسألة التي بين ايدينا
والعنق عن الغناف وصاحبهم
كانت لك نكاحهم ضيفنا
في الغناف ويجوز ان يكون
والامانة بمعنى كما قالوا
كما قالوا

بهن او مميولات كاتاهون والقاهرة كما تفعل الراقصات او مميولات معانفت
عن رؤسهم ليعظم وجوههم ما ثلثت الى الرجال او معناه مميولات في مشيئة
رؤسهم كاسمة البحث يعني يعظم رؤسهم بالخمر والغلبة حتى تشبه اسمة البحث
او معناه ينظر الى الرجال برفع رؤسهم المائلة بالهزة من الميل لان اعلو السنام
يميل لكثرة شحمة وقيل صوابه بالنساء المثمنة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخل الجنة
ولا يدخل رجاها من تأويل امثلة غير مرة وان رجاها يوجد من مسرة كذا وكذا اي يوجد
من مسرة اربعين عاما هكذا اصرح في حديث آخر ابو هريرة روى اتفاقا على روايته
كثيرا ان اراد بالكلية الكلام خفيفتان على النساء ثقيلتان في الميزان جستان الى الرحمن
انما صار تأخرا لان فيها المنح بالصفات السلبية التي يدل عليها التزيم وبالصفات
الشبوية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ابن عباس روى
روي البخاري عنه نعمان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كما في الجنة كما قاله الطي
وقال الرأزي النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الهسان الى الغير فعوضون فيهما
كثير من الناس نعمتان مستدا ومعوضون صفة وخبر الصحة والفرغ الغيب هو الخير
في المعاملة تشبه عدم المكلف بالتاجر والصحة والفرغ برأس المال لانها من اسباب الارباح
ومقدسات ينال النجاح فمن عامل الله بامثال او امر يروح كما قال الله تعالى هل ادرك
على تجارة يتجلم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه
يضيع ريش ماله ولا ينفعه دمه بالم ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اتى
نفسا ايمانها لم تكن امنة من قبل او كسبت في ايمانها حين طلوع الشمس من مغربها
تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
والزجاج ودابة الارض لاح في هذا سؤال وهو ان هذه الثلاثة غير جمعة في الوجوه
فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخرين وجوابه انه
لعله اراد به ان كلمة من هذه الثلاثة مستوية في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها
فانها فرض تقدمها يترتب عليها عدم الشفع ابو هريرة روى اتفاقا على روايته
ثلاثة لا يكلم الله نعيم القيمة اي كلام الرحمن ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يترحم
اي لا يظفرهم عن دنس دنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ما يعني له ماء قاضل
عن كفايته بالقلوة اي في المفارقة يمنع من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل
يبيع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون تابع

او اراد بذلك
اغظها وصاحبها
التسليم كما في البس

انكر في مبالغتها

والمعنى ان اشراط الاله اذا جاءت وهي آيات مله ذهبت
او ان التكليف عند فلا ينفع الايمان في نفسه فمقدمة ايمانها
من قبل طرد الالات او نفا مفقودة ايمانها غير كاسية في ايمانها
اي حسن توبة او عملا صالحا وظاهر هذا شعرا بان الايمان الثابت
العتيق عن فعل اخر لا ينفع مطلقا وتلك كذا عند اهل السنة
لان الايمان ينفع في عدم التخليد في النار وعندهم لورود النص
والعقل لاساقبه وانما المعنى لا ينفع في دفع العقاب جزاء على الاثم
والايمان الواقع عند طلوع الالات لا ينفع مطلقا

ولا ينظر اليهم
ولا يترحمهم اي ولا يرضى عليهم
الغلاة الصغرى وانما اعتد بها من العذاب لان ماله
يشتركه فيه جميع الناس فمن ضعف فكله فضيق على الله
ما جعل في سفعة

ما جعل في سفعة
من كاس كسو كما لا والفرغ

عن باع بعد العصر خلف له اي الباع المشتري بالله لا خذها على صيغة الماضي
 بلذا وكذا يعني زاد الباع في القن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري
 الباع وهو على غير ذلك يعني والحال ان الباع لم يكن اشترها بما ذكره من الثمن حتى
 العصر بالذكري لانه يكون وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا هلف كاذبا في ذلك
 الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عمر غا الاعمال بالجوايم
 فلو ينظر الله اليه ورجل باع اما ما لا يبايعه الا الدنيا بلو يتورن كجلى وسكري اي لغرض
 دينوي فان اعطاه منها وفي اي ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم ينف
 اي بيعة انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص **ابو جرة**
 روى عن ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم
 شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعاً فمن الشيخ
 المنطوق شهوة يكون اقبح ومالك كذاب لان الكذب غالباً يكون لغرض جلب نفع
 ودفع ضرر فاذا كان الكذب معظوماً مع كونه وسيلة غرضي يكون من الملك القادر عليه
 بدونه اقبح وعال متكثر اي فقيه متكثر لان كبر مع انعدام بسبه فيمن المال والمجاه
 يدل على كون طبعه ليثما فيستحق عذاب اليم **ابو دريد** روى عن ثلثة لا
 يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم قال الراوي فترأوا
 اي الكلمات المذكورة رسول الله عن ثلث مرات تشديداً في وعدهم قال ابو دريد رم
 حابوا وخرسوا من هم يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا
 مشى المراد منه يكون للتكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لا حسنة ولا منة
 لا يليق الا الله لانه هو الملك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فاجز
 له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحريه واستقى من العبودية وانع الله في
 صفة فلو ينظر الله اليه وقيل لمن يمنح قطع حق الغير والمنفق سلعة وهو
 يتشدد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب **ابو موسى** روى انفا على
 الرواية عن ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب من بنيت وآمن بمحمد انما اعاد
 لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه احصا اي تاباً باستقلال كل منهما بالايان المراد
 التصاريح لانه اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى م كان واجبا عليهم
 يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيته ويجوز ان يكون عيسى
 لان اليهود كانوا ما جورين بايمانهم بموسى م ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى م

اي يقول الباع اخذت
 كذا وكذا فصدقه كذا
 وهو على غير ذلك ٦

قال علي آدم ولا يقال آدم عاص لان ذلك انما يقال
 لمن تكلمت منه العصبية كواحدة

الشيخ قد ان لم يطلع وتبين الصغار فاذا ارتكب الكبار حتى
 ما ذكر من الوعيد والقدرة يجب ان يكون شعار جميع الناس
 والملك اقدر على ذلك من غيره اذ لا خوفه من احد من الناس
 والتموضع مطلوب من جميع الناس من صاحب العيال اكثر
 والعامل من حاله عيلة اذا فسق ٦

المسل هو الذي يرسل فورا اذا استكبر واخبالا والمنان هو
 الذي لا يعلى شئنا الا من واعتد به على من اعطاه من
 المنة او من المن الذي هو التقوى من الحق ٦

فتى آمنوا بمحمد عم يجب ذلك لانه فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار
 مقبولة باسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مولاه ذكر الجمع ولم يقل مولاه
 لانه العبد يتداوله اي يري الناس غالباً ورجل كانت عنده امة يطأها فاذ بها الاذيب
 حتى هو ال في القيام والقعود وجماع الخصال الجديدة فاحسن تأديتها المراد باهسانه
 ان يكون باللطف والثاني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التأديب
 لا بعد فكيف اوردته بالفاء قلت معني قوله فاذ بها اراد تأديتها وعلمها ما لا يتلها
 من الفريض فاحسن تعليمها ثم اعتمتها فتر وجهها فله اجران اعلم ان احدهما
 في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لا عتاقها وترزقها او يقال احدهما الاعتاقها
 والثاني لترزقها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالباً ولما كانت حرة
 الاجر متعددة وكانت عظيمة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت
 قد الوطى هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت لاجر ان قلت لا والمراد به ارادة
 وطؤها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه شارة الى انه لا ينبغي ان يخرجها
 عنه ابوقادة روى عن ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة من كل شهر او اوقع
 في نسيخ المشاركة ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصايح وجامع الاصول ثلث
 قال الشيخ وفي القيس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل
 المشاركة كذلك لشيخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المحقق قبل المراد بها ايام البيض
 لقوله وم بالاذن اذا صمت من الشهر فصمت ثلثة عشر واربعه عشر وخمسة عشر
 والظاهر انها مطلقة لقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الامضاء
 فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع ثلثة ايام وصوم رمضان
 ادخل الفاء على الخبر لكون المستند نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح
 انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداق الآيات المذكورة فالفائ
 في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستمداً كما على توجيهه واللاج
 والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقاً بمحمد وفي خبر لقوله رمضان يعني صوم
 رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطى امة بمحمد صوم رمضان ثوابه
 تضاعف صيام يوم عرفه احتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله
 ينظر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي
 لم يفعل بعد فلما معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب

صيام ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر كله وكذا اصيام رمضان
 الى رمضان مع ستة من شوال اصيام الدهر كله
 شل و م عن كل صام الدهر فقال لا صام ولا افطر او
 صام و ما افطر فسل عن صوم يومين وانظر يوم فقال
 يطبق ذلك فسل عن صوم يوم واقطر يومين فقال
 وددت ان الله قاتلنا لذكر فسل
 عن صوم الاثنين فقال ذلك
 يوم ولدت فيه وبعثت فيه ثم
 قال الحديث م
 نحو صيام رمضان
 الى رمضان مع ستة من شوال
 والله اعلم بحسنة في حديثه اي طهره
 معاً ها من صام رمضان ثم اتبعه ستاً من شوال كان
 كصيام الدهر وذلك لتكون الحسنة بعشر اشراكا ٦

منه

قال صاحب نوادر الاصول الذي ذكر المذهل النفوس انما يدوم
ساعة ثم ينقطع ولولا ذلك لما استعج بالعيش والناس
في الذكر على طبقات منهم من يدوم له ذكر في وقت الذكر ثم
تقلوه غفلة حتى يقع في التخليط وهو الظالم ومنهم من يدوم
له ذكر ثم تقلوه معرفة بعبادة الله تعالى وحسن معاملته
مع عباده فتطيب نفسه بذلك فنصل الى معاشه وهو
المقصد ومنهم من جاوز هذه الخطة ولهم درجات فاولها
الخشيعة يتبعها من جميع ما ذكره الله دقا او هل الخشيعة
من القرية والعليل بالله تعالى فاذا علم لزوم خوف العظمة لا خوف
العقاب واذا كان الخوف لازما للقلب غشاه بالجمحة فيكون
بالخوف معتصما بما كرهه وبالجمحة منسبطا في امور اذلو
ترك مع الخوف لا يقض وعجز عن تبيين اسوره ولو ترك مع
الجمحة لاستند وتوقى كلكه لطفه في فعل الخوف بطانته والجمحة
ظاهرة حتى يتقيد بقلبه ثم يرقبه الى مرتبة اخرى وهي الهيبة
الانسي فالهيبة من جلاله والانس من جلاله فاذا نظر الى جلاله
هاب وانقبض ولو ترك هكذا لصار عاخر في جميع امور
كثيرة بلوروح واذا نظر الى جلاله امتلا كل عرقته فرحا
وسرورا وكثر وبغيا لاستبلاه قلبه ولو ترك هكذا ادى
الى الاغراط لكثرة لطفه في فعل الهيبة شعاعه والانس تارة
حتى يتقيد بقلبه فهو عيب ظاهره الانسي بالتقيد وبالجمحة
الهيبة من التقيد ثم ترقية الى مرتبة اخرى وهي مرتبة
قربة القرب العظمى وادناه وسكره له بين يديه ونفاه
وفتح له الطريق الى وحدانيته فهو ناظر الى وحدانيته فاحياه
انفتح به واستعمل به ينطق به ويعمل وقد جاوز مقام
الهيبة والانس الى مقام الامناء وبصيرته الاولياء
والعارفين وانشاء اهل الارض وخاصة الله تعالى
نظروا موضع ستره وهو سوط استع في خلقه يؤدب به
عباده ويحبي القلوب المستترة به برحم اهل الارض
يمطر ويرزق ويدفع عنهم البلاء فهو ابلق القرب

عن مرتبة الاهل والمال وهذا اول من توجيه النوى وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده
واعلم انهم سيديون على ترك ملازمة عمه لماروي عن عمر بن الخطاب قال الهادي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الاسواق **م** حنظلة الاسدي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه في آخره منسوقا
الى الحديث وهو بطون من بني تميم قبل الله كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث
انفرد بها حديث قال انطلقت انا وابوك يحيى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نأفق حنظلة
قال سبحان الله ما تقول قلت نأفق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نأفق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نأفق حنظلة
فاذا فرغنا عافينا الازواج والاولاد والضيقات فنبينا كثيرا فقال عمه والذي نفسي بيده ان لو تدون
بيده ان لو تدون ان هذه بكر الهمة مخففة اسرها ضللت ان على ما تكونون عبيدي اي من
المصنوع وفي الذكر معطوف على عندي لاصح فيكم الملائكة على فرستكم وفي ظر فكم مصافحة
عبادة فانتقت مصافحهم لانتفاء الحالة الحاصلة عندهم ولكن يا حنظلة استدرأك
من هذا التعلق وتنبه على انه على الطريق المستقيم وما نأفق ولهذا ناداه باسمه ساعة
يعني تكونون على المصنوع وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على العبيية وحقوق انفسكم
تارة فلو يكون المراد بالبين الى الذين منافقا فيكون ترخصا لهم قلت مرات اي قال هذا
القول قلت مرات لانه من انهم برفق ويحتمل ان يكون هذا حقا على الحانين يعني كقولوا
عليهم السلام يتساءم النفس على العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روي القلوب ساعة
فما عتق **ق** انس روى اتفاقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لآهت الناس الى بسند
الباء مرتين اربابها التكرار كما في قوله مع فارج البصر كرتين يعني الانصار **م** ابو سعيد
قتادة بن يعقوب روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعبد ثلاث القران في
سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزم القران **م** ابو ذر
روى عنه والذي نفسي بيده لآنية بفتح اللام والهزة المدودة جمع الاء وجمع الآنية
الاولى هي راجع الى حوض النبي صلى الله عليه وسلم من نجوم السماء وكواكبها قبل المراد بالنجوم
الصغار وكواكب الكبار قال القاضى هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي
انه حقيقة اذ الاحتمال في الالف المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيفان
جواب عن قوله كونه مرتبة في اي وقت المصححة وهي التي لا يتم فيها وصفها بهاتين الصفتين
لان النجوم يرى فيها اكثر آنية الجنة روى من فوعا على ان جزم استبداء محذوف ومضوبا
على اصناف اخرى من شرب منها لم يظن اي لم يعطش هذا استيفان في جوابه عن قوله من شرب
اخروا عليه بالنصب كما الى اخر حالاته من شربها العصبية ذكر لعدم الظان غاية في الظاهر
كثرة

لكنه في المعنى مؤبدا لانه اذا لم يظن في الشدايد فلم يظن بعد بالطريق الاولى وقد جا
في حديث اخر من شرب منه لم يظن ابدا قال القاضى الظاهر ان الشرب منه يكون بعد
الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظن بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا
من قدر له السلوة من النار لكن على ما لا يكون في صبح الحوض وقصور النبي صلى الله عليه وسلم في صد
مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظن يشخب
فيه بالبين المعجزة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسئل في الحوض هذا استيفان جواب عن
قال هذه صفة الآنية فاصفة الحوض ميزان من الجنة من شرب منه لم يظن ولا
يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاولى لم يظن ومن شرب
من الحوض بعدها كالانغراف ونحوها لم يظن ايضا عرضة مثل طوله ما بين عمارة
بفتح العين المهملية وتشد الميم اسم بلد بالشام الى الالة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر
البحر الى معني مع هنا كما في قوله مع لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته
خبر بعد الخبر ما وه ابين من الذين واحي من عمل قاله له حين قال يا رسول الله
ما آنية الحوض اعلم ان جوابه ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب
اسلوب الكيم ومن استعمال ما وقع كالمعدية كما جاءت في حديث اخر قال آدم
وما بعث النار قال الله من كل امة تسعة وتسعون **ق** ابو هريرة روى
اتفاقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لا ذودن اي لا دفعت رجالا عن حوضي
كأنذا الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لا يعد
من الية **م** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا اي لا يكمل بانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهزة الاستفهام قبلها
على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افتموا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه
على من يعرفه ومن لا يعرفه حتى ان عبدا لله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وفي
حاجة لا لا يسلم ويسلم علي واني اعطى واحدة واخذ عشرة **م** ابو هريرة روى
البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من ولده ووالده
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم **م** انس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفس بيده لا يؤمن احدكم حتى يحب لجاره او لاهله شئ من الزاوي ما يحب لنفسه
م ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى يحب لاهله شئ من الزاوي ما يحب لنفسه
اخوكم من بيتكم الخوع هذا الى اخر حديث بيان سبب السؤال ثم ترجعوا حقا صابكم

كانهم قالوا بئنا يا رسول الله قال هم افتموا الخ

هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث ابيك والخلوب **اسم**
 روي عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود
 فاخذوه وكانوا يسألون عن ابي عبيان فقال مالي علم بابي عبيان ولكن هذا
 ابو جهل وعتبة وشيبة فيضون فيقول نعم اخبركم هذا ابو عبيان فاذا تركوه فساؤوه
 قال مالي علم بابي عبيان فيضون ورسول الله عم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال
 والذي نفسي بيده لئن بؤنة اذا صدقتم بالتحفيظ اي قال كلوا مما صاد قالكم ولئن لو
 اذ ذلكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع رواية وهو
 التي يستحق عليه المذمة يوم يهدى وفيه ان اقرار المضروب والمكروه غير معتبر **ق** ابو هريرة
 اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوسكن اي ليقرب من ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
 بالتحريك اي حكما عسقا اي عادلا فكسر الصليب ويقال الخنزير يجوز ان يراد به حقيقة
 وان يراد ملزوما وهو ابطال دين الكفرة ويضع الجزية يعني على كل كما في اذ لا يكون احد
 يجاربه قال النووي والصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
 الاسلام فان قلت اذ ابدل الكفار الجزية يجب قبولها في شرع بيتنا فكيف خالفه عيسى
 هل هو ناسخ قلنا لا بل بيتنا م بين ان شرعية هذا الحكم تستهني وقت نزول عيسى
 فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شرعنا ايضا فان قيل جاء في رواية ان
 عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويهدى في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة
 لم يزد في الحلال لقوله عم الحلال ما جرى على لسانه في يوم القيمة قلنا معناه ان ينزل في
 الزمان وينزوح امرأة وذلك زيادة فيما كان اجل الله له لانه ما كان له الشراخ حتى
 يرفع الله وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر والله يفيض المال بفتح حرف المضار
 اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه تقي الارض افلوه ذلك كما جاء
 كذا في حديث **ق** سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنها قال
 استاذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء من قريش يخبئن ويستلنن به عابته
 اصواتهن فلما استاذن عمر من يستد من الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضيء فقال
 عمر اي عدوات انفسهن اتخبئن ولا تخبئن رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي
 بيده ما ليبيك الشيطان ساكنا حال من المفعول في اي طريقا واسعا قطعتهم الطاء
 المشددة وباسكانها طرف مبتدئ بمعنى زمن المضى الاسلك في غير ذلك هذه رواية سعد
 وفي رواية ابى هريرة قضا سالك في قاله لعرب الخطاب المعنى انهن معدورات في هيبتهن

والحاج هو ابن
 بن حذيفة

ومع كسر الصليب بطلان الشريعة والقيم شرع الامم ومعنى قتل
 الخنزير تحريم اقتناء واكلا وادارة قتل ومعنى وضع الجزية
 دفعها عن اهل الكتاب وجعلهم على الاسلام

الاناء ذجعة فذرة بكر الغاء وبالل
 المعجزة قطعة من الكبد مقطوعة
 طولها

في الحديث دليل على علو درجة عمر حيث لا يعبد الشيطان
 ان سلك طريقا سلك عمر طريقه وهو واسع فكيف اذا كان
 فسقا وكفى تصورا ان يحرك منه حركي الذراع وان يوكي
 في صدره ونه تنيبة على صلابة في الدين وسهولة راحة على الحق
 المحض قال الحكمي التمرى مثل عمر في هذا الباب مثل امير ذي
 سلطان وهنئة استقبل فرب قد رفع اليه من ريشته امير
 شعبة وعرقه بالعداوة له فانظر ما ذا يجمل هذا الربا ذالقية

وكيف

وكيف لا يهينك والشيطان يهابك قبل معناه ضربا للمثل بعد ان شيطان عن غوامر
 في اي طريق سلك من طريق الدين لانه مستعد للخالقة خوفا من فتنه واما النبي عم
 فكان لا يخاف من وسوسة ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلابادي وقال النووي الصحيح
 ان الحديث محمول على ظاهره **ق** ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من
 رجل يدع امرأته الى فراشه فتبالي عليه اي تمتع عنه استعمل على لضمه مع السخط
 الا كان الذي في السماء وهو الله والملائكة لما جاء في رواية اخرى لا تعنتها الملائكة حتى تصبح
 ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي تزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع
 المرأة عن فراشه لغرضه والحضيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الارزاق
 قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها
فصل في ابو هريرة رضي روي البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب
 اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
 في حديث انه ليغان على قبي **ق** المسورين محرماتهم ورواه ابن الحكم رضي اتفقا على الرواية
 عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني كذب محمد بن عبد الله قاله من الحديث
 حالة المصالح لما جاء سهل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينك كتابا بادعنا النبي
 الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهل والله
 لو كنا نعلم انك رسول الله ما صدقناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله **ق** ابو
 هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه والله لان بلغ احدكم بفتح الهمزة وتشديد الجيم
 وهو الاصرار والالام فيه للاسداء بيمينه في اهله اي في قطعتهم كالحلف على ان لا يكفروا
 ولا يصل اليهم ثم بعد الهزيمة فعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خير لقوله لان بلغ له عند الله
 اي لذلك الحلف والاجل الاجاج من ان يعطى لفارته التي فرض الله عليه على عهد الحجة
 يعني اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه يجبل ويجت ويكفر لان الائم اكثر في
 الاقامة على ذلك الحلف **ق** ابو هريرة وابو هريرة الخواشي رضي روي البخاري عنها والله
 لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثلاث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من
 يارسل الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذي **ق** البراء بن عازب رضي
 اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد واري التراب
 باض يطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما هددت بنا مصدا قد قولت
 وما كنا نهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلبنا فانزلن سكينتنا علينا

انما يمكن ان يكون
 نونه ففقد الائم انزل

اسم الله الرحمن الرحيم قال سهل اما الرحمن في الله لان الله هو
 ولكن اكتب باسمك اللهم كانت تكلمت فقال المسلمون والله
 لا نكتب الا باسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي عم اكتب باسمك اللهم
 الحديث

المرد بالتحاج هو التقادى على الهمم وان لا تكفرا ويحش وزعم
 انه صادقة فها كذا في المطالع والمبني ان احدكم اذا حلف على شئ
 يتعلق بالهنة وراى الله عنه فانه فيقيم على يمينه ولا يحش
 فذلك اكثر اثما له عند الله تعالى من ان يعطى لفارته ويحش
 وفيه اثارة الى الكفر بالتحليل

ليلة القدر فليتمها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديثنا ان ناسا منكم
 قدرا واليلة القدر ابو هريرة يروي البخاري عنه انكم يا بني حارثة وهم بطون من
 الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل اسم فيه وخرج بشدة يراى مسلم
 عن ابى هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حتى الخاصة نفاذ ان
 عمر قد حى بعد عم كذلك تقدم الكلام على خبرها في الباب الثاني في حديث ابى هريرة ما بين
 لابي المدينة ابو هريرة يروي لم عنه شهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله لا
 يلقى الله بهما اي هاتين الشهادتين عبد غير شاك فيها الا دخل الجنة تقدم تقريره غير
 مرة ح انس رضي روى البخاري عنه قال صعد النبي مع المنبر متعصبا رأسه بحاشية
 برد وكان آخر صعوده فحمد الله واتى عليه فقال اوصيكم بالانصار اى رعايتهم
 فانهم كرسى بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيسى نوح الدين
 المهمله وهي ما جعل فيه الثياب يعني اتم صواحب سري ومعتمدى وقد قصوا الذي
 عليهم يعني قصوا في حقى ما كان يجب عليهم من النقرة وبقى الذي لم يبق من
 ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من حسنهم وتجاوزوا عن سيئهم المراد به ما سوى
 الحدود فانه لا يعنى بعد ما نبت في مجلس الشرح م عايشة يروي لم عنها تأخذ احذية
 مائة ها وسدرتها وهي ورق السبق فتطهر بضارع مجذاف احدى التابين قال
 القاضى المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد بالوضوء
 فتحين الطهور ثم تصب على راسها فذلك كما استديدا حتى تبلغ سور راسها
 بضم السين المهمله وكون الواو يعب بشرة راسها وفي بعض النسخ ثون راسها وهو بضم التين
 المعجمة وبعد ما هزه جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة
 بكر الفاء قطعة فطن او صوف ممسكة اى مطيبة بالمسك فتطهر بها عن الرائحة الكريهة
 للحيض قاله لاسماء بنت بكر بفتح التين المعجمة والكاف وحكى فيه سكان الكاف كمن المشهور
 هو الاول حين سألته عن غسل الحيض ح جابر بن انفا على الرواية عنه قال استشهد
 ابى يوم اخذها وكانت غمي تكي فقال عم لها تكيه او لا تكيه ا صل تكيهه حذفت النون
 للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رقعتموه يعني عبد الله ابا جابر
 ازدهام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارف كما عدله من انكرامة او لفرحهم بصعود
 روحه وفيه تسليته لها بحصول هذه انكرامة له وجواز الكساء على الميت من غير مذبة
 م ابو هريرة يروي لم عنه تبلغ الحليمة ارادة به التور يوم القيمة من المؤمنين حيث يبلغ

اراد انهم يطأون ووضع سري وامانتى والذين اعهد عليهم
 في امورى فاستعاروا كرسى والعبية لذلك لان الجملة تجتمع
 علىه في كرسى والرسول يضع ثيابه في عبية ح

وكانت العادة كذا

دسور الازاس اعلاه
 وكل مرتفع سور ح

من زوايا الطبع

لمسكة الخلق التي اسكت كثيرا كما اراد
 ان لا تستعمل الجديا للاتفاق في العزل
 وغيره ولان الخلق اصل لذلك ورفق
 وقيل هي المطية بالمسك كذا في الدين ح

دسمت طيبه لانها حتى نكح الجوارح
 في عين الناطق والارادتها ههنا
 التحيل من آثار الوضوء ح

الوضوء

ابن ساد المدينت فقه من
 اهلها بنك
 اركان في المسح المصحح
 فكذا في التخيير بها وهو المصحح
 على اسباب من رواه في مسلم
 عن عبد الله بن الزبير الكوفي قال ارادوا
 شوا الذين اقرضوا باليسر ح

الوضوء الوضوء ما يتو منابه م ابو هريرة يروي لم عنه تسليح المسكين اهايا بكر
 الهمة او يهاب شك من الراوى وهو بياض مشاة تحت مفتوحة او مكسورة وروى بنو
 قال النووي المشهور هو الاول وقال التورسنى المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين وبين
 من المدينة على اصيل وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر عن بكر سواد
 المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مرة بنى ائمة ثم بعد ذلك تغير امرها
 ابو هريرة يروي انفا على الرواية عنه تجدون من ستر الناس ذال وجهين الذي ياتي هؤلاء
 بوجه وهو لا يوجه هذا الم يكن للاصلاح فلو كان لاجل جازة فاطمة بنت قيس ثم اتفقا
 على الرواية عنها الله لم جمعتم قالوا الله ورسوله علم قال ابى وانته ما جمعتم لرغبة
 اى السؤال عن شئ ولا لرغبة اى خوف ولكن جمعتم لان تيمنا الدار من منسوق الجحيم لانه القاد
 كان رجلا نصرانيا في فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح للرجال
 حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البرسج تلتين حوله
 من لحم يسكون الخاد المعجمه وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمه وهما اسمان جليلين كانا ابوي فلهذا
 فلعلمهم الموج العقب في الاصل مالا فاتر في من قول او فعل فاستعير لصيدا للموج
 السنين عن جهة المقصد شهر في البحر ثم ارفاواى الجاوا الى خزيرة في البحر حتى مغرب
 الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الزاء جمع قارب بكر الراء وفتحها على خلاف
 الفيل وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا اقرتوا من الساحل لقتا
 حوايجهم فدخلوا الخزيرة فلقبتهم دابة اهدت اى غلظت الشعر كثير الشعر وقيل هذا
 تفسير لاهل انما يقبل ههنا على تاويل الدابة بالحيوان اولو وقع لفظ دابة على
 الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبر من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكر
 فظان للدابة قالت انا الحساسة سميت حساسة ليجتسرها الاخبار للذخال قال صاحب
 التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداق غير معلوم قالوا والحساسة
 قالت انها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدبر هذا القول في جواب قولهم والحساسة
 من سلوب لقيم فاية الخسركم بالاستواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخير قال
 لما سمعت لنا رجلا فرقتا بكر الراء اى جفنا منها ان تكون شيطانية قال فانطلقنا
 سراعاى مسرعين حتى دخلنا الدبر فاذا فيه اعظم انسان رأيتاه قط اى ما رأيتا
 مثله لان قط يستعمل في الماء المنقى خلقا بفتح الخاء تميزوا وشدة وذا قاب بفتح الواو
 وكسر تميز عن اشدة وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يدها الى العنفة ما بين ركبتيه

الرغبة الطيبة السؤال

وقيل الموضع يقال دارين ح

ان الذي بين ركبتيه منتهيا الى العنفة
 مجموعة بالحد

الى كعبه بالحديد الحار والمجور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يده بدل
 قلنا وبلك ما انت قال قد قدم على خبري وقيل معناه على ان خبري
 عن اذ رجعت فاخبرني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة بخن اناس من العرب
 ركبتا في سفينة بحرية فصاد فناء البحر حين اعلم بالعين المحجة اي اشد واضطرب اجساد
 فلعب بنا الموج شهر ثم ارفانا الى جزيرتك هذه في لساننا في اقرها قد حلنا الجزير
 فلقينا دابة اهلب كثيرا الشعر لاندري ما قبله من دبر من كثرة الشعر فقلنا وبلك ماتت
 فقالت انما الحساسة قلنا والحساسة قالت ايها القوم اعبدواي اقصدا الى هذا الرجل
 في الدبر فانه الجزيركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفرعنا منها ولم نأمن ان يكون سلطانة
 فقال اخبرني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلرة بالشام قلنا عن اي شانهما استخبر
 قال اسالك عن نخلها هل نثر قلنا له نعم قال اما نوتك ان لا نثر قال اخبرني عن
 بحيرة طبرية بفتح الطاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانهما
 استخبر قال اهل فيها ساء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوسك ان يذهب قال اخبرني
 عن عين زعفران عجمية مضبوطة وغين محجة مفتوحة علم بلرة معروف في الجانب القبلي
 من الشام وهي لا يصفى قالوا عن اي شانهما استخبر قال في العين ماء وهل يزرع اهلها
 بماه العين قلنا نعم في كثيرة الماء واهلها يزرعون بماها قال اخبرني عن بني الاميتين ما فعل
 اراد الدجال بالاميتين العرب لا يتم لا يكتبون ولا يقرؤن غالباً وبنيتهم محمد عم انما اصابهم
 طعناً عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة
 والكياسة قالوا قد خرج من مكة ويزل يثرب قال اقلنا لئلا كيف صنع
 بهم فاخبرناه انه قد ظهر في غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهذه
 التفات قد كان ذلك وحرف الاكثام مقدما فيه ويحتمل ان يكون لهم راجع الى العرب ولا يكون
 التفاتاً يعني هل العرب قد حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
 ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتدا وخبرهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان
 يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاشارة الى الدجال دليل على فضيلة بيتنا لان الفضل ما شهد
 به العدو ويحتمل ان يريد به الخبر في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
 على لسانه من غير قصد واي محض عني اي انا المسيح نبي مبعوث لسياسة الارض في
 ادى مدة واي اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلو ادع قومه
 الاهبطها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محجرتان على كلتاها كما اردت
 نزلها

وقيل معناه على ان خبري
 عن اذ رجعت فاخبرني
 ركبتا في سفينة بحرية
 فلعب بنا الموج شهر
 فلقينا دابة اهلب كثيرا
 فقالت انما الحساسة قلنا
 في الدبر فانه الجزيركم
 فقال اخبرني عن نخل بيسان
 قال اسالك عن نخلها
 بحيرة طبرية بفتح الطاء
 استخبر قال اهل فيها
 عن عين زعفران عجمية
 من الشام وهي لا يصفى
 بماه العين قلنا نعم
 اراد الدجال بالاميتين
 طعناً عليه بانه مبعوث
 والكياسة قالوا قد
 بهم فاخبرناه انه قد
 التفات قد كان ذلك
 التفاتاً يعني هل العرب
 ذلك اشارة الى محمد
 يطيعوه بدل من ذلك
 به العدو ويحتمل ان
 على لسانه من غير
 ادى مدة واي اوشك
 الاهبطها في الاربعين

قلنا زعفران معروف فان كان كما زعم الكلبى انه امرأة من العرب
 نبت اليها الصبر فاستخرج حمرته فاهو وان كان كما قال الضبي انه رجل
 واخبرنا ما قوم من العرب فاستخرج حمرته للعلية والعدول كثر
 ويكون ان يكون علم للبقعة واستغاف من زعفران الماء
 زعفران من العرب من الزعفران الذي في الصابون وذكر في غيره
 زعفران معروف بان في الجانب القبلي

قوله اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه يشبه قول من عرف الدابة وكذا
 من البعد من الله تعالى فلو كان قوله ان يتاله يحتمل انه اراد به الخبر
 في الدنيا اي طاعتهم له فيها لم اذلو فانهم اجتمعوا واهلكوا
 انه من باب الصفة حرفة الله عن الطعن والتكلم عليه وتعبه
 بذلك كما فعله عليه فلم يسقط ان يكلم بعض تاييد لبيتنا

نزلها

اي القائل لا يرضى عن طاعة الامم
 واصل النبي العظيم ج
 من كبار الصحابة

وراحته هم يقولون ان بين موطن كل اثنين ما ارى
 في الامم من الصلوة فرد الا فرحين كونه في حركات او في
 ولم يكن الغيب يومئذ في هذين الحين او انه اراد بحركات ما
 الجانبان في وجهي اليمن ما بل الجانب البالي والوجه واحد وهو كونه
 على احد جانبيه جزيرة العباد ثم اصاب عن العولين مع حصول العين
 في احد جانبيه من قبل المشرق ما هو وذكر جمع من اصحاب المعاني
 ان ما ههنا زاوية والمدادات انه في جهة المشرق اي من قبل المشرق
 هو وهو حسن ويحتمل ان يكون موطنه اي الزاوية هو عليه وهو
 والمخبر فله من قبل المشرق كذا في الحديث
 عن الحسين رضي الله عنه ولله او غيره فيقول في ذلك فقال
 ما رأيت الله جعل الخزن عاراً على يعقوب ثم قيل ما جفت
 عيننا يعقوب ثم من وقت فراق يوسف الى ابيهم فانه ما بين
 سنة واطول وجه الامم اكرم على الله من يعقوب ثم ج
 انما قال تطعم الطعام ولم يقل اطعم الطعام والعام ان لم يعلم
 ذلك ان الله سبحانه وتعالى في تلك الاصله على غير ما فهم وان
 انطقت الذكور من تناسل حال الابل وانها خير بالانثى
 اليه لا الايسر المسلمين او علمهم ان ياب الابل عما يعلم المسلمين
 في سلوم فاجرة بذلك واصناف الفضل اليه كونه ادى الى
 والجزير قد يقع موقع الابل كذا في الحديث

سبحي
 سبي
 ٢٨٦

ان ادخل واحدة منها استقبلني ملك سد السيف صلواتي مسلولا عن غمك تصدق
عنها وان على كل نق منها اي طريق مله نكهة يحرسونها فطعن رسول الله صم مخضرة وهي
ما عسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرة ويثقل عليه ويشير به اذا خاطب
في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كرهها للتاكيد واظهار سروره وتعبه من ان
خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي صم وتسمية الاهل كنه هذا
ذلك فقال الناس نعم فانه محبتي حديث يميم انه بفتح الهزء بدل من حديث وافق الادي
كنه احدكم عنده اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا في شهر رمضان الا
بالتخفيف للتبشير اذ اذبح الشام ما يلي الجانب الشمالي او حجر اليمين اذ اذبح ما يلي الجانب
الشمالي والواحد اتمار دد بينهما اما لان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بحجة بل قاله عن
تم عرض له ظن اخر واما لتعلق الدجال من بعضه الى البعض لابل من قبل المشرق ما هو ما
زايعة هو مبتدأ خرج الظرف المقدم ويجوز ان يكون موصولة الى الادي يخرج هو صفة
من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوجا سيد الى المشرق قال
الطبري لما يتقدم بالوحى انه من قبل المشرق فني الاولين فاضرب عنها بقوله لابل
وحق الثالث وقال الترمذي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما راي
في بعض موضعه مصححة لان العرب يوشك لم يسافروا الا في هذين الحرمين لكن تكرار
قوله من قبل المشرق ما هو موقوف لقول الطبري م انس مروي عنه قال ما دمعت عينا
النبي صم على ولاد ابراهيم وهو في حال التبرع قال تدمع العين وتحزن القلب لانقول
الامريض ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون ترضى من بابك لا لفعال
والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك محزون ابن عمر رضي الله عنهما في الرواية عنه تطعم
الطعام وتقرء السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسما عن شريك ما سبق بيانه قاله لرجل
قال اي الاسلام اي اى خصال الاسلام خير لعل النبي صم فهم انه سأل عن الخصال المقعدة
التفج فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعم الطعام
نافع من عفة روى عن النبي صم عن تغزوات جزيه العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني
في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزوات فارس فيفتحها الله ثم تغزوات
بفتحها الله ثم تغزوات الدجال فيفتحها الله اي يفتح قلبه على يد عيسى صم وفي بعض النسخ
يفتحها الله ثم تغزوات مملكة وفي الحديث انهار عن الفيس فان الاقطار المذكورة قد فحمت ويكون
فتح الدجال كما قال صم 2 ام سلمة روى تغزل عمار الغثة الباغية رقمه المصنف

وراهم فيهم دم بقولهم ليران بين يديهم طين كل الذين لما راي
 في الايام من الصلوة فردوا الا فرغ من كونه في حركاته اذ اذبح ما يلي
 ولم يكن الغيب يومئذ تافر في هذين الحرمين او انه اراد يجزي ان ما يلي
 الجانب الشمالي وفي رواية ما يلي الجانب الشمالي والواحد وهو المسمى
 على احد جوانبه جزيرة العرب ثم اضرب عن القولين مع حصول اليقين
 في احدهما فقال لابل من قبل المشرق ما هو وذكر صريح من اصحاب المعاني
 ان ما ههنا زايعة والمراد اناته في جهة المشرق اي قبل المشرق
 هو وهو صم ويحتمل ان يكون مسلولا اي الذي هو عليه وهو صم
 والمخبر فله من قبل المشرق كذا في البيهقي
 عن الحسن رضي الله عنهما في كل واحد او غيره فيقول ان ذلك فقال
 ما رأيت الله جعل الخزن عارا على يعقوب صم قيل ما جفت
 عيننا يعقوب صم من وقت فراق يوسف صم الى اجوده ثمانية
 سنة ورا على وجه الاله اكرم على الله من يعقوب صم ح
 انما قال تطعم الطعام ولم يقل اطعم الطعام والقادس لم يعلم
 بذلك ان الناس منشا وتون في تلك الخصلة عن عيب ابراهيم وان
 الخصلتين المذكورتين تناسل حال الابل وانها اذا ذبح بالذبيحة
 اليه لا لاله الا المسلمين او عيسى صم اي يفتح قلبه على يد عيسى صم
 في سلوم فاجزه بذلك واضاف الفعل اليه لانه في حال اليقين
 والبر قد يقع موقع الابل كذا في البيهقي
 اي القائل لا يرضى عن طينة الابل
 واصل المعنى تطعم ح
 من كبار الصحابة

الى كعبه بالمدى الحجاز والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يده بدل
الاشياء

دعاء التبرع

اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به
 في علم الغيب عندهك اللهم ارزقني حبك وحب من احببك وحب ما يقربني اليك واجعلك احب الي من الهادي
 السالك
 اشهد اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يجتمع وبيطن لا يجمع ومن دعاء لا يسبع

المعنى
 قوله
 اشهد
 اني
 اعوذ
 بك
 من
 علم
 لا
 ينفع
 وقلب
 لا
 يجتمع
 وبيطن
 لا
 يجمع
 ومن
 دعاء
 لا
 يسبع

قوله رزقني حبك فان كان
 نيت اليه المصروف فاستمع
 واخصب ما اقول من العرب فاست
 ويجوز ان يكون علم السبعة
 رزق وقل العرب من التبرع
 رزق فريفة معرفة بالث

قوله اما ان والى صرايح ان يط
 من السعد من الله تعالى
 في الدنيا اي طاعتهم لم ضياع
 انه من باب الصرفة صرفا
 بذلك كما فعلت عليه فلم

قال الخ حقا كل من من انما
١١٤

قاله
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف
متضعف لو يقسم على الله لانه
الا اخبركم باهل النار كل عتل
جواظ مستكبر ٢٠٥

اذا اصبت الله بعد نادى صرنا ان الله
بجنت فلانا فاجتبه فبجته صرنا فلانا
في اهل النار ان الله يجتبه فلانا فاجتبه
فبجته اهل النار ثم يوضع له القبول ٢٠٥
الارض ١٢٣

نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٢٠٤

الحق لا يتم حتى تساموا ولا تلحق
الكفر حتى تتأذن قالوا يا رسول الله
وليف اذنها قال ان تسكت
١١٠

تكون الارض يوم القيمة خربة وخربة
يكفأها الحمار بيده كما يكفأ احدكم
خبرته في القبر فلا لاهل الجنة
٢٣

انكم ملوقوا لله حشاة حشاة
عراة غرلا ٤٤
صح الاغزل وهو
الذي لم يحرق

ان ادخل
عنها وان
بمسكة
في المنبر
خير الدجا
ذلك فقال
كنت احدا
بالتخفيف
البيوع والبيع
ثم عز عن لذة
زايعة هو
من جهة المنبر
الطبيعي لما
وصق النبال
في بليس موض
قوله من قبل الله
التي دم على وا
الامر برضي ربنا
والله يا ابراهيم
الطعام وتقر
قال في الاسلام اي
الشفع فاجاب بما
نافع من عقبة رف
فحدث ان الساع
يفتحها الله ثم تغ
يفتحها الله ثم تغ
فتح الدجال كما قال

الى كعبه بالمديد الجاز والمجور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يده بدل
قلنا وبك ما انت قال قد قدم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان خبري
عنه اذا رجعت فخير في ما انتم قالوا هذا التقات من التكم الى الغيبة نحن اناس من العز
ما كنا في سفينة بحرية فصاد بنا البحر حين اعلمت بالغيث المعجزة اي استند واضطرب اجواب
فلعب بنا الموج شهر ثم ارفانا الى جزيرتك هذه في لساننا اقرها قد حلنا الجزيرة
فلقينا دابة اهلها كثر السور لا تدري ما قبله من دبر من كثرة الشعر فقلنا وبك ما انت
فقال انما الحساسة قلنا وما الحساسة قالت انها القوم اعمد واي اقصد والى هذا الرجل
في الدر فانه الخبرم بالاستواق فاقبلنا اليك سرا عا وفرعنا منها ولم نأمن ان تكون سطة
فقال اخبرني عن نخل سيسان بفتح السين لم يوجد بله بالشام قلنا عن اي شأنها استخبر
قال اسألكم عن نخلها هل تهر قلنا له نعم قال اما انها لو شئت ان لا تهر قال اخبرني عن
بجيرة طبرية بفتح الطاء وكذا في بكرة وهي بحجر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شأنها
استخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوسك ان يذهب قال اخبرني
عن عين زعفران عجة مصونة وغين عجة مفتوحة علم بلدة معروف في الجانب القبلي
من الشام وهي لا ينصرف قالوا عن اي شأنها استخبر قال في العين ماء وهل يزرع اهلها
بماء العين قلنا نعم في كثرة الماء واهلها يزرعون بها ما قال اخبرني عن بني الاثيين ما فعل
اراد الدجال بالاثيين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالباً وبنيتهم محمد دم اما اضافة اليهم
طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث اليه وفي القصة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل ببيترب قال اقلنته العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهذه
التقات قد كان ذلك وحرف الاثني عشر مائة ويحتمل ان يكون لهم راجع الى العرب ولا يكون
النفقات اي يفتح هل العرب قد حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد دم ان يطيعوه مستدا وخبرهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان
يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاشارة الى الدجال دليل على فضيلة بيتنا لان الفضل ما شهد
به العدو ويحتمل ان يريد به الخبر في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
على لسانه من غير قصد واني محض كرم عني اي انا المسيح نبي مسمى بالسياسة الارض في
ادنى منزلة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فله ادع قرية
الاهبطها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة هما حجتان على كلتاها كما اردت
نزلني

قوله زعفران منصرف فان كان كازرع الكلبى لانه اسم امرأة من العرب
نسبت اليها العين فاستخرج منه طاهر وان كان كما قالوا في ان يزرع
واضيقه اما قوم من العرب فاستخرج منه طاهر والصلوة كزفر
ويكون ان يكون علمه اللقطة واستنقاده من زعفران المار بعينه
وقر وقيل لعرب من الزعفران كذا في الصائغ وذكر في غيره
زعفران معروف بالث في الجانب القبلي

بموضع المدينة في الاول
ثم سمي النبي دم طيبة

قوله اما ان ذلك خبر لهم ان يطيعوه يشبه قول من عرف العا والمخذول
من النعم من الله تعالى ان يقال يحتمل ان اراد به النبي
في الدنيا اي طاعتهم له خبرهم اذ لو قالوا اجتاحهم واهلكهم او
ان من باب الصفة صرنا من الطعن فيه والتكلم عليه وتفق
بذلك كما يغلب عليه فلم يستطع ان يتكلم بغير تأييد فليست تم

لذلك التبيين لما رأى
وهو في حركاته وحياته
وانه اراد يحيى ان ينام
في ذلك واحد وهو كمن
العقول مع حصول العين
وذكر من اصحاب المعاني
في المشرق اي قبل المشرق
الذي هو عليه وهو في
كثير

لذلك ذلك فقال
ان قيل ما جفت
ان ارضه فانه يمانين
ان يعقروا دم

فما انزل الله لي يعلم
بالحق وان
انزل الله لي يعلم
بالحق وان
انزل الله لي يعلم
بالحق وان

بلازمة البخاري لعله وقع سهواً منه لان الحديث بعينه مذکور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة
 وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمارة شيئا اعلم ان عمارة قتلته معاوية وقتلته
 وكانوا طائعين ظالمين باعين بهذا الحديث لان عمارة كان في عسكر علي رضي وكان علي هو
 الحق للامامة فاستمعوا عن بيعته حكى ان معاوية كان يقول معنى الحديث ويقول نحن
 قتلناه باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغى بمعنى الطلب للدم
 غير مناسب له اصلا ولان عمارة ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمارة وذم قاتل لانه جاء
 في طريق وخرج عمارة ابو هريرة رضي روى عنه تقوم الساعة والرجل كليل اللحية
 وهي الساعة العنزقة الذين القربة العهد من التاج والواو في والرجل الخال فما يصل
 الائمة الى في اي فم حتى تقوم والرجلان يتبايعان التوب فما يتبايعان الى لا يتبايعان
 تلك المبايعات حتى تقوم والرجل بلوط حوصنه اي يضلح ويطنك لسبق منه فما يصعد
 الى الاربع عنده حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال الشيخ لا يتكلم الا بنية
 المستورذ رضي روى عنه تقوم الساعة والرجل كليل اللحية في الصحيح لا ينبغي
 مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا
 اليوم اكثرهم ابو هريرة رضي روى عنه نعى الارض افلود كيدها يعني خرج كوزها
 كما قال الشيخ واخرجت الارض انقالها الافلود جمع فلذة بكر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من
 الكبد مقطوعة طولاً امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجى القائل فيقول في هذا
 اي بسبب هذا وما هذا للتحقير قتلت ويحى القاطع فيقول في هذا قطعت رحمتي ورحمة
 السارق فيقول في هذا قطعت يدك ثم يد عوبه ولا باخذ ولا منة سيقا اوسعد رضي
 انفق على الرواية عنه تكون الارض يوم القعدة خبزة واحدة قال الامام الثوري شي ليس
 معناه ان ارض يتقلب طبعها الى طبع المأكول لاورد في الآثار ان الارض بزها وحرها
 تمتلئ نارا وتضم الى حرم بل معناه تكون الارض خبزة وفيه بيان هيبة الارض يومئذ
 وبيان عظم الخبزة التي اعدت لها لاهل الجنة كفاها الحار اي يقبلها ويبدا لها وهذا
 استعارة عن هولولة نصره فيها يد كما يكف احدكم خبزة في السفر وهي الخبزة التي
 يصنعها المسافر ويقبلها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو يسكون الزمان ومنها
 ما يعقل للضيف عند نزوله ابو هريرة رضي انفق على الرواية عنه نزل عند ان تنزل الله
 خيفاً في كنانة حيث يقاسم على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة
 ما اخذ من الجبل وارتفع على المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي على احد طرفيه

وهو خيفان خيفاً مني رخصت بي كناية
 وهو المحصب ارض الزكوة له ونقاسوا وانفقوا
 البهد على ان لا يتركوا البخاري الذي هلك ولا
 يبايعونهم ولا يبايعونهم في نصرته ولا
 في كفاها التي دم الا

المان قد يشاء في رواية
 الى سعيد رضي ويخرج
 يدعوم الى الجنة ويدعون الى النار
 (٢٩٨)

استعار النقي ليدفح اي انها تخرج ككفوف المدفونة فيها اداة
 ارايه ايضا ما رشح فيها من العروق المعدنية وذلك علم قوله
 امثال الاسطوان من الذهب والفضة والا فلا ذم فلهذا
 واحدة فلذة وهي القطعة طولاً وتسمى في الارض كما تشبهها
 ما كبد الذي في بطن البعير قال ابن الاثير الفلذ لا يكون
 ان البعير يحمى الكبد لانه من اطباء الخبز عند العوب فاتها
 تقول اطباء الخبز استنام والكبد كذا في المسير والنهاية ج

قال الامام شهاب الدين الثوري شي نرى الحديث مشكلاً
 غير مستحسن شيئا من صنع الله تعالى لعدم التوقيف الذي
 يكون سوجبا للمعلم في قلب حرم الارض من الطبع الذي هو عليه
 الى طبع المأكول مع ما ورد في الآثار ان هذه الارض بزها
 وحرها تمتلئ نارا في القعدة الثانية وتضم الى حرم فنرى
 الوصف في ان معنى قرة خبزة واحدة اي خبزة واحدة
 من نعتها كذا وكذا وهو مثل في حديث سهل كتر صفة
 النقي وانما ضرب المثل بترصة النقي لاستدارتها وساحتها
 واستواء اجرامها وفي هذا الحديث ضرب المثل بخبزة تشبه
 الارض نعتا وشكلا وساحة فاشتمل الحديث على معنيين
 احدهما بيان الهيبة التي تكون الارض عليها يومئذ
 الاخر بيان الخبزة التي يهيئها الله سبحانه وتعالى
 لاهل الجنة وبيان عظم قدرها ابداعا واقتراعا
 من القادر الحكيم

وهو خيفان خيفاً مني رخصت بي كناية
 وهو المحصب ارض الزكوة له ونقاسوا وانفقوا
 البهد على ان لا يتركوا البخاري الذي هلك ولا
 يبايعونهم ولا يبايعونهم في نصرته ولا
 في كفاها التي دم الا

قال في تاريخ الامم والقوم...
العلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بباير العلوم علماء على التقييد بعلمهم في مقام القارئ
مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا
في القراءة واحدهما افضه فهو والى لان مقام الوصي الوارث فان كان في السنة سواء
فانهم حجة يعني استقالاتهم من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر او لا فشره اكثر من شرفي
من هاجر بعد قيل في ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اقل الى الامامة
من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاوجه الى
فان كانوا في الهجرة سواء فقدمهم سناً انما جعل الاستان اقدم لان في تقديم تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه في اي محل حكمه وولاية يعني اذا كان الولى او صاحب
البيت عالماً ما يتبع به الصلوة فهو والى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد
في بيته على تكريمه اي على موضع اعتدله بوضع وسادة يتكى عليها او بالقراءة ما يجلس عليه
وقيل المراد من المائدة الابادة الضمير في سلطانه وبسته وتكرمه للرجل الثاني
الشرطي روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم
روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم
روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم

قال في تاريخ الامم والقوم...
العلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بباير العلوم علماء على التقييد بعلمهم في مقام القارئ
مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا
في القراءة واحدهما افضه فهو والى لان مقام الوصي الوارث فان كان في السنة سواء
فانهم حجة يعني استقالاتهم من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر او لا فشره اكثر من شرفي
من هاجر بعد قيل في ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اقل الى الامامة
من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاوجه الى
فان كانوا في الهجرة سواء فقدمهم سناً انما جعل الاستان اقدم لان في تقديم تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه في اي محل حكمه وولاية يعني اذا كان الولى او صاحب
البيت عالماً ما يتبع به الصلوة فهو والى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد
في بيته على تكريمه اي على موضع اعتدله بوضع وسادة يتكى عليها او بالقراءة ما يجلس عليه
وقيل المراد من المائدة الابادة الضمير في سلطانه وبسته وتكرمه للرجل الثاني
الشرطي روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم
روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم

الاول الكرم

قال في تاريخ الامم والقوم...
العلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بباير العلوم علماء على التقييد بعلمهم في مقام القارئ
مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا
في القراءة واحدهما افضه فهو والى لان مقام الوصي الوارث فان كان في السنة سواء
فانهم حجة يعني استقالاتهم من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر او لا فشره اكثر من شرفي
من هاجر بعد قيل في ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اقل الى الامامة
من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاوجه الى
فان كانوا في الهجرة سواء فقدمهم سناً انما جعل الاستان اقدم لان في تقديم تكثير الجماعة
ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه في اي محل حكمه وولاية يعني اذا كان الولى او صاحب
البيت عالماً ما يتبع به الصلوة فهو والى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد
في بيته على تكريمه اي على موضع اعتدله بوضع وسادة يتكى عليها او بالقراءة ما يجلس عليه
وقيل المراد من المائدة الابادة الضمير في سلطانه وبسته وتكرمه للرجل الثاني
الشرطي روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم
روى عن النبي من الجنة ماشاء الله ان يبقى في بيته يلقى بعض الجنة خالصة عن
الحلق لسعها ثم يشي الله لها اي بعض الجنة تأتت الضمير باعتبار الامانة او يكون
بعض من يتلوا خرافة اليه خلقاً اي مخلوقاً ماشاء الله حتى تتلقى الجنة منهم

الاول الكرم

قوله اول رسول
بعنه الله فيه سلام
فان اهل النار رنجوا
قد نفع وقد اربحوا
وشتت اعم عدو قد
فان اهل النار رنجوا
قد نفع وقد اربحوا
وشتت اعم عدو قد
فان اهل النار رنجوا
قد نفع وقد اربحوا
وشتت اعم عدو قد

لست هناك اى لسيت بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشارة بقوله هناك الى العبد
من مقام الشفاعة لانه هناك الحق به كافي الخطاب يكون للبعد عن المكان المشار اليه
في ذكر خطيئة التي اصاب وهي تلك التي في الشجر التي هي عن ابي يحيى ربه عزها ولكن استوا
نوحا اول رسول بعنه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيت
قلت مراده اول رسول بعنه الى الكفار وادم كان مرسله الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلقه شيت واما ما قاله اهل التاريخ انه ادى رسوله في اول نوح فغير مشت لان ادى رسوله هو
اليس وكان يبتغي بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناك فيذكر خطيئته التي اصاب
وهو قوله ربه بعنه علم ان ابنه من اهله وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستجي ربه
منها وذكره شوا ابراهيم الذي اخذ الله حليله فياتون ابراهيم فيقول لست هناك
فيذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة
بل كانت مستحبة في المعنى لكونها الكاملة قد يؤخذ بها هو عبادة في حق غيره كما قيل احسان الابرار
ستات المترفين فيستحي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة
فياتون موسى فيقول لست هناك ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتل العشي فيستحي
ربه ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فياتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست
هناكم انما قاله كذا في ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من اقرباء النصاري
في حقه بائنه ابن الله ولكن استوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل
هذا يشير الى انه له ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب با انه على سبيل الغرض
والشكر وقد قيل المتقدم ما كان قبل النبوة والتاخر عصمة من ذلك وقيل المراد به ذنوب
اسمه فياتونني فاستاذن علي بن ابي طالب في ذنوبه لي فاذا انا رايته اى رأيتني هذا التفات
من التحلي الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعي عن ماشاء الله ان يدي فقال يا محمد ارفع رأسك
وقل سمع بالجزم جواب الامر على بناء الجهور اى سمع قولك سئل بقطر انفع تنفع بشل يد
الفاء على بناء الجهور اى يقول شفاعتك انما لم يلهموا الا ان يستشفوا محمدا ثم ليطهر
عليهم المخلوقين انه هذا المقام خاض له فارتفع رأسى فاجد ربي بتحميد يعلني به
الى ثم استغفرت فيجد لي حدا اى يبين لي حدا اقتضاه فله اعتداه مثل ان يقول
قلت شفا عتاك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته في كل طرفة عين
العاصمين ممن اخل بالزكوة واركت سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة
ثم اعود فاقع ساجدا فيدعي عن ماشاء الله ان يدعي ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد

والمراد بقوله فيمجدني هذا ان يبين لي كل طوبى لي من طوبى الخ
هذا فاقع ساجدا فلا اعتداه مثل ان يقول شفاعتك فيمن اخل بالصلوات
شفاعتك فيمن اخل بالزكوة واركت سائر المنهيات فخرجهم من النار وادخلهم الجنة
وشارفهم من ربهم ثم قسمني زني وعلى هذا الرب عن شفاعته في
عظم الذنوب كذا في الحديث

طلب

لان قوله عم حتى اذا بلغا شبة الودع خرا على وجوهها يد الى ذلك لانه الظاهر
ان سقوط الراعبين على وجوهها يكون لادراكهما قيام الساعة في اوجيرة رفا اتفاقا على
الرواية عنهما يتفاقون فيملا تلك بالليل وملوكة بالزهار يعنى يا ترى طائفة منهم عقيب اخرى
وهذان باب يكون في الراغب ويجمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله طوائفة
وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقيين لان العبادة فيها مع
كونها وقت اشتغال وغفلة ادى الى خلوصهم والاكثر وعلى انهم حفيظة الكتاب وقيل
غيرهم ثم يعرج الذين بانوا من البيوت فيملا فيسألهم بهم وهو اعلم بكم كيف تركتم
عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون وانشأهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملوك اما
لان يتباخي بعبيده العاطلين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوابع على القائلين بعمل
فيهم من يفسد فيها في اوجيرة رفا اتفاقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اى اهل بعضهم
من بعض في السر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعنى نقص الاعمال
وقيل معناه يرى الزمان سريع الانفصام بحيث يكون السنة كالشهر وكثرة عقولهم و
كثرة اشتغالهم بالدين والتجهم بالدين العظيم فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في
المسرات وطول في المحارة فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول حساسهم بمزور وان كثرة
ما هم فيهم الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يمتنون اطالة الزمان في السعة والرخاء
وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يعين وذلك يقين
العلماء وبلقي السخ اى يوضع في القلب الخلل باداء الحقوق وتظفر القين ويكثر الهوى
قالوا يا رسول الله انا ما هو قال القتل القتل فترمه بالقتل وكثره للتأكيد اعلم ان المذكور
في نسخ المصاديق اى ما هو كذا المذكور في نسخ المصابيح والمشكوك وصحح سبل قالوا يا رسول الله
وما الهوى وهذا القرب المعنى لان بما يطلب شرح الامم لابي قاسم رحمه اتفاقا على الرواية
يجمع الله الناس يوم القيمة فيهمون لذلك اى يعجزون لاجتماعهم كذا قاله السراج وقال الترمذي
اى يعنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهون اى يلهمهم الله سؤال ذلك
فيقولون لو استشفعنا الى ربي فقال استشفعنا الى فلان اى سألته ان يشفع لي اليه
لو هذا اللهم يعنى ليماننا استشفعنا الانبياء حتى يرتجنا بالزراعة الملهمة وبالمنصب
جواب اللهم اى يزيانا من مكاننا هذا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو المخلوق خلقك
الله بيده ونفع فيك من روحه التاخي كان جبريل نسيب النسخ الى الله للشراف وامر
الملائكة فسجدوا لك استغف لنا عند ربك حتى يرتجنا من مكاننا هذا فيقول

قوله يتقارب الزمان افضل الناس في صفاه فيمن يتقارب الزمان
زمان الامم لان التي اذا قل وقتها من تقارب اطرافه وقيل
هو قصر الاعمال وقيل المراد بها وقتها من تقارب اطرافه وقيل
الان كالتقارب والجمع ما ليوم والجمع ما ليوم والجمع ما ليوم
كاشرا قاله السخون في اذه وانه علم زمان فروع المهدية
الان في الارض باسبغ فيمن الوجل فيستلذ العيش عند ذلك
وتنقص مدة والناس يتقصرون مرة اخرى وان طال
ويستطيلون ايام المكروه وان قصره الكر

لست

وقل سمع وسل نطق واشفع شفيع فارفع رأسي فاعمد ربي بتحميد يعلمني ربي ثم تقع
 فيحدي حيا فخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استغفارهم
 لا يراحم عن الموقف واخره على ان الشفاعة لا يخرجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق
 ان يراد بالنار شدة الحر من دفن الشمس وبالاخراج الملاءمة بها او بان يكون المؤمنون فوقين
 فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة خسوا في المحنة فيشفع لهم ولا لاراحة الموقف
 ثم للاخدين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها لاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم
 الجنة بغير حساب وثالثها عند المرو على الصراط ولا يبعث الاخراج من النار وقد كفي الحديث القوم
 وطئ الاخرين من البين قال فلو ادرك في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي اوف ليس
 للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل يعنى الواو كما في قوله ولا يقطع منهم ثما وكفورا
 قال فاقول يارب ما بقى في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره
 ابو قتادة وهو واحد رواه اربابهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية تم آية الرابعة
 الضمير المنصوب ستة او اعمود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
 روايات البخاري يعني ذكر موسى وشفاعته عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات علم
 ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور **ابو موسى** روى عنه مجي يوم القيمة
 ناسي من المسلمين بنوب امتال الجبال فيعقرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
 فان قلت كيف يتقدم هذا والذوق بعد غفرانها وانعاده لا توضع على ان تخالف لقول
 ولا ترم وارزة وزنا اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى اسقط التوبة عن المسلمين وانعاه
 على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اطرا انها توضع على اليهود
 والنصارى من جملة الكفرة قال ابو رويح بفتح الراء المهملة وكون الواو بعدها احد رواة
 هذا الحديث لا ادري من الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من
 الراوي **ابن عباس** روى اتفاقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
 تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة **ابو هريرة** روى
 اتفاقا على الرواية عنه يحرم من الكعبة ذوات السويقتين من الجبسة السويقة تصغير
 الساق وهو حوت اراد به رجلا حبشيا ويقو الساق اما صغرها لان الغالب على
 سوق الجبسة الذقة قال الطيبي لعل السرة في تصغيرها ان الكعبة المعظمة تهتك
 حرمة حقيق ضعيف الخلق فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبسها كما حبس
 الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قريبا لساعة عند فناء اهل التي فسلط على تحريمها

اي تحريمها رجل من الجبسة لسا فان دفتان
 والسويقة تصغيران صغرا لدرتها وصغرا
 يعني يحرم الكعبة في آخر الزمان ملكا كاذبا من الجبسة

لما سقى

لما سقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مججلة **جابر** روى البخاري عنه يخرج
 قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفهم الشفاعة من اهل الكبار لان
 الصغار محفوة عنهم فيكون دخول النار للكبير **اسد** روى اتفاقا على الرواية عنه يخرج
 من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ليراد به حصنة المؤمن من الرغبة او الرغبة
 الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزين شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
 في قلبه من الخير ما يزين مرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
 ما يزين ذمة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس جسم حتى يوزن زاد
 البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان
 في قلبه من الايمان ما يزين اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لانه قوله من الايمان غير زايد
 على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرات من
 الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يستحي **ابو سعيد** روى البخاري عنه
 يخلص المؤمنون من النار فيحسبون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة
 والنار ليقتضى بعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا ما لية كانت او عرضية
 سبق في الباب السابع في حديث الله وون من المفسرين ان حسنات الظالم ان فيت قبل
 ان يقض ما عليه فخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذت بو او
 نقوا بصم التون وتسد بالقاف اي اخلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فو
 الذي نفس محمد بيده لا حد لهم اهدى بمنزله وهو فعل التفضل من هدى بمعنى عرف في الجنة
 من ادى من اهدى يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبل الكحل في عين زيد احسن منه
 في عين عمر يعني عرف فانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفانه بمنزله في الدنيا **ابو هريرة** روى
 روى عنه يدخل الجنة اقوام اهدى قلوبهم مثل افدة الطير اي في الرقة والذين
 كما ورد ان اهل اليمن ارق افدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حتى التوكل
 لرزقكم كما رزق الطير وقيل اي في الخوف والتخدر لان الطير اكثر خوفا **ابو هريرة** روى اتفاقا
 على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي ذمهم هم سبعون الفا قضى وجوههم اصابة القمر
 ليلة البدر المراد بالالف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولاً والمراد بدخولهم الدخول
 بل حساب ولا عذاب لما روى ابوامامة انه قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين
 الفا لاصاب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله
 سبعون هذا العدد وان يراد به اكثر **ابو هريرة** روى عنه يدخل الجنة من امتي

رود بذلك ما جيلوا عليهم من لسان الاخرة ورفها كذا في المستر
 وذكر في الحق اي لهم قلوب رفاق مملوءة من الايمان هم في القطن
 والرفقة كاهنة الطير والظفر اله الجوانات خوفا وقرنها
 الكرا

سبعون الفا المراد به الف درهم بقرينة قوله من درهم واحدة منهم على صورة الف درهم والتي
 يلهم في الذم يكون وجهم على ارض الكواكب **ابن عمر** رضي الله عنهما في رواية عن النبي صلى الله عليه وآله
 الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا تموت
 ويا اهل النار لا تموت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازما في
 اهل الجنة وترج اهل النار **ابو هريرة** رضي الله عنه يروي عن النبي صلى الله عليه وآله في حديثه
 حساب الله اهل الجنة من ذلك النعمان **ابن عيسى** في حديثه يروي عن النبي صلى الله عليه وآله في حديثه
 برحم الله ام اسمعيل لو تركت درهمين او قال اي النبي صلى الله عليه وآله لو لم تأخذ الماء حيا
 من زمزم لكانت زمزم موضع المظهر المضمر لزيادة علي بن المسدي في ذهن السامع
 بعينها اي جارية على وجه الارض مرتبة بالعبودية قصة ما روى ان ابراهيم عم جابر بها جاز
 ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعا عند البيت ووضع عندها اناة فيه ثم وسقاه فيه ماء
 ثم تولى تسعته هاجر فقالت مرثا ابن تذهب تم كنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء
 ولم يلفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن تذهب لا يضيعنا فوجعت فانطلق
 حتى اذا كان عند التينة حيث لا يرونها استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي
 بوادي غير ذي زرع الاية على انفس الطعام والتراب فغطت وجاعت تنظر الي ابنتها
 يلقى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا قرب جبل فقامت عليه
 فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت
 الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرقت المروة
 سمعت صوتا فاذاهي بالملك عند موضع زمزم يبعث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله
 حوضا لتؤذي به الماء وجعلت تعرف الماء في سقاها وهو يفر فشربت وارضعت فقال
 لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله بينه هذا العلم وابوه وكان موضع البيت اكمة
 مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فزلوا في اسفل مكة فزأوا طائرا يتردد
 حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك
 قالت نعم فلما ابى فيه صوت ونشت العلوم جاء ابراهيم عم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان
 ابني ههنا بيتا فاشاد لي اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت **ابن سعد** يروي
 اتفاقا على الرواية عن **رحم الله موسى** لقد اودى بكر من هذا يعني اذاه **تومر** بن
 من هذا الايام فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حين قسى النبي صلى الله عليه وآله الغنم فاعلى
 بعض الناس وترك بعضهم وابته ان هذا القسمة ما عدل فيها ولا يريد بها وجه الله فقير
 مؤخر

وهذا النبي صلى الله عليه وآله حتى احمر فقال من بعد اذ لم يعد الله ورسوله وفي الحديث تسليمة للنبي صلى الله عليه وآله
 وتحيين لغيره على الصبر **عائشة** رضي الله عنها في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وآله اذ كرفني وفي
 بعض النسخ ذكرني بشدة الكاف كذا وكذا آية كنت انسيتها على سائر المعاني انساني الله
 تلاوتها وروى اسقطتها على سائر المعاني التي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع
 عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهمله منسوب الى خطبة وهي قبيلة
 من الاخصار الانصاري يعرف من القبل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسأله
 قد نسيها واما علمه ابا الطريقي الاولي **ابو هريرة** رضي الله عنها في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله
 الركاب على الماشي ان الركاب اقل مرتبة فيسلم بالسلام اظهار التواضع والمناجاة على القابل
 لانه في هيئته ولم بذلك مزية على الماشي بالسلام رعاية للاداب والقبل على الاكثر لوجوه
 الشرف في الكثرة وعزتهم **قال النووي** الافضل ان يبدأ جميع القابل بالسلام ويرد جميع
 الكثير **ابو ذر** يروي عن النبي صلى الله عليه وآله في كل سلامي من احدكم صدقة وهو اسم يصيح
 اي يصيح صدقة واجبة على كل سلامي والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على
 قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبر الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصيح
 احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسم ضمير الشأن والجملة الاسمية تشره
 ومن احدكم صفة كل سلامي فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل حميدة صدقة
 وكل بقيلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر
 صدقة **مرمى** السلاوي واكلام عليه في الباب الثاني في حديث ابن خنيس كل انسان
 ويجزي قال النووي ضبطناه بفتح اذله ونضمة يعني يكفي مما وجب للتلامي من
 الصدقات ركعتان بركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضائه البدن فيقوم
 كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك **ابو هريرة** رضي الله عنها
 عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مستأخذ وفي اي اتمتم يصلون لكم واما قالكم وان كان
 صلواتهم تتدع كونهم ضمنا بصلوة المومنين فان اصابوا فلكم يعني ان اتموا جميع
 شرائط الصلوة واركابها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم **قال الشرايع** فيه
 دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جينا واقول هذا اذا قدر الجواز فقد
 حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهبنا فحق من ان صلوة المأموم مستقلة
 في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا بد عليه ان يجوز ان يوجر القوم
 بحسن نيته وان فسدت صلواتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهبنا خفيفة

لما كان يوم خيبر اذن رسول الله صلى الله عليه وآله من ناسا في القسمة لعلهم راكبا فاعلى
 الاربع من حابس ماء واعطى عيسى بن حصين مثل ذلك واعطى ناسا
 من الاشراف فقال رجل والله ان هذه القسمة ما عدل فيها فقصر
 وجههم من حيث كان كالصرف قال ابن سعد اذ لم يعد الله
 ورسوله ثم ذكر الحديث وهو في معرض الترتيق لموسى
 الصفا شئ من الصنيع يصنع الادمي ثم
 رفقت له اذ ارق له
 فلكم

هذه هي سنة الترمذ وقد اختلف العلماء في افضل فقال بعضهم الرذ
 افضل لانه في سنة والاولى سنة وقيل الترمذ افضل لانه سنة
 وان اقبله فضل الترمذ

افيد الماشي
 الترمذ عظم الاصابيح والحمد لله
 بحق النعم بديل قوله فكل تسبيحة صدقة الخ والمعنى ان كل عظم
 من عظام ابن آدم يصيح سبحا عن الآفات باقيا على الهيئة التي
 يتم بها ساقه وافعاله وعلية صدقة شكر لمن صوره ووقاه
 عما يغيبه وفي الحديث حتى على اقام صلوة الضحى وتبنيها
 على فضيلتها

الضحى يصلون لانه وهم وان كانوا يصلون تتدع لكم
 من حيث انهم ضمنا لصلواتهم كما هم يصلون لهم فان اصابوا
 اي بالاشارة بجميع الاركان والشرايط فقد حصلت الصلوة
 لكم تامة كاملة كما حصلت لهم وان اخطاوا بان اخطا بعض
 ذلك عمدا او سهوا اذ الخطا يشتمل القليلين من حيث انه تقين
 الصواب المقابل لها فلكم اي فتحة الصلوة وتحصل لكم
 وبالخطا عليهم وفيه دليل على ان الامام اذا صلى
 جينا او محذرا والمأموم جاهل بذلك صحت صلواته كذا
 في شرح القاص

سنة عليه السلام سنة
قد المدة بعد ثلاثين سنة
تكون ملكا فان ظهر بعد ثلاثين سنة
من هذا العدد البوسع من الاول انزل
الشيء من هذا العدد البوسع من الاول انزل
سنة عليه السلام سنة
قد المدة بعد ثلاثين سنة
تكون ملكا فان ظهر بعد ثلاثين سنة
من هذا العدد البوسع من الاول انزل
الشيء من هذا العدد البوسع من الاول انزل

لم اسمعها فقال لي في بعض النسخ ان يفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح
الباء وتشد الباء انه اي النبي دم قال كهم من قريب ان اريد من الامر الوالي يراد الاشكال بان
الوالي بعد من كهم من هذا العدد فيجاء عنه بان التفظ لا يدل على المحر او بان المراد منهم الائمة
العدول وقد مضى منهم من علم فلا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة
يراد الاشكال بحديث آخر وهو قوله في الخلافة بعد ثلاثين سنة فيجاء عنه بان المراد منه خلافة
النوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء في حقه في بعض الروايات خلافة
النوة بعد ثلاثين سنة عند الراوي خلافة النبي كرسنتين وخلافة من عشرين وخلافة من عشرين
اشي عشر وخلافة على ستة وخلافة القرية من خلافة من في العدد ان يكون اثني عشر ابن عمر
روى لم عنه يكون كثر احدكم وهو المال المذكور والمراد به هنا مال اليتيم الذي من ذكوة يوم القيمة
تجاءا فارجع اي حية ذكرها ذهب عن راسه من غايته سمه جابر بن عمر روى لم عنه يكون في السنة
خليفة يجزي المال حيا وهو الخلق بالدين لا يؤخذ عنه بفتح الباء وضم العين يعني يعطي المال
من غير ان يعطى ويحتل ان يكون بضم الباء من الافعال يعني لا يجعله غلة وذهيرة بعد يكون
استجاب عدله من قبل والله استكم من الارض نباتا قبل كان ذلك الخليفة عمر بن الخطاب
بلواصله حين جاءه كثر كرسيتي لكن ما جاءه في بعض روايات الحديث يكون في السنة
خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي نشوت انه هو الجاهل الحجة وذلك العطاء
منه يجمل ان يكون لظهور كرسيتي الارض له او لعلمه الكيماء فلا يحتاج الى العدد لعدم نفاذه

الشيء المنة والافصح الذي لا شغل والمراد حية قد تعطف
جلد راسه وتفسر كرسية سنة وطول عمره

العودة الوثيق العهد الوثيق في الدين او السبب الموصل الى رضى
الدين والوثيق تائيد الاوثق

واختلف في المراد بالامانة فقيل الظاهر ان المراد بها التكليف
الذي يكلف الله عباده والعهد الذي اخذه وقيل هي الدين
والزناجعة الامانة وقيل هي ما ائروا به ونهوا عنه وقيل هي
الطاعة والرضا بغير سبغ بل اذارتها التواضع وبصنعها
العقاب وقيل هي عين الامانة في الحديث وفي قوله اتعزنا
الامانة على السموات والارضين

لمر ان يعتر بها ويكثر المعاصي لانه سبغ عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي ان
يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لانه مقتضاها ان يتقرب الله
عشر شبر من تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما
سبق لتحقيق ان السنة لا يصنع عمل عام فليقله كان او كثير بل يجازيه بازيد منه
ابو سعيد روى اتفاقا على الرواية عن يقول النبي اي في يوم الموقف يا ادم فبقوله لبيك
وسعديك والخير كله في يدك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث يعني
المبعوث قال وما بعث النار ما هي من الجنة ولها اوجب عنها بالعدد قال النبي
من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال النبي عم فذلك اي ذلك التقاؤا حين
يشيب لصغير وتضع كل ذات حمل حملها واعلم ان الغيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس
في ذلك جبل ولا صغير بل هما كائيات عن شدة احوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل
والصغار هناك لوضع احالهن ولشأن الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب
لان اصل الجميع ورى الناس كاري اي من الخوف وما هي بسكاري اي من الخمر ولكن هذا
الله شديد قال الراوي فاستد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصعوبة
فقالوا يا رسول الله ايتنا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال النبي وا فان من يا جوج ويا جوج
بالهمزة فيهما وبغيرها العتاش وهم قوم تقار من ولديا فت بن فوج وراء سدة ذي القرنين
وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامترج نطفته بالتراب فخلقهم الله
منها الفاقيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في
معناها كما هو اولي ويكون بيانا تامهم في العدد اكر ما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحة
وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي في سنة في لارجو ان تكونوا رابع اهل الجنة
قال اي الراوي محمد بن الله وكرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا
ثلث اهل الجنة محمد بن الله وكرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر
اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث الرضون ان تكونوا رابع اهل
الجنة ان مثلكم في الامم الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد النور الاسود او كالرقبة
في ذراع الحمار وهي نوح الزاء وكان القاف اتر في بطن ذراع الحمار في ابن عمر روى اتفاقا
على الرواية عن يقول الناس لرب العالمين عني تغسلهم في رشي اي في عرقه الي
ايضا في اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرف الناس يوم القيمة في جابر بن عمر روى
اتفاقا على الرواية عن يكون بعدى اثني عشر امرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة

تقيم في يدك اي يتركه كالشيء للقبول عليه جري وفي تعانك
وقدرتك لا يدرك من غيرك مالم تسبق به كبرك

قوله فذلك اي في ذلك الوقت وقت شيبه والضعف ونقص كل
ذات حمل حملها اي تسقط ولولا من سول ذلك قبل هو على ما تقدم
الامر وشدة في حقيقة كقولهم صابنا في غلظت فيه الولد

اصطفا من اجمع النار وهو صوره كما سوزر يا شهاب
لكنهم وسندهم وقيل بالهمزة من اجمع النار وغيره
اسمان الجحمان كالتحريك على جبل من الترك السدي
الترك سيرة من يا جوج ويا جوج فخرجت فخرجت ذوالقرنين
السد فبقت خارجة فجمع الترك منهم فاداة لهم اشنان و
عشرون قبلة وادع منهم الترك سيقا يالك لانهم تركوا خاضعين
ان عتس لم عشرة اجزاء وولد آدم كهم جزء كذا في معالي السنن

الزينة الهمزة النانة من داخل والرقبان هتان في
قوائم الكه متقابلتان كالظفرين ورقبا الحمار و
الفرس الاثران باطن اعضادهما

الرشح الورق سمي به لانه يخرج شينا في شيا كالرشح الاناء

تقيم في يدك

مصباح ٢١٧

لم اسمعها

قال جئت به مجلا اذا استحق جلدًا وظهر فيها ما يشبه البصر
من العزل بالاشياء الضلعة الخشنة والمراد منه خلق
الخلع من الامة مع بقاء اركان حزب المتكلمين
ليدل على الخلق المستتر

شبه الحوس بالمحوس

اي مستغفرا من تقاع من البصر وهو الزرع ومنه كسبر
وانما ذكره مستترا والرجل مؤنث ارادة للوضع الذي
درج عليه الحرس

يعني من المخرج فيما بينهم بايديهم لعلها بالامان
والامانة الكلا

كتابة عن نزول اربعة وثلاثين

وانما هي عن الاخذ لعدم الحاجة اليه لو لم يبق
من ذلك الوقت فلا يتعد العهدة باخذ من عيني
العقد على انفاذ

الكاف وبالتاء المشاة من فوق واحدا وكنت وهي انزى في الشئ كالنقطة من غير لون ومنه
قبل البسراذ وقعت في نقطة من الارطاب قد وكنت نوكتا تم تيام التومة فتقبض الامة
من قلبه فيظل انزها مثل الحبل بفتح الميم وسكان الميم هو الاز الذي يصير كالقبة في اليد
من عمل فأس ونحوها كجراي كما نزع بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف ودرج حنة
على رجلك فنقط بفتح التوق وكسر الفاء اي ارتفع ولم يعل فقطت مع ان الرجل مؤنث
على تأويل العضو فتراه مستترا اي مرتفع ليس فيه شئ يعنى شئ صلح بل يكون فيه ماء
فاسد مع الحديث ان الامة تزول عن القلوب بالترجح فاذا زال اول شئ منها زال الوجود
وخلفه ظلمة كالكوت فاذا زال شئ آخر عجز عن تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالجبل وهو
انزح لا يطاير زول الابد منه ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاد الظلمة اياه بجره
على جلك ثم زول الجرس في ارضه وهو السقط ولا يخفى على التوجيه ان المشبه به في
التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شايح الامم بالقرن للشمس
ان الامة في هذا بالمجرب في جلود الاول فاحتر من القلوب ايها شئت فيصبح الناس
يتبايعون لا يكاد احد يؤذي الامة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا
امينا حتى يقال للرجل ما اجله اي ما جعله حليدا او صليبا ما اظرفه ما عقله في هذه
الافعال التي في قوله وما في قلبه متقال حبة من حردل من ايمان الخال يعنى
يعد حونه بكرة العقل والظرافة والملافة لا بكرة الصلح قال شايح المسكوة وضع
الايمان موضع الامة في السانها وحنا على رعايتها كما قال ام لادين لمن الامة له اول
لعل معنى قبض الامة زوال قصد رعايتها لازوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان
في موضعها ويكون مرتعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنقض القطعي ابو هريرة ر
اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه
من يستغفر لي فاغفر له فقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شهر القبل ابو هريرة ر
اتفقا على الرواية عنه يوشك الزمان ان يحسر بكسر الهمزة ما قطع ماؤه يقال
حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كثر عن هنا يعنى على من ذهب من حصره فلو باحد
منه شيئا يسلم من العتل لما جلد في حديث آخر انه يقتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة
وتسعون ولعدم الحاجة اليه لقرن قيام الساعة اول الامة مال معضوب عليه كمال قارون
م ابو هريرة ر روى عن يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذنان البقر

امامة عمرك

يعنى

يصيب

يعنى ساطعا طويلا يغدو في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناب
بغير حق ابو حمزة ر اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم عتقا
خص الغنم بالذكرو لضعفها وتوضع صاحبها غالباً يتبع بها بشد يد التام شعف
الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي رأس الجبال ومواقع القطر بين البراري يعرف
من الفتن وهي حال او استيناف وفيه نذب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خضع على
دينه واما اذا لم يخضع فالحالطة اولى لحصول الجمعة والجمعة في انس روى اتفقا على الرواية
عنه يهرم ابن آدم اي يكبره سنة ونسبت منه انسان هذا استعارة يعنى تتحكم
الحصلتان في قلب الشيخ كما استحكام قوة الشباب في شباب المرء على المال والرجح على
العراة انما تنكس هاتان الحصلتان لانه لا ينشأ بحول على حبة الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الآلة والشهوة انما تنال بالمال والعرف ابو هريرة ر اتفقا على
الرواية عنه يهلك الناس هذا الخي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم
بعض الغلبة يؤيدون رواية البخاري هلك امتي على يدي غلظة من قريش وهم والله اعلم
يزيد بن معاوية وعبد الله بن زيبر ومن نزل منزلهم من ملوك بني امية فقد صدق
منهم ما صدر من قبل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث
وقع ما اجره يوم المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فما تأمرنا قال لو ان
الناس اعتزلوا جميعا جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للمتمنى قال
ابو هريرة ر لو شئت ان اسميتهم بنى فلان وبني فلان بدل من الصقر المنصوب يعنى لو شئت
ان اعيتهم واسميتهم بنى فلان وبني فلان لفعلت ولكن لا فعل ابو هريرة ر اتفقا
على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلول رفع الصوت بالتلبية من ذي الخليفة وهو
موضع على فرسيين من المدينة ويهل اهل الشام من الحنيفة بفتح الحيم يكون الحان الحنيفة
صيح بين مكة والمدينة من الجانب الشامي مجاذي ذي الخليفة ويهل اهل نجد من قريش
بسكون الراء جبل املى عدو وكانه بيضة مظل على عرقا فاقتمها غلظ لان قريشا
بفتح الراء قبيلة ومنه اوس القرظ وفي الحديث يعين هذه المواقف لاهلها ولين
تر عليها فصلا ما لم يستمع فاعلم ابو هريرة ر اتفقا على الرواية عنه
الذي في المنام استوك بسواك في اذني رجلان احدهما اكبر من الاخر فثا وكنت اي
اعطته للاصغر منها فقبل لي كثر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منها فقبل
لعل تأويل دفعه الى الاكبر منها هو منعها صحابة مما خشي من الكلام وحدثهم عليه

الشعفة بفتح العين جمع شعفة بفتح العين وهو من كل شئ اعلاه
والمراد به هنا رأس جبل من الجبال ومواقع القطر هي البراري
ونقطة خال من الصخر في شبع او جواب لسؤال متعده وهو كماذا يفعل

قال بعض المشايخ هذا شارة الى الفتن التي
وقعت في دولة بني امية عن هلاك الاقبيم
واصحاب

كنا نعيش ونموت
كنا نعيش ونموت

لان السواك في المنام تطهر الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما
 للمفضل وجعل الالف واللام زائفة لئلا يتعمل الفعل مع الالف ومن وليس كما توهم لان من
 هنا الشيبين كما في قول الاعشى ولست بالاكتر منهم حياء ولو كانت للتفضل لكان الدع
الى غيرهما ليس كذلك ابن عمير انفق على رواية عنه اراء في ليلة عند الكعبة قال
التوحي في شرح هذا الحديث اراء في دفع الهمزة وانت ترى المصنف اوردته في فضل الجبل
فرايت رجلا ادم على وزن افعال اسم شدي بالتمره وجمع ادم بكونه الدال كالحسن
مائت رايه من ادم الرجل له لمة بكلامه وتثنية الميم الشعر الذي يجاوز حمة الادم
وجمعها التيم بكلام كالحسن ما انت رايه من التيم قد جلتها بتثنية الجيم معناه تهرجا
بمشيط مع ما و اعتره فهي تفرقة يتكلم ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجها
به لقب ترجيله وان يكون مجازا عن نصارته وحسنه متكشا على رجلين او على عواقب
رجلين مثله من الاوى العواقب جمع عاق وهو ما بين المشكين الى العنق يطوى باليت
فالت من هذا فقبل هذا الميم بن مريم سمي عيسى سحلا لانه لم يمسخ ذرا من الاربع
او لم يمس ذرا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول اولاته حرج من بطون مسوح بالذهن
او لكونه مسوحا سفلي القدمين لا اجنص له تم اذا انا برجل اي ملبس برؤية جود فطحا
بفتح القاف والطايم وروى بكر الطاء معناه شديد العودة وهي ان يكون الشعر
ملعوقا غير مرسى اعور العين النبي كانها غيبة طافت اي ذاهت صوته هاروي
بغير الهمزة لغناه ناتية باردة اعلم ان ما ورد في الصحاح من ان الرجال مسح العين
وانها ليست بحال ولا ناسية يعارض هذه الرواية ويمن الجمع بينهما بان المسح على العين
البينى والمحاظ هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور العين ورواية انه اعور العين
فقد مر بيان في الباب السابع في حديث الرجال اعور العين اليسرى فتكلمت من هذا
فقبل هذا المسح الرجال سمي مسحا لانه مسح العين اولاته مسح الارض اي قطعها
حين خروجهم المقداد روى مسحه عن النبي الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم
مقدار صل وعن عيسى انه قال لا تدري اى الميدين عنى النبي هم ام مسافة الارض او الميل
الذي يكتمل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العوق فمنهم من يكون الى كعبه
ومهم من يكون الى كبته ومنهم من يكون الى حويبر اي خاصيته ومنهم من يلزم العوق
لما تقدم الكلام عليه في حديث يورق الناس حديثه روى عنه فروق
من عرض النبي على السلطان او من عرض العود على الائمة الفتن المراد بها الاعتقاد

بمده ال
 انما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تصبى كمنزلة النسيم
 انما رسول الله صلى الله عليه وسلم

روى يبيع عليا وسوسا كما سيطر المصنف على
 الغنم من بعد ذلك والاشتباه على
 الغنم من بعد ذلك والاشتباه على

الفاسدة على العلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج بالحصر من
 طاقاته وقع حالاً يعي كما ان الحصر ينسج على هذه الحال وهي ان يجمع من عوداته واحدا بواحد
 كذلك العنق تظهر في العلوب مرة بعد اخرى فتجمع فيها وروى بضم الالف اخر مبتدأ محذوف
 اي هو عود عود وقال في الرواية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكره مرة بعد اخرى
 فاي قلب اشبه بها على صيغة المجرى والنصب المنصوب للفتن بمعنى داخلة فيها وهو لا تاما وفت
 من جعل الشرايط كفتن فيها على بناء المجرى نكتة سيول في معنى انزل الفتن فيه كالتقط السواد
 وان قلب ابرها اي ردها ولم يقع فيها نكتة فيه نكتة بضمها حتى يصير على قلوب ابيض
 بالفتح غير مصرح به بل من قلوب قوله حتى يصير غابة لكوا الاكبرين من الاشرايط والاشجار
 يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صافي لم يقبل الفتن ولم يتلصف به مثل الصفا
 وهو بالفتح الجراميل الابيض فلا تضره فتنه مادامت السموات والارض والآخر اي النوع
 الاخر من النوعين اسود مرين بسد بدل الدال للمهمل وهو الذي لونه بين السواد والغبرة
 وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب ساءنا مغلوبا لوجه الایمان فيه وفي بعض
 النسخ مراد بالانصب على الدم كما كوز مجزيا بضم مصومه ثم جيم مفتوحة ثم قاف معجمة
 اي مائل وقيل اي منكونا نص على المائل من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف يعرف
 من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كما كوز المخرف الذي لا يثبت في الماء لا يعرف سره
 ولا يكر منكر الا ما شرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وسهولة الفسنة
 لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه الميخ يعي ليس فيه خيرا الا هذا وهذا ليس خيرا فيلزم
 منه ان لا يكون فيه خير البسته الحديث متفق عليه والاشباق لسلب المعنى المذكور
 عليه في المعنى كمن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لسلب ولهذا النسب اليه اوهي
 روى في سورة نفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجي فتحها بجارح كثره الغرر
 واعطاء الكانز وقال القاسم يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون
 علامة لذلك فيفتح لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغيرة وغير وسيلة طاعة
 تكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه حنائة بفتح التيم المعجمة
 ويكون الى المهمل والمقد بعد التوى اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة
 القائمة بهذا المغفرة امهلوا هذه حتى يصطلي اي لا تقطوا منها انصاء الرجلين
 الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح سفيان بن ابي زهير الازدي روى
 اشفا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يلوذها فاقى قوم يسترون بضم الباء وتشديد السين

الاشتباه
 من قول المصنف عودا عودا
 من قول المصنف عودا عودا
 من قول المصنف عودا عودا
 من قول المصنف عودا عودا

من الائمة
 انما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تصبى كمنزلة النسيم

من قاعدته نظر الناس الى محترهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا
 يصر الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التورثي لما روى عن ابي هريرة روى محتر الناس
 يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على وجوههم وهو الموافق
 لقوله وكنتما زواجا ثلثة الالة المراد بقوله عام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين
 خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني
 الركبان المسرعون الى ما بعد لهم في الجنان وهم الذين احتبوا الشهوات لعلم السابغون
ق سهل بن سعد روى انفا على الزواجة عن محتر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء
 اعياها لينة عن الغرس عفاء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي ساي
 كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لانه اى علامة من الابنية وغيرها
 بل يكون مسوية لثواب محترى واحد وقيل ليس فيها علم من حيث سهل او غيره وليس
 كلام النبي عم **م** انس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار اربعة وهم الآخر ومن
 منها فيعوضون على الله فيلقت احداهم فيقول اى ربة اذا خرجتني منها فلا تعبدوا
 بتدبير التورث فيها فيتحبه الله منها **ح** ابو سعيد روى البخاري عنه يدعى نوح
 يوم القيمة فيقول ليبيك وسعد بك يارب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامة هل
 بلغت فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استقامت
 طلبت من نوح شاهدا على تليغته امة وهو اعلم به اقامة الحجية عليهم فيقول
 محمد وامة فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امة ما اوحى اليه وانذره
 فذلك قوله نعم وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيرا وعدولا لتكونوا شهداء على
 الناس انما شهد امة محمد مع ذلك مع اتم بعد نوح لعلمهم بالفقران ان الانبياء
 كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم توفى محمد فيقال عن حال
 امة فيقولون ويشهد بصدقهم فذلك قوله نعم ويكون الرسول عليكم شهيدا **ق** ابو
 هريرة روى انفا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل بقوله هذا استيفان بيان
 لاستجابه في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حتى ترك الاستجبال في
 استجابته الدعاء قبل الاجابة الدعوى وطرف في الدعوى وهو ان يعلم انه لا قادرا
 على اجابته الا الله ويحتمل عن اكل الحرام وطرف في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة
 على النبي عم ومحموتا بها وطرف في المدعوى وهو ان يكون من الامور الجارية الطلث
 شرعا **م** عبد الله بن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الذين المراد به

جميع حقوق العباد من احوالهم وديارهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل
 هذا في شهيد البهائم لما روى ابن ماجه عن ابي امامة عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر
 لشهيد البحر الذي توفى كلاه والدين وقيل ايضا الذي يجلس عن الجنة حتى يقع
 العصا هو الذي صرف ما استدانه في سقاه او سرفه او ما من استدان في حق
 واجب لعاقبة ولم يترك وقاء فان الله لا يجسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان
 او غيره لان السلطان كان عليه ان يودي دينه عنه فاذا لم يود عنه يرض الله عنه
 بارضه خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر يوم القيمة
 الامن يدين في ثلث خلول رجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوا
 به عدوا لله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجتزه به الا يدين ورجل يخاف
 على نفسه العزوة فينكح حشيشة على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة
ح ابو هريرة روى البخاري عنه يقال لاهل الجنة باهل الجنة خلود ولا موت
 ولا اهل النار باهل النار خلود ولا موت اى لهم خلود في النار وروى ان هذين القولين
 يكونان بعد ان توفى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت
 بهذا المثال يشاهده باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فزاد اهل
 الجنة فرحا واهل النار رجسا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان ذاء عن جعل
 الذي يتبادر من نسلا كان في المعنى فذاع عن جميع الاحياء في الدنيا لا يتم خلوقا
 لاجله فناس ان يكون ذاء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله
 اعلم بحقيقة الحال **الباب التاسع** **ح** عمر روى البخاري
 عن انا في النبيلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي يثرب
 من اودية المدينة وقيل عمرة في حجة معناه اذ خرج انا عمر في حجة قال النودى
 اعمر النبي عم اربع عمرة وحج حجة واحدة وكان حجة عم في العاشرة من الهجرة قيل
 فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس
 اوست لئلا كان ما موردا بالمحاربة واعلوا كلمة الله ولم يكن متفرغا للحج
 لئلا كان يعتم لان امر العمرة اسير وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة
 ثمان من الهجرة امر عم الناس بالحج وامر عليهم بابكر وانما لم يحج عم في التاسعة
 لان تلك المواضع كانت مملوكة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعت الناس
 فامر ان ينادى في اهل المؤمنين ان لا يحج بعد هذا العام مشركا اختلفت الروايات

اسمها علم لا يادى اي علامة تريد ان
 ما اذرة اللون على وجه الارض من الابنية وغيرها
 زال عنها بالشدة وتبدل صفات الارض كما في المس
 وفي رواية ليس فيها علم لا يادى هو ما جعل علامة للفرق
 والحدود وقيل الاثر **ح**

في الالبسة
 من القربان

روى انه توفى بالوت كرسه كبش امح فنادى ناديا بالجنة
 فنظروا فنفط هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
 وقلم قدماه ثم ينادى يا اهل النار فيسترون ويضطرون
 فنقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلمهم قدماه
 فنخرج ثم يقول يا اهل الجنة خلود ولا موت الحديث المراد
 منه انه يمثل على هذا المثال المشاهدة وما يجيزهم والمعاني اذا
 ارتفعت عن مدارك الافهام فكيف شانهما صعبت لها قلوب
 من عالم الحس في تصور في القلوب ويستدل في النفوس ثم
 ان المعاني في الآراء لا تقع تنكشف لنا من انكشاف الصور
 في هذه التار الغانية كذا في الميسر **ح**

اذا انقال العمرة بخرقة اعلا في الزمان او اراد عم حجة فكلوا الجنة
 في رواية سعد بن عمر في حجة

به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشيء المعظم
 الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان **ق** اسس ربح اتفقا على الزواجر عنه
 قال اخبر ابو طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابنه من ام سليم مات فسحنته بنوب فقالت
 لاهلها لا تحذوا اباطلحة عن وفاته ابنه حتى يكون انا احدهم في ايه فقال كيف حال
 المرض فقالت الحمد لله الان اهدى مما كان عليه فقربت اليه العشاء فاكل وشرب
 ثم تصنت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا اباطلحة ارأيت
 لو كان لآخر ودبعة عندك فاسترذها فهل تأسف على ذهابها قال لا قالت
 احسب ان ابنك ودبعة فاسترذت فلا تأسف عليه فضضب وقال تركتي حتى
 تلتقيتم ثم اخبرني بابي فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما جرى بينهما قال اللهم بارك الله لهما في ليلتهما
 دعاه لابي طلحة وام سليم قوله دعاه الى اخره كلام المصنف روى ان ام سليم
 حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله **ق** ابو هريرة ربح اتفقا
 على الزواجر عنه تحاجت ويروي اجتمعت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيها تمنا
 في وقت فحاجتنا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اى النار يد خلني الجبارون
 والمكبرون وقالت هذه اى الجنة يد خلني الضعفاء يعنى الخاضعون والمسكين
 فقال الله لهذه انت عدلى اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتى سمي الجنة
 رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فضله
 عما قبله وكان الكلام في انت عدلى وكل واحد مستكاملها يعنى ما يملؤها **ق** ابن
 مسعود ربح روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله قاله لابن مسعود
 روى ان ابن مسعود قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم في جوابه انتشهد انى رسول الله تقدم بياننى
 الباب السادس في حديث ان يكون هو فلن تسقط عليه **ق** ابو هريرة ربح روى البخاري
 تعس ففتح العين اى سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعج عبد الله بن مسعود وعبد الله بن
 انما يقبل مالهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسير الخيالات بحيث لا يودى حق
 الله منها وعبد الحميمة وهي كسياء اسود معلم ان اعطى رضى هذا بيان لشدة حرصه
 وان لم يقط سخط تعس وانكسر الانتها من هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس
 ليرقى في الدعاء عليه من الاهول الى الاغلاظ ثم يترقى منه الى قوله واذا استحك
 اى دخل شوكة في عضوه فلا انتفض عليها بالمجهول دعاه عليه بعد اخره المنفص
 يعنى اذا وقع في السلاء فلا يترحم عليه انما خص انتفاض الشوك بالذم لان الانتفاض

الحراة مسند
 اذا حفظ ٧

يعنى معناه انما لا امر واقا حث
 اية لا يفقد من بحا بحال

التعس الهلوك واصلة الكت وهو ضد الانتعاش فتد تعس
 اى انكبت لوجه والانتعاش الارتفاع ومنه تعس الميت

اسهل

وقال موسى لما اطلق فربح حيا من لسانه ربحهم ان الله خلق
 فربحهم والذم هو طمطمط وسين واذا مرضت فربحهم والذم خلق
 من يمين فاراد ان يكون الخا هو الذي يشي بلوطه من ريل نصيب
 من اليمين والا فهو يعلم ان الاضيق غير والحق
 والقاشا في ان ربحوا ان السعة ان يكون يوقم الله باله
 واما الارباب والسعة ان يكون يوقم الله باله
 عن مقام النفس بالذم واصل المقام
 بالطمط والطمط من العباد
 ومن كان في مقام النفس من العباد
 والصلح والصلح بالذم بالذم
 والتمجيد والتمجيد بالذم بالذم
 والتمجيد والتمجيد بالذم بالذم
 والتمجيد والتمجيد بالذم بالذم
 والتمجيد والتمجيد بالذم بالذم

قال الخطابي ان موسى لم يلدنا وفاته وهو من بكرة الموت طعا
ويجوز له حتى لطف به الله بان لم يأمر المكمان باخذ روض
قهر بل ارسل منقذ بالموت وامر بالترحم له في صورة البنو
على سبيل الامتحان فلما رآه موسى استكرهه فاحتمل منه
دفعاً عن نفسه فاق ذلك على عينه التي ركبت في الصورة
الشريفة التي جاء فيها دون صورة المكوبة التي هو جبول
عليها وقد مرت السنة بدفع من قصد سو كما جاء في الحديث
من اطلع في بيت قوم غير اذهم حل لهم ان يفتوا عيسى
ولما عاد الملك الى ربه رد عنه واعاد رسوله ليعلم نبي الله
اذا رأى صحة عيسى المغفوة انه رسول الله بعينه اليه ليقتنع
روحه فاستلمه لارحم وطاب نفس القضاء

من اصل ما يعنى الاتهام ليقوم
بما انكسرت في ذنوب الانبياء

يقال انكسرت الرماح اي اجتمع
وهو مثل الرماح والجمع كقوله

فاذ لك بموسى مع علو شأنه فاقول ان موسى كان في طبعه حدة حتى روى انه
اذ غضب استعلت قلبه فاذا اجم عليه رجل فدعا الى الهلاك عرفه يوم انه لا
يكون الا بلرب فدفعه قبل قصده وذا جعل ان يكون جازي في شره اولان موسى
رغم انه كان ذنب حين ادعى قبض روحه ليعلم ان بشر لا يقبض الروح فغضب وم
فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله ولم يكن مذموماً ولهذا لم يعاتب الله موسى
حين اخذ رأسه ووجوهه وحجسته وكان يرمي مع ان هرون الكهنة ساء واحل قدراً عند
الزعماء الامة وقد قال م حق كبير الاخوة عليهم حتى الولد على ولده وما احتار
الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى لم يخطئ ان يكون ما ذكره وفي هذه القطعة ويكون ذلك
امتحاناً للطموم فلو يخفى بعد رجوع الملك الى الله فقال انك ارسلتني اليك
لا يريد الموت وقد فاق عيسى فرد الله عليه وقال ارجع اليك فقل الحيوة تريد
بمذمة الامم في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على عيني فورا يظهور
فما وارث يدك اي سترت من شعرة فانك تعيش بها اي بعد ذلك اشعرات
سنة قال اي موسى تم منه الهاء في السكت وما لا استفهام يعني تم ما يكون بعد ذلك
احيوة ام مات قال تم الموت قال فالان من قريب عني اختار الموت في هذه الى الابد
فان قلت لم بعد موسى ما فعله ذنباً اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما
ندم حين قتل قبطاً بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت القطعة انما اترت في عينه الصورة
دون عينه الملكة فكان ملك العين الملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية
شيئاً بقوله عند لطم موسى على صورة انسان ففقدت عينه رب ادنى من الارض
المقدسة انما سأل موسى عم وربة منها بشرها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون
قبر مشهوراً فيفتن به الناس رمية محجة اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله لو اني عنده
اي عند بيت المقدس لآمر ان يتم قبره الى جنب الطريق عند الكعب الاجر وهو الرمل
في ابو هريرة رضي الله عنه في رواية جعل الله الرجمة مائة جزء فامسك عنده تسعة
وستعين وانزل في الارض جزء واحد من ذلك الجزء يترجم لخلق حتى ترفع الربة جوارها
عن ولدها خشيعة ان نصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه لله حاتم رجة
ابو هريرة رضي روي البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب و
اني اخاف العنت اي الزنا وولست احد طولا ازوج بر النساء فاذا ذنبي ان اخصني
فقال عم جف العقم بما انت لاي جفاف العقم كناية عن حقوق التقدير وبنو المقادير الربة

لان جفاف

صفحة القلم كناية
عن ضارة القالبه اذا كانت
منها شذو باعديناه اذا كانت
انما جفت قلبه بعد فراغه من
والنبي فان ما قدر لك من ذنوبك
وهو لا محالة لا فلك وما لم يقدر
فلا طريق اليه حصوله

لان جفاف القلم يكون بعد فراغه من الكتابة وتماحه اي تمام الحديث وهذا من كل المصنف
فاختص بكر الصادق المهمل امر من الاختصاص وهو جعل المرء نفسه خصياً على ذلك
هذا في موضع الى بعضه اذا علمت ان كل شئ مقدراً فاختص حاله ان اخصاك ذلك
واقعا على اجف القلم من الاختصاص او ذم يبع او اترك الاختصاص حاله ان يكون تركك
واقعا على اجف القلم من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاص
بل مذكور على وجه اللوم على سيدنا قطع العضو من غير فائدة كقولهم اعملوا ما شئتم
وفي بعض النسخ فاخصم بالرب بعد الصادق يعني اختص عليه تسليم الامور للتقديرات
الاختصاص بالترحم في الرقة يعني كل منهما لا يغير المقدراً فعد هذا قوله او ذم امر للهدى
م ابو قتادة رضي روي عنه قال سئل رسول الله عم عيشة حتى انتصف الليل وانا
الى جنبه فنعسى رسول الله عم قال من راحلته فانيته قد عمته اي صرته كالرعاة
من غير ان او قطه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب كثر الليل حاله من راحلته
فدعته من غير ان او قطه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال
ميلة اشده من الليلين الاولين فدعته ورفع رأسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال
متي كان هذا مسيرك حتى قلت ما زال هذا مسيرك منذ الليلة فقال عم حفظك الله
ما حفظت به اي بسبب شئ حفظت به بيته قال له سحر ليلة التعريس حين رجم
ثالثه وفيه التحباب لادعاء من احسن في ابو هريرة رضي الله عنه في رواية عنه
خلق الله آدم وطوله ستون ذراعاً ثم قال اذهت فسلمت على اولئك من الملوك
فاستمع ما يحيونك فاتهاحتك وتحيته ذميتك فقال الاستلام عليكم فقالوا
السلام عليكم ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الصبر في زادوه لادم والزيادة
بعده الى المفعولين ومفعول الثاني قوله ورحمة الله وكل من يدخل الجنة على صورة
ادم يعني يكون طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعني لم يزل
طول ولد ادم ينقص عن ستمين ذراعاً والآن بالنسبة في بعض حتى وصل النقصان
الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قبل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من
دخل الجنة ابو هريرة رضي روي عنه خلق الله الترتيب يوم السبت وخلق فيها
الرجال يوم الاصل وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكرة يوم الثلاثاء وخلق النور
يوم الاربعاء وث فيها اي وقت في الترتيب الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر
من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل

لنح التخليق

اي يذبح نفسه ويحتمل ان يكون ذلك الذبح مقدر بارادتها
المعارفة عندنا

تم انما يقول البندى السلام عليك والاسلام عليكم ورحمة الله
وبركاته والمجزة اذا قال عليك واقبله جاز والافضل ان يقول السلام
عليك ورحمة الله وبركاته وان كان قد اقبل البندى على قوله
السلام عليك والاسلام عليك يقول في الجواب عليك السلام بفتح الظاء
كذا في شرح التتويج وينبغي ان يكون اسماً واحداً وان لم يلقه الجماعة
وكذا في الجواب لان السلام لا يكون وصفاً فلهذا لا يلقى الجماعة
قال اذا سلمت على الواحد فقل السلام عليكم فان سلم عليكم
ابو امامة عن سهل بن النعمان قال من قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
حسناته ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كان له ثلثون
مناه ان اتبع بعيدا اهل الجنة
عاطفة امهم آدم وعلى صفته
وطوله الذي خلقه عليه في الجنة
الكل

عباس بن عبد المطلب روى عن ابي طعم الامان من رضى بالله رباً
نصب على التميز وبالعلوم ديناً ومحمد رسولاً قال صاحب الخبر يرضى
بأنه هو لاكتفاء يعنى من لم يطلب غير الله رباً ولم يسع في طريق الا سلام ولم يسلك
سوا شريعة محمد صلى الله عليه وآله من الامان طمحا قصر عن وصفه الكون مشبهة الام بالخيار
الوحيد في من الرضا بالاجور المذكور بمطعم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه واراد
المشبه وشرح بقوله ذاق فان الرضا بالتالي مستلزم للاولين فلم يذكرها هنا
للتفرغ بان الرضا بكل منها مقصود **ح** اسن روى البخارى عنه قال كنا مع النبي
في سفر فبنا الصائم ومنا المفطر فبنا من لا في يوم حار فسقط الصائم وقام
المفطرون فصرخوا لا ايسية وسقوا الماء وقالوا ذهاب المفطرون اليوم بالاجر
الام فيحتمل ان يكون للعهد مشيراً الى اجر فعل المفطرين وان يكون للجنس وفيه مسالفة
بان يبلغ اجرهم صلواتهم في اجر الصوم ويجعل كانه الاجر كله للمفطر كما يقال في
التجماع **ق** ابو هريرة روى اتفاقاً على الرواية عن ابي عيسى بن مريم رجل يسرف
فقال له اسرف فقال كره وهو حرف رديع اي ليس له كرهت ثم اكد ذلك بالخلف بقوله
والذي لا اله الا الله فقال عيسى عم امت بالله بين صدقت من خلف بالله اذا المؤمن
الحامل الايمان لا يخلف بالله كما ذابا وكذبت عيسى في كذبت ما ظهر في صوم فتم الاحتمال
ان اخذ باذن صاحبه او بان له حق فيه **م** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وآله
ثم رغب انف من ادرك ابو بصير المصطفى اليه وهو من ادرك ابو بصير في
كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر فيد به مع ان حذمة الابوين مما ينبغي
ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخبرة في تلك الحالة احدهما وكلوا
بالتفرغ فيما هكنا في جميع روايات مسلم وفي كتابي الجدي وجامع الامم واحدهما
فعل للظرف وهو عند او خبر مستأجد وفي بعض هذه ما كانه احدهما وعلمها وهذه الجملة
بيان لقوله من ادرك ابو بصير والمذكور في بعض نسخ المصاحف والمشارق احدهما او كنه طاب الله
فكون بدله عن ابو بصير ثم لم يدخل الجنة في سبب عقوقها والتقصير في حقوقها
المع لصف انفا من ادرك ابو بصير بالبرغم وهو تراب محتلم بالزل والكراد منه الذل
وهذا يحتمل ان يكون احداً يعني اذ الله من فقر في حذمة ابو بصير او احدهما بان لا
يدخل الجنة ويكون مأواً لا بعدد دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قوله من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه **ح** ابو بكر روى البخارى عنه قال اجبت للصلاة

لما قال عيسى اسرف فقال لا واكد ذلك بالخلف باستدعاء صدقة
وكثر بعبثته او المؤمن الحامل الايمان لا يخلف بالله كما ذابا وربنا
جعل ذلك لضرورة حاجته ليرد الى صاحبه العوض **ح**

ثم ان كان مستأجداً
لم يدخل الجنة مطلقاً

وان من صفتون

ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم روى عن ابي طعم الامان من رضى بالله رباً
صلاة سال من فعل ذلك فقلت انما قالوا به زادك الله حرصاً ولا تعد قاله روى
لا تعد بسكون العين ونحو الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكون فان
من قصد الصلوة فحانه فيها وروى بضم العين ويكون الدال بينه لا تفعل مثل هذا
وقيل معناه لا تبسط حتى تفعل **ك** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
منها في البر وجانب منها في البحر وفي الاستغناء فيه محمد وفيه قالوا نعم يا رسول الله قال
لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة
قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاءوا فلو اقبلوا بابلوا بسروج
ولم يرحبوا بهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون
الثانية اي للمرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة
لا اله الا الله والله اكبر فيسقطون فيسقطون فيسقطون فيسقطون فيسقطون فيسقطون
جاءهم الصريح اي المستغني فقال ان الدجال قد خرج فيكون كل سبي ويرجعون
تقدم وصف الغائبين في باب الثالث في حديثه لا تقوم الساعة حتى يترك الروم بالامم
ق علي روى اتفاقاً على الرواية عن شغلوا ناعن الصلوة الوسطى اي الصلوة العظمى
بدلاً وعطف بيان وفي حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر على من قال انها
بهيمة الله والله تحريصاً للمخاليق على محافظتها ساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ماروتة عايته انه لم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لعقبا والعصر اسما فذكرها عام باسمها
لما الله يورثهم ويوتهم ناراً قال شارح المشكوة هذا دعاء علماء عليهم بعباد الارباب
من خراب يومهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم
قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة **ح** ابو سعيد روى
روى البخارى عنه قال وعظ النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجعوا الى
منزله جاءته اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت عندي حتى لي فاردت ان تصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده اخذ
من تصدق به عليهم فقال لهم صدق ابن مسعود وروحك وولدك اخذ من
تصدق به عليهم اي جلتك والضمير المحمدي وروعايد المحمدي من تلك الصدقة كانت
تطوعاً لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد **ق** ابو سعيد روى

ورسول الله

هو الذي ياتي من طرفة العصف
نظره وادى بفتح صلوة لان اكبره كعطف
الصلوة وادى بفتح صلوة ولم يات مع النبي
اي الى مثل ما فعلت واليه ذهب الثوري والشافعي
واكد وان نفى وروى في قوله
واصدق تصد صلوة

جاء في حديث اخر اسم المدينة المذكورة هو القسطنطينية
وذكره ابنه في تفسيره الغنيم ويعتقون سيدهم بشي
الزيتون ويتركون لهم طليعة عشرة فوارسهم خراهل الا
فيخرجونهم يخرجون الدجال فيكون الغنيم ويسرون اليه
كذا في نسخة **ح**

اي الوسطى بين الصلوات او الفضلى من قولهم للافضل
وفضلها لاني وقتها من اشتغال الناس بجاهاتهم ومعايشهم
وعن ابن عمر في صلوة الظهر الا تاتي في وسط النهار وعن مجاهد
هي التي لا تاتي بين صلواتي النهار وصلوة الليل وعن قبيصة هي
المغرب لانه وتر النهار ولا تنقص في السفر **ح**

خرج م في اضحى او فطر الى المصلى فوعظ الناس وامرهم بالصدقة
ومر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقوا فاني اريكن
الكثير اهل النار فلما صار الى منزل جاءته اليه زينب امرأة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت عندي حتى لي فاردت ان تصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده اخذ من تصدق به عليهم فقال لهم صدق ابن مسعود
انه وولده اخذ من تصدق به عليهم فقال لهم الصدقة كانت

انفق على الرواية عنه قال جابر بن عبد الله قال اني استطلق بطنه فقال لم
 اسقه غسله فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه غسله ففعل ثم
 جاء وقال لم ينقطع فقال اسقه غسله ففعل وقال لم ينقطع فقال في المرة الرابعة صدق
 الله يعني كون شفاء ذلك البطر في شربة من العسل قد اوحى الى الله صادق فيه وهذا
 التوضيح والى ما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله في شفاء الناس لان الآية لا تدل على انه
 شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطا كما تقول الرب كذب سمعي اذا اخطا اراد
 بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة اولان الدواء
 لم يعمل عليه بعد تمت الحديث فشفاه فبره فان قيل العمل سهل لم يطفئ فكيف امر النبي
 به في دفع الابهال قلنا العلة علم ان ذلك الاصل كان من اجتماع فضولت بلغمية دفعت
 الطبيعة مرة بعد اخرى وكانت فيها بقية من المادة محتاجة الى طبعها بل من فاهم
 بشرط العمل مرة بعد اخرى فلما انقضت بالكلية برء منها ق عايشة رضي الله عنها
 صدقتا بتحفيظ الله لهما بعد بول عندهما بالسمعة الهيايم كلها يعني يجوز ان تقسم
 المصنف لغيره قدام من عجز يهود المدينة وهو يفتن جمع عجز وهي المرأة الكبيرة السن
 ولا يقال يجوز في العامة بقولها دخلت على عايشة الجملة صفة مجوزين فقالان ان
 القوم بعد بول في قلوبهم فكلتا عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله في مكة ما كانا
 قال في الحديث ح ابو هريرة رضي الله عنه عجب الله من قوم ارادوا به رضاه لاحتاله
 مع التعمية في حقه في جعلون الجنة في السؤل اراهم الاسارى الذين يؤذيهم في القيود
 فيهدمهم في السؤل جعل الدخول في الاموم دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطبري
 بالسؤل من جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلبي باذنه يجوز ان
 يكون المعنى اظهر محبت هذا الامر وبريعة خلفه وهو ان الجنة مع ما فيها من التعميم التي يتباع
 الهادون والعمول بمثل الكاره لينا لها فهو لا يستعوز عنها حتى يعادون الهادون بالسؤل
 فيه جبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع التعميم فدعا اليها باللطيف
 فاعرض عنها اقوام فقادهم الهاد بالسؤل فكيف فضله باقوام رغبوا في حذره وحملا
 الكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضي الله عنه عن ابي هريرة عن ابي
 ويري قبيلا واخر بضم الهزج وكسر الجيم صار ما جوارا احرا كثيرا قاله في رجل من
 بني النبيت بنون مفتوحة ثم تاء مؤخره ثم تاء مشددة تحت ثم تاء مشددة فوق و
 بنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اوثى النبي دم مقتدا بالهدى

المعنى في ذلك والله على اتمه لعله علم سور الوحي ان
 ذلك العمل سطر بغيره فلما لم يظهر بغيره في الحال
 كان عالما بانه سطر كما كان ذلك جارا يجرى الكذب
 فالله على الكذب كذا في الصحفة

ابن عظم شان قوم وقيل معناه رضي الله عن قوم هذا
 صفتهم وقوله بطلان الجنة في السؤل اي بوتي في السؤل
 وهم اسارى فيهدمهم الله سوار السؤل فدخلون به الجنة
 اصل الدخول في الهدم على الدخول في الجنة لكونه اللطيف
 بهم الهادو يجعل ان يراد بالسؤل ما يمتحنون به من
 الكثرة للدخول في دين الله كذا في شرح السنة والسنن
 والمادة والي ورجل هذا في كل المال اي يفتنون الجنة بطنين
 في السؤل

اشارة الى الزمان الذي قاتل فيه وهو بان سيب
 لم يفتقر الى ادب من العبادات

فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال م اسلم ثم قاتل فاسلم قال شهد ان لا اله الا الله
 وانت عبدك ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ح انس رضي روى البخاري
 قال كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلته احد امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
 وضربت النبي النبي في سبها يد الخادم فسقطت الصحفة وانفلقت فجمع النبي مع فلق الصحفة
 ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال عارفة امك ثم جلس الخادم حتى اتي النبي
 بصحفة من عند النبي هو في سبها يد الخادم فسقطت الصحفة التي كانت صحفة فان قيل الصحفة
 مضوية بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه ثم صحفة التي كانها وقتا فعل
 ذلك على سبب المرة لا على طريق الضمان لان التصديق كان الرسول الله وقيل كانت الصحفات
 متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعديدات المتقاربة في اذن دفع احد ما بدله الا ترى
ق ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي من الاسباء قيل ذلك النبي كان يبيع بون
 يبيع فضة غزوة فقال العوم لا يتبعني رجل قدمك بضع اراع اي فرجها وهو
 يريد ان يبيها الى رجل عليها بالزفاف ولا يبين بها ولا اخرى لا يتبعني رجل اخر
 فلهي بيانا ولا يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او غنما بجمع خلفه بكر
 اللام وهي الخال من النوق وهو ينظر ولاذها اتمامي عن متابعة الاخاص المذكورة
 في تلك الغزوة لان تعلق النفس بوجوه من الامم المهتم فقوت المصلحة وفيما خاشعة الى ان
 الامور المهمة لا تتوض الى الذين يفرغون بالهم عن الامور المشاغلة للنفس فغزا فوفى
 القرية اي وكل اليها حين صلوة العصر وقربا من ذلك فقال المشرك انت ما حورة اي بالسر
 وانا ما مؤذ اي يقع تلك القرية اللهم احبسها على شيئا يعني اصنعها عن السير
 زمانا يسيرا فحسبت عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحاء قال فجمعوا
 ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الحاضرة كانت السنة فهم ان
 النار تاكل غنمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هوز الامة تكريمه
 لهم فقال اي ذلك النبي عم لجماعة فيم الغلول فيلبي اي من كل قبيلة رجل فبايعوه
 فلصقت يد رجل بيده فقال فيم الغلول فلبي اي من قبيلتك فبايعته فلصقت يد
 يد رجلين او ثلثة منك من اراوى فقال فيم الغلول انتم غلتم فاخرضوا له مثل
 رأس بقر من ذهب فوضعه في المال وهو بالصعد فاقبلت النار فاكلته فلم يحل
 الغنائم لاحد من قبيلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لاننا بان الله راى
 ضعفنا ونجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا ح جابر رضي روى عن النبي قال الله الهوى

الصحفة كاللصقة
 جنت
 الغيرة المحببة

البيع بالضم التماح ويطلق على الرجل والزوج والداوي وهو الذي
 ويقال بي بها الا دخل بها والاصل في الرجل اذا تزوج امرأة
 يبيها فانه لا يزل فيها قيل كان الفتح اخر ساعة من يوم
 الجمعة ٦

اختلف في حجب المشركين المذكورين فقيل ردت على ادراجها
 وقيل وقفت ولم ترد وقيل بطن تحسبها وكان ذلك
 من المعراج الكلد

كان سنة الله في طوائف من بني اسرائيل ان يسوق لهم نارا
 فتاكل ما فلتص من ثيابهم وغانمهم فكان ذلك الاكل علامة
 لبعولهم لكون حكاة السدى وغيمة وهو الذي يزل على طاه
 القرآن قال الله ان الله عهد الى الاناس ان لا يؤمنوا رسول حتى
 ياتيهم بقران تأكل النار وقد حكي انه كان فيهم نار حتى
 يبيهم عند نارهم فتاكل النار ولا تصير للظلم وقد دفع
 الله ذلك عن هوز الامة الكلد

الغلول
 القوم
 القوم

فقال

يعني اهلهم اخذوا جوار انبياءهم مساجد يستنكفون وقع تعليل في المعنى لرعاة علمهم
 لان اتخاذهم كذا ابا لعبادتهم الانبياء اولئك انبياء وكلاهما مذمومان **خ** اخرجهم
 روي البخاري عنه قال لما قدم النبي مع مكة ابي ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها
 فاخرجوا صورة ابراهيم ويحيى وفي ايديهما الارلام اشارة الى انهما كانا يضران الارلام
 فقال لهم فانتم الله اما بالتخفيف والله لقد علموا انهم لم يستقيم بها قط اي الارلام
 الاستقام طلب علم الاقسام بضرب الارلام قبل هي السهام التي كان لاهل الجاهلية يلقونها
 طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزيم امرهم اعداء مكتوب على احداهما امر في ربي وعلى الاخر
 يفا في ربي ولاشي في الاخر فان خرج اللعير فوان خرج التي ترك وان خرج الاخر اعد
 الضرب حتى خرج احداهما **ابو هريرة** روى اتفاقا في الرواية عنه قال رجل لا تصدقني الله
 بصدقة تنويها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا بخير
 تصدق البيلة على زانية وروى عن ابن ماجه في بيانها في معنى العجبا والامارة في وقت صدقة
 في غير موضعها فقال النبي لك الحمد على زانية اي على صدقة في معنى العجبا ان يكون الحمد واردا
 في كلامه على طريق الشكر لانه لا يخرج ان يصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها جازا الله على ان
 صدقة لم تقع على امره هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق العجبا من فعل
 نفسه فعظم الله بها الحمد كما يقال عند مشاهد ما ينبغي منه سبحانه الله لا تصدق بصدقة
 فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا بخير تصدق على غنى فقال النبي لك الحمد
 على غنى لا تصدق بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا بخير تصدق
 على سارق فقال النبي لك الحمد على زانية على غنى وعلى سارق والكلام في حرمه على غنى وسارق
 كالكلام في حرمه على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان ياتي به في حرمه او ياتي به غيره
 في المنام فاخره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمل بما قبله
 فلعلها تستعجب بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر بعني ينظر الى الصدقة ويقدرها به
 فيفق ما اعطاه الله ولعل السارق يستعجب بها عن سرقة وفي الحديث ثبوت الثواب
 في الصدقة وان كان الاخر غنيا او فاسقا هذا في القطوع واما في الزكوة فلا يجوز دخولها
 الى غنى **ابو هريرة** روى اتفاقا في الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل
 لا اهل له الا زكوة ورمتعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالقيمة التي لثقت عنده يعني
 حرقه بشئ من الرأية امر باجره بالتاريخ اذ رواه ايضا في اي نصفه اي نصف راده بقال اذ
 اتى اذ القيمة كالتا تك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فواته لثقت قدره

الاستقام بالارلام طلب ما قسم له من الارلام
 وهي القديح واعداء زلم بالتي كيد وكان في ابي هذيل
 اذا اراد احدكم سفرا او حيازة ادا من من معاه فليار
 ضرب بالقدح وهي سعة

قوله انهم لم يمدحوا زانية اما واورد شكرا او تعبا اما الاول
 فان يجوز الحمد للشكر وذلك لانه لا حرم على ان تصدق بها
 مستحق ليس بغيره بل لانه الشكر في صدقة وارز الهلام في
 معنى القيمة فاكد وقطعا لقوله فلا يجوز في موضع
 على يد زانية جودا باية لم يقدر ان يصدق على امره هو
 حال الامن الزانية اما الثاني فان يجوز الحمد على غير الشكر
 وان يعظم الله عند روع العجبا يقال سبحانه الله عند
 مشاهدة ما ينبغي منه وللتعظيم قرن به لفظه اللهم فلما
 تعجبوا من فعله وقالوا تصدق البيلة على زانية تعجبوا
 من فعل نفسه وقالوا تصدق على زانية اي تصدقت بخزانة
 فلذلك ينزل بقوله اما صدقتك بخزانة فلعلها تستعجب
 عن زناها **خ**

الاستغفار طلب العفان
 وهو الكف عن الحرام و
 التواضع التواضع

علم

قوله انهم لم يمدحوا زانية...
 من التقدير لان من القديح...
 هو ما تقدر من قوله...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...

عليه بعد منه عدا بالاي بعد احد من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر
 جمع ما فيه وامرهم بجمع ما فيه قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم ففعل الله له
 اختلف في معنى لثقت قدره الله عليه قال بعض قدره ليس من القديح لان الشاك في قدره الله كافر
 فكيف يعرفه بل معناه لثقت قدره الله عليه ونافسته في الحساب كما قال الشيخ فقد علم رزقه
 اي ضيقه وقال الشيخ الكلب بادي قدره هنا معنى قدره بالشديد كما قرأ القرء في قوله ففعل
 ان لثقت قدره الله عليه بالشديد المعنى ان كان في تقديره ان يعذبني الله العذاب فانه يعذبني
 اسد العذاب وقول الاقرب ان قدره من القديح وان لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا
 كما يقال ان كان في صدق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصدق بل اراد تحقيق كمال صدق
 فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعنتي
 اضيق الله اي غيب عنه ولا يعرف في هذا يدل على كفره فكيف غفر له فقد يجوز ان يكون ذلك الكلام
 غلطا منه ولا يصدق معناه فلا يؤخذ به لذهاب فطمته بظلمة الخوف عليه كما لا يؤخذ من
 وجد راحته فقال من شدة فرحة التي انت عبدي وانارتك او نقول يجوز ان يكون عرف
 ان الله يحسن الخلق فيصيب المحسن ويعاقب المسي فظن انه يجوز ان لا يحسن الله
 اذ فعل ذلك بنفسه فغنى اصل ربي يورثني ترابا ولا يستغنى وهذا الظن لقوله علم الاخرجه من
 الايمان ففعل الله له من شدة خشية عنه لا باحراق نفسه **ابو هريرة** روى اتفاقا في الرواية
 قال سليمان بن داود دم لاطوفن البيلة بمائة امرأة اللام لتوطئة القسم معناه والله لا
 جا معهن ثلثي امر منهن غلوا ما يقال في سبيل الله فقال للملك ان شاء الله فليقل
 ونسب على وزن علم وروى بصح النون وتشد بالسين وحما حسن فاطان بن وتمم ثلث منهن الا
 امرأة نصف انسان وفي الحديث والله على حرم سليمان بن داود دم على اعلاه وكلم الله حث
 عزم ان يرسل اسماه الذين كانوا في الجهاد الذي فيه خطر وعلى الحساب قول ان شاء الله فيما
 يعصه به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يثبت وكان ارجى الى اجتهاد ويروي سعين ويروي
 سعين قبل عدم حسنه لان حسنه كانت معلقة فلم يبق حكمها ولا وجه ان يقال المراد بعين
 حسنه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله ساكنا سبيل الادب حصل مراده ويكون
 مخصوصا سليمان لا يبا ان كل من يميت شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده **ق**
ابو هريرة روى اتفاقا في الرواية عنه قال خرج النبي مع في حجة فلما افا الله عليه قال
 لا صبر هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال من هل تفقدون من احد
 قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني اقد جليسيا

قوله انهم لم يمدحوا زانية...
 من التقدير لان من القديح...
 هو ما تقدر من قوله...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...

سب ذلك ما رواه سعيد بن المسيب احب سليمان بن داود
 ثلثة ايام فاوحى الله تعالى احببت عن الناس ثلثة ايام وانظر الى
 ابو عبادي فاسماه الله بذهب فانه فلما عاد الى ايام النبي
 الى خلافة ذلك لا فومن معنى لا جامع ومن فاطان
 من الم بهن يقال فاطان اذا لم يبه وقاربه

قوله انهم لم يمدحوا زانية...
 من التقدير لان من القديح...
 هو ما تقدر من قوله...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...
 انما ان تقدر ان...

فقال الذي ادود فقط به لكبرى هذا القضاء كقولنا ان يكون لشبه بالكبرى او لكونه في ردها
 وكان ذلك من حجة حجة علي سليمان بن داود فاجابه اي بما سبق من حجة الله تعالى ان يكون
 بالكلية اشبه منهما من هذه القول اختبار يشققها التميز باللام لا القطع حقيقة
 فقالت الصغرى لا تفعل رجلك الله هكذا وجدت في نسخ المشرق المصححة لكن المذكور في نسخ
 مسلم لا رجلك الله قال الثوري في شرحه معناه لا تشققه ثم استأنفت فقالت برحمتك الله قال
 العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ورجلك الله لعل المصنف وجد في روايته
 منه والمدكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو انها فقط به للصغرى فان قيل كيف
 نقص سليمان حكم ابيهم اجيبه بان داود لم يكن حرم بالكمه وبن نسخ الحكم المستهد
 فيجعل ان يكون حائرا في شراهم اذ ارفع الحكم اذ لم يكن لا يخفى ضعفه في الاصل ان يقال ان
 فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرها لا يجره تشققه
 الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف الحاكم له بعد الحكم ان الحق للصغرى ابو سعيد
 روى عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وضربت تحت مع امرأتين
 طويلتين فاتخذت رجلين من حشب وحاتما من حبيب مطبقا تخفيف الماء المفتوحة
 اي حوتها ثم حشمت اي ادخلت حوتها ثم مسكا وهو طيب الطيب فرقت بين المرأتين لم يجر
 فقالت بيدها هكذا يقع نفقت اي رفعت بيدها اشارت اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة
 ونقص شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قبل كان ذلك اما من ائمة المسلمين ورواها
 من اركان الدين قال الامام الشافعي ولا شعبة باعرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان
 عرضها من نفسها بارأيتها طويلة تكون آمنة لتغيرها خلق الله من غير عرض صحيح وان كان
 صيانة للناس عن الذنب لا يتم كانوا يكثرون النظر اليها الغاية قصرها ففسرت عنهم بذلك
 لا تكون آمنة والله اعلم ابو حنيفة روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء
 اي يتولون امورهم كما تفعل الامراء ويعومون كالمصالحم كلما هلك نبي خلفه يقع اللام
 اي قام مقام نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم التاء المتلثة بينه وبين
 في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الاقرب والواقي انما
 اي في اقتداءهم قاله فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عهده له
 الامامة اولاً ولا تقعدوا بمن جاء بعده مادام اما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميراً
 اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة منهم واردة الخبز لهم فان الله سبحانه عما استرحمهم
 العابد الى الوصوح وذلك لانه متعدي الى اثنين والتقدير استرحمهم الله حفظه بين يديهم

بإزالة الشبهة أثرت بقاها بحجة
 بما حفظ نفسها

ومع قولها قالت بيدها نفقت بيدها ارادت هذه المرأة تعريف
 بانها صارت طويلة وقصدا بالمسكان يتم عليها ربه وكالم
 نفقت كما شق نفقت بيدها اشارت اليهم بذلك

وكان حرمي الامل واسطى الولد والمت حصل العمل بالكوفة
 وكان اكرم من سفيدان التوفيق بغير سنين كذا في نسخة

السبيلة القيام على الشر بما يصح

استرحمهم الله في المثل من استرحم الله
 فقد ظلم

فاطلبوه في القتل فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاما النبي ثم
 فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعزى الشراخ لتوجيه هذا الكلام زعم ابو صوحه
 وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم بآه غير متصور بعد قتلهم باهم لعل معناه والله علم جرح
 جلييب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعد من جرحه فاستدعم القتل اليه مجازة هذا متي وانا منه
 معناه المبالغة في اتحاد طريقتيها وانفاقيها في طاعة الله بصدق رغبة يعنى جلييبا هذا
 من المصنف الضمير قول جلييب بضم الجيم فتح اللام ويكون الباء المشناة تحت وكسر الباء الموحدة
 وبهذا ياء مشناة تحت ثم باء موحدة روى انه من حين رآه وضعه على ساعديه كقولهم فضلو
 ما صدر في حقه من قول النبي ثم باء موحدة روى انه من حين رآه وضعه على ساعديه كقولهم فضلو
 القتر باطراف الاصابع والمراد به ان النبي نبي من الانبياء قبل كان ذلك النبي ثم موسى بن عمران
 وقيل داود روى انه قال يا رب تعذب اهل قرية بما صيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يبره
 العبر في ذلك فسقط عليه حتى اتى الى اهل شجرة وعند هابيت التملة فعليه التوم فلما
 وجد لذة التوم لوعنة فامر بقرية التمل يعني باحراقها والمصنف الى القرية مخذوف فاحرق
 فامر الله الله ان فرصتك مخذوف في المراد ان فرصتك تملحة احرقت آمنة من اللام
 تسبح للصانع حال من آمنة الظاهر ان العتاب على النبي ثم جري زيادة القتل على تملحة لوعنة النفس
 القتل والاحراق لان آمنة لا ذنب لها كان جائزا في شريعة حتى توعده سليمان الهدهد
 فقال لا عذبة عندنا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعة احراق
 ما جاز اهل مكة وقد امر النبي ثم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا لآراء
 وقوله ان فرصتك تملحة دليل على انه لو احرق واحده منها لم نعت عليه وانما عوتب على انه
 فعل ذلك الاستقام لنفسه وللشقي منها لا امر سبق كذا قاله الكلب بادي ثم عمر بن حصين
 روى سلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرض على الماء قبل المراد بلفظ كان الاول الازمنة
 والقدم وبالتالي الحدوث بعد العدم بحسب مدخولها يعني كان عرضة مخلوقا قبل خلق
 السموات والارض واما كان تحت الماء وفيه لالة على ان اول المخلوقات في هذا العلم الماء
 وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكليف وكتب في الذكر كل شيء
 بيض قدره واجرى القلم في النوح المحفوظ على كيونته قبل هذا تمتل البيان تقرير امر الله
 شبه تقديره نوح حكيم اذ اراد احكام امره كتب عليه سجود ثم خلق السموات والارض
 ابو حنيفة روى انه اتفق على الرواية عنه كانت امرتان معها ابناهما جاء الذئب فذهب
 بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك

فاضرت ذلك لكونه بنده
 واخرى تملح التوم التي
 عند ما سكتهم
 على طائفة من الجور
 آمنة

العرش سررا ملك وكان عرشه على الماء اي سريره خلق قبل السموات
 والارض وارتفع فوق الماء وفيه دليل على ان العرش والماء
 كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وقيل كان الماء على متن
 الترح والله اعلم بذلك وقال ابو بكر الاعمش قوله عرشه على الماء بغير
 السما على الارض وليس ذلك على سبيل كون احدهما مستقما بالآخر
 وفيه دلالة على كمال قدرته يعني ان العرش مع كونه اعظم من
 السموات والارض كان على الماء فلو لا انه مع كونه اعظم من
 بغيره كما استقام كت معناه اجري القلم في الذكر
 في النوح المحفوظ كل شيء يكون ذلك حجة باقية محفوظة عن
 التبدل والتغير بين سنة حكمه الجازم الذي لا يتصرف اليه تغيير
 حكمه اني حكمه اذ قطع امره و اراد احكامه عقدا عليه سجود

الرواية من اذهب وذهب
 ان مع اذهب ازاله وجعله اقبيا
 ومع اذهب استجب ومع
 فتحاكا

ويكف فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابر الجمله حال من ضمير يكف محتمسا
 اي طائفا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدة بعل انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجمله
 بعد حال من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مستأخر ومنه قوله
 وما بعد الاخره قاله لعائشة حين سالت عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
 اذا سمعتم الطاعون بارض **م** جندب بن عبد الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من كان فيكم رجل به
 جرح الجمله صفة رجل يخرج بكر الزاد اي لم يصبر فاخذ سكيناً فحز بها يده وهو بالزاد المشددة بقوله
 المهلة يعني قطع فارقا بالالف اي كمن الدم حتى مات فالشعر باد في عبد بن بنفسي اسرع
 على باهوك نفسه فان قيل باد في يوصف ان اجله كان متأخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر
 باي سبب كان قلت معناه باد على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيها هم تكذيب الشعر
 في قوله الاجل لا يتقدم عن وقت ولهذا استحق العقوبة فحزمت عليه الجنة **م** اول خبر من
 المسلم قدم عمر بن **ق** ابو حنيفة روى اتفاقا الرواية عنه كان فيكم رجل قتل بسبعة وسبعين
 نفسا التامة في التسعة على تأويل النفس بالخصم لان تأنيث العدد عكس كما قال الله عز وجل
 نفسا واحدا فقال عمر اعلم اهل الارض فذل على بناء الجمل على راجع مأخوذ من الرجعة و
 على الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل عشرين نفسا بالغيبة وهو الثقات عند
 بعض تسعة وتسعين نفسا فعمل له من توبة فقال لا فقتله فقتل به مائة ثم سأل عن علم اهل
 الارض فذل على رجل عالم فقال له انه قتل مائة نفس فعمل له من توبة فقال نعم ومن يقول بينه و
 بين التوبة الاستمهام للاخبار يعني لا يقول احد بين الله وبين توبة عبد انطلق الى ارض كذا
 وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين به ويستبدل منهم محبة
 اهل الصلح فالتاب انما ساعدوا الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض
 سيؤذيها الله وبإضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا انصف
 الطريق بفتح الصاد وتخفيف الهمزة بلغ نصفها اناه الموت فاخصمت فيه لامة الرحمة وملة ملك العذاب
 فقالت ملائكة الرحمة جاءنا بشا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فانام
 ملك في صورة آدمي فيخلعون بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان
 الله امرهم عند اخذهم ان يحكموا رجل من يترهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي
 قصدتها والارض التي فيها الراهب فالي اهما كان ادى في قوله يعني ان كان ذلك الميت حين مات
 اقرب الى الارض التي قصدتها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها
 يكون لمن يطلب للعذاب فقا سوه فوجدوه ادى الى الارض التي اراد جاز في رواية انها

الاصان
 بعد

وهذا

في الحديث كمن من وجهه الاول ان قوله باد في عبد بن بنفسي وهم
 ان اجله كان متأخرا وتقدم الاجل عن وقته بالمادة وليس كذلك
 فان قلت باي سبب مات مات الا باخذ عند اهل الجنة
 والثاني ان توبهم ان الكعبة تكذبها مقبرة وليس كذلك
 عندهم واجب عن الاول بان معناه تقاطع اسباب
 الموت على قطع اقتدار على المبادر وفيها هم تكذيب الشعر
 فان الاجل الذي لا يتقدم ساعة ولا ثلثي ساعة
 العقوبة وعن الثاني بانه محمول على المسوق وقتل معناه
 حرمت عليه قوله الجنة مع التابيعين الك

وفيه خبر ان الملك كان على من اليهودية
 ونباله دون نوح واسمه زرعته ملك حمير
 واهلها

وقد ارب بشر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى ارض سود ان
 تاعدي ان هذه حفرة لما في الايمان من معنى القول والهدى الى ارض قصدتها ان ترحي قال
 البخاري فلتاى قام بصطره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري كان قوله فانطق
 نفاه بصدم نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبته ذلك الرجل وهذا محال لما ثبت في الشرع
 من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة فلما اذا تاب ظالم العزم وقيل الله توبته يعقوب بن جعفر بن الفقه
 امر الله وما نبي عليه من حق العبد في توبته الا ان شاء الله وان شاء اخذ حقه منه واليه
 من العلم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لانه عوضه من الله **م** صهيب روى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ان من كان فيكم رجل قتل مائة نفسا قال الملك اني قد اربها فاعطاني غلاما
 اعلم الشعر ففعلت به عليه ما يعمله في مكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا اللطيف راهد فيقول اليه
 اي متوجرا الى الراهب في كلامه فاجبه اي اعجب كلام الراهب لك الغلام فكان اذا التى الساجر
 من الراهب وفعده اليه فاذا التى الساجر ضربت اى من الغلام ملكة فشكى ذلك الى الراهب فقال الراهب
 للغلام اذخيت الساجر فقل حسنة اي معنى اهلي واذا خشيت اهلك فقل حسنة الساجر فبينما
 هو كذلك اذ التى على اية عظيمة فدجست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساجر بعد حجة الانبياء
 افضل ام الراهب فضيل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلمه افضل الراهب والافان
 كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا للانصافهم وتقريرهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان
 امر الراهب احب اليك من امر الساجر فاقتل هذه الامة حتى يمضى الناس فوماها فقتلها وهي الناس
 فاقى الراهب فاخبر فقال له الراهب اي هي بضم ابا تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امر
 ما ارى الموصول هذا للثقي وانك ستبني فان استليت الغلام كلاما على بناء الموصول الاستلاء بمعنى
 الاستحسان فله تدعى وكان الغلام يبرئ الامة وهو الذي ولد اعني والابري ويد اوى الناس سائر
 الامة يعني يدعاهم لشفاهم فسمع جليس الملك اي جالس له كان قد حكي فانه يودا
 كنية فقال ما هذا لك اجمع ما موصولته والفرق صلته من فوعة على الاستاء وخبره لك واجمع تأكيد
 للمبتدأ ان انت شفتني حرمة الشهد محمد وفي عند البحر بين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره
 قال في الاشقي احقا انما يشفي الله فان اعنت بالله دعوت الله فتسلك فامن بالله فتساقه
 الله على الملك في ليس اليه كما كان ليس فقال له الملك من رد اليك بصرك قال ربي فقال اولك
 رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم ير بعد به حتى دل على الغلام في بالعلوم فقال له الملك
 اي قد بلغ من حرك ما تبتى الاك والابري وفعل وفعل يعني تدوى مرضا كذا وتدوى
 كذا قال فقال اي قال الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال الغلام اني لا اشفي احد انما يشفي الله

فلهذا قيل بعد بر حتى دل على الرهبان بالراهب قيل له ارجع عن دينك فاني قد ابا المشرك بالقرن
في رواية الاكثر به ويجوز تخفيفها بغيرها وروى بالنون وهي الغتان صحتان فوضع المشرك
في مرفقها سائلي في وسط وهو الذي يفتر فيشقه به حتى وقع بشقاه ثم جئ بجلس الملك
فقبل له ارجع عن دينك فاني قد دفعه الى غير من صحابه فقال اذهبوا به الى جبل فاخذوه واقتلوه
فقبل له ارجع عن دينك فاني قد دفعته الى غير من صحابه فقال اذهبوا به الى جبل فاخذوه واقتلوه
الجبل فاذا بلغت قمته فمروا به فاحرقوه وان جرح احدكم فليقتله واذا جرح احدكم فليقتله
فاطروه فاذ جعلوه فمصدور الجبل فقال الله لهم اني قد ارجع عن ديني حتى انعم علي حتى اصبحت
شئت ووجب بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاءتهم الى الملك فقال له الملك ما فعل الصحابة
قالوا انهم اشد فذهبوا الى غير من صحابه فقال اذهبوا به فاحرقوه في قرونهم انما يؤمنون وبالذين
المهملتين هي السنفنة الضميمة فو سطوا به البحر فان جرح من دينه والا فاقدمه فذبحوا به
فقال لهم انهم انهم ما شئت فانكفات بهم السنفنة اي الت فخرقوا وجاءتهم الى الملك فقال له
الملك ما فعل الصحابة قالوا انهم اشد فذهبوا الى غير من صحابه فقال اذهبوا به فاحرقوه في قرونهم
قال جمع الناس في صغير اراد به الارض البارزة وتصلبني على من جعل في السهام ثم وضع السهم في كفة
مع الامر وهذا الامر مطوف عليه من كنانتي وهي بكركا في النبي صلى الله عليه واله وسلم
القوس وهو حقيقة عند ارضي ثم قل اسم الله رب العلم ثم ارمي فانتك ان فعلت ذلك فقتلني
فجمع الناس في صغير واحد وصلبه على جريح ثم اخذ سهام من كنانته ثم وضع السهم في كفة
القوس ثم قال اسم الله رب العلم ثم رماه فوقع السهم في صدره فوضع يده في صدره وهو
بالعين المحمدا مابين الى اظلة العود والاذن في موضع السهم فانت قال الناس انما ربت العلم
انما ربت العلم انما ربت العلم التكرار ثلث مرات للتأكيد فاني الملك فقبل له الفعلان محمولان
بين اني الملك ان قال له الايت ما كنت تحذره اي تحذره الموصول مفعول اريت قد والله نزل
لك حد ذلك توسط التسمين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذره منه وتحيان
قد امر الناس ان يشاء في جواب عن قوله قال اي شئ هو فامر بالاخذ والى حجر تقي مستظلل في افضه البكيل
جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من التحل في اية الترابي تحذرت بضم الحاء وتشد يدك الى الفسحة
واضرب النار ان اي اوقدها وقال من لم يجمع عن دينه فالحج فيهما قاله النووي في عمارة من مسلم فاجمعه
اهمة قطع بعد ما سكنه وتقل القاضى اتفاق التسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم اجئت لخدمته
اذ دخلت النار اخرجي ووقع في بعض نسخ بلودنا فاحمى بالحق وقد ظاهرها معناه فاطروه في اركحها
او قيل لا اقمم ففعلوا اجتهام مرة وموافق لها فتعاعت اي تاخرت ان تقع فيها فقال له العلم
باثمة اصبر فانك الحق وفي الحديث اثبات الامات لاوياء وهو ان كذب عن قول الملك لو كان الملك

الكاذب او غيره

معاوية بن الحكم السلمي الحكيم بفتح الحاء والكاف والسلمي بفتح السين منسوب اليه
نبي سليم روى مسلم عنه قال سألت النبي صلى الله عليه واله وسلم عن رجل قال ابي من الامميا وهو ادريس ام
وقيل هو ابيان ام يحظ قس وافق حظه بالثقب فذاك يعني ذواق حظه خطا ذلك الذي يكرهه
اصابته كما قاله الامام في الخطابي يجوز ان يراد الزجر لان حظه ذلك النبي كان نجمة له وموافق حظه
غيره لخطه تمنع فلا يسرع لنا حضا الرمل قال النووي في الصحيحين وانما لم يقل ذلك الخطا هو انما لم يتقدم الخط
ذلك النبي هو ام وروى بر فخطه يكون المفعول محذورا **عبد الله بن عمر** روى مسلم عنه كذب الله مقادير
الخلق قبل ان يخلق السموات والارض مجس من الف سنينة قال النبي صلى الله عليه واله وسلم وعرضه على الماء المروم
العدو حفا التكية لا التحدي تقدم الكلام عليه قرباني حديث كان الله ولم يكن شئ غيره **مجاوية**
روى مسلم عنه كذب لا يدخلها فانه قد شهد بدرًا واحديبية يعني محزة بدر وكان مخرج الجاهل
في المدينة قال لعبد طاب الطار والمجور وصفه عبداي عبداي فلو ك طاب بن ابي بلنته حال جاء
يتكوا طبا اي غير طاب فقال رسول الله صلى الله عليه واله لم يدخل حطاب النار وفي الحديث فضيلة لاله
بدر والمدينة بن عمرو وطاب خصوصا **عروة بن الزبير** روى البخاري عنه كذب سعد
وكس هذا يوم بعظم الله فيه الكعبة ويوم تكفي الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان يوم فمكة
اليوم يوم المحنة اي حرب صح اليوم الاول بالثقب لكن يلزم منه ان يكون طرفا لليوم
بغير جازين فيسبغ ان يعدر في المصاف ويكون المعنى بعث يوم الملحى اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم
الكعبة يعني التمس فيها والنهب وغير ما فاجرا بسفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه واله كذا وقع اي الحديث
في صحيح البخاري مرسل لان عروة بن الزبير في التابعين والمرسل ما اسندته التامحى او باج التامحى
الى النبي من عمران بن مزر الصحابي وهو حديث عابته عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في
الرواية عنه قال خرج جناح رسول الله صلى الله عليه واله الى خيبر فلما تصاف القوم قصدا نحو عامر ان يثر بسينفه يهوديا
فوقع وباب سينفه لكونه قبيل الى ركبته قامت منها فرأى رسول الله صلى الله عليه واله باليمن فاحذ بيدي فقلت فذاك
الي واني زعموا ان عامر لخطب عليه قال فرمته قلت فقلان فقلان فقال كذب فرمته ان لا لاجون

قال في هذا الخبر ان...
صاحب الخبر...
المازني وهو...
فقال...
فقبل له ارجع عن دينك...
فقال له ارجع عن دينك...
الجبل فاذا بلغت قمته...
فاطروه فاذ جعلوه...
شئت ووجب بهم الجبل...
قال الكفاية...
المهملتين هي...
فقال لهم انهم...
الملك ما فعل...
قال جمع الناس...
مع الامر وهذا...
القوس وهو حقيقة...
فجمع الناس في...
بالعين المحمدا...
انما ربت العلم...
بين اني الملك...
لك حد ذلك توسط...
قد امر الناس...
جمع السكة وهي...
واضرب النار...
او قيل لا اقمم...
باثمة اصبر...

اي يوم الحرب مأخوذة من الآية
اذ استسك اناس واصطلمهم
فيها كاضطلالهم بالشيء
او من الجمع لكثرة الجمع القليل فيها
سئل النبي عدة حلالا

قال النووي في معجم نسخ مسلم ان له لاجرا ان كلاما صحيحا او وجهه ان المتنى آواه تقديره في بعض
 كعصا ومنه قوله تع ان هذا لاسراج وجمع بين اصبعيه انه لما هدى في سبيل الله فاجاب
 مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجراء لكونه غازيا والوجه لكونه شهيدا
 وقيل معناه جاهد في الطاعة وجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجراء بنهدين السبيلين والمخ
 الاول انبى على عري مشى بها الى في الارض منقذ حال يعني عري بما ناله قليل يعني عامر من الاكوع
 اخاسية وقد اصاب ركبتة ذباب سيفه بنم الذال المعجزة اى طرفة الذي يقرب به فبات منه
 م ابو بصير روى مسلم عنه كنى بالمرء كذبا ان حدث بك ما سمع وروى الفضائي انما كان
 كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذبا الا يجده بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه ما
 جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشئ لم يعلم صدقه
 ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه مكل في الرجال وفي كل ثلث لغات لكن كسر الميم صنيف
 كثير ولم يكن في كسب غير مريم بنت عمران واسية امرأة فدعون المراد بالكمال صفها التناهي في
 الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال اخرج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان
 كمال البشر انما هو في مقام النبوة فلما الكمال في شئ ما يكون حصوله للكمال اولى من غيره والنبوة ليست
 اولى لكسب لان مضافا على الظهور والدعوة وحالين الاستتار فلا يكون النبوة في حقيقته
 كمالا بل الكمال في حقيقته والصدقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انما خرب عنهما واما المنفصل
 بينهما فكوت عنه قال الكعبي انما خرب نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه تم
 ذكر معها خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ثم فوف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن كمن اضعف
 فاطمة زيادة كماله في حال النبوة م ابو بصير روى مسلم عنه منعت العواق درهما الله صفا يعني
 المستقبل ذكر بلفظ الله لتحقيق وقوعه وقبضها وهو مكيال لاهل العواق تسع فيه ثمانية مكايك المكوك
 صاع ونصف صاع ومنعت كاشم مديها بنم الميم وسكون الدال وبعدها با مشاة تحت مكيال لاهل
 اتم تسع فيه عشر موكا وديارنا ومنعت مهر اردوها وهو كسر الحزة وسكون الراء الملهة ونحو

وهذا روى في بعض النسخ في آفة
 الزمان من قوله الارزاق وعدم الالباب

الدال

والكامل صاع ونصف
 وقيل الزمن ذلك

معناه انهم يكونون دعودون
 الى الفطرة فسقط عنهم اخراج كما
 كانوا قبل ظهور الاسلام

الدال الملهة وبشديد الباء مكيال لاهل مصر تسع فيه اربعة وعشرون صاعا وديارنا قيل في حديث مسلم
 اهل تلك البلاد فسقط عنهم حوزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولى ادم والجم عليهم في آخر الزمان فسقط
 ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يريد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعوا ما لم يمنعوا في الكون وغير ما التور
 انما هو الاصح وعدمه في حيث بدأ ثم بضم العزة في العود وعدمه في حيث بدأ ثم وعدمه في حيث بدأ ثم
 كرت ثلثا لتأكيد معنى تسعرون فقراء بعد ما وصل اليكم في حوزية وغيرنا كما كنتم فقراء في الابداء ثم قال
 ابو بصير شهد على ذلك اى على ما ذكر في الحديث وصدقه ط الى اربعة ودمه وفيه خارج المقياس
 م النسخ روى مسلم عنه نام رسول الله ثم رفع رأسه مثبتا ما قيل ما اهلك فقال ثم نزلت
 على انفاى قريبا سوت فقراء بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيتناك الكوفة فصل لربك واخر ان تسانك
 هو الابر سبب نزلها انه لما توفي ابناء رسول الله عم كان العاصم بن ابي اذ ذكر رسول الله عم قال
 دعوه فانه ابر لا عقيب له فاذا اهلكنا نقطع ذكركه فاعتم لذلك رسول الله عم فنزلت هذه السورة
 هكذا سنة الاحباب فان الجيب اذا سمع من يشتم جيبه تولى بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوفة تسليمة
 لجيبه ثم قال ان تسانك هو الابر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد
 والتحرر التمسك وقيل معناه اخر اذ خرج هو اكل في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والتحرر اثنان
 الى ان كلامها انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل التحر كان واجبا على رسول الله عم وان لم يكن
 غيبا لتولده ثم نزلت كسب على ولم يكتب عليكم التضح والاضح والكور فان قلت لم يبل وضح مكان التحر
 مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامروهم بما تبنيهما على قطع جميع العلابين
 وقوله ان تسانك اى مبعضك هو الابر وانت لست بابر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب
 النبوة فاني وان اخذت منك ابناك لئلا يشتغل قلبك بهم ويقتل امر امتك فقد اعطيتك ابنا
 النبوة وهي امتك كما قال النبي وازواجه امهاتهم ثم قال انه روى ما الكور فقلنا الله ورسوله اعلمنا
 فانه تحر وعديته ربي عليه خير كثير هو حوض يرو عليه امي يوم القيمة ابيته عدد النجوم فيختر الجار والجم
 اخوه على باب الجبول اى يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انى فيضال ما تدرى ما احدث بعبك قيل في

دليل على كون البسملة في اول السور القرآنية قلنا هذا لا يصح دليل على ان عم قرأ ما تبركا **ابو سعيد**
عقبة بن عمرو الاضاري اتفعا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامنى صلوت معه ثم صلوت ثم صلوت ثم صلوت
كر صلوت مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات **م** **عبد بن الحبيب** روى مسلم ورجب
اجوك اي ثبت لك اجو ورد يا عليك المبرات بارخ فاعل رد قاله لامر ان قالت اني تصدقت على
بجارية وانما ماتت وترك الجارية فهل له اجو تصدق **ق** **ابن مسعود** اتفعا على الرواية عنه قال
كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسل عراف فخرجنا من فيه ثم رجلة اذا جئت
عليك فقال اقلوا فابتدرنا ما نعتلما فسبعنا فقال عم وقاما انه شر كرم يعني خطبها من فكلتم سماه
شر ابنته الى الحجة كما وقام شرها يعني حية خرجت عليهم **فصل فيما لم يستم فاعلم**
ق **عائشة** اتفعا على الرواية عنها اريتك المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سفرة
بين الروا اي كايته في قطع من جبر فيقول عده امر انك فاكشف ع وجهك فاذا انت في فاقول
هذان المضارعان على وجه الحكاية في حال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت ع وجهك فقلت مضاه لعل على
احدهما كسفت ع وجه صورتك فاذا انت لان تلك الصوت وثانها كسفت ع وجهك عند مشاهدك فاذا
انت مثل الصوت التي رايتها في المنام وهذا شبيه ببلغ حيث حذف المضاف واقدم المضاف اليه مقام ان يك
في عنده يفض فاعلم ان كانت هذه الرواية قبل النبوة وقبل خلقها في الاضغاث فعناه ان كانت
الرواية حقا فيضها ويوتها وان كانت بعد النبوة فاقول لان روي الانبياء وحى فلا يجرى الشك في كونها
عند الله فعناه ان كانت هذه الرواية على ظاهرها في غير حجة التعبير او نقول هذا اخبار على التحقيق في جوب
الشك لئلا يكون فيه ضايق كيد سماع بعض تجاهل العارف **م** **ابو هريرة** روى مسلم عنه اريت ليلة القدر
ثم اليعقوبي بعض اصحابنا في شهادتها بالمشهد على بناء الجول ويروي سبها على بناء المعلوم في التوسل في
العوابر الى البواقي لعل الحكمة في نسبة انه لوم ينسبها الى خبر الناس بها وبالغواني يعظمها دون باقي
ق **جابر** اتفعا على الرواية عنه اعطيت تحت لم يعطس احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاما على
بناء الجول نصرت بالركب ان خوف ميرة تهذي نفي الله بالقاه خوف في قلوب عذابي في سيرة تهذي

اثارة الامانة جبريل
في الاوقات الحجة

كان عم في غار يعني اذا نزلت على
والمسلات وانه لتسود والى مسود
بدقا كما من فيه وانه فاه لوط
بها اذا وثبت حية فقال لاصحابه
اقلوا فابتدرنا ما نعتلما فسبعنا
فقال عم الحديث وقول النبي
عني للبخاري فادون مسلم وادار ذلك
البخاري ان يسمع من الحكم ولم يرد
بقول الحجة فيه باس ح

العوازم عابدين
الباقي

بهم

وهذا ما اتفقوا عليه
والله اعلم بالصواب
من الصلوة في الحج

وبينهم وجعلت في الارض مسجدا وطهورا يعني المباح اتفقوا على الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم وابع التبرج بالبركة عند
تقدوا ولم ينج الصلوة للام الماضية الا ان يسهل ولم يجر التطهير لهم الا بالاماء قيل عنهما انهم كانوا لا يصلون الا
فيما يتقنوا طهارته في الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما يتقننا فاسته فاما رجل من اهل ارض
الصلوة يخلص وهذا تخرج بجموم هذا الحكم واحلت في الغنم ولم يجز لاحد قبله في قبلة الام كان اذا
غنوا احيوانات يكون للغنم دون الانبياء فخص بنيتا دم باخذ الحنص والقتني واذا غنوا غير باجموعه فاني
نار فخرها واعطيت الشفعة التام فيه للبعد والشفعة العاتة لازالة من الحنص وكان النبي يبعث الى
قومه خاصة وبعث الى الناس عامة بمصدقة قوله تعالى يا ايها الناس اتى رسول الله اليكم جميعا فان كان
دم يبعوثا الى كل الناس بعد فوجه الفلك فكيف اخص به بنيتا دم فلما كان ذلك فمروا فلما اعدا به وماروا
انعم قال فصليت على الانبياء بست وراوة واعطيت جوامع الكلم فلما نزل الحديث لان الله تعالى ان
يفضل بنيتا دم باطس المذكورين اول ما زاد عليها كرماله فان قلت هذا التام لو توافر الدال على الزيادة قلت
ان ثبت فلا كلام والاعمال على انه اخبار في زيادتها في الاستقبال عبرة بالمشهور لوقوع **ق** **ابن عباس**
اتفعا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين
ظاهر الحديث يقتضيه وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحد والشافعي في قول ومذهبا ان
وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فوضعت السجود واولا يبتضع وضع اليد والركبة ولهذا
المكتوف بالاجماع فيكون الام حولا على التذب واما الاختلاف في ان اجبته هل لا بد منه وضما ام يجوز الاختلاف
على الانف بلا عذر فهو في الفقه ولا تكلف نبي التوال اي لا يخرج الثياب ولا الشرة **ق** **ابو هريرة** روى
اتفعا على الرواية عنه امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله من قال لا اله الا الله والقول الا هو
محمد رسول الله مقدر الكف بذكره لشدة وجوب مقارنته به عظم مني ماله ونفسي لا الحق يعني لا الترضه بسبب
الاسباب الاسباب حتى الكلام من استيفاء خصائص ان قبل او تضيير مال ابن سرق ووجوهها وجب
على الله في الآخرة فيما يخصه من الاطعام وغيره وهذا مثل قوله انا قضى الظاهر والله يتولى السرير قال
الشر رحيل المراد بالقتل عذب الاوثان لان اصل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتل فلا يصح
منه حتى الى هذا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هو بواضحة لان عذب الاوثان اذا صالحوا المسلمين سقط عنهم القتل
والا فبعد وجوبها

تحقيقا
والله اعلم بالصواب
وهذا الصلوة في الحج
لا يشك في كونها
عند الله فعناه ان كانت
هذه الرواية على ظاهرها
في غير حجة التعبير او
نقول هذا اخبار على
التحقيق في جوب
الشك لئلا يكون فيه
ضايق كيد سماع بعض
تجاهل العارف
م ابو هريرة روى
مسلم عنه اريت ليلة
القدر ثم اليعقوبي
بعض اصحابنا في
شهادتها بالمشهد على
بناء الجول ويروي سبها
على بناء المعلوم في
التوسل في العوابر الى
البواقي لعل الحكمة في
نسبة انه لوم ينسبها الى
خبر الناس بها وبالغواني
يعظمها دون باقي
ق جابر اتفعا على
الرواية عنه اعطيت تحت
لم يعطس احد من
الانبياء قبلي
الفعلان كلاما على
بناء الجول نصرت
بالركب ان خوف ميرة
تهذي نفي الله بالقاه
خوف في قلوب عذابي
في سيرة تهذي

في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...
في قولهم هذا حروب...

وتمت تسميتها بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
تحت شيا من معنى الترميز وكان
بسمها طيبة وطانية
اي هم كانوا يقولون ذلك والكم
المحقق بان تدعى هي المدينة
فانها تنطق ان تتخذ اقامة
من مدرك بالمكان اذا اقام
يتم ان يكون المادسة ارتباط
دعوة باتت لا تقف اذ احدها
عن الافرى كما ان التسمية لا تقف
عن الوسط ولا يوجد بينهما ماسي
منها قال الامام شهاب الدين القدي
ربن بنى وذكر في فضل الخراب المعنى
زيادة الوسط على التسمية اي سبقت
التسمية بعد ما بينهما من الفضل
او اراد انقطاع التسمية بعد وان
لا يبقى بينه وبين التسمية كما
بين الوسطى والتسمية

وتمت تسميتها بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
تحت شيا من معنى الترميز وكان
بسمها طيبة وطانية
اي هم كانوا يقولون ذلك والكم
المحقق بان تدعى هي المدينة
فانها تنطق ان تتخذ اقامة
من مدرك بالمكان اذا اقام
يتم ان يكون المادسة ارتباط
دعوة باتت لا تقف اذ احدها
عن الافرى كما ان التسمية لا تقف
عن الوسط ولا يوجد بينهما ماسي
منها قال الامام شهاب الدين القدي
ربن بنى وذكر في فضل الخراب المعنى
زيادة الوسط على التسمية اي سبقت
التسمية بعد ما بينهما من الفضل
او اراد انقطاع التسمية بعد وان
لا يبقى بينه وبين التسمية كما
بين الوسطى والتسمية

فلما قدم المدينة فاذا منافق
عظيم قد مات

فلما علم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان
من النبي ثم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقدم الحج على الصوم في حفظ فلما ارد على الرجل
بذلك لا فلما تذكر ما رواه كما تذكر علم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كما روى عن ابن عباس فيقولون
عليه في هذه الرواية كتحريم سجود على الركوع في قول النبي يا عمر بن الخطاب وارجو ان اكون اذ الوالد لا يوجب
الترتيب في **ابو هريرة** اتفق على الرواية عنه بحجت الجنة بالمكاتب وحجت النار بالشهوات ورواية
القضاة حجت قال النبي المذكور في الصحيحين حجت لاحت قبل حجتا من جماع الكلم التي اوتيتها النبي
هذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بالعبادة الجادة والطاعة والبر على الشهوات كما يوصل
الى النار في الشهوات الباطنة والنجاسة ويوصل الى النار بالاتباع والشهوات والمواد بها ما يكون حجة
كالحرام والكرامة وغيرها واما الشهوات الباطنة فلا يدخل فيها كل ما يكره الاكثر منها مخافة ان يقسم القلب
في الطاعة في **عائشة** اتفق على الرواية عنها حجت التجارة في **ابو هريرة** روى البخاري عنه حرم ما بين
لابتي المدينة على النبي يعني لم يكن حجة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباطن في حديث النبي
بابس لابي المدينة **ابو مسعود عقبة بن عمر** **ابو بصير** روى عنه حجب رجل يبيع حجاب
رجل في يوم القيمة اوردته بصيغة الكسرة لتحقق وقوعه من كان قبلكم فلم يوجد له في الحديث الا انه كان يخطب
الناس وكان موسرا فكان يامرهم ان يتجاوزوا عن المعسر قال النبي في حق من اخطى بذلك منه فجاوزه
اي في ذنوبه **ابو هريرة** روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اذ اراد به العزير وكان يامر بدوايته
اي يوضح الشرح عليها فشرح فيها القرآن قبل ان يشرح دوايته ولا ياكل الا من عليه وفي ذلك عيان
ان يشرح يطوي الكتاب من شانه كما يطوي الكتاب لحم وحدايات لا يدرك الا بالقبض الرباني في **عائشة**
روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجن واليهود والانس من نار وخلق آدم مما وصف لكم وهذا شأن خلق الانسان في **السهم**
روى البخاري عنه رفعت الى السيدق المنتهي فاذا اربعة انهار نهران طهران ونهران باطنان اما الظاهر ان
نايلين والنفوس واما الباطنان ففهران في الجنة وائيت بثلاثة اقداح قدح فيسب لبي و قدح فيسب قدح في
حمر فاخذت الذي فيه اللبن فقبله اصبت العطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بيننا انا
في الخطيب **ابو هريرة** روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها في عنقها فمغ على بعضي لاجلها لم تطهرها

المكارة جمع الكره وهو ضد المنشط
تعال فلان يفعل كذا على الكره والمنشط
يعني كمال
ويقال فذ اذا كلفه وسد اجاره

مطلب

اي ان حجت بيوت النبي صلى الله عليه وسلم
او على الملائكة من الملائكة والرسول
وابواب النور والاعتبار وما وراه
فيسب لا يطغ عليه غيره مع

ولم تسقطها ولم تتركها تأكل من حشاش الارض وهو الخبز والحب والقمح والذرة والاشجار والارض حشرا
وروي باطبا والمعلمة وهونبات الارض لكنها ضعيفة والقوت الجوع قال الطيبي ذكر الارض للشعول كافي في
وما ورد آية في الارض فيسئل هذه المعصية صغيرة اما صارت كبيرة باجرار **م ابو زرعة روى عنه**
عرضت على اعمال ائمتي حسنها بالترغ بله اعمال سيئها فوجدت في الحسن سبعين حسنة في الارض
التي هي على غير قياس اعمالها الاذي يعني ازالة الاذي اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام في العهد
الذي يظن يظن الطريق على بناء الجول اي يتعدو عن حد اجلا صفة ووجدت في مساوي اعمالها التي هي
بضم النون وبالحاء والفتح المعجمين البرقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاء ما يكون في المسجد
تاتان اجملان صفة التي هي اول **عابدين روى عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يرمي الامة**
والنبي يرمي الكفر وهو عدة رجال ثلثه الى عشرة والنبي يرمي الكفر والنبي يرمي الكفر والنبي يرمي الكفر
فقطرت فاذا سواد كبر فقلت يا جبرائيل هؤلاء ائمتي قال لا ولكن انظر الى الاثني عشر فقطرت فاذا سواد كبر
قال هؤلاء ائمتك وبولك سبعون الفا قد ائمتك لا حساب للاغراب قلت لم قال كانوا لا يكتبون الا كتابا
هو الكافي ولا يستحقون من الرقية ولا يتطهرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازني اخرج بعض الحديث على ان
التداوي مكروه لان الظاهر من ان قرية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم الحكماء على خلاف ذلك اذ ثبت في
الصحيح ان النبي يرمي تداوي كثير او بين منافع الادوية تخريرا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعلوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فقلوا الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي
هذا القول غير مستقيم لانه لو كان الامم كما قالوا لما احتض هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدتهم في التداوي
الاثر في الله وما اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا ينعلمون في الصحة خوفا من المرض
فان في ليس به علة يكرهه ان يسترقى ويخذ التداوي الا وجران يقال التوكل على الله خاصة وعامة العالم
ما يجب ان يكون في جميع المسكرين ان لا موثر الله ولا يعمل الادوية الا باذن والتوكل الخاص ان
يرك المداواة لغاية يقينه انه لن يصيبه الا ما كتب الله واتى هو المراد في الحديث فان قلت لو كان
لما يداوي النبي يرمي لانه اخص لخاص قلنا يجوز ان يكون فعل لتعليم امة بانه جائز الحديث متفق عليه والسيان
لبحارتي يعني يرمون كحديث متفق عليه والفاطمة البخاري والذري ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت على الامم
فرايت النبي يرمي اهل الرجال والنبي ليس مع احد في سواد عظيم الى آخر الحديث **م جابر روى**

الذي هو مع الهمزة و

الاصح في نسخة

روى مسلم عنه عرضت على الانبياء يعني ارواحهم مشتكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالسلاكة
بصوت الانسان فاذا موسى ضرب في الرجال كانه من رجال شبنونة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من
رايت به شجعا عروق بن مسعود اذا لمعاجاة واذهب مبتدأ جرة عروق والجار والمجرور متعلق بقول شجعا
وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شجعا صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ورايت
جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت به شجعا حجة نبي الدال كمرحبا بن خليفة تقدم توجيه لغاية في الكبار التاوس في
حديث لقد رايتني في حجر **م ابو هريرة روى عنه فضلت على الانبياء بيته اعطيت جوامع العلم**
وج ما يكون الفاظ قليلة ومعانيه كثيرة ولهذا قال علام في علمي رسول الله عم الف باب في كتاب الف باب
ونشرت بالرب واجلت في الغنائم وجعلت في الارض طورا وسجدا وارسلت الى الخلق كافة وخصني بالنبوة
تقدم توضيح ما في الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت محمدا **م ابو هريرة روى عنه** فقدرت على
بناء الجول يعني مسحت امة من بني اسرائيل لا تدرى فعلت والى الارام اي لا اظنفا الا الفار يسكون
الهمزة جمع فارة اذا وضع لها البان المابل لم تشرب واذا وضع لها البان الك شربت يعني لحم الابل
والبانها كانت حمرته على بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما
م ابو هريرة اتفقا على الرواية عن قبل بنه اسرائيل اي قال اتفقا على الرواية عن قبل بنه اسرائيل اي قال اتفقا على الرواية عن قبل بنه اسرائيل
بيت المقدس سجدا يعني تخمين ومتواضعين وقولوا حطة بالترغ يعني مسؤلنا ان يحطوا بنا وروى
على انه مفعول مطلق يعني حطوا بنا حطة تغفر لكم يعني تركوا ما اوردوا به من القول وقالوا بول قولنا اف وروى
الباب يرحفون بالراء المحجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استقامتهم جمع سته وهي اللبنة
وقالوا حجة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادي قول وبيان عنادهم وكرم
انفسهم **م ابن عباس روى عنه** اتفقا على رواية عن قال حاصر المدينة قريش وعطفان وبنو قريظة
بنو النضير يوم الحندق فصب ربح القبا شديدا فقلقت خيامهم وارتقت قدورهم فانهم واهروا واهوا
عم نعت بالقبيا بالفتح ربح تهب في المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالبور وهو ما يقال
القبيا الجبوب يعني الرج مامون تجي مرة للنفرة ومرة للاهلاك **م ابن عباس روى عنه** ولدي الليلة
علام تسمية باسم ابى اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم **فصل في الحكاية عن النبي**
م ابن عباس روى عنه اتفقا على رواية عن قال حاصر المدينة قريش وعطفان وبنو قريظة
بنو النضير يوم الحندق فصب ربح القبا شديدا فقلقت خيامهم وارتقت قدورهم فانهم واهروا واهوا
عم نعت بالقبيا بالفتح ربح تهب في المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالبور وهو ما يقال
القبيا الجبوب يعني الرج مامون تجي مرة للنفرة ومرة للاهلاك **م ابن عباس روى عنه** ولدي الليلة
علام تسمية باسم ابى اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم **فصل في الحكاية عن النبي**

قادم جدي الحرام

عظم اشهر ارواح

وجهة قل هو شمس قد سترت وجهه لان
كاتبه من جاه اذا سقط وجهه لان
الرسول التمهيد والبسطة

دون لحم الغنم والبنا فدل امتناع
الفارسين الذين ابلدون الغنم

باب التوبة والمراد باب التوبة
وكان لها ستة ابواب
والقرية هي بيت المقدس
وقيل ريبا او دار خولها
التي هي كاتبة تصون الهادهم
بخطايت المقدس في حياة موسى عم
اروا بالسيوف عند الانتهاء الى الرب
شكر الله ذوا افضا وقيل الشهود
ان يمشوا ذليلين يكون ذلك لهم
كخشي وقيل طوبى لهم
منزقين اي ما ينسوا على خطاياهم
وهذا فاعلموا ان ما ينسوا على خطاياهم
منذ خلقوا من اللط والحق
لنفسهم في البقاء والاعمال
لنفسهم في البقاء والاعمال
لنفسهم في البقاء والاعمال

روى

قالب بكر الكفاف حج قبة اللؤلؤ الجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوفة اختلف في ان يكون حوضا وغيره
 وظاهر الحديث مشهور بانة ليس بحوض **ابو هريرة روى** مسلم عنه قال راي النبي عم قبرا امة عالم الخديت
 بالابراء فبكي وابكى في حوله فقال استاذنت بلى ان استغفر لاني فلم ياول لي واستاذنت ان ارد
 قبرا فاؤن لي فان قلت كيف استاذن النبي وم وقد قال اتبع وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
 للمشركين ولو كانوا اولي قربى فلما يجوز ان يكون لرجائه عم اختصاصه لذلك كما اختص بابيها لم يخبر غيره
 وان يكون الحديث قبل نزول الآية **قارن عيسى** اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر أهلها
 الفقهاء واطلعت في النار فرأيت اكثر أهلها النساء **روى البخاري** عنه الكثر عليكم في السواك
 يعني الكثر الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم علمين به اظهار الامتياز بشان السواك
قارن اتفقا على الرواية عنه جاورث بجرا يعني اعكفت بجرا جواؤه وهو كبر الحاء الملهة وتخفيف الراء
 وبالمد مذكر منفرد هذا هو الصحيح ومن انتمه مرياه بالبعقة لم يعرف وهو جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال من
 يسار الداهب مكنة الى مكي شهرا فلما قضيت جوارى اى اعكاف في نزلت فاستبطت بطن الوديان
 اى عبرت في بطنه فتوديت فظرت امامي وخطني وعمريني وعن شمالي فلم ارا احد ثم نوديت فرفعت كما
 فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على الكرسي بين السماء والارض
 جبرائيل هذا تفسير النبي لم لفظ هو فاخذتني رجفة شديت وروى جففة بالواو معناها الاضطراب
 كما قال اتبع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض واجبال فانيت خديجة فقلت دثروني
 بشديد الشدة والثقلته امر اى غطوني فدثروني وصتوا على ما وفيه اشارت ان الى ان صب الماء للفرعان سكن
 فرغ فانزل الله يا ايها المدثر ثم فانذر **قارن المسورين** اتفقا على الرواية عنه قال سمع ابي ان
 النبي عم ابي باقية قال لما انطلق في الياسمين ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فسلمت فخرجت
 صوته فخرج ومعه قباء فقال جنات هذا لك جنات هذا لك كرهه للتاكيد يعني اخفيت وحفظت
 لاجلك قاله لا يبرهنه يعني قباء تفسيره من ديباج من زر زرا بالراء المعجمة وتسد الراء بعد ما بالذ
 يعني ازراءه من الذهب واعطاه عم لم ينفع ثمنه لاللب وفيه عظم خلقه والفتية بالحجاب **ابن عمر روى**
 روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشية بناء وشين يجيز صوت المشي نعال من المشي وسكونها
 افصح قلت من هذا قالوا هني القيصاء بنم الغير المعجمه وبالصاد الملهة ممدودة بنت محبان بكسر اللام ام انس
 مالک

قال لا زار قبر امة فكلوا وكى
 من حوازم قال فروروا القصور
 فانها تذكر الموت وروى انه مع
 زار قبر امة في الف فارس مقيع اى
 مغطى بالشدح الكد

ابى كثرات عليكم السلام
 في السواك كثرة فضيلته

ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم رايت القيلة جليلين اتياك في فصيحة النخلة فادخلاني دارا احسن
 لم ارقط احسن منها قال اما هذه الدار فدار الشهداء **ابن عمر روى** البخاري عن رايته امارة سوداء
 تامة الرأس اى منشرة شوه خرجت من المدينة حتى نزلت بمكة بنج الهم واليا المتنات تحت والي الملهة
 وهي اصفه يقات اهل الشام وهو موضع شدة الوخامة حتى قال الامم لم يولد احد فيه فحاشي ان يولد الا رجل
 منه فتاوتها ان ويا المدينة نقل الى مبيضة **ابن عمر روى** البخاري عن رايته جنة يحيط اى بكسر
 وذلك لشدة حوصها بعضها بعضا ورايت عمر ابراهيم قصبة يحكم كفاف وسكون العباد الملهة جمع قصبة وهي المعناه
 وهو اول من سبب السواك جمع السائبة بمعنى المشية وهي الذرة التي تسبب وذلك ان النار اذا انجحت في
 اثني عشر امانا تسببت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجر ذبوا ولم يترب لبنا الا صيف فما نتجت بعد ذلك
 من اثني شق اذ نهتم حتى سببها مع انها فعملت بما عولمت انها وصح الحجر بن السائب **ابن عمر روى**
 روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات رايت فيما يرى القام كانا في دار عبيدة بن رافع بن العيص وسكون
 فانينا على بناء الجبول برطب من رطب ابي طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاوتت الرقعة لغاى الدنيا
 والعاقبة في الآخرة وان دينا قد طاب في هذا التاويل است ان لا ان تيركروا قد يورخ من جوف كلامها
 ودلالة اشتقاقها فادعم اخذت عجة حسن العاقبة ومن الراغ الرقعة ومن طاب لذة الدين وكالم قال
 ابن سيرين قد يؤخذ التفسير المعنى كما اذا راى الاربع يعبر بالنعاق لمخالف باطنه الى طاهره **قارن ابو هريرة**
 اتفقا على الرواية عنه رايت عمر بن عامر اخراعى جرح قصبة في النار كان اوله سبب السواك تقدم باية قريبا
ابن عمر روى البخاري عن رايته عيسى وموسى وارايم فاما عيسى فاجر جود عيسى الصدر واما
 موسى فادوم جسيم سبط بكره الموقن مرسل الشعر والجود خلاف كانه من رجال الزط بنم المراد المعجمه وتشديد
 الطاء قبيلة من السودان **قارن ابو موسى روى** اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اتي اصحابي مكة الى
 با نخل فذهب حتى يسكون الاء يعني دعي الى انها اليمامة او جرح بنج المعناه وجم وبها بلدان معروفان فاذا كان
 يترب عطف بيان للمدينة ورايت في روي اى هني اى حضرت سيفا فانقطع صدره فاذا هو اصيب المعجمه
 بيان للوصول يوم اجدتم همزة اخرى قال النودى وقع بالواو المعجمه في الموضوعين في عظم السنخ وفي بعضها زوا
 واحدة مستردة واسكان الراء والية صححة معناه واحداى حركته اما اول النبي وم سبب المؤمنين لانهم انصاره
 وكان دم يصلونهم كما يصلون الرجل سيفه واول انقطاع صدره با استشهد يوم احد عظم عسكره كخرة وغيره الذين

سواء
 مهينة منقولة من التبع وهو الراء
 طريق مضمون واسع وبها غلام
 وهي شدة الوهم كمال الامم
 يولد بغير حرم احد فقتل ان
 يتعلم الا ان يتحول منها

والقبا بلاء لغيا
 وقول الرطل من الالهة اذا اغرا
 قسلة نفا ان شفاى اقد او قدم
 فاني فناقى هذه سائبة ثم تسبها
 فلا تخش من شى ولا ماء ولا يركب احد

الضرف ما تا عارة على التبع وادعاه
 ذكر الحافظ ابو موسى ان رطب ابي طاب
 جنس من النخل ونوع من انواع التمر مشهور
 الى من طاب وهو رطل من المدينة وفي ذلك
 حوز التفسير بعين ما يرى فانتم اول
 القصة بان العاقبة الملهة لهم ورافعا
 بان الرقعة في التباد الآخرة لهم ورافعا
 بان دينهم قد طاب وصح

قود فاذا هو اصيب صلا فاذا
 تا وطر ما اصيب بعض المؤمنين كرف
 المصانف الذى هو انا وبل وراى
 المصانف اذ حواء وانقلب القوم
 منوعا

كانوا كالصدر في جيشه وهو هو حاتم على الجهاد وفي قوله ثم خزنة اخرى اشارة الى ان النبي لم يعلم على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعادوا حسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من النسخ واجتماع المؤمنين اسند مسلم وعلقه
البحار المعلقة ما خذف من مسنده واحدا واكثر واظف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق وفي
وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو كسر **ق جابر بن عبد الله** اتفعا على الرواية عن رايته دخلت الجنة فاذا بارزة
بعض الرأى وبالقفا والمهملين ومع اسم بنت بلحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية اسما لم
فاسكت وعرضت على زوجها الكلام فغضب عليها ودسبها الشام فلما خاضها ابوطيحة فابت لكفره
فاسلم فزوجه ابنة ابوطيحة وسمعت حشفة بنم الحاء وسكون سين المجرى الحركة والمراد بها حشفة ما سمع من
وتع كهدم فقلت في هذا فقال لي قال فائل هذا بلان دراية قصر بغفانه بكسر الغاء ما اعدت من جوابه
جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر الله فادرت ان ادخل فانظر اليه فذكرت غيرك يا عمر فقلت مديرا في
عمر وقال عليك اغار يا رسول الله **سعد بن ابى وقاص** روى مسلم عنه سالت ربى لثا اى ثلث
مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربى ان لا يهلك امتى بالسنة اى الخطا اذ يتخطا يوم ائمة
لما جاء في بعض الروايات سنة عام فاعطا بينها وسالته ان لا يهلك امتى بالقرق بنسخ الرأى اذ يرد به يكون على
سبيل التمدد لكونها نوح عم قال القوي لعل المراد بالقرق بسببها العدم وما ان روة هذا الحديث كتاب
من الارث وثوبان قالوا بول بالقرق بالعدو فاعطا بينها وسالته ان لا يجعل باسمه اذ يجرى في النيران
فمنعها **ابن عمر** روى مسلم عنه عجت لها اى لئذ الكلمات فحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير المجرى
دخل يوم في الصلوة فقال الله اكبر واكبره واكبره كثيرا سبحان الله بكرة واصيلا بكرة اول النهار والليل
قال ابن عمر فتركتهن منذ سمعت رسول الله يقول لك اى قول المذكور **ق سعد بن ابى وقاص** اتفعا
على الرواية عن عجب من هولاء اللاتي كن عندي فلما سمعت صوتك ابتدرت اى سرعن ايجاب قال لعمر الخطاب
تقدم وكفى في باب الثامن في حديث والذي نسي بيده ما لعقبك الشيطان **ق اسامة بن زيد** اتفعا على
الرواية عن قت على بالجنة وكان عاتق فر دخلها يعني الكرم المسكين واجاب الجدي بنح اجم وتسد بالذال
البحث والواجبة في الدنيا نحو سوسون يعر موتوفون غير ان اصحاب النار قد ارم بهم الى النار اذ اركبوا قاتم
لا يوفون في الرضا بل يومهم الى النار والاعنياء يوفون لطول حسابهم بسبب المذاهم الذين يوفون طالا و
منصبا والفقراء بريون في ذلك فيدخلون الجنة اولاً وتمت على باب النار فاذا عاتق من دخلها يعني الكرم
والتمتع من الدنيا اكل

دالداهم موفون على اولاد الفقراء
يسبقهم بقدر حسنة عام وقوله غير ان
اصحاب الجنة من اعجب الات
يكون من العمل على او معاصبه فقام به
النار وفيه فضل الفقراء والضعفاء
والتمتع من الدنيا اكل

مترسل
180

226

ق عايشة رضى الله عنها

ق عايشة رضى الله عنها اتفعا على الرواية عنها فقلت بمال ابى بنى الجاهلية فقال عم اسكتى يا عايشة كذبت لك
كاتبى رزق لأم رزق قال لها كان حنفا زائدة او كسرا كقولك رزق وكان الله عفورا حينما شئت بم حاله حال ابى
في حسن المعاملة مع عايشة لاني لثرة المال التسعة وخمسة اى رزق ما حكت عايشة فقلت اى حنة
امارة تفحصون الالائمين في اخبار رازواهم شيئا قال لا ولى رزقى ثم جعلت عايشة بالعين المجرى اى
منزول ويردى قد بالغت في الماء والمهمل اى محرم على رأس جبل صفة ثمانية جبل بمعنى ضعف الوصول اليه لا سهل
صفة جبل اى صعب الوصول اليه فيمرقى ولا يسهل صفة ثالثة جبل فيسقى اى يطلب لاجل ما فيه من التمر وهو
وسكون القاف المخ وفي رواية فيسقى اى يتقلد الناس اليه يوتهم لياكلوا واصل على رأس جبل فتران عايشة
رزقى بمعنى انه متكبر وحاصل قولها ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية رزقى لالبت بالباء الموحدة
لانث بانقول كلامها بغير واحد اى لا افشو جزه اى اخاف ان لا اذن لزيادة والقريب للجرى
ان شرعت في بخر عن اخاف ان اتركه ككثرة ان اذكره بغير العين وفتح الجيم جمع الجرة وى
العقدة الثابتة في الاعصاب فيجد ويجز به بغير الموحدة مثل العجر الالان المر يكون في البطن خاصة
كنت بهما عيوبه الظاهرة والباطنة فاطمة الشريعة في قوة افضح وهو بول اذ رة قال الله ارى ان
زوجها كان مستورا الظاهر روى الباطن فلم زد صحت ستره فاجلت ومانرت ولوجت ومانرت
وقد بتت وان قالت لا ابنت اذ المصدر وان يغث قالت الثالثة رزقى العشى بغير ممل
ثم شين مفتوحة محجة ثم تون مسددة هو الطويل كنت بغير محفة وقيل هو شى الخلق ان انطق اطلق على ابناء
الجهول يعني اذ ذكرت ما فيه من المعايير طلقت وان اسكت اعلق على بناء الجهول يعني ان اسكت رزق
معلقة ومع التية فقدت زوجها قالت الرابعة رزقى طليل بغير التاء المتناة في فوق ام موضع في بلاد
ايجاز موصوف لياليه بالطيب الاعتدال لا حمر بالرفع على الابداء اى لافيه حمر والرواية المشهورة فيح الرأى
وفيما بعد ولا قر بضم القاف البرد كنت باطا والبردغ الاوى لانها يستبعان شبهت رزقها في خلوة
في الاوى طليل بغير التاء ومدرحة مائة طيت ولا خافة ولا سائة اى لاله بغير السين ما عني عن صفة قالت
الحاسة رزقى ان دخل محمد بكسر الهاء اى اشتهت في مرة اليوم او معناه وثب عليها لغيرها او جماعها
كوثوب الغنم وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد في الشجاعة ولا يشال عما عهد اى عما كان عرض في
من ماله ومناحه قالت السادسة رزقى ان اكل لقت يعني كثره الاكل وهو عيب الكرم وان شرب اششف
القول الاكلى الا ان رزقها في الخلوة
استفادته في البس في بيتك

ق عايشة رضى الله عنها

نصفه رضى الله عنه
في رواية اخرى
قال ابن سعد
اصح نسخة من الكتاب
صفحة الزمى وقت الظهور
فلكم كذا

العبرة في القدر فاذا كانت في السنة
في حجة ثم نقلت الى المم والكران
عنت ان رزقها كثره في السنة
كثرة في السنة الحرام
وهو في السنة

ادخله الا الطل بلان في ان لم ينظر
ادخله في الغالب دليل السنة

فان النور كان
فان النور كان
فان النور كان

فان النور كان
فان النور كان
فان النور كان

فان النور كان
فان النور كان
فان النور كان

في الحديث فوايد منها ان الحكاية
عن اهل الجاهلية في الحياض والماء لا يمس بها
اذ كان فيها فايض وصحها ان الرواية اذا صححت
فلا بأس ببركة اسنانها ولا في عايشة قديمي
تلك النسوة اللاتي تعاهدن في الجاهلية لانها
صحت عقلة ابوها كما تاديبنا من الاسلام وانما
سمعت ذلك فو من غير استاذي من سمعته ومنها
ان الكوفة الكوفة صحت فينا منهم لانها كانت
هدون ان لا يكون فيها راز واحد من وصفا
ان صحت الحياض مع الطيب من اجزاء الحياض
اخترت من ذلك من جعله ما ذكرته في نقله
بحال الى زرع في حسن معايشة مع عايشة
لا في كثير المال وسعة ومنها حوان الموضع
في بعض الايام واما في الملاحة مع الابل
وسط البرق والكم ما يظلم الخوف من
صن العرة وهذا اذ لم يتكلم بكلام ياتي
في اوبقصدية ان يصفى التوم فانه ذلك
من موم وقد كان م ينجح ولا يقول الا
حقا ومنها منع النجس مما لا يمسها
قال اسكني يا عايشة وشها جوار التيمم
بما الاضار وطرفها كبايات تسلي لتسبي
وحلاء للفتة ولكن تزجر اتموت ما جا
من كلام رسول الله في التيمم وارسل
هذا الحديث في هذا الباب

في الحديث فوايد منها ان الحكاية
عن اهل الجاهلية في الحياض والماء لا يمس بها
اذ كان فيها فايض وصحها ان الرواية اذا صححت
فلا بأس ببركة اسنانها ولا في عايشة قديمي
تلك النسوة اللاتي تعاهدن في الجاهلية لانها
صحت عقلة ابوها كما تاديبنا من الاسلام وانما
سمعت ذلك فو من غير استاذي من سمعته ومنها
ان الكوفة الكوفة صحت فينا منهم لانها كانت
هدون ان لا يكون فيها راز واحد من وصفا
ان صحت الحياض مع الطيب من اجزاء الحياض
اخترت من ذلك من جعله ما ذكرته في نقله
بحال الى زرع في حسن معايشة مع عايشة
لا في كثير المال وسعة ومنها حوان الموضع
في بعض الايام واما في الملاحة مع الابل
وسط البرق والكم ما يظلم الخوف من
صن العرة وهذا اذ لم يتكلم بكلام ياتي
في اوبقصدية ان يصفى التوم فانه ذلك
من موم وقد كان م ينجح ولا يقول الا
حقا ومنها منع النجس مما لا يمسها
قال اسكني يا عايشة وشها جوار التيمم
بما الاضار وطرفها كبايات تسلي لتسبي
وحلاء للفتة ولكن تزجر اتموت ما جا
من كلام رسول الله في التيمم وارسل
هذا الحديث في هذا الباب

انتفا

انتفا على الرواية عنه لست باكله ولا حرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسيره المص لم يجر في اكله فارجوا
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امه فبن اسرائيل **سخت م انس** روى
مررت على موسى ليلة اسرى به على بناه الجول الجار والجرور قائم مقام النعال عند الكتيب الاخر وهو قائم يصلي
الى قبره فان قلت قد جاء في حديث المروان ثم روى موسى في السماء السادسة فلما جرد ان يكون رآه جانيا
مر به يصلي في قبره ثم رجع الى السماء السادسة وارجو في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
لقد رايتني في الحجر **بريد روى** روى مسلم عنه يحيى بن زيارت القصور فرودها الاذن مختص للرجال لا روي
انه عم قال لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما خصت الرخصة لها كذا في شرح
الثنية ويحيى بن عزم الاضاحي جمع احييته وهي ما يذبح ايام الترحم للقران فوق اثلث الى ثلث الليل يعني كسبت
يحيى بن عزم ان تاكلوا ما بقي من فطرها بعد ثلثة ايام وامرتمكم بتصدقها فامسكوا ما يدرككم من فطرها ما بقي منها بعد
ثلثة ندى ظهور الاسبك لكم ما يعنى الميت وقاعل بداضر عائد المصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنيا
جاز لكس الفقراء افضل ويحيى بن عزم التبيذ اي غير القاء التمرة ونحوه في ماء الطواف الا اني سقاها اي التي قرية
انما استنانا لان السقاء تبرؤ الماء فلا يشد ما يتبع فيه اشتداد ما في الطواف فاشربوا في الكسبية كلها
ولا تشربوا مسكرا **ابو هريرة روى** روى مسلم عنه وروى اننا قد راينا اخوانا اراء الروية في الطوبة
وقبل لقادهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز نسي الحال كاستياني لجرولنا الصلوة قالوا يا رسول
الله اننا اخوانكم قال انتم احبابي هذا القول ليس نقيبا لكونهم اخوانا بل ذكرهم من ريتهم الزائرين بالصعوبة واخواننا
الذين لم ياتوا بعد مني على العم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من
انك يا رسول الله فقال رايت لوان رجلا جيل عمر جمع الاخر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالجلد
المملوك وتشديدهم هو الفرس الذي له بياض في قوامه ولا يجاوز الكلبين بين ظهري نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم
الا اي بين جيل وهم جمع ادم وهو الاسود بهم نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وسكون الحياض جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه
لولا سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف حيله قالوا اي يا رسول الله قال فانهم ياتون عراجلهم من
الوضوء وانا فرطهم على احوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء في خصايص هذه الامة وقاموا
ليس الوضوء فخصا بهم بل الفرة والتحل فخصان بهم واحتجوا بقولهم هذا وضوءي ووضوء الانبياء
في قبلي اجاب الاولون عن هذا بان الوضوء اعم من ان يكون الانبياء فخصوا بالوضوء دون ائمتهم الا انه

٦٣

١٨٥

ما في
الاول
والثاني

هذا
الاحكام
انما

الاشارة الى...

فصل في جبر ربهم اتفق على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت حثيتم... الكعبة اليمنية فقال عم لي هل انت مريحي اي هل تجعاني...

ابو سعيد اتفق على الرواية عنها قال قال الصحابة يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيمة فقال بل نعم... في التوروت بنسب الرءاء وتجفيفها...

قال الخطابي الصوق ترد في الاصطلاح... هذا هو الذي مراد به في الاصطلاح...

فصل في جبر ربهم اتفق على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت حثيتم... الكعبة اليمنية فقال عم لي هل انت مريحي...

ابو سعيد اتفق على الرواية عنها قال قال الصحابة يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيمة... في التوروت بنسب الرءاء وتجفيفها...

قال الخطابي الصوق ترد في الاصطلاح... هذا هو الذي مراد به في الاصطلاح...

الاشارة الى ان بيت حثيتم... من ان تظلم على قال بن مهران...

فان قيل اذ لا يشهد... على غيره فكيف احب ان يكون...

فمكن تعلق قوله انما... كنت اشد في خلافه من الترافة...

والمراد من ذلك ان عقلة... انما طالب لكونه مائة...

عليه من امارات الحدوث وليس الصوت الثانية صوت الملك بل معناه تجلي الله على الصفة التي يعرفونها
من كونها غير شبيهة بشيء من مخلوقاته يعرفونها انما يعرفون هذه الصفة بالصوت للمشاكله استعبده
الشاعر بان الصفة غير مرتبة وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئى اقول غرض ذلك القائل في
هذا التأويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صوت لا يرفع الشبهة عن حال الرتبة والتشابه في كنهها
باقى بعد على ان ملك نوح قالوا انما تجلي الله لاهل الجنة ويريم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان
ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقولون انكم تقولون نعوذ بانته منك هذا كما نحتاجنا
ربنا فاذا جاء ربنا عرفنا فيا تبهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انما ربكم فيقولون انت ربنا يتبعون
يعني يتبعون امر الله بنزاهتهم الى الجنة اذ امر ملائكة الله اعلان اليها قبل الازمنة الصفة التي كانوا يعرفونها
بها وجه الرتبة على عباده في الدنيا فاذا تجلي الله لهم بغير تلك الصفة ينكرون فاذا تجلي الله لهم بالصفة التي اعلموا
بها عرفوه ويقرّب القراط اي يد بين ظهري جهنم فالكون انا واتي اول من يخرج اي يفي نبال اخوت
الوادى وجزيرة بغير واحد ولا يتكلم بومئذ الا الرسل اراهم وانداعلم وقت حواز القراط واما فرقا
بهذا لان في نواطن يتكلم فيه الناس ودعوى الرسل بومئذ التهم سلم وفي جهنم كلما يلب جمع كلوب
وهو يفتح الكاف تشديدا لآلام حديدة نعوذ الراس يتخطف باشيء مثل شوك السعدان وهو بيت لشوك
عظيم من كل جوانب بل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم
قدر عظمتها الا الله يخطف الناس باعمالهم فمنه الموقب بفتح الباء الموحدة اي الملك وروي بالتاء المتكسرة اي
الماخوذ تشديدا بعملة ومنهم المخرول بفتح الخاء المعجمة وبالذال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المنقطع حتى
حتى اذ فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد
منه فراغ حقيقة لان الله لا يشغل شأنه عن شأن واراد ان يخرج برحمة من اراد من اهل النار ان لا يملك
ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ومن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله يعرفون بان
السجود تاكل النار من ادم الا ان السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به كجبهة خاصة
لا تهاجر في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحرقون فيها الادارات الوجوه حرم الله على النار
ان تاكل اثر السجود يخرجون من النار قد اتممتوا باطبا والمهمل والسين المعجمة اي حرقوا نصبت عليهم ما اوجب فينبغي
منه يعني يعودوا بهم اليهم كما ثبت الجنة بكسر الخاء وتشديد الباء بزور العقب الثانية في جوابه فيقول في جمل السبل

الكلوب والكلاب المشال وهي حديدية
تختلف استلاب الشيء بسرعة
السعدان من حوم فضل ماعلا لاني
المثل ربي ولا كالسعدان ولهذا التسمية
شوكا يقال له شوك السعدان تشبها
الذي يقال سعدان الشدة

يعرفونهم في الخارج

الجنة بزور النبات فمالس نورة
وكون اسرع نباتا و قاله الفلاس
اي من قيت الريحان
والله اعلم
في الجنة

وهو يفتح الخاء وكسر الهمزة بحل المحول وهو ما جاء به السبل من طين وعتقا انا فخصه بالذكر لان اجته اسرع فيه ما حتى
قبل انما ثبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبنى رجل مقبل
على النار وهو اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب احرف وجهي عن النار فاذا فرغ من تشبهي بناف
وشين بجمعة مخففة اي اذاني واهلكني رجها واوحمني ذكوا ما يفتح الذال المعجمة وبالذال المعجمة اي لهنها هكذا في الروايات
وقد جاء في اللغة بالعقر في عروته ما شاء الله ان يبعوه ثم يقول اهل عسيت بفتح الصاد والاسنهم في التقدير
ان فعلت ذلك اشارت الى احرف وجهك عن النار ربك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط
قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العال والمحل لا يحق اجراء لبطلان صدرته وقيل خراؤه في حرف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسئلك غيره يعطيني اي الرطل
ربه من عبود ومواتيق ماشاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراى ما سكنت ماشاء الله
ان يسكت ثم يقول اي رب قد مني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عبودك ومواتيقك لا تسأل
غير الذي اعطيتك ويكفي ابن ادم ما اغدرك ما فيه للشجب يعني انك تسأل ان يعطيك بكرة عذرك في
عبودك بان لا تسأل غيرك ويجوز ان يكون لك استغناء من النعمة للغير دون اي اى شيء حرك غادراني عبودك
قال شارح عذرك العين المهملة والذال المعجمة اي اى شيء جعلك في هذا السؤال حذورا وقد اعطيت الميثاق
لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب فيرد عو الله حتى يقول فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول
لا وعزتك يعطيني ربه ماشاء الله من عبود ومواتيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفتحت البواب
بعد القون وبالذال بعد الباء اي انفتحت لاجتته فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير باطبا المعجمة والياء
المثناة تحت هذا هو المودف في الروايات وروى بفتح الخاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى
بالحاء المعجمة بالياء وهو النعمة فسكت ماشاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
اليس قد اعطيتك عبودك ومواتيقك ان تسأل غير ما اعطيتك ويكفي ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا يكون
اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا اجواب السؤال قلت كانه قال اي رب على اعطيتك العبود ولكن تأملت
في كثره كركم وتوكل لا يتأسوا من روح الله فطعت في سعة كركم فسكت ذلك نظاير ال برعوا الله حتى يحكم
الله من نبي برضى الله عنه بهذا القول فاذا حلك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله من امر مخاطب من
تمتبت الشيء اذا استهتبه يعني اطلب مني ماشاء من حتى فيسأل ربه ويصيح حتى ان الله ليندركه يعني

الله

الحديث كما ثبت في الترمذي والبخاري
ولا خلاف في ان السوط اي لا يضر الرجل اذ اصابه ابتداء
ولا خلاف لان الضربة من الضربة وهو صحيح واحد والقرارين
بعض المصانعة وهو ان تص من حركه
وفي الحديث لا تضارون في رؤيه ربكم

وذكر ان سماع ذلك الشخص نعم لبتنا ما يقولون هكذا وكذا الجار والمجرور متعلق بمن يعني من من من كل جنس ما تشبهه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امينه وهي نعوذ من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى ذلك
وقوله عطاء بن يبريد وهو الذي روى الحديث عن ابى هريرة كان ابو سعيد الخدري
مشهورا علم ان سماعه في صحيحه قال عطاء بن يبريد وهو الذي روى الحديث عن ابى هريرة كان ابو سعيد الخدري
اشهد ان حطت في رسول الله ثم ذلك عشرة امثاله في هذا لا يكون الراويان متفقين في نقل الحديث
ابو هريرة روى مسلم عنه هل تضارون في رؤيه التمس في الظهيرة وجه بالظلمة نصف النهار ليست
لا تضارون في رؤيه ربكم الا كما تضارون في رؤيه احدكما بين التبعم وضوح رؤيه الله سبحانه بطريقين
وهو ان عم نفي مطلق المجادلة في رؤيه الرب واستحسانه في المجادلة في رؤيه الشمس والوتر
واحتمال ان المجادلة في رؤيه احدكما مستغنية بالبدية فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وبها في شيء بديل
فيكون المبحر فيقول اي الرب العبد فيقول اي فلان ثم الكلام على قل في الكتاب الاول في حديث
من اتقى زوجين ام الكرمك اي الم افضلك على سائر اجوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذكرك اي الم اتركك والاسنهم فيه وفيما قبله للتقرير لراس
كول رئيسا على قومك واجله حال وترجع اي تاخذ الربع في احوالهم اذا غنموا من غزوت بعضهم بعضا
كانت الروساء ياخذون في الجاهلية فيقولون على اي الله دم فيقول افطنت انك ملائي تشبه
الباة احديهما الباء المحذوف العايدة بخروف السنون والثانية ياء المنظم المضاف اليه فيقول لا فيقول
ان في قدانك كما سبتي ولما كان حقيقه النسيان محال في حق الله تعالى اريد منه لانه يعني اتركك في
العذاب ثم يلقى الله اي كعبه الاخر لقاؤه الله عبده متشابها لعل الخلف ياؤولونه بتخصيص الكلام والقبول
فيقول اي الم الكرمك واسودك واسخر لك الخيل والابل واذكرك راس وترجع فيقول
على اي رب فيقول افطنت انك ملائي فيقول لا فيقول انك انساك كما نسيته ثم يلقى الثالث
فيقول لا مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وكنيتك برسلك واصليت وحيث وحيث
ويشبه اي الثالث على نفسه جبريا استطاع يعني او الثالث بنظرة لقاؤه الله وعدا عماله الصالحين
صهنا اذا يقع قف في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما رعت قال ثم يقال

قال في نسخة من كتابه
انما انك اذ اذ انك
انما انك اذ اذ انك

الآن نبعث شاحدا عليك وينكر اي الثالث في نفسه من الذي يشهد على نفسه من الذي يشهد على نفسه من الذي يشهد على نفسه من الذي يشهد على نفسه
ينطق حجة وطه وعطامه بعلمه وذلك اي بعثت اليه عليه كيعجز عن نفسه وهو على بناء الغالب من الاغداد
يعني يبرئ عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي بعثت اليه الشاهد المرافق وذلك
الذي يسخط الله عليه **ابو هريرة** اتفعا على الرواية عنه هل تغفدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
وفلانا ثم قال هل تغفدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا هل تغفدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
ثم قال هل تغفدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا هل تغفدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
عنه بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث قل سبعون تغفون في
سعد بن ابى وقاص روى البخاري عنه هل تغفدون ويزرقون الا بضعفكم يعني انما يحصل لكم النصر
على الاعداء والزرق بركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطوبهم **ق حمره بن عبد بن حذاف** اتفعا
على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل يوجه فقال هل رأى احدكم البارحة قال
رأى احدنا روبا ياقصا فيقول عم ماشاء الله من تعبيرها فاستلنا يوما قال هل رأى احدكم روبا فلما لا
قال كفى رايت الليلة رجلين ايتاني فاخذ بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسية اي مطهرة فاذا رجل جالس
ورجل قائم بيده كتاب رمعناه قريبا من جديده يرحله في شدقه بكسر التين المعجم وسكون الهمزة
وهو طرف شفة من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدة الاخر مثل ذلك ويلتزم شدة هذا
اي يبرأ شدة المشقوق فيعود فيضع مثله فقلت ما هذا قال انطلقنا فاطلقنا حتى اتينا على رجل ساج
على قفاه ورجل قائم على راسه يبرأ بكسر الغاء وهو حجر ملاء الكف او حجة شدة في الرادى فيشدخ بالشيطان
والجاء المجتهد وينزع الدال المهملة اي يكسر به راسه فاذا صر به شدة يخرج اي يخرج فانطلق اليه ليأخذه
فلما رجع الى هذا الا ليرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتزم راسه وعاود راسه كما هو هذه الجملة تاكيد
لما قبلها فعاد اليه فبره فقلت ما هذا قال انطلقنا فاطلقنا الى نقب اي نقبة مثل الثور اعلاه صيق
واسعد واسع يوقه حكمة نار فاذا او قرت اشعلت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذي في النقب حتى
كادوا يخرجون فاذا احدثت نفع الحاء المعجم والميم اي يسكن ليجها رجوا فيها وفيها رجوا عراة فقلت هذا
قال انطلقنا فاطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة
فانقل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل حجرا في فيه فيرده حيث كان فجعل كلما جاء به حجرا

الذي في شط النهر

قال في نسخة من كتابه
انما انك اذ اذ انك

انما انك اذ اذ انك
انما انك اذ اذ انك

مطلب

رواها
هو من عادات النبي من هذا الصنيع

مطلب
هو من عادات النبي من هذا الصنيع

مطلب
هو من عادات النبي من هذا الصنيع

مطلب
هو من عادات النبي من هذا الصنيع

مطلب
هو من عادات النبي من هذا الصنيع

روى في نيسابور فخرج كما كان نقلت من هذا قال انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خمر فيها شجرة
 عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة يبي يدبر نار يوقد بها صعد الى الشجرة اي رعداني
 على الشجرة فادخلاني داركم ارقط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بقم الشيش وتشد الباء
 جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعد الى الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل من الدار
 الاولى لم ارقط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشبان نقلت لهما انكيا طوقتماني الليلى فاجرا الى
 عما رايته قال انعم اما الرجل الذي رايته يشق شد قفلا اب يحدث بالكذبة فيحل عنه على بناء الجبول اي
 تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيضع به اليوم القيمة والذي رايته يشق راسه فجل على الله القرآن
 فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بانفسار يفعل به اليوم القيمة والذي رايته
 في النقب هم الزناة والذي رايته في النهر اكل الربوا والشج الذي رايته في اصل الشجرة ابراهيم عم النبي
 حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين
 واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسه فاذا فوق مثل السحاب
 ويروي مثل الربابة ووجه نبي الراء والباء والخيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا ايضا قالوا ان من ذلك
 نقلت دعاني اي ارتكافي اذ دخل منزلي قال انه يبي لك عمر لم تكلمه فلو استكلمته اتيت منزلك في الحديث
 اسجاب السوال في الرويا والمباداة التي يجمل تأويلها اول النصار قبل ان يشتغل الذين في معارسة الدنيا
في عايشة ربه روى البخاري عنها قالت لما ارادوا تدفين بنت النبي عم قال فيكم من احد لم يقار قوله
 يعني الذنب يقال قارق امرأة اي جامعها وقارق الذنب او اعلم المراد به الاول بريل ذكر الليلى فان ذلك
 الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المعنى بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادة تعييب احد من
 في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذه الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقار بقوله اي لم
 يذنب والمعنى تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي عم فان قلت عيب اقرا في
 يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا الى طيب
 لعله عم قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله **سهل بن سعد** روى البخاري
 عنه قال جارت امرأة فقالت يا رسول الله وصفت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال رويها
 ان لم يكن لك حاجة ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ارضي فقال عم ان

قارق النطبة خالطها وقارق امرأة
 جامعها ومنه حديث عايشة ربه كان
 يصح حينما من قرأ في غير احد
 ثم يصوم

اعطيتها اياه جلست ولا اراك فالتفت شيئا فقال اجد قال فالتفت ولو خاتا من جديد فالتفت ولم يجده
 فقال عم هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المثل رتق هنا علامة ق ولكن في صحيح لان لفظ تسلم اذا
 معك من القرآن تمت الحديث قال نعم سوت كذا وكذا فقال عم رويها بما معك من القرآن قال رجل اراد ان
 يزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي عم قبل الحديث بدل ان الصدق بقرعة او قيمة فام حديد
 وعلى جوار نعيم القرآن صدقا واليهج الساقى لان الباء تعني القابلة في العقود لانه لو لم يكن مهر المومن
 لسوال اياه بقوله هل معك شيء من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون النكاح مهر الا لانه ليس مال وقد
 قال الله تعالى ان يتبعوا اموالكم ويحبسوا مهر المثل اولو الحديث بان المراد زوجتها بسبب ما معك لانه هو
 الذي اجتمع عام **التشديد بن سويد** التقى ربه روى مسلم عنه قال روي النبي عم فقال هل معك من شعر
 امية بن اب الصلت تامة قلت نعم قال حبيبه فاشدته بيتا فقال حبيبه اشدته تامة بيت حبيبه المهران
 ويا ساكنة بيها كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعرا تامة ما فيه من
 الافراد بالواو والبعث وفيه جوار شعر لا تخش فيه سواء كان اسلا ميا او جاهليا قاله **ابو بصير**
 روى مسلم عنه هل نظرت اليها فالتفت في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينظر عنه الطبع من الزرق
 او الصفراء غير ما قاله رجل اجره اي النبي عم انه تزوج امرأة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت
 اليها وفيه جوار النظر الى المحظوة قال علي كرم الله وجهه قال على اربع اواق فقال له اي النبي عم لاجل
 على اربع اواق خيرة الاستحمام فيه مقدر على سبيل الاستبغاء كما انما تحنون بكسر الخاء وتفرون و
 تطفون الغضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا اجمل يوم من هذه الكلام كراهة الكا
 المهر ليس منهن بالنسبة الى النكاح لانه قد صح ان النبي عم اصدر في حنة درهم وهو اكثر من هذا
 لان اربع اواق مائة وستون درهما بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقرا اذ دخل به نفسه في شقة
 وتعرض سوال ولذلك قال ما عندنا ما نعطيك الا اولى ما فيه والثانية موصولة وكفى عيب ان
 في بيت اي يبعوث الى الغزو تصيب منه يعني تصيب بسبب غنمة ومن يجي بغير الباء قال اي الراوي يبعث
 بعنا الى عيسى بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم **ابن عمر** روى البخاري
 عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا قال نعم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب يري تقدم الكلام
 في الباب الخامس في حديث باطلان بن فلان **فصل في فعل الامر**

في نسخة من نسخة

ثم اشده ميا فقال به
 حتى

شراية كان في الجاهلية وكان من هذا
 ما التوجه ولا جله كان على النبي عم
 وفيه دلل على حوار عجيبا
 مثل هذه النسخة في صحاح
 النظر الى من يريد ان تزوجها الى الوص
 والكفيتها لانها يسيرة

ابن عمر

١٥٦

فصل في فعل الامر

لا يكون في الصلاة الأولى
والصلاة الأولى من الصلوات
منها صلوة الأولى
ومنها صلوة الأولى
ومنها صلوة الأولى

خ ابو سعيد روى الجارى عن استوائي يعني هو خلق في الصنف الاول واصلوا في الصلوة كما فعل
ولما لم يكن بعدكم يعني تبعتمكم في الصنف الثاني وهذا الاقصد باعتبار الظاهر انهم يرون الصنف الاول لا الا
وقبل معناه نعلوا مني الصلوة وغيره من احكام الشرع وليست تعلموا ان يكون منكم وهكذا قرن بعدون **ق**
علي رض اتفعا على الرواية عن ابي ثور ورضه خارج جاني بن جهمين موضع يور بالمدينة فان بها
طعيته وهي الظاهر البعثة وبالعين الملهمة المودع التي فيها المرأة والمراد بها المرأة معها كتاب
اي حاطب فحده منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بربا قال لعلي والزبير المقاد
يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله في الزبير والمقاد وروى انطلقوا حتى تاوا روضة خارج
قال لعلي والي مرتد العنوق والزبير يعني روى عن علي انه قال بعثني النبي في الزبير العنوق والزبير المقاد
حتى تاوا روضة خارج قيل للمنافاة بين الروايتين لان الرجل ان بعثت ثلثة مع علي **ق ابن عباس رض**
اتفعا على الرواية عن علي انه قال شدة وجه رسول الله يوم الخميس فقال انتمون بكتابتكم كتابا لا تفتوا بعد
ابرا قنار عوا وما ينبغي عندني تنازع وقالوا ما شأننا اننا استعوهه فقال عم وعوني فالذي ياتيه غير
فالذي يرضيه اي رضيه قال النووي يحمل ان يكون كل من طبعه الكتابة وتركه مما اوحى اليه فيكون الكتاب
للاول وان يكون كل منها بالاجتهاد قيل المراد بكتابتها انه بالكتابة لانه كان آتيا وما يكتبه حتى ان يكون
يعرض من سخطي اختلافه على الترتيب وان يكون بينه هات الاحكام للاتباع فيها زاع روى ان علي
سمع هذا الحديث قال علي على رسول الله عم الوجود وعندكم العوان حسبا كتابا لانه فاختلف من كان حاضرا
في ذلك الوقت منهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال الامام البيهقي كان كلام
للتخفيف على النبي ولعلته وجه الوفاة عليه وقال الخطابي كان الخوف ان يقول شيئا يفرغ مما يقوله
فيجد المنافقون بذلك سبيلا **ق عايشة رض** اتفعا على الرواية عنها انه نوال فلبس ابن العنيرة او
لبس رجل العنيرة وروى بسنن اخو القوم وابن العنيرة يعني رجلا استأذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان ثرثاس عندة منزلة **ق عايشة رض** اتفعا على الرواية عنها قالت جاء عمي في الرضا عسا
علي بعد ما نزل الحجاب فركعت ان اذن لا حتى شال رسول الله في نسائه فقال انه في له فانه نكح تربت بينك
صفت الجملة جوت على عاداتهم لا على وجد الدعاء يعني اطلع احوالي القعس بالثبات والعيان والتين الملهمة
وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضا ع حرم منها ما حرم من النسب **ق ابو هريرة رض** اتفعا على الرواية

ما مره ثلاث في رواية فاوصام ثلاث
فقال اخرجه المزيك من خيرة الغرب و
اجيز والوفى بنو ماكتة ائجه و
عن الثالثة او قال فشيئا قال معناه
جزا من قول ليلها احد رواة هذا
قوله واخبروا انو فلو بعضا كانت اجيز
اما بقولهم منة اقامتهم ما يقدرون
كما يجمع

٨٨

٢٧٩
٢٨٠

٤٩

٤٩

٤٩

٤٩

٤٩

عنه ابداه عن يقول اي ابداه في التصديق بمن يلزم عليك نفقة فان فضلته فبالا جانب يقال حال الرجل عيالم
اذا قال بما يجنبون اليه من قوة وكسوف **م جابر رض** روى مسلم عنه ابداه بنفسك فنصدق
عليها فان فضلته فلا يهلك فان فضل عن اهلك شئ فلهذا فربك فان فضل عن ذوقك فلهذا
وهكذا اشادت الى الميوس واليسر قاله لابي مذكور ان نصارى حين اعتنق علانا عن دبر
يقال له يعقوب فقال لم له الك مال غيره فقال لا فقال م من يشترى مني فاشترى به نعم بن عبد الله
العدوي بما جائة درهم وجاء به رسول الله فدفقها اليه وهذا الخبر على جوز بيع المدبر واصلها منجوه
وحملوا الحديث على انه كان المدبر المتعبد محيا بينه وبين تولد المدبر لا يباع ولا يوجب وفيه اشياء
بان الحقوق اذا تراحت تقدم الاوكد فالاوكد **ق ام عطية رض** اتفعا على الرواية عنها ابرار من
وطوع الموضوع منها قال للنساء اللاتي غسلن ابنته وحو زينب روضة الى العاصم بن الربيع وكما
البربناة وفيه سنتية البداية بالميا من في غسل الميت كما كان ابو صوف **ق ابو ذر رض** اتفعا على الرواية
عنه ابرو ابرو قال انظر انظر قال للمؤذن بالظهر **ق ابو هريرة رض** اتفعا على الرواية عن ابرو
بالصلوة فان شدة الحرس فيج هم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحرم من حج وجمع
ق كعب بن مالك رض اتفعا على الرواية عن ابرو يوم فر عليك منذ ولدتك انك راد بيوم ليلة نزلت
في آية التوبة في حق المختلفين الثلثة وهو احدكم اما صا ذلك اليوم خيرا اما سواه من الايام سوى يوم
اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك ام كعب قد
ابتعت ظهرك **ق عمرو بن عوف رض** قيل رواه عن النبي عم انسان وثمنون حديثا لم يخرج له في الصحيحين
سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله عم ابا عبيدة بن جراح الى اليمن فخرتها فقدم ابو عبيدة
بال من البحرين فسعت الانصار فقدم ابو عبيدة فواصلوه الفجر مع رسول الله عم فلي صلي انصرف
فقروا له فبسم حين راهم ثم قال اظلم سمعتم ابا عبيدة فبسم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال اشروا
واعلوا بشدرا الميم وكثر ما يترجم ما فيه موصولة مفعول مملو هو ابتدء الفعوا حتى عليكم ما فيه نافية والفقير
بالنصب مفعول اخشى فم اشارة الى ان الفعوا اولي بان يبنى عنه الحنية واوب الى السلامه من الغنى
اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فمنا عطف على قوله تبسط اصله تبسط
خذي احدى التاين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تبسطوا اي كما تبسطوا فيها ورغب من كان قبلكم

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

٢٤٤

اشارة من المناقب وهي الرتبة
في الدنيا والآخرة وفضل
اشارة من المناقب وهي الرتبة
في الدنيا والآخرة وفضل

وانما ارسل الى المصنعة لانه
كان اهله لا يدرون ما
الهة عكلمها ان شغلهم الصلوة
بوقوع نظر المصنعة الى الصلوة
او تفكر في ان مثل ذلك لا يجوز
لا يطلع به ردها اليه واستبدله
انبيائه كيد تادى قلبه ردها اليه
فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا

فانما المصنعة اي شغلته انما عن صلوة وضعت على المصنعة الصلوة وكراسة نقش خراب المسجود
او تفكر في ان مثل ذلك لا يجوز
لا يطلع به ردها اليه واستبدله
انبيائه كيد تادى قلبه ردها اليه
فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا

في تعليم الجاهل والرفيق به وفي ان ترك
جزء من الصلاة في غير وقتها
وهذا ان الواجب في كل صلاة
وهذا ان الواجب في كل صلاة
وهذا ان الواجب في كل صلاة

قال لا يثبت في سعة رسول الله وهو
يخطب يقول لا يخلون رجل امرأة الا معها
دور في حرم ولا في امرأة الا معها
فقال رجل يا رسول الله ان كنت في غزوة
وانطلقت امرأتك ففعلت ما فعلت
فانما المصنعة اي شغلته انما عن صلوة وضعت على المصنعة الصلوة وكراسة نقش خراب المسجود

التي عم عن تعليمه اولاً حتى انفق على المراجعة مرة بعد اخرى فلما لان الرجل المالم يستكشف معتقاً بما عنده
عم عن تعليمه زجره وارشاداً اليه انه ينبغي ان يستكشف ما يشبه عليه فلا يطلب كنه الحلال يبينه من
قالب انتفا على الرواية عنها ارضيه حرقى عليه ويذهب الذي في نفسه الى حديثه قاله
بت سبيل عرج وحين قاله رسول الله ان في وجهه ابي حنيفة يعني شيئاً من الكراهة وهو كان
من دخول سالم وهو مولى ابي حنيفة عليها فقال ارضيه قلت وكيف ارضيه وهو رجل كبر فترجم رسول
الله وقال قد علمت ان رجل كبير وفيه دلالة على ان الرضاع البالغ حرم والمجهور على خلافه قال القاضي
لعلمها جلت ثم شرب لبنها من عريان عيس ثديها وهذا حسن ويحمل انه عم عن عمن من الحجج كما خصه
لترجم الرضا عنه مع الكبر **ابو بصير** روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك
تقدم سب ذلك والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عز وجل اخذنا نفوسنا فجاء روى مسلم
عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يرضعها بالركوب ادا الحلت اليها على بناء المجهول يعني اذا مرت
الى ركوبها حتى تجد ظهرها اى ركبا يعم من القيد المذكوران من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لغيره
شيئا من عينها ومنافعا لنفسه يعني البدنة تفسير لغير اركبها وهو الابل البقرة عند خفيفة والابل
خاصة عند كسافي قاله حين سئل عن ركوب الهدي **قالب** انتفا على الرواية عنها استر فوالها
اي اطلبوا لها من يرقها فان بها النظر ان اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت سلمة في زوجها
سبعة بسين مهلة فتوجه وفاض ساكنة فترام سلمة يقولها يعني زوجها صنفه وفيه دلالة على جوارك استر
وعلى عاتق العلماء هذا اذا كان الرقا من القرآن او الادكار المعروفة اما الرقا التي لا يعرف معناها فلهذا
م جابر روى سلمة عن استكرامة التعلال فان الرجل لا يزال اركبها ما استعملت يعني لا يزال يشبه الراكب في
خط المشقة وسلامة رجله في الاذى واما منعها وفيه استحباب وصية الاير لا يحاب به بالتأهب بما يحجاب
اليه السفر **ابو بصير** انتفا على الرواية عنه استوضوا بانك حراً الاستيصاء قبول الوصية يعني
او يصيكم بين خيرا فاقبلوا وصيتي كما قاله الله وقال الامام الطيبي الاظهر ان السبين للطلب بمالقة اي اطلبوا
الوصية من انفسكم في حقهم بخير فقل الباني بخير اليك انصار معناه اريدوا خير بانك ولا تصبوا عيون
اذا فعلت فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من الصلح بغير الضاد المعجزة ونحو اللام المراد به والله علم اصل الصلح
واقواه برليل قولك وان اعوج ما في الصلح اعلاه يعني اول الكتاب وهي حواخلت من اعوج صلح من الصلح

في تعليم الجاهل والرفيق به وفي ان ترك
جزء من الصلاة في غير وقتها
وهذا ان الواجب في كل صلاة
وهذا ان الواجب في كل صلاة
وهذا ان الواجب في كل صلاة

فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا
فيما يردون ان اناس انما انظروا

سأبيني يرى السمع يعني يحدث ست علما قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان
على ذلك البطالان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوفاء ياخذ فيكم كغصا الغنم وهو نعم العاقب
ياخذ الغنم فيوت من ساعنها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عواص من روى بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو اول دبا ووقع في الكلام مات فيه سبعون الف الف ليلة ثمانية ايام ثم استغفرت
الامال اي كثرة حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظلم ساخطا اي يغير غضبان لا يستغفرا له المائة ثم تفتت
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم تصدقة بضم الهاء وتكون الال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصح
اراد به الردم ستمو ذلك لان ابا هم الاول وهو الردم من عنصوري يعقوب بن اسحق كان صفر
في بياض فيغد قبا توكم تحت غنايين غاية بالعين المعج وبالهاء المنتاة تحت الالية تحت كل غاية
عشر الف اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد بايقها نسال الله ان ياخذنا ونحن في مفضل
احوالنا وعلى طريقة حسنة من العالمات **التحليل** التناهي في حديث التي لا اشهد الا على حق **روى**
رواية الاقليدسي بين انماكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث التي لا اشهد الا على حق **روى**
بن مالك روى مسلم عن ارضوا على رقابكم حج رقيقة وهي موقوفة لاباس بالرقاء ما لم يكن فيه شرك قاله
قالوا ان نرتي في الماحصية كيف ترى في ذلك يارسول الله **روى بن خالد** اتفق على الرواية عنه اعرف
عفا صبرا بكسر العين المهملة وبالغاء وبالضاد المهملة هو العواء الذي فيه المال ووكا ما بكسر الواو وبالهمزة
الخط الذي يشبه الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدركه على ان التعريف يكون بعد عرف
العفاص وقد جاء في رواية اخوى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها
ووكا ما ثم كلها ذكر مسلم فما التوفيق فلما جوز ان يكون الملتقط مأثورا بعرفه يعرف عفاصها اولانا
عرفها واراد تلكها آتت لان يعرفها مرة اخوى تعرفا وانما ليظن صاحبها اذا وضعها فان لم يعرف
فاستغفها اي ان لم يعرف صاحبها تلكها وانفعها على نفسك وهذا الال للاب والكن ودينه
عندك تحيل ان يراد بان التلقظ تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفعها فان قلت كونها وديعة
على بعا عنها الال ان كانت باقية والافعية هذا من قولهم فان جاء طالبها يوما انه قد نادى اليه
يحمل ان يراد به انها **تلقظ** وديعة قبل اللاناق فيكون الواو بمعنى او يعني استغفها بعد ان تلكها
فان لم تلكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير نزيط منك يعني لفظ الذهب **اللقظ**

قال الشافعي تصدق على اي يعطي
فقال اي عرف بنت رواد لا ارضى
تهدى رسول الله عليه فانطلق
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
فقلت هذا بولوك كرم قال لا قال
اتفقا واعلنا في اولادكم فجمع اي
تلك الصفة

اراد ان يكون ذلك علامة لللقظ
من جاء بغيرها تلك الصفة فقلت

وانفاها يكون بدها فكيف
يجمعان اجيب بان هنا
تجزا المراد بكونها وديعة
ان لا ينقطع حق صاحبها
ويرد عنها

قال
هذا
اللقظ
الذهب
والنقطة

بدا تنسب للصغير في عفاصها مالك واما محمد بن رومان او عفاصها ووكا ما بلا بينة لانه المشهور
من يوفتها والحديث يدل عليه قال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها بوجه المردودة والغرض من وفيتها ان
يكنه التمييز اذا اختلط بماله بغيره قولهم في حديث عرف عفاصها ووكا ما ثم اتفقا بالاك الى اخطابها
فان جاء صاحبها فعفاها اليه واجتاحت نفي وملك واحمد بالحديث على ان من التوفيق سنة من تفصيل
بين فله ما يلقظ وكثرة وخالقه ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه النعم **ابو برة** قال صلى الله عليه وسلم
الرواية عنه اعرف الاوى عن طريق المسلمين يعني بعد عنهم ما يؤذيهم من حج او غيره او غيرها او عفاها لا تفعل
في طريقهم ما يؤذيهم من التحلي والغاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله لرحمن قال يا نبى الله علمي شيئا
استمع به فان قلت لم تحفه في الجواب بادى شعب الايمان فلما لانه كان من كبار الصحابة وكان تخليا
باعلاصا واسطها او لستد بها على ان لا على بغير النعم بالطريق الاول **جابر** روى عن عمه قال قال
رجل يارسول الله ان لي جارتي حج خادمتنا وانا اطوف عليها وكره ان تحل فعالم اعزل عنها ان
فانه سياتيها ما قدر لها تقدم الكلام على الغزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم **جبر بن مطعم** روى
الجارتي عنه قال تعلقت الاعراب بالتي عم رجوع من حين يسألونه عطاء حتى اضطروا الى السمرة
شجرة له شوك عظيم فخطفت رداة فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هبت العفاص
بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وجزه لي وعدد منصوب بزعر
الخاص النعم هو المال الذي برى ويروى نعمها على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في قول النعم
حال لقسمه بينكم ثم لا تجدونى بجيلا يعني اذا دعيتكم باعطاء شئ لا تعلقونى بجيلا ولا كذا اباى في
وعدي اذا كان عندي ما اعطيته ولا جبانناى خائفا من الفقر قاله مفضل من حين يعني وقت
رجوع من غزوة حينئذ فيه دليل على حال جوده عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عم ما افاض من عيتم
عقبه بن عمرو **الانصاري** روى سلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
ان الله اقدر عليك منك اي في قدرتك على هذا العظام هذا متعلق بقدرتك المقدرة قاله حين كان
يؤدب علماء بغيره فقالت يارسول الله هو قول جبرته فقال لولم تفعل للثمنك النار بالحاء المهملة
بعد الفاء اي لا حرق او لم تستك النار شك من الراوى انما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن
المقدار الذي استحقه والاخرى المملوك بقدر جنابته جابر وروى عليه الحديث **ابو برة** اتفق على

عزل الاوى عن الطريق لانه المشهور
اعلم وهو الاظهر من حيث هو
ما تاذون به من شوك وكذا ما
ذاتيهما ان لا يتوجه بهم في طريقهم
مثل التعلل في قارة الطريق والقابا التي
والصف وحدث ما عسى ان يورد عفاها
اذا تزكر ذلك ما مانا وحشا ما مان كرم
الاوى عن الطريق سئل ان يبرح

قال لرجله اليه فقال ان لجارتي
خادمتنا وسألتها وانا اطوف عليها
وانا اكره ان تحل ثم لست ارجو
فقال ان الجارية قد خلت فقال عم
اضحك انك سياتيها ما قدر لها
السياسة القيام على النبي باصلح

فاننى السوط وقال لا افرح بملوك
بعده ابراهيم
لن ان تروى في وجهها

من قولهم باله بمعنى في
من قولهم باله بمعنى في
من قولهم باله بمعنى في

الرواية عن اهل الارض تعني مكة ورسوله هو المالك فيها وانه اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن
وجدكم بماله شيا يعني في ماله لا يتسرع ثقله طبعه والاي ان لم يجد فاعلموا ان الارض لله ورسوله
قال لليهود **ابن عباس** روى البخاري عنه اعلوا انكم على صلح قاله لا آتي زرم والعباس و
معيستون يا ايديهم لولا ان تغلبوا لثرت حتى اصنع اجمل على من عاقبه المني لولا حاجة ان تكونوا
في هذا العمل لبا شره بيانه ان سقاية الحاج ز الرب المنبذ في الماء كان عليها العباس في الجاهلية فاصفا
له النبي عم وبيد ان لو شاركم في هذا العمل حوصا على فضيلة لعلم الولاة عليهم فخرج ذلك المصعب عنهم **سعد**
ابن وقاص روى مسلم عنه اعلوا اكل ميراث خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا كتب له
من التاريخ **ابن عباس** روى البخاري عنه اعيدوا ستمكم في سقائه وخرمكم في وعائه فانه صائم فاجاب دخل
عليه ام سلم فانه يخرم ستم ودية ليل على ان شرع الصوم يلزم وعلى جواز لونه صاعا **قهار** اتفق على
الرواية عنه الحسن بن علي والسنن في باب الاستغفار بالثاء المثناة بعد الثاء المثناة فوق وبالفاء ان شدة الالة
فجها بخرقة عريضة تشد طرفها على وسطها بعد ان تحشى فجها كرسفا ليمنع ذلك الدم واخرجه قاله كاسماء
بنت عيسى جابا ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الخبيث لا يمنع الاحرام **ابن عباس**
الحبيب روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا امر اير على جيش او سرية او صاح به بقوى الله في خاصته
ومن موافق المسلمين جبر فقال اغروا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة فوضحة لا غروا من كفو باه اغروا
فلا تقولوا ولا تغدروا بكسر الهمزة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم التاء المثناة اي لا تشؤوهم بقطع
والاذن ولا تقنوا وليد اي صبيا انما يمنع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير خاربين فلا يمتثل النبي
والنبي ومنهم قياسا عليهم تلك العلة واذ القيت عدوك من المشركين الخطاب للامر لكنه عام بقرينة ما
كان في الظاهر اياه بعد قوله من كفو بالله كن وقع قوله اغروا فلا تقنوا بينهما اهتماما بشاة فادعم
الي ثلث خصال او خلال شكت من الراوي فابتنها ما اجابوك ما فيه زائغ فاقبل منهم **كف**
عنهم يعني امتنع عن ايدائهم ثم ادعم الى الكلام ههنا احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو
في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض ادعم بكس طاء ثم وقدها بكس طاء في سائر ابي داود
لان تسمية الخصال الثلث وقال المازري ليست ثم حضرا زائدة بل دخلت كاستفناع الكلام فان اجاب
فاقبل منهم ثم ادعم الى التحول من دارهم الى المهاجرين ههنا الدعوى الرقوله فان اجابوا متفرعة
دار؟

الانس
اعلمهم ان الذين سقوا
فيه باله من سقاية الحاج
من العمل الصالح يجتنب الله
ان يشركهم في غير الله
ان فضل ذلك غايه الولاة
فهم حرصا على جازة هذا
فقلوا اعلوا وفتح ذلك
سقاية الحاج من الرزيب المنبذ في
الماء كان عليها العباس بن عبد
المطلب في الجاهلية والاهلام
الاستغفار ان فعل باله ففعل المستغفر
عزاه وهو ان ردة طرفه من رطبه
في حيزه من ورثه وما خلق
من نق الدابة وهو الذي يجعل
ذنبها ويجوز ان يراد بالاستغفار
ما ذكره من التقى وهو العاقب
فلت مانتد به التقى في القاب

على الحصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كالان في وقت وجوب الهجرة الى
المدينة واخرجهم انهم ان فعلوا ذلك فلم يملكها جوب اي من الاجورى استحقاق مال النبي وذلك لا يحق
تيل كان في زمن النبي عم فانه يتفق عليهم مما اتاه الله من النبي وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني
جب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكرا مسلما كما في القتال الكفار ولم يكن بخلافه
المهاجرين فان اخرج يوجب عليهم اذا كان باراء العدو من بكفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي
من دار الكفر فاجبرهم انهم يكونون كاعاب المسلمين الذين يسكنون في البوادي جري عليهم حكم الله الذي
على المؤمنين وجوب الصلوة والتعاضد وغيرها ولا يكون لهم في الغنمة والنبي في الا ان يجاهدوا مع المسلمين
فانهم ابوا اي عن قبول الامام ستم اجزية ههنا اي الحصلة الثانية فانهم اجابوك فاقبل منهم **كف**
عنهم استدك به مالك على جواز اخذ الجزية من كافر من كان او غيره وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشركي
العرب ونحوهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستقلال من كل جانب بالدليل يفضي الى
التطويل فانهم ابوا فاستغن بالله وقابلهم ههنا اي الحصلة الثالثة واذا حاربت اهل حصن اي من
الكفار فادرك ان جعل لهم ودية بيته اي عهدا مما فلا يجعل لهم دية الله ولا دية بيته ولكن اجعل لهم
ودية اصحابك يعني لا تغل ايها الامير جعلت دية الله ودية بيته لكم ودية محبالي فانكم ان
ينزع الهرة الا خفار نقض العهد وعلم ودية اصحابكم ابولو من ان تحروا دية الله ودية رسوله واذا حاربت
اهل حصن فادرك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلاما
التيبين للشرية ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اي نصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل حجة
ليس بحبيب **ق ام عطية** واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها **بنت كعب** اتفق على الرواية
عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنة فقال اغسلينا ثننا او عينا او اكثر من ذلك او عينا ليس
للتغيير ههنا الكشيء بل المراد غسلها وترافا ثنيت مندوب ولا فان لم يحصل به النقاء فالخمس
مندوب والا تا تسبيح ان رايتني ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التسبيح
الى رايتني بل معناه ان احسن الى التبريد واجعلني في الاخرة اي في الغسل الاخرة كافر
او شيئا من كافر شكت من الراوي فاذا فرغ من قاذوني بعت الهرة وتشديد النون بعد الال اي
اعلمني **ق ابن عباس** اتفق على الرواية عنه اعلوه باود سدر وكفوه في توبين قاله ام

قاله لما توفيت ابنة زنا وام كلثوم قالت
ام عطية فلما فرغنا آذناه فاعطاه حقوه
فقال شعبي اياه الكافورين الطيب الاذان
الاعلام والفق في الاصل معتقلا لانهم سمى
به الا ذرا ليدل على حقه وهو الكافورين
ايه ام عطية شعرا الصبر الاول للفق
والثاني للميتة والثالث للمفق

قل قد جعلت لكم

بعضه بغيره
بعضه بغيره

يعني في الامور الحسنة لما فيكون الا لا كما في كتابه **حذيفة** روى البخاري عنه الكتابي **يظن** بال
م وروى احوالي لم يظن الا سلام يعني روى سلم لفظ احوالي كتابكم استوفائية تميزها
اي كم شخصاً يظن بكلمة السلام بفتح الهمزة المشددة تحت واللام بالنصب مفعول باستقاط حرف
الجر وفي بعض النسخ كم تظن بنا، مشاة فوق وبالناء المشددة وكانوا خمسة اعلم ان هذا الكلام
من كلام الراوي كان ينبغي للنص ان يقول قال وكانوا خمسة وان كان في كلام النص غير مناسب
وان قوله روى مستدرک بعد ذكره علة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل روى
بتولده وكانوا خمسة فيروى مستقيم لان ههنا رواية البخاري ايضا فلم يبعث ذكره بعد علة مسلم
ويروي ما بين ستامة الى سبعة وروى الفاضل خمسة فان قلت ما وجه الجمع بين ههنا
الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسة المفاوز وقولهم ما بين ستامة الى سبعة اذ كل
خاصة بقولهم الفاضل خمسة والقبيل والرجال لكن هذا الجواب بطال لانه جاء
برواية البخاري في اواخر كتاب السير فليكن الفاضل خمسة رجل فاجاب الصحاح والله اعلم ان يقال
لعلم ارادوا بقولهم ما بين ستامة الى سبعة رجال المدينة خاصة وبقولهم فليكن الفاضل خمسة
ايامهم مع قولهم **المسيرة** **انس** اتفق على الراية عند التمس لنا علما من علماءكم **حذيفة**
لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختر ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله
ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته سيد **ابن عباس** اتفق على الرواية عند الحقوا
العواضيل باصلها اي غطوا ذوى السهام سهام فاجاب اي من الشركة بعد ذكره في رواية رجل ذكر ان
ههنا ليس بمعنى الحق لاننا لا ندري ما هو الحق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب ذلك يكون بقرينة
الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذلك بعد رجل للتاكيد وقيل لا حراز عن الحسن المشكل
فانه لا يجعل عصبته ولا صاحب فرض خيراً بل العود المتيقن وهو الاصل على تقديرى الذكورة والانثوية
وقيل لبيان ان العصبه ترث صنوعاً كان او كبير اختلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث
الا من بلع حد الرجولية وقيل ذكره لتقريب الجواز والمراد بالقوية قدس **حذيفة** روى البخاري عن
القوي ما يحولها وكما سئمتكم قاله لما سئل عن من وقعت فيه فانك الحديث ثم قال ان اسمه كان جابراً
لما جاء في رواية ابو حنيفة انه عم قال ان كان جابراً **كعب بن مالك** اتفق على الرواية عنه

يظن
قال حذيفة فقلنا ما رسول الله اخاف
علينا ونحن ما بين ستامة الى
الستامة قال انكم لا تدرون لعلمكم
ان تتلوا قال فابقينا على جعل
الرجل مثلاً يصح الاسترا

الغام انما هو القوي لا العبد
كأن قوله في الزكوة فابن بلون

قال ابو حنيفة ما ينبغي ان اشهد بذلك
انما في حقه الاول والاصل
فانما كان جابراً

قال حذيفة فقلنا ما رسول الله اخاف
علينا ونحن ما بين ستامة الى
الستامة قال انكم لا تدرون لعلمكم
ان تتلوا قال فابقينا على جعل
الرجل مثلاً يصح الاسترا
اسمك عليك بعض مالك فوغير راجح الى اسلك غيرك قاله حين اراد ان يصدق جميع المشرك يقولون
من خلفه عزوق بئوك وقال يا رسول الله ان من توتى ان يخلع من مالي صدقة الى جاهل يقبل عم منه صدقة
جميع ماله لعلمي انه غير كامل التوكل ومشوق مع التبع عم مشوبه وقيل من اذ بكثرة لعلمه كامل **حذيفة**
روى البخاري عنه قال كان لعائشة فرام سترت به جانب بيتها فملى حياء النبي عم قال لها
ابيطي عنى الاماطة الازالة قرانك وهو بكسر الكاف ستر رقيق فيه تصاوير وتوش فانه لا يزال
تصاوير تعرض في صلوئ **ابن عباس** روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ستة عشرة بدنة
مع رجل جعله وكيلاً فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابيع على منها قال اخراها ثم اصنع
بعلها في وجهها اي فلا تدنا وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او حذاء شجرة ليكون علامة على انها
صدى فلا يتعرقن بالركوب ثم اجعل على صفتها وقائمة صفتها والقرب بها على صفة سنماها
الاعلام لكونها حدياً لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رحلتك
انما نبي السبي وزقته في الاكل منها لتلايبتجاولوا الى اخرها ليعلم العطب ورغبة في اكل اللحم قبل روزه
السابق في نيل في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحاح رفعت كل من في القافلة لان
المعنى منع الاكل لاجل موجود في كلهم فيعمهم النبي فان قلت اذا لم يجر لاهل القافلة اكله كان لئمة
للتباعد وهذا الصاعه مال فلما ليس كذلك لان العادة الجارية على سكان الوادي وغيرهم يتبعون
منازل الحصى لالتقاط سقط وخوها وقد ايدى قافلة في اثر قافلة يعني ما ابيع من البدن
بفهم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للغير المنصوب في اخرها يقال ابدعت القافة بضم الحزة اذا
دفت واعيت عن المشى **ابن جابر** روى مسلم عنه ان رجلاً من بني عبد المطلب اي يابني
عبد المطلب قالوا ان يعطكم الناس على سقايكم لترغبت معكم تقدم بيانه في هذا الباب حديث
اعلموا فانكم على عمل صالح **انس** روى البخاري عن ابن عباس قال لما اوظفوا ما يقال
رجل يا رسول الله انصره اذا كان نطوياً انرايت ان كان ظالم كيف انصره قال اي النبي
عم حجره او تمنع من الظلم شك من الراوي حجر بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى منع فان ذلك
نصره يعني منع الظالم عن الظلم عليه وولدا ستة نهر **حذيفة** روى مسلم عنه قال
هاجرت مع ابي الى المدينة فاحدنا بعض الكفار فقالوا انتم تريدون محمداً فقالوا الى المدينة
قال ابو حنيفة ما ينبغي ان اشهد بذلك
انما في حقه الاول والاصل
فانما كان جابراً

قال ابو حنيفة ما ينبغي ان اشهد بذلك
انما في حقه الاول والاصل
فانما كان جابراً

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

فدر حال الزوج وما قبل قوله وكوباشة...
موقوف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس...
والحرس بنم الحياء المحبة للولادة...
لبناء والنقطة للتقدم والعقيد...
المصيبة والملاذبة بنم الدال...
فانه اشدها من رشح الثبل...
بالتب والحج فانه من ستم السلام...
الله عدا وبغير علم **ق البرابن عازب**...
وجبرئيل معك فالله حسان ثابت...
هنا يدرك على ان وقت الوتر...
بعد الجرم لم يصل صلوة الحديث...
يعني سابقا باستعمال الاعمال...
والاختلاف بين السليم كقطع...
التشبيه بيان حال الغنم من حيث...
الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمشي...
دينه بعض من الدنيا هذا بيان...
بعض منه لغرض ديني **ق ابو صير**...
ست باعتبار انها مصائب ودوا...
من هذه الدوايح الدخان والدخان...
لانها تم الناس وحويصة احكم...
جنب ما بعد ما من البعث والغرض...
يكون للتقسيم **ق ابو ذر**...
يخرج من بطونهم وبكى من قبل...
الفرح لان لم يود ذكوره وان لم يكن مؤمنا

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

بالتفصيل...
ما خذوا منا عهدا على ان لا تقال...
انما امر بانظر فيها لان الوفا...
نقض عهدهما في اصحابه...
ان لا يربى منهم وحلف على ذلك...
وفيه شانه الاحسن الوفا...
الى من هو اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الشكر والاعطوا

أي بلغنا حتى ما استطعتم ولو آتت الآلة
أقل ما يكون شيئا في باب التبليغ و إنما
قال آتت ولم يقل صدقنا مع هذا
التوقيع من القرآن أما آتت في الآيات
كقوله ثم تصدقوا ولو لم يبق شيء من آيات
لشدة اهتمامه بنقل الآيات لأنها هي
الباقية من بين سائر المعاني لأنها هي
اللاصقة والنقل استدل لا صدقة
لها من غير الشارح وإنما لا بد من نقل
تلك الآيات تبليغ الحديث فإن الآيات
مع اشتراكها وكثرة حكايتها وكثرتها
سجانه وقال حفظها عن التبليغ
والتحريف وإحدى التبليغ مأثورة
النقل فكيف بالأحداث فأتينا
قليلة الرواية فإلما لأخاه والتقدير

واحدة نصفه

وهو بسكون الصاد المعجمة الموحدة الحجة على الرواية فإنها أتت عليه محمي عليه في ما ترجمه يعني مرة
ثانية لم يزيد و تصاويفها و إنما موضع على حلية تدعى أحدهم حلة التدي رأسه حتى يخرج من
نخس كنفه النخس بضم النون وسكان العين المعجمة وبعد صاندا ونحوه العظم الذي على أطرافه
الكنف وقيل هو أعلى الكنف ويوضع على نخس كنفه حتى يخرج من حلية تدعى بحجران كغنى الكهننة
صفا يعني المرفوع بعينه ذكر النبي الأول مفرداً وتوحيد حلة أدلو كان المتسا في صفاه لعالم حليتي تبي
بترزال أي يخرج والمحرك يحمل أن يكون الكافر لشتت اضطراب من وضع عذابه وان يكون هو النصف
عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني قال لا مالم الطبقي التبليغ إيصال الشيء إلى أخو كجاسم
ورواه من غير تغير ولو آتت أي علامة نوبهم وبما لغة أي ولو كان المؤدى فعلا أداشات باليد المأمور
ولو حديثاً لأن جواز تبليغ الحديث كان مفهوماً منه بدون العكس لأن الآيات مع كثرة نقلها و
صياتها عن الصنيع لقوله تع إنما نحن نزلنا الذكر وأتاه طاقون إذا كان واجبة التبليغ في الحديث
أولى بالتبليغ وأما الشدة اهتمامه بنقل الآيات لتمامها من بين سائر المعاني و حدوثها
بهي أسرار أي من قصصهم والآيات فيهم ولا حرج أي لا أمم عليكم ان لم تحذروا وهذا متعلق بقوله
حدوثها و قد بينه في باب ما لا بد من التبليغ كاللام الأول وقال الامام التوريشي في هذا
باليد كقوله في موضع طوبى لهم أخرج في الحديث عنهم لو ردد المنع بقوله عم اتمتوا كون انتم كما توكف
اليهود والصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لأنه ليس يلزم العمل ولأن الحديث
جائز بالتغير ولم يكن فيه ماني التبليغ من طرح **ابن عمر** روى سلم عنه حرروا والده العدر في سبع
الادوية **عائشة** روى سلم عنها حرروا والده العدر في العشر الاواخر من رمضان
ابن عمر حكيهوا والده العدر في العشر الاواخر أي طلبوا من في هذا الحديث او قال في سبع الاواخر
من الاحاديث في موضع واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث اري رؤياكم قد
تواظفت **ق ابن مسعود** اتفقا على الرواية عنه تسحروا أي كلوا شيئاً وهو ما قبل الصبح فإن في
التسحر بفتح السين ما يتسحر به ويعتمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير و من الزيادة في
وقت البدن على المعنى الأول وفي الثواب على المعنى الثاني لأن الاجرة في الفعل بائتان التثنية
لأن نفس الطعام قال الشيخ الكلابادي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والتراب
التي هي الامانة السحر وهو ما قبل الصبح وعند
فوق السحر ما يتسحر به وهو ما قبل الصبح
اكتسب الحديث وقد قيل ان الصغاب الميم
لأنه بالنفس المصدر والنية الاسم
والسحر في الفعل استعمال الشدة لأن نفس
الطعام كذا في الحديث وإنما جعل م
الجميع أي دوام النية او الزيادة على حسب
القولين لأن الصيام اذا استعان به كان
القدر على العبادة اولاً اذا قام في ذلك
متدنية كالتواضع فالتواضع الذي التواضع
الجاه ذلك إلى التواضع فالتواضع

منه الا وهو قال في
هذا ولا فرق في هذا الباب
وانما يجوز التقيد بانها عرفت
كذب ما قاله علماء اوطان وقيل
معناه ان الحديث عنه سئل في
الورج لانهم لما قال بلغوا عني
وهو على سبيل التوجيه ثم احسن قوله
وقد نقلوا ذلك في الورج فقد بذلك
لقولهم ولا حرج اي لا حرج عليكم
ان لم تحذروا

الوجه الثاني في
هذا ولا فرق في هذا الباب
وانما يجوز التقيد بانها عرفت
كذب ما قاله علماء اوطان وقيل
معناه ان الحديث عنه سئل في
الورج لانهم لما قال بلغوا عني
وهو على سبيل التوجيه ثم احسن قوله
وقد نقلوا ذلك في الورج فقد بذلك
لقولهم ولا حرج اي لا حرج عليكم
ان لم تحذروا

لانه كان في يد الامران الصائم اذا نام حرم عليه تم اياح الله الاكل والشرب ليل طوع الفجر فخذت لنا فيكون
فيه ترغيباً في قول الرخصة التي يجب لهداياها ويجوز ان يكون زيادة في العمر هو الحيوة الاصل الوقت
وهذا هو المثل نوم وتيقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي متن الحيوة معنيان الكتاب الطائفة
للعباد واقتناء المرافق للمعاش وفر المرافق الاكل والشرب وفي التسحر بقطعة وهو الحظون فهو زيادة
في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في الكسب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم
طاعة في حارة بن وهب **ابن ابي** اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي اقرب
الرجل يعني بصدقة فيقول الذي اعطياها على بناء الجهول والفقير المصوب للصدقة يعني لقول الذي
اراد المصدق ان يعطيه الصدقة لوجهنا بما بالاسس قبلنا فاما الال فلا حاجة لي بها فلا يجزى
من يعطها لعلى ذلك الزمان يكون بعد هلاك ما جوع وما جوع ثقة امامهم بقرب السنة وكثرة
اموالهم ببركات الارض **ق ابو موسي** اتفقا على الرواية عنه تصادوا وهذا
القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفسي محمد بيده ليهوا سنة تغفلنا اي
تخلصنا من الال في عقابها بضم العين والتعريف جمع عقاب وهو جعل يشتر البعير في وسط التذرع
ق ابو بصير اتفقا على الرواية عنه تعودوا بالله من جهد البلاء فستره ابن عمر بقوله الى
وكثرة العيال تعودوا بالله من شك الخلال وورك الشتاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعني
التحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بليتة بمن يعاديه **ابو موسي**
رى سلم عنه توبوا الى الله فانه توب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم السال عليه في حديث انه بلغنا
على قلبه **ق ابن عمر** اتفقا على الرواية عنه توضأوا وغسلوا وركعتي ثم قال لمن قال يصيبني
الجنابة من الليل فما افعله المراد بالتوضي صفاء غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض
ابو بصير روى سلم عنه توضأوا المراد به غسل الفم والكفين الامر للتحمام
فما است النار اي من اكلها **ابو بصير** روى سلم عنه جردوا بالراء المعجمة اي توضواوا فطوا
الشوارب واعصوا بفتح الفزة اي وفروا ولا تنقصوا الله شيئا بضم اللام وكسر باج التجهة
ابن عباس روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان ابي نذر ان يخرج فاننت
قبل ان يخرج فانها فعلت عمن حج عنها ارايت لو كان على ابيك دين اراد بردين العباد كانت
انفس الشمر والعصاة والاعمال التي من عفا الله عنها الاله والاعمال
وتفرغ وعدم فقرا هل كان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في التوب
ذلك وحده فقرا هل كان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في التوب
التي هي الامانة السحر وهو ما قبل الصبح وعند
فوق السحر ما يتسحر به وهو ما قبل الصبح
اكتسب الحديث وقد قيل ان الصغاب الميم
لأنه بالنفس المصدر والنية الاسم
والسحر في الفعل استعمال الشدة لأن نفس
الطعام كذا في الحديث وإنما جعل م
الجميع أي دوام النية او الزيادة على حسب
القولين لأن الصيام اذا استعان به كان
القدر على العبادة اولاً اذا قام في ذلك
متدنية كالتواضع فالتواضع الذي التواضع
الجاه ذلك إلى التواضع فالتواضع

٢٧٤
لان العزم
عنا
ان

الجهد بالفتح مصدر قولك
اجهدت جهداً في الامر
اي ائتته غاية العسر
اسم الاادراك لما يحق
الاب ان تبتعد قال الله
بني لا تخافوا ولا كادوا
فان الله مع الصابرين
والتواضع فالتواضع
الجاه ذلك إلى التواضع

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

فاخيه وفيه شانه الى ان كانت مبرعة في ادائها الدين لان دين الجديت لابد ان يودي من مال
فاني حاجته الى الاستغناء فالتفتم قال انصوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالتفتم
اي دين الله احق بالعضاء **عائشة** تفتم على الرواية عما حكي واشترط في وقوف اي
في احوالك اللهم جلبي كبرياء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره جئت جيتني اي لوجه المرض وفيه
هذه القول ان تغير حالاً بدون دم الاحصار قاله لعضاء بضم الصاد المعجمة وبالواو المعطلة
الزبير لما ارادت ان تخرج وكانت وجهه استدل به احمد والشافعي على ان الحرم اذا اشترط في
احرامه ان يتحل بعذر فلذلك وخالفها ابو حنيفة ومالك وجعلوا الحديث رخصة لعضاء خاصة
م عائشة روى مسلم عنها جولي هذا ارواد تجوز ازالته عن موضعه فاتي كذا دخلت اي البيت فزانية
ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ
ما فيه صوت فلندا كان يدخل ويراه ولا يكره قبل هذه المدة الاخرة يعني سترها بعد هذا
كان فيه تمثال طائر قالها **ق عبد الله بن عمرو** اتفق على الرواية عنه خذوا القرآن
اربعه من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو لم ينقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل والبي بن
كعب خصم بالذكر من بيبي الصحابة لانهم كانوا اضبوا للفاظ لكثره حضورهم عند قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
عنه مشافهة وهو مروي الى حذيفة اقول الظان هذا من قول المنزلة لكلامهم الهم الى
سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله بن مسعود وكان يسيغى ان يعيد معاذ وعبد الله
لكلامه يذهب الهم الى معاذ بن عفر الى العباد والآخر وانصر على برد اسماهم لشهرتهم بخدفة القرآن
او لتوضيحهم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة بن مسعود والبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يخرج الا بيان لم **م عباد بن الصامت** روى مسلم عنه خذوا عني خذوا
عني كرت لتلك فقد جعل لفظ سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله نعم فاسكوهن في البيوت حتى
يتوفين او يجعل لفظ سبيلا فيبين النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك السبيل هو قوله ابكركم بالبراد به غير المحسن
جلد مائة وثلاثين حجة في الشافعي على اثبات النبي مع الجلد وذهب ابو حنيفة والشافعي الى ان
النهي هو وجعلوا الحديث مسوخا كما خرو وهو قوله والنيب بالنيب جلد مائة والرجم فان الجلد
منسوخ فليس وجب عليه الرجم لانه لم يجم مع ما عرأ ولم يجده اعلم ان قوله ابكركم بالبراد والنيب بالنيب ليس
اجعل انفسهم سبيلا فانهم جعلوا لفظ سبيلا فيبين النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك السبيل هو قوله ابكركم بالبراد به غير المحسن
جلد مائة وثلاثين حجة في الشافعي على اثبات النبي مع الجلد وذهب ابو حنيفة والشافعي الى ان
النهي هو وجعلوا الحديث مسوخا كما خرو وهو قوله والنيب بالنيب جلد مائة والرجم فان الجلد
منسوخ فليس وجب عليه الرجم لانه لم يجم مع ما عرأ ولم يجده اعلم ان قوله ابكركم بالبراد والنيب بالنيب ليس
اجعل انفسهم سبيلا فانهم جعلوا لفظ سبيلا فيبين النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك السبيل هو قوله ابكركم بالبراد به غير المحسن

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

سبيل الاشرط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى بنت او بكر **م ابو سعيد**
روى مسلم عنه خذوا عني ما ودعوهها فاتها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تحنوا
ناتق عليها لعنة **م ابو سعيد** روى مسلم عنه خذوا ما ودعوهها فاتها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تحنوا
حتى الغراء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الا ان الاخذ وليس لكم حبه مادام معشر ابي
ما تصدقوا به تنفسه ليعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب الاذى في ثمار ثباتها
اي اشترطوا علم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يود دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرامة **ق عائشة**
اتفق على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تموا تقدم بيان في الباب
السابع في حديث عليكم ما تطيقون **ق زيد بن خالد** اتفق على الرواية عنه خذوا ما لكم
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني ضالة الغنم يعني انها ضعيفة حالها
بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يربها او الذئب وليس كذلك ضالة الانبياء فانها
لا يضيع باكل الذئب فيبغى ان لا تؤخذ **ق جابر** اتفق على الرواية عنه قال كنا مع النبي
عم في سفر فربنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته باداة فخطرت فم برشينا
ليستره واذنا شجر ما بين شاطئ الوادي فانطلق الى احدهما فاخذ بغصن فقال اتنا واما على باؤنا
الله فاننا قد جمعنا فقال التنا على فالتنا فلما قضى حاجته اقرقنا فاتي بنا العكر
فطلب مني الماء للوضوء فوجدت في الكعب من حقة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان
فاطلقت اليه فوجدت حقة من مرارة وهي الطرف الذي فيه يحمل الماء فاتبته عم فاجرت
فقال اذ صفا فأتني به فاخذها بيده فحجل يتكلم بي لا ادري فقال اعم خذ يا جابر صب على
وقل بسم الله فصبتها عليه فقلت بسم الله فزابت الماء فيغور من بين اصابعه فاتي الناس فسلم
حتى روي يعني ما تنفسه ليعول خذ كان في غزاة وهي البقيع والراء الجحيم والمجد المراد
لا تصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير **ق عائشة** اتفق على الرواية عنها خذوا
قاله لامرأة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرسه بكر الغناء واسكان الراء بالصا
المعلم هي القطعة من مسك بكر الميم هو الطيب المعروف ويروي بغتمها وهي قطعة من جلد يعوز ذكر
الكس ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسر صا ويروي مسكة بضم الميم ويشبه
الذي

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

هذا الحديث رواه ابن ماجه
في سننه ورواه غيره
من طريقه

يكون المروج زابوا على صلوات ابراهيم ومبارك على محمد ما اعطيتهم من الشرف والكرامة وال محمد كما با
 ركت على ابراهيم وآل ابراهيم **ق ابو حميد الساعدي** اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد
 وعلى اوزاجه وذرثته هذا الحديثان قالهما من حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى
 اهل بيتك كما صليت على ابراهيم ومبارك على محمد وعلى اوزاجه وذرثته كما باركت على ابراهيم
 حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالبتيعة فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة
 لله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز لكل مسلم فلم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذين
 توهيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل
 وان كان عززا جليلا عند الله فان قلت قوله اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في
 غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال اغيرة وانما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله اللهم صل على ابي
 من القبيل لانه ان تقول انه مأخوذ بالنبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوا مطلقا والسلام
 فلا يقال ابو بكر عليه السلام **م م سلمة** روى سلم عنها قول النبي عظمي ولد واعقبني منه عبي
 حنة اي اعطى عبيتي هو خير منه قال لها حين مات ابوسلمة قالت قلتما فما عقبني الله
 من هو خير منه **محمد بن انس** روى سلم عنه فقولوا الى الجنة يعني الى سبب قولها وهو النسيان لاعلام
 كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة
 نسبت بادسح ما على الناس من خلقه خص العوض بالذكر لانه في العادة ادنى في الطول قاله حين
 دني المشركون يوم بدر **ق ابو سعيد** اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي عم بنى قريظة فطلبوا
 التزول على حكم سعد بن معاذ فاسلهم اليه يدعون فجي على حمار شاكي فلما دنى فبأنهم قوموا بالخطب
 للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الي سيدكم هذا يقوى القول الاول لانه كان سيدا
 للانصار او الى غيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان الاعانة لا قيام واحد
 او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن سخط الاكرام كالعلماء والصلحا وقال الطيبي جدا
 القيام ليس للتعظيم لما خرج ان النبي عم قال لا تقوموا عليهم كما تقوم الاعاجم بعضهم بعضا بل كان الاعانة
 على النبي عم في قوله وجها ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عم قال لعكرمة
 ولولا ان الحارث بن العظمة لقال سيدكم ولذا في الحديث على ما ينفرد به ذلك على الاكلام كونهما سيدتي قبيلتين ادعى اوقا

اي هو على حاله الحمد والمجد
 القرف العاصم لغيره من المبالغة
 اذا قارن شرف الذات من الفعل
 يعني مجدا

خبر جابر

هذا من قوله وهو فرق في وسط النزاع على التزول كونه وجها ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عم قال لعكرمة ولولا ان الحارث بن العظمة لقال سيدكم ولذا في الحديث على ما ينفرد به ذلك على الاكلام كونهما سيدتي قبيلتين ادعى اوقا

اتقنة الخصال وقال الشيخ ابو حامد الغياث مكرهه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ
 سيدكم اشعار لكرمه يعني سعد بن معاذ فمعه عند النبي عم فقال اي النبي عم لسعدان هؤلاء
 اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث باسعيان هؤلاء
 نزلوا على حكمك **ق ابن عباس** اتفقا على الرواية عنه قوله لعنوا بني النضير السانح
 ويروى عند بنى شريح قاله في رفض موته لما اختلفوا في الخلافة **ق ابو بصير** اتفقا على الرواية
 عنه في فتح الكاف وكرها وسكون الحاء المجهمة وقيل بكسرهما بسونين وغير شونين كلمة اعجمية
 مستعمله لزجر الصبي يعني بئس ادم بها ما علمت هذا تعجب منه ولم يلقه قال الحسن كيف خلق عليك
 مع ظهور خريجه انما لا تأكل الصدقة ويروى لايحل لنا الصدقة قال الحسن ابن علي حين اخذ
 نمره من غزوة الصدقة جعلها في فيه وفيه حريم الصدقة لئلا يعلم وان الصغار ينبغي ان يحفظوا
 احكام كالكبار **ق جابر بن عبد الله** اتفقا على الرواية عنه كل فانما يجي من التناجى المناجاة المسماة
 في نجر والخطاب يعني التوم المطبوع الذي قرب النبي عم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه
 امارة **ق ابن عمر** اتفقا على الرواية عنه كلوا فان حللال ولكنه ليس من طعامي يعني النبي
 تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان آتة من بني اسرائيل **ق ابن عمر** اتفقا على الرواية
 عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي ثلثة ايام ولا تأكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من فعله هو
 قوله وم نيتكم عن لحم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا بذكركم **ق ابن عمر** روى البخاري عنه
 كلوا في الدنيا كما تكل في الغيب وفيه اشارات الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قليلا ويكون في نفسه
 خائفا وذليلا او كالنك عابر سبيل او يهتد ببعض بل وفيه اشارات الى ان الآخرة هي منزل المؤمنين
 والدنيا صخرة وسبيلا كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذه التسمية
 في التسمية الاول لان التريب قد يسكن في بلاد النوبة ويعيم فيها بخلاف عابر السبيل وعند نفسك
 من اصحاب العبور يعني قل في كل ساعة الان يحرق في الموت واغيب لان كل آية قريبة **ق**
ابو ايوب روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه اشارات الى مصالح العبادة لا سيما في
 مقدار طعامهم لا يسهرون خذرا من الاحتياج الى الغيرة في هذا قوله لما لا يبارك كانت تخص الطعام و
 على الخادم واما اللفظ عن الغيبة لانه يجب التزول عليه بل ينسج بمنوع **ق ابو سعيد** روى مسلم
 من اتقصد اكله

الان في الحديث
 ان من شرب منها فقد شرب ماء النار
 من الغليل قاله النبي
 صفة الكفاة قال النبي
 في ابن عمر
 في ابن عمر
 في ابن عمر
 في ابن عمر
 في ابن عمر
 في ابن عمر

امسك الطعم لانه
 اذا اتقنا طعامه عرفنا بآيوة
 وما استعذبناه لاهله عرفنا بآيوة
 لا تقصد في العبادة فيه من بعض
 الخائفون وتفضل ما عدا
 من اتقصد اكله

منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات

لعمري ما كنتم في ذلك الوقت الا والله لا يكون ذلك الا في حال
جاء في الحديث من كان آخر كلاً الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يعال قتل ولكن كره العمل
منه عن خوفه ان يكون ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كرب والامر للثبوت واما ان قصصه على التبرك
ان الايمان لا يرد من الشهادة بين **م** **ابو بصير** روى عن علي بن ابي طالب قال
قال الله عز وجل ان الله عز وجل لا يقبل من احدكم صلواته الا بعد ان يحرمه الله
صلواته صلواته فان قلت كيف حرم الله صلواته وان قلت كيف حرم الله صلواته
ثابتاً وقت النوم لعدم احتياطه فيه وان لم يكن ثابتاً وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب
موضع الفعل القبيح **ق** **عائشة** روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله
الى النوازل فاذا نكس او فترت فمد يدي فليبتعد قال جازي روي جلاً فمد يدي بين ساريين
ما هذا الجمل قالوا اجل لرئيب اعلم ان المنسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله اعلم
م **جابر** روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله في رجل دخل في يوم مطير اي ذي مطير في سفر وفيه حصة
الجماعة في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات ریح وبرر ويطير فقال في آخره انما الاصواتي حاله
م **ابن مسعود** روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله في رجل دخل في يوم مطير وفيه حصة
وتشد يد النور ما حوز من الولي وهو القرب وبعض روي بشيئ الياء وسكونها وهي اما اشباع
الكسرة كهياريف او غلط من كاتب او تبني على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يبقى ويرى منهم اولوا
الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل بكسر الحاء بمعنى الوفاة والنهي بضم النون
نحو الحاء جمع نية وهو العقل فقلص النبي على الاحلام على التوجيه انما يكون جازراً لا خلاف
لفظها وتأكيدها في المعنى ويجوز ان يكون مصدراً كالهدى ثم الذي يلوهم اي يعرهم في الحلم والنهي
الذين يلوهم فيه بيان ترتيب الصفوف اتصاله على سبيل التلويح وهو ان يعرهم بعد الرجال
المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى وايام وحيات ينتج
الراء وكوز الباء وبالسين المعج اي مختلطة الاسواق يعني لا يكونوا مختلطين كاختلاط اهل
نملا يميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه اخذوا من ان يتصلوا في الاسواق وفي
الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات **م** **ابو سعيد** روى عن علي بن ابي طالب قال بعث النبي

ابو بصير
ق عائشة
جابر

قال شيخنا والاطفال منكم الحلم والبراه الاتان
وتنسى الحقيقة هو العقل فكيف يكون
منه تفضيلات العقل
من حلم وهو ضبط النفس من هيأة
واتما قدمهم لشدهم ويزيد تظنهم
لخلفهم ملوهم ويضبطوا الاحكام
يتكفوا فيما قد علمهم من بعدهم

م ابو بصير

بعنا الى بني لحيان ليفرودهم فقال لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والآخر بينهما يعني لخرج
من كل قبيلة نصف عدد ما ينبت في العدد ويكون ارجح الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الاخر
اهل بل خيانه يعني في الجهاد ضد نفسه لا يحصل فيه اللبس قاله النبي لحيان بكسر اللام واللام في بني لحيان
حيايين بعث اليهم بعثاى مبعوثاً وهو جيس **ق** **عائشة** روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
واي رجلاً قائماً فسال عنه فقال ابو اسرائيل نذران يصوم ويقوم في الشمس ولا يكلم الا القليل فقال ام
ره فليتكلم وليستقل وليتعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا يقرب فيه لا يقرب **م** **ابن عمر**
روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله في رجل خطب لعمره خطب لمعروفه فقال في رجل خطب لعمره خطب لمعروفه
لابنه فليبر اجمعها ثم ليدعها حتى يطلع في ذلك النسخة مع فقال مرة الخطب لعمره خطب لمعروفه
وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهر من انه لا يتبع الا في نذر ما دون فيه
يخضع حصة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجوع كان لرفع المعصية لا تاكيد
كما يكره الكفاح للطلاق قبل ان يجامعها او يسكنها باجره عطف على قوله فليطلقها فانها العدة
للمرأة ان تطلق الحياء وقيل اللام في لهما معنى في فيكون حجة لما ذهب اليه النبي صلى الله عليه وسلم من ان
العدة بالاطهار اولو كانت باحيض يزوم ان يكون الطلاق ما مور فيه وليس كذلك فلما لا
ان اللام صحتها معنى في بل هو للعاقبة كما في قوله فليطلقها لعدة من **ق** **سليم بن سعد** روى عن علي بن ابي طالب
روي عن علي بن ابي طالب لاجل ان يصار يعمل في اعداؤهم الناس عليها فعل من انزلت
درجات **م** **عائشة** روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله في رجل خطب لعمره خطب لمعروفه
الثاني في حديث ان جيفتك ليست في يدك **ق** **عائشة** روى عن علي بن ابي طالب قال قلت لابي عبد الله في رجل خطب لعمره خطب لمعروفه
علاء من سبع قوت بكسر الغاف جمع قوتة لم تحلل او كبرت جمع الوكاه وهو اجل الذي خصه العورة
فيه لان الماء يخرج يكون اطهر لعدم وصول الایدى اليه يعني عند اي اوصى الله الناس قال
صاحب التحفة رقم الشيخ في الحديث بعلة البخاري لانه مذکور في الجمع بين الصحيحين في المصنف
عليه من **سنة** عائشة روى عنه قال حين استندت وجهه في مرضه الذي مات فيه
انس روى عنه **ق** **عائشة** روى عنه في رواية عنده يسروا ولا تفسروا ولا تقفوا ولا تقفوا **ق** **عائشة** روى عنه في رواية عنده يسروا ولا تفسروا ولا تقفوا ولا تقفوا
ق **عائشة** روى عنه في رواية عنده يسروا ولا تفسروا ولا تقفوا ولا تقفوا **ق** **عائشة** روى عنه في رواية عنده يسروا ولا تفسروا ولا تقفوا ولا تقفوا

منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات
منازل وادوات

بعنا

الخطبة التي وافق
بها

قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده
يموت فاستيقظ فاذا لم يمت عنده عليها زاده وترابه فالتداسد فرجانبوه
العبد المؤمن في هذا رحلته وراده اي فرج هذا الرجل بوجدان رحلته ابو
هريرة لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال ارجح الام حرام
وفيتية على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما ابو هريرة رضي روى مسند عنه
لياتين زمان لا يدري القائل في اي شئ قتل ولا المقول على اي شئ قتل وفيه
تنبه على كثرة القتل وغلبة الهوا **خ** ابو سعيد روى البخاري عنه
ليحس البيت وليعترن النفلان كلاما على بناء الجول بعد خروج يا جوج وما
قبل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة يحجون ويعمرون فيها وفيه إشارة الى
ان المؤمنين لا يزالون يخرجون حتى يقبوا الشرايع في زمان قريب من القيمة **ق** اسأل
بن سعد روى اتفاقا على الرواية عن كيدخلن لجنه من امتي سبعون الفها او
سبعائة الف الشك من ابى جازم وهو بعض رواة الحديث مما سكون اخذ
بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم ووجههم على صورة القمر ليلة البدر
فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسنة
باب الجنة **ق** ابن مسعود روى اتفاقا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
رجال منكم الى جاني عن حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لا نادواهم في
مددت يدي لا اعطيهم فرمائه اختلجوا وروى على بناء الجول اي قسطوا عندي
فاقول اي رت اصحابي بعينهم اصحابي فلا ياتي شئ يمنعهم فرمائه حوضي فيقال انك
ما احدثوا بعدك في المعصية والمفاسد قال صاحب التحفة روى الشيخ في الحديث
بعلا **ق** لكنه ما انفرد به البخاري **خ** انس روى البخاري عنه ليصيان قوا
سفع بالسين المهلة والفاء اي على تغير الوانهم في النار بذنوب اصحابها اي
ذنوب فعلوا ما عقوبة مفعول له لقوله ليصيان ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمة
فيقال لهم بعين الجنة الجحيمون ليطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية يكون مكتوبا
على جباههم عقبا الله من النار فيجوز الله ذلك الاسم بطبهم اياه **م** ابو هريرة
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انهم عن رفقهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى

عند

روى البخاري عنه

في الحديث تنبيه على انتشار الظلم وكثرة الظلم حيث
لا يمتنون السنة ولا يصدقون شريعة راس علم
غير الرئيس ويحكم في دماهم غير الحكم بالكتاب والسنة
بل برأيه وهواه **ح**

في الحديث ان راي ان المؤمنين يقعون الزناج
بعد خروج يا جوج وما جوج لانهم اذا قام الحج لهم
على اقامة الباقى اقدرا **ح**

اي ان
من القاء

وكثيرا روى الاصول ثم انهم يمتدحون بطولون من
الشيء لان ذلك الاسم عنهم فيبعث الله من ملكا
يحوهم جباههم مكتوب فيها

اي احلوا من كان لا محالة فانه اعتبارا من الحجة
تعدلت على القلوب وذلك يؤد الى ان يكون من
الغافلون وذكر في القلوب ان ترك الجملة ثمرات
يسقط العدالة وقيل مر **ح**

الامر

سب ذكره هو انه باسما الانصار قالوا ليعض
نيسم النبي ثم ما اقاله الله عليه من اموال هو ان يعطى
رجالا من قريش المائتين الف الف الف الف الف الف
وتمكنا وسيقوا فظنوا انهم قريش فجمع الانصار فقال
لقال امر الحديث ثم قال ان زينا هدية عهد
جاهلية ومصيبة فان اردت
ان انا انهم **ح**

حجة الجهاد التي حاز عن كونه نافعاً أباه سواداً سنة وبن ما يوزن
ولو لم يجد من أحد سوى ما ووجه نوع أحد كفي في صدقة الحجة
من الجانبين وحجة التي للجهاد تكون النفس لله والمواصلة به
لما روي في نفع وقيل الاستبان يكون إضافة الحجة
إلى الجبل مجازاً والمراد منه حصول أكرامة والرفق
للجبل عجاوبة رسول الله ثم المراد به نوافقه
في الماء والهواء موافقة الحجة المحبوبة ولا يستوفيه
ولعله أراد بالجبل أرض المدينة وأما خص الجبل
بالذكر لانه أول ما يبصر من أعلاه

وهو ما اعلمنا
ان النبي لم يأت في حجة
من الجنة فقال اي بصني
الوجه اي بصني
وهو ما اعلمنا
ان النبي لم يأت في حجة
من الجنة فقال اي بصني
الوجه اي بصني

وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اؤمرك
كما يؤمرك رجلا منكم المفعول كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال
ابن مسعود يا رسول الله انك لتؤمرك وعكاً شديداً وهو شدة الخبي ووجدتها
بقية الحديث قال ابن مسعود ان لك ارجس يا رسول الله فقال اجل ابوهريرة
روى اتفاقاً على الرواية عنه احد جليل كجبتنا وحجة حجة اجد مجازاً عن موافقة طائفة
وهو انه لم يوافق الحجة المحبوبة او مجازاً بال حذف والمراد كجبتنا اهله وقال المحققون
انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تميزاً وحجة كما وضع الله حجة لنا في النبي ثم
شوقاً اليه وحجة له قوله وحجة يكون للمجازاة لان الحق ان يحب من يحبك
اولاً لان في حجة النبي حجة الله ومن احب الله احبه اجباء الله ويجوز ان
يكون حجة احد اياه اشارة الى ان حجة الله اياه مباينة لانه اسكن حجة في
ابعد الاشياء من صفة الحجة وهو الجبل وقوله كجبتنا اشارة الى حجة الله تعالى
والجبل واسطة بين الجيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليتين اعلم
ان الشيخ وسماه حديث بعلة في غرابه هزين وهو المذكور في الصحيحين وجامع
الاهول غير سهل واخرجه مسلم عن انس بن مالك عايشة رضي الله عنها في رواية
اجابنا يا نبينا مثل صفة مصدر مخدوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس
اي صوته وهو اشد على معنى الوحي المائي بنده الصوت استدراكاً لبيان صلصلة الجرس
اخرى اعلم ان الوحي لما كان في العلوم الغيبية ضرب من مثالي في المشاهدة بالصلصلة
تيسر لهم في صورته قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون صوت على الحقيقة
متضمن لشيء مدرك للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب منها فيصنع معنى
ينبع اليه كبر الصناديق التي يطبع الملك الوحي عنى وروى عن بناء الجول اي يطبع كبر
الوحي عنى العزم بالها والنظير بدون ابانة وبالوقف النطق مع ابانة وقد روي
ما قال اي حظة واجابنا يا نبينا الملك رجلاً فيطعنني فاعني اي اخطف ما يقول
قاله حين سأل الخارث بن هشام كيف ياتيك الوحي ابن مسعود روى
مسلم عن ابي ذر ان ترفع الحجاب وتسمع سوادى كبر السنين وبالآلة المحلقة
اي ترقى حتى انهاك يعني في استماع المسارة قاله لما روى قوله تعالى

الصلصلة صوت
الحديد اذا جرت

الحجاة شجرة والسواد بالكثر التراب يقال سادت الرجل
مساودة وسواداً اذا سارت قبل هو مأخوذ من
ادناه سوادك من سواده اي تمسك من شخص
كنا في شئ السنة وقال لجانته العتمة سواد وسواد
كجوار وجوار قال ابو عبيد بن الجوار بالهمزة المصدر
وبالضم الاسم

كان النبي

بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي من لابن مسعود ما حاصبه وهو انه اذا جاء رجل
من غزاه استنذان باليقول وكان غزاه لا يدخل الابه وفيه فضيلة لابن مسعود ابوهريرة
روى البخاري عن ابي مالك على وزن جعل مبتدأ وله خبر وما زائدة للتفصيل يعني قوله
فان له حجة وروى ارب على وزن علم فعل ماضٍ وعاء عليه يعني تساقط ما كان له من
الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقطت اعضاءه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جارياً
على العادة من غير قصد كما يقال ترب يدك وروى ارب على وزن كف اسم
عائل يعني هو يبرق فطن حيث اخذ حطام ناقه النبي لم يستمع كلامه فيكون ماني ماله
للاستفهام اعاده الكلام القوم ثم التفت اليه فقال في تعبد الله ولا تشرك به شيئاً
يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى اخره انما هي ونعم الصلوة
وتولى الزكوة وتصل الرحم ومع النافذ قاله لا عرابي اخذ حطام ناقه اي ناقه النبي
الحطام بكسر الحاء وهو الزمام الذي يجعل في الفلف وقيفاً فقال يا رسول الله ولني على عمل
يديني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ماله
ابوهريرة روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سألها الله اي ضيع الله بهم ما يوفقه
ولا يؤذيهم حرب وعفار بكسر العين وتخفيف الفاء قبيلة عفر الله لها قال الترمذي
كلهم هذين الفعلين يحل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخباراً عن ذلك في قولهم
اما ان لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني القوم الا ان
يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف لظاهرها بالتخفيف
للتبني وفي رواية خفاف بن ابياء بنهم الحاء المعجمة وتخفيف الفاء واية بكسر الفزة
وبالياء المشتاة تحت وبالمدة عفار عن الله لها واسلم سألها الله انما وعى لها لا
وخلاني الاسلام بغرب وعصية بضم العين المهمله وفتح الصاد المهمله وتشديد الياء
ام قبيل عصمت الله ورسوله القوم العن بن جحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهمله
وبعد ياء مشتاة تحت والعن راعلاً بكسر الراء المهمله وسكون العين المهمله ودون
ينبع النزال المعجمة وبها اسم قبيلتين اعلم ان مسلماً قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر
عمر بن وهب عن عمران بن حنظلة عن خفاف بن ابياء العفاري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في صلوة القوم العن بن جحيان وراعلاً ودونان وعصية عصواته ورسوله

وهو ما اعلمنا
ان النبي لم يأت في حجة
من الجنة فقال اي بصني
الوجه اي بصني
وهو ما اعلمنا
ان النبي لم يأت في حجة
من الجنة فقال اي بصني
الوجه اي بصني

وهو ما اعلمنا
ان النبي لم يأت في حجة
من الجنة فقال اي بصني
الوجه اي بصني

وغير عفا الله لها واسم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المص غررتي الحديت
في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة في الكفرة الاحياء فضعيف لان
انما كان بعد عفا عنهم نور النبوة انهم لا يستدلون وليس غيرهم هذه الموقفة **ق** ابو هريرة
روى في سلم عن اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ياب الرابعية
في الانسان المراد بذي ناب ما بعد عن الناس واموالهم مثل الذئب والاسد
في التبع **ق** التبع ما يفتقر من الحيوان وما يفتقر من الانسان
الام يجلد احدكم امرأة **ق** عبد الله بن زبيرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يكون ما كاطر وما لا يستفهم بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأة كثير
عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كقرب الامير في رواية جلد الامة والاول
الاولى اكثر مبالغة لان قرب البعير يكون اكثر ولعله ايضا جعلا يعني بعد جلد الزمان
يرجع الى قضاء شهوة منها ولا تطاوع من اخرى ليوها من معنى في اول المبدأ في معنى
بتداه من آخر يوم حله قديده لان المضاجعة يكون في الليل غالبا **ق** عبد الله بن
زبيرة الام يضحك احدكم ما يفعل اي يفعل مثله قال لا تضحكوا من الضحكة وفيه استحباب
التعاقب عن فرض الغير كليل يتادى فاعلم ان المص هذين الحديثين بعلما
لكن الحديثي ذكرهما في المتفق عليه من سند الزاوي المذكور **ق** ابو حميد الساعدي
روى في سلم عن الاحمرية بنت عبد المطلب اي غطيت بالثياب يد حرف تخفيص ولو ان
تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التحريم بان يعرض قاله جليل
يقدم من لبن وفيه استحباب التغطية لانا التبر من انا غير محرمة او
ق ابو هريرة اتفق على الرواية عنه اتمى الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوصوة
تقدم معنى الغرة البيا. التاسع في حديث وودت انا قد رأينا قتل يستحب الزيادة
بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ياتي قوله لما توفوا فقلنا قلنا
من زاد على هذا نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل بيان
ق البراء بن عازب روى اتفق على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله ليريه
بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام **ق** عروة بن الزبير
روى البخاري وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء

التبع ما يفتقر
من الحيوان وما
يفتقر من الانسان
كل قبرا وقبرا

امرا ويضع الوضوء من الوجوه
والا يركب الاقدام
٢٥٩

٩٤
ما ظاهره في حضانة
بنت حمزة على زوجها
وجعفر

اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قولنا انما المؤمنون اخوة وهي
له حلال قال لا يكره انما خطك عايشة فقال ابو بكر انما اخوك كذا وقع مسكنا
وهو ما اسند الثابتي الى النبي صلى الله عليه وسلم في غير ذكر الصحابي يروي وهو من حديث عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم **ق** جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال يوم
الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداق قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذا يبايعوك
تحت الشجرة **ق** انس اتفق على الرواية عنه قال لعني النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله
متى اتت عمة فقال ما اعدت لها فقال يا رسول الله ما اعدت كثير صيام
ولا صدقة ولكنني احبب الله ورسوله فقال ما انت مع من احببت يعني انت
تكون مع محبوبك في الاخرة **ق** البراء بن عازب اتفق على الرواية عنه انت مبي
وانما ملك قال لعن ربه تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام **ق** انس روى عن
انت صبيته هي راجعة الى التسمية والها وفيها التمسك لقد كبرت بكس الباء يقال كبرت فلانا
اذا سن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله لبيبة كانت عندهم سليمان
انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباء في نفس في حديث يا ام سلمة انما تعلمين **ق**
ابو سعيد روى اتفق على الرواية عنه اوه **ق** نبيح الواد المسودة كلمة يقولها العرب عند
التكابة والوعين الرواية عن حقيقة التسمية وان كانا للتحريم سواء لا تفعل ولكن
اذا اردت ان تشري التمر يعني التمر الجيد فبعضه ببيع اوج ببيع مع التمر الذي يشي اوج غير
التمر الجيد ثم استبره يعني استمر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاءه ابي
النبي صلى الله عليه وسلم بتمر بربيع نبيح الباء وتشديد الباء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان
عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لظلم النبي صلى الله عليه وسلم مصدره من اي لان يظلمه و
في رواية البخاري اوه اوه قرين وانما لم يامرهم بركه ذلك البيع لظهور ان ما هو ام
لا تقتر عليه بل يفسخ اولان بائعه كان جهولا ولم يكن معرفة وقد جاء في رواية اخرى
عنه انه سعيده عم قال عين الربوا فردوه **ق** نبيشة الهذلي بالتون والباء
بعد ما وبالشرين الحجة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشرية ايام الحج وشرب
وذكر الله فيه دليل على ان الصوم هذه الايام غير جائز لغير المتتمع بالاتفاق فانما المتتمع

كان يوم فتح مكة فلقية عنده فسلمه
١١٧

والنفس لا تدرى شيئا الا فقال
٩٤

واراد من السن مستقام
بما ذكرها م
١٩١

وشكيت الاء

لا ايام صوم

كتاب في فضائل الصلاة
باب في فضل الصلاة
من سجد لله سجدة
جعل له بها حسنة
مما يشاء الله
من غير حساب

بلى نجدى ما حرق تصديق وحدي بالدال المهلة وبالجمجمة ايضا امر بفتح اقلني خلك نايك
عسى ان تصدق في قيل هذا تعجيل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق
لما جاز لها الخروج لكن الظاهر ان ليس تعجيل وانما هو خارج مخرج التحريم عن جوارحه
او تعلقه معوقا او يهدد للشفوع يعني اذا بلغ مالك نصيبا تؤذي زكوةه والانا غلط
موقوفه التصديق فانه حاله جابر وقد طلقت فادوات ان تجد كلهما فخرجها
رجل ان تخرج نسالت النبي عم جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعقده
للحاجة نهارا لان الجدي يكون في النهار غالباً وهو من صلب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلاً ولا نهاراً بموتة كانت او رجيمه والشاشي في الموتة مع مالك في الرجيمه
مع ابي حنيفة **م** عايشه تروي سماعها بيت لا تحرمه جيلع جمع جاع اهل كل عام
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجزى اهل بيت عندهم الترمذي جاز روي
مسلم عنه بين العبد والمضاف فيه حذف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني في اقام الصلوة فهو مؤمن وفي ترك الصلوة فهو كافر او يقول كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعاراً بان العبد حقيقة
في كونه بمعبوده وبصدقه وفي كونه مؤتمناً في عبوديته ووضع موضع الكافر
الكفر بمبلغه ذهب الخراج الى ان تارك الصلوة غي جاهد يكفر بظاهر الحديث و
ذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يعفو ان يشرك به ويحقر
بما دون ذلك لم يشاء وترك الصلوة ليس شرك فيكون مغفوراً والكفر ليس كذلك
فادولوا الحديث بالمستحلى او بالمراد بالكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج
في الايمان لان طواهر التصوف شاهدة على ان الفرائض خروج الايمان بهذا الحديث
وقوله دم لا يربي الزانية وهو مؤمن وغيرهما يقتل تارك الصلوة بالسيف جدا
مما حرم المحض لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويحيوا
الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد
بينه عم حين سأل جبرائيل عم عن حقيقة وهو ان تؤمن بالله وملكه وكتبه ورسله
وباليوم الآخر وبالقدر جرحه وشره والغايب غدا حلة فيه ولا يقتل ايضا بتسلسل
لان ان يتوب لقوله م لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها

معناه ان العبد اذا ترك الصلوة لم يبق منه وبين الكفر فاحلته
فعلية لان اقامة الصلوة هي الكفة الفارقة بين المؤمنين وال
لم يكن بين الكفر وبين منزلة اولى والتباين بين الصلوة وال
ما يفيض اليها الكفر غير بار تقاع السنه وقد علم
باصلاحه ان الملامنة القاطنة من الكفر الا القول
سزا في السبحة

الذي لم يجد الهدى في منزله ان يصوم عند احمد و مالك **ق** عايشه اتت على اذراعها
ابن انا عدايس انا عداكرن للتاكيد يعني في بيت اية زوجة الكون عبد الكا
استيدان من اذواجه ان يكون في بيت عايشه ليملا اليها كثيرا وان لم يكن في نفسها
فاذنت له اذواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عايشه الى ان مات
عند ما يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه **م** ابو
قيادة روي سماعه قال كان رسول الله م يسبح رأس عمارة بن ياسر ترخا حاش
يخبر الحديث ويصو له بوس اس سمية بضم السين المهلة وفتح الميم والياء المشددة
اسم ام عمارة قبل اسيت قدما بركة وعذبت لترجع عم دينها فلم ترجع حتى طعنها
ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمارة ولذلك خطبه
بقوله لتفتك فتنة باعثة يعني ما شاء بوسك يا عمارة في حال ان تفتك الفتنة
وان روي بالرفع بوس خبر مبتدأ محذوف يعني تصيبك بوس وسنة يا ابن
سمية تقدم الكلام على الفتنة الباعثة وقلم عمارة في الباب الثامن في حديث
تقتل عمارة الفتنة الباعثة **م** ابن مسعود روي سماعه بحسب المرء الما
فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني
تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسبوع يكون صادقا
وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة **ق** اسس القضا على الرواية
عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بيتان فيه كل وما
طيب يقال له بريحاء بفتح الباء الموحدة وهم الرواة المهلة ومدلجاء المهلة فلما
انزلت هذه الآية لمن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تجون قام ابو طلحة فقال يا
رسول الله ان احب اموالي الى بريحاء فانها صدقة لله تعالى فصعبها
حيث نيت فقال عم بخ ذلك مال راجح بالباء الموحدة اي ذوب راجح
ذلك مال راجح للتاكيد بحسب باسكان الحاء المعجمة وبكسر هاء منونة وغير منونة و
تسديدا يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت والى اري
ان جعلها في الاربعين اراد به اقارب ابو طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة
بعدها اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة **م** جابر روي مسلم عنه

ابو س محمد بن اهل اذا افترق
واشدت حاجته والتم منه ما يشي
كأنهم ترحم لعمارة من الشقة التي
يقع فيها وسنة كانت امة الى حد فقه
المعنى المنزوح زوجها باسرا وكان خلفه
فولدت له عمارة فاعتقه او عذبه كما في الغابن
وقد قيل بعمارة فاشته معاوية وعمار من كبار الصحابة
وكان في طرف علي بن

الصل بوس اس سمية
بوس

وكانت مستقلة المسجد بظنها
رسول الله م وشرب من ثابها
وكان ما ذها طيبا

وقد كان ابو طلحة تصدق فيها
على ذوقه وكان منهم اني
بن كعب وحنان بن ثابت فقال
الحديث

في يوم اي ينجون القاعد الفارسي في اهل الآ وقصلا اي صار موقفا للمجاهد يوم القيمة فياخذ على
 ماشاء اعلم ان الماخوذ من التواب ينبغي ان يكون بقدر خيانتة لعل قوله ماشاء يكون محولا على
 المبالغة في التوفيق قال الشيخ السراج هذه الخيانة لكونها اعظم الجيانات مكنة من اخذ كل
 الحنات ثم التفت اليها رسول الله فقال فما ظنكم قال المظفر هذا خطاب للفاشرين اي فما
 ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم بها فاخذوا واع الخيانة وقال التوربشتي خطاب
 للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول مجازاة اعلم في هذه المجازاة واقول القول الاول لان سياتي
 الكلام في حرمة نساء المجاهدين وتوقيع يوم القيمة **ق** ابن عمر اتفقا على الرواية عنه حسنا
 على الله احد كما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما
 قاله للمتلاعين بعد رواعنا من الدعاء **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حتى لم
 المسلم حسن رد السلام وعبادة المرض اتباع اجنازة واجابة الدعوة وتسمية العاطس
 وهذه الحقوق في الفروض الكفائية **ق** ابو هريرة روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم قبل
 وما من يارسل الله قال اذ القيمة سلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحبك اي
 طلب منك التضييق فانحله واذا عطس محمد الله فستتمه واذا مرض فعدده واذا مات فاقبه
 وصدق الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام في المتقدم رده وراعيه
 ذكر النظم الجوهري بمقتضى الحديثين **ق** ابو هريرة روى اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل
 مسلم ان يعتزل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجبهه ويروي لله على كل مسلم حتى ان
 يغسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم
 عليه ابنا السراج في حديث الغسل يوم الجمعة **ق** جابر روى مسلم عنه جلها على الماء ينزع اللام
 مصدر والمراد ان يجلب في الوضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمل اللباس فيصير من
 اللبس واعارة ولو ما واعارة محلها وينحتم بالرفع عطفت الاعارة منحة الابل
 اعارة ناقته بجلها الفقيه وحمل عباءة سبيل الله قاله لرجل قال يارسل الله ما حق الابل
 احق بمغيب الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر الفقير لعل ياورده
 في حديث اخر انه عم الحق الوعيد تبارك هذه الامور يكون محولا على صورة الاضطرار **ق**
 عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ايضا في اللبن ورجح اظن

سمت العاطس باليمن المله من التبت وهو
 الهيئة الحنة والمغض صعلك الله على ست حسن
 لان هتة تزعج بالعطاس وبالمجتم من
 الشواست وهي القوام كانت دعاء للعاطس
 بالنيات على طاعة الله تع ٣

فيكون

التي وهنا مع الثابت الذي لا ينبغي ان يترك
 ازالة للاسنة ودفع اللقاضي بالواجب التي

المك وكبرانه اي طرد في حرم السماء من تربت فلا يطيرها ابدا تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث
 والذي نفي بيده لا يئنه الكرم نجوم السماء **ق** ابو الدرداء روى مسلم عنه دعوة المزمع
 لاجنه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل قتل دعاء لاجنه في قول الملك الموكل به
 امين ذلك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما روى عنه مسلم في دعاء لاجنه بظهر
 الغيب **ق** ابو هريرة روى مسلم عنه ونيار الفقة في سبيل الله دينار متدلو الفقة ضفته
 ودينار الفقة في رقبته اي في فك رقبته ودينار تصدقت به على مسكين ودينار الفقة
 على اهلك اعطيتنا جوا الذي اتفقت على اهلك اعطيتنا مبتداء والذي اتفقت جره و
 الجملة الاسمية خبر له يبار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الابل صلح الزعم غير
 التصديق **ق** عثمان ابن ابي العاص اتفقوا في ذلك شيطان يقال له خنزب بجاء محبة مكسورة
 او مضمومة ونون ساكنة ثم راء محبة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو والخنزب قطعة لحم
 منته وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسنه فتعوز بالله وانزل على يسارك
 بضم الفاء وكرها اي التي التفل وهو نوح مع ادنى براق والنوح من استكراه الشيطان
 فلما قال له حين قال ان الشيطان فدحال بيني وبين صلوتي وقرائي يعني اذهب
 عني اللذة والخضوع فيما يلبسها على كبر الباء وتشديد ما اي يشكك فيها **ق** عابسة روى
 روى بخاري منها ذلك لو كان قاله حين قالت واراساه هذه كلمة يستعمل في اللذة
 ارادت بها صحتها الخنزب من هو تها ذلك بكسر الكاف خطاب لعابسة وذا اشارت اليه موتها
 وانما هي الجملة للحال فاستغفر لك وادعوك روى انها قالت قتلت وانكلاه والله
 ان لا ظنك تحت موتي ولو كان ذلك لظلمت موصيا بعض ازواجك فقال من انا وارأ
 الرادم وانه اعلم انما يتبع بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز الترام على تقدير
 احد **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عن رأس الكفوك المشرق بالنصب على الطريقة يعني في
 جهة المشرق يجوز ان يراد كرفان النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الكلام بعد قتل عثمان
 من فتنة الصفيين والنهروان وفضل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل
 فيها خمسة من قرأوا التبعين ويعر هانم الفائق كان ظهوره في قبل المشرق واراودوا
 المسلمين كرفان نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفو الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج
 الرجال والفقراء والنجس في اهل الخليل والابل والقعدان اهل التور باجر صفة

اي اعظم التمانية المذكورة **ق**
 روى مسلم عنه

الكل فقد الولد
 مرسا معناه مليا

الفخرات على النعم والرفق
 الفخرات على النعم والرفق
 الفخرات على النعم والرفق

روى مسلم عنه في
الشعيرة تضر الرأس وتكدره كما لا يخفى ومضى
مدفوع بالادوية ان يرفع عند الدخول باليد
او باللسان وابتدأ بمعنى صدقة

الفداوين والسكنية في اهل النعم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيل في الفداوين
م ابو هريرة رث اشعث وهو الذي يلبس شعرة لئلا يدمن ولا يسترح مدفوع بالادوية
اي في شأنه ان يرفع فيها لثانته هيبته لو اقم على الله لآبره تقدم بيانه في الباب الثامن
في حديث ان من عباد الله لو اقم على الله لآبره **ح** سهل بن سعد روى البخاري
عنه رباط يوم هو مصدر رابط اذا قام في نومه نحو الكلام خارجا له العذوة في
سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا
كلها في طير الحفارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه في باب تنزيل الغيب منزلة
المحوس وان ذلك الدنيا وبغيرها محسوسة مستعظمة في النفوس فحق التبع في قولهم ان
ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احد ثم في الجنة خير
الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان في شأن الزاكن
اذا اراد النزول في منزل ان يلقى سوط قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا خير من
عم على ما في الجنة وقع في انشاء كلامه والرحمة والمرارة في الرفع وهو التبر بعد الزوال
يروحنا العبد في سبيل الله او العذوة مرة في العذوة وهو التبر قبل الزوال خير من الرباط
وما عليها **م** سلمان روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر
وقيامه وان مات جري عليه عمله الذي كان يعمل يعني يكتب له اجر رباط اليوم القيمة
وفي فضيلة خصته للرباط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت تختم عليه عمله الا الرباط فانتهى
عليه عمله في يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعني برزق في الجنة كما يرزق المشرك لكن
لا يلزم منه ان يتساوى في نوع الرزق في الرتبة وامن نفع الهرة والمريم اي همار
امين الفتن بفتح الفاء جمع فتن يعني امن في كل ذي فتنة حال الموت ورواية
الطبري بفتح الفاء اي في الشيطان **م** عايشة روى مسلم عنها ركبنا البحر
المراد منفاضة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابها **م** المغيرة بن سفيان
رضي روى مسلم عنه قال كان النبي يوم يستحي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت
فقال عم ساقى القوم اخاهم شرابا قيل لان غرضه فديكون تناول سؤر الجماعة الا
ربما يكون فيهم صلاح يترك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم

الفتن بفتح الفاء على لفظ الواحد الذي
يقع المعتبر بالسؤال ويعذب وقيل اريد
بـ الشيطان الذي يفتن الناس اي يضلهم
بترتيبهم المعاصي ويروي بفتح الفاء على انه
جمع فتن وهم الذين يعادون من يضل
الناس عن الحق ويعتقونهم كذا في نسخة

في اذ انفقوا النعم بالادوية
فصل النعم في الدنيا والآخرة

اصغرهم سنا ويؤخر شره عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول
منه عم تعلما لاصحابه **ق** ابن مسعود روى انفق على الرواية عنه سباب المسلم بالسب
مصدر سبب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقوله كبر يعني قتال المسلم بغير حق كقوله
استحله او المراد في الكفر كفران النعمة **م** انس بن مالك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ضعيف جسمه
وحفي كلامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعرفون الله بنبي فقال كنت اتول الدماء ما كنت معاقبي
به في الآخرة فجعل في الدنيا فقال سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه فكأن
لان نشأة الانسان في الدنيا لهلاك فترادف الالام ينفض اليه ولا كذلك نشأة
الآخرة اولها تسطيعه شك في الادي ويروي لاطاقة لك بعد ان الله اطلاق
اللحم اثنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا رشا في التبع عم
لذلك الرجل الى دعا الحسن واجمع قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل
بذلك الدعاء فشفاه الله **ح** ام سلمة روى البخاري عنها سبحان الله ما ازل اللبنة
ذابني الذي والاسمهم فيسحب فيكون تقررا لما قبله ولذا فصله وقيل ما ذابني اي شئ من الامرين
بيان للمسلم عبر عن الرحمة باطرايين لونها ما ذابني ازل اللبنة من الفتن يعني في العذاب بغيره بالفتن
لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثيرتها في يوقها صواب في جمع الحرة اراد بصوابها
ارواجهم يعني من يوقها ارواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان
التياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب استعظام
الارواح يعني لا ينبغي لمن ان يتغافل عن العبادة ويعتمد على فتنه وان كان كاسية
خلعة كونهن ارواجي فمن عاربات في الآخرة لا ينبغي من هذه النسبة اذ الم يعلم **م** ابو هريرة
رضي روى مسلم عنه سبحان النبي المصلحة وسبحان نهر بالمعنى وسبحان نهر اللبنة
اونه في بلاد الارمن وسبحان نهر بيلخ وما قاله الجهم في صحاحه سبحان نهر بالشام فخطا او انه اراد
الجازم حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظران ما قاله القاصي سبحان وسبحان

انما صدر هذا القول
منه عم تعلما لاصحابه
في التواضع
مكان الاطلافة

سبحان الله كلمة تسمى
تولد ما الذي كالتسبيح والاسماء
لان ما استقر بها تسمى تسبيحا
التسبيح والتعظيم

ومشرفات في الدنيا

كما قال تعالى فاذا انقضى
فلا تأس بيهن

سبحان الله في العوام
من قول النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر في الصحاح سبحان الله
بالتسبيح وهو التسبيح والتعظيم
هو نهر في بلاد الارمن
وهو نهر في بلاد الشام

نهر واحد وكذا ايجان ورجون فاسد كذا قال النووي والفرات والنيل كل في انهار الجنة
 تقدم بيان كون النيل والفرات في انهار الجنة في الباب السادس في حديث بيننا انا في الحديث في
 منه توجيه سيحان ورجان منها **م** شدوا ابن اوس روى عنه سيد الاستقار اي
 افضل واغنى نفعنا ان يقول العبد اللهم انت ربى لآل كالت خلقني وانا عبدك
 هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عبدك يعني انا مقيم على ما عهدت لك من امرك وبينتة بارسل
 رسولك ووعدك يعني انا من عند ما وعيتني في الاجر على امتثال امرك مما استطعت
 اي بقدر استطاعتى وهذا اشاره الى جرة وتعريفه يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب
 ورضى ولكن اجهدت بقدر طاقتي قبل العهد هو الذي اخذته من ذرية آدم حين قال الست
 برئكم قالوا على اعدوك في شرا صنعت ابو لك يتكلم على اي اعرف و ابو لك يعني
 فاعلم في ذنوبي فانه لا يغير الذنوب الا انت انما سمع النبي دم هذا القول سيد لان
 فيه اقرار بالوجهة الله تعالى وخالفته وعبودية نفسه واعرافا بعبودية الله والتوبة اليه
 وبجره عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله كثر فيه من قالها اي هذه الكلمات في التضرار
 موقفا بها اي معتقدا بها وهو نص على حال فمات في يومه قبل ان يموت في اهل الجنة و
 من قالها في الليل في حضا للبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يموت في اهل الجنة **ق**
 ابو بكر رضي الله عنه اتفق على الرواية عن شهر اعياد لا يقصان رمضان وذو الحجة اي لا يقص
 اوجهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا يقصان جميعا في سنة واحدة فيحتمل على الالف
 لكن المعتمد هو الوجه الاول **م** عمر بن روى عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فامسكوا
 صدقة يعني التمر تصدقة في السفر في الامم قاله عمر بن حنبل في قوله تعالى قال نعم الصدقة
 في السفر حالة الامم وقد علق التمر بالخوف في قوله تعالى اذا خرجتم في الارض فليكن حياض ال
 تعرفوا من الصدقة ان خففتم ان يتسكنم الذين كفوا فخرجتم في الارض اي سافرتم فيبين
 باشارة امره يقبول صدقة التمر غير معلق بالخوف في ترك المسافر التمر حال الامن

العهد المذكور في قوله تعالى اخذت منهم
 على التوبة بقرعة است ربك وقوله ووعدك
 اشاره الى قوله تعالى ولما اخذوا عهودا
 الصلوات التي اخرجهم منها عند رجم
 اي جملة صلواتهم في قوله تعالى اخذت
 في الذنوب بقرعة رجمي غضبي وبعثت ابيهم
 الايمان والاقرباء وكذا قوله تعالى
 ان في معنى زائد عن قوله تعالى فلان
 بدنية اذ الصلوات لا تستطع دفن
 نفسه كذا في جمل الغرائب واصل الجود
 القروم

بالحظ

اي لا يقصان في التواب وان وقد انما يقص
 في عدد التمر التي لا يقص تواب رمضان
 يكون سنة وعشرون يوما عن تواب
 رمضان يكون ثلثين يوما ولا تواب
 ذي الحجة الا يقص عن تواب ذكائه الكامل
 وقيل لا يقصان معاني سنة ذاهب
 في الغالب ان نقص احد هاتين الا
 وقيل المراد تقصيل العمل في الشهر من ذي
 الحجة وان لا يقص في الايام والتواب عن شهر
 رمضان والوجه الاول اقرب الوجه كذا
 في المستخرج

م ابو

في الامم صدقة
 في السفر في التمر
 في الارض فليكن حياض ال

رد فيسفي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قولك ان خففتم فلما ذكره نظر الى الغالب
 لان الآية نزلت في اسفار النبي عم والكثير ما لم يجلب عن خوف العدو **م** زيد بن ارم روى
 بسنة صلوة الاوابين بتسديد الوادى الذي يكثر من الرجوع الى طاعة الله
 اذا مضت الغضال اي احترقت اخفاها الغضال جمع فضيل وهو ولد الناقة اذا
 فصل عن امه وفيه اشاره الى مدحهم بصلوة النبي في الوقت الموصوف لان المراد اذا استند
 عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الكسرة فيرد على قلوب الاوابين المشائين
 بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا مضت
 الغضال لان الغضال لرقه جلود اخفاها ينفضل عن امها عند ابتداء شدة حر
 فيركها **م** ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده تحت
 وعشرين جرح عمر بن واو سعيد بن روى البخاري عنها صلوة الجماعة افضل صلوة
 القدر بالفاء والذال المعجمة المشددة اي المنفردة بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابو سعيد
 وفي رواية ابن عمر سبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والمراد بمقدارها ولا يلزم ان يكون
 كل منهما مساويا فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجرح فاذا جرت خمس وعشرين
 جرحا كانت سبع وعشرين درجة فتساوى رواية ابو هريرة ورواية ابن عمر في التوبة
 هذا غفلة في قوله فان في الصحيحين سبع وعشرين درجة وخمس وعشرين درجة فاختلف
 التقدير مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لان في الكثير
 ونهوه العدو باطل او يعالج اجر النبي عم او لا بالقليل ثم اعلم الله زيادة فضله على صلوات
 اجره بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاته لا اختلاف احوال المصلين في رعاية اداء
 الصلوة او لا اختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لا اختلاف فضيلة
 في المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقتها وهو مذهب الشافعي
 لقوله صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوة وحده وصلواته مع الرجلين افضل من صلوة
 مع الرجل **ق** ابو هريرة اتفق على الرواية عن صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوة في بيته
 وصلوة باجر عطف على صلوة في سوقه بصعاب كبير الباء وقيل يفتجها وهو ما بين التبت الى السبع
 وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ بها حسن الوضوء
 ثم الى المسجد لا يشتهر بالزأ المعجمة اي لا يقيم في موضعه الا الصلوة يعني لم يتوجه في

قال لا يخرج على احد قباء وهم يصلون الصلوة
 الا وهو الرجوع الا ان الله لا يقبل الا
 في الحيوان الذي له ارادة الرجوع والرجوع
 يقال فيه وفيه قال الاوابين هو الرجوع الى الله
 بتكرار المعاصي وفعل الخير كذا في المستخرج وقيل
 الاوابين هو الرجوع الى الله بالانابة وقيل
 هو الرجوع الى الله بالانابة وقيل
 احترقت اخفاها وبها وبها وبها وبها
 الصلوة عند ارتفاع النهار وشدة الحر لانه وقت
 تميل فيه النفوس الى الكسرة وبها وبها وبها
 الخوف فخرج على قلوب الاوابين من الاثام
 بذكر الله تعالى وصفا للوقت ولفظ الشاقة
 ما يقطعون من كل مطلوب سواه **م**

ورد التوفيق بين الحديثين هو ان سماع ابي عمر
 حديثه على انما عم كان يسمع في الصلاة في
 لان الزيادة ينبغي ان تكون في الصلاة فان
 الله سبحانه وتعالى يريد عباده من فعله ولا يقبل
 من المومنين شيئا وهذا هو لفظه في التوفيق
 في الاوابين التي توجد من هذا القبيل واما
 وعلى سبعة وعشرين جرحا فان
 في سنة ذلك العلم النبوة
 التي تقرب عقول الاوابين
 عن ادم ان جعلها تقربها
 قال الامام في تفسيرها
 التوفيق في ح

التميز الذي يسهل لا يسهل الا الصلوة
 ابو هريرة في الصلوة

تعب نبي التون وحكي القاصض ضحا وهو الطريق في الجبل لا يدخلها الطاعون ولا الذئبال فيسبب
 الملكة وحراسها اياما **اخ** ابو هريرة روى البخاري عن عمرو بن ميمون عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 المملة وتشديد الياء بن تميم بن عبد القاف وسكون الميم وبالعين المملة بن خندف بن كهلان
 المجمة وسكون التون وكسر الدال المملة ابو هريرة روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 خراعة خيرة وفيه بيان نسب عمرو بن ميمون في اوله في سيب السواب وهو الذي اخبر عن النبي
 عم انه يخرج قصبه القار فالذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن ميمون بن تميم بن خندف ابا
 بني كعب بن قصبه التارم ابو ايوب روى مسلم عنه عدوة في سبيل الله اورد
 جرحا طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه فربما في حديث رباط يوم **م** جابر روى
 غلظ الغلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايان في اهل الحجاز اي في اليمنيين ويجوز ان
 يراد باهل هذه اهل المدينة فقط لقوله عم ان الايمان ليأرز الى المدينة **م** التوأس بن
 سمع روى مسلم عن التوأس بن تميم بن عبد القاف وسكون الميم وبالعين المملة وسمعان بن كهلان
 المملة وسكون الميم وبالعين المملة عن عمرو بن عبد القاف اخو بني عليم قال التوأس اخو بني
 افضل التفضيل بنون بعد ما يلى هكذا رواية الاكثريين وروى بعض خدوف التون وهما لغتان
 صحيحتان ولما كان مقارنة الفعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهها بان اخو بني اصل
 اخو بني فابدل التون في اللام كما ابدلت في لحن يعني لعل المني عن الرجال اخو بني الرجال
 لان فيه علامات والله على كذبه فيستلون بها عليه وفي نسخة والذي يعمده انه نعت المني
 على مشابهة اخو بني نبيج الفاء وانت خبر بانة غير رواية مسلم لعلم صح الكذا خذراغ الخلف
 السابق لكن المني على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فاما حجة وروى اي حجة فكم في حجة
 باظهار الحجة على كذبه هذه كانت تعلق كون غير الرجال اخو بني له عم فان قلت كيف قال
 وانا فيكم وقد اخرج ان الرجال يخرج بعد المهدي ويعلمه عمي م قلت يمكن ان يكون هذا الحديث
 قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بوقت خروجه وورب الساعه ليكونوا
 على خوف وبنسجوا الى الله في شرة كما قال عم بعثت انا والساعة كها بين اشار الى التباينة
 وان يخرج ولست فيكم فانه يخرج نف فعل يعني قال المني عن النبي صلى الله عليه وسلم
 المني الترعيت والعقبة الدالة كذبه والله جليفتي على كل مسلم هذا تفويض عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الله تعالى حتى يدع شرة عنهم انه ثابت قطعا بنسجيين وبالغاف والطالين المهملين اي شدة

من اولاد عمرو بن ربيعة بن حارثة بن
 امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن
 الازد

قبل العلف وفساوة الطبع في اهل
 المشرق كقولهم تلبغ الذئب ولام
 توسع في المأكول وغيره بخلاف اهل
 الحجاز

٢٨٩
 ح

من صفة نبي الله صلى الله عليه وسلم
 من صفة نبي الله صلى الله عليه وسلم
 من صفة نبي الله صلى الله عليه وسلم

جمودة شعوه مثل شعور الجبين عينه طافية اي رفعة موضعها كان استنبه بعد المني
 العين المملة وبنج الزا المجمة المسددة وهو يهودي في خراعة مات في الجاهلية بن قطن بن
 القاف والطار والمعلمين فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواج سورة الكهف اي او ايتها شخص
 هذه السورة تعبدني وجه مفوض الى النبي صلى الله عليه وسلم او يقال او ايتها مشددة على قصة الحجاب الكهف
 وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم في شدة قيا نوس والمرحوم الله تعالى الكرم ان يحفظ قارئها الرجال
 ويثبت على الدين القويم انه خارج حلة نبي الخاء المجمة واللام المسددة والقاء المونة ونصب القاء
 بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض من يقرأه اللام وما الضمير ان نزوله كذا ذكره الجدي
 في الجرح بين القبيح بين شعاع بالعين المملة والقاء المنة فعل ناض في العيت اي فسد وقيل
 هو اسم فعل في العقي وهو الفساد وهذا ظهر في حيث العطف على خارج ميمنا وعاءت شمالا وانا
 قال ميمنا شمالا اشارة الى ان فساد غير شخص بما رعب من البلاد بل بعوت سراياه ميمنا شمالا
 فلا يفر من شرة الاعم عصمة الله يا عباد الله فابتغوا اي على دنكم وتوحيدكم ولا تتبعوا الذين
 اذا لقيتم فلما يارسول الله بالنته في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كسنة ويوم كسنة قيل المراد
 منه ان اليوم الاول كسنة عوم المؤمنين فيسنة بلا التعيين يرى كسنة في اليوم الثاني يكون
 كيد وضعف امره فيرى كسنة اليوم الثالث يرى كسنة لان الحق في كل وقت يزيد قدره والاطل
 ينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والحنة تنزل عليهم ان يصح شدة بها ولكن هذا القول
 مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم انكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم لا اقدر والله بل هذا على
 حقيقة ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء في اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقداره
 خارجا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة في ساعات اليوم وسائر ايامه كما يأمرك فلما يارسول الله قد ذلك
 اليوم الذي كسنة انكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدرة يعني اقدره والاداء الصلوات الخمس
 قدر يوم بيان تقديره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصون الظهور اذا مضى
 قدر ما يكون بينه وبين العصر يصون العصر وعلى هذا قال القاص هذا حكم خصوص بذلك التمران شرع لنا
 صاحب الترع لان الاوقات اسباب وتقدم المستساع على الاسباب يجوز ان الترع خصوص كما تقدم
 العصر على وقت يعرفات فلما يارسول الله وما اسرعة اي كيف اسرعة في الارض قال كالتعب
 الرجح اجملة حال اوصفة للغيث واللام في العهد الذهني فيا في عم القوم فيدعون فيومنون به و
 يستجيبون له فيا في السماء قططر والارض قنبت فروح عليم اي يخبثهم بعد زوال الشمس سا حرم

وهو طريق الى اهل القاف المشهور
 في صحاح الامم

وكونه من المعتمدات

جابر

جمعوا

م

يعني مواشيم السرحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت دري نعم الدال المحجة
 ونحو الكراد المملحة وسكون الباء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه واسفله
 فعل التفضيل اي انه حروفاً وهو كناية عن كثرة اللين وامتداه افضل التفضيل في المدح واخر جمع حارة
 بالحاء المحجة وهي تحت الجنب ومدى عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن التيسر
 ياتي الصوم في دعوى فيرون عليه قوله فيصرف عنهم فيصجون محلين اي يبيرون اصحاب محل هو
 الخط بس ما يدعهم شئ في امور الحصر وبمرطبة فيقول لها اخرجي كنوزك فتبعتها كنوزها كيعايب
 الخل وهو جمع البعير نفع الباء المنشأة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني تظهر
 كنوز تلك الحربة وتجمع عند الدجال كما يجمع الخل عند بعيره ثم يدعوا رجلاً ممثلاً شياً باصبع شياً
 على التيسر يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطع جرتين كالخمر يكون
 الرأء المحجة اي قطعيتين رمية الغرض منصوب بمقدار يعني قطعيتين بعيدتين مقدار رمية النور
 وهو المهدف فيسببه ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل
 المقطوع فيقبل اي الساتر الدجال يتهلل ويحبه الجملة للجبال اي يستبرئ ويحجم في الفرج ويحكك
 حال بعد حال فيصير يقبل فيقول يصلح هذا الحمار فينبأ هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل في
 الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرق بيثية الظرفية دمشق
 نفع الميم وكسر ص والفتح اشهر بينهم ودين روي بالدال المهمل والمجزة اكثر وهما توابعان موصولان
 بورس واضعاً كفده على الحجة ملكين اذا طابا راسه بالطين المهملتين اي خفض قطر اي
 ينظر عرقه واداره حذرت يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب تصنع الكفة
 كاللؤلؤ فلما كمل بكاف بضم الكاف وقال النووي معناه لا يتبع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يجني
 ربحه ربح نفسه نفع الفاء وهو معروف اي نفس يديه ويحد على قدر ان فيه قال لا يجني الامات
 يعني لا يجني بكاف ان يجده نفسه في حال الاحوال الاحال الموت وثقت يفتي حيث يفتي
 طوفه فيطلبه حتى يدركه بباب كد بضم الكاف وتشديد الدال المهمل وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية في
 فرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هنا يقتضيان موت الدجال حين رآه عيسى لانه
 كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل
 الروم بالاعناق ثم ياتي عيسى بن مريم قوم عصمهم الله من اي الدجال فيسبح عن وجوههم يعني ينزل عن
 ما اصابها من غبار الغزو مباغته في الكرامه او معناه يكشف ما نزل بهم من خوف ويمسحهم

اي تظهره وتجمع عنده كما يجمع الخل على
 يعايبها والنسب ملك الخل ومنه
 قيل للشد يعيبه نومه وقيل على
 الخلق وانما ضرب الخل بالعباس لانها
 اذا خرجت من كورة شربها الخل باجوعها
 وايراد برز الوضوء ان بعد ما يركع
 رمة عرض قال جار الله لعله وقيل
 المراد اما رمة فنزول السيف فرواها
 اصالة المجر وتقدر قوله فيضرب بالسيف
 فلم يجبه دعوى فيضرب بالسيف
 اي شقين وحلتين من هودن التوب
 اذا اسقته وقيل المهرود التوب
 المصروع بالعرفه وهي نبات اصفر
 طست الزائمة والظفر يعمل في الطعام
 يقال له الهرد
 اي اذا خفض عيسى راسه قطر من شدة
 قطرات نوره كالتلال واذا رفعت راسه
 زالت تلك القطرات
 الباس هو اللؤلؤ الصغار وقيل
 حتى يتخذ من اللؤلؤ امثال اللؤلؤ
 كذا في النهاية

تقبل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فينبأ هو كذلك اذ اوحى اليه عيسى ان قد اخرجت عبداً
 لي لا يدان لاحد اي لاطافة والقدرة له فتعلمهم عن غير القدرة باليه لان المباشرة والدفاع
 بتوابع بها وانما شئ اليد ليكون المنع في المنع في حوز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور يجعله
 حوز الحصر ويبعث الله باجوج وباجوج وهم من كل جنس يسلكون اية كل موضع مرتفع يسرعون
 فيتم ادايتهم على بحيرة طبرية بالاضافة تصغير بحيرة وهي باجمع بالتشام طوله على عشرة اميال و
 طرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر احوالهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ما ثم يسرون
 حتى ينهوا الى جبل المربيع الحاء والمعج والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قلنا في الارض
 هلتم اي نعال فيقتل في في السماء فيموت بنبتهم بنبتهم في القوت وتشديد السين المعج جمع التثنية وهي
 التسم الباء في نبتهم زائدة الى السماء فيرد الله نبتهم محضوبة ويحجم نبي الله عيسى والحجابه
 وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس النور لاحد منهم خير منه ونيار لاحد
 اليوم لفقهم وشدة جوعهم فيرعب بني الدعي والحجابه اي الى الله يقال رعب اليراء
 دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك باجوج وباجوج فيرسل الله عليهم النعف بنعتين والنعف
 المعج جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبق والغنم فيرقابهم فيصجون فرسي نفع الفاء
 وسكون الراء المهمله وبالسين المهمله جمع فرس يعني قبيل كوت نفس واحدة يعني يهلكهم في اولى ساعة
 باهون شئ وهو النعف ثم يحبط نبي الله عيسى والحجابه اي في الطور الى الارض فلا يجدون في
 الارض موضع شير الاملاء رحمتهم نفع الراء المعج والباء مصدر زهم التهم اذ اصاب را حجة
 مكرهه في غير نيت كذا في الغريبين وانتمهم فيرعب نبي الله عيسى والحجابه الى الله يعني يترعون
 اليه في ازاله نتمهم فيرسل الله عليهم طرا كاعناق النحت نفع الباء الموحدة وسكون الحاء المعج
 نوع في الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيوراً على صورة النحت فيحلمهم قطر حرم حيث شاء الله
 ثم يرسل الله مطراً لا يرين منه اي لا يستتر المطر الجملة صفة مطر يقال كنت الشئ والنته اي
 ستره بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو نازل لكن ومنعوله مخدوف وهي
 فيعمل الارض حتى يتركها كالزلفه بالنعفات وبالراء المعج وهي موضع الماء وقيل هي المرأة
 شتتها بها لاسنواها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتني ثم تك وروي
 بركتك فيومئذ تاكل العصاة اي في الزمانه ويستطون يجمعها بكسر القاف وسكون الحاء
 المهمله العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استبرق لقران شتتها به وبيارتك الرسل حتى

نغفة تارة في كل وقت بالجمع
 اي يطلع العاقبة من الارتفاع واما
 ذكر راس النور ليعايبها بالعباس لانها
 وا حدتها نغفة التوفاشيم
 يقال في الخل ما هو الا نغفة
 لعل زحمت يد من راحة الخيم
 والمراد ان الارض تنقب من جنهم
 اي لا يمنع من زوال الماء قال القاضي لا يجوز
 بيته وبين مكان ما حابل بل يعم الامكان
 فتحها فيقولها
 الزلفه بالنعفات واحدة الزلفه وهي
 مصانع الماء اراد ان المطر يغتصم
 في الارض فيصيرها كما تصنع
 الجماعه في الماء
 الزلفه الزوفنه
 كسر الراء بالفتح
 كسرة الراء بالفتح

قال الراوي...
تفكرت عن يميني وشمالى فاذا انا بغير من
الانصار قد شئت اسماها تمت لو كنت بين
اضلع منها فغير في احد ما فقال يا عم هل
تفرق اباهم قلت نعم واخذك الله يا عم
قال اخبرني ان رسول الله واخذك الله يا عم
لشراة لا يفارق رسول الله في شئ
الا جعل من اتبعه في ذلك فغير في الاخر فقال
شراة قال لا افرق ان شئت اذا نظرت الى اهل
ريف في الناس فظن انهم من اهل هذا
الذي شراة عن فاستدبره فراه
بغيره حتى قتلاه ثم انفرقا لله ولان الله
فاخبره فقال لا افرق فقال كل واحد منها
انا قتلت فقال هل سميت سيفا قال لا
تظن اني التفتي فقال كلانا قتلت فوالله
يرفقا في بيتي ولم اكتب اسمي له

قال في جناح رسول الله...
عليه افضل نعم ذهب ولا ورثا فقلت
المسح والظنم وانما بنتم انطلقنا
الى الودى ومع رجولته مع محمد لم
وهب رجل من هذا يدعى رفاع بن
زيد بن الضبي فلما سئلنا الودى
قام جديره لانه لم يحل رحله
فدعى بهم وكان فيه خبيث فقلنا
هناك الشهادة بارسول الله فقال
الحدث ففزع الناس فمات رجل بشراة
او شراة فقال رسول الله اصبت
يوم خيبر فقال لم شراة من نار
او شراة من نار

قال الراوي...
تفكرت عن يميني وشمالى فاذا انا بغير من
الانصار قد شئت اسماها تمت لو كنت بين
اضلع منها فغير في احد ما فقال يا عم هل
تفرق اباهم قلت نعم واخذك الله يا عم
قال اخبرني ان رسول الله واخذك الله يا عم
لشراة لا يفارق رسول الله في شئ
الا جعل من اتبعه في ذلك فغير في الاخر فقال
شراة قال لا افرق ان شئت اذا نظرت الى اهل
ريف في الناس فظن انهم من اهل هذا
الذي شراة عن فاستدبره فراه
بغيره حتى قتلاه ثم انفرقا لله ولان الله
فاخبره فقال لا افرق فقال كل واحد منها
انا قتلت فقال هل سميت سيفا قال لا
تظن اني التفتي فقال كلانا قتلت فوالله
يرفقا في بيتي ولم اكتب اسمي له

مرمى لادن
الراوي
م

من يدعي العفة...
ان لا يفرق من شراة
من تفتيا عند شراة

بن سمره روى...
كما لها او مدلى...
قطو فيما تلبيا...
تخام ابنا...
ذلك ابنا...
نعم فاعطانا...
انت اذا كانت...
لا اع كل...
هذا شك...
والاوقات...
عمر رضى...
يا عبد الله...
نفع الميم...
ويعصون...
في الفاجر...
وتقبل على...
وتدعم وعوامهم...
الامر بالمعروف...
كيف يك...
في خير اخرجت...
الحقيق الى...
الى تيماء...
وكسر الرأ...
مارواه عن...
اي المرأة...

بالذات المعجزة

فصل

الراوي
م

الثالث الحج والتمتع في الرخصة
ثم سئل في غرض من الاعضاء والرباعية
على وزن الثانية التي هي
الثنية والتابع وقد روي يوم الاحد
عنه بن ابي وقاص رسول الله
باربعة اشجار فذكرها بعينه وخرج
في وجنته في غاب خلق المعقل
في وجنته وكان عليه ذلك النوع
دعاه ومغفر واقتل ابن قتيبة
حتى علم رسول الله بم بالتيغ
فلم يضع فيه شيئا وقد جف ابو
حفة كالخندق فوقع فيها رسول
فانهض طلة بحل من وراءه و
على اخذ سببه حتى استوى قايما
وزرع خلق المغفر من وجنته
ابوعبيدة بن الجراح فسقطت
ثنيته

الثالث الحج والتمتع في الرخصة
ثم سئل في غرض من الاعضاء والرباعية
على وزن الثانية التي هي
الثنية والتابع وقد روي يوم الاحد
عنه بن ابي وقاص رسول الله
باربعة اشجار فذكرها بعينه وخرج
في وجنته في غاب خلق المعقل
في وجنته وكان عليه ذلك النوع
دعاه ومغفر واقتل ابن قتيبة
حتى علم رسول الله بم بالتيغ
فلم يضع فيه شيئا وقد جف ابو
حفة كالخندق فوقع فيها رسول
فانهض طلة بحل من وراءه و
على اخذ سببه حتى استوى قايما
وزرع خلق المغفر من وجنته
ابوعبيدة بن الجراح فسقطت
ثنيته

اتفقا على الرواية عن مرجبا بالقوم منصوب بعامل نصرى لقيتم رجبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاوا طائر
او بالوفد شك في الراوى غير خرابا بالنصب حال في القوم والعامل فيه الفعل المقدر اياهم جمع تويان ولا
بدا بجمع ندمان اى ولانا وبين في جميع قوله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم
ثم القوم اذ في الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ابو قتادة الخارث بن ربيعة
على الرواية عنه يترجم والمترجم منه فالله لما رأى خازنة فكانت م قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا
يا رسول الله ما المترجم والمترجم منه فقال عبد القيس المومر يترجم من نعب الدنيا اى نعبها لانها تجن
المومن والعبد الفاجر يترجم منه العباد اى من اذاه في وجهه انما يفعل منك اذا صنعوه اذاهم وان سكنوا
اذنبوا والبلاد والشجر والهدوات واذا من وجهه ان المطر ينع بسوم الفاجر فينتقص غديتهم فاذا ما
ارتفع ذلك فيستريحون ابو هريرة روى اتفقا على الرواية عن مطلق العتيق قوله ينع تاخيره ما يجب عليه من
العباد ظلم للدين قبل نه اذا طلبه ولم يعط واما حرفة المطلق قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من العتيق هو المملوك
من الالاداء فمن لم يتمكن منه لغبته ماله او لغير ذلك جازله التأخير فاذا ائبع احدكم على نداء الجول والتخفيف
الناء ويجوز تشديدا اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهجرة على ورن فصيل وهو الغنى فليبيع
ينبع الباء الموحدة او بجرها و تشديدا قبلها يعنى اذا اقبل بالدين الذي له على مومر فيقبل للجواز وهذا
الامر للندب العاقبة فاذا ائبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطلق الغنى ظلم فليقبل
احدكم للجواز على غنى لانه ان كان مسلما فظلمه في حاله انما يحترمه والفاطاك يدفع ذلك الظلم عنه ويخذه
حقه من الغنى فمرا فلا يضيع حقه جابر روى مسلم عنه معاوية الله اى عود ما لله عودا من ان يحدث
الناس اى اقبل اصحابى قاله لما قال عمر رضى الله عنه اقبل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين
كان يقسم غنيمته ان هذا واصحابه يقرؤن الا يجاوز حجابهم يقرؤن فالدين كما يقرئ التهم في الرعية
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اخي ضيفي هذا روى عن النبي هذا الحديث بعلمه بكنة
مذكور في الحج بن الصبيح بن المتفق عليه في مسند جابر سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع العلم
اي مع ولادة عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يستعمل الولد وان لم
يكن في اربع عشرة وان لم يكن في واحد وعشرين كذا روى في عابسة وقال الطيب العقيقة اسم لشعر
القصبي اذا ولد سميت الشاة التي يذبح عند خلقها عقيقة جازا فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
بهذان الحكمان مرتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يرد بالعقيقة شعر القصبي حتى يترتب عليه اربعة
الدم وهو ذبح الشاة واما طة الاذى وهو ازالة الشعر قبل المراد باماطة الاذى هو غسل الولد وازالة الشعر

المراد من العتيق هو المملوك
من الالاداء فمن لم يتمكن منه لغبته ماله او لغير ذلك جازله التأخير فاذا ائبع احدكم على نداء الجول والتخفيف
الناء ويجوز تشديدا اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهجرة على ورن فصيل وهو الغنى فليبيع
ينبع الباء الموحدة او بجرها و تشديدا قبلها يعنى اذا اقبل بالدين الذي له على مومر فيقبل للجواز وهذا
الامر للندب العاقبة فاذا ائبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطلق الغنى ظلم فليقبل
احدكم للجواز على غنى لانه ان كان مسلما فظلمه في حاله انما يحترمه والفاطاك يدفع ذلك الظلم عنه ويخذه
حقه من الغنى فمرا فلا يضيع حقه جابر روى مسلم عنه معاوية الله اى عود ما لله عودا من ان يحدث
الناس اى اقبل اصحابى قاله لما قال عمر رضى الله عنه اقبل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين
كان يقسم غنيمته ان هذا واصحابه يقرؤن الا يجاوز حجابهم يقرؤن فالدين كما يقرئ التهم في الرعية
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اخي ضيفي هذا روى عن النبي هذا الحديث بعلمه بكنة
مذكور في الحج بن الصبيح بن المتفق عليه في مسند جابر سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع العلم
اي مع ولادة عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يستعمل الولد وان لم
يكن في اربع عشرة وان لم يكن في واحد وعشرين كذا روى في عابسة وقال الطيب العقيقة اسم لشعر
القصبي اذا ولد سميت الشاة التي يذبح عند خلقها عقيقة جازا فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
بهذان الحكمان مرتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يرد بالعقيقة شعر القصبي حتى يترتب عليه اربعة
الدم وهو ذبح الشاة واما طة الاذى وهو ازالة الشعر قبل المراد باماطة الاذى هو غسل الولد وازالة الشعر

الثنية

٢٩٦

عن حذيفة ربه قال واسه ان لا يعلم الناس
كل شئ حتى ياتي بهما مني وبين الساعة واني
الا ان يكون رسول الله مع استرا في ذلك شيئا
لم يجدته عنك ولكن رسول الله قال

وهو حديث حمل انا فيه من الفتن سواء بيننا وبينكم الا نعبه الا الله ولا تشرك به شيئا
وقوله فقولوا ولا تأخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فالان
فقال وهو بعد الفتن منهن ثلث فذكر في النسخة الثالثة المذكورة احدها
توكلوا اي لا تأخذ مخلوق مخلوقا الا بقول الله تعالى فان توكلوا اي اهل
الكتاب فقولوا اي اهل الكتاب بائنا مسلمون كئيبه الى قيص جازي في الفتح
ان من قل حال النبي عم وعرفها من جاء بكنا به فقال لو كنت عنده لقبلت قد يدعوه فصدق
في اللفظ وفتح في الرواية ومعناه على ما هو في الكتاب القديم لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسم ولو اراد الله
كله الا لان المفسران حذيفة اشبه النبي بعلما يانه المعلومة له في الكتب القديمة
نفسه ان يعلم كل شئ تكون بين يدي حذيفة لوفقه على السلام كما وقع في النبي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه من ثلث
الساعة فظن سماع هذا القول ان لا يكذب يدرن شيئا يصح كانه روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والرجال ويأجج
رسول الله استرا من ذلك شاملا لغيره فصح في هذا القول بذلك في قوله وما جرح حطب الدنيا فا وقد جرح صارا نارا لكان جرحه في سبعين جرحه في نار جهنم قالوا والله يا رسول
الله ان كانت كافية خفيفة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق
ايصال الالم قال عم فانها فصلت عليهن يعني زينت نار جهنم على نيران الدنيا بسبعة وستين
جرح كلها مثل جرحا يعني حرارة كل جرحه في تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف
كما فصلت في الكرم قبل كلامها بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نازك هذه التي بوفاها ادم
ام جرام بنت لحيان اتفقا في الرواية عنها قالت انا النبي عم يوما فقام عندي فاستغفروا
بصحتك فقلت ما يصححك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي في المنام غاغا في بيل
جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك في الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شدة
السيف بالسرير وحصل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك في السرير مع وفور نشاطهم وقيل معناها ملوك
في الآخرة صالحة كان لسوره يكون اتمه بعد قائمه باجلها وحتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعالي حكي ان دعاهم يوم اسجبت فركبت مع زوجها الما قبرس في خلافة
عثمان ربه فتوفيت ودفنت هناك ابو هريرة ربه اتفقا في الرواية عنه لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن
قالت طائفة منك ابراهيم ولم يشك نبينا عليها السلام فقال حن احمي بالثبك ابراهيم اول ما صدره ابراهيم
رت ارفي كيف يحي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن بطيئس قلبي ارادهم به ان ما صدره ابراهيم

قال في النسخة الثالثة المذكورة احدها
الكتاب فقولوا اي اهل الكتاب بائنا مسلمون كئيبه الى قيص جازي في الفتح
ان من قل حال النبي عم وعرفها من جاء بكنا به فقال لو كنت عنده لقبلت قد يدعوه فصدق
في اللفظ وفتح في الرواية ومعناه على ما هو في الكتاب القديم لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسم ولو اراد الله
كله الا لان المفسران حذيفة اشبه النبي بعلما يانه المعلومة له في الكتب القديمة
نفسه ان يعلم كل شئ تكون بين يدي حذيفة لوفقه على السلام كما وقع في النبي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه من ثلث
الساعة فظن سماع هذا القول ان لا يكذب يدرن شيئا يصح كانه روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والرجال ويأجج
رسول الله استرا من ذلك شاملا لغيره فصح في هذا القول بذلك في قوله وما جرح حطب الدنيا فا وقد جرح صارا نارا لكان جرحه في سبعين جرحه في نار جهنم قالوا والله يا رسول
الله ان كانت كافية خفيفة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق
ايصال الالم قال عم فانها فصلت عليهن يعني زينت نار جهنم على نيران الدنيا بسبعة وستين
جرح كلها مثل جرحا يعني حرارة كل جرحه في تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف
كما فصلت في الكرم قبل كلامها بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نازك هذه التي بوفاها ادم
ام جرام بنت لحيان اتفقا في الرواية عنها قالت انا النبي عم يوما فقام عندي فاستغفروا
بصحتك فقلت ما يصححك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي في المنام غاغا في بيل
جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك في الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شدة
السيف بالسرير وحصل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك في السرير مع وفور نشاطهم وقيل معناها ملوك
في الآخرة صالحة كان لسوره يكون اتمه بعد قائمه باجلها وحتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعالي حكي ان دعاهم يوم اسجبت فركبت مع زوجها الما قبرس في خلافة
عثمان ربه فتوفيت ودفنت هناك ابو هريرة ربه اتفقا في الرواية عنه لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن
قالت طائفة منك ابراهيم ولم يشك نبينا عليها السلام فقال حن احمي بالثبك ابراهيم اول ما صدره ابراهيم
رت ارفي كيف يحي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن بطيئس قلبي ارادهم به ان ما صدره ابراهيم

اللام في الكافية في الام
العارة بين ان الثانية
والخفة من المشقة

قر غزاة حال مدبرة مثل قوله
خالون فيها ابراهيم يركبون خيلهم
وهو ناس

وهو ناس
ابو هريرة ربه اتفقا في الرواية عنه لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن
قالت طائفة منك ابراهيم ولم يشك نبينا عليها السلام فقال حن احمي بالثبك ابراهيم اول ما صدره ابراهيم
رت ارفي كيف يحي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن بطيئس قلبي ارادهم به ان ما صدره ابراهيم

ابو هريرة ربه اتفقا في الرواية عنه لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن
قالت طائفة منك ابراهيم ولم يشك نبينا عليها السلام فقال حن احمي بالثبك ابراهيم اول ما صدره ابراهيم
رت ارفي كيف يحي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن بطيئس قلبي ارادهم به ان ما صدره ابراهيم

عم لم يكن شك بل كان طلبا لمزيد العلم وان احمي به لانه ما مورب لك كما قال الله تعالى وتل رب
زدني علما اطلق الشك بطريق الشك وكذا قال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه
لكن احمي به ابراهيم وقد علم انه لم يشك في علو الله كذلك وانما رجع ابراهيم عليه السلام على نفسه
تواضعا اول صدوره قبل ان يعلم انه خير ولد ادم واما سؤال ابراهيم فله في من علم اليقين الى عين
اليقين اول لانه لما احمي على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب لك لينظر دليله عيانا ويرم الله
لو طاف وفيه اشارة الى وقوع تبصيره بيانه ان قوم لوط لما قصدوا الضيافة قال لوان لي بكم قوة او
اودي لي ركن شديد لو كان لي قوة في نفسي او ابني او عشيرة قوية لم نعتكم عن اضيافي فاشارت
عليه السلام الى تعبير لوط في هذا القول بقوله لقد كان يا ولي للكن شديد وهو الله وهو قوي في العشرة
لعل ذكره عليه السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تبصير وعلمه عن
قدرة الله ولوليت في السجن طول لبث يوسف لما جئت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى
اليه ليخرج من السجن ولما قلت يا بال الشوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن
نبينا عليه السلام تبصيره وقلة جرحه بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستجمال في طرح
ليزول عن قلب الملك ما كان متمما به في الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل في اشارة
الى تعبير يوسف وذلك في حجة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كمال
رسولا ولهذا دعا اهل الشجر الى السلام بقوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خرام الله الواحد
القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق
الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم
الله ابو هريرة روى مسلم عنه نورا في اراه قاله حين سألته هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج
في روية في تلك الليلة وفي الحديث دليل للمؤمنين على اختلاف الروايتين لانه روى في نفي العزة
وتشبه التون المفتوحة فيكون استغماما على سبيل الانكار وروى في كسر الحفرة فيكون دليل للمؤمنين
ويكون حكاية في الحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان التور في حكمة الاجسام
واولوا الحديث بان معناه حجاب التور لانه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا
المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن التبري باطلا في ابو سعيد روى البخاري عنه ورجح عمار بن محمد
الى الجنة ويدعو الى النار قال الهروي في كلمة ترجم يقال لمن وقع في حكمة لا يستحقها قيل قاله له عم
حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوه الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين

سئل عن اوطم فداو او الى
فانما قال اوطم فداو او الى
فانما قال اوطم فداو او الى
فانما قال اوطم فداو او الى

والا بدله الاجت انما عني
الى الخروج من السجن فلم يخرج وقال
ارجع الى ربك فاسأله في ما كان
التسوية
اللاتي نظن
بالقصد والاشات
دترك الاستجمال بالخرج
من السجن مع امته
المدة اي اولت مكانه لوجه
ولم يلبث وهذا من جنس تواضع

قال الروايات ان حذيفة بن اسيد
قوله النبي لم يخل بغير التراب منه ورسول
الاحسان

نصفان ولا تصافا فقال في ربه
وارجح

بيان
معنى
المتكبر
المتكبر
المتكبر

المتكبر
المتكبر
المتكبر

٢٩

قال الامام الكاظم عليه السلام

قال الامام الكاظم عليه السلام

انا

اي يفر بـ مثلا لهم عند نقل الكلب في بيان سجدهم **ق** عايشة رضي الله عنها
 الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين ركب ناقته اي ناحت عن
 موضع سجده **خ** ابن عباس روى البخاري عن هذا جبرائيل اخذ رأس رسوله عليه
 اذ امة اجاب اي التها قاله يوم بدر **م** العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه
 هذا حين حكي الوطيس بته الواو وكسر الطاء المهمله اي التثوير يجوز ان يكون هذا اشارة
 الى القتال وحين بالفتح ظرف وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع
 خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة حراب وفيه تزيين للقتال **المسور**
 بن خزيمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنها هذا فلان وهو من قوم يعطون البدن
 فابعدوا له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي في زمن الحديث
 بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليري حال النبي في يوم واصحابه رضوان
 الله تعالى عليهم فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وجدت على الملوك
 رايت ملكا يعظم اصحابه مثل محمد والله ما يخفى بيته الا وقعت في كف رجل
 فذلك بها وجهه فقال رجل في كفاة دعوتني آية فلما اشرقت على النبي عم واصحابه قال
 هذا فلان وهو من قوم يعطون البدن فابعدوا له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال
 رايت البدن قد فطنت واشعرت في اري ان يصعد وابع البيت فقام رجل
 منهم يقال له بكر بن حنظلة فقال دعوني آية فقالوا آية فلما اشرقت على النبي
 عم هذا بكر بن حنظلة وهو رجل فاج جعل يتكلم النبي في بيته هو يكثر جاهل
 بن عمر فقال لم سهل لكم امركم في هذا فقال مات الكلب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي
 الكلب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا كفاة هذا تفسيره انك لفلان يوم الحديث
 لكفار فريش اجملة صفة رجلا دعوتني آية عند الهمة نفس متكلمة في الايمان يعني النبي بهذا
 تفسيره آية فلما اشرقت عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي قال اي النبي الحديث وهو قوله
 هذا فلان اخوه فلما اشرقت بكر بن حنظلة فقال النبي عم هذا بكر بن حنظلة وهو رجل فاج
 وكان قال لهم اي بكر بن حنظلة لكفار فريش ايضا اي رجل في كفاة دعوتني آية في معاوية
 بن ابي سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم حسابا
 يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وابعدا ما قاله حين استسبح فضية بشهر رمضان

تم اخذ حصصا في يومين ووجه الكفار
 وقال انه من رواية محمد بن ابي
 ورت الكعبة فانهم ما بان التفتح

بكر بن حنظلة
 بعد آية النبي

سنة
 ١٥٤

سنة
 ٢٠

انا صائم فمن احب منكم فليصوم ومن احب منكم ان يوظف فليوظف **ق** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
 عند هذه صدقات قومي اراد به الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان
 تيمما هو ابن مروان متصل بنسبه الاخير وهو ولد اسمعيل م وفيه منقبة لهم **خ** ابن عباس رضي
 روى البخاري عنه اهلك امي وروى طه صلكة امي نبيخ التمام بمعنى الملك على يد علي بن ابي طالب
 وفي بعض النسخ اعيلة وهو تصغير اعلة لكن قال الجوهري لم يروى في جملة اعلة في فريش تقدم
 بيانه في الباب التام في حديث يهلك الناس هذا اهل فريش **ق** ابن عباس اتفقا على
 الرواية عنه صلوا اخدم اصحابها وهو الجمل الغير المدبوع قد يغتوه فانتمتعتم به يعني
 شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اصحابها **ق** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ام
 اسد امتي على الرجال يعني بني تميم **ق** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هم الاخرون
 ورت الكعبة فقلت يا رسول الله فذاك ابى واى من اهل الامم قال الاكثرون اموالهم قال
 هكذا وهكذا وهكذا يعني يدي ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني
 في حديث ان الاكثرين هم الاقربون وقيل ما قصر ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى
 التبع في قديمه كذا ذكره ابو الكفاه في قوله تعالى وظن داود ان هو لم يجد خزايا وقيل خبره
 ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا غنم الا يودى زكواتها الاجاءت يوم القيمة اعظم ما كان
 واسمته قسطنطين وهو بنو تظاوه باطلا فما كفى فذمت اخريها اي حرت عليه بتامها
 عادت عليه اولاما حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
 ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقا **خ** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنت
 اعمل مع النبي عم اذ واه الوضوء فينا انا ابته قال ابغض حجرا استنفض بها ولا
 تاشي بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال غمهما في طعام الجن فانه
 اتانم وقد جن يصيبان نبيخ التمام وكسر الهاء والباء الموحدة بين اليامين اسم
 بلد يد ياربكم ونعم الجن فسئلوا في الراد فدعوت الله لطم ان لا يروا بعظم ولا روث
 الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم في الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يشي
 به والمشهور في العلماء ان الروث لا يشي به لحياتها ولا ينافي اجتماعها وان اول
 الحديث يدل على ان نفسها مطعومان واخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليها فيحمل اول
 الحديث على الجواز وجعلها في طعام لكونها سببا ويؤيد اخرا الحديث ما روى ان الجن

الابنة وبنو سواد يعني في الرواية
 تفضلوا بالابن تفضلوا به
 ابو هريرة رضي الله عنه
 البخاري عنه

وقد نطق العرب القول على غير
 فعل كقولنا اتنا ما فتقول
 قال سده اى اخذ وقال بطل
 اى منته ومنه قوله الامم
 قال هكذا اى تصدق

وقال وتلك فوجه
 وقال وتلك فوجه
 وقال وتلك فوجه

١٤١

طلبوا النبي ثم زادوا فجعل عليه السلام العظم زاد اللحم والروت له واهم فاذا وجدوا اعطوا
جعل الله كان لم يؤكل من لحمه وكذا واهم بخدم الروث شعرا او تينا باعتبار اصله
قال له حين قال له لا تاتني بعظم ولا روث فقال ما بال عظم والروت **م ابو عبيدة**
بن جراح قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني راوي الحديث
في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر اذ روى ابو عبيدة والتابعين قال جابر بعثنا
النبي عم ونحن ثلثائة لخدمه عبد القريش وامر علينا ابو عبيدة فرودنا جابرا فامر
بخدمه لخدمه وكان ابو عبيدة يعطينا تمره فتمضها كما يمض القصب ثم تشرب عليها الماء
فيبلغنا يومنا في الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرغ لنا كهيئة الكتيب الكفح فاتيته
فاذا هي دابة فامتنا عليها سررا وكنا ثلثائة حتى سمنا فقدمنا ثلثة عشر رجلا في
نقرة عندها فمنا المدينة اينما رسول الله فذكرنا ذلك له فقال نعم هو بركة
اخرجه الله لكم فهل معكم من شئ فتطعمونا انما طلب النبي عم من طم لياكله مبالغة في تطيب
نفسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طم في الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة
فارسلنا الى رسول الله فمنا فكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك
جائزا كل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله سلطنة اماله وصدق
ببرهانه احواله اخذت مصححي ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع
والاول صفة واصفا في الاول غلطا قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول
وشهر ربيع الآخر ليمتازا عن الربيعين في الزمان والربيع الاول منها هو الفصل الذي
يأتي فيه الكفاة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين
وعشرين وسماة وقلت التفسير اربى الليلة ببيتك محمد صلى الله عليه وسلم في المنام
فانك تعلم استنباط اليه قرابت بعد حجته بفتح الماء هو النوم الخفيف من الليل كان
والتي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء وفتحها العزة وفتحها اصحابي اسفل منا
عند ورج المشربة الدرج بفتح الراء والمملتين وبالجميم الطريق فقلت يا رسول
الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يسلم الى الواو والحال هو فقلت
وانما انبسط في ما سفل الدرج فقل لا صحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصعدون في فقال
تتمتع وعابون فقلت كيف يا رسول الله فقال كلما ليس يحضر في لفظه وانما معناه

صالح
١٦٠

صالح
١٦٠

انما انت تقول حديثي لئلا يكون فيه
كلام شتم

انما لا اخطأ لفظه
وانما اقول معناه

عرضت

عرضت قول علي لا يقبله ثم اقبل عليهم يومئذ ويعظم فقلت صحت تلك الليلة وانا اعوذ بالله
من ان اعرض حديثه اي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ليلتي هذه الا على الدين المحمدي
اي يجعلون حديثه حكما فيما يخبرونهم اي في الامر الذي اختلفوا واختلفوا ثم لا يجدون في
القسام واما اي ضيقا وقيل اي شكنا فاقضى اي في حكم النبي صلى الله عليه وسلم فاقضى صدره
ويسلموا تسليما اي يتقادون حكمه انقادا لا شبهة فيه واصلى على رسوله وابيائه و
اسلم تسليما **ق العباس بن عبد المطلب** اتفقنا في الرواية قال قلت يا رسول الله
هل نعت اباطال شي فانه كان يحفظك قال نعم هو في صحاح من الثار وهو نصاب
بجنتين وحاشي بهلثين بايبلغ الكعبين من الماء فاستغاره النبي عم للثار وفي رواية
اخرى تسلم قال نعم فوجدته في عذرات من الثار فاخوته الا صحاح ولولا ان كان
في الدرر اي في الطبقات الاصل في الثار يعني اباطال وفي الحديث ان الكافر يخفف
عنه الغراب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا باباطال **ق انس بن مالك**
عن الرواية عنه قال دخل النبي عم على عاتق فقربت اليه خبز او تمر فقال عم الم ار
برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة
فقال عم هو لها صدقة ولكن هدية يعني ما تصدق به على بريرة **م حمزة بن عمرو**
روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير ارجع الى الاضطرار انه لثابت لم يجر من اخذها حسن
ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين قال يا رسول الله اجذب قوة عن الصيام
في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الاضطرار في السفر في رمضان رخصة اسقطها
فقال انه هل ياتم اذا صام فبئس عم انه رخصة ترفية فلما تم عليه ان صام **م ابو موسى**
روى مسلم عن ابى مابين ان مجلس الامام اراد به جلوس الخطيب بين الخطيبين ويجوز ان يراد به
جلوسه حين صعود المنبر لا ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان مجلس
وبين ان تقضى الصلوة لان تقضى طرفي الزمان الا انه اتى بالي اشارة الى ان جميع الزمان
المستأذم الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التبرك
فيها التبرك بالاروى اذ عم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها حرجا الا اعطاه
ايها اختلفت تلك الساعة قيل اخر ساعة في يوم الجمعة وقيل هي في طلوع الفجر في طلوع الشمس
وقال الكوفي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكره الحديث **ح ابو هريرة** روى البخاري

كانه ارباط النبي عم ثم يرد بذكرها
الصحاح في الاصل ما رقى من الاما على وجه الارض
الم يبلغ الكعب فاستغاره للثار والدرر
بالثابته واخذوا دراك وقد يمكن من شدة
دوي سائر في الثار كذا في انباء ١٨٢
والفجر جمع غمر وهو ما يغفل اليه
أخوذ من الاما الغمر الكعبين الحمد

صالح
١٦٠

الحكمة
وقال ابن ابي عمير قال ذكر رسول الله يوم
نزل عليه السلام في ليلة الجمعة
فقال يا ايها الله اني اعطيتك
شيئا ارا اعطاه آياه قال وعلى سامة خفيفة
استغنى في تلك الساعة وفي ذلك وهو قائم يصلي
فقال بعضهم هي بعد العصر الاخر في قولهم
مع بعضه يدعو مع قائم الصلاة
مادت عليه قايما وقال اخر وهو من حسن خروج
الامام في الفجر الصلوة وقيل حسن تمام الصلوة
فخرج من الصلوة وعن الصلوة على قائمها
وقيل انما هي من صلاة الجمعة
وقيل انما هي من صلاة الجمعة
الان يصلي الصلوة في ذلك اليوم
كله عليه الصلاة والسلام في ذلك اليوم
انما هي من صلاة الجمعة
وقيل انما هي من صلاة الجمعة
وقيل انما هي من صلاة الجمعة
وقيل انما هي من صلاة الجمعة

قال بعد ما قال ان الله قال انفق انفق عليك
قوله من انفق لم ينفق واستقر للفقير وكما اتفق
والنفاق في الود وسط الد ليعطاه وتعال
فانفق انفق اذا انفق وعفنه انما وسه قوله

وتعوض الارواح ان تنفق وسما يعني
دائمة الصنت من مع الماء سما اذا سال
من فوق ولم يرد السج ومثله دمة
هظلا ولم يرد الهطل والنيل والنها
منصوبا على الطرفة وما انفق هذه الطرفة
واحسن هذه الاستقارة للفقير ما ذكر
من حيث الاستقارة على معان دقيقة وذلك
ان وصف بدائه في الاعطه بالتوقير
الاعطاه اذا السج انما يكون من على وتنفق
المهين لانها منقصة العطاء ثم اشار الى ان
في العطية عن طريق لان الماء اذا انفق
توق انفق بسهولة ثم اشار الى ان
عطائه وتفرقت لان السج يستعمل فيما
ارتفع عن العطر وبلغ حد الشدة واشار
انضا الى ان الماء لا يمانع لانه لما اذا
انفق في الانصباب لم ينقطع احد صير
ثم وصف السج بالدوام تنبها على ان لا
انقطاع المادة عطائه وقوله في
على الماء اشارة الى ان كان مخلوقا قبل
السميخ والارض ولم يكن تحت العرش قبل
السميخ والارض الا الماء والله سبحانه وتعالى
مستكبر عتده

المكرامة العيون الواجبة في الزمان التي تسمى
من ينفق دعواه على من لا يستحق الجود فله
يكن له ان يورث فيها بل ياتي بها في الظاهر
على النقص الذي هو عليه في الباطن واذا لم
يكن المدعي محقا فالمدعى عليه في سعة من
ذلك

وهو مثل وهو ان الله تجارى العبد
في ملامته التي يقع بها التقرب الى الله
باضعاف ما يتقرب العبد الى الله
فكان المعنى اذا عمل ذلك اعنته عليه
وسئلته

عنه يمين الله ملاي على وزن فعيل ثابته ملاه ان كني بكثرة عطاء الله وخر الخبير
بالذكر وان لم يكن ظاهرا مرادة لانها منقصة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضا
تفقه لا يغيضا انفاق واعطاء وزق مخلوقة القدرة على ايجاد المعدوم ثم كني عن كثرة
ثابته بقوله سجا وهي صيغة المبالغة في السج وهو الصب وهو جبر بغير اوصاف تفقه
انما يكون اذا اكثر الماء وارتفع عن العطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى
لان السج انما يكون في حال والا لانه لا مانع لعطاء لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم ينقطع
احدا ان يرد الليل والنهار منصوبا على الظرفية تنازع فيها لا يغيضا وسجا اراهم
ما انفق ما يصدرية ان يعملون انفاق الله مد خلق السموات والارض فانه الفضية
لما انفق لم يغيض ما يغيض ما يهذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغيض وعرفته على الماء
في اشارة الى ان لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والا ان وجوده لانها
له ولا حرم وبسببه الاخرى القبيض وفي صحاح ابو هريرة القبيض الاسراع او القبيض بالفاء
شك في الراوي برفع ويحذف تقدم الكلام على الزرع والخض في الباب الثاني في حديث ان
الله لا ينام ابو هريرة روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية
يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على خلاف العلم

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر رسول الله عن ربه جبرئيل
الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه عم بالهام او بالمانم فاخبر رسول الله عليه السلام عن ذلك
المعنى بعبارة نفه فالقوان ففضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا
قرائة فاسج قرأه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقراه جبرائيل عم عليك فاحفظ وعلمه
الناس انس روى البخاري عن ابي بصير عبد بن جبير اي بندي باب بصير عبيد
ثم صرح عوفه عنهما الحقة ابو هريرة روى البخاري عن ابي بصير عبد بن جبير اي بندي باب بصير عبيد
اجبت لغاوه واذا ذكره تعالى كرهت لغاوه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
في احب الله احب لغاوه ابو هريرة استنفا على الرواية اذ القى في عبيد بن جبير
طلب القربة متى بالاخلاص في الطاعة تليقته بذراع التلقي في الله تعالى المتشابهات
يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تليقا مشاكلة
قال قلت هذا يقتضى ان في عمل حسنة جوزى بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر

بالاية

بالاية ان الحسنات تجازي بعشر امثالها فكيف ارجح قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار
الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضييف الثواب على طريق المثل واذا انفقنا
بذراع لثقيفة بساع واذا انفقنا في بساع حسنة باسرع اي في ثلثه بان يكون حبيبه تعالى بمقدار
باعين ابو هريرة روى مسلم عنه اذا سمع عبدى يستد يد الميم اي قصد بسنة فلما سئو
عليه قال عملها فاكثروا بسنة اي انما واحد والحال ان وراءه حسن عفو الله فاذا سمع
بحسنة فلم يعملها فاكثروا خطا لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكثروا عتدا
يعني الكتواله ثواب عشر حسنة مقصودة غير موعودة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني

في حديث ان الله تجاوز عن امتي ابو هريرة اتفقا على الرواية عن اعدوت لها
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي في النعم في الجنة
مصدرة قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم في قرعة اعين جزاء بما كانوا يعملون ابو
هريرة روى مسلم عنه انما اعنى الشركاء عن الشرك يعني ان اكثر استغناء عن العمل الذي
فيه شركه لغوي وان فعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة عن غير ان يكون في المضاف اليه
شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع اهلها من اهل
في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على في اضيف اليه يعني ان اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في
بعضها والله تعالى مستغن عنهم في جميع الاوقات في عمل عمل الشرك فيه غير تركته وتركه
ينفع الكافر اي مع شركه والتخير في تركته لمن يعني ان المراد في طاعة الله كما ثواب له فيها
قبل الشرك على اقسام اعطها اعتقاد شريك الله ويملكه اعتقاد شريك الله تعالى في الفعل
كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويملكه الا شراك في العبادة وهو
الرباء وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرباء قصد الثواب
راجح فالتدري نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون
الحديث محولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرباء ارجح قال الشيخ الكلابي
العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعبده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرباء هو ما يفعل
العبد في اوله ليرأى به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة واجماعه
لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على رجم المعزلة من اجباط

من انفق لم ينفق واستقر للفقير وكما اتفق
والنفاق في الود وسط الد ليعطاه وتعال
فانفق انفق اذا انفق وعفنه انما وسه قوله
وتعوض الارواح ان تنفق وسما يعني
دائمة الصنت من مع الماء سما اذا سال
من فوق ولم يرد السج ومثله دمة
هظلا ولم يرد الهطل والنيل والنها
منصوبا على الطرفة وما انفق هذه الطرفة
واحسن هذه الاستقارة للفقير ما ذكر
من حيث الاستقارة على معان دقيقة وذلك
ان وصف بدائه في الاعطه بالتوقير
الاعطاه اذا السج انما يكون من على وتنفق
المهين لانها منقصة العطاء ثم اشار الى ان
في العطية عن طريق لان الماء اذا انفق
توق انفق بسهولة ثم اشار الى ان
عطائه وتفرقت لان السج يستعمل فيما
ارتفع عن العطر وبلغ حد الشدة واشار
انضا الى ان الماء لا يمانع لانه لما اذا
انفق في الانصباب لم ينقطع احد صير
ثم وصف السج بالدوام تنبها على ان لا
انقطاع المادة عطائه وقوله في
على الماء اشارة الى ان كان مخلوقا قبل
السميخ والارض ولم يكن تحت العرش قبل
السميخ والارض الا الماء والله سبحانه وتعالى
مستكبر عتده

بالاية

البيع على ذمته
من انفق لم ينفق واستقر للفقير وكما اتفق
والنفاق في الود وسط الد ليعطاه وتعال
فانفق انفق اذا انفق وعفنه انما وسه قوله
وتعوض الارواح ان تنفق وسما يعني
دائمة الصنت من مع الماء سما اذا سال
من فوق ولم يرد السج ومثله دمة
هظلا ولم يرد الهطل والنيل والنها
منصوبا على الطرفة وما انفق هذه الطرفة
واحسن هذه الاستقارة للفقير ما ذكر
من حيث الاستقارة على معان دقيقة وذلك
ان وصف بدائه في الاعطه بالتوقير
الاعطاه اذا السج انما يكون من على وتنفق
المهين لانها منقصة العطاء ثم اشار الى ان
في العطية عن طريق لان الماء اذا انفق
توق انفق بسهولة ثم اشار الى ان
عطائه وتفرقت لان السج يستعمل فيما
ارتفع عن العطر وبلغ حد الشدة واشار
انضا الى ان الماء لا يمانع لانه لما اذا
انفق في الانصباب لم ينقطع احد صير
ثم وصف السج بالدوام تنبها على ان لا
انقطاع المادة عطائه وقوله في
على الماء اشارة الى ان كان مخلوقا قبل
السميخ والارض ولم يكن تحت العرش قبل
السميخ والارض الا الماء والله سبحانه وتعالى
مستكبر عتده

من انفق لم ينفق واستقر للفقير وكما اتفق
والنفاق في الود وسط الد ليعطاه وتعال
فانفق انفق اذا انفق وعفنه انما وسه قوله
وتعوض الارواح ان تنفق وسما يعني
دائمة الصنت من مع الماء سما اذا سال
من فوق ولم يرد السج ومثله دمة
هظلا ولم يرد الهطل والنيل والنها
منصوبا على الطرفة وما انفق هذه الطرفة
واحسن هذه الاستقارة للفقير ما ذكر
من حيث الاستقارة على معان دقيقة وذلك
ان وصف بدائه في الاعطه بالتوقير
الاعطاه اذا السج انما يكون من على وتنفق
المهين لانها منقصة العطاء ثم اشار الى ان
في العطية عن طريق لان الماء اذا انفق
توق انفق بسهولة ثم اشار الى ان
عطائه وتفرقت لان السج يستعمل فيما
ارتفع عن العطر وبلغ حد الشدة واشار
انضا الى ان الماء لا يمانع لانه لما اذا
انفق في الانصباب لم ينقطع احد صير
ثم وصف السج بالدوام تنبها على ان لا
انقطاع المادة عطائه وقوله في
على الماء اشارة الى ان كان مخلوقا قبل
السميخ والارض ولم يكن تحت العرش قبل
السميخ والارض الا الماء والله سبحانه وتعالى
مستكبر عتده

من انفق لم ينفق واستقر للفقير وكما اتفق
والنفاق في الود وسط الد ليعطاه وتعال
فانفق انفق اذا انفق وعفنه انما وسه قوله
وتعوض الارواح ان تنفق وسما يعني
دائمة الصنت من مع الماء سما اذا سال
من فوق ولم يرد السج ومثله دمة
هظلا ولم يرد الهطل والنيل والنها
منصوبا على الطرفة وما انفق هذه الطرفة
واحسن هذه الاستقارة للفقير ما ذكر
من حيث الاستقارة على معان دقيقة وذلك
ان وصف بدائه في الاعطه بالتوقير
الاعطاه اذا السج انما يكون من على وتنفق
المهين لانها منقصة العطاء ثم اشار الى ان
في العطية عن طريق لان الماء اذا انفق
توق انفق بسهولة ثم اشار الى ان
عطائه وتفرقت لان السج يستعمل فيما
ارتفع عن العطر وبلغ حد الشدة واشار
انضا الى ان الماء لا يمانع لانه لما اذا
انفق في الانصباب لم ينقطع احد صير
ثم وصف السج بالدوام تنبها على ان لا
انقطاع المادة عطائه وقوله في
على الماء اشارة الى ان كان مخلوقا قبل
السميخ والارض ولم يكن تحت العرش قبل
السميخ والارض الا الماء والله سبحانه وتعالى
مستكبر عتده

بالاية

اي بالذوق والاعتدال...
الطعام بالاعتدال...
عند ظن عدي بن قيس...
انهم طافوا بهم فصره المفسرون...
اجبت له وان اعتقد انه عفوة...
مت ودين في العبادة...
صاحبه يارت لم رفعة على...
كان يسألني الدرجات...
ولذلك قال النبي...
انما في لفظ ظن...
اذ كان مع العاصي...
وتعليب الرجا...
مع عدي اذ ذكر في...
لا يخفى على شئ من قوله...
اضافة الى الله...
بجلاف غيره...
في الفداء...
وقيل اجري به...
منه تعبا...
الحراء وقال ابو طالب...
فقد كلفنا...
خص الله تعالى...
ولم يبق له...
مسلم عنه ان اتمك...
يا مناعني...
حتى يقولون...

الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق...
بيان لهذا وخلق الخلق...
ان من سمع هذا السؤال...
ورسوله ابو هريرة...
في الفرج اذا افطر...
الطعام والشراب...
واذ اتى الله...
يراد بافطاره...
عمره فغيره...
قال عم كفة المؤمن...
الجار والجار...
حق الله تعالى...
تقدست وتعاليت...
عنه الا فلا تظالموا...
روى مسلم عنه...
رضائي لا للاغراض...
الباء للنفس...
جلالي معنى اظلم...
سلم اظلم في ظل...
الاطل بدل في اليوم...
مصدر خصم...
باسمى بان يقول...
الله ثم عند اي...
اجرا فاستوفى...
علمهم والافان...

معلم ان الصائم...
دائمة التحلل...
والشخص وعقد...
واذا اذ اذ...
موت ضائف...
وحركة العظم...
لرب من شج...
بالتبع كذا...
الصوم سر لا...
نية المؤمن...
عليها غير...
الصوم عن...
بالسبب...
وقيل اجري...
معد ولا...
ان جميع...
وغير ذلك...

من لم يبق له...
انا انا...
عليه...
من ملكه...
سرا في...

فليقل

صباح

اي تقاسمت عند...
عاشي...

اي من انزل...
ولطبا...
بما تحب...
والاهوي...

صباح

صباح

الاحاديث

بينى وبين عبيد نصفيين ولعبدى ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جودها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازاً كما قال الله تعالى ولا تجر بعلونك يعني قراؤتك وقال ان وان العجز كان مشهوداً يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة قوله تعالى فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله محمد بن عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اتنى على عبدى واذا قال مالك يوم الدين قال الله محمد بن عبدى واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بنى وبين عبيد ولعبدى ما سأل واذا قال احدهما الطرفا المنضمين الاخرى قال هذا العبدى ولعبدى ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفيين بمعنى ان بعضها تناء الاقوال اياك نعبد وبعضها دعاء وهو قوله اياك نستعين الى آخر السورة فان نصف معنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلثة منها قوله الحمد لله على يوم الدين وثلث دعاء ومسالمة قوله احدهما الى آخرها والآية المتوسطة نصفها تناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على من ذهب الى جعل السمية منها آية وفي قول شيخنا ولعبدى ما سأل بشارة عظيمة ابو هريرة روى البخارى عن كذ بنى ابن آدم اى ينسب الى الكذب ولم يكن له ذلك ليعنى لم يكن الكذب لا يقابله بل كان خطاء وشمى الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازرار اى عيب ولم يكن له ذلك فاما تكذيب اياتى فقوله لن يعبدنى كما يدعى ليعنى لن يعبدنى الله بعد موتى كما خلقنى وليس اول الخلق ما هو على اى ما سهل الجملة للحال والعامل فيها قوله نعم الخلق بمعنى الخلق ويجعل ان يكون اضافة الاول الى الخلق فبقيل اضافة الصفة الى الموصوف ويجعل ان يكون فبقيل حلا المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق والمخروف هو المصبر من اعادته اى من اعاد الخلق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لانه الاعادة بالنسبة الى تواتر النساء واما بالنسبة الى قدرته الله فلا سهولة لانه شى ولا صعوبة واما شتم اياتى فقوله اخذ الله ولدك وانما صار هذا شتماً لان التولد هو انفصال اطرز الكلى بحيث ينوب وهذا انما يكون فى المركب وكل مركب يحتاج اولاً لان احكامه التولد استخفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما يلقب به قال قلت اخذ الله تكذيب ايضاً لانه كما اخبرناه لا ولده وقوله

قال الخطابي حقيقة التقسيم قوله نصفيين رابعة المعنى لان الالفاظ المشبهة لان الشطر الاضربين على الشطر الاول من جهة الحروف رابعة شدة فصرف التصفى للمعنى لان السورة من جهة المعنى نصفها تناء ونصفها دعاء وقسم الشاء وسمى قوله اياك نعبد وما سأل بشارة عظيمة لانه بشارتها لاقامة ما سأل بشارة عظيمة للتسوية ومرة لاقامة ما سأل بشارة عظيمة بينهما لا يزيد احد من الآخر

الى

لن يعبدنى شتم ايضاً لانه نسبة الى الآخر فلم يخص احدهما بالشم والآخر بالتكذيب قلت نبي عادة نعى صفة كمال واتخاذ الولد انبات صفة نقصان له وانتم اخش من التكذيب ولذلك نعى الله بالمعجزة وقال وانا الاحد اى المتقدم بصفات الكمال البقاء والشمرة وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعنى المصمود اي شى كل الجوانح الذى لم يلد هذا نعى للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولوية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله قال قلت لا يلزم من نعى الكفونى الماضى نفيه فى الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن فى الماضى فوجد يكون حادثاً والحادث لا يكون كفواً للتقديم عياض بن حمار بالعين الهلالية وبورشاة تحت وبالقناد المعجزة وحمار باطا والراء المهملين قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الفرد مسلم منها بو احد كل مال كملت اى اعطيت وملكته عبداً حلالاً يعنى كل مال الاكلى الا ما نهي الله عنه وليس لاحد ان يحرمه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار براهيم فخرهم بحجة والسائية وغيرهما واى خلقت عبادى خفاء فقام اى مستعد من لقبول الحق وهو معنى قوله ع كل مولود يولد على الفطرة واثم انتم نعى اى بعض الشياطين فاجتالتم عن دينهم يعنى فقمتم على ما نوا عليه من قول الحق الى الناطل وحرمتم عليكم اى الشياطين ما احللت لكم كبريم السائية وعرضها فامرهم اى الشياطين العباد ان يشركوا بى ما لم ازل به اى يشركوا سلطاناً اى حجة وذلك لان الماشرك بائب لم يكن لاحد فيه حجة قيل صورتهم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهاناً على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة بقوله على لاجب وهو قال يعنى منقول اى لاجب من اللجب وهو الطريق الواضح لا بهتدي بشاره اى لا احضراء ولا منار ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي لعبدى وبروى لعبدى ان يقول انا خير من يوسف بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يوسف بن متى ابو هريرة روى مسلم عنه ما ائمت على عبادى من تقية يعنى من مظهر ما فيه ثمانية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعنى امير الكوكب وبالكوكب يعنى مظهرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الى مسخ حديث ما نزل الله من السماء ابو هريرة روى البخارى عنه ما زال عبدى يقرب الى بالتواقل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى اجيبته فقلت سمعوا الذى يسمع به وبصرة الذى يبصر به ويده الذى يسطر بها ورجله الذى يمشى بها يعنى اكون حافطاً لهذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارضيها خض من

والليل عن الفضائل الى الاجتماع
عظمت من انبثت به والوصلة
اي مرهم بالشمرة الذى لم يجعل الله له كلفاً على قلب عباده ولم يبق له موافقاً وما يمكن التوجه اليه والبراهين القاطعة شقاة الامم قبل الله رده عليه بقوله ما ازل به سلطاناً انما يكون لا يظنونهم الا من كان تحفة وقيل هو منكم الا لا يكون على استخ ان ينزل رها نانا ما ذكره بخبره ويكره ان يكون معناه لا انزال ولا حجة بقوله على لاجب لا بهتدي بشاره اى لا اهتداء ولا منار
فان كانت العرب من عمارة المطر الذي كان عند سقوطه التيم هو فعل التيم وهو كقول الفاعل كالتيم هو استخبر واما من نسب ذلك الى استخ وجعل الكوكب وقتا كوقت الليل والنهار كان صنفاً
فانها اجيبته
العين لا يزل يرميها بالبع والظلمة والاضل والضلال
بديهي ان من مقام الى العبد في ذلك العبد
سلطاناً يعنى حياضه في ذلك العبد
الربيع فيضه في ذلك العبد
عظمت من انبثت به والوصلة
انما يكون لا يظنونهم الا من كان تحفة وقيل هو منكم الا لا يكون على استخ ان ينزل رها نانا ما ذكره بخبره ويكره ان يكون معناه لا انزال ولا حجة بقوله على لاجب لا بهتدي بشاره اى لا اهتداء ولا منار
فان كانت العرب من عمارة المطر الذي كان عند سقوطه التيم هو فعل التيم وهو كقول الفاعل كالتيم هو استخبر واما من نسب ذلك الى استخ وجعل الكوكب وقتا كوقت الليل والنهار كان صنفاً
فانها اجيبته
العين لا يزل يرميها بالبع والظلمة والاضل والضلال
بديهي ان من مقام الى العبد في ذلك العبد
سلطاناً يعنى حياضه في ذلك العبد
الربيع فيضه في ذلك العبد
عظمت من انبثت به والوصلة

الموت لا يزال العبد يتقرب الى الله بانواع الطاعات واحسان الزمانات وترقي من مقام الى آخر الخ من حيث يحب الله فيعمل سلطان
غالبه يسلب عنه الاهتمام بشئ غير ما يتقرب الى الله فيصير مخلصا عن الشهوات والاهل من اللذات مستغفرا في ملاحظة من الله
كحيث فالصفا شيئا الا لاحظ رتبته وما انتت الاشئ الا ما انتع وهو آخوذ درجات ان كلفنا في الله واول درجات الواصلين فيكون بهذا الالهي
سمعه وبصره

الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها هذا فكسب الطاهر والتقوية بحسب الباطن
ان العبد يتقرب بالتواضع الى الله فيعمل الله سلطانا عليه فغالبه عليه فيصير كحيث ما لا حظ شيئا
الا لاحظ رتبته فبهذا الاعتبار يكون سمعه قبل هذا آخوذ درجات التساكين واول درجات
الواصلين وقيل معناه كنت اسرع على جوابي في سمع الاستماع ومن بصره في النظر ومن
يد في اللبس ومن رطب في المشي كمن ثابته لا يعطيه وال استعادي لا يجده **ج**
ابو هريرة روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انما يكون هذا العبد في الموت فيكون له ثواب
جسيم الخالص من اهل الدنيا ثم احسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه **الاحمدية** **خ** انس وابو هريرة
روى البخاري عن ابي ايمان بن ابي روي عن عادي بن وليد بن ابي عاصم عن ابي ابي بصير
والمطيعون الله ليس المراد بالولي هنا المعهود بل المشيخ بل كل من دخل في
هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا و
كانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي يقر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى
يا ايها الذين آمنوا ان سمعوا الله يفرم من عادي فكان الله ناصره فقد بارزني بالمحاربة
وما ردوت في شئ انا فاعلمه بشدة الدال يعني ما ردوت ملائكتي الذين يقبضون
الارواح ما ردوت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرة مضافا في حذف اي
مثل ترددي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم
اخذوه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى لم يقبض روحه فلما لطمه
فانك يارت ارسلني الى الخ لا يريد الموت فارسله نائبا بالتجسيم والملاطفة حتى طلب موثقا
و في بعض الشيخ ما ردوت ولما كان الكبر وهو التجسيم بين اثنين لعدم العلم بان
الاصلا ايها كان محال في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما فعله
فله الموت شوقا الى القائي ويجوز ان يراد من تردده ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن
من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطاب الموت ويستحل
لهاوه كذا في شرح السنه يكره الموت استيناف عن قال ما سبب تردده اراد به شدة الموت
لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره الموت وانا اكره مسافة اي ايزا به ما
يلحقه من صعوبة الموت وكرهه ولا بد له من الله اي للبعد عن الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى

صفحة الرجل الذي بصافه الودع وخلصه
فصل في معنى فاعل في الاغفال
الضالمة وعند المكرهات هو البذر
الطلب الا وهو يتصل بالتمسك والنصر
او يستحق انواع البر والقيام بها على وجه
المرسوم فيها طلب للشباب المرحوم
كذا في النهاية **ج**
قال الامام محمد بن ابي حنيفة انه مثل فان التردد في
عمل ما هو في الخلو من غير جازر والى عليه
فمراسع واوله على وجهين احدهما ان العبد
قد يشهد في ايام عمره على ما لا يدركه من ذنوبه
من آفة تنزل به او اداء يصيبه فندواته
فشيء من ايامه من التردد الى ان يبلغ
الكتاب امله وهذا على ما روي ان الله
رد البلاء والودع الاخران يكون المراد
تردد في العمل معناه ما ردوت في شئ
انا فاعلمه ترددي اياهم في قبض
روعا في قصة موسى ام ارسال الملك اليه
عنه ثم رده البرق بعد ان قرب وحقق
المعنى في الوحيين عطف استع على العبد
وقال الامام محمد بن ابي حنيفة ان الله
المراد من لفظ التردد في هذا الحديث ان الله
كره الموت عن العبد المؤمن للملاطفة في
استع في هذا الموضع التي في نفسه بما تحته
عنه من الشئ رضوان الله عليه وكرامته
الى الله تتعدى ما انزل الله من ربه من
وفاة وزمانه وشدة وطول تيمون على العبد
مفارقة الدنيا وتقطع عنه علاقته مع اذا
استعملها تحقيق رجاؤه بما عند الله في
الوفاء لكرامته فاحسن المؤمنين كما استشهد
منه من الحياة شيئا فشيئا بالاسباب التي
اشتراها بها بضايفي فعل المتردد من حيث
الصفة فتمت كنه بالتردد وقال القاضى
ناظر الدين وما تردت في شئ انا فاعلمه اي
ما اخرجت وما توقفت توقفا لمراد في امر
فاعله الا في قبض نفس عليه استوفى ان توقفت في شئ
يسهل عليه ويسهل قلبه اليه شوقا الى ان يخط في شئ
المقربين والتردد تعارض الالهي في شئ
وهو وان كان محال في شئ الا انه استند اليه بغير
خاتمة وضمته الذي هو التوقف والتأني في الامور

اي الاعراض عنها يقال زهد في الشئ ذره يدعونه اذ لم يرد رغبة والمراد بترك ما فضل في حبة
ولا تعبد في بمثل اداء ما افرضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل
لان اتيان ما امره الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك **م** جندب بن عبد الله
رضي الله عنه من وال الذي يتالي على اي يكلف في مبتداء استفهام وذا خبره والذي نعت
لذا او بدل منه ان لا اعرف لفلان اني قد غفرت له واجبجت عليك اي ابطلت هذا
خطاب للحالف استدلال المعقولة على ان الاعمال بحسب الكبار لان هذا الخالف لم يكن كافرا
واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من جبوط عليه جعله حائشا في بئنه او بانه تحول على الشئ او
يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمه هكذا فحكي الله تعالى بئنه عم عن علمه في الحديث
ولانه لاهل السنة في عفوان الكبار لا توبة لان ظاهر لطف يدل على ان فلانا فعل كبيرة
ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اعظم من استفهام بمعنى الشئ من ذهب اي شئ
يخلق خلقا خلقني اي مخلوقا خلقني فيخلقوا ذرية او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة
شكبه الرادي وهذا الامر للشيخ تمسك الجديب من ذهب الى تحريم صورها ليس روح لكن
الطهور على ان المنوع انما هو صور ذى الروح بدليل قوله في حديث ابن عباس ان
كنت لآلة فاعلا قاضع الشجر ومالا لنفس لم **ابو هريرة** روى مسلم عن ابي ابن ادم اتفق
التق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته **ابو هريرة** روى مسلم عن ابي ابن
ادم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اصنافه في نفسه تشريفا
فلم بعدني قال يارت كيف اعودك وانت رت العالمين يعني انت منزهة عن الامراض
والنقايس والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف ترضى مكان كيف اعودك
فلما عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو استنم لنعى المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا
مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدت لوجدتني يعني لو وجدت رضائي عنده يا ابن ادم
استطعتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يارت كيف اطعمك وانت رت العالمين
قال اما علمت ان الضمير لثان استطعتك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت لو انك اطعمت لوجدت
ذلك عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيك فلم تسقني قال يارت كيف استسقيك وانت
رت العالمين قال استسفاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتبني انك لو سقيته لوجدت
ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والتسقي لوجدت ذلك عندي

نأى عن اسمك علم وكلف كغدا للقاتل
والله ليدخلن الله فلانا النار من تأني نأيا
والامم الالية وهي اليهين

الذرة واحد الذرة وهي التمثل للامر الصغير
قال ثعلبان ما تيلة ذرة حبة والذرة
واحدة منها وقيل الذرة ما لها وزن و
يراد بها ما يركب في شعاع الشمس كذا
في النهاية **ج**

لك العبد

فليس يكون

اضيا حتى ترخ اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية واردة في بابها لانه المصحح
كما ورد في حديث الكندي انه قال في شغلته ذكرى عن مسلم بن اعين اعطيت افضل ما اعطى
السائلين **ابن عمر** روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استوى على بعيره كبر لنا قال الله
البر الذي اكرم الله به سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرين اي يطيعون يعني لا طاعة
لنا على ركوبه لولا نسي الله لنا وانما لنا ربنا لمقبلون اي راجعون وفيه اشارة الى ان
الاستعلاء على مركب كجودة كونه على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انما نسالك سفرنا هذا
البر واليقوى ومن العمل بما ترضى اللهم هو علينا سفرنا هذا واطوار من الطي وهو لطف التوب
عنا بعد هذه عبارة غير المشيرة الى بلخ القوة المتمسكة الصاحبة السفر يعني انت حافظنا
فيه يقال ضحكك الله اي حفظك واخلفك في الابل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم ان
اعود بك في دعاء السفر اي شقته الوعنا بفتح الواو وسكون العين المهله والثاء المنلثة
تغير النفس بالنكس من شدة الحر والحرارة المنظر اي في نظر الابل والمال يعقب حونا
تلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر رمي اي في سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او
مرض في المال والابل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو يفتح السين المهملين وكسرحم
غير صرف للعبه والعلية يعني روى حديث هذا الراوي كان عمر وراؤا والجور بفتح الجاء المهله
وسكون الواو بمعنى التقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهله وهو لطف العامة يقال
كارعامة اذا لقينا وحرارنا اذا تقضها يعني نعوذ بك من ان تفد امورنا بعد صلاحها و
استقامتها منها كما يتقاض العامة بعد تمام لغها ويروي بعد الكون بالتون وهو الجور
يعني نعوذ من الرجوع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه
الاشياء في السفر انها تايها بعد منها في الحضر ايضا لان السفر منظمة البلايا والمكاره فيه
الشرق وادرجه قالهون يعني الفرد مسلم في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عمه
السفر والتفق على انهم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن اي يقول
حامدون اي عن هذه الكثرة صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده ارادهم
به نفس وهم الاحزاب وهم الطوائف في قبائل شتى تجتمع للحج والعبادة النبي صلى الله عليه وسلم
وكانوا اثني عشر الفاً سوى من انضم اليهم في اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع حرب الا لثلاثي

في قوله
٤٢٢
فدفعنا ان السفر الاضيق الذي يجرده
الانسان نحو الرجوع الى الله في فوائده
بان همته به وينتقل بالاعتقاد له
قبل نزوله
الصاحبة للملازم والمراد مصاحبة الله في
والحفظ وذلك ان الانسان اذا ما يبعث الصحة
في السفر للاشياء من ذلك والاعتقاد له الدفاع
بانيه من القوايب في هذه القول على حسن
الاعتقاد عليه وكان الاعتقاد به من كل صاحب
المصلحة هو يوجب على المستعمل فيها يستعمله
ان انت الذي اعتمدت عليه في غيبته عن اهل
ان تقف اذ حججك وانما هي مستوفى وحفظ
عليهم دينهم
والكلام في سوء الحال والاعتقاد به من كل صاحب
الاستعاذ من كل منظر يعقب القامة دون
النظر اليه
هو الاعتقاد بانيه في حاله الال
الجور الرجوع والكور من كور العامة وهو لطف
بالتقص بعد الزيادة والتقص بعد الشدة
والشدة واستعمال هذا القول في الجور
الكور متعقب في كلامهم وهو مشتمل على مواد
من امر الدين والربنا وقد معناه اعوذ بك
ان تفد امورنا وتقتض بعد صلاحها كما كانت
العامة بعد استفادتها على الاراس من حال العامة
اذ تقفها وفي رواية الغائب بعد الكون بالتون
وهو الحصول على حالة جميلة يريد التراجع
بعد الاجال

الاشياء من ذلك والاعتقاد له
بان همته به وينتقل بالاعتقاد له
قبل نزوله

الصاحبة للملازم والمراد مصاحبة الله في
والحفظ وذلك ان الانسان اذا ما يبعث الصحة
في السفر للاشياء من ذلك والاعتقاد له الدفاع
بانيه من القوايب في هذه القول على حسن
الاعتقاد عليه وكان الاعتقاد به من كل صاحب
المصلحة هو يوجب على المستعمل فيها يستعمله
ان انت الذي اعتمدت عليه في غيبته عن اهل
ان تقف اذ حججك وانما هي مستوفى وحفظ
عليهم دينهم
والكلام في سوء الحال والاعتقاد به من كل صاحب
الاستعاذ من كل منظر يعقب القامة دون
النظر اليه
هو الاعتقاد بانيه في حاله الال

بالنيل

بالنيل والحجارة فاسئل الله عما سقت الرابح ووجوههم واطفائت زيارتهم وتلوت
الادوات وقذف في قلوبهم الرعب فانهم ما وفيه نزل قول سبح يا ايها الذين آمنوا
اذكروا نعم الله عليكم اذ جاءكم جنودكم جنودكم لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في
صد العمل **ق** انس رضي الله عنه الرواية عنه التتم اتنا اي اعطانا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقضاء عذاب النار اي حفظنا منه كان اكثر دعاءه انما اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوي حسنة للتكثير **ابن عمر** روى
عنه التتم ات نفسي تقويها يعني اعطها صيانتها في المحظورات ورتبها اي طهرها انت
حريم ربيها وانت وليتها اي ناصرها هذا راجع الى قول انت نفسي كانه يقول انفسها على
نفل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها وموليتها هذا راجع الى قوله ركبها يعني طهرها
تأديك اياها بما تحب المولى عبده **خ** زيد بن ارم روى جاريته عن قال ما قالت
الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منك
عليه السلام التتم جعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير لغير اتباعهم **ق** انس رضي الله عنه
على الرواية عنه التتم جعل بالمدنية ضعيف ما جعلت تشبه ضعيف وهو مثل شئ وضعيفه
مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزداد على الشئ مثله بركة وهي الزيادة
ق ابو هريرة اتفق على الرواية عنه التتم جعل رزق آل محمد قوما اي قدر ما يمكث الرزق
وقيل القوت هو الكفاية في غير شريف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفق لان
التتم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال **خ** ابن عباس روى جاريته عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نور اوبصر نوراً اعد ان القلب مقر الفكر في الآء الله والبصر محل النظر في آيات الله
والسمع محل السمع والحق والشيطان يأتي الناس في هذين الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة
بطيعة فدعاهم ان يدفعها الله باثبات التور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب
وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن هذين الجانبين لان الانوار تنبأ وزعم
قلبه وبصره وسمعه عن يمينه وشماله من الخلق واما في نورا وخلق نورا وفوق نورا وحتى نورا
وفي عدم اراد حرف الخ هذه الجوانب اشارة الى الانارة واحاطة اذ الانسان يحيط به
طلات الجملة في كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل
اراد به نورا عظيما جامعاً للانوار كلها **خ** عابسة روى جاريته عن النبي صلى الله عليه وسلم انما اورد عن هذين الجانبين لان الانوار تنبأ وزعم
قلبه وبصره وسمعه عن يمينه وشماله من الخلق واما في نورا وخلق نورا وفوق نورا وحتى نورا
وفي عدم اراد حرف الخ هذه الجوانب اشارة الى الانارة واحاطة اذ الانسان يحيط به
طلات الجملة في كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل
اراد به نورا عظيما جامعاً للانوار كلها **خ**

الاشياء من ذلك والاعتقاد له
بان همته به وينتقل بالاعتقاد له
قبل نزوله

بكرة الا...

فارسك عليهم رجا وجنودهم
الحسنة في الدنيا ما هو طلب الصالحين من الصفة
والكفاية وتوفيق الخبير في الاخرة الثواب وعن
على الصلوة في الدنيا المارة الصالح في الاخرة
الموارد وعن حسن رقة الحسنة في الدنيا العلم
والعبادة وفي الاخرة الجنة وقيل عذاب
النار امرأة التور
التقوى من الوقاية وهي شرط الصلوة ايام
نفسها عنها يفتح ما يصورها من الاتيان للعبادة
والاجتناب عن المحظورات
واجعل في اعمالها الصالحة ثاباً وبركة

قال لازهرى الصنع في كلام العرب
المثل فما زاد وليس بمقصود مثله
البركة الكرامة والتشريف الدائم
تطلق على الزيادة ايضاً

من العلم
ارادهم بذلك ضياء الحق وباركاته قال
الهم يستعمل هذه الاعضاء في الحق واجعل
نورا في قلبها وتقبل على سبيل الصواب والحق

بالنيل

قال البراء رضي قال عن ما يفلون اذا اوتت الى
فراخك فيقول اللهم اسلمت نفسي اليك
ثم قال فانك ان سئمت في ليلتك ست على الغفلة
وانما أصبحت أصبحت صبرا

بفتح العين المهله وتشد بالياء الواحدة تحت يعني عبدا وابن بشر بكسر الباء الواحدة وسكون الهمزة
قال حيان تيجي اى صنع في القبل في بيت عايشه رضي فسمع صوته يصلي في المسجد الرباوين
عازب ربه انقاع الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث وهو وجه وبكى اليك
النفوس والوجه هنا معنى الذات يعني جعلت ذاتي طابعت بكلك ومنقادة لك ووصفت
امري اليك اى توكلت عليك في امري كله والجات اى استندت ظهري اليك الى
حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي التوجه في الارادة والرغبة هي الخفاقة مع الفراق واما
منصوبان على المنقول لعل طريقه اللطف والتشريف فوصفت اموري طمعا في توكلت و
الجات ظهري في الكاره اليك خافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وجدنا وال
كان في حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا يجمع بالهمزة ولا يجمع وهذا مقصود كذا ذكر
بالحمرة المناسبة عليا منك الا اليك اللهم امنت بكمايك الذي انزلت وبنتك الذي
ارسلت **م** سعد بن ابى وقاص اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
ذكرة ثلاث مرات ناكذا قبل قاله عم لا قال سعد في مرضه عام حجة الوداع التي خفت ان يورث
بالارض التي باجوت منها فمضى ببركة هذا الدعاء **م** ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اصلي
ديني يعني احفظ عن الخطايا الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شائي ولا شك
انه كذلك لان اذا لم يبق لصاحب صلاح في الدنيا ولا في الآخرة واصلى ديني في الدنيا
التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كالتوابع والزروع ونماء المواشي و
غيرها من الفساد واصلي اخوتي التي فيها معادى يعني ارزقني ما يقربني في الآخرة اليك
واجعل الحيوية زيادة في كل خير يعني اجعل جوتي سبب زيادة طاعتني واجعل الموت
راحتي في كل شر يعني اجعل موتني سبب خلاصتي في منقذتي الدنيا يحصل الراحة **م** المقداد
رضي روى مسلم عنه اللهم اطعمني واسقني في سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في
حديث ما هذه الآخرة **ق** ابن مسعود روى في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم اعني عليهم سح اى
بخط سبعة عشر كسيع يوسف يعني كعظا كان في سبعين في زمان يوسف عم قال الراوى
وعا النبي عم بهذا الدعاء على قرين لكثرة ايدائهم به اخذتهم حتى كانوا يرون الهوايا كما
جاده ابوسفبان فقال يا محمد نام بصلته الرحم وقولك هكذا فادع الله لهم فدعا لهم على اهل
الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه **م** علي وعائشة رضي روى مسلم عنهما قال لا كان النبي عم

روى مسلم عنه **ح**

وهي المذكورة في قوله
ياي من بعد ذلك سبع سنين
اي سبع سنين فيها سخط

نقول

ارضوا الستم من صفات الآيات
والعاقبة من العقوبات ومن
من صفات انشغل بالآيات
والاصلي والاراد من ال
فراخك انشغل بالآيات
فانما ال
اراد من ال
عليك

يقول في آخره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاك من سؤوك
ثم عقوبتك انما استعاذ بمعافات الله بعد الاستعاذ برضاك لان الله تعالى يحفل برضا
عن فمجه حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك في عقوبتك ولما ازاد
عم قريبا ازاد معرفته عظيمة الله فحرفه غنائمة بقوله لا احصي ثناء عليك اى
لا اطيعه والفرغ من اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الشكر عن الله انت
كما اتينيت على نفسك **م** ابن عباس رضي روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك اى بعينك
لا اله الا انت ان تصلي اى ان تصلي وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معرفة لثنا
العزة انت اى الذي لا يموت والجن والانس يموتون اى خصصا بالذكر وان كانت
الحيوانات كلها يموتون لانها المكلفان المقصود اليه بالتسليم وكانها الاصل **ق**
انس الفقهاء الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبى **ص** يحط فقال يا رسول
الله صلكت الاموال والنقطت السبل فادع الله ان يعفنا فقال اللهم اغفنا اللهم
اغفنا اللهم اغفنا امرنا ما غفرتنا بالعين البصيرة في الغيث اى امطرنا ونحن ان يكون بمضى الالية
بالعين المهله مع المعونة اى اعفنا بالمطر كرهة ثلثنا لتكيد قوله في الاستسقاء قال الراوى
فطاعت في ورثة سجدة فانتشرت في مطر ثم دخل رجل في الجمعة الاية فقال يا رسول الله صلكت
الاموال والنقطت السبل فادع الله ان يعفنا فقال يا رسول الله صلكت
سلمه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاني عمية قاله حين اعرض لبعده وارفع درجة في المهدين اى
في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجاتهم في ميزانهم واحلفهم بعمرة الوصل وهم التمام اى
كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه ككسر القاف اى في اولاده في الغابر اى
في الباقين منه واعفنا ولا يارب العالمين واسمع اى وتسبح له قبره ونور ربه
م عائشة روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بيتي وهي مقبرة المدينة الغرق بالعين المعجزة
وبالقاف الراء والدال المهملين وهو نوع في شجر العضاة انا اصناف البقيع الى الغرق لانه
فدكان فيه غرق قطع **ق** ابو موسى رضي الفقهاء الرواية عنه قال كان نبي البوعامير اى
علي جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي افرأ رسول الله مني السلام وقيل له يستغفر لي فما
فما اخبرت رسول الله عم دعاءه فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد علي صفة التصغير في عام
اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك في الراوى قال ابو موسى فقلت

العاقبة من العقوبات
التي تادى عن الذنوب

اعترف بالعبودية
الغفلة

كيد

انما غفرت
الانسان

ورواية قايه
الانسان

قال لا دخل على اى سلمه
فاغضبه المهدي
وغيره من الهدي
الانسان

انواع من ال
الانسان

عليه دعاء ادعوه في صلواتي البراء عازب روى مسلم عنه اللهم اني ارجو ان يكون
 اذ انما يوه اي في وقت امان اليهود اترك وغروه قاله حين فر عليه يهودي ثم جرد
 اي مسود الوجه روى ان اليهود جادوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا وامراه منكم
 فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة قالوا نفضحهم ونجدهم فلما رجعتم فقال عبد الله بن
 سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدكم يده على آية الرجم فاذ
 يده فانكشف فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اي النبي صلى الله عليه وسلم بالرجم وجم
 ابو هريرة روى مسلم عنه قال كنت ادعوا الى الكلام وهي مشركه فدعوتها يوما فاستجبت
 في رسول الله ما كره فانيت رسول الله فانما ابكي فقلت يا رسول الله اني كنت ادعوا
 الى السلام فقاتلي على فدعوتها اليوم فاستجبت فيك ما كره فادع الله ان يهديني
 فقال صلى الله عليه وسلم ايها ام ابى هريرة تتعبد في حجب منستر ابدعوتهم فلبت الى الباب
 فسمعت امي حشفة قد في فغالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت حشفة الماذا غشيت
 وابست درعها وعملت في حمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله
 والاشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت
 يا رسول الله اشهد ان محمدا عبدك ورسول الله وانا ابكي من الفرح قلت
 ادع الله ان يجزي واني الى عبادته المؤمنين ويجزيهم اليها فقال صلى الله عليه وسلم
 تصغير عبد هذا وانه الى عبادك المؤمنين وحببت اليها المؤمنين ابو هريرة روى
 على الرواية عن قال قدم الطفيل واحبائه فقالوا يا رسول الله هكلت دوس وايت
 فادع الله عليها فقال اللهم احد دوسا اسم قبيلة وآت بهم اي عظامهم التوفيق لكل عمل
 السنة وفيه بيان حرص النبي صلى الله عليه وسلم على اسلامه صلى الله عليه وسلم روى مسلم عنه اللهم
 وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسئلك الهدي والسداد وادرك
 بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد السهم يعني ذكر في خاطر ك هديس اللطيف
 حين نطلب الهداية والسداد واطل هداية كهداية في ركب من الطريق واخذ المسح
 المستقيم وسداد الشبه سداد الشهم عليه آيات اي علم النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء عليا
 سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدينتهم اي فيما يكمل
 بدهم من اراد ما يسوء اذ ايه الله كما يدوب الملح في الماء ابو هريرة روى مسلم

قاله لعل من قال اللهم هذا الحديث امره بان لا يتكلم بالهداية
 والتعداد وان يكون في ذكره واطلاقه الى ان الملائكة تهبط
 من سبعين الف مرتبة في كل يوم يستقيمون
 اللهم وادع الله ان يهديني الى سبيلك المستقيم
 وانه يهديني الى سبيلك المستقيم
 اللهم وادع الله ان يهديني الى سبيلك المستقيم
 وانه يهديني الى سبيلك المستقيم
 اللهم وادع الله ان يهديني الى سبيلك المستقيم
 وانه يهديني الى سبيلك المستقيم

كذا
 في الاضداد

مسند فقيه الاسلام اذا جاره بقية سنه
 في سنة ١٢٢٢

نعمك وحول عاقبتك اي تبدلها ومجاورة بالضم والمد توتك اي غضبك وجمع تحطك
 عايتة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان تجب فيه ان كان طاعة
 وان كان معصية ففسره ظاهره من شر ما لا عمل ومع استعاذته فمالم يعمل ان لا يبطل في
 الزمان المستقبلي او ان يتداخل الجمع ذلك في عايتة روى التقي على الرواية عنها اللهم اني اعوذ
 بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنه المسيح الدجال واعوذ بك من شره المحدث اي النبلاء الواثقة
 في الحيوة والممات اي من فتنه وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من الماتم اي
 في الامر الذي ياتي به او يوفيه والمعزم اي المهران انس روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ
 بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يجتاج اليه الدين وقلب لا ينجس ودعاء
 لا يسهو ونفس لا تشبع من ثمره الاكل او معناه لا يقنع بما آتاه الله تعالى عايتة روى
 مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنه النار اي من ان تصفني من خطاياي بالنار والفتنة
 التي يعني النصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة
 وعذاب النار يعني من ان يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذوبون واما المعذوبون
 فهم مؤدبون بالنار للمعذوبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المؤمن
 النار امانتم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم عذاب تلك الساعة كما قاله الشيخ
 الكلاباذي وكتبتة القبر وهي التعليظ في السؤال عن جابر لما ذكر سعد بن معاذ وكن مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سبع الناس معه طوليا ثم كبر وكبر الناس طوليا وقالوا يا رسول الله من
 فقال لقد تضابن على هذا الرجل الصالح فقرة حتى فرجه الله عنه وليس نداه عذاب القبر لان
 سعدهم افضل الصحابة لقد اشهرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من
 لم يوفق للجواب بمقامه من حديد ومن شر فتنه الغنى وهو التفاضل وقيل ارض على جمود من
 شر فتنه الفقر وهو عدم الرضا به فربما بالشر لان الفتنة هي بمعنى الاختيار وهو يكون للارادة
 للشر والشر في الغنى والفقر شر وخير فاستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنه المسيح الدجال
 ولا اختيار ايضا يخرج ال براد المؤمن ايماننا وبقراء ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يعرفه
 الكافر ولا يعلم ابو بكر التقي على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم اني طلمت نفسي ظلمي كثر اي وضعت
 الافعال الصادرة في غير ما يهول ولا يعرف الذنوب الا انت فاعف عني مغفرة عندك يعني
 تفصلا في غير استحقاق وارحمي انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال اي الروي وهو ابو بكر

استعاذ من ان يعمل في المستقبل بالارضاية
 فان لا يامن لا يامن بمكراته
 ولا يامن من قوته وصبره بل يراه من فضل
 ربه كما في البيهقي
 الماتم مصدر اتم الرتل ويجوز ان يكون المراد
 ما روي لانه اداة الائم والمعزم والمعزم
 والتعزية واحد وهو ما لم يزل الانسان اذومه
 سب جنابة او معاصاة او غيرها وقيل اراد
 معزم الذنوب والمعزم وقيل المعزم وهو
 الذنوب يريد ما استمر فيها كره الله ان
 فلما تجوزت ثم تجوز اذنه واقادوس احتياج
 وهو قادر على اذنه فلا يستعاضه نزل في
 سورة القاف والبراق

١٢٢

صباح
 ٩٠

فتنة الغنى البصر والطعام والتفاخر به
 وشره في المال في المعاش وما يشبه ذلك
 فتنة الفقر الخد على الاغنياء والطمع
 في اموالهم ما يندس به عرضته وينشك
 دنة وعدم الرضا على ما قسم الله تعالى
 بمزيد ذلك مما لا يجد عاقته وناهيك
 سباج قوله كاد الفقر ان يكون اكثر كذا في
 شرح القاف وذكر في كل العراب فالوا
 كذا قوله اعني مسكنا مع تقوية
 من الفقر والتاويل الفقر الذي تقوده منه
 انما هو فقر النفس لا الفقر من المال وعلى ان
 المسكة فلة المال والفقر هو الحال وتارة
 العاقبة في فقر القلب

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له أجر عظيم

عنه اللهم بارك لنا في عمرنا وبارك لنا في ديننا يعني اكثر خيرنا في المدينة في القيام ما واصل
الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا جعل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى
الثبات يعني ثقتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دينية
ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المدين فيها لمن لا يكفيه في غيرها
اللهم ان ابراهيم عليه السلام عبدك وحملك وبنيتك ودين عبدك وبنيتك وانما
لم يذكر اسم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اخذ الله صاحبه حكيم خليل
للادب حيث لم يسا ونفسه باليد ابراهيم وانه دعاك لك بقوله فاجعل افضله في الناس
توى اي يميل اليهم وارزقهم الثمرات بان يجلب اليهم في البلاد والى ادعوك كالمدينة
بمثل ما دعاك لك لعمري استجب دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير كذا بان
جلب اليها كنوز قيم وكسرى في اخر الامر ليبرز الدين وهذا معنى قوله عم ومثله
كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعوا صغ وليلده وهذا مبني بان يكون الوليد للدين
وقد جاء في رواية اخرى لسلم يعطيه اصغر في جفنه الولدان فيحمل المطلق على المقيد او
يتاؤل هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر حتى الا صغ بالاعطاء لكونه ارغب فيه والكر
تطلعا ولا ينفخا في المناسبات في حدادته الا تفصال عن الغيب **ح** ابن عمر رضي الله عنهما
عنه اللهم بارك لنا في شأننا وهو بركة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في
بنتنا **ح** عبد الله بن بسر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اللهم بارك لنا في
دعائه لابيه **ح** لما قوت اليه طيما ثم اخذ لجام وابنه فقال ادع الله لنا في البراءة
بن عازب روى البخاري عنه اللهم بلسمك ارحم وباسمك اموت يعني لا ايتك
ع اسمك في جوتي وحماتي وقيل الاسم في كانه قوله تعالى بسم الله ربك يعني انت جيتني
وانت تمني ارادة النوم واليقظة فكتبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقول
اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما ماتنا والى الشور
المراد بالامانة ههنا النوم والشور الاحياء بعد الموت **ق** ابو هريرة اتفق على الرواية
اللهم يا عبد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب فجل الكافي التصا
على انه تصفة لموصوف محذوف اي مباحة مثل مباحة ما بين المشرق والمغرب
اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكيفية ولا يعود اليها اللهم تقنى في الخطايا كما يقنى

من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم
عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم
عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

الثوب الابيض في الدنس اللهم غسل خطاياي بالماء والنج والبرد يعني كفي خطاياي بالبعوض
والتي وزعجني ذلك بالنج والبرد **ق** جابر رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
ما ونا مهاد يا دعاه له اي بالدعاء للداوي حين شكى اليه انه اي جابر لا يثبت على اجمل
ق عا. اتفق على الرواية عنها اللهم حبب اليها المدينة حبنا مكة او اشده او صعبا للتوب
اللهم صححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدنا وصاعها وانقل عنهم خطاياها جعلها
بالحق وهي اسم موضع ساكنها اليهود **ق** انس رضي الله عنه في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
علينا قال الجوهري يقال قد جرحه وجرحه روحه اليه بفتح اللام ولا يقال جرحه اليه بكسر اللام يعني اطر
جوانبنا ولا نطر علينا تقدم قصة في هذا الباب في حديث اللهم اغفرنا **ح** ابو هريرة رضي الله عنه
مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم روت الارض وروت العرش العظم رتنا وروت كل شئ فالحق
الحق والنوى اي الذي يشق الحية فيخرج منها الشبهة ونوى الثمر فيخرج منها النجى ومنزل
التورية والابجيل والفرقان اعوذ بك من كل شئ انت احدنا يصحبه تمثيل لكون كل
شئ في قبضته وتحت قره اللهم انت الاول فلنيس في وانت الاخر فليس بعدك شئ يعني انت
الباقى بعدنا الخلق وانت الظاهر فليس في ذلك شئ اي ليس شئ اظهر منك لدلالة الايات
الباهرة عليك وانت الباطن فليس في ذلك شئ اي ليس في البطون قربا منك و دوني
بمعنى قرب كقولهم المدينة دون مكة ويحي دون يعني قبل قول لا اقوم في مجلس دون ان يحي ويحي
بمعنى غير كقولهم تعا ولم يكن له فنة ينصرفه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احجاب
عن ابصار الناظرين وجليه بصاير المتفكرين ارض عفا الذين يجزان يرايه حقوق الله وحقوق
العباد جميعا واعناج الفقير **ح** عازب رضي الله عنه قال كانت كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا قام في الليل
افتتح صلوة بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل قال سبويه لا يجوز نصب رت على ارضه لانه لا
الميم شدة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يارت خصتها بالذكرك لفظ
شأنها فاطر السموات والارض اي اخترها عالم الغيب والشهادة انت حكيم بين عبداوك
فيما كانوا يخلصون اهدني لما اختلف فيه من الحق في بيان كما اي تمنني عليه ما وملك منك
تهدي في شئ الى صراط مستقيم **ق** ابن عباس رضي الله عنهما في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحمد
انت قيم السموات والارض اي حافظها وراعيها وهو في معنى العلة ليقول الحمد وكذا اكل ما
جاء بعد الحمد ومن قبيل ذلك الحمد انت نور السموات والارض اي مظهرها ومزجها في ذلك

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

عن ابن عمر رضي الله عنهما في حديثه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من دعا الله في حاجة فهو له اجر عظيم

أحمدك ملك السموات والارض وفيه من ذلك الحمد أنت الحق أي الثابت الواجب وعدك
الحق أي الصادق والنازيك حق أي ثابت وقولك حق والجنة حق والنازيك حق والسموات حق
ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر في بيته أي ذابنا بنهنا في عليهم فان قلت لم عرف الحق في
الاولين ونكره في البواقي قلت لأنه الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا
وعده مختص بالانجاز دون وعده غيره ونكره في البواقي لانها لم يكن موضع الحكم لان لقاءه ثابت
في جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم في عجزه ومقام عبودية قال اللهم لك أسلمت أي انقذت
وك أنت وعليك توكلت واليك انبت أي الى عبادتك رجوت وبك خاصمت أي تابعت
أخاف الكفار فاعفوني ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وبروي بعد ذلك
وما أنت اعلم به مني أنت المقدم وانت المؤخر لا اله الا أنت ولا اله غيرك كان يقول اذا
قام في الليل ينهجه أي يصلي صلوة الليل **م** ابو سعيد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انك الحمد طلاء
السموات والارض وظلالها يا شيت **م** أي في العرش والكرسي بعد ان فرغ من رفعه على الغاية
أي بعد السموات والارض اهل الكفا والمجد منصوب على المخرج او على الكفا وروى بالرفع أي أنت
اهل الكفا والمجد انما قال العبد من فروع على الابتداء وكذا لك بعد الجملة معترضة
بين المبتدأ والمفعول لما اعطيت ولا تعطى لما منعت وهذه خبر قوله الحق ولا ينفع
ذالك بالفتح الغني منك الحمد أي بذلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا مسلمة ملكة في الارض
أي بذلك يعني لا ينفع ذالك الغني عنها بذلك أي بدل طاعتك وانما ينفع العمل الصالح
قال الجوهري معناه عندك كان يقوله اذا فرغ رائحة في الزكوة **م** ابو زرارة الاثني
روى مسلم عنه اللهم صبت الخمر عليها صبا ولا تجعل عيشها كد أي ذالك وهو التعب في
العمل وعابه جليبيب وامرأة قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرج احد من اصحاب
الكتب الحديث انما اخرج البرقاني وقد اعلم الحق بعلامة مسلم **ق** عبد الله بن ابي ادنى
اتقوا في الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه نوم يصدقه ثم قال اللهم صل عليهم فاناه
ابو ادنى فقال له اللهم صل على آل ابي ادنى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث
قولوا اللهم صل على محمد **ق** انس اتقوا في الرواية عنه اللهم صل على الامام وهو بكر جمع
آلته وهي موضع المرتفع والظراب بالظاء الموحدة جمع ظراب على وزن كنف وهو الجبل الصغير
وبطون الاودية ومنابت الشجر وعابه حين استسقى قيل هل صقلت الاموال والعطف

ابن سنان
ما اصبحت
مصدق
والربك حاكمك اي رفعت امرى
الربك وجعلك حاكما بيني وبين
من يخالفني ع

أي ادب واشرت وادب يقول العارفين هذا القول
لا شيء من التوسعة وتام التوسعة وصحة التوسعة
من القول والفقرة **م**

الحمد اعظم والا قول في التوسعة وتام التوسعة
قولهم هذا من ذالك اي بدل ذالك ومن قوله قلت
لما من رزق ستره اي ابدل
ما رزق والمخافة ان الخطيئة
لا ينفع حفظه بل اي بدل طاعتك
وعبادةك وبموزان يكون من طاعة
اصل معناه فاعني الابتداء **م**

السبل فادع الله بمسكها عتقا **ق** ابن مسعود اتقوا في الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم سبلا
قريش قاله ثلث مرات ثم اللهم عليك بابي جهل بن حسام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة وامية حلف وعتبة بن ابي معيط بالعين المهلهلة على صيغة المصنوع وذكر السابج
ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمد القديرايت الدين سمي اي سمي النبي عم صري جمع
صريح بمعنى مسقوط ثم سمحوا على بناء المنعول الى الغليب فليب بدر عطف بيان او بدل قال الصفا
مؤلف هذا الكتاب السابج هو عمار بن الوليد عار يفم العين وتخفيف الهم **ق** ابن عباس
روى اتقوا في الرواية عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وضع له وضوءه فلما خرج قال وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فعه في الدين اي اجعله فيها عالما واداه ابو مسعود وعلمه الاول وهو نقل
ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل وعابه له لما وضع له وضوءه بنوع الواو **ق** انس اتقوا في الرواية
عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر لنا ما مضى والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة
م عبد بن عمرو روى مسلم عنه اللهم محرف القلوب حرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر **ق**
عبد الله بن ابي ادنى اتقوا في الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سراج الحساب اهزم الاحزاب
اللهم احزنهم وزلزلهم اي ازلهم واجعل امرهم مضطربا وعابه على الاحزاب **م** عاتية روى
مسلم عنها اللهم جولي في امر امتي شيئا فتش عليهم اي لم يفرق بهم فاشفق عليهم ومن دلي امر
انتي شيئا فرقى بهم فارقى **م** جابر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طفيل بن عمرو رايته في المنام
وهيئة حنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بحجتي الى بيته فقلت مالي اراك مغطيا
يربك قال قيل لمن نصلح منك ما اذا اصدت فقصصتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
وليديه فاغفر لهما ووليديهما فاغفر لهما ووليديهما فاغفر لهما ووليديهما فاغفر لهما ووليديهما فاغفر لهما
مقدرة حيث المغف كان الله قال غفرت له الايديه وقال عم اذا غفرت فاغفر ليديه ليقبل
الرجل نفة بقطع يديه صار يراه كأنها جنتان في نفسه فاستغف لهما يعني رجلاه وروى
لغير يديه ما جوع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتواها اي استوجمها فاصابه
الجوى وهو داء الخوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصلح ستم اذا كان طولها فقطع بها
براحة وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول
كل الجنانية وان العقاب مؤزعة على البدن وان الموت اذا مات بالكبيرة في غير توبة فلا يقطع له بالآخرة

ورأى وضوءا في الغيب فخطب اليه وثلاثمائة
المسلمون يركعون ولبسوا ثيابا لان الوفاء لا يجزي
دفعه الكفر

من انطوا في التوسعة من التوسعة

من الولاية

مغفيرة

جواب

واذا كان عابضا فهو المغفيرة

قالت استأذنت مائة بنت فولد اذنت
 خربت على رسول الله م فارتاح لذلك فقال
 اللهم مائة بنت فولد فخرت فقلت وماذا كرس تجوز
 من عجايب قرين حمزة الشديقين هلك في ذلك
 اذ لك الله فخرها فوالها فارتاح اي هفت
 بخيرها وستر بها لذكوره بها خديعة واما ما
 وقوله مائة يجوز فالرفع على هذه مائة و
 التصب على افعال فعل على اكرم مائة وقولها
 ما ذكر من يجوز كلام صدرها من فخر
 الغيرة ولذلك لم يكره على شيئا
 مما قالت الك

عبد الله

فقال قالوا نبي انما
 وانا ما كرم الله وعاد
 علينا وفاطمة ورضا وعلينا
 فقال الامم هؤلاء اهل البيت

سعد بن ابى وقاص روى عن النبي صلى الله عليه واله
 نزل قوله تعالى فمن حاجتكم بعد ما جاءكم في العلم الآية **ح** عايشة روى البخاري عنها اللهم
 مائة يعني مائة بنت خويلد اخت خديجة قال لما استأذنت عليه اي لدخول علي النبي عم فوف
 النبي عم استبدال مائة مثله استبدال خديجة **م** ابن مسعود روى عن النبي صلى الله عليه واله
 وامسى الملك لله واحمد اي حمدته لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
 على كل شيء قدير اللهم اني استسلك خيرة هذه الليلة وخير ما بعدها واعود بك في شرفة الليلة
 وترت بعد ما اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء البكر روى بسكون الباء معناه الاستعانة
 من التعظيم على الناس واستخفافهم وفتح الباء معناه الاستعاذة من الهم وارذل العجز اللهم
 اعوذ بك من عدائتي النار وعدائتي القبر كان يقول في الاسي واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا
 اصحنا واصح الملك لله **ح** عايشة روى عن النبي صلى الله عليه واله اللهم تقبل مني محمد وآل محمد في
 محمد قال عند الذبح اي ذبح كبت وجواز حجة الثواب **ح** عايشة روى عن النبي صلى الله عليه واله
 عنها بسم الله ترربة ارضنا هذه ترربة ارضنا اراد بها المدينة لم كتبها اوجملة الارض بريقة
 بعضنا يعني بجونة بريقة بعضنا قال الامام التوريشي ترربة ارضنا اشارة الى اول النطفة
 وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كما يقول بلسان الجبال اخبر عن
 آدم في طين ثم ابدعت بنيه فربما وحين فبين عليك ان تشق في كانت هذه نشأة بيتي
 سقيمنا باول ربنا قال القاص ناصر الدين ثبت في الطب ان للرب في مدخل في النطفة والرب
 الوطن تاثر في حفظ المراج الاصلي ودفع ضرة حتى قالوا ينبغي لم يسافر وتغير مزاجه ان
 يسقى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرق والعرائم آثارا عجيبة نحو العقول في كنهها وقال الامام
 الطبيب الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بترربة ذلك المكان الشريف وبريقة بيتنا
 وم لما صح انه عم برفق في عين علي فزاد الرمد كان اذا استسكى انسان الله منه او كانت
 به فرحة او حزن مال بسبابة اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ خريق نف
 على اصبعه بسبابة ثم يضعها على التراب فيسقط بها منه شيء فيمسح به عن الموضوع للبرج ويقول

اي قال من اصابه بسم الله ترربة
 ارضنا بريقة بعضنا اي منجوتها
 اي حجة قال الامام صاحب التوريشي
 الذي يسقى الهم من صنعه ذلك
 من قوله ترربة ارضنا اشارة الى الفرج اول
 مفضور من البشر وريقة بعضنا اشارة
 الى النطفة التي خلق منها الانسان وكان
 يتغير بلسان الحال ويعجز عن الكلام
 انك اخبر عن الامام من طين ثم ابدعت
 بنيه من ماء مريم فبين عليك ان تشق
 عدل من كانت هذه نشأة والمناجاة
 بين الرقية والنطفة هي ايمان فضلت
 الانسان فعبر باحد هاتين الاقوال
 الامام قاضي ناصر الدين في حديثه الثاني
 على ان الرقية لم يدخل في النطفة وتبدل
 المراج ولتراب الوطن تاثر في حفظ
 المراج الاصلي ودفع ضرة المخرجات و
 لهذا ذكر ان المافر ينبغي ان يستقي
 تعاد ربه ان يحسن استصحاب ما ينافي
 اذا جرد ما في الماء الذي تعود به وان
 مزاجه جعل شيئا في سقائه ويشرب الماء من راسه
 ليحفظ عن مخرجه الماء الشريف وبما من تغير مزاجه ثم الرقية كقصة
 والعرائم لها آثار عجيبة يتفاعل العقول عن

هذه الكلام حالة المسح **ق** ابن عباس روى عن النبي صلى الله عليه واله
 لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض
 العرش الكريم وصف العرش بوصف ما له كان يقول عند الكرب فان قلت هذا
 ذكر وليس بدعاء لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض
 كالماء في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره يكون المذكور علام
 الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال في شغلة ذكرى عن سئلني اعطيني افضل ما اعطى
 السائلين **ق** المغيرة بن سعدة روى عن النبي صلى الله عليه واله
 له الملك له الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا يمنع
 ذا جدمك احدث كان يقول في دير كل صلوة **ق** جابر اتفقا على الرواية عن لا اله الا
 الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
 وعنه ونصر عبده وهزم الاحواب وحده قاله عن الصادق **م** عبد الله بن الزبير بن العوام
 بن شير الواصل بن مسير لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
 كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حول ولا استعانة الا بشيئة الله تعالى
 لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء والحسن لا اله الا الله جل جلاله
 له الدين ولو كره الكافرون كان يعلم بين في دير كل صلوة **ق** ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه واله
 عند بيتك اللهم بيتك لا شريك لك بيتك تقدم معنى بيتك وان المراد به التكرار
 بمعنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والخيار هو الاول
 لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعناه انك تعليل لقوله بيتك كان بيتي
 بهذه العبارة في حجة وعمره **م** انس روى عن النبي صلى الله عليه واله بيتك عمره وحج منسوب بمقدري
 يريد عمره او بفتح الحاء اي بعمره هو يدل على انه عم كان فارنا تقدم الكلام وهو اصح
 الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع الحمد لله على التمام ورسوله
 افضل السلام ثم الكتاب المرحم بشرح مشارق الانوار بحمد الله وحسن توفيقه

الكرب هو الغم الذي يأخذ بالنفس

رواية ودراسة قال احمد بن حنبل
 ومن فقه فقهنا لان الفقه يحلها
 متعلقة ببيتك تقدم بعد لان الجنب
 والنسبة كمن والكسر يحلها ذكر استئذان

رواية ودراسة قال احمد بن حنبل
 ومن فقه فقهنا لان الفقه يحلها
 متعلقة ببيتك تقدم بعد لان الجنب
 والنسبة كمن والكسر يحلها ذكر استئذان

والحديث دليل على ان الزيادة
 افضل من التمتع والاولى
 لانه من التمتع والاولى
 وانما تقدم الفقه على الاستئذان
 بانفعال العمرة فكذلك استئذان
 وان اخرته في التلبية جاز
 لان الاول المطلق

وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين تمت الاوراق بعدد خلق اللام عم العبد
المدني الفواق دوسع على النعمة والازراق واودخل الجنة فانه مستاق على العبد
الفقر الحيق المحتاج الى رحمة القدير احمد بن محمد عم انت له ولو الدير

واحسن اليها واليب قد فرغ في محرر هذا الكتاب
في وقت الظهيرة من حرة النبوية سنة
اشارة وثلاثين والف
١٢٣٤ هـ

م
م